

تلخيص

لمع الحكام

في

الحديث الصحيح الثقات

المؤلف على أبواب الفقه

٩٣٠٥-٦٧٠٤

٣

٣١ - كتاب القضاء

جموع ما جاء في أدب القاضي

١ - باب العدل في القضاء

قال تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ﴾ [النساء: ٥٨]

وقال لنبیه: ﴿ وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ هُمْ وَأَحْذَرُ هُمْ أَنْ يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ [المائدة: ٤٩]

وقال تعالى: ﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ [المائدة: ٨]

٦٧٠٤ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « سبعة يظلمهم الله يوم القيامة في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل ذكر الله في خلاء، ففاضت عيناه، ورجل قلبه معلق في المسجد، ورجلان تحاببا في الله، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال إلى نفسها، قال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شئها ما صنعت يمينه. »

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٠٦)، ومسلم (١٠٣١: ٩١).

٦٧٠٥ - عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: « إن المقسطين عند الله على منابر من نور، عن يمين الرحمن عز وجل، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا. » صحيح: رواه مسلم (١٨٢٧).

٦٧٠٦ - عن عياض بن حمار المجاشعي أن نبي الله ﷺ قال ذات يوم في خطبته فذكر الحديث: قال: « أهل الجنة ثلاثة: ذو سلطان مقسط متصدق موفق، ورجل رحيم رقيق القلب لكل ذي قربى ومسلم، وعفيف متعفف ذو عيال... » فذكر الحديث.

صحيح: رواه مسلم (٢٨٦٥).

٦٧٠٧ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « ثلاثة لا ترد دعوتهم: الإمام العادل، والصائم حتى يُفطر، ودعوة المظلوم تحمل على الغمام، وتُفتح لها أبواب السماء، ويقول الرب: وعزتي لأنصرنك ولو بعد حين ».

حسن: رواه الترمذي (٣٥٩٨)، وابن ماجه (١٧٥٢)، وأبوداود الطيالسي (٢٧٠٧) وصححه ابن حبان (٣٤٢٨).

٦٧٠٨ - عن أبي أيوب الأنصاري قال: قال رسول الله ﷺ: « يد الله مع القاضي حين يقضي، ويد الله مع القاسم حين يقسم ».

حسن: رواه أحمد (٢٣٥١١). وقوله: « يد الله مع القاضي »: يعني إذا قضى بالعدل.

٢- باب فضل من أوتي الحكمة فقضى بها

قال الله تعالى: ﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾

[البقرة: ٢٦٩]

٦٧٠٩ - عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: « لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالاً، فسلطه على هلكته في الحق، وآخر آتاه الله حكمةً فهو يقضي بها ويعلمها ».

متفق عليه: رواه البخاري (٧١٤١)، ومسلم (٨١٦).

قال الحافظ: "وفي الحديث الترغيب في ولاية القضاء لمن استجمع شروطه، وقوي على أعمال الحق، ووجد له أعواناً لما فيه من الأمر بالمعروف ونصر المظلوم، وأداء الحق لمستحقه وكف يد الظالم والإصلاح بين الناس، وكل ذلك من القربات، ولذلك تولاه الأنبياء ومن بعدهم من الخلفاء الراشدين، ومن ثم اتفقوا على أنه من فروض الكفاية؛ لأن أمر الناس لا يستقيم بدونه". الفتح (١٢١/١٣).

٣- باب أن الله مع القاضي العدل، فإذا جارت خلى عنه

٦٧١٠ - عن عبدالله بن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الله مع القاضي ما لم يجُر، فإذا جارت خلى عنه، ولزمه الشيطان ».

حسن: رواه الترمذي (١٣٣٠) وحسنه، وصححه ابن حبان (٥٠٦٢)، والحاكم (٩٣/٤) والبيهقي (٨٨/١٠).

٤- باب التغليظ من قبول الرشوة في الحكم

٦٧١١ - عن عبدالله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: « لعنة الله على الراشي والمرثي ».

حسن: رواه أبوداود (٣٨٥٠)، والترمذي (١٣٣٧)، وابن ماجه (٢٣١٣)، قال الترمذي: "حسن صحيح".

٦٧١٢ - عن أبي هريرة قال: لعن رسول الله ﷺ الراشي والمرثي في الحكم.

حسن: رواه الترمذي (١٣٣٦)، وأحمد (٩٠٢٣)، وابن الجارود (٥٨٥) وصححه ابن حبان (٥٠٧٦).
وقوله: « الراشي » وهو المعطي، و« المرثي » وهو الآخذ، وإنما يلحقها العقوبة معا إذا استويا في القصد والإرادة، فرشا المعطي لينال به باطلا، ويتوصل به إلى ظلم، وأما إذا أعطى ليتوصل به إلى حق، أو يدفع عن نفسه ظلما فإنه غير داخل في هذا الوعيد " ذكره الخطابي.

٥- باب الترهيب من تولي القضاء لمن لا يثق بنفسه

٦٧١٣ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « من ولي القضاء، فقد ذبح بغير سكين ».

حسن: رواه أبو داود (٣٥٧١)، والترمذي (١٣٢٥) وحسنه، والدارقطني (٢٠٤/٤)، والبيهقي (٩٦/١٠).

٦- باب في القاضي يخطن

٦٧١٤ - عن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم

أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر ».

متفق عليه: رواه البخاري في الاعتصام بالكتاب والسنة (٧٣٥٢) ومسلم في الأفضية (١٥: ١٧١٦).

٦٧١٥ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله

أجران، وإذا حكم فأخطأ فله أجر واحد ».

صحيح: رواه الترمذي (١٣٢٦) وحسنه، والنسائي (٥٣٨١)، وابن الجارود (٩٩٦)، وصححه ابن

حبان (٥٠٦٠).

٦٧١٦ - عن بريدة بن الحصيب عن النبي ﷺ قال: « القضاة ثلاثة، واحد في الجنة، واثنان في

النار: فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق ففضى به، ورجل عرف الحق فجار في الحكم فهو في النار،

ورجل قضى للناس على جهل فهو في النار ».

حسن: رواه أبو داود (٣٥٧٣)، وابن ماجه (٢٣١٥)، والطحاوي في مشكله (٥٥)، والبيهقي

(١١٦/١٠).

٧- باب من ولي القضاء بدون طلب منه

٦٧١٧ - عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال النبي ﷺ: « يا عبد الرحمن بن سمرة لا تسأل

الإمارة، فإنك إن أوتيتها عن مسألة وكلت إليها، وإن أوتيتها من غير مسألة أعنت عليها ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٢٢) ومسلم (١٦٥٢).

٦٧١٨ - عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: « إذا أراد الله بالأمر خيراً جعل له وزير صدق، إن نسي ذكره، وإن ذكر أعانه، وإذا أراد الله به غير ذلك جعل له وزير سوء، إن نسي لم يذكره، وإن ذكر لم يُعنه ».

صحيح: رواه أبو داود (٢٩٣٢) واللفظ له، والنسائي (٤٢٠٤) وأحمد (٢٤٤١٤) وابن حبان (٤٤٩٤).

٨- باب حكم القاضي لا يحل حراماً، ولا يحرم حلالاً

٦٧١٩ - عن عائشة أنها قالت: كان عتبة بن أبي وقاص، عهد إلى أخيه سعد بن أبي وقاص، أن ابن وليدة زمعة مني، فاقبضه إليك، قالت: فلما كان عام الفتح أخذه سعد. وقال: ابن أخي، قد كان عهد إلي فيه، فقام إليه عبد بن زمعة فقال: أخي، وابن وليدة أبي، ولد على فراشه، فتساوقا إلى رسول الله ﷺ فقال سعد: يا رسول الله! ابن أخي، قد كان عهد إلي فيه، وقال عبد بن زمعة: أخي، وابن وليدة أبي، ولد على فراشه، فقال رسول الله ﷺ: « هو لك يا عبد بن زمعة » ثم قال رسول الله ﷺ: « الولد للفراش وللعاهر الحجر » ثم قال لسودة بنت زمعة: « احتجبي منه » لما رأى من شبهه بعتبة ابن أبي وقاص. قالت: فما رآها حتى لقي الله عز وجل.

متفق عليه: رواه مالك (٢٠) والبخاري (٧١٨٢) ومسلم (١٤٥٧: ٣٦).

٦٧٢٠ - عن أم سلمة زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: « إنما أنا بشر، وإنكم تختصمون إليّ، فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو ما أسمع منه، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه، فلا يأخذن منه شيئاً، فإنما أقطع له قطعة من النار ». متفق عليه: رواه مالك (١) والبخاري (٧١٦٩) ومسلم (١٧١٣: ٤).

٦٧٢١ - عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ سمع خصومة بباب حجرته، فخرج إليهم فقال: « إنما أنا بشر، وإنه يأتيني الخصم، فلعل بعضكم أن يكون أبلغ من بعض، فأحسب أنه صادق فأقضي له بذلك، فمن قضيت له بحق مسلم، فإنما هي قطعة من النار، فليأخذها أو ليتركها ». متفق عليه: رواه البخاري (٧١٨١)، ومسلم (١٧١٣: ٥).

٦٧٢٢ - عن أم سلمة قالت: جاء رجلان من الأنصار إلى رسول الله ﷺ يختصمان في موارث بينهما قد درست، ليس بينهما بينة، فقال النبي ﷺ: « إنكم تختصمون إليّ، وإنما أنا بشر، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أقضي بينكم على نحو ما أسمع منكم، فمن قضيت له من أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من النار، يأتي به إسطاما في عنقه يوم القيامة، قال: فبكى الرجلان،

وقال كل واحد منهما: حقي لأخي، فقال رسول الله ﷺ: «أما إذ فعلتما هذا، فاذهبا فاقتما وتوخيا الحق، ثم استهما، ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه».

حسن: رواه أبو داود (٣٥٨٤، ٣٥٨٥) وأحمد (٢٦٧١٧) والدارقطني (٢٣٨/٤ - ٢٣٩) والحاكم (٩٥/٤).

٩- باب نقض حكم القاضي إذا ظهر الحق بخلافه

قال الله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَخْتَصِمَانِ فِي الْخَرِثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَمُّ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحُكْمِهِمْ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَاهُمْ حُكْمًا وَعِلْمًا ﴿٧٩﴾﴾ [الأنبياء: ٧٨ - ٧٩]

٦٧٢٣ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: «كانت امرأتان معهما ابناهما، جاء الذئب، فذهب بابن إحداهما، فقالت لصاحبتهما: إنما ذهب بابنك، وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك، فتحاكما إلى داود عليه السلام، ففضى به للكبرى، فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام، فأخبرتا، فقال: اتنوني بالسكين أشقه بينهما، فقالت الصغرى: لا تفعل يرحمك الله هو ابنها، ففضى به للصغرى».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٦٩)، ومسلم (١٧٢٠).

قال ابن الجوزي: "استنبط سليمان لما رأى الأمر محتملاً فأجاد، وكلاهما حكما بالاجتهاد، لأنه لو كان داود حكم بالنص لما ساغ لسليمان أن يحكم بخلافه" فتح الباري (٤٦٥/٦)

٦٧٢٤ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إنما أنا بشر، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فمن قطعت له من حق أخيه قطعة فإنما أقطع له قطعة من النار».

حسن: رواه ابن ماجه (٢٣١٨) وأحمد (٨٣٩٤) وصححه ابن حبان (٥٠٧١).

١٠- باب في التوجيهات النبوية لمن يطلب القضاء

٦٧٢٥ - عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله! ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي ثم قال: «يا أبا ذر إنك ضعيف، وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها».

صحيح: رواه مسلم (١٨٢٥).

٦٧٢٦ - عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا ذر إني أراك ضعيفا، وإني أحب لك ما أحب ل نفسي، لا تأمرن على اثنين، ولا تؤلين مال يتيم».

صحيح: رواه مسلم (١٨٢٦). قال النووي: "هذا الحديث أصل عظيم في اجتناب الولايات، لا سيما لمن كان فيه ضعف عن القيام بوظائف تلك الولاية. وأما الخزي والندامة فهو في حق من لم يكن أهلاً لها، أو

كتاب القضاء
كان أهلاً ولم يعدل فيها، فيخزيه الله تعالى يوم القيامة ويفضحه، ويندم على ما فرط. وأما من كان أهلاً
للولاية، وعدل فيها فله فضل عظيم، تظاهرت به الأحاديث الصحيحة " انتهى.

١١- باب لا فضل لشريف على مشروف في الدين

٦٧٢٧ - عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « الناس كالإبل المائة لا يجد الرجل فيها راحلة »
متفق عليه: رواه البخاري (٦٤٩٨) ومسلم (٢٥٤٧).

قال البيهقي (١٣٥ / ١٠): " هذا الحديث قد يتأول على أن الناس في أحكام الدين سواء، لا فضل فيها
لشريف على مشروف، ولا لرفيع منهم على وضع، كالإبل المائة، لا تكون فيها راحلة، وهي الذلول التي
ترحل وتركب، وجاءت فاعلة بمعنى مفعولة". وقيل: معناه أن الناس كثير، والمرضى منهم قليل قاله ابن
بطال أي الذين يتحملون عن الناس، ويكشفون كربهم وهم قليلون.

١٢- باب كراهة قضاء القاضي في حال الغضب

٦٧٢٨ - عن عبد الرحمن بن أبي بكرة قال: كتب أبو بكرة إلى ابنه - وكان بسجستان - بأن لا
تقضي بين اثنين وأنت غضبان، فإني سمعت النبي ﷺ يقول: « لا يقضين حكم بين اثنين وهو غضبان ». .
متفق عليه: رواه البخاري (٧١٥٨)، ومسلم (١٧١٧: ١٦).

١٣- باب التسوية في النظر والإشارة

٦٧٢٩ - عن أم سلمة عن النبي ﷺ أنه قال: « إذا ابتلي أحدكم بالقضاء بين المسلمين فلا يقضين
وهو غضبان، فليسوا بينهم بالنظر والمجلس والإشارة، ولا يرفع صوته على أحد الخصمين ». .
حسن: رواه الدارقطني (٢٠٥ / ٤) والبيهقي (١٣٥ / ١٠) وأبو يعلى (٥٨٦٧) وإسحاق بن راهويه
(١٨٤٦).

١٤- باب لا يقضي القاضي حتى يسمع من الخصمين

٦٧٣٠ - عن علي بن أبي طالب قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن قاضياً. فقلت: يا رسول
الله ترسلني، وأنا حديث السن، ولا علم لي بالقضاء فقال: « إن الله عز وجل سيهدي قلبك، ويثبت
لسانك، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول. فإنه
أحرى أن يتبين لك القضاء » قال: فما زلت قاضياً، أو ما شككت في قضاء بعد.
حسن: رواه أبو داود (٣٥٨٢) واللفظ له، والترمذي (١٣٣١) والبيهقي (١٣٧ / ١٠).

١٥- باب في ردّ الحكم إلى الكتاب والسنة معاً

قال الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَطِيعُوا أُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَذُكُّوا إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾ [النساء: ٥٩]

والمراد بالسنة: السنة الصحيحة الثابتة، وأما الضعيفة والمنكرة والموضوعة فلا يجوز الرد إليها.

٦٧٣١- عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني، أنها أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول الله ﷺ فقال أحدهما: يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله. وقال الآخر، وهو أفقههما: أجل يا رسول الله فاقض بيننا بكتاب الله. واثذن لي أن أتكلم قال: « تكلم » فقال: إن ابني كان عسيفاً على هذا فزني بامرأته. فأخبرني أن على ابني الرجم. فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي. ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني: أن ما على ابني جلد مائة، وتغريب عام. وأخبروني أنها الرجم على امرأته. فقال رسول الله ﷺ: « أما والذي نفسي بيده، لأقضين بينكما بكتاب الله. أما غنمك وجاريتك فرد عليك » وجلد ابنه مائة. وغرّبه عاماً. وأمر أنيساً الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر. فإن اعترفت، رجمها، فاعترفت فرجمها. متفق عليه: رواه مالك (٦) والبخاري (٦٦٣٤، ٦٦٣٣) ومسلم (١٦٩٨، ١٦٩٧).

١٦- باب الحفاظ على حقوق الأيتام والنساء

٦٧٣٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « اللهم إني أخرج حق الضعيفين: البيتيم والمرأة ». وفي رواية: « مال الضعيفين ».

حسن: رواه ابن ماجه (٣٦٧٨) وصححه ابن حبان (٥٥٦٥) والحاكم (٦٣/١، ١٢٨/٤) وأحمد (٩٦٦٦).

وقوله: « أخرج حق الضعيفين » أي أحرم ما لهما على من ظلمهما.

١٧- باب القضاء بالتحكيم

٦٧٣٣- عن شريح بن هانئ، عن أبيه، أنه لما وفد إلى رسول الله ﷺ وسمعه وهم يكونون هانئاً أبا الحكم. فدعاه رسول الله ﷺ فقال له: « إن الله هو الحكم، وإليه الحكم، فلم تكني أبا الحكم؟ » قال: إن قومي إذا اختلفوا في شيء أتوني فحكمت بينهم، فرضي كلا الطرفين. قال: « ما أحسن من هذا، فما لك من الولد؟ ». قال: لي شريح، وعبدالله، ومسلم، قال: « فمن أكبرهم؟ » قال: شريح، قال: « فأنت أبو شريح » فدعاه ولولده.

صحيح: رواه النسائي (٥٣٨٧). قد ثبت التحكيم في شأن الزوجين، وجزاء الصيد، وتحكيم سعد في

قضية بنى قريظة. وإنما هو فتوى للطرفين إذا شأوا وأخذوا به، وإن لم يشأوا ولجأوا إلى السلطان. والتحكيم جائز غير لازم، وإنما هو فتوى للطرفين إذا شأوا وأخذوا به، وإن لم يشأوا ولجأوا إلى السلطان.

١٨- باب طلب الحاكم من الخصم العفو

٦٧٣٤ - عن وائل بن حجر قال: إني لقاعد مع النبي ﷺ إذ جاء رجل يقود آخر بنسعة فقال: يا رسول الله! هذا قتل أخي. فقال رسول الله ﷺ: «أقتلته؟» قال: نعم قتلته. قال: «كيف قتلته؟» قال: كنت أنا وهو نتخبط من شجرة، فسبني فأغضبني فضربته بالفأس على قرنه فقتلته. فقال له النبي ﷺ: «هل لك من شيء تؤديه عن نفسك؟» قال: ما لي إلا كسائي وفأسي. قال: «فترى قومك يشترونك؟» قال: أنا أهون على قومي من ذلك. فرمى إليه بنسعته وقال: «دونك صاحبك» فانطلق به الرجل. فلما ولى قال رسول الله ﷺ: «إن قتله فهو مثله» فرجع فقال: يا رسول الله إنه بلغني أنك قلت: «إن قتله فهو مثله»، وأخذته بأمرك. فقال رسول الله ﷺ: «أما تريد أن يبوء بإثمك وإثم صاحبك؟» قال: يا نبي الله، بلى. قال: «فإن ذاك كذاك» قال: فرمى بنسعته وختل سبيله.

صحيح: رواه مسلم (١٦٨٠). وقوله: «نسعة»: وهي جبل من جلود. وقوله: «نتخبط»: أي نجمع الخبط، وهو ورق الشجر. وقوله: «إن قتله فهو مثله»: أي أنه لا فضل ولا منة لأحدهما على الآخر، لأنه استوفى حقه منه بخلاف ما لو عفا عنه، فإنه كان له الفضل والمنة وجزيل ثواب الآخرة، وجميل الثناء في الدنيا.

١٩- باب شفاعته الحاكم

٦٧٣٥ - عن ابن عباس قال: كان زوج بريرة عبداً يقال له: مُغيث، كأني أنظر إليه يطوف خلفها يبكي، ودموعه تسيل على لحيته. فقال النبي ﷺ لعباس: «يا عباس ألا تعجب من حب مغيث لبريرة، ومن بغض بريرة مغيثاً»، فقال النبي ﷺ: «لو راجعته» قالت: يا رسول الله تأمرني؟ قال: «إنها أنا أشفع» قالت: لا حاجة لي فيه.

صحيح: رواه البخاري (٥٢٨٣).

٦٧٣٦ - عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فهو مضاد لله في أمره».

صحيح: رواه أبو داود (٣٥٩٧) وأحمد (٥٣٨٥) والحاكم (٢٧/٢) وجاء فيه: «ومن مات وعليه دين فليس بالدينار ولا بالدرهم ولكنها الحسنات والسيئات. ومن خصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع، ومن قال في مؤمن ما ليس فيه أسكنه الله ردغة الخبال حتى يخرج مما قال».

وقوله: «من حالت شفاعته»: أي من ثبت في حقه من حقوق الله، وبلغ ذلك إلى السلطان، وأما قبل

البلوغ إلى السلطان أو ما كان من حق الأدميين فللحاكم أن يشفع، بل يستحب له ذلك ولو ببذل المال، كما كان النبي ﷺ يفعل. قيل لعلي: وقد شفع لسارق: أتشفع لسارق؟ فقال: نعم، إن ذلك يفعل ما لم يبلغ به الإمام. فإذا بلغ به الإمام فلا أعفاه الله إن أعفاه. رواه ابن أبي شيبة (٢٨٦٥٩). وعن الزبير بن الصلت قال: سمعت أبا بكر الصديق يقول: لو أخذت شارباً لأحببت أن يستره الله، ولو أخذت سارقاً لأحببت أن يستره الله. رواه ابن أبي شيبة (٢٨٦٦٤).

٢٠- باب ما جاء في اتخاذ السجن

٦٧٣٧- عن بهز بن حكيم بن معاوية، عن أبيه، عن جده قال: أخذ النبي ﷺ ناساً من قومي في تهمة فحبسهم، فجاء رجلٌ من قومي إلى النبي ﷺ وهو يخطب، فقال: يا محمد علام تحبس جيرتي؟ فصمت النبي ﷺ فقال: إن ناساً ليقولون إنك تنهى عن الشر، وتستخلي به! فقال النبي ﷺ: « ما يقول؟ » قال: فجعلت أُعَرِّضُ بينهما بالكلام مخافة أن يسمعها، فيدعوا على قومي دعوة لا يفلحون بعدها أبداً، فلم يزل النبي ﷺ به حتى فهمها فقال: « قد قالوها أو قائلها منهم؟، والله لو فعلت لكان عليّ وما كان عليهم، خلوا له عن جيرانه. »

حسن: رواه أبو داود (٣٦٣٠)، والترمذي (١٤١٧)، والنسائي (٤٨٧٥)، وأحمد (٢٠٠١٩).

جموع أبواب ما جاء في الشهادات

١- باب اشتراط العدالة في الشهادة

قال الله تعالى: ﴿ وَأَشْهِدُوا ذَوَىٰ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكُمْ يُوعَظُ بِهِ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴾ [الطلاق: ٢]

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠٦]

٦٧٣٨- عن عمر بن الخطاب قال: إن أناساً كانوا يؤخذون بالوحي في عهد رسول الله ﷺ وإن الوحي قد انقطع، وإنما نأخذ الآن بما ظهر لنا من أعمالكم، فمن أظهر لنا خيراً آمنناه وقربناه، وليس لنا من سريرته شيء، الله يحاسبه في سريرته، ومن أظهر لنا سوءاً لم نأمنه ولم نصدق، وإن قال: إن سريرته حسنة.

صحيح: رواه البخاري (٢٦٤١).

٢- باب المؤمنون شهداء الله في الأرض

قال الله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ [البقرة: ١٤٣]

وقال تعالى: ﴿هُوَ سَمَّاكُمْ الْمُسْلِمِينَ مِنْ قَبْلُ وَفِي هَذَا لِيَكُونَ الرَّسُولُ شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٨]

٦٧٣٩- عن أنس قال: مرّ على النبي ﷺ بجنّازة فأنشأ عليها خيراً، فقال: «وجبت» ثم مرّ بأخرى فأنشأ عليها شراً - أو قال غير ذلك - فقال: «وجبت» فقيل: يا رسول الله قلت لهذا وجبت ولهذا وجبت؟! قال: «شهادة القوم، المؤمنون شهداء الله في الأرض».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٤٢)، ومسلم (٩٤٩: ٦٠)، والسياق للبخاري.

٣- باب في ذم المبادرة إلى الشهادة قبل أن يسألها

٦٧٤٠- عن عمران بن حصين قال: قال النبي ﷺ: «خيركم قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم» قال عمران: لا أدري، أذكر النبي ﷺ بعد قرنين أو ثلاثة، قال النبي ﷺ: «إن بعدكم قوماً يخونون ولا يؤتمنون، ويشهدون ولا يستشهدون، وينذرون ولا يفون، ويظهر فيهم السمن».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥١) ومسلم (٢٥٣٥: ٢١٤).

٦٧٤١- عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: «خير الناس قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء أقوام تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته» قال إبراهيم: وكانوا يضربوننا على الشهادة والعهد.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥٢) ومسلم (٢٥٣٣: ٢١).

٤- باب خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها خوفاً من ضياع الحقوق

٦٧٤٢- عن زيد بن خالد الجهني، أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الشهداء؟ الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها، أو يخبر بشهادته قبل أن يسألها».

صحيح: رواه مالك (٣) ومسلم (١٧١٩).

٥- باب إنهم كتمان شهادة الحق

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آذَىٰ لِقَلْبِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٨٣]

٦٧٤٣ - عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: « إن من بين يدي الساعة، تسليم الخاصة، وفشو التجارة، وظهور شهادة الزور، وكتمان شهادة الحق »

حسن: رواه البخاري (١٠٤٩) وأحمد (٣٩٨٢) والطحاوي في مشكله (١٥٩٠) والحاكم (٤/٤٤٥).

٦ - باب الترهيب من شهادة الزور

قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ ﴾ [الفرقان: ٧٢]

٦٧٤٤ - عن أنس قال: سئل النبي ﷺ عن الكبائر قال: « الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، وقتل النفس، وشهادة الزور ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥٣) ومسلم (١٤٤:٨٨).

٦٧٤٥ - عن أبي بكرة قال: كنا عند رسول الله ﷺ فقال: « ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ثلاثاً:

الإشراف بالله، وعقوق الوالدين، وشهادة الزور أو قول الزور »

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥٤)، ومسلم (١٤٣:٨٧) واللفظ لمسلم.

٧ - باب تعديل النساء بعضهن بعضاً

٦٧٤٦ - عن عائشة قالت في حديث الإفك: فدعا رسول الله ﷺ بريرة، فقال: « يا بريرة، هل رأيت فيها شيئاً يريبك؟ » فقالت بريرة: لا والذي بعثك بالحق، إن رأيت منها أمراً أغمصه عليها قط أكثر من أنها جارية حديثة السن، تنام عن العجين، فتأتي الداجن فتأكله. وجاء في آخره: وكان رسول الله ﷺ يسأل زينب بنت جحش عن أمري، فقال: « يا زينب، ما علمت ما رأيت؟ » فقالت: يا رسول الله، أحمي سمعي وبصري، والله ما علمتُ عليها إلا خيراً، قالت (أي عائشة): وهي التي كانت تساميني، فعصمها الله بالورع.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٦١)، ومسلم (٢٧٧٠).

٦٧٤٧ - عن ابن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: « يا معشر النساء تصدقن وأكثرن الاستغفار، فإني رأيتكن أكثر أهل النار » فقالت امرأة منهن، جزلة: وما لنا يا رسول الله أكثر أهل النار؟! قال: « تكثرن اللعن، وتكفرن العشير، وما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لدي لب منكن » قالت: يا رسول الله وما نقصان العقل والدين؟ قال: « أما نقصان العقل فشهادة امرأتين تعدل شهادة رجل، فهذا نقصان العقل، وتمكث الليالي ما تصلي وتفطر في رمضان، فهذا نقصان الدين ».

صحيح: رواه مسلم (٧٩).

٨- باب شهادة امرأتين تعادل شهادة رجل واحد

قال تعالى: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُنَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَأَمْرَأَتَانِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]

٦٧٤٨- عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: « أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة

الرجل؟ قلنا: بلى » قال: « فذلك من نقصان عقلها ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥٨)، ومسلم (٨٠)، والسياق للبخاري.

٩- باب الشهادة على الرضاة

٦٧٤٩- عن عقبه بن الحارث أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب، قال: فجاءت أمة سوداء

فقال: قد أرضعتكما، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فأعرض عني، قال: فتنحيت فذكرت ذلك له، قال:

« وكيف وقد زعمت أن قد أرضعتكما » فنهاه عنها. وفي رواية: « وكيف وقد قيل! دَعَهَا عَنْكَ ».

صحيح: رواه البخاري (٢٦٥٩)، والرواية الأخرى عنده أيضا (٢٦٦٠).

١٠- باب طلب الشهادة على الهدية

٦٧٥٠- عن عبدالله بن عبيدالله بن أبي مُلَيْكَةَ أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ جُدْعَانَ ادَّعَوْا بَيْتَيْنِ

وَحُجْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى ذَلِكَ صُهَيْبًا، فَقَالَ مَرْوَانُ: مَنْ يَشْهَدُ لَكُمَا عَلَى ذَلِكَ؟ قَالُوا: ابْنُ عُمَرَ.

فَدَعَاهُ، فَشَهِدَ لِأَعْيُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صُهَيْبًا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةَ، فَقَضَى مَرْوَانُ بِشَهَادَتِهِ لَهُمْ.

صحيح: رواه البخاري (٢٦٢٤).

١١- باب الترهيب من الشهادة على الجور

٦٧٥١- عن النعمان بن بشير قال: سألت أُمِّي أَبِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ فَوْهَبَهَا

لِي، فَقَالَتْ: لَا أَرْضَى حَتَّى تَشْهَدَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَنَا غَلَامٌ، فَأَتَى بِي النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِنْ أُمُّ بِنْتِ

رَوَاحَةَ سَأَلْتَنِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ هَذَا؟ قَالَ: « أَلَمْ وَلَدِ سِوَاهُ؟ » قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَرَاهُ قَالَ: « لَا تُشْهَدُنِي

عَلَى جَوْرٍ »

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥٠)، ومسلم (١٦٢٣: ١٤).

١٢- باب قبول شهادة الفاسق إذا تاب

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾ [النور: ٤ - ٥]

٦٧٥٢- عن عروة بن الزبير: أن امرأة سرقت في غزوة الفتح، فأتي بها رسول الله ﷺ ثم أمر

فقطعت يدها. قالت عائشة: فحسنت توبتها وتزوجت، وكانت تأتي بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٤٨) ومسلم (١٦٨٨: ٩) والسياق للبخاري.

١٣- باب من ترد شهادته

٦٧٥٣- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ رد شهادة الخائن والخائنة، وذوي الغمرة على أخيه، ورد شهادة القانع لأهل البيت، وأجازها لغيرهم. حسن: رواه أبو داود (٣٦٠٠) وأحمد (٦٨٩٨) والدارقطني (٢٤٣/٤) والبيهقي (٢٠٠/١٠). قال أبو داود: الغمرة: الحنة والشحناء. والقانع: الأجير التابع مثل الأجير الخاص.

١٤- باب البيعة على المدعي واليمين على من أنكر

٦٧٥٤- عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: « من حلف على يمين - وهو فيها فاجر - ليقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان » قال: فقال الأشعث بن قيس في والله كان ذلك، كان بيني وبين رجل من اليهود أرض فجحدي، فقدمته إلى النبي ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ: « ألك بيعة؟ » قلت: لا، قال: فقال لليهودي: احلف. قال: قلت: يا رسول الله إذن يحلف ويذهب بيالي. قال: فأنزل الله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إلى آخر الآية. [آل عمران: ٧٧] وفي رواية: « شاهدك أو يمينه ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٦٦، ٢٦٦٧) ومسلم (١٣٨: ٢٢٠).

والرواية الأخرى عند البخاري (٢٦٦٩، ٢٦٧٠) ومسلم (١٣٨: ٢٢١).

٦٧٥٥- عن وائل بن حجر قال: جاء رجل من حضر موت ورجل من كندة إلى النبي ﷺ فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن هذا قد غلبني على أرض كانت لأبي. فقال الكندي: هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق. فقال رسول الله ﷺ للحضرمي: « ألك بيعة؟ » قال: لا. قال: « فلك يمينه » قال: يا رسول الله إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه، وليس يتورع من شيء. فقال: « ليس لك منه إلا ذلك »، فانطلق ليحلف، فقال رسول الله ﷺ لما أدبر: « أما لئن حلف على ماله ليأكله ظلمًا، ليلقين الله وهو عنه مُعْرِضٌ ».

صحيح: رواه مسلم (١٣٩: ٢٢٣).

٦٧٥٦- عن أبي موسى الأشعري قال: اختصم رجلان إلى النبي ﷺ في أرض، أحدهما من

أهل حضر موت. قال: فجعل يمين أحدهما، قال: فضج الآخر، وقال: إنه إذا يذهب بأرضي، فقال: «إن هو اقتطعها بيمينه ظلماً، كان ممن لا ينظر الله عز وجل إليه يوم القيامة، ولا يزكيه، وله عذاب أليم» قال: وورع الآخر فردّها.

صحيح: رواه أحمد (١٩٥١٤) والبخاري - كشف الأستار (١٣٥٩) وأبو يعلى (٧٢٧٤).

٦٧٥٧ - عن ابن أبي مليكة أن امرأتين كانتا تخرزان في بيت - أو في الحجر فخرجت إحداهما وقد أنفذ بإشفي في كفها، فادعت على الأخرى، فرفع إلى ابن عباس، فقال ابن عباس: قال رسول الله ﷺ: «لو يعطى الناس بدعواهم لذهب دماء قوم وأموالهم» ذكروها بالله وقرأوا عليها ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٧٧] فذكروها فاعترفت، فقال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «اليمين على المدعى عليه».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٥٢)، ومسلم (١: ١٧٧)، والسياق للبخاري.

قوله: «إشفي» بكسر الهمزة مقصور وهي الحديد التي يخرز بها.

٦٧٥٨ - عن ابن أبي مليكة قال: كتب ابن عباس رضي الله عنهما: أن النبي ﷺ قضى باليمين

على المدعى عليه.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٦٨) ومسلم (٢: ١٧١١).

٦٧٥٩ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «المدعى عليه أولى

باليمين إذا لم تكن بيّنة».

حسن: رواه عبدالرزاق في المصنف (١٥١٨٤)

٦٧٦٠ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «المدعى عليه أولى باليمين إلا أن تقوم بيّنة».

حسن: رواه ابن حبان (٥٩٩٦) في سياق طويل، والدارقطني (٤٥١١)

١٥- باب القضاء باليمين والشاهد

٦٧٦١ - عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قضى بيمين وشاهد.

صحيح: رواه مسلم (١٧١٢).

٦٧٦٢ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قضى باليمين مع الشاهد الواحد.

صحيح: رواه أبو داود (٣٦١٠).

٦٧٦٣ - عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قضى باليمين مع الشاهد.

صحيح: رواه الترمذي (١٣٤٤) وابن ماجه (٢٣٦٩) وأحمد (١٤٢٧٨) وابن الجارود (١٠٠٨).

١٦- باب القضاء بالقرعة

٦٧٦٤ - عن عائشة أن النبي ﷺ كان إذا خرج أقرع بين نسائه.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٢١١) ومسلم (٢٤٤٥).

٦٧٦٥ - عن عمران بن حصين أن رجلاً أعتق ستة مملوكين له عند موته، لم يكن له مال غيرهم، فدعا بهم رسول الله ﷺ فجزأهم أثلاثاً، ثم أقرع بينهم، فأعتق اثنين وأرق أربعة، وقال له قولاً شديداً.

صحيح: رواه مسلم (٥٦:١٦٦٨).

٦٧٦٦ - عن أبي هريرة أن رجلين اختصما في متاع إلى النبي ﷺ، ليس لواحد منهما بينة فقال

النبي ﷺ: « استهما على اليمين ما كان، أحبا ذلك أو كرها ».

صحيح: رواه أبو داود (٣٦١٦) وابن ماجه (٢٣٢٩) وأحمد (١٠٣٤٧) والدارقطني (٢١١/٤).

١٧- باب إذا تسارع قوم في اليمين أقرع بينهم

٦٧٦٧ - عن أبي هريرة أن النبي ﷺ عرض على قوم اليمين، فأسرعوا، فأمروا أن يُسهم بينهم

في اليمين أيهم يحلف.

صحيح: رواه البخاري (٢٦٧٤).

١٨- باب جعل شهادة خزيمه بن ثابت شهادة رجلين

٦٧٦٨ - عن عمارة بن خزيمه أن عمه حدثه - وهو من أصحاب النبي ﷺ - أن النبي ﷺ ابتاع

فرساً من أعرابي، فاستتبعه النبي ﷺ ليقضيه ثمن فرسه، وأسرع النبي ﷺ المشي، وأبطأ الأعرابي،

فطفق رجال يعترضون الأعرابي فيساومونه بالفرس، ولا يشعرون أن النبي ﷺ ابتاعه، فنأى

الأعرابي رسول الله ﷺ فقال: إن كنت مبتاعاً هذا الفرس وإلا بعته. فقام النبي ﷺ حين سمع نداء

الأعرابي فقال: « أوليس قد ابتعته منك؟ » قال الأعرابي: لا، والله ما بعته. فقال النبي ﷺ: « بلى قد

ابتعته منك » فطفق الأعرابي يقول: هلم شهيداً. فقال خزيمه بن ثابت: أنا أشهد أنك قد بايعته.

فأقبل النبي ﷺ على خزيمه فقال: « بم تشهد؟ » فقال: بتصديقك يا رسول الله. فجعل النبي ﷺ

شهادة خزيمه بشهادة رجلين.

صحيح: رواه أبو داود (٣٦٠٧)، والنسائي (٤٦٤٧)، وأحمد (٢١٨٨٣)، والحاكم (١٧/٢-١٨).

١٩- باب شهادة أهل الذمة على وصية المسلم في السفر

٦٧٦٩- عن ابن عباس قال: خرج رجل من بني سَهْم مع تميم الداري وعدي بن بَدَاء. فمات السهمي بأرض ليس بها مسلم. فلما قدما بتركته فقدوا جاماً من فضة مخصوصاً بالذهب. فأحلفها رسول الله ﷺ ثم وجدوا الجام بمكة، فقبل: اشتريناه من عدي و تميم. فقام رجلان من أولياء السهمي، فحلفا بالله: لشهادتنا أحق من شهادتهما. وإن الجام لصاحبهم. قال: وفيهم نزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخِرَانِ مِّنْ غَيْرِكُمْ﴾ [المائدة: ١٠٦]

صحيح: رواه البخاري (٢٧٨٠).

٦٧٧٠- عن الشعبي أن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقاء هذه، ولم يجد أحداً من المسلمين يُشهده على وصيته. فأشهد رجلين من أهل الكتاب. فقدموا الكوفة. فأتيا أبا موسى الأشعري فأخبراه. وقدما بتركته ووصيته. فقال الأشعري: هذا أمر لم يكن بعد الذي كان في عهد رسول الله ﷺ. فأحلفها بعد العصر بالله ما خانا، ولا كذبا، ولا بدلاً، ولا كتماً، ولا غيراً، وإنما لوصية الرجل، وتركته. فأمضى شهادتهما.

صحيح: رواه أبو داود (٣٦٠٥) والبيهقي (١٠/١٦٥).

ودقوقاء - بفتح الدال المهملة، وضم القاف وبالقاف المقصورة - وهي بلد بين بغداد وإربل.

٢٠- باب بما يستحلف أهل الكتاب

٦٧٧١- عن البراء بن عازب أن رسول الله ﷺ دعا رجلاً من علماء اليهود فقال: « أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى »
صحيح: رواه مسلم (١٧٠٠).

جموع ما جاء في أقضية النبي ﷺ

١- باب قدر الطريق إذا اختلفوا فيه

٦٧٧٢- عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: « إذا اختلفتم في الطريق جعل عرضه سبع أذرع ». متفق عليه: رواه مسلم (١٦١٣)، والبخاري (٢٤٧٣) ولفظه: قضى النبي ﷺ إذا تشاجروا في الطريق بسبعة أذرع.

٢- باب القضاء في حريم النخلة

٦٧٧٣- عن أبي سعيد الخدري قال: اختصم إلى رسول الله ﷺ رجلان في حريم نخلة فأمر بها فذُرعت فوُجدت سبعة أذرع. وفي رواية: خمسة أذرع. ففُضِيَ بذلك.
حسن: رواه أبو داود (٣٦٤٠).

٦٧٧٤- عن عمير مولى أبي اللحم قال: أقبلتُ مع سادتي، نريدُ الهجرة حتى أن دنونا من المدينة، قال: فدخلوا المدينة، وخلفوني في ظهرهم، قال: قال: فأصابني مجاعة شديدة، قال: فمر بي بعض من يخرج من المدينة، فقالوا لي: لو دخلت المدينة، فأصبت من ثمر حوائطها، فدخلت حائطاً فقطعتُ منه قنوين، فأتاني صاحبُ الحائط فأتى بي إلى رسول الله ﷺ، وأخبره خبري، وعليَّ ثوبان، فقال لي: «أيهما أفضلُ» فأشرتُ له إلى أحدهما، فقال: «خُذْهُ» وأعطى صاحبَ الحائطِ الآخرَ، وخَلَّى سبيلي.
حسن: رواه الإمام أحمد (٢١٩٤٢)

٣- باب القضاء في سقي النخيل

٦٧٧٥- عن عبد الله بن الزبير، أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله ﷺ في شراج الحرة التي يسقون بها النخل. فقال الأنصاري: سرح الماء يمر، فأبى عليه، فاخصما إلى رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ للزبير: «اسق يا زبير، ثم أرسل الماء إلى جارك». فغضب الأنصاري فقال: أن كان ابن عمك؟ فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال: «اسق يا زبير، ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدار» فقال الزبير: والله إني لأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾ [النساء: ٦٥].
متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٥٩) ومسلم (٢٣٥٧).

٦٧٧٦- عن ثعلبة بن أبي مالك أنه سمع كبراءهم يذكرون أن رجلاً من قريش كان له سهم في بني قريظة، فخاصم إلى رسول الله ﷺ في مهزور - يعني السيل الذي يقتسمون ماءه. ففُضِيَ بينهم رسول الله ﷺ أن الماء إلى الكعبيين، ولا يجبس الأعلى على الأسفل.
حسن: رواه أبو داود (٣٦٣٨)، وابن ماجه (٢٤٨١).

٦٧٧٧- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قضى في سيل مهزور أن يُمسك حتى يبلغ الكعبيين، ثم يرسل الماء.
حسن: رواه أبو داود (٣٦٣٩) وابن ماجه (٢٤٨٢).

٤- باب الحكم فيمن كسر شيئاً

٦٧٧٨ - عن أنس أن النبي ﷺ كان عند بعض نساءه، فأرسلت إحدى أمهات المؤمنين مع خادم بقصعة فيها طعام، فضربت بيدها فكسرت القصعة، فضمها وجعل فيها الطعام. وقال: «كلوا» وحبس الرسول والقصعة حتى فرغوا. فدفعت القصعة الصحيحة، وحبس المكسورة.
صحيح: رواه البخاري (٢٤٨١) و(٥٢٢٥).

٥- باب القضاء في المرفق

٦٧٧٩ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « لا يمنع أحدكم جاره خشبة يغرزها في جداره ». ثم يقول أبو هريرة: مالي أراكم عنها معرضين، والله لأرمين بها بين أكتافكم.
متفق عليه: رواه مالك (٣٤) والبخاري (٢٤٦٣) ومسلم (١٦٠٩).

٦٧٨٠ - عن عبد الله بن عباس أن رسول الله قال: « لا يمنع أحدكم أخاه مرفقه أن يضعه على جداره ».

حسن: رواه أحمد (٢٣٠٧). وابن ماجه (٢٣٣٧) ولفظه: « لا يمنع أحدكم جاره أن يغرز خشبة على جداره ».

وقوله: المرفق - هو كل ما يرتفق - أي ينتفع به.



٣٢ - كتاب القصاص والجنايات

جموع أبواب ما جاء في تحريم الدماء المعصومة

١ - باب لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث

٦٧٨١ - عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والثيب الزاني، والتارك لدينه المفارق للجماعة ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٧٨) ومسلم (١٦٧٦).

٦٧٨٢ - عن أبي أمامة بن سهل قال: كنا مع عثمان وهو محصور في الدار، وكان في الدار مدخل من دخله سمع كلام من على البلاط، فدخله عثمان، فخرج إلينا وهو متغير لونه، فقال: إنهم ليتواعدوني بالقتل آنفا، قلنا: يكفيكهم الله يا أمير المؤمنين. قال: ولم يقتلوني؟ سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: كفر بعد إسلام، أو زنا بعد إحصان، أو قتل نفس بغير نفس » فوالله ما زنت في جاهلية ولا إسلام قط، ولا أحببت أن لي بديني بدلاً منذ هداني الله، ولا قتلت نفساً. فبم يقتلوني؟

صحيح: رواه أبو داود (٤٥٠٢) والترمذي (٢١٥٨) وحسنه، والنسائي (٤٠١٩) وابن ماجه (٢٥٣٣).

٦٧٨٣ - عن ابن عمر أن عثمان أشرف على أصحابه وهو محصور فقال: علام تقتلوني؟ فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا يحل دم امرئ مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل زنى بعد إحصانه فعلية الرجم، أو قتل عمداً فعلية القود، أو ارتد بعد إسلامه فعلية القتل ».

فو الله ما زنت في جاهلية ولا في إسلام، ولا قتلت أحداً فأقيد نفسي منه، ولا ارتددت منذ أسلمت، إني أشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله.

حسن: رواه أحمد (٤٥٢) واللفظ له، والنسائي (٤٠٥٧) والبزار في مسنده (٩/٢) وأبو عاصم في

الدييات (١١١).

٦٧٨٤ - عن عقبه بن مالك قال: بعث رسول الله ﷺ سرية، قال: فأغارت على قوم، قال: فشد من القوم رجل، قال: فأتبعه رجل من السرية شاهراً سيفه، قال: فقال الشاذ من القوم، إني مسلم، قال: فلم ينظر فيما قال، فضربه فقتله، قال: فسمى الحديث إلى رسول الله ﷺ، قال: فقال فيه قولاً شديداً، فبلغ القاتل، قال: فبينما رسول الله ﷺ يخطب إذ قال القاتل: يا رسول الله، والله ما قال الذي قال إلا تعوداً من القتل. قال: فأعرض عنه، وعمن قبله من الناس، وأخذ في خطبته، ثم قال أيضاً: يا رسول الله، ما قال الذي قال إلا تعوداً من القتل. فأعرض عنه وعمن قبله من الناس وأخذ في خطبته، ثم لم يصبر، فقال الثالثة: يا رسول الله، والله ما قال إلا تعوداً من القتل. فأقبل عليه رسول الله ﷺ - تُعرف المساءة في وجهه. فقال له: « إن الله عز وجل أبى علي أن أقتل مؤمناً ». صحيح: رواه الإمام أحمد (٢٢٤٩٠) وأبو يعلى (٦٨٢٩) والطبراني (٣٥٥/١٧) وابن أبي عاصم في الدييات (٤٠).

٦٧٨٥ - عن عبد الله بن عدي الأنصاري حدث أن رسول الله ﷺ بينا هو جالس بين ظهري الناس جاءه رجل يستأذنه - أو يشاوره - يسأره في قتل رجل من المنافقين يستأذن فيه. فجهر رسول الله ﷺ بكلامه فقال: « أليس يشهد أن لا إله إلا الله » قال: بلى، ولكن لا شهادة له، قال: « أليس يشهد أني رسول الله؟ » قال: بلى، ولا شهادة له، قال: « أليس يصلي؟ » قال: بلى، ولا صلاة له، قال: « أولئك الذين نُهيت عنهم ».

صحيح: رواه الإمام أحمد (٢٣٦٧١) والبيهقي (١٩٦/٨) وصححه ابن حبان (٥٩٧١).
٦٧٨٦ - عن أبي هريرة أن النبي ﷺ أتى بمخنث قد خضب يديه، ورجليه بالحناء، فقال رسول الله ﷺ: « ما بال هذا؟ » فقيل: يا رسول الله يتشبه بالنساء، فأمر به فنُفي إلى النقيع. قالوا: يا رسول الله ألا نقتله. قال: « إني نهيت عن قتل المصلين »

حسن: رواه أبو داود (٤٩٢٨) وأبو يعلى (٦١٢٦) والبيهقي (٢٢٢/٨).

٢- باب الترهيب من قتل المؤمن

قال الله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا ﴾ [سورة النساء: ٩٣]

وقال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ۖ يُضْعَفُ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدُ فِيهِ مُهَانًا ۖ ﴾

إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا ﴿﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٧٠]

٦٧٨٧ - عن سعيد بن جبیر قال: أمرني عبد الرحمن بن أبزی قال: سل ابن عباس عن هاتين الآيتين ما أمرهما: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ﴾ [الأنعام: ١٥١، الإسراء: ٣٣] ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ [النساء: ٩٣] فسألت ابن عباس فقال: لما أنزلت التي في الفرقان وهي قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨] قال مشركوا أهل مكة: فقد قتلنا النفس التي حرم الله، ودعونا مع الله إلهًا آخر. وقد أتينا الفواحش فأنزل الله تعالى: ﴿إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [الفرقان: ٧٠] فهذه لأولئك، وأما التي في النساء: [٩٣] فالرجل إذا عرف الإسلام وشرائعه، ثم قتل فجزاؤه جهنم. فذكرته لمجاهد فقال: إلا من ندم.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٥٥)، ومسلم (١٨:٣٠٢٣).

٦٧٨٨ - عن سعيد بن جبیر قال: اختلف أهل الكوفة في هذه الآية: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ﴾ [النساء: ٩٣] فرحلت إلى ابن عباس فسألته عنها فقال: لقد أنزلت آخر ما أنزل، ثم ما نسخها شيء.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٩٠)، ومسلم (٣٠٣٢).

٦٧٨٩ - عن سعيد بن جبیر قال: قلت لابن عباس: ألن قتل مؤمنا متعمدا من توبة؟ قال: لا. قال: فتلوت عليه هذه الآية التي في الفرقان: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الفرقان: ٦٨] إلى آخر الآية قال: هذه آية مكية، نسختها آية مدنية ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا﴾ [النساء: ٩٣].

متفق عليه: رواه مسلم (٢٠:٣٠٢٣) والبخاري (٤٧٦٢).

قال النووي في شرح مسلم: هذا هو المشهور عن ابن عباس. وروي عنه أن له توبة، وجواز المغفرة لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠] وهذه الرواية الثانية هي مذهب جميع أهل السنة والصحابة والتابعين ومن بعدهم. وما روي عن بعض السلف مما يخالف هذا محمول على التغليظ والتحذير من القتل والتورية في المنع منه. وليس في هذه الآية التي احتج بها ابن عباس تصريح بأنه يخلد، وإنما فيها أنه جزاؤه، ولا يلزم منه أنه يجازى. وقال غيره: إن قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا﴾ مطلق، فيحمل على من لم يتب، لأن الآية الأخرى مقيدة بالتوبة،

كتاب القصاص والجنايات
ثم إن الله تعالى قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨] فقصر
عدم المغفرة بالشرك وحده.

٦٧٩٠ - عن ابن عباس أن قوماً كانوا قتلوا - فأكثروا، وزنوا فأكثروا، وانتهكوا، فأنوا
النبي ﷺ فقالوا: يا محمد! إن الذي تقول وتدعو إليه لحسن، أو نخبرنا أن لما عملنا كفارة. فأنزل الله عز
وجل: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ
وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴿١٨﴾ يُضَاعَفْ لَهُ الْعَذَابُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيَخْلُدْ فِيهِ مُهَانًا ﴿١٩﴾ إِلَّا مَنْ تَابَ
وَأَمَّنْ وَعَمِلَ عَمَلًا صَالِحًا فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللَّهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ﴾ [الفرقان: ٦٨ - ٧٠] قال:
« يبدل الله شركهم إيماناً، وزناهم إحصاناً ». ونزلت: ﴿قُلْ يَاعِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا
تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ﴾ [سورة الزمر:
٥٣].

حسن: أخرجه النسائي (٤٠٠٣)، والحاكم (٤٠٣/٢).

٦٧٩١ - عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « لن يزال المؤمن في فسحة من دينه ما لم يصب
دماً حراماً ».

صحيح: رواه البخاري (٦٨٦٢).

٦٧٩٢ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: « أكبر الكبائر الإشراك
بالله، وقتل النفس، وعقوق الوالدين ».

صحيح: رواه البخاري (٦٨٧٠).

٦٧٩٣ - عن أبي أيوب أن رسول الله ﷺ قال: « من جاء يعبد الله، لا يشرك به شيئاً، ويقوم
الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويصوم رمضان، ويجتنب الكبائر فإن له الجنة » وسأله ما الكبائر؟ قال:
« الإشراك بالله، وقتل النفس المسلمة، وفرار يوم الزحف »

حسن: رواه النسائي (٤٠٠٩) وأحمد (٢٣٥٠٢) والطحاوي في مشكله (٨٩٦).

٦٧٩٤ - عن الأحنف بن قيس قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل فلقيني أبو بكر فقال: أين
تريد؟ قلت: أنصر هذا الرجل. قال: ارجع، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إذا التقى المسلمان
بسيفيهما فالقاتل والمقتول في النار » فقلت: يا رسول الله هذا القاتل، فما بال المقتول؟ قال: « إنه كان
حريصاً على قتل صاحبه ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١) ومسلم (٢٨٨٨). ورواه مسلم من طريق آخر بلفظ: « إذا المسلمان حمل

أحدهما علي أخيه السلاح، فهما في حر جهنم، فإذا قتل أحدهما صاحبه دخلها جميعاً». يقول النووي رحمه الله تعالى في شرح مسلم: "واعلم أن الدماء التي جرت بين الصحابة، رضي الله عنهم ليست بداخلة في هذا الوعيد. ومذهب أهل السنة والحق إحسان الظن بهم، والإمساك عما شجر بينهم، وتأويل قتالهم أنهم مجتهدون".

٦٧٩٥ - عن عمرو بن الحَمَقِ الخزاعي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من أمن رجلاً على دمه، فقتله، فإنه يحمل لواء غدر يوم القيامة ».

صحيح: رواه ابن ماجه (٢٦٨٨)، وأحمد (٢١٩٤٦) واللفظ لابن ماجه.

٦٧٩٦ - عن خالد بن دهقان قال: كنا في غزوة القسطنطينية بذلقية، فأقبل رجل من أهل فلسطين من أشرافهم وخيارهم، يعرفون ذلك له، يقال له هانئ بن كلثوم بن شريك الكناني، فسلم على عبد الله بن أبي زكريا - وكان يعرف له حقه - فقال لنا خالد: فحدثنا عبد الله بن أبي زكريا قال: سمعت أم الدرداء تقول: سمعت أبا الدرداء يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « كل ذنب عسى الله أن يغفره، إلا من مات مشركاً، أو من قتل مؤمناً متعمداً » فقال هانئ بن كلثوم: سمعت محمود بن الربيع يحدث عن عبادة بن الصامت، أنه سمعه يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قال: « من قتل مؤمناً فاغتبط بقتله لم يقبل الله منه صرفاً ولا عدلاً » قال لنا خالد: ثم حدثني ابن أبي زكريا، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء، عن رسول الله ﷺ أنه قال: « لا يزال المؤمن معنقاً صالحاً ما لم يصب دماً حراماً، فإذا أصاب دماً حراماً بلح » وحدث هانئ بن كلثوم، عن محمود بن الربيع، عن عبادة بن الصامت، عن رسول الله ﷺ مثله سواء.

صحيح: رواه أبو داود (٤٢٧٠) وصححه ابن حبان (٥٩٨٠) والحاكم (٣٥١/٤) وابن أبي عاصم في الدييات (٢٩).

وقوله: بلح: أي بلح الرجل إذا انقطع من الإعياء، فلم يقدر أن يتحرك. وقد أبلحه السير فانقطع فيه، يريد به وقوعه في الهلاك بإصابة الدم الحرام.

قال خالد بن دهقان: سألت يحيى بن يحيى الغساني عن قوله: « فاغتبط بقتله » قال: الذين يقاتلون في الفتنة فيقتل أحدهم فيرى أنه على هدى لا يستغفر الله، يعني من ذلك. ذكره أبو داود (٤٢٧١) وقال: فاغتبط يصب دمه صباً.

٦٧٩٧ - عن معاوية قال: سمعت رسول الله يقول: « كل ذنب عسى الله أن يغفره إلا الرجل يقتل المؤمن متعمداً، أو الرجل يموت كافراً »

حسن: رواه النسائي (٣٩٨٤) وأحمد (١٦٩٠٧) وابن أبي عاصم في الدييات (٢٧) وصححه الحاكم

وقوله: « الرجل يقتل » ظاهر هذا الحديث موافق للقرآن، وبه قال غير واحد من السلف. والجمهور على أنه محمول على التغليظ لقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ١١٦].

٦٧٩٨ - عن عقبة بن عامر الجهني قال: قال رسول الله ﷺ: « من لقي الله لا يشرك به شيئاً، لم

يتنذ بدم حرام دخل الجنة ».

صحيح: رواه ابن ماجه (٢٦١٨) وأحمد (١٧٣٨١) وصححه الحاكم (٣٥٢-٣٥١/٤).

٦٧٩٩ - عن عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال: « سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٨) ومسلم (٦٤).

٦٨٠٠ - عن سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ قال: « قتال المسلم كفر، وسبابه فسق ».

صحيح: رواه أحمد (١٥٣٧) والبخاري في الأدب المفرد (٤٢٩) وابن نصر في تعظيم قدر الصلاة (١٠٩٩).

٦٨٠١ - عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: « يجيء الرجل آخذاً بيد الرجل، فيقول: يا رب

هذا قتلي، فيقول الله له: لم قتلته؟ فيقول: قتلته لتكون العزة لك. فيقول: فإنها لي، ويجيء الرجل

آخذاً بيد الرجل فيقول: إن هذا قتلي. فيقول الله له: لم قتلته؟ فيقول: لتكون العزة لفلان. فيقول:

إنها ليست لفلان فيوء بإثمه ».

صحيح: رواه النسائي (٣٩٩٧) والبيهقي (١٩١/٨).

٦٨٠٢ - عن أبي عمران قال: قلت لجندب: إني قد بايعت هؤلاء - يعني ابن الزبير - وإنهم

يريدون أن أخرج معهم إلى الشام. فقال: أمسك. فقلت: إنهم يابون. فقال: افتدِ بمالك. قال: قلت:

إنهم يابون إلا أن أضرب معهم بالسيف. فقال جندب: حدثني فلان أن رسول الله ﷺ قال: « يجيء

المقتول بقاتله يوم القيامة. فيقول: يا رب سل هذا فيم قتلني؟ » قال شعبة: فأحسبه قال: « فيقول:

علام قتلته؟ فيقول: قتلته على ملك فلان » فقال جندب: فاتقها.

صحيح: رواه النسائي (٣٩٩٨)، وأحمد (١٦٦٠٠) واللفظ لأحمد.

٦٨٠٣ - عن ابن عباس أنه سئل عن رجل قتل مؤمناً، ثم تاب، وآمن وعمل صالحاً ثم

اهتدى قال: ويحك وأنى له الهدى؟ سمعت نبيكم يقول: « يجيء المقتول متعلقاً بالقاتل يقول: يا رب

سل هذا فيم قتلني؟ » والله لقد أنزلها الله على نبيكم، وما نسخها بعد إذ أنزلها. قال: ويحك، وأنى له

الهدى؟

حسن: رواه ابن ماجه (٢٦٢١) والنسائي (٣٩٩٩) وأحمد (١٩٤١) والترمذي (٣٠٢٩) وحسنه.

٦٨٠٤ - عن بريدة قال: قال رسول الله ﷺ: « قتل المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا ». حسن: رواه النسائي (٣٩٩٠).

٣- باب أول من سن القتل وبيان إثمه

قال الله تعالى: ﴿ وَأْتَلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ آدَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبْنَا بَارِئًا فُتُوتَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ ﴿٧﴾ لَنْ بَسَطَ إِلَى يَدِكَ لِتَقْتُلَنِي مَا أَنَا بِبَاسِطٍ يَدِيَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَنَّكَ إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ ﴿٨﴾ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ تَبُوءَ بِإِثْمِي وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ وَذَلِكَ جَزَاءُ الظَّالِمِينَ ﴿٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُ نَفْسُهُ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُ فَأَصْبَحَ مِنَ الخَاسِرِينَ ﴿١٠﴾ فَبَعَثَ اللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِي الْأَرْضِ لِيُرِيَهُ كَيْفَ يُورِي سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يُوتِلَقِي أَعْجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَذَا الْغُرَابِ فَأُورِي سَوْءَةَ أَخِي فَأَصْبَحَ مِنَ النَّادِمِينَ ﴿١١﴾ [المائدة: ٢٧-٣١]

٦٨٠٥ - عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تقتل نفس ظلماً، إلا كان على ابن آدم الأول كفل من دمها، لأنه كان أول من سن القتل ». متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٦٧) ومسلم (١٦٧٧: ٢٧).

٤- باب أن أول ما يقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء

٦٨٠٦ - عن عبد الله بن مسعود قال: قال النبي ﷺ: « أول ما يقضى بين الناس في الدماء ». متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٦٤) ومسلم (١٦٧٨).

٥- باب تحريم قتل الأولاد خوفاً من الفقر

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ ﴾ [سورة الأنعام:

[١٥١]

وقال تعالى: ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ ﴾ [سورة الأنعام: ١٤٠]

٦٨٠٧ - عن عبد الله بن مسعود: قال رجل: يا رسول الله أي الذنب أكبر عند الله؟ قال: « أن تدعو الله نداً وهو خلقك » قال: ثم أي؟ قال: « ثم أن تقتل ولدك خشية أن يطعم معك » قال: ثم أي؟ قال: « ثم أن تزاني حليلة جارك » فأنزل الله تصديقها: ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَلَا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَلَا يَزْنُونَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا ﴾ [الفرقان: ٦٨]. متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٦١) ومسلم (١٤٢: ٨٦).

٦- باب تحريم وأد البنات وأنه من أفعال الجاهلية

قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا بُشِّرَ أَحَدُهُم بِالْأُنثَىٰ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًّا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾ يَتَوَارَىٰ مِنَ الْقَوْمِ مِن سُوءِ مَا بُشِّرَبِهِ أَيُمْسِكُهُ عَلَىٰ هُونٍ أَمْ يَدُسُّهُ فِي التُّرَابِ أَلَا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [النحل: ٥٨ - ٥٩]

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُئِلَتْ ﴿٨﴾ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ ﴿٩﴾﴾ [التكوير: ٨ - ٩]

٦٨٠٨ - عن المغيرة بن شعبة قال: قال النبي ﷺ: « إن الله حرم عليكم: عقوق الأمهات، وواد البنات، ومنع وهات. وكره لكم: قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال. ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٠٨)، ومسلم (٥٩٣: ١٢).

قوله: « واد البنات »: هو دفنهن في حياتهن، فيمتن تحت التراب.

٧- باب قتل النفس بغير حق من أكبر الكبائر

٦٨٠٩ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « اجتنبوا السبع الموبقات. » قالوا: يا رسول الله،

وما هن؟ قال: « الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات »

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٥٧)، ومسلم (٨٩).

٦٨١٠ - عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: « أكبر الكبائر الإشراف بالله، وقتل النفس،

وعقوق الوالدين، وقول الزور أو قال: وشهادة الزور. ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٧١) ومسلم (٨٨).

٦٨١١ - عن ابن عباس، أن النبي ﷺ قال: « أبغض الناس إلى الله ثلاثة: ملحد في الحرم،

ومبتغ في الإسلام سنة الجاهلية، ومطلب دم امرئ بغير حق ليهرق دمه. ».

صحيح: رواه البخاري (٦٨٨٢).

٦٨١٢ - عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: « سباب المسلم فسوق، وقتاله كفر. ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٨) ومسلم (٦٤).

٦٨١٣ - عن جرير، أن النبي ﷺ قال له في حجة الوداع: « استنصت الناس » فقال: « لا

ترجعوا بعدي كفارا، يضرب بعضكم رقاب بعض. ».

متفق عليه: رواه البخاري (١٢١) ومسلم (٦٥).

٦٨١٤ - عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: « ويلكم أو ويحكم - قال شعبة: شك هو - لا

ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض».

متفق عليه: رواه البخاري (٦١٦٦) ومسلم (٦٦).

٦٨١٥ - عن أبي بكر، قال: خطبنا النبي ﷺ يوم النحر، فذكر الحديث وفي آخره: قال:

«اللهم اشهد، فليبلغ الشاهد الغائب، فرب مبلغ أوعى من سامع، فلا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض».

متفق عليه: رواه البخاري (١٧٤١) ومسلم (١٦٧٩: ٣١).

٦٨١٦ - عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم النحر، فذكر الحديث وفي آخره:

قال ابن عباس رضي الله عنهما: فوالذي نفسي بيده، إنها لو صيته إلى أمته: « فليبلغ الشاهد الغائب، لا ترجعوا بعدي كفاراً، يضرب بعضكم رقاب بعض».

صحيح: رواه البخاري (١٧٣٩).

٨ - باب تغليظ تحريم قتل الكافر إذا أسلم ونطق بالشهادتين

٦٨١٧ - عن أبي هريرة قال: لما توفي رسول الله ﷺ وكان أبو بكر رضي الله عنه، وكفر من كفر

من العرب، فقال عمر رضي الله عنه: كيف تقاتل الناس؟! وقد قال رسول الله ﷺ: « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه، وحسابه على الله».

متفق عليه: رواه البخاري (١٣٩٩) ومسلم (٢٠). واللفظ للبخاري.

٦٨١٨ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله

إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٤٦) ومسلم (٢١).

٦٨١٩ - عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: « أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا

أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام وحسابهم على الله».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٥) ومسلم (٢٢).

٦٨٢٠ - عن أبي مالك (الأشجعي)، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من قال لا

إله إلا الله، وكفر بما يعبد من دون الله، حُرِّم ماله ودمه وحسابه على الله».

صحيح: رواه مسلم (٢٣).

كتاب القصاص والجنایات - عن المقداد بن عمرو الكندي - وكان حليفاً لبني زهرة، وكان ممن شهد بدرًا مع

٦٨٢١ - عن المقداد بن عمرو الكندي - وكان حليفاً لبني زهرة، وكان ممن شهد بدرًا مع رسول الله ﷺ - أنه قال لرسول الله ﷺ: أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فاقتلنا، فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة فقال: أسلمت لله، أقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ فقال رسول الله ﷺ: « لا تقتله » فقال يا رسول الله، إنه قطع إحدى يدي، ثم قال ذلك بعد ما قطعها؟! فقال رسول الله ﷺ: « لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال » متفق عليه: رواه البخاري (٤٠١٩) و (٦٨٦٥) ومسلم (٩٥).

٦٨٢٢ - عن أسامة بن زيد يقول: بعثنا رسول ﷺ إلى الحرقة، فصباحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم فلما غشيناها قال: لا إله إلا الله. فكف عنه الأنصاري، فطعته برمي حتى قتله، فلما قدمنا بلغ ذلك النبي ﷺ فقال: « يا أسامة، أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله » قلت: كان متعوذاً! فما زال يكررها حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم. متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٦٩) ومسلم (١٥٩:٩٦).

٩- باب إثم من قتل ذمياً أو معاهداً

٦٨٢٣ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: « من قتل نفساً معاهداً لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاماً ». صحيح: رواه البخاري (٦٩١٤).

٦٨٢٤ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « ألا من قتل نفساً معاهدة له ذمة الله، وذمة رسوله فقد أخفر بذمة الله، فلا يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين خريفاً ». حسن: رواه الترمذي (١٤٠٣) وابن ماجه (٢٦٨٧). قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".

٦٨٢٥ - عن أبي بكرة قال: قال رسول الله ﷺ: « من قتل معاهداً في غير كنهه حرّم الله عليه الجنة ». عليه الجنة.

حسن: رواه أبو داود (٢٧٦٠) والنسائي (٤٧٤٧) وأحمد (٢٠٣٧٧) وصححه الحاكم (١٤٢/٢). وقوله: « في غير كنهه » أي في غير حقه.

٦٨٢٦ - عن رجل، عن النبي ﷺ أنه قال: « سيكون قوم لهم عهد، فمن قتل رجلاً منهم لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة سبعين عاماً ». صحيح: رواه أحمد (١٦٥٩٠).

١٠- باب الرجل يأمن الرجل على دمه ثم يقتله

٦٨٢٧- عن رفاعة بن شداد الفتياني قال: لولا كلمة سمعتها من عمرو بن الحمق الخزاعي لمشيت فيما بين رأس المختار وجسده، سمعته يقول: « من آمن رجلاً على دمه، فقتله فإنه يحمل لواء غدر يوم القيامة ».

صحيح: رواه ابن ماجه (٢٦٨٨) وأحمد (٢١٩٤٦) وأبو داود الطيالسي (١٢٨٥) وابن حبان (٥٩٨٢).

١١- باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [سورة النساء: ٢٩]
وقال تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]

٦٨٢٨- عن أبي هريرة قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ خيبر فقال لرجل ممن يدعي الإسلام: « هذا من أهل النار » فلما حضر القتال قاتل الرجل قتالاً شديداً، فأصابته جراحة. فقيل: يا رسول الله! الذي قلت إنه من أهل النار، فإنه قد قاتل اليوم قتالاً شديداً وقد مات؟! فقال النبي ﷺ: « إلى النار » قال: فكاد بعض الناس أن يرتاب فينمنا هم على ذلك إذ قيل: إنه لم يمت ولكن به جراحاً شديداً، فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح فقتل نفسه، فأخبر النبي ﷺ بذلك فقال: « الله أكبر، أشهد أني عبد الله ورسوله » ثم أمر بلالاً فنادى بالناس: « إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وإن الله ليؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر »

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٦٢) ومسلم (١١١).

٦٨٢٩- عن ثابت بن الضحاك، عن النبي ﷺ قال: « من حلف بملة غير الإسلام كاذباً فهو

كما قال، ومن قتل نفسه بشيء عذب به في نار جهنم، ولعن المؤمن كقتله، ومن رمى مؤمناً بكفر فهو كقتله ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦١٠٥) ومسلم (١١٠)، واللفظ للبخاري.

٦٨٣٠- عن الحسن حدثنا جندب بن عبد الله في هذا المسجد، وما نسينا منذ حدثنا، وما

نخشى أن يكون جندب كذب على النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: « كان فيمن كان قبلكم رجل به جرح فجزع فأخذ سكيناً فحز بها يده، فما رقأ الدم حتى مات. قال الله تعالى: بادرني عبدي بنفسه، حرمت عليه الجنة ».

وفي رواية: خرج برجل خُراج - أي القرحة.
متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٦٣) ومسلم (١١٣: ١٨١). قوله: «فما رقا الدم» أي لم ينقطع.
٦٨٣١ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من تردى من جبل فقتل نفسه فهو في نار جهنم
يتردى فيه خالداً مخلداً فيها أبداً، ومن تحسّى سماً فقتل نفسه فسّمه في يده يتحسّاه في نار جهنم خالداً
مخلداً فيها أبداً، ومن قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده يجأ بها في بطنه في نار جهنم خالداً مخلداً فيها
أبداً».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٧٧٨) ومسلم (١٠٩).
وأما معنى قوله: «فهو في نار جهنم خالداً مخلداً فيها أبداً» فقال النووي في شرح مسلم فيها أقوال:
أحدها: أنه محمول على من فعل ذلك مستحلاً مع علمه بالتحريم. فهذا كافر. وهذه عقوبته.
والثاني: أن المراد بالخلود طول المدة، والإقامة المتطولة لا حقيقة الدوام. كما يقال: خلّد الله ملك السلطان.
والثالث: أن هذا جزاءه، ولكن تكرم الله سبحانه وتعالى فأخبر أنه لا يخلد في النار من مات مسلماً انتهى.
والدليل على أن قاتل النفس لا يكفر الحديث الآتي:

٦٨٣٢ - عن جابر، أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! هل لك
في حصن حصين ومنعة؟ (قال حصن كان لدوس في الجاهلية) فأبى ذلك النبي ﷺ، للذي ذخر الله
للأنصار. فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة. هاجر إليه الطفيل بن عمرو. وهاجر معه رجل من قومه.
فاجتووا المدينة. فمرض، فجزع، فأخذ مشاقص له، فقطع بها براحه، فشخبت يده حتى مات. فرآه
الطفيل بن عمرو في منامه. فرآه وهيئته حسنة. ورآه مغطياً يديه. فقال له: ما صنع بك ربك؟ فقال:
غفر لي بهجرتي إلى نبيي ﷺ. فقال: ما لي أراك مغطياً يديك؟ قال: قيل لي: لن نُصلح منك ما أفسدت.
فقصها الطفيل على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «اللهم! وليديه فاغفر».

صحيح: رواه مسلم (١١٦). وقوله: «فاجتووا المدينة»: معناه كرهوا المقام بها لضجر ونوع من السقم.
وقوله: «مشاقص»: جمع مشقص، وهو سهم فيه نصل عريض. وقوله: «براجم»: براجم جمع
برجمة، وهو مفاصل الإصبع. وقوله: «شخبت يدها»: أي سال دمها بقوة.
وفيه أن من قتل نفسه ومات من غير توبة فليس بكافر، ولا يقطع له بالنار بل هو في حكم المشيئة.

١٢- باب توبة القاتل

٦٨٣٣ - عن أبي سعيد الخدري قال: لا أحدثكم إلا ما سمعت من رسول الله ﷺ، سمعته
أذناي، ووعاه قلبي: «إن عبداً قتل تسعة وتسعين نفساً، ثم عرضت له التوبة، فسأل عن أعلم أهل

الأرض، فذُلَّ على رجل، فأتاه فقال: إني قتلت تسعة وتسعين نفساً، فهل لي من توبة؟ قال: بعد قتل تسعة وتسعين نفساً؟ قال: فانتضى سيفه فقتله به، فأكمل به مئة، ثم عرضت له التوبة، فسأل عن أعلم أهل الأرض، فذُلَّ على رجل، فأتاه فقال: إني قتلت مئة نفس، فهل لي من توبة؟ فقال: ومن يحول بينك وبين التوبة، اخرج من القرية الخبيثة التي أنت فيها إلى القرية الصالحة قرية كذا وكذا، فاعبد ربك فيها، قال: فخرج إلى القرية الصالحة، فعرض له أجله في الطريق قال: فاختمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب قال: فقال إبليس: أنا أولى به، إنه لم يعصني ساعة قط. قال: فقالت ملائكة الرحمة: إنه خرج تائباً»

قال همام: فحدثني حميد الطويل، عن بكر بن عبد الله المزني، عن أبي رافع قال: « فبعث الله عز وجل له ملكاً فاختموا إليه» ثم رجع إلى حديث قتادة، قال: فقال: « انظروا أي القريتين كان أقرب إليه، فألقوه بأهلها» قال قتادة: فحدثنا الحسن قال: « لما عرف الموت احتفز بنفسه، فقرب الله عز وجل منه القرية الصالحة، وباعد منه القرية الخبيثة، فألقوه بأهل القرية الصالحة» متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٧٠) ومسلم (٢٧٦٦) ورواه أحمد (١١١٥٤)، واللفظ له لأنه أطول.

١٣- باب من قتل نفسه خطأ

٦٨٣٤ - عن سلمة قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر، فقال رجل منهم: أسمعنا يا عامر من هنياتك، فحدا بهم، فقال النبي ﷺ: « من السائق؟ » قالوا: عامر فقال: رحمه الله، فقالوا: يا رسول الله هلا أمتعتنا به؟ فأصيب صبيحة ليلته. فقال القوم: حبط عمله، قتل نفسه. فلما رجعت - وهم يتحدثون أن عامراً حبط عمله - فجئت إلى النبي ﷺ فقلت: يا نبي الله فداك أبي وأمي، زعموا أن عامراً حبط عمله، فقال: كذب من قالها، إن له لأجرين اثنين، إنه لجاهد مجاهد، وأي قتل يزيد عليه. متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٩١) ومسلم (١٨٠٢). واللفظ للبخاري.

١٤- باب من قتل غير قاتله

٦٨٣٥ - عن أبي شريح قال: قال رسول الله ﷺ: « إن أعتى الناس على الله من قتل غير قاتله، ومن طلب بدم الجاهلية من أهل الإسلام، ومن بصر عينيه في المنام ما لم تبصر» حسن: رواه أحمد (١٦٣٧٨) والطبراني في الكبير (١٩١/٢٢) وابن أبي عاصم في الدييات (٢٢٥).

٦٨٣٦ - عن عائشة قالت: وجد في قائم سيف رسول الله ﷺ كتابان: « إن من أشد الناس عتواً رجل ضرب غير ضاربه، ورجل قتل غير قاتله، ورجل تولى غير أهل نعمته. فمن فعل ذلك

فقد كفر بالله ورسوله، لا يُقبل منه صرف ولا عدل». حسن: رواه ابن أبي عاصم في الدييات (٢٢٨) واللفظ له، وأبو يعلى (٤٧٥٧) والدارقطني (١٣١/٣).

جموع أبواب ما جاء في القصاص

١- باب في القصاص حياة

قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٧٨]
 وقال تعالى: ﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَا أُولِي الْأَلْبَابِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٧٩]
 وقال تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنفَ بِالْأَنفِ
 وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾ [المائدة: ٤٥]
 وقال تعالى: ﴿مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا
 وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ [المائدة: ٣٢]
 قال ابن عباس: من حرم قتلها إلا بحق ﴿فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا﴾ ذكره البخاري في الدييات (١٢/١٩١).

٢- باب النفس بالنفس

٦٨٣٧- عن ابن عباس قال: كان قريظة والنضير. وكان النضير أشرف من قريظة. فكان إذا قتل رجل من قريظة رجلاً من النضير قتل به، وإذا قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة فوُدي بمئة وسق من تمر، فلما بعث النبي ﷺ قتل رجل من النضير رجلاً من قريظة. فقالوا: ادفعوه إلينا نقتله. فقالوا: بيننا وبينكم النبي، فأتوه، فأتوه فنزلت: ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَأَحْكُم بَيْنَهُم بِالْقِسْطِ﴾ [المائدة: ٤٢] والقسط: النفس بالنفس، ثم نزلت: ﴿أَفْحَكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].
 حسن: رواه أبو داود (٤٤٩٤) والنسائي (٤٧٣٢) وابن الجارود (٧٧٢) وصححه ابن حبان (٥٠٥٧).

٣- باب أن القصاص والحدود كفارات لأهلها

٦٨٣٨- عن عبادة بن الصامت قال: كنا عند النبي ﷺ في مجلس فقال: «بايعوني على أن لا تشرکوا بالله شيئاً ولا تسرقوا ولا تزنوا - وقرأ هذه الآية كلها - فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئاً فعوقب به فهو كفارته، ومن أصاب من ذلك شيئاً فستره الله عليه إن شاء غفر له وإن شاء عذبه»

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٨٤) ومسلم (١٧٠٩: ٤١).

٤- باب القصاص في قتل العمد إلا إذا عفا أولياء المقتول

قال الله تعالى: ﴿أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]

وقال تعالى: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٧٨]

٦٨٣٩- عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والشيب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة » متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٧٨)، ومسلم (١٦٧٦).

٥- باب الترغيب في العفو عن القصاص

قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُ﴾ [المائدة: ٤٥]

٦٨٤٠- عن وائل بن حجر قال: إني لقاعد مع النبي ﷺ إذ جاء رجل يقود آخر بنسعة فقال: يا رسول الله! هذا قتل أخي. فقال رسول الله ﷺ: « أقتلته؟ » فقال: إنه لو لم يعترف أقمت عليه البيعة- قال: نعم قتلته. قال: « كيف قتلته؟ » قال: كنت أنا وهو نختبئ من شجرة، فسبني فأغضبني، فضربته بالفأس على قرنه فقتلته. فقال له النبي ﷺ: « هل لك من شيء تؤديه عن نفسك؟ » قال: مالي مال إلا كسائي وفأسي. قال: « فترى قومك يشترونك؟ » قال: أنا أهون على قومي من ذلك. فرمى إليه بنسعته وقال: « دونك صاحبك » فانطلق به الرجل. فلما ولى قال رسول الله ﷺ: « إن قتله فهو مثله » فرجع. فقال: يا رسول الله، إنه بلغني أنك قلت: « إن قتله فهو مثله »، وأخذته بأمرك. فقال رسول الله ﷺ: « أما تريد أن ييؤء بإثمك وإثم صاحبك؟ ». قال: يا نبي الله - لعله قال: - بلى، قال: « فإن ذاك كذاك » قال: فرمى بنسعته وخلقى سبيله.

صحيح: رواه مسلم (١٦٨٠: ٣٢).

٦٨٤١- عن أبي هريرة قال: قتل رجل على عهد رسول الله ﷺ فرفع ذلك إلى النبي ﷺ، فدفعه إلى ولي المقتول، فقال القاتل: يا رسول الله! والله ما أردت قتله، فقال رسول الله ﷺ للولي: « أما إنه إن كان صادقاً، ثم قتلته دخلت النار » قال: فخلقى سبيله. قال: وكان مكتوفاً بنسعة فخرج بجر نسعته، فسُمِّي ذا النسعة.

صحيح: رواه أبو داود (٤٤٩٨)، والترمذي (١٤٠٧) والنسائي (٤٧٢٢) وابن ماجه (٢٦٩٠).

قال الترمذي: "حسن صحيح". والنسعة: حبل.

٦٨٤٢- عن أنس بن مالك قال: أتى رجل بقاتل وليه إلى رسول الله ﷺ فقال له النبي ﷺ:

زاد الفرازي، عن حميد، عن أنس: « فرضي القوم وقبلوا الأرش »
صحيح: رواه البخاري (٢٧٠٣، ٤٦١١).

٦٨٤٩ - عن أنس أن أخت الربيع أم حارثة جرحت إنساناً فاختموا إلى النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ: « القصاص، القصاص » فقالت أم الربيع: يا رسول الله! أيقص من فلانة؟ والله لا يُقَصُّ منها. فقال رسول الله ﷺ: « سبحان الله يا أم الربيع القصاص في كتاب الله » قالت: لا والله لا يقص منها أبداً. قال: فما زالت حتى قبلوا الدية. فقال رسول الله ﷺ: « إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره ». صحيح: رواه مسلم (١٦٧٥).

٨ - باب من القود يُقتل القاتل بمثل القتلة التي قتلها

قال الله تعالى: ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ [سورة النحل: ١٢٦]
وقال تعالى: ﴿ وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ﴾ [الشورى: ٤٠]

٦٨٥٠ - عن أنس بن مالك قال: خرجت جارية عليها أوضاع بالمدينة، قال: فرماها يهودي بحجر، قال: فجيء بها إلى النبي ﷺ وبها رمق، فقال لها رسول الله ﷺ: « فلان قتلك؟ » فرفعت رأسها، فأعاد عليها، قال: « فلان قتلك؟ » فرفعت رأسها، فقال لها في الثالثة: « فلان قتلك؟ » فخفضت رأسها، فدعا به رسول الله ﷺ فقتله بين الحجرين.

وفي رواية: فأخذ فأتي به رسول الله ﷺ فأمر به أن يرحم حتى يموت، فرجم حتى مات.
متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٧٧) ومسلم (١٦٧٢: ١٥). والرواية الثانية عند مسلم.

٩ - باب إذا اشترك جماعة في القتل يُقتصُّ منهم جميعاً

٦٨٥١ - عن ابن عمر أن غلاماً قُتِلَ غيلةً فقالَ عُمَرُ: لو اشترَكَ فيها أهلُ صنَعَاءَ لَقَتَلْتُهُمْ.
صحيح: رواه البخاري (٦٨٩٦).

١٠ - باب المسلمون تتكافأ دماؤهم وذمتهم واحدة ولا يقتل مؤمن بكافر

٦٨٥٢ - عن أبي جحيفة قال: سألت علياً رضي الله عنه: هل عندكم شيء مما ليس في القرآن؟ وقال ابن عيينة مرة: ما ليس عند الناس؟ فقال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن، إلا فهماً يعطى الرجل في كتابه، وما في الصحيفة. قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل،

يقول: أرأيت إن استرقني مولاي؟ فقال رسول الله ﷺ: « على كل مؤمن أو مسلم ». حسن: رواه أبو داود (٤٥١٩) وابن ماجه (٢٦٨٠) وأحمد (٦٧١٠) وعبد الرزاق (١٧٩٣٢).

١٢- باب لا يقاد الأب من ابنه

٦٨٦٠- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: نحلنا لرجل من بني مدلج جارية، فأصاب منها ابناً، فكان يستخدمها، فلما شب الغلام دعاها يوماً فقال: اصنعي كذا وكذا. فقال: لا تأتيني، حتى متى تستأمني أمي؟ قال: فغضب فحذفه بسيفه. فأصاب رجله فنزف الغلام فمات. فانطلق في رهط من قومه إلى عمر. فقال: يا عدو نفسه أنت الذي قتلت ابنك، لو لا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا يقاد الأب من ابنه » لقتلتك. هلم ديتي. قال: فأناه بعشرين أو ثلاثين ومائة بعير. قال: فخير منها مائة فدفعها إلى ورثته، وترك أباه.

حسن: رواه البيهقي (٣٨/٨) وابن الجارود (٧٨٨) والدارقطني (١٤٠/٣) واللفظ للبيهقي وابن الجارود.

جموع ما جاء في الديات

١- باب ما جاء في الدية

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ أَلْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ١٧٨]

٦٨٦١- عن ابن عباس يقول: كان في بني إسرائيل القصاص، ولم تكن فيهم الدية. فقال الله تعالى لهذه الأمة: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ أَلْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنثَىٰ بِالْأُنثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] فالعفو أن يقبل الدية في العمد. ﴿فَاتَّبَعْهُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَّ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ١٧٨] يتبع بالمعروف ويؤدي بإحسان ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾ مما كتب على من كان قبلكم ﴿فَمَنْ أَعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٧٨] أي قتل بعد قبول الدية. صحيح: رواه البخاري (٤٤٩٨).

٦٨٦٢- عن أبي جحيفة قال: سألت علياً رضي الله عنه: هل عندكم شيء ما ليس في القرآن. وقال مرة: ما ليس عند الناس؟ فقال: والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ما عندنا إلا ما في القرآن - إلا فهماً يعطى رجل في كتابه - وما في الصحيفة. قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر.

صحيح: رواه البخاري (٦٩٠٣).

قوله: «العقل»: أي الدية. وسميت الدية عقلاً تسميةً بالمصدر. لأن الإبل كانت تعقل بفناء ولي القتل، ثم كثر الاستعمال حتى أطلق العقل على الدية ولو لم تكن إبلاً. فتح الباري (٢٤٦/١٢)

٢- باب ولي العمد مخير بين القتل أو العفو أو قبول الدية

٦٨٦٣- عن أبي هريرة قال: لما فتح الله على رسوله مكة قام في الناس، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: «ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إما أن يُفدى وإما أن يُقيد» متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٣٤)، ومسلم (١٣٥٥).

٦٨٦٤- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: «من قتل عمداً دفع إلى أولياء القتيل، فإن شاؤوا قتلوا، وإن شاؤوا أخذوا الدية. وذلك ثلاثون حقة، وثلاثون جذعة، وأربعون خلفه. وذلك عقل العمد، وما صولحوا فهو لهم، وذلك تشديد العقل» حسن: رواه الترمذي (١٣٨٧) وابن ماجه (٢٦٢٦) وأبو داود (٤٥٠٦). قال الترمذي: "حسن غريب".

٦٨٦٥- عن أبي شريح الكعبي يقول: قال رسول الله ﷺ: «ألا إنكم معشر خزاعة قتلتم هذا القتيل من هذيل، وإني عاقله. فمن قتل له بعد مقاتلي هذه قتيل فأهله بين خيرين. أن يأخذوا العقل، أو يقتلوه».

صحيح: رواه أبو داود (٤٥٠٤) والترمذي (١٤٣٩) وأحمد (٢٧١٦٠) والدارقطني (٩٥-٩٦/٣).

قال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح"

٦٨٦٦- عن أبي شريح الخزاعي قال: لما بعث عمرو بن سعيد إلى مكة بعثه يغزو ابن الزبير، أتاه أبو شريح فكلمه، وأخبره بما سمع رسول الله ﷺ فيما قال: «يا معشر خزاعة ارفعوا أيديكم عن القتل، فقد كثر أن يقع، لئن قتلتم قتيلاً لأدينه. فمن قتل بعد مقامي هذا فأهله بخير النظرين: إن شاؤوا قدم قاتله، وإن شاؤوا فعقله».

حسن: رواه أحمد (١٦٣٧٧).

٦٨٦٧- عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: «من قتل في عمية، أو عصبية بحجر أو سوط أو عصا، فعليه عقل الخطأ، ومن قتل عمداً فهو قود، ومن حال بينه وبينه، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يُقبل منه صرف، ولا عدل». وفي رواية: «من قتل عمداً فقود يده» حسن: رواه أبو داود (٤٥٤٠) والنسائي (٤٧٨٩)، وابن ماجه (٢٦٣٥) والطحاوي في مشكله

(٤٩٠٠).

كتاب القصاص والجنايات
وأما معنى الحديث في قوله: "من قتل عمداً فهو قود". أي أن الواجب هو القود، ولكن إذا تنازل
أولياء المقتول عن القود فلهم ذلك إما العفو وإما الدية، فلا تعارض بين القود وقبول الدية.
وقوله: « لا يقبل منه صرف » أي توبة. وقوله: « ولا عدل » أي فدية.

٣- باب ما جاء من الديات على البطون

٦٨٦٨ - عن جابر بن عبد الله يقول: كتب النبي ﷺ على كل بطن عقوله.

صحيح: رواه مسلم (١٥٠٧).

والعقول: الديات، واحدها عقل كفلس وفلوس. ومعناه: أن الدية في قتل الخطأ وعمد الخطأ تجب على
العاقلة. وهم العصابات. سواء الآباء والأبناء، وإن علوا أو سفلوا. والبطن دون القبيلة، والفخذ دون البطن.

٤- باب دية الجنين

٦٨٦٩ - عن أبي هريرة أن امرأتين من هذيل رمت إحداهما الأخرى، فطرحت جنينها، فقضى

فيه رسول الله ﷺ بغرة عبد أو وليدة.

متفق عليه: رواه مالك (٥)، والبخاري (٦٩٠٤)، ومسلم (١٦٨١).

وأصل الغرة: بياض في الوجه، فعبر بذلك عن الجسم كله كإطلاق الرقبة على العبد المملوك.

٦٨٧٠ - عن أبي هريرة قال: اقتتل امرأتان من هذيل، فرمت إحداهما الأخرى بحجر

فقتلتها وما في بطنها، فاخصموا إلى رسول الله ﷺ فقضى رسول الله ﷺ أن دية جنينها غرة عبد أو
وليدة، وقضى بدية المرأة على عاقلتها، وورثها ولدها ومن معهم.

فقال حمل بن النابغة الهذلي: يا رسول الله، كيف أغرم من لا شرب ولا أكل، ولا نطق ولا استهل؟

فمثل ذلك يُطل. فقال رسول الله ﷺ: « إنما هذا من إخوان الكهّان » من أجل سبجه الذي سجع.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٩١٠) ومسلم (٣٦: ١٦٨١)، واللفظ لمسلم.

قوله: « على عاقلته »: عاقلة الرجل: قرابته من قبل الأب وهم عصبته وفيه أن الولد ليس من العاقلة،

وأن العاقلة لا ترث إلا ما فضل عن أصحاب الفروض. قوله: « يطل »: أي يهدر ولا يضمن.

وفيه دليل على أن دية شبه العمدة على العاقلة بخلاف دية العمدة فإنها هي على الجاني في ماله.

٦٨٧١ - عن المغيرة بن شعبة، عن عمر رضي الله عنه أنه استشارهم في إملاص المرأة للمرأة؟

فقال المغيرة: قضى النبي ﷺ بالغرة عبد أو أمة. قال: آئت من يشهد معك. فشهد محمد بن مسلمة أنه
شهد النبي ﷺ قضى به.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٠٥-٦٩٠٨)، ومسلم (١٦٨٩).

٦٨٧٢ - عن المغيرة بن شعبة قال: ضربت امرأة ضربتها بعمود فسطاط وهي حبلى، فقتلتها قال: وإحداها لحَيَانِيَة. قال: فجعل رسول الله ﷺ دية المقتولة على عصبة القاتلة. وغرة لما في بطنها. فقال رجل من عصبة القاتلة: أنغرم دية من لا أكل ولا شرب ولا استهل؟ فمثل ذلك يطل! فقال رسول الله ﷺ: «أسجع كسجع الأعراب!» قال: وجعل عليهم الدية. صحيح: رواه مسلم (١٦٨٢: ٣٧).

٦٨٧٣ - عن أسامة بن عمير الهذلي. وكان قد صحب النبي ﷺ قال: كانت فينا امرأتان، فضربت إحداها الأخرى بعمود، فقتلتها، وقتلت ما فيه بطنها، ف قضى النبي ﷺ في المرأة بالدية، وقضى بدية الغرة لزوجها، وقضى بالعقل على عصبة القاتلة، وقضى في الجنين بغرة عبد، أو أمة. صحيح: رواه ابن أبي عاصم في الديات (١٧١) والطحاوي في مشكله (٤٥٢١) والطبراني في الكبير (١/١٦٠).

٥- باب عقل المرأة على عصبتها، وميراثها لورثتها

٦٨٧٤ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قضى رسول الله ﷺ أن يعقل المرأة عصبتها من كانوا، ولا يرثون منها شيئاً إلا ما فضل عن ورثتها، وإن قتلت فعقلها بين ورثتها، فهم يقتلون قاتلها. حسن: رواه ابن ماجه (٢٦٤٧).

٦- باب ديات الأعضاء

٦٨٧٥ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كان رسول الله ﷺ يقوم دية الخطأ على أهل القرى أربع مئة دينار أو عدلها من الورق. ويقومها على أثمان الإبل، فإذا غلت رفع في قيمتها، وإذا هاجت رخصاً نقص من قيمتها، وبلغت على عهد رسول الله ﷺ ما بين أربع مئة دينار إلى ثمان مئة دينار، أو عدلها من الورق ثمانية آلاف درهم قال: وقضى رسول الله ﷺ على أهل البقر مئتي بقرة. ومن كان دية عقله في الشاء فألفي شاة.

قال: وقضى رسول الله ﷺ أن العقل ميراث بين ورثة القاتل على قرابتهم، فما فضل فللعصبة. قال: وقضى رسول الله ﷺ في الأنف إذا جدد الدية كاملة، وإن جدعت ثنودته فنصف العقل: خمسون من الإبل أو عدلها من الذهب أو الورق، أو مئة بقرة أو ألف شاة. وفي اليد إذا قطعت نصف العقل.

سواء. عشرة من الإبل لكل أصبع».

صحيح: رواه الترمذي (١٣٩١) واللفظ له، وأبو داود (٤٥٦١، ٤٥٦٠) والنسائي (٤٨٤٩) وابن الجارود (٧٨٠).

٦٨٨٠ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ قال في خطبته - وهو مسند ظهره إلى الكعبة - « في الأصابع عشر عشر».

حسن: رواه أبو داود (٤٥٦٢) وابن ماجه (٢٦٥٣) والنسائي (٤٨٥٠) وأحمد (٧٠١٣) والدارقطني (٢١٠/٣).

٦٨٨١ - عن أبي موسى الأشعري عن النبي ﷺ قال: « الأصابع سواء عشر عشر من الإبل».

حسن: رواه أبو داود (٤٥٥٧) وأحمد (١٩٥٥٠) والدارقطني (٢١١/٣) والدارمي (٢٤١٤) وصححه ابن حبان (٦٠١٣).

١٠- باب ما جاء في دية الأسنان

٦٨٨٢ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « الأسنان سواء، والأصابع سواء».

صحيح: رواه أبو داود (٤٥٦٠) وأحمد (٢٦٢٤) والبيهقي (٩٠/٨).

ورواه ابن ماجه (٢٦٥١) وفيه: "قضى النبي ﷺ في السن خمساً من الإبل".

١١- باب السوط والعصا خطأ شبه العمدة

٦٨٨٣ - عن عبدالله بن عمرو أن رسول الله ﷺ خطب يوم فتح مكة، فكبر ثلاثاً ثم قال: « لا

إله إلا الله وحده، صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، ألا إن كل ماثرة كانت في

الجاهلية تذكر وتُدعى من دم، أو مال تحت قدميَّ، إلا ما كان من سقاية الحاج، وسدانة البيت». ثم

قال: « ألا إن دية الخطأ شبه العمدة ما كان بالسوط والعصا مائة من الإبل: منها أربعون في بطونها

أولادها».

حسن: رواه أبو داود (٤٥٤٧) وابن ماجه (٢٦٢٧) وابن الجارود (٧٧٣) وصححه ابن حبان

(٦٠١١).

١٢- باب دية الخطأ

٦٨٨٤ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قضى أن من قتل خطأ

فديته مائة من الإبل: ثلاثون بنت مخاض، وثلاثون بنت لبون، وثلاثون حقة، وعشر بنو لبون ذكر.

هذا؟» قال: إي ورب الكعبة قال: «حقاً» قال: أشهد به، قال: فتبسم رسول الله ﷺ ضاحكاً من ثبت شبهي في أبي. ومن حلف أبي علي. ثم قال: «أما إنه لا يجني عليك ولا تجني عليه» وقرأ: ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى﴾ [سورة فاطر: ١٨].

صحيح: رواه أبو داود (٤٤٩٥) والنسائي (١٥٧٢) والترمذي (٢٨١٢) وأحمد (٧١٠٩). واللفظ لأبي داود.

٦٨٨٩ - عن الخشخاش العنبري، قال: أتيت النبي ﷺ ومعني ابن لي، قال: فقال: «ابنك هذا؟» قال: قلت: نعم، قال: «لا يجني عليك، ولا تجني عليه».

صحيح: رواه ابن ماجه (٢٦٧١) وأحمد (١٩٠٣١).

٦٨٩٠ - عن طارق المحاربي أن رجلاً قال: يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة الذين قتلوا فلاناً في الجاهلية فخذ لنا بثأرنا. فرفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه وهو يقول: «لا تجني أم علي ولد مرتين».

حسن: رواه النسائي (٤٨٣٩) وابن ماجه (٢٦٧٠) واللفظ لهما وصححه ابن حبان (٦٥٦٢).

٦٨٩١ - عن أسامة بن شريك قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تجني نفس على أخرى»

حسن: رواه ابن ماجه (٢٦٧٢).

٦٨٩٢ - عن ثعلبة بن زهدم اليربوعي قال: كان رسول الله ﷺ يخطب في أناس من الأنصار. فقالوا: يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع قتلوا فلاناً في الجاهلية فقال النبي ﷺ وهتف بصوته: «ألا لا تجني نفس على الأخرى»

صحيح: رواه النسائي (٤٨٣٣)، وأحمد (١٦٦١٣).

١٦- باب التماس إسقاط الدية من الغلام الصغير إذا كان أهله من الفقراء

٦٨٩٣ - عن عمران بن الحصين أن غلاماً لأناس فقراء قطع أذن غلام لأناس أغنياء. فأتى أهله النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله! إنا أناس فقراء. فلم يجعل عليه شيئاً.

صحيح: رواه أبو داود (٤٥٩٠) والنسائي (٤٧٥١).

والغلام معناه الولد الصغير، والظاهر من السياق أنه كان حراً، وجنابته كانت خطأ. وكانت عاقلته فقراء، وكذلك الغلام المجني عليه أيضاً كان حراً لأنه لو كان عبداً لم يكن لاعتذار أهله بالفقر معنى، لأن العاقلة لا تحمل عبداً، كما لا تحمل عمداً، ولا اعترافاً في قول أكثر أهل العلم كما قاله الخطابي.

وقد فهم النسائي وأبو داود أن المراد بالغلام العبد. فلو كان هذا صحيحاً فإن الغلام المملوك إذا جنى على عبداً، أو حر فجنايته في رقبته في قول عامة الفقهاء.

١٧- باب جرح العجماء جبار

٦٨٩٤ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « جرح العجماء جبار، والبئر جبار، والعدن جبار، وفي الركاز الخمس ».

متفق عليه: رواه مالك (٤٢)، والبخاري (٦٩١٢)، ومسلم (١٧١٠).
والعجماء: البهيمه، وسميت العجماء لأنها لا تتكلم. وقوله: جبار أي هدر، لا دية فيه.
وقوله: البئر جبار: أي أن الإنسان لو حفر بئراً في ملكه أو في موات فوقع فيها إنسان فلا ضمان عليه.

١٨- باب إذا عض رجلاً فوقعت ثناياه فلا دية له

٦٨٩٥ - عن عمران بن حصين أن رجلاً عض يد رجل فنزع يده من فمه فوقعت ثناياه، فاختصموا إلى النبي ﷺ فقال: « يعض أحدكم أخاه كما يعض الفحل، لا دية له ».

وفي لفظ: فرفع إلى النبي ﷺ فأبطله، وقال: « أردت أن تأكل لحمه؟! »
متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٩٢) ومسلم (١٦٧٣: ١٨). واللفظ الثاني: رواه مسلم من وجه آخر.
٦٨٩٦ - عن عمران بن حصين، أن رجلاً عض يد رجل، فانتزع يده فسقطت ثناياه أو ثناياه، فاستعدى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: « ما تأمرني؟ تأمرني أن أمره أن يدع يده في فيك تقضمها كما يقضم الفحل؟! ادفع يدك حتى يعضها ثم انتزعها ».

صحيح: رواه مسلم (١٦٧٣: ٢١).

ورواية مسلم هذه أشار إليها الحافظ في الفتح (٢٢١/١٢) ثم قال: "كذا قال، وعند أبي نعيم في المستخرج" من الوجه الذي أخرجه مسلم: « إن شئت أمرناه فعض يدك ثم انتزعها أنت »
والأمر الوارد في رواية مسلم على التخيير وليس على الإلزام، ثم أهدر النبي ﷺ ثنايته.

٦٨٩٧ - عن يعلى بن أمية، قال: أتى النبي ﷺ رجل، وقد عض يد رجل، فانتزع يده فسقطت ثناياه (يعني الذي عضه) قال: فأبطلها النبي ﷺ، وقال: « أردت أن تقضمه كما يقضم الفحل؟ ».
متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٩٣) ومسلم (١٦٧٤: ٢٢). واللفظ لمسلم.

١٩- باب من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له

٦٨٩٨ - عن أنس بن مالك، أن رجلاً اطلع في بعض حُجر النبي ﷺ فقام إليه بمشقص - أو مشاقص - ، وجعل يخبثه ليطعنه.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٠٠) ومسلم (٢١٥٨).

قوله: "مشاقص" جمع مشقص وهو نصل عريض للسهم. وقوله: "ويختله" بفتح أوله وكسر التاء أي يراوغه ويستغفله.

٦٨٩٩ - عن سهل بن سعد أخبره أن رجلاً أطلع في جحر في باب رسول الله ﷺ ومع رسول

الله ﷺ مِذْرَى يحك به رأسه - فلما رآه رسول الله ﷺ قال: « لو أعلم أنك تنتظرني لطعنت به في عينيك »
وقال رسول الله ﷺ: « إنما جعل الإذن من قبل البصر »

متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٠١) ومسلم (٢١٥٦). قوله: « جحر » أي الخرق. وقوله: « إنما جعل الإذن » أي أن الاستئذان مشروع مأمور به. وإنما جعل لثلاث يقع البصر على الحرام، فلا يحل لأحد أن ينظر في جحر باب وغيره. وفي هذا الحديث جواز رمي عين المتطلع بشيء خفيف فلو رماه ففقاها فلا ضمان عليه.

٦٩٠٠ - عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: « لو أن امرءاً أطلع عليك بغير إذن فحذفته

بحصاة ففقت عينه لم يكن عليك جناح ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٠٢) ومسلم (٢١٥٨). ورواه مسلم في الآداب (٤٤:٢١٥٨) من

طريق آخر بلفظ: « من اطلع في بيت قوم بغير إذنه، فقد حل لهم أن يفتقوا عينه »

٦٩٠١ - عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: « إذا دخل البصر فلا إذن ».

حسن: رواه أبو داود (٥١٧٣) والبخاري في الأدب المفرد (١٠٨٢) والبيهقي (٣٣٩/٨).

٦٩٠٢ - عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: « من كشف ستراً فأدخل بصره في البيت قبل أن

يؤذن له، فرأى عورة أهله، فقد أتى حداً لا يحل له أن يأتيه، لو أنه حين أدخل بصره استقبله رجل ففقا عينه ما عيرت عليه. وإن مر الرجل على باب لا ستر له غير مغلق فنظر، فلا خطيئة عليه، إنما الخطيئة على أهل البيت ».

حسن: رواه الترمذي (٢٧٠٧) وأحمد (٢١٥٧٢، ٢١٣٥٩).

وقوله: « أتى حداً ». أي يستحق أن يعزر، لأنه أتى أمراً منكراً، لا يحل له أن يأتيه.

وقوله: ما عيرت عليه. وفي مسند أحمد: لهدرت: أي لا دية عليه.

جموع ما جاء في القسامة

القسامة: لغة: مصدر بمعنى القسم أي اليمين. وشرعاً: هي الأيمان المكررة في دعوى القتل،

وهي خمسون يمينا من خمسين رجلاً.

والقسامة من طرق إثبات القتل أو نفيه إذا لم تتوفر وسائل الإثبات الأخرى.

وهي ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع.

أما الكتاب فقوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا﴾ [الإسراء: ٣٣].

ووكّل الله بيانَ هذا السلطان إلى النبي ﷺ، فبيّنه بأنه القسامة.
وأما السنة فهي كثيرة كما سيأتي.

١- باب القسامة في الجاهلية

٦٩٠٣ - عن عبد الله بن عباس قال: إن أول قسامة كانت في الجاهلية لفينا بني هاشم، كان رجل من بني هاشم استأجره رجل من قريش من فخذٍ أخرى، فانطلق معه في إبله، فمرَّ رجلٌ به من بني هاشم قد انقطعت عروة جوالقه فقال: أعثني بعقالٍ أشدُّ به عروة جوالقي لا تنفر الإبل. فأعطاه عقالا، فشد به عروة جوالقه، فلما نزلوا عقلت الإبل إلا بعيرا واحدا، فقال الذي استأجره: ما شأن هذا البعير لم يعقل من بين الإبل؟ قال: ليس له عقال. قال: فأين عقاله؟ قال: فحذفه بعضا كان فيها أجله، فمرَّ به رجلٌ من أهل اليمن، فقال: أتشهد الموسم؟ قال: ما أشهد، وربما شهدته. قال هل أنت مبلغ عني رسالة مرة من الدهر قال: نعم.

قال: فكتب إذا أنت شهدت الموسم فناد يا آل قريش، فإذا أجابوك، فناد يا آل بني هاشم. فإن أجابوك فسل عن أبي طالب، فأخبره أن فلانا قتلني في عقال، ومات المستأجر، فلما قدم الذي استأجره أتاه أبو طالب فقال: ما فعل صاحبنا؟ قال: مرض، فأحسنُ القيام عليه، فوليتُ دفنه. قال: قد كان أهلُ ذاك منك. فمكث حيناً، ثم إن الرجل الذي أوصى إليه أن يُبلغ عنه وافي الموسم فقال: يا آل قريش. قالوا: هذه قريش. قال: يا آل بني هاشم. قالوا: هذه بنو هاشم. قال: أين أبو طالب؟ قالوا: هذا أبو طالب. قال: أمرني فلان أن أبلغك رسالة أن فلانا قتله في عقال. فأتاه أبو طالب فقال له: اختر منا إحدى ثلاث، إن شئت أن تؤدي مائة من الإبل، فإنك قتلت صاحبنا، وإن شئت حلف خمسون من قومك أنك لم تقتله، فإن أبيت قتلناك به، فأتى قومه، فقالوا: نحلف. فأتته امرأة من بني هاشم كانت تحت رجل منهم قد ولدت له. فقالت: يا أبا طالب أحبُّ أن تجيز ابني هذا برجل من الخمسين ولا تُصبر يمينه حيث تُصبر الأيمان. ففعل فأتاه رجل منهم فقال: يا أبا طالب، أردت خمسين رجلا أن يحلفوا مكان مائة من الإبل، يصيب كل رجل بعيران، هذان بعيران فاقبلهما عني ولا تصبر يميني حيث تصبر الأيمان. فقبلهما، وجاء ثمانية وأربعون فحلفوا. قال ابن عباس: فوالذي نفسى بيده، ما حال الحول ومن الثمانية وأربعين عينٌ تطرفُ.

٢- باب ما جاء في إقرار النبي ﷺ القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية

٦٩٠٤ - عن رجل من أصحاب النبي ﷺ من الأنصار، أن رسول الله ﷺ أقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية. وزاد في رواية: وقضى بها رسول الله ﷺ بين ناس من الأنصار في قتل ادعوه على اليهود.
صحيح: رواه مسلم (١٦٧٠).

٣- باب تبذئة أهل الدم في القسامة

٦٩٠٥ - عن سهل بن أبي حثمة، أنه أخبره رجال من كبراء قومه: أن عبد الله بن سهل ومُحَيِّصَة خرجا إلى خيبر من جَهْدِ أصابهم. فأتى مُحَيِّصَة. فأخبر: أن عبد الله بن سهل قد قتل وطرح في فقير بئر أوعين، فأتى يهود. فقال: أنتم والله قتلتموه. فقالوا: والله ما قتلناه. فأقبل حتى قدم على قومه. فذكر لهم ذلك. ثم أقبل هو وأخوه حويصة، وهو أكبر منه، وعبد الرحمن. فذهب مُحَيِّصَة ليتكلم، وهو الذي كان بخيبر. فقال له رسول الله ﷺ: «كبر، كبر» يريد السن. فتكلم حويصة. ثم تكلم مُحَيِّصَة. فقال رسول الله ﷺ: «إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا بحرب» فكتب إليهم رسول الله ﷺ في ذلك فكتبوا: إنا والله ما قتلناه، فقال رسول الله ﷺ لحويصة ومُحَيِّصَة وعبد الرحمن: «أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟» فقالوا: لا، قال: «أتحلف لكم يهود؟» قالوا: ليسوا بمسلمين. فوداه رسول الله ﷺ من عنده. فبعث إليهم بئنة ناقة حتى أدخلت عليهم الدار، قال سهل: لقد ركضتني منها ناقة حمراء. قال مالك: الفقير هو: البئر.

متفق عليه: رواه مالك (١) والبخاري (٧١٩٢) ومسلم (٦: ١٦٦٩).

٦٩٠٦ - عن بُشير بن يسار مولى الأنصار عن رافع بن خديج، وسهل بن أبي حثمة أنها حدثاه: أن عبد الله بن سهل ومُحَيِّصَة بن مسعود أتيا خيبر، ففترقا في النخل، فقتل عبد الله بن سهل، فجاء عبد الرحمن بن سهل وحويصة ومُحَيِّصَة ابنا مسعود إلى النبي ﷺ، فتكلموا في أمر صاحبهم، فبدأ عبد الرحمن، وكان أصغر القوم، فقال النبي ﷺ: «كبر الكبر» قال يحيى: يعني: ليلى الكلام الأكبر، فتكلموا في أمر صاحبهم، فقال النبي ﷺ: «أستحقون قتلكم، أو قال: صاحبكم، بأيان خمسين منكم» قالوا: يا رسول الله، أمر لم نره. قال: «فتبرئكم يهود في أيان خمسين منهم» قالوا: يا رسول الله، قوم كفار. فوداهم رسول الله ﷺ من قبله.

فقال عبسة بن سعيد: والله إن سمعتُ كاليوم قط. فقلتُ أتردُ عليَّ حديثي يا عبسة؟ قال: لا، ولكن جئتُ بالحديث على وجهه، والله لا يزال هذا الجند بخير ما عاش هذا الشيخ بين أظهرهم.

قلت: وقد كان في هذا سنة من رسول الله ﷺ دخل عليه نفر من الأنصار فتحدثوا عنده، فخرج رجل منهم بين أيديهم فقتل، فخرجوا بعده، فإذا هم بصاحبهم يتشحط في الدم، فرجعوا إلى رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله صاحبنا كان تحدث معنا، فخرج بين أيدينا، فإذا نحن به يتشحط في الدم. فخرج رسول الله ﷺ فقال: « بمن تظنون أو ترون قتله؟ » قالوا: نرى أن اليهود قتلته. فأرسل إلى اليهود فدعاهم. فقال: « أنتم قتلتم هذا؟ ». قالوا: لا. قال: « أترضون نفل خمسين من اليهود ما قتلوه ». فقالوا: ما يبالون أن يقتلونا أجمعين ثم ينتفلون. قال: « أفتستحقون الدية بأيمان خمسين منكم » قالوا: ما كنا لنحلف فوداه من عنده.

قلت: وقد كانت هذيل خلعوا خليعا لهم في الجاهلية فطرق أهل بيت من اليمن بالبطحاء فانتبه له رجلٌ منهم فحذفه بالسيف فقتله، فجاءت هذيل فأخذوا اليماني فرفعوه إلى عمر بالموسم وقالوا: قتل صاحبنا. فقال: إنهم قد خلعوه. فقال: يقسم خمسون من هذيل ما خلعوه. قال فأقسم منهم تسعة وأربعون رجلا، وقدم رجل منهم من الشام فسأله أن يقسم فافتدى يمينه منهم بألف درهم، فأدخلوا مكانه رجلا آخر، فدفعه إلى أخي المقتول فقرنت يده بيده، قالوا: فانطلقا والخمسون الذين أقسموا حتى إذا كانوا بنخلة، أخذتهم السماء فدخلوا في غار في الجبل، فانهجم الغار على الخمسين الذين أقسموا فماتوا جميعا، وأفلت القرينان واتبعهما حجر فكسر رجل أخي المقتول، فعاش حولا ثم مات.

قلت: وقد كان عبد الملك بن مروان أقاد رجلا بالقسامة ثم ندم بعد ما صنع، فأمر بالخمسين الذين أقسموا فمُحوا من الديوان وسيرهم إلى الشام.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٩٩) ومسلم (١٠: ١٦٧١). والسياق للبخاري..

وطريق الجمع بين هذا الحديث والأحاديث التي قبلها يقال: حفظ بعضهم ما لم يحفظ الآخر، وتفصيله أنه طلب البيئنة أولا من المدعي وهم الأنصار، فلما لم تكن عندهم البيئنة عرض عليهم الأيمان فامتنعوا، فعرض عليهم تحليف اليهود فأبوا. فوداه رسول الله ﷺ من عنده من بيت المال. حتى لا يتعارض بعضه بعضا، والقصة واحدة.

٦٩٠٩ - عن بُشير بن يسار مولى بني حارثة الأنصاريين أخبر، وكان شيخا كبيرا فقيها، وكان

قد أدرك من أهل داره من بني حارثة من أصحاب النبي ﷺ رجالاً منهم: رافع بن خديج، وسهل بن

أبي حثمة، وسويد بن النعمان، حدثوه أن القسامة كانت فيهم في بني حارثة بن الحارث في رجل من الأنصار يُدعى عبد الله بن سهل قُتل بخيبر. وإن رسول الله ﷺ قال لهم: « تحلفون خمسين فتستحقون قاتلكم » أو قال: « صاحبكم » قالوا: يا رسول الله! ما شهدنا ولا حضرنا، فزعم بُشير أن رسول الله ﷺ قال لهم: « فُتبرئكم يهود بخمسين » فذكره.
حسن: رواه البيهقي (١١٩/٨).

٤- باب ما جاء في القتل بالقسامة

٦٩١٠ - عن سهل بن أبي حثمة، أن رسول الله ﷺ قال: « تُسمون قاتلكم، ثم تحلفون عليه خمسين يمينا فنُسلمه إليكم ». حسن: رواه ابن أبي عاصم في الديات (٢٥٩) واللفظ له، وأحمد (١٦٠٩٦) والبيهقي (١٢٦/٨).



٣٣ - كتاب الحدود

جموع ما جاء في الحدود عامة

١- باب ما جاء من المحرمات

- ٦٩١١ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن ». متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٧٨) ومسلم (٥٧).
- ٦٩١٢ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لا ينظرُ اللهُ يومَ القيامةِ إلى الشيخِ الزاني، ولا العجوزِ الزانية ». حسن: رواه الطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٢٤٤٨).

٢- باب ما جاء في الستر على المسلم

- ٦٩١٣ - عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يُسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، فرج الله عنه بها كربةً من كرب يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة ». متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٤٢) ومسلم (٢٥٨٠).
- ٦٩١٤ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « من نَفَسَ عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نَفَسَ اللهُ عنه كربة من كرب يوم القيامة. ومن يَسَّرَ على معسر يسَّرَ اللهُ عليه في الدنيا والآخرة، ومن ستر مسلماً ستره اللهُ في الدنيا والآخرة، والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه ». صحيح: رواه مسلم (٢٦٩٩).

٣- باب الستر على نفسه

- ٦٩١٥ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قام بعد أن رجم الأسلمي فقال: « اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى الله عنها، فمن ألم فليستر بستر الله، وليتب إلى الله، فإنه من يبد لنا صفحته نُقِمَ عليه

كتاب الله عز وجل».

صحيح: رواه الحاكم (٢٤٤/٤) والبيهقي (٣٣٠/٨).

٤- باب ما جاء أن الحدود كفارة

٦٩١٦- عن عبادة بن الصامت قال: كنا مع رسول الله ﷺ في مجلس فقال: «تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئاً، ولا تزنوا، ولا تسرقوا، ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا بالحق. فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب شيئاً من ذلك فعوقب به، فهو كفارة له، ومن أصاب شيئاً من ذلك، فستر الله عليه فأمره إلى الله، إن شاء عفا عنه، وإن شاء عذبه».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٨٤) ومسلم (٤١/١٧٠٩). واللفظ لمسلم.

٦٩١٧- عن عبادة بن الصامت قال: أخذ علينا رسول الله ﷺ كما أخذ على النساء: أن لا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق، ولا ننزي، ولا نقتل أولادنا، ولا يعضه بعضنا بعضاً. «فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أتى منكم حداً فأقيم عليه فهو كفارته، ومن ستره الله عليه فأمره إلى الله، إن شاء عذبه وإن شاء غفر له».

صحيح: رواه مسلم (٤٣/١٧٠٩). وقوله: «ولا يعضه» معناه لا يرميه بالعضية وهي البهتان.

هذا القيد بين المقصود من الحديث بأنه لا يشمل الشرك بالله الذي ذكر في أول الحديث لأن الله قال: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء: ٤٨] فإن الشرك ليس تحت المشيئة. فإذا ارتد المسلم، وصار مشركاً فقتل على ارتداده فهذا القتل لا يكون كفارة له، إنما هو مخصوص بالمسلم الذي أتى بالحد من الزنا والسرقة والفرية والشرب وغيرها.

٦٩١٨- عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ قال: «من أصاب حداً فعُجلت عقوبته في الدنيا، فالله أعدل من أن يثنى على عبده العقوبة في الآخرة، ومن أصاب حداً فستره الله عليه، وعفا عنه فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه».

حسن: رواه الترمذي (٢٦٢٦) وابن ماجه (٢٦٠٤) وأحمد (٧٧٥) والدارقطني (٢١٥/٣).

٥- باب ما جاء في فضل إقامة الحدود

٦٩١٩- عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: «أقيموا حدود الله في القريب والبعيد، ولا تأخذكم في الله لومة لائم»

حسن: رواه ابن ماجه (٢٥٤٠) وعبدالله بن أحمد في زوائده (٢٢٧٩٥).

فحبسهم أياماً، ثم خلى سبيلهم. فأتوه فقالوا: خليت سبيل هؤلاء بلا امتحان ولا ضرب. فقال النعمان: ما شئتم، إن شئتم أضربهم فإن أخرج الله متاعكم فذاك. وإلا أخذت من ظهوركم مثله. قالوا: هذا حكمك؟ قال: هذا حكم الله عز وجل ورسوله ﷺ.
حسن: رواه النسائي (٤٨٧٤) وأبو داود (٤٣٨٢).

٩- باب الغلام الذي يقام عليه الحد

٦٩٢٤ - عن عطية القرظي يقول: عُرِضْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ قَرِيظَةَ، فَكَانَ مِنْ أَنْبَتِ قُتْلٍ، وَمَنْ لَمْ يَنْبِتْ خَلِّي سَبِيلَهُ. فَكُنْتُ فِيمَنْ لَمْ يَنْبِتْ فَخَلِّي سَبِيلِي.
وفي رواية: « فكشفوا عانتي، فوجدوها لم يَنْبِتْ فَجَعَلُونِي فِي السَّبْيِ ».
حسن: رواه أبو داود (٤٤٠٤) والترمذي (١٥٨٤) وابن ماجه (٢٥٤١) والنسائي (٤٩٨١) وصححه ابن حبان (٤٧٨٠).

١٠- باب النهي عن ضرب الوجه في الحد

٦٩٢٥ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « إِذَا ضَرَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَتَّقِ الْوَجْهَ ». حسن: رواه أبو داود (٤٤٩٣)، ورواه أحمد (٧٣٢٣) وزاد فيه: « فَإِنَّ اللَّهَ خَلَقَ آدَمَ عَلَى صُورَتِهِ ».

جموع ما جاء في حد الزنا

١- باب ما جاء في تحريم الزنا

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا ﴾ [الإسراء: ٣٢]

٦٩٢٦ - عن عبد الله بن مسعود قال: سألت النبي ﷺ أي الذنب أعظم عند الله؟ قال: « أن تجعل لله نداً وهو خلقك » قلت: إن ذلك لعظيم. قلت: ثم أي؟ قال: « وأن تقتل ولدك تخاف أن يطعم معك » قلت: ثم أي؟ قال: « أن تزاني حليلة جارك » متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٧٧) ومسلم (٨٦).

٦٩٢٧ - عن سمرة بن جندب قال: كان رسول الله ﷺ مما يكثر أن يقول لأصحابه: « هل رأى أحد منكم من رؤيا؟ » قال: فيقص عليه من شاء الله أن يقص، وإنه قال ذات غداة: « إنه أتاني الليلة آتيان وإنهما ابتعثاني، وإنهما قالاني: انطلق، وإني انطلقت معهما.. » فذكر الحديث بطوله. وفيه: « فانطلقنا فأتينا على مثل التنور - قال: وأحسب أنه كان يقول: - فإذا فيه لَغَطٌ وَأَصْوَاتٌ.

قال: فاطلعنا فيه فإذا فيه رجال ونساء عُرَاة، وإذا هم يأتيهم لب من أسفل منهم، فإذا أتاهم ذلك اللهب ضَوْضُوا، قال: قلت لهما: ما هؤلاء؟ قال: قال لي: انطلق انطلق..» ثم أخبراه بذلك فقالا: «وأما الرجال والنساء العرَاة الذين في مثل بناء التنور فهم الزناة والزواني».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٠٤٧)، ومسلم (٢٢٧٥/٢٣).

٦٩٢٨ - عن أبي أمامة قال: إن فتى شاباً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ائذن لي بالزنا، فأقبل عليه القوم فزجروه وقالوا: مه مه فقال: « ادنه » فدنا منه قريباً قال: فجلس قال: « أتجبه لأمك؟ » قال: لا، والله جعلني الله فداءك، قال: « ولا الناس يحبونه لأمهاتهم » قال: « أفتجبه لابنتك؟ » قال: لا والله يا رسول الله، جعلني الله فداءك. قال: « ولا الناس يحبونه لبناتهم » قال: « أفتجبه لأختك؟ » قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: « ولا الناس يحبونه لأخواتهم » قال: « أفتجبه لعمتك؟ » قال: لا والله، جعلني الله فداءك، قال: « ولا الناس يحبونه لعماتهم » قال: « أفتجبه لخالتك؟ » قال: لا والله، جعلني الله فداءك. قال: « ولا الناس يحبونه لخالاتهم » قال: فوضع يده عليه، وقال: « اللهم اغفر لذنبه، وطهر قلبه، وحصن فرجه » قال: فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء.

صحيح: رواه أحمد (٢٢٢١١) والطبراني (٧٦٧٩).

٢- باب فضل من دُعي إلى الزنا فامتنع

٦٩٢٩ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « سبعة يظلهم الله يوم القيامة في ظله، يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل ذكر الله في خلاء ففاضت عيناه، ورجل قلبه معلق في المسجد، ورجلان تحابا في الله، ورجل دعت امرأته ذات منصب وجمال إلى نفسها فقال: إني أخاف الله، ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما صنعت يمينه ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٠٦) ومسلم (١٠٣١).

٣- باب ثبوت رجم المحصن في التوراة

٦٩٣٠ - عن عبد الله بن عمر أنه قال: جاءت اليهود إلى رسول الله ﷺ فذكروا له أن رجلاً منهم وامرأة زنيا، فقال لهم رسول الله ﷺ: « ما تجدون في التوراة في شان الرجم؟ » فقالوا: نفضحهم ويُجلدون. فقال عبد الله بن سلام: كذبتهم، إن فيها الرجم. فأتوا بالتوراة فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم، ثم قرأ ما قبلها وما بعدها، فقال عبد الله بن سلام: ارفع يدك. فرفع يده، فإذا فيها آية

الرجم. فقالوا: صدق يا محمد فيها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما. فقال عبد الله بن عمر فرأيت الرجل يُخني على المرأة، يقيها الحجارة.

متفق عليه: رواه مالك (١) و البخاري (٦٨٤١)، ومسلم (١٦٩٩: ٢٦).

٦٩٣١ - عن ابن عمر قال: أتى نفر من اليهود، فدعوا رسول الله ﷺ إلى القف فأتاهم في بيت المدراس فقالوا: يا أبا القاسم: إن رجلاً منا زنى بامرأة، فاحكم، فوضعوا لرسول الله ﷺ وسادة فجلس عليها. ثم قال: « ائتوني بالتوراة » فأتى بها، فنزع الوسادة من تحته، ووضع التوراة عليها. ثم قال: « آمنت بك وبمن أنزلك » ثم قال: « ائتوني بأعلمكم » فأتى بفتى شاب. ثم ذكر قصة الرجم نحو حديث مالك، عن نافع.

حسن: رواه أبو داود (٤٤٤٩).

٦٩٣٢ - عن البراء بن عازب، قال: مرّ على النبي ﷺ بيهودي مُحماً مجلوداً: فدعاهم ﷺ فقال: « هكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟ » قالوا: نعم. فدعا رجلاً من علمائهم. فقال: « أنشدك بالله الذي أنزل التوراة على موسى! أهكذا تجدون حد الزاني في كتابكم؟ » قالوا: لا. ولولا أنك نشدنتني بهذا لم أخبرك. نجده الرجم. ولكنه كثير في أشرفنا. فكننا، إذا أخذنا الشريف تركناه. وإذا أخذنا الضعيف، أقمنا عليه الحد، قلنا: تعالوا فلنجتمع على شيء نقيم على الشريف والوضيع. فجعلنا التحميم والجلد مكان الرجم. فقال رسول الله ﷺ: « اللهم! إني أول من أحيا أمرك إذا أماتوه » فأمر به فرجم. فأنزل الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ لَا يَحْزُنْكَ الَّذِينَ يُسْكَرُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾ [المائدة: ٤١] إلى قوله: ﴿ إِنْ أُوْتِيتُمْ هَذَا فَخُذُوهُ ﴾ [المائدة: ٤١] يقول: اتوا محمداً ﷺ فإن أمركم بالتحميم والجلد فخذوه. وإن أفتاكم بالرجم فاحذروا. فأنزل الله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [المائدة: ٤٤]، ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾ [المائدة: ٤٥]، ﴿ وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴾ [المائدة: ٤٧] في الكفار كلها. صحيح: رواه مسلم (١٧٠٠).

٦٩٣٣ - عن جابر بن عبد الله يقول: رجم النبي ﷺ رجلاً من أسلم، ورجلاً من اليهود وامرأته. وفي رواية: وامرأة.

صحيح: رواه مسلم (١٧٠١).

٦٩٣٤ - عن جابر بن سمرة أن النبي ﷺ رجم يهودياً ويهودية.

حسن: رواه الترمذي (١٤٣٧) وابن ماجه (٢٥٥٧) وأحمد (٢٠٨٥٦) وأبو داود الطيالسي (٨١٢).

٦٩٣٥ - عن الشيباني قال: قلت لابن أبي أوفى: رجم رسول الله ﷺ؟ قال: نعم، يهوديا ويهودية قال: قلت: بعد نزول النور أو قبلها؟ قال: لا أدري؟. صحيح: رواه أحمد (١٩١٢٦) وابن حبان (٤٤٣٣).

٦٩٣٦ - عن ابن عباس قال: أمر رسول الله ﷺ بـرجم اليهودي واليهودية عند باب مسجده، فلما وجد اليهودي مس الحجارة قام على صاحبته، فجننا عليها يقيها مس الحجارة، حتى قتلنا جميعا، فكان مما صنع الله عز وجل لرسوله في تحقيق الزنا منها. حسن: رواه الإمام أحمد (٢٣٦٨)، والطبراني في الكبير (٤٠٣/١٠) والحاكم (٣٦٥/٤).

٤- باب ثبوت رجم المحصن في كتاب الله وسنة رسول الله ﷺ

٦٩٣٧ - عن ابن عباس أنه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: الرجم في كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء إذا أحصن، إذا قامت البينة، أو كان الحبل، أو الاعتراف. متفق عليه: رواه مالك (٨) و البخاري (٦٨٣٠) ومسلم (١٦٩١: ١٥).

٦٩٣٨ - عَنْ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ قَالَ: كَانَ ابْنُ الْعَاصِ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ يَكْتُبَانِ الْمَصَاحِفَ، فَمَرُّوا عَلَى هَذِهِ الْآيَةِ، فَقَالَ زَيْدٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا فَارْجُوهُمَا الْبَتَّةَ » فَقَالَ عُمَرُ: لِمَا أَنْزَلَتْ هَذِهِ آتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ: أَكْتَنِيهَا. قَالَ شُعْبَةُ: فَكَانَهُ كَرَهُ ذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ: أَلَا تَرَى أَنَّ الشَّيْخَ إِذَا لَمْ يُحْصَن جُلِدَ، وَأَنَّ الشَّابَّ إِذَا زَنَى وَقَدْ أُحْصِنَ رُجِمَ.

صحيح: رواه أحمد (٢١٥٩٦).

فعل قوله: " الشيخ والشيخة إذا زنيا... " من وحي السنة، وليس من وحي القرآن.

٦٩٣٩ - عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: « خذوا عني، خذوا عني، قد جعل الله لهن سبيلاً: البكر بالبكر جلد مائة ونفي سنة، والثيب بالثيب جلد مائة والرجم ». صحيح: رواه مسلم (١٢: ١٦٩٠).

قوله: « قد جعل الله لهن سبيلاً »: إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّأَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾ [النساء: ١٥]

٦٩٤٠ - عن ابن عباس قال: ﴿ وَالَّتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَأَسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّأَهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا ﴾

٦٩٤٦ - عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ أربع مرّات كل ذلك يرده ويقول: «أخبرت أحدا غيري؟» ثم أمر برجمه فذهبوا به إلى مكان يبلغ صدره إلى حائط فذهب يشب فرماه رجل فأصاب أصل أذنيه، فصرع فقتله.
حسن: رواه النسائي في الكبرى (٧١٦٣).

٦٩٤٧ - عن جابر بن عبد الله أن رجلاً من أسلم، أتى النبي ﷺ وهو في المسجد فقال: إنه قد زنى، فأعرض عنه، فتنحى لشقه الذي أعرض، فشهد على نفسه أربع شهادات، فدعاه فقال: «هل بك جنون؟ هل أحصنت؟» قال: نعم. فأمر به أن يرجم بالمصلى. فلما أذلقته الحجارة حمز، حتى أدرك بالحرّة فقتل.
متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٧٠) ومسلم (١٦٩١).

٦٩٤٨ - عن جابر بن سمرة قال: رأيت ماعز بن مالك حين جيء به إلى النبي ﷺ، رجل قصير أعضل ليس عليه رداء، فشهد على نفسه أربع مرّات أنه زنى، فقال رسول الله ﷺ: «فلعلك؟» قال: لا، والله إنه قد زنى الآخر. قال: فرجمه. ثم خطب، فقال: «ألا كلما نفرنا غازين في سبيل الله، خلف أحدهم له نبيب كنبيب التيس، يمنح أحدهم الكُتْبة، أما والله إن يمكّني من أحدهم لأنكّلته عنه.»
صحيح: رواه مسلم (١٦٩٢).

وقوله: «أعضل» أي مشدّد الخلق. وقوله: «الآخر» معناه الأردل، وقيل: إنها كناية يكنى بها عن نفسه وعن غيره إذا أخبر عنه بما يستقبح.
٦٩٤٩ - عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال لماعز بن مالك: «أحقّ ما بلغني عنك؟» قال: وما بلغك عني؟ قال: «بلغني أنك وقعت بجارية آل فلان» قال: نعم. قال: فشهد أربع شهادات، ثم أمر به فرجم.

صحيح: رواه مسلم (١٦٩٣).

٦٩٥٠ - عن ابن عباس قال لما أتى ماعز بن مالك النبي ﷺ قال له: «لعلك قبّلت أو غمزت أو نظرت؟» قال: لا يا رسول الله. قال: «أنكّتها» لا يكنى. قال: فعند ذلك أمر برجمه.
صحيح: رواه البخاري (٦٨٢٤).

٦٩٥١ - عن بريدة بن الحصيب أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إني قد ظلمت نفسي وزنيت، وإني أريد أن تطهرني، فردّه، فلما كان من الغد أتاه

قال: نعم. قال: «هل جامعتها؟». قال: نعم. قال: فأمر به أن يرحم فأخرج به إلى الحرة. فلما رُجم فوجد مس الحجارة جزع فخرج يشتد، فلقى عبد الله بن أنيس وقد عجز أصحابه فنزح له بوظيف بعير فرماه به فقتله، ثم أتى النبي ﷺ فذكر ذلك له فقال: «هلا تركتموه لعله أن يتوب فيتوب الله عليه». حسن: رواه أبو داود (٤٤١٩).

٦٩٥٥ - عن أبي الهيثم بن نصر بن دهر الأسلمي عن أبيه قال: كنت فيمن رجمه فلما وجد مس الحجارة جزع جزعاً شديداً فذكرنا ذلك لرسول الله ﷺ قال: «فهل تركتموه؟»

قال محمد: فذكرت ذلك من حديثه حين سمعته: «ألا تركتموه» لعاصم بن عمر بن قتادة فقال لي حدثني حسن بن محمد بن علي بن أبي طالب قال: حدثني ذلك من قول رسول الله ﷺ: «ألا تركتموه لما عز بن مالك» من ثبت من رجال أسلم قبلاً، ولم أعرف وجه حديث فجئت جابر بن عبد الله فقلت: إن رجال أسلم يحدثوني: أن رسول الله ﷺ قال لهم حين ذكروا جزع ماعز من الحجارة حين أصابته: «فهل تركتموه؟» وما أتهم القوم وما أعرف الحديث قال: يا ابن أخي أنا أعلم الناس بهذا الحديث، كنت فيمن رجم الرجل، إنا لما خرجنا به فرجمناه فوجد مس الحجارة، صرخ بنا يا قوم ردوني إلى رسول الله ﷺ فإن قومي قتلوني وغروني من نفسي وأخبروني أن رسول الله ﷺ غير قاتل، فلم ننزع عنه حتى قتلناه. فلما ذهبنا إلى رسول الله ﷺ قال: «فهل تركتم الرجل، وجتُموني به، فيتثبت رسول الله ﷺ منه. فأما ترك حد فلا».

حسن: رواه أبو داود (٤٤٢٠) والنسائي في الكبرى (٧٢٩٧) واللفظ له، والطحاوي في مشكله (٤٣٤). والاختلاف في أجزاء قصة ماعز راجع إلى اختلاف بيان الرواة، والمستنبط من قصته - والذي لا خلاف فيه - أن من اعترف على نفسه بالزنا أربع مرات يقام عليه الحد؛ لأن اعترافه أربع مرات يقوم مقام أربعة شهود كما ورد ذكرهم في سورة النور.

٦ - باب ما جاء في رجم الغامدية

٦٩٥٦ - عن بريدة بن الحصيب أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! إني قد ظلمت نفسي وزنيت وإني أريد أن تطهرني. فرده. فلما كان من الغد أتاه فقال: يا رسول الله! إني قد زنيت. فرده الثانية. فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه فقال: «أتعلمون بعقله بأساً تنكرون منه شيئاً؟» فقالوا: ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى. فأتاه الثالثة فأرسل إليهم أيضاً فسأل عنه فأخبروه: أنه لا بأس به ولا بعقله. فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم. قال: فجاءت الغامدية فقالت: يا رسول الله! إني قد زنيت فطهرني. وإنه ردها، فلما كان الغد

لا نرجمها وندع ولدها صغيراً ليس له من يرضعه « فقام رجل من الأنصار فقال: لبي رضاعه، يا نبي الله، قال: فرجمها.

صحيح: رواه مسلم (٢٢: ١٦٩٥).

٦٩٥٨ - عن جابر بن عبد الله أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: إني زنيْتُ، فأقيم في الحدِّ، فقال: انطلقني حتى تظمتي ولدك، فلما فطمت ولدها أتت، فقالت: يا رسول الله، إني زنيْتُ، فأقيم في الحدِّ فقال: هات من يكفل ولدك؟ فقام رجلٌ فقال: أنا أكفل ولدها يا رسول الله، فرجمها.

حسن: رواه النسائي في الكبرى (٧١٤٩)، والدارقطني (٣٢٢٨)، والحاكم (٤/٣٦٤).

٦٩٥٩ - عن عمران بن الحصين، أن امرأة من جهينة أتت نبي الله ﷺ وهي حبلى من الزنى. فقالت: يا نبي الله! أصبت حداً فأقمه علي. فدعا نبي الله ﷺ وليها. فقال: « أحسن إليها. فإذا وضعت فائتني بها » ففعل فأمر بها نبي الله ﷺ فشكت عليها ثيابها. ثم أمر بها فرجمت. ثم صلى عليها. فقال له عمر: تصلي عليها؟ يا نبي الله! وقد زنت. فقال: « لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من أهل المدينة لو سعتهم. وهل وجدت توبة أفضل من أن جادت بنفسها لله تعالى ».

صحيح: رواه مسلم (١٦٩٦).

٧- باب ما جاء أن للسيد إقامة الحد على رقيقه بأمر من السلطان

قال الله تعالى: ﴿ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ

الْعَذَابِ ﴾ [النساء: ٢٥] والعذاب هنا مائة جلدة.

وإحصان الأمة هنا بالمعنى الصحيح هو التزويج، والمحصنات بمعنى الحرة العفيفة، وأخطأ من جعل المحصنات ذات الأزواج لأن أول الآية ترد على هذا وهو قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ

يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ [النساء: ٢٥] أي الحرة العفيفة.

والآية تنص على الأمة المحصنة إذا زنت فعليها الحد، ووردت الأحاديث الصحيحة عامة في إقامة

الحد على الإماء.

٦٩٦٠ - عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني، أن رسول الله ﷺ سئل عن الأمة إذا زنت ولم

تحصن؟ فقال: « إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها، ثم إن زنت فاجلدوها. ثم بيعوها ولو بضعير ».

قال ابن شهاب: "لا أدري أبعده الثالثة أو الرابعة".

متفق عليه: رواه مالك (١٤) والبخاري (٦٨٣٧، ٦٨٣٨) ومسلم (٣٢: ١٧٠٣).

٦٩٦١ - عن أبي هريرة أنه سمعه يقول: قال النبي ﷺ: « إذا زنت الأمة فتبين زناها فليجلدها

ولا يثرب، ثم إن زنت فليجلدها ولا يثرب، ثم إن زنت الثالثة فليبعها ولو بحبل من شعر».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٣٩) ومسلم (١٧٠٣: ٣٠).

٦٩٦٢ - عن أبي عبد الرحمن قال: خطب علي فقال: يا أيها الناس أقيموا على أركانكم الحد.

من أحصن منهم ومن لم يحصن، فإن أمة لرسول الله ﷺ زنت، فأمرني أن أجلدها، فإذا هي حديث عهد بنفاس، فخشيت إن أنا جلدها أن أقتلها فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فقال: « أحسنت».

صحيح: رواه مسلم (١٧٠٦). وفي رواية زاد: « اتركها حتى تماثل»

قوله: « أقيموا على أركانكم الحد» الظاهر أنه مدرج في الحديث من قول علي، وليس بمرفوع، ولكن

له حكم الرفع لأنه هو الذي أنابه رسول الله ﷺ في جلد الأمة الزانية.

والجارية لم تكن لرسول الله ﷺ، إنما كانت لبعض عشيرته، لأن الله طهر بيت النبي ﷺ من الرجم كما

رواه أبو داود (٤٤٧٣)، وأحمد (٦٧٩)، والبيهقي (٢٤٥ / ٨) كلهم من طرق عن عبد الأعلى الثعلبي، عن

أبي جميلة، عن علي رضي الله عنه قال: فجرت جارية لآل رسول الله ﷺ.

٨ - باب حد الزاني البكر جلد مائة وتغريب عام

قال الله تعالى: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: ٢]

٦٩٦٣ - عن أبي هريرة، وزيد بن خالد الجهني، أنهما أخبراه أن رجلين اختصما إلى رسول

الله ﷺ فقال أحدهما: يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله. وقال الآخر - وهو أفقههما - : أجل يا رسول

الله، فاقض بيننا بكتاب الله، وائذن لي أن أتكلم. قال: « تكلم» فقال: إن ابني كان عسيفا على هذا،

فزني بامرأته، فأخبروني أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمائة شاة وبجارية لي. ثم إنني سألت أهل

العلم، فأخبروني: أنها على ابني جلد مائة وتغريب عام. وإنما الرجم على امرأته، فقال رسول الله ﷺ:

«أما والذي نفسي بيده، لأقضين بينكما بكتاب الله، أما غنمك وجاريتك فرد عليك» وجلد ابنه مائة،

وغرّبه عاماً. وأمر أنيساً الأسلمي أن يأتي امرأة الآخر، « فإن اعترفت فارجمها»، فاعترفت فرجمها.

متفق عليه: رواه مالك (٦) والبخاري (٦٨٤٢، ٦٨٤٣) ومسلم (١٦٩٨، ١٦٩٧).

٦٩٦٤ - عن زيد بن خالد الجهني قال: سمعت النبي ﷺ يأمر فيمن زنى، ولم يحصن: جلد

مائة وتغريب عام.

قال ابن شهاب: وأخبرني عروة بن الزبير: أن عمر بن الخطاب غرّب، ثم لم تزل تلك السنة.

صحيح: رواه البخاري (٦٨٣٢، ٦٨٣١).

٩- باب لا يُقام حد الزنا إلا بالاعتراف أو البينة أو الحمل

٦٩٦٥- عن ابن عباس أنه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول: الرجم في كتاب الله حق على من زنى من الرجال والنساء إذا أحصن، إذا قامت البينة، أو كان الحبل أو الاعتراف. متفق عليه: رواه مالك (٨)، ورواه الشيخان من وجوه أخرى.

٦٩٦٦- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمت فلانة. فقد ظهر منها الريبة في منطقتها، وهيئتها، ومن يدخل عليها». صحيح: رواه ابن ماجه (٢٥٥٩).

٦٩٦٧- عن القاسم بن محمد، قال: قال عبد الله بن شداد - وذكر المتلاعنان عند ابن عباس - فقال ابن شداد: أهما اللذان قال النبي ﷺ: «لو كنت راجماً أحداً بغير بينة لرجمتها!» فقال ابن عباس: لا، تلك امرأة أعلنت. وفي رواية: «لا، تلك امرأة كانت تظهر في الإسلام السوء». متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٥٥) ومسلم (١٤٩٧: ١٣).

١٠- باب من وجد مع امرأته رجلاً لا يقتله حتى يبلغ السلطان

٦٩٦٨- عن المغيرة بن شعبة قال: قال سعد بن عبادة: لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مُصْفَح! فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال: «أتعجبون من غيرة سعد؟ لأنا أغير منه، والله أغير مني». متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٤٦) ومسلم (١٤٩٩: ١٧).

٦٩٦٩- عن أبي هريرة قال: قال سعد بن عبادة: يا رسول الله، لو وجدت مع أهلي رجلاً لم أمسه حتى آتي بأربعة شهداء؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم» قال: كلا، والذي بعثك بالحق إن كنت لأعاجله بالسيف قبل ذلك. قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا إلى ما يقول سيّدكم، إنه لغيور، وأنا أغير منه، والله أغير مني».

صحيح: رواه مسلم (١٤٩٨: ١٦).

٦٩٧٠- عن أبي هريرة أن سعد بن عبادة قال لرسول الله ﷺ: أ رأيت لو أني وجدت مع امرأتي رجلاً، أمهله حتى آتي بأربعة شهود؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم». صحيح: رواه مالك (٧) ومسلم (١٤٩٨: ١٥).

١٤- باب درء الحد عن المجنونة

٦٩٧٤- عن ابن عباس قال: مرّ علي بن أبي طالب بمجنونة بني فلان قد زنت، أمر عمر برجمها، فردها علي، وقال لعمر: يا أمير المؤمنين أترجم هذه؟ قال: نعم، قال: أو ما تذكر أن رسول الله ﷺ قال: «رفع القلم عن ثلاثة، عن المجنون المغلوب على عقله، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم» قال: صدقت، فخلّي عنها.

صحيح: رواه أبو داود (٤٤٠١) وصحّحه ابن خزيمة (١٠٠٣) وابن حبان (١٤٣) والحاكم (٣٨٩/٤).

١٥- باب درء الحد عن المستكرهة

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة النور: ٣٣]

٦٩٧٥- عن وائل بن حجر قال: خرجت امرأة إلى الصلاة، فلقبها رجل، فتجللها بشيابه، ففضى حاجته منها، فصاحت، فانطلق. ومر عليها رجل فقالت: إن ذاك الرجل فعل بي كذا وكذا. ومرت بعصابة من المهاجرين. فقالت: إن ذاك الرجل فعل بي كذا وكذا. فانطلقوا فأخذوا الرجل الذي ظنّت أنه وقع عليها وأتوها. فقالت: نعم هو هذا. فأتوا به رسول الله ﷺ. فلما أمر به ليُرجم قام صاحبها الذي وقع عليها. فقال: يا رسول الله! أنا صاحبها. فقال لها: «اذهي فقد غفر الله لك» وقال للرجل قولاً حسناً، فقبل: يا نبي الله! ألا ترجمه؟ فقال: «لقد تاب توبة لو تابها أهل المدينة لقبل منهم».

حسن: رواه أبو داود (٤٣٧٩) والترمذي (١٤٥٤) وأحمد (٢٧٢٤٠)

قال الترمذي: "حسن غريب صحيح".

جموع أبواب ما جاء في حد السرقة

١- باب التسوية بين الشريف والضعيف في إقامة الحدود

قال الله تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [سورة المائدة: ٣٨]

٦٩٧٦- عن عائشة أن قريشا أتهمهم المرأة المخزومية التي سرقت، فقالوا: من يكلم رسول الله ﷺ، ومن يجترئ عليه إلا أسامة حبّ رسول الله ﷺ، فكلم رسول الله ﷺ فقال: «أتشفع في حد من حدود الله؟» ثم قام فخطب، قال: «يا أيها الناس، إنما ضلّ من قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق الشريف

ويسرقُ الحبلَ فتقطعُ يده.»

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٨٣) ومسلم (١٦٨٧).

٦٩٨٢ - عن عائشة قالت: قال النبي ﷺ: «تقطع اليد في رُبع دينار فصاعداً».

وفي لفظ: «كان رسول الله ﷺ يقطع السارق في ربع دينار فصاعداً»

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٨٩) ومسلم (١٦٨٤). واللفظ للبخاري، واللفظ الثاني لمسلم.

٦٩٨٣ - عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اقطعوا في ربع

دينار، ولا تقطعوا فيها هو أدنى من ذلك».

وكان ربع الدينار يومئذ ثلاثة دراهم، والدينار اثني عشر درهماً. قال: وكانت سرقته دون ربع

الدينار، فلم أقطعه.

حسن: رواه الإمام أحمد (٤٥١٥).

٦٩٨٤ - عن عائشة قالت: لم تُقطع يد سارق في عهد رسول الله ﷺ في أقل من ثمن المجنّ،

حجفةٍ أو تُرْسٍ، وكلاهما ذو ثمن.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٩٤)، ومسلم (١٦٨٥).

٦٩٨٥ - عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قطع في مجنّ ثمنه ثلاثة دراهم.

متفق عليه: رواه مالك (٢١) و البخاري (٦٧٩٥) ومسلم (١٦٨٦: ٦).

٦٩٨٦ - عن ابن عمر أن النبي ﷺ قطع يد رجل سرق تُرساً من صُفّة النساء، ثمنه ثلاثة دراهم.

صحيح: رواه أحمد (٦٣١٧) وأبو داود (٤٣٨٦). والنسائي (٤٩٠٩).

قوله «صُفّة النساء» هكذا في المصادر السابقة، وفي نسخة للنسائي «صنعة النساء» والظاهر من قوله

«... من صُفّة النساء» أن جزءاً من الصفة كان مخصوصاً للنساء المهاجرات. فلعل قوله «صنعة النساء» في

إحدى نسخ النسائي تحريف.

٣- باب ما لا قطع فيه

٦٩٨٧ - عن رافع بن خديج، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا قطع في ثمر، ولا كثير».

صحيح: رواه الترمذي (١٤٤٩) والنسائي (٤٩٦٧).

وقوله: «كثير»: بفتحين - الجُهار - وهو قلب النخل وشحمها.

٦٩٨٨ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن رسول الله ﷺ أنه سئل عن الثمر المعلق فقال:

«من أصاب بفيه من ذي حاجة غير متخذ خُبنة فلا شيء عليه، ومن خرج بشيء منه، فعليه غرامة

مثليه والعقوبة، ومن سرق منه شيئاً بعد أن يؤويه الجرين فبلغ ثمن المجن فعليه القطع». وذكر في ضالة الإبل والغنم كما ذكره غيره.

قال: وسئل عن اللقطة فقال: « ما كان منها في طريق الميتاء، أو القرية الجامعة فعرفها سنة، فإن جاء طالبها فادفعها إليه، وإن لم يأت فهي لك. وما كان في الخراب يعني ففيها وفي الركاز الخمس». حسن: رواه أبو داود (١٧١٠) والترمذي (١٢٨٨) والنسائي (٤٩٥٨). واللفظ لأبي داود.

٦٩٨٩ - عن جابر، عن النبي ﷺ قال: « ليس على خائن، ولا منتهب، ولا مختلس قطع ». صحيح: رواه أبو داود (٤٣٩٣، ٤٣٩٢، ٤٣٩١) والترمذي (١٤٤٨) وابن ماجه (٢٥٩١) والنسائي (٤٩٧٣).

٦٩٩٠ - عن عبد الرحمن بن عوف قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ليس على المختلس

قطع ».

صحيح: رواه ابن ماجه (٢٥٩٢).

٦٩٩١ - عن أنس أن النبي ﷺ قال: « ليس على منتهب، ولا مختلس، ولا خائن قطع ».

صحيح: رواه الطبراني في الأوسط (مجمع البحرين ٢٤٦٦).

والخلسة - ما يؤخذ سلباً ومكابرة. والخائن: هو من يأخذ المال بالغش والخيانة، ويظهر النصح للمالك. يقول الخطابي: "أجمع عامة أهل العلم على أن المختلس، والخائن لا يُقطعان، وذلك أن الله سبحانه وتعالى إنما أوجب القطع على السارق".

٤- باب لا شفاعة في الحدود إذا بلغ السلطان

٦٩٩٢ - عن صفوان بن أمية بن خلف أنه قيل له: هلك من لم يهاجر. قال: فقلت: لا أصل

إلى أهلي حتى آتي رسول الله ﷺ فركبت راحلتي، فأتيت رسول الله ﷺ. فقلت: يا رسول الله، زعموا أنه هلك من لم يهاجر؟ قال: « كلا أبا وهب، فارجع إلى أباطح مكة » قال: فبينما أنا راقد إذ جاء السارق، فأخذ ثوبي من تحت رأسي، فأدركته. فأتيت به النبي ﷺ. فقلت: إن هذا سرق ثوبي. فأمر به

أن يقطع. قال: قلت: يا رسول الله: ليس هذا أردت. هو عليه صدقة. قال: « فهلا قبل أن تأتيني به؟ » صحيح: رواه مالك (٣١) وأحمد (١٥٣٠٣) واللفظ له، وأبو داود (٤٣٩٤) والنسائي (٤٨٨١).

قال الخطابي: "واحتج من رأى أن المتاع المسروق لا قطع فيه إذا ملكه السارق قبل أن يرفع إلى الإمام بقوله: « فهلا كان هذا قبل أن تأتيني به » قالوا: "فقد دل هذا على أنه لو وهبه منه، أو أبرأه من ذلك قبل أن يرفعه إلى الإمام سقط عنه القطع".

٦٩٩٣ - عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من حالت شفاعته دون حد من حدود الله عز وجل فقد ضاد الله أمره ».

صحيح: رواه أبو داود (٣٥٩٧) وأحمد (٥٣٨٥) وصححه الحاكم (٢٧/٢) والبيهقي (٨٢/٦). وهذا بعد أن بلغ ذلك الإمام، فأما قبل بلوغ الإمام فإن الشفاعة فيها مستحبة حفظاً للستر عليه. قال أحمد: يُشفع في الحد ما لم يبلغ السلطان.

٦٩٩٤ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ قال: « تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب ».

حسن: رواه أبو داود (٤٣٧٦) والبيهقي (٣٣١/٨) والنسائي (٤٨٨٦) وصححه الحاكم (٤/٣٨٣).

٦٩٩٥ - عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: « أقبِلوا ذوي الهيئات عثراتهم إلا الحدود ». حسن: رواه أبو داود (٤٣٧٥) وأحمد (٢٥٤٧٤) والنسائي في الكبرى (٧٢٩٤) والبيهقي (٨/٣٣٤).

٥- باب توبة السارق وقبول شهادته

٦٩٩٦ - عن عائشة، أن النبي ﷺ قطع يد امرأة، قالت عائشة: وكانت تأتي بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى النبي ﷺ فتأبى وحسنت توبتها. متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٠٠) ومسلم (٩: ١٦٨٨). واللفظ للبخاري.

٦- باب لا يُقطع في الغزوة

٦٩٩٧ - عن جنادة بن أبي أمية، قال: كنا مع بسر بن أبي أرطاة في البحر، فأتي بسارق يقال له مُصدر، قد سرق بُخْتِيَّةَ. فقال: قد سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا تُقطع الأيدي في السفر » ولولا ذلك لقطعته.

صحيح: رواه أبو داود (٤٤٠٨) والنسائي (٤٩٧٩) والبيهقي (٩/١٠٤).

والمراد بالسفر هنا هو الغزوة كما جاء في الروايات عند الترمذي (١٤٥٠)

وقوله: « بُخْتِيَّةَ » الأثنى من الجمال البخت.

٧- باب في قطع النباش

٦٩٩٨ - عن أبي ذر قال: قال لي رسول الله ﷺ: « كيف أنت إذا أصاب الناس موت، يكون البيت فيه بالوصيف؟ » - يعني القبر - قلت: الله ورسوله أعلم، أو ما خار الله ورسوله قال: « عليك بالصبر » أو قال: « تصبر »

صحيح: أخرجه أبو داود (٤٤٠٩، ٤٢٦١) والحاكم (٤/٤٢٤) والبيهقي (٨/١٩١).

والبيت هنا: القبر. والوصيف: الخادم.

٨- باب ما جاء في بيع العبد السارق

٦٩٩٩- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سرق العبد فبيعه ولو بنش».

حسن: رواه أبو داود (٤٤١٢) والنسائي (٤٩٨٠) وابن ماجه (٢٥٨٩) والبخاري في الأدب المفرد (١٦٥).

وقوله: نش: هو نصف كل شيء ولو بنصف القيمة.

جموع أبواب ما جاء في حد القذف

١- باب وجوب صيانة أعراض المسلمين والمسلمات

٧٠٠٠- عن عبدالله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ في حجة الوداع: «ألا أي شهر تعلمونه

أعظم حرمة؟» قالوا: ألا شهرنا هذا قال: «ألا أي بلد تعلمونه أعظم حرمة؟» قالوا: ألا بلدنا هذا. قال: «ألا أي يوم تعلمونه أعظم حرمة؟» قالوا: ألا يومنا هذا. قال: فإن الله تبارك وتعالى قد حرم عليكم دماءكم وأموالكم وأعراضكم - إلا بحقها - كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، ألا هل بلغت (ثلاثاً)؟ كل ذلك يجيئونه: ألا نعم. قال: «ويحكم - أو ويلكم - لا ترجعن كفراً بعدي، يضرب بعضكم رقاب بعض».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٨٥)، ومسلم (٦٦). واللفظ للبخاري.

٢- باب إثم قذف المحصنات

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ لُعْنُوا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [سورة النور: ٢٣]

٧٠٠١- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات» قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال

اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٥٧) ومسلم (٨٩).

٣- باب حد القذف ثمانين جلدة

قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا

تَقْبَلُوا الْهَمَّ شَهْدَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ ﴿٤﴾ [النور: ٤]

٧٠٠٢- عن ابن عباس: أن هلال بن أمية قذف امرأته عند النبي ﷺ بشريك بن سحباء، فقال النبي ﷺ: «البينة أو حدّ في ظهرك» فقال: يا رسول الله، إذا رأى أحدنا على امرأته رجلاً، ينطلق يلتمس البينة؟! فجعل يقول: «البينة وإلا حدّ في ظهرك» فذكر حديث اللعان. صحيح: رواه البخاري (٢٦٧١).

٧٠٠٣- عن عائشة قالت: لما نزل عُذْرِي قام رسول الله ﷺ على المنبر فذكر ذلك وتلا القرآن. فلما نزل أمر برجلين وامرأة فضربوا حدّهم. حسن: رواه أبو داود (٤٤٧٤) والترمذي (٣١٨١) وحسنه، وابن ماجه (٢٥٦٧) وأحمد (٢٤٠٦٦).

جموع ما جاء في شرب الخمر والحدّ فيه

١- باب الترهيب من شرب الخمر

٧٠٠٤- عن ابن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حُرِمَها في الآخرة».

متفق عليه: رواه مالك (١١) والبخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٧٦/٢٠٠٣).

٧٠٠٥- عن جابر بن عبد الله، أن رجلاً قدم من جيشان (وجيشان من اليمن) فسأل النبي ﷺ عن شراب يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المزرق؟ فقال النبي ﷺ: «أو مسكر هو؟» قال: نعم. قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حرام، إن على الله عز وجل عهداً لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال» قالوا: يا رسول الله، وما طينة الخبال؟ قال «عرق أهل النار أو عصارة أهل النار». صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٢).

٧٠٠٦- عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من شرب الخمر وسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، وإن مات دخل النار، فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد فشراب فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن مات دخل النار، فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد فشراب فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحاً، فإن مات دخل النار، فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد كان حقاً على الله أن يسقيه من ردة الخبال يوم القيامة» قالوا: يا رسول الله، وما ردة الخبال؟ قال: «عصارة أهل النار».

صحيح: رواه ابن ماجه (٤٣٧٧) وصحّحه ابن حبان (٥٣٥٧).

٢- باب حد شارب الخمر

٧٠٠٧- عن أنس، أن النبي ﷺ أتى برجل قد شرب الخمر، فجلده بجرديتين نحو أربعين. قال: وفعله أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس. فقال عبد الرحمن: أخف الحدود ثمانين، فأمر به عمر.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٧٣) ومسلم (١٧٠٦: ٣٥)، واللفظ لمسلم.

٧٠٠٨- عن أنس بن مالك: أن نبي الله ﷺ جلد في الخمر بالجرید والنعال، ثم جلد أبو بكر أربعين، فلما كان عمر، ودنا الناس من الريف والقرى قال: ما ترون في جلد الخمر؟ فقال عبد الرحمن بن عوف: أرى أن تجعلها كأخف الحدود، قال: فجلد عمر ثمانين.

صحيح: رواه مسلم في الحدود (١٧٠٦: ٣٦)

٧٠٠٩- عن عروة بن الزبير أن عبيد الله بن عدي بن الخيار أخبره أن المسور بن مخرمة وعبد

الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث قالوا له: ما يمنعك أن تكلم خالك عثمان في أخيه الوليد بن عقبة، وكان أكثر الناس فيما فعل به، قال عبيد الله: فانتصبت لعثمان حين خرج إلى الصلاة فقلت له: إن لي

إليك حاجة وهي نصيحة فقال: أيها المرء أعوذ بالله منك فانصرفت، فلما قضيت الصلاة، جلست إلى المسور وإلى ابن عبد يغوث فحدثتهما بالذي قلت لعثمان وقال لي، فقالا: قد قضيت الذي كان عليك،

فبينما أنا جالس معهما إذ جاءني رسول عثمان، فقالا لي: قد ابتلاك الله. فانطلقت حتى دخلت عليه فقال: ما نصيحتك التي ذكرت آنفا. قال: فتشهدت ثم قلت: إن الله بعث محمدا ﷺ وأنزل عليه

الكتاب، وكننت ممن استجاب لله ورسوله ﷺ وآمنت به وهاجرت المهجرتين الأوليين وصحبت رسول الله ﷺ ورأيت هديه، وقد أكثر الناس في شأن الوليد بن عقبة، فحق عليك أن تقيم عليه الحد.

فقال لي: يا ابن أخي أدركت رسول الله ﷺ؟ قال: قلت: لا، ولكن قد خلص إلي من علمه ما خلص إلى العذراء في سترها. قال: فتشهد عثمان فقال: إن الله قد بعث محمدا ﷺ بالحق وأنزل عليه الكتاب

وكننت ممن استجاب لله ورسوله ﷺ وآمنت بما بعث به محمد ﷺ، وهاجرت المهجرتين الأوليين كما قلت، وصحبت رسول الله وبايعته، والله ما عصيته، ولا غششته حتى توفاه الله، ثم استخلف الله أبا

بكر، فوالله ما عصيته ولا غششته، ثم استخلف عمر فوالله ما عصيته ولا غششته، ثم استخلفت، أفليس لي عليكم مثل الذي كان لهم علي؟ قال: بلى قال: فما هذه الأحاديث التي تبلغني عنكم؟ فأما

ما ذكرت من شأن الوليد بن عقبة فسنأخذ فيه إن شاء الله بالحق. قال: فجلد الوليد أربعين جلدة، وأمر عليا أن يجلده، وكان هو يجلده.

صحيح: رواه البخاري (٣٨٧٢) و (٣٦٩٦).

٧٠١٠- عن حصين بن المنذر أبي ساسان قال: شهدت عثمان بن عفان وأبي بالوليد، قد صَلَّى الصُّبْحَ ركعتين. ثم قال: أزيدكم؟ فشهد عليه رجلان: أحدهما مُحْران أنه شرب الخمر. وشهد آخر أنه رآه يتقياً. فقال عثمان: إنه لم يتقياً حتى شربها. فقال: يا علي، قم فاجلده، فقال علي: قم يا حسن فاجلده، فقال الحسن: ولّ حارّها من تولى قارّها - فكأنه وجد عليه - فقال: يا عبد الله بن جعفر، قم فاجلده، فجلده وعليّ يعدّ، حتى بلغ أربعين. فقال: أمسك. ثم قال: جلد النبي ﷺ أربعين، وجلد أبو بكر أربعين، وعمر ثمانين. كل سنة وهذا أحب إليّ.

صحيح: رواه مسلم (١٧٠٧).

وقوله: «ولّ حارّها من تولى قارّها» مثل أي ولّ العقوبة والضرب من توليه العمل والنفع. والقار: البارد.

٧٠١١- عن علي بن أبي طالب قال: ما كنت لأقيم حدّاً على أحد فيموت فأجد في نفسي، إلا

صاحب الخمر فإنه لو مات وديته، وذلك أن رسول الله ﷺ لم يسئته.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٧٨) ومسلم (١٧٠٧: ٣٩).

قوله: «لأن رسول الله ﷺ لم يسئته» أي لم يقدر فيه حدّاً مقدراً.

٧٠١٢- عن عبدالرحمن بن أزهر قال: أتى النبي ﷺ بشارب وهو بحنين، فحشا وجهه في

التراب، ثم أمر أصحابه فضربوه بالنعال، وما كان في أيديهم. حتى قال لهم: «ارفعوا» فرفعوا. فتوفي

رسول الله ﷺ ثم جلد أبو بكر في الخمر أربعين، ثم جلد عمر أربعين صدرّاً من إمارته، ثم جلد ثمانين

في آخر خلافته، ثم جلد عثمان الحدين كليهما: ثمانين وأربعين. ثم أثبت معاوية الحد ثمانين.

حسن: رواه أبو داود (٤٤٨٨) والنسائي في الكبرى (٥٢٨٣).

٣- باب ضرب شارب الخمر بالجريد والنعال والثوب والأيدي وغيرها،

ولا يشترط السوط والجلد

٧٠١٣- عن أبي هريرة قال: أتى النبي ﷺ برجل قد شرب، قال: اضربوه. قال أبو هريرة: فمنا

الضارب بيده، والضارب بنعله، والضارب بثوبه. فلما انصرف قال بعض القوم: أخزأك الله. قال: لا

تقولوا هكذا، لا تعينوا عليه الشيطان.

صحيح: رواه البخاري (٦٧٧٧).

٧٠١٤- عن السائب بن يزيد قال: كنا نؤتى بالشارب على عهد رسول الله ﷺ وإمرة أبي بكر،

٥- باب نسخ قتل شارب الخمر ولو شرب مراراً

٧٠٢١- عن عمر بن الخطاب أن رجلاً كان على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله، وكان يلقب حماراً، وكان يُضحكُ رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأُتي به يوماً فأمر به فجلد، فقال رجل من القوم: اللهم ألعنه، ما أكثر ما يؤتى به! فقال النبي ﷺ: « لا تلعنوه، فوالله ما علمتُ إلا إنه يحب الله ورسوله ».

صحيح: رواه البخاري (٦٧٨٠).

٧٠٢٢- عن جابر بن عبد الله عن النبي ﷺ قال: « إذا شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد الرابعة فاقتلوه » فأُتي رسول الله ﷺ برجل منا فلم يقتله.

حسن: رواه ابن حزم في المحلى (٣٦٨/١١) والطحاوي في شرحه (٤٨٣٦).

٧٠٢٣- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: جِيءَ بِالنُّعْمَانِ أَوْ ابْنِ النَّعْمَانِ شَارِبًا، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ كَانَ فِي الْبَيْتِ أَنْ يَضْرِبُوا، قَالَ: فَكُنْتُ أَنَا فِيمَنْ ضَرَبَهُ، فَضَرَبْنَاهُ بِالنَّعَالِ وَالْجَرِيدِ.

صحيح: رواه البخاري (٢٣١٦)، (٦٧٧٤، ٦٧٧٥).

جموع أبواب ما جاء في التعزير وحد السحر

١- باب ما جاء في التعزير

٧٠٢٤- عن أبي بردة الأنصاري قال: سمعت النبي ﷺ يقول: « لا تجلدوا فوق عشرة أسواط إلا في حد من حدود الله ». وفي لفظ: « لا يُجلد فوق عشرة جلدات إلا في حد من حدود الله ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٥٠) ومسلم (١٧٠٨). واللفظ للبخاري.

٧٠٢٥- عن عبد الرحمن بن جابر، عن سمع النبي ﷺ يقول: « لا عقوبة فوق عشر ضربات لا في حد من حدود الله ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٤٩) ومسلم (١٧٠٨/٤٠).

٧٠٢٦- عن ابن عمر أنهم كانوا يُضربون على عهد النبي ﷺ إذا اشتروا طعاماً جزافاً أن يبيعوه مكانهم حتى يؤووه إلى رحالهم.

صحيح: رواه البخاري (٦٨٥٢).

٧٠٢٧- عن أم المؤمنين عائشة أنها قالت: ما خيّر رسول الله ﷺ بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما

لم يكن إثماً. فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه. وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه إلا أن تنتهك حرمة الله عز وجل.

متفق عليه: رواه مالك (٢) والبخاري (٣٥٦٠) ومسلم (٢٣٢٧).

٢- باب ما جاء في السحر

قال الله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطِينُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَا كَنَّ الشَّيْطِينُ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة: ١٠٢] وقال تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه: ٦٩] وقال الله تعالى: ﴿وَمِن شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤] والنفاثات: السواحر.

وثبت عن عمر بن الخطاب أمير المؤمنين أنه كتب لجزء بن معاوية عم الأحنف قبل موته بسنة: اقتلوا كل ساحر، وفي رواية: ساحر وساحرة. رواه أحمد (١٦٥٧) وأبو داود (٣٠٤٣) وأبو يعلى (٨٦٠) وابن الجارود (١١٠٥) والبيهقي (١٣٦/٨) كلهم من حديث سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار أنه سمع بجالة بن عبدة يقول: كنت كاتباً لجزء بن معاوية. فأتانا كتاب عمر قبل موته بسنة يقول فيه: فذكره في سياق طويل. وهو في صحيح البخاري (٣١٥٦) من هذا الوجه غير أنه لم يذكر "قتل الساحر"



٣٤ - كتاب المرتد والمحاربين و شاتم الرسول

١- باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فِيمَتَّ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ [سورة البقرة: ٢١٧]

وقال تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [سورة آل عمران: ٨٦]

٧٠٢٨- عن ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله إلا بإحدى ثلاث: النفس بالنفس، والشيب الزاني، والمفارق لدينه التارك للجماعة ». متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٧٨) ومسلم (١٦٧٦).

٧٠٢٩- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: « والذي لا إله غيره، لا يحل دم رجل مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، إلا ثلاثة نفر: التارك للإسلام المفارق للجماعة، والشيب الزاني، والنفس بالنفس ». صحيح: رواه مسلم (١٦٧٦: ٢٦).

٧٠٣٠- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: « لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله إلا بإحدى ثلاث: رجل زنى بعد إحصان فإنه يجرم، ورجل خرج محارباً لله ورسوله فإنه يُقتل أو يُصلب، أو ينفى من الأرض، أو يقتل نفساً فيقتل بها » وفي رواية: « رجل يخرج من الإسلام يحارب الله ورسوله فيقتل ». صحيح: رواه أبو داود (٤٣٥٣)، والنسائي (٤٠٤٨)، والدارقطني (٨١/٣)، والحاكم (٣٦٧/٤).

٧٠٣١- عن عائشة أنها قالت للأشتر: أنت الذي أردت قتل ابن أختي؟ قال: قد حرصتُ على قتله، وحرص على قتلي. قالت: أو ما علمت ما قال رسول الله ﷺ: « لا يحل دم رجل إلا رجل ارتد، أو ترك الإسلام، أو زنى بعد ما أحصن، أو قتل نفساً بغير نفس ». حسن: رواه أحمد (٢٥٤٧٧) والنسائي (٤٠١٧) والطحاوي في مشكله (١٨٠٨).

فنظر إليه ثلاثاً، كل ذلك يابى. فبايعه بعد ثلاث، ثم أقبل على أصحابه فقال: «أما كان فيكم رجل رشيد يقوم إلى هذا حيث رأي كفت يدي عن بيعته فيقتله» فقالوا: ماندرى يا رسول الله ما في نفسك إلا أومات إلينا بعينك! قال: «إنه لا ينبغي لنبي أن تكون له خائنة الأعين».

صحيح: رواه أبو داود (٤٣٥٩) والنسائي (٤٠٦٧) واللفظ لأبي داود. وأما النسائي فرواه بأبسط من هذا فقال: لما كان يوم فتح مكة آمن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة نفر، وامرأتين وقال: «اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين بأستار الكعبة. عكرمة بن أبي جهل، وعبد الله بن خطل، ومقيس بن صبابه، وعبد الله بن سعد بن أبي السرح».

٢- باب ما جاء في توبة المرتد

قال الله تعالى: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعَدَ إِيْمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٦﴾ أَوْلَيْكَ جَزَاؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ اللَّهِ وَالْمَلَكِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَلِيدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٨٩﴾﴾ [آل عمران: ٨٦-٨٩]

٧٠٣٨- عن ابن عباس قال: كان رجل من الأنصار أسلم، ثم ارتد، ولحق بالشرك، ثم تندم، فأرسل إلى قومه: سلوا لي رسول الله ﷺ هل لي من توبة؟ فجاء قومه إلى رسول الله ﷺ فقالوا: إن فلانا قد ندم وأنه أمرنا أن نسألك: هل له من توبة؟ فنزلت: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعَدَ إِيْمَانِهِمْ﴾ - إلى قوله - ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [آل عمران: ٨٦-٨٩]. فأرسل إليه فأسلم.

صحيح: رواه النسائي (٤٠٦٨) والحاكم (٣٦٦/٤).

٣- باب إقامة الحد على المحاربين ونوعه

قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاؤُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ﴾

[المائدة: ٣٣]

٧٠٣٩- عن أنس، أن نفرًا من عكل ثمانية، قدموا على رسول الله ﷺ فبايعوه على الإسلام فاستوخموا الأرض وسقمت أجسامهم. فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: «ألا تخرجون مع راعينا في إبله فتصيبون من أبوالها وألبانها؟» فقالوا: بلى، فخرجوا فشربوا من أبوالها وألبانها فصحوا. فقتلوا الراعي وطردهوا الإبل. فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فبعث في آثارهم. فأدركوا فجاء بهم، فأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمرت أعينهم. ثم نبذوا في الشمس حتى ماتوا.

٧٠٤٥- عن جابر يقول: قال رسول الله ﷺ: « من لكعب بن الأشرف، فإنه آذى الله ورسوله؟ » فقال محمد بن مسلمة: أنا يا رسول الله! أتحبُّ أن أقتله؟ قال: « نعم » فذهب فقتله. متفق عليه: رواه البخاري (٢٥١٠) ومسلم (١٨٠١).

٧٠٤٦- عن أبي برزة قال: كنت عند أبي بكر ﷺ فتغيظ على رجل فاشتد عليه، فقلت: تأذن لي يا خليفة رسول الله ﷺ أضرب عنقه؟ قال: فأذهبت كلمتي غضبه، فقام فدخل فأرسل إلي فقال: ما الذي قلت آنفاً؟ قلت: ائذن لي أضرب عنقه، قال: أكنت فاعلاً لو أمرتك؟ قلت: نعم، قال: لا والله ما كانت لبشر بعد محمد ﷺ.

صحيح: رواه أبو داود (٤٣٦٣) والنسائي (٤٠٧٧) وأحمد (٦١) وابن أبي عاصم في الديات (٣٠٢).

٦- باب من افتري على النبي ﷺ

٧٠٤٧- عن أنس قال: كان رجل نصرانياً، فأسلم، وقرأ البقرة وآل عمران. فكان يكتب للنبي ﷺ فعاد نصرانياً فكان يقول: ما يدري محمد إلا ما كتبت له. فأماته الله فدفنوه. فأصبح وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه لما هرب منهم. نبشوا عن صاحبنا فألقوه فحفروه له فأعمقوا فأصبح وقد لفظته الأرض، فقالوا: هذا فعل محمد وأصحابه نبشوا عن صاحبنا لما هرب منهم فألقوه. فحفروا له، وأعمقوا له في الأرض ما استطاعوا. فأصبح وقد لفظته الأرض. فعلموا: أنه ليس من الناس فألقوه.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٦١٧) ومسلم (٢٧٨١).

فقه هذا الباب:

كَلَّ مَنْ سَبَّ الرَّسُولَ ﷺ أَوْ افْتَرَى عَلَيْهِ لَا بَدَّ أَنْ يُقَدَّمَ إِلَى مَحْكَمَةِ عَادِلَةٍ، وَلَيْسَ لِفَرْدٍ مِنَ الْأَفْرَادِ أَنْ يُقَدَّمَ عَلَى عَمَلٍ إِجْرَامِيٍّ؛ فَإِنَّ الْإِسْلَامَ يُحْرَمُ ذَلِكَ، وَلَكِنْ يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَطَالِبُوا خَاصَّةً الْمَجْتَمَعَ الْغَرِيبَ بِتَجْرِيمِ كُلِّ مَنْ يُسِيءُ إِلَى الدِّينِ الْإِسْلَامِيِّ، وَإِلَى الرَّسُولِ ﷺ، وَإِلَى الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ. وَقَدْ أَصْدَرَتِ الْأُمَّمُ الْمُتَّحِدَةُ قَرَارًا يَقْضِي بِاحْتِرَامِ جَمِيعِ الْأَدْيَانِ، وَلَكِنْ وَسَائِلُ الْإِعْلَامِ الْغَرِيبَةِ تَتَعَمَّدُ الْإِسَاءَةَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَحْدَهُ دُونَ غَيْرِهِ بِاسْمِ "حُرِّيَّةِ التَّعْبِيرِ" بَيْنَمَا لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تُسِيءَ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ، وَقَدْ تَمَّتْ مَحَاكِمَةُ عَدَدٍ مِنَ الصَّحْفِيِّينَ وَالكُتَّابِ الَّذِينَ تَحَدَّثُوا عَنِ "الهُولوكوست"، وَهِيَ إِزْدَوَاجِيَّةٌ وَكَيْلٌ بِمَكْيَالِينَ، وَمَعَ هَذَا كُلِّهِ فَنَحْنُ الْمُسْلِمِينَ نُوَكِّدُ لِلْجَمِيعِ أَنَّ الْإِسْلَامَ دِينُ الْمَحَبَّةِ وَالسَّلَامِ، وَالرَّحْمَةِ وَالْهُدَايَةِ، وَإِنْ احْتِرَامَ جَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ وَالرُّسُلِ جِزْءٌ مِنْ إِيمَانِنَا، وَإِنَّ الَّذِينَ يَقُومُونَ بِعَمَلٍ إِجْرَامِيٍّ لَا يَقْبَلُهُ الْإِسْلَامُ، وَلَا يُمَثَّلُ الْمُسْلِمِينَ، وَلَكِنْ لَا تُبِيحُ "حُرِّيَّةِ التَّعْبِيرِ" إِيْذَاءَ شُعُورِ الْآخَرِينَ فِي مَعْتَقَاتِهِمْ.

وعزتك، لا يسمع بها أحد إلا دخلها، فأمر بها، فحفت بالمكاره، فقال: اذهب إليها، فانظر إليها، وإلى ما أعددت لأهلها فيها، فإذا هي قد حفت بالمكاره، فقال: وعزتك، لقد خشيت أن لا يدخلها أحد، قال: اذهب فانظر إلى النار، وإلى ما أعددت لأهلها فيها، فنظر إليها، فإذا هي يركب بعضها بعضاً، فرجع، فقال: وعزتك، لا يدخلها أحد، فأمر بها، فحفت بالشهوات، فقال: ارجع فانظر إليها، فنظر إليها، فإذا هي قد حفت بالشهوات، فرجع، وقال: وعزتك، لقد خشيت أن لا ينجو منها أحد إلا دخلها». حسن: رواه النسائي (٣٧٦٣) والترمذي (٢٥٦٠) وأحمد (٨٣٩٨) وقال الترمذي: "حسن صحيح".

٣- باب القسب "وأيم الله"

٧٠٥١- عن ابن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ بعثاً، وأمر عليهم أسامة بن زيد، فطعن بعض الناس في إمرته، فقام رسول الله ﷺ فقال: «إن كنتم تطعنون في إمرته، فقد كنتم تطعنون في إمره أبيه من قبل، وأيم الله إن كان لخليقاً للإمارة، وإن كان لمن أحب الناس إليّ، وإن هذا لمن أحب الناس إليّ بعده».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٢٧) ومسلم (٢٤٢٦:٦٣). ورواه مسلم من طريق آخر بلفظ: «إن تطعنوا في إمارته - يريد أسامة بن زيد - فقد طعنتم في إمارة أبيه من قبله، وأيم الله إن كان لخليقاً لها، وأيم الله إن كان لأحب الناس إليّ، وأيم الله إن هذا لها لخليق - يريد أسامة بن زيد - ، وأيم الله إن كان لأحبهم إليّ من بعده، فأوصيكم به فإنه من صالحكم»

٤- باب القسب "وأيم الذي نفس محمد بيده"

٧٠٥٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال سليمان: لأطوفن الليلة على تسعين امرأة، كلهن تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: إن شاء الله، فلم يقل إن شاء الله، فظاف عليهن جميعاً فلم يحمل منهن إلا امرأة واحدة، جاءت بشق رجل، وأيم الذي نفس محمد بيده، لو قال: إن شاء الله، لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٣٩) ومسلم (١٦٥٤:٢٥).

٥- باب القسب "والذي نفسي بيده"

٧٠٥٣- عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إن أهل الجنة ليتراءون أهل الغرف من فوقهم، كما تتراءون الكوكب الدرّي الغابر من الأفق من المشرق أو المغرب، لتفاضل ما بينهم» قالوا: يا رسول الله، تلك منازل الأنبياء لا يبلغها غيرهم. قال: «بلى، والذي نفسي بيده رجال آمنوا

بِاللهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٥٦) ومسلم (٢٨٣١).

٧٠٥٤- عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا هَلَكَ كَسْرِي فَلَا كَسْرِي بَعْدَهُ، وَإِنْ هَلَكَ قَيْصِرٌ فَلَا قَيْصِرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفَقَنَّ كَنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٢١) ومسلم (٢٩١٩). واللفظ للبخاري.

٦- باب القسم بـ "لَعْمُرُ اللَّهِ"

٧٠٥٥- عن عائشة زوج النبي ﷺ حين قال لها أهل الإفك ما قالوا، فبرأها الله، فقام النبي ﷺ فاستعذر من عبد الله بن أبي، فقام أسيد بن حضير، فقال لسعد بن عباد: لعمر الله لنقتلنه.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٦٢) ومسلم (٥٦:٢٧٧٠).

٧- باب الحلف بـ "لا ومقلب القلوب"

٧٠٥٦- عن عبد الله بن عمر قال: كثيراً ما كان رسول الله ﷺ يحلف بهذه اليمين: «لا ومقلب القلوب».

صحيح: رواه البخاري (٦٦٢٨).

٨- باب القسم بـ "ورب الكعبة"

٧٠٥٧- عن أبي ذر قال: انتهيت إلى النبي ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة، فلما رأيته قال: «هم الأخرسون، ورب الكعبة» قال: فجئت حتى جلست، فلم أتقار أن قمت، فقلت: يا رسول الله، فذاك أبي وأمي من هم؟ قال: «هم الأكثرون أموالاً، إلا من قال هكذا وهكذا وهكذا (من بين يديه ومن خلفه عن يمينه وعن شماله)...» الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٣٨) ومسلم (٣٠:٩٩٠)، والسياق لمسلم.

٩- باب صفة من يبر الله قسمه

٧٠٥٨- عن حارثة بن وهب، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «ألا أدلكم على أهل الجنة؟ كل ضعيف متضعف، لو أقسم على الله لأبره، وأهل النار: كل جَوَاطِ عُتْلٍ مُسْتَكْبِرٍ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٥٧) ومسلم (٢٨٥٣). قوله: «كل ضعيف» أي فقير. «متضعف» أي الناس يستضعفونه ويحتقرونه. «لو أقسم على الله لأبره» أي لو حلف يميناً على شيء أن يقع طمعاً في كرم الله ببراره لأبره وأوقعه لأجله.

« الجَوَاطِ »: هو المختال في مشيته.

٧٠٥٩- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « رب أشعث مدفوع بالأبواب، لو أقسم على

الله لأبْرَه ».

صحيح: رواه مسلم (٢٦٢٢).

١٠- باب الأمر بإبرار القسم

٧٠٦٠- عن البراء بن عازب قال: أمرنا النبي ﷺ بسبع ونهانا عن سبع: أمرنا باتباع الجنائز،

وعيادة المريض، وإجابة الداعي، ونصر المظلوم، وإبرار القسم، وردّ السلام، وتشميت العاطس.. الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (١٢٣٩) ومسلم (٣:٢٠٦٦). واللفظ للبخاري.

٧٠٦١- عن أسامة أن ابنة لرسول الله ﷺ أرسلت إليه - ومع رسول الله ﷺ أسامة بن زيد وسعد

وأبي أو أبي - أن ابني قد احتضر، فاشهدنا. فأرسل يقرأ السلام ويقول: إن لله ما أخذ وما أعطى، وكل شيء عنده مسمى فلتصبر وتحتسب. فأرسلت إليه تقسم عليه، فقام وقمنا معه، فلما قعد رفع إليه فأقعدته في حجره ونفس الصبي تققع، ففاضت عينا رسول الله ﷺ، فقال سعد: ما هذا يا رسول الله؟ قال: « هذه رحمة يضعها الله في قلوب من يشاء من عباده، وإنما يرحم الله من عباده الرحماء ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٥٥) ومسلم (١١:٩٢٣).

فقولها: « تقسم عليه » ليس بيمين لأنه لو كانت يمينا لأمرها بإبرارها، ويدل عليه أيضا حديث ابن عباس الآتي:

٧٠٦٢- عن ابن عباس قال: إن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: إني رأيت الليلة في المنام... فقال أبو

بكر: يا رسول الله بأبي أنت والله لتدعني فأعبرها، فقال النبي ﷺ: « اعْبُرْ » فلما عَبَّرَ قال: « أصبت بعضا وأخطأت بعضا » فقال: فوالله لتحدثني بالذي أخطأت، قال: « لا تقسم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٠٤٦) ومسلم (٢٢٦٩).

فقوله: « لا تقسم » أي لا تحلف، فمجرد قوله أقسمت أو حلفت لا يكون يمينا إلا إذا اقترن بالله، ولذا لم يأمر النبي ﷺ أبا بكر بالإبرار، والعلماء مختلفون فيه، والمسألة مبسوطة في كتب الفقه، وكذلك في فتح الباري (١١/٥٤٢).

١١- باب يمين الحالف على نية المستحلف

٧٠٦٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « يمينك على ما يُصدِّقُك عليه صاحبك ».

وفي لفظ: « اليمين على نية المستحلف ».

صحيح: رواه مسلم (١٦٥٣).

١٢- باب الزجر عن الحلف من غير استحلاف

٧٠٦٤- عن عبدالله بن مسعود قال: سئل النبي ﷺ: أي الناس خير؟ قال: « قرني ثم الذين

يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يجيء قوم تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته » قال إبراهيم:

وكان أصحابنا ينهوننا - ونحن غلمان - أن نحلف بالشهادة والعهد.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٥٨) ومسلم (٢٥٣٣: ٢١١).

١٣- باب جواز الحلف من غير استحلاف للحاجة

٧٠٦٥- عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ اصطنع خاتماً من ذهب وكان يلبسه، فيجعل فضه في

باطن كفه، فصنع الناس، ثم إنه جلس على المنبر فنزعه، فقال: « إني كنت ألبس هذا الخاتم وأجعل

فضه من داخل » فرمى به ثم قال: « والله لا ألبسه أبداً » فنبذ الناس خواتيمهم.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٥١) ومسلم (٢٠٩١: ٥٣).

١٤- باب الترهيب من اليمين الغموس

قال الله تعالى: ﴿ وَلَا تَتَّخِذُوا أَيْمَانَكُمْ دَخَلاً بَيْنَكُمْ فَتَزِلَّ قَدَمٌ بَعْدَ ثُبُوتِهَا وَتَذُوقُوا السُّوءَ

بِمَا صَدَدْتُمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَلَكُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [النحل: ٩٤]

قال ابن جرير الطبري: أي تجعلون أيمانكم التي تحلفون بها على أنكم موفون بالعهد لمن عاقدتموه دخلاً بينكم خديعة وغروراً ليطمئنوا إليكم وأنتم مضمرون لهم الغدر وترك الوفاء.

٧٠٦٦- عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: « الكبائر: الإشراف بالله،

وعقوق الوالدين، وقتل النفس، واليمين الغموس ».

صحيح: رواه البخاري (٦٦٧٥).

قوله: « الغموس » قيل سميت بذلك لأنها تغمس صاحبها في الإثم، ثم في النار، وقيل: الأصل في ذلك أنهم كانوا إذا أرادوا أن يتعاهدوا أحضروا جفنة فجعلوا فيها طيباً أو دماً أو رماداً، ثم يحلفون عندما يدخلون أيديهم فيها ليقسم لهم بذلك المراد من تأكيد ما أرادوا. فسميت تلك اليمين إذا غدر صاحبها غموساً لكونه بالغ في نقض العهد. الفتح (١١/٥٥٦).

١٥- باب التغليظ في الأيمان الفاجرة

٧٠٦٧- عن عمران بن حصين، عن النبي ﷺ قال: « من حلف على يمين كاذبة مصبورة متعمداً، فليتبوأ بوجهه مقعده من النار ».

صحيح: رواه أبو داود (٣٢٤٢) وأحمد (١٩٩١٢) والحاكم (٢٩٤/٤).
وقوله: « مصبورة »: أي لازمة للحكم بها له - أي إن حلف ولو كاذبا حكم له.

١٦- باب الترهيب من الحلف بعد العصر كاذباً

٧٠٦٨- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « ثلاثة لا يكلمهم الله، ولا ينظر إليهم، ولا يزكهم ولهم عذاب أليم: رجل على فضل ماء بطريق يمنع منه ابن السبيل، ورجل بايع رجلاً لا يبايعه إلا للنديا، فإن أعطاه ما يريد وفي له، وإلا لم يف له، ورجل ساوم رجلاً بسبعة بعد العصر، فحلف بالله لقد أعطى به كذا كذا فأخذها ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٧٢)، ومسلم (١٠٨: ١٨٣).

١٧- باب الوعيد بالنار لمن اقتطع حق مسلم بيمين كاذبة

٧٠٦٩- عن عبد الله بن مسعود، عن رسول الله ﷺ قال: « من حلف على يمين صبر يقتطع بها مال امرئ مسلم، هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان » قال، فدخل الأشعث بن قيس فقال: ما يحدثكم أبو عبد الرحمن؟ قالوا: كذا وكذا. قال: صدق أبو عبد الرحمن، في نزلت. كان بيني وبين رجل أرض باليمن. فخاصمته إلى النبي ﷺ فقال: « هل لك من بينة؟ » فقلت: لا، قال: « فيمينه ». قلت: إذن يحلف. فقال رسول الله ﷺ عند ذلك: « من حلف على يمين صبر، يقتطع بها مال امرئ مسلم، هو فيها فاجر، لقي الله وهو عليه غضبان » فنزلت: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [آل عمران: ٧٧]

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٥٩-٦٦٦٠) ومسلم (١٣٨: ٢٢٠)، والسياق لمسلم.

ولا منافاة بين قوله: « هل لك بينة؟ » وبين قوله: « شاهدك » فإن الشاهدين هما البينة.

٧٠٧٠- عن وائل بن حجر قال: جاء رجل من حضرموت، ورجل من كندة إلى النبي ﷺ

فقال الحضرمي: يا رسول الله، إن هذا قد غلبني على أرض لي كانت لأبي. فقال الكندي: هي أرضي في يدي أزرعها ليس له فيها حق. فقال رسول الله ﷺ للحضرمي: « ألك بينة؟ » قال: لا. قال: « فلك

كتاب الأيمان والندور
 يمينه « قال: يا رسول الله، إن الرجل فاجر لا يبالي على ما حلف عليه، وليس يتورع من شيء. فقال: « ليس لك منه إلا ذلك » فانطلق ليحلف، فقال رسول الله ﷺ لما أدبر: « أما لئن حلف على ماله ليأكله ظمًا، ليلقين الله وهو عنه معرض ».

صحيح: رواه مسلم (١٣٩).

٧٠٧١- عن أبي أمامة، أن رسول الله ﷺ قال: « من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه حرّم الله عليه الجنة، وأوجب له النار » قالوا: وإن كان شيئاً يسيراً يا رسول الله؟ قال: « وإن كان قضيباً من أراك، وإن كان قضيباً من أراك، وإن كان قضيباً من أراك ». قالها ثلاث مرات.
 صحيح: رواه مالك (١١) ومسلم (١٣٧).

٧٠٧٢- عن معقل بن يسار، أن رجلين اختصما إليه في أرض فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من حلف على يمين ليقتطع بها مال أخيه، لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان ».
 صحيح: رواه أبو داود الطيالسي (٩٧٥)، وأحمد (٢٠٢٩٥) والطبراني (٥٢٨/٢٠) والحاكم (٢٩٤/٤).

٧٠٧٣- عن الحارث بن البرصاء قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول وهو يمشي بين جمرتين من الجمار، وهو يقول: « من أخذ شبراً من مال امرئ مسلم بيمين فاجرة فليتبوأ بيتاً من النار ».
 صحيح: رواه ابن حبان في صحيحه (٥١٦٥)، والحاكم (٢٩٤/٤-٢٩٥).

١٨- باب الترهيب من إنفاق السِّلَع بالحلف الكاذب

٧٠٧٤- عن أبي ذر، عن النبي ﷺ قال: « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم، ولا يزكّيهم، وهم عذاب أليم » قال: فقرأها رسول الله ﷺ ثلاث مرار، قال أبو ذر: خابوا وخسروا من هم يا رسول الله؟ قال: « المسبل إزاره، والمتان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب ».
 صحيح: رواه مسلم (١٠٦).

١٩- باب زجر المتألي على الله بأن لا يفعل المعروف

٧٠٧٥- عن عائشة قالت: سمع رسول الله ﷺ صوت خصومٍ بالباب عاليةً أصواتهما، وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه في شيء وهو يقول: والله لا أفعل، فخرج عليهما رسول الله ﷺ فقال: « أين المتألي على الله لا يفعل المعروف؟ » فقال: أنا يا رسول الله، وله أيّ ذلك أحبّ.
 متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٠٥) ومسلم (١٥٥٧: ١٩). قوله: « يستوضع » أي يطلب منه الوضعية

ومعنى الحديث أن من حلف بالللات والعزى فكأنه جعل الله نداءً، فليستدرك بقوله: لا إله إلا الله وحده، ثلاثاً، ويتعوذ بالله من الشيطان الرجيم. فإنه بهذا سيعود إلى التوحيد ويذهب عنه وسواس الشيطان.

٢٦- باب من حلف بغير ملة الإسلام

٧٠٨٩- عن ثابت بن الضحاك - وكان من أصحاب الشجرة - حدثه أن رسول الله ﷺ قال: « من حلف على ملة غير الإسلام فهو كما قال. وليس على ابن آدم نذر فيما لا يملك، ومن قتل نفسه بشيء في الدنيا عذب به يوم القيامة، ومن لعن مؤمناً فهو كقتله، ومن قذف مؤمناً بكفر فهو كقتله ». متفق عليه: رواه البخاري (٦٠٤٧) ومسلم (١١٠: ١٧٦).

٧٠٩٠- عن بريدة بن الحصيب قال: قال رسول الله ﷺ: « من حلف فقال: إني بريء من الإسلام، فإن كان كاذباً فهو كما قال، وإن كان صادقاً فلن يرجع إلى الإسلام سالماً ». حسن: رواه أبو داود (٣٢٥٨) والنسائي (٣٧٧٢) وابن ماجه (٢١٠٠) وأحمد (٢٣٠٠٦).

٢٧- باب كراهة الحلف بالأمانة

٧٠٩١- عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: « ليس منا من حلف بالأمانة، ومن خبب على امرئ زوجته، أو مملوكه، فليس منا ». صحيح: رواه أبو داود (٣٢٥٣) وأحمد (٢٢٩٨٠) وصححه ابن حبان (٤٣٦٣) والحاكم (٢٩٨/٤). ومعنى الحديث أن الأمانة ليست من أسماء الله تعالى، ولذا نهى عن الحلف بها.

٢٨- باب النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت

٧٠٩٢- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا حلف أحدكم فلا يقل: ما شاء الله وشئت، ولكن ليقل: ما شاء الله ثم شئت ». حسن: رواه ابن ماجه (٢١١٧) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٨٨) وأحمد (١٨٣٩).

٢٩- باب قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾

٧٠٩٣- عن عائشة قالت: أنزلت هذه الآية في قول الرجل: لا والله، وبلى والله. صحيح: رواه البخاري (٤٦١٣).

٣٠- باب في تعظيم اليمين على منبر النبي ﷺ

٧٠٩٤- عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: « من حلف على منبري آثماً تبوأ مقعده من النار ». حسن: رواه مالك (١٢) وأبو داود (٣٢٤٦) وابن ماجه (٢٣٢٥) وصححه ابن حبان (٤٣٦٨).

٧١٠٠- عن نافع قال: كان ابن عمر يُعطي زكاة رمضان بمد النبي ﷺ المد الأول، وفي كفارة اليمين بمد النبي ﷺ، قال أبو قتيبة: قال لنا مالك: مدنا أعظم من مدكم، ولا نرى الفضل إلا في مد النبي ﷺ. وقال لي مالك: لو جاءكم أمير فضرب مداً أصغر من مد النبي ﷺ بأي شيء كنتم تعطون؟ قلت: كنا نعطي بمد النبي ﷺ قال: أفلا ترى أن الأمر إنما يعود إلى مد النبي ﷺ؟ صحيح: رواه البخاري (٦٧١٣).

٣٤- باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه ويأت الذي هو خير

قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا﴾ [سورة البقرة: ٢٢٤] وقوله: ﴿عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾ أي مانعاً لكم عن البر وصلة الرحم والاعتراض: هو المنع.

فإن حلف على ترك المندوب، أو فعل مكروه فالواجب عليه التكفير عن يمينه، والإتيان به وإلا فحفظ الأيمان أولى لقوله تعالى: ﴿وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] أي احفظوها من الحنث. لأن الأيمان ثلاث: إما على ترك المندوب فيكفر، ويأتي به. أو على إتيان المكروه فيكفر ولم يأت به. أو يمين اللغو فليس عليه شيء.

٧١٠١- عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها من غير مسألة أعنت عليها، وإن أعطيتها عن مسألة وكلت إليها. وإذا حلفت على يمين، فرأيت غيرها خيراً منها، فأت الذي هو خير، وكفر عن يمينك »

وفي رواية: « فكفر عن يمينك، وائت الذي هو خير »

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٢٢)، ومسلم (١٦٥٢: ١٩) والسياق للبخاري، والرواية الثانية لمسلم.

٧١٠٢- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « من حلف بيمين، فرأى غيرها خيراً منها،

فليكفر عن يمينه، وليفعل الذي هو خير »

صحيح: رواه مالك (١١) ومسلم (١٦٥٠: ١٢).

٧١٠٣- عن مالك بن نضلة الجشمي قال: أتيت النبي ﷺ فصعد في النظر وصوب، وقال:

« أربُّ إبل أنت أو رب غنم؟ » قال: من كل قد آتاني الله، فأكثر وأطيب، قال: « فتتجها وافية أعينها وآذانها، فتجدع هذه، فتقول صرماً » ثم تكلم سفيان بكلمة لم أفهمها « وتقول: بحيرة الله؟ فساعد

الله أشد، وموساه أحد، ولو شاء أن يأتيك بها صرماً أتاك » قلت: إلى ما تدعو؟ قال: « إلى الله وإلى

الرحم » قلت: يأتيني الرجل من بني عمي، فأحلف أن لا أعطيه ثم أعطيه؟ قال: « فكفر عن يمينك،

وأنت الذي هو خير، رأيت لو كان لك عبدان أحدهما يطيعك ولا يخونك ولا يكذبك، والآخر

كتاب الأيمان والنذور
يخونك ويكذبك؟ قال: قلت: لا، بل الذي لا يخونني ولا يكذبني، ويصدقني الحديث أحب إليّ.
قال: «كذاكم أنتم عند ربكم عز وجل».

صحيح: رواه الإمام أحمد (١٧٢٢٨) واللفظ له، والنسائي (٣٧٨٨) وابن ماجه (٢١٠٩).

وفي رواية النسائي: "فأمرني أن آتي الذي هو خير، وأكفر عن يميني".

٧١٠٤- عن أبي الدرداء، عن النبي ﷺ قال: أفاء الله على رسوله إبلاً. ففرقها. فقال أبو موسى: يا رسول الله احلني. فقال: «لا» فقال ثلاثاً. فقال النبي ﷺ: «والله لا أفعل» وبقي أربع غرّ الذرى. فقال: «يا أبا موسى خذهن» فقال: يا رسول الله إني استحملتك فمعتني وحلفت - فأشفقت أن يكون دخل على رسول الله ﷺ وهم - فقال: «إني إذا حلفت فرأيت أن غير ذلك أفضل كفرت عن يميني، وأتيت الذي هو خير»

صحيح: رواه أبو عوانة (٤٠/٤).

٣٥- باب الحنث قبل التكفير

٧١٠٥- عن أبي هريرة قال: أعتم رجل عند النبي ﷺ ثم رجع إلى أهله فوجد الصبية قد ناموا، فأتاه أهله بطعامه، فحلف لا يأكل من أجل صبيته، ثم بدا له فأكل. فأتى رسول الله ﷺ فذكر ذلك له. فقال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليأتها، وليكفر عن يمينه».

صحيح: رواه مسلم (١١:١٦٥٠).

٧١٠٦- عن عائشة بنت الصديق أن أبا بكر رضي الله عنه لم يكن يحنث في يمين قط، حتى أنزل الله كفارة اليمين، وقال: لا أحلف على يمين، فرأيت غيرها خيراً منها، إلا أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني.

صحيح: رواه البخاري (٦٦٢١).

٧١٠٧- عن تميم بن طرفة قال: جاء سائل إلى عدي بن حاتم، فسأله نفقة في ثمن خادم أو في بعض ثمن خادم، فقال: ليس عندي ما أعطيك إلا درعي ومغفري، فأكتب إلى أهلي أن يعطوكها، قال: فلم يرض، فغضب عدي، فقال: أما والله لا أعطيك شيئاً، ثم إن الرجل رضي، فقال: أما والله لولا أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من حلف على يمين ثم رأى أتقى لله منها، فليأت التقوى» ما حنثت يميني.

صحيح: رواه مسلم (١٥:١٦٥١).

٧١٠٨- عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: « من حلف على يمين، فرأى غيرها خيراً منها، فليأت الذي هو خير، وليكفر عن يمينه »
حسن: رواه النسائي (٣٧٨١) وابن ماجه (٢١١١) وابن حبان (٤٣٤٧).

٣٦- باب في الخيارين تقديم الكفارة وتأخيرها

٧١٠٩- عن أبي موسى الأشعري قال: أتيت النبي ﷺ في رهط من الأشعريين أستحمله، فقال: « والله لا أحلکم وما عندي ما أحلکم عليه » قال: ثم لبثنا ما شاء الله أن نلبث، ثم أتى بثلاث ذود غرّ الذرى، فحملنا عليها، فلما انطلقنا قلنا أو قال بعضنا: والله لا يبارك لنا، أتينا النبي ﷺ نستحمله فحلف أن لا يحملنا ثم حملنا، فارجعوا بنا إلى النبي ﷺ فنذكره، فأبيناه، فقال: « ما أنا حملتكم، بل الله حملكم، وإني والله - إن شاء الله - لا أحلف على يمين، فأرى غيرها خيراً منها، إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير، أو أتيت الذي هو خير وكفرت عن يميني ». متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٢٣) ومسلم (١٦٤٩:٧).

٧١١٠- عن زهدم قال: كنا عند أبي موسى. فدعا ببائده وعليها لحم دجاج. فدخل رجل من بني تيم الله، أحمر، شبيه بالموالي. فقال له: هلم! فتلكأ فقال: هلم! فإني قد رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه. فقال الرجل: إني رأيتك يأكل شيئاً فقدرتك. فحلفت أن لا أطعمه. فقال: هلم! أحدثك عن ذلك. إني أتيت رسول الله ﷺ في رهط من الأشعريين نستحمله. فقال: « والله! لا أحلکم. وما عندي ما أحلکم عليه » فلبثنا ما شاء الله. فأتي رسول الله ﷺ بنهب إبل. فدعا بنا. فأمر لنا بخمس ذود غرّ الذرى. قال: فلما انطلقنا، قال بعضنا لبعض: أغفلنا رسول الله ﷺ عن يمينه. لا يبارك لنا. فرجعنا إليه. فقلنا: يا رسول الله! إنا أتيناك نستحملك. وإنك حلفت أن لا تحملنا. ثم حملتنا. أفنسيست؟ يا رسول الله! قال: « إني، والله! إن شاء الله، لا أحلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها. إلا أتيت الذي هو خير. وتحللتها فانطلقوا. فإنما حملكم الله عز وجل ». متفق عليه: رواه البخاري (٣١٣٣) ومسلم (١٦٤٩:٩).

٧١١١- عن أبي موسى استحمل النبي ﷺ فوافق منه شغلا فقال: « والله لا أحملك » فلما قفا دعاه فحمله فقال: يا رسول الله، إنك حلفت أن لا تحملني، قال: « فأنا أحلف لأحملك ». صحيح: رواه أحمد (١٢٠٥٦) والبخاري (١٣٤٤) وأبو يعلى (٣٨٣٥). وقوله: « فأنا أحلف لأحملك » أي: أكفر يميني وأحملك.

جموع أبواب ما جاء في النذر

١- باب الترغيب في الوفاء بالنذر

قال الله تعالى: ﴿يُؤُونَ بِالنَّذْرِ وَالْمَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا﴾ [الإنسان: ٧]

٧١١٢- عن عمران بن حصين قال: قال النبي ﷺ: «خيركم قرني ثم الذين يلونهم، ثم الذين

يلونهم»
قال عمران: لا أدري أذكر النبي ﷺ بعد قرنين أو ثلاثة، قال النبي ﷺ: «إن بعدكم قوما ...
ينذرون ولا يوفون».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٥١) ومسلم (٢٥٣٥).

٧١١٣- عن بريدة قال: خرج رسول الله ﷺ في بعض مغازيه، فلما انصرف جاءت جارية سوداء، فقالت: يا رسول الله إني كنت نذرت إن ردك الله سالماً أن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى، فقال لها رسول الله ﷺ: «إن كنت نذرت فاضربي وإلا فلا» فجعلت تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، ثم دخل عمر فألقت الدف تحت استهائها ثم قعدت عليه، فقال رسول الله ﷺ: «إن الشيطان ليخاف منك يا عمر، إني كنت جالساً وهي تضرب فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل علي وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب. فلما دخلت أنت يا عمر ألقت الدف»

حسن: رواه الترمذي (٣٦٩٠) وحسنه، وأحمد (٢٢٩٨٩) وصححه ابن حبان (٤٣٨٦).

٧١١٤- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله! إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف. قال: «أوفي بنذرك» قالت: إني نذرت أن أذبح بمكان كذا وكذا - مكان يذبح فيه أهل الجاهلية - قال: «لصنم» قالت: لا، قال: «لوثن» قالت: لا. قال: «أوفي بنذرك».

حسن: رواه أبو داود (٣٣١٢) والبيهقي (٧٧/١٠).

٧١١٥- عن عبد الله بن عباس أن رجلاً جاء إلى النبي ﷺ فقال يا رسول الله! إني نذرت أن أنحر ببوانة فقال: «في نفسك شيء من أمر الجاهلية؟» قال: لا. قال: «أوف بنذرك».

حسن: رواه ابن ماجه (٢١٣٠).

٧١١٦- عن ثابت بن الضحاك قال: نذر رجل على عهد النبي ﷺ أن ينحر إبلا ببوانة،

فأتى النبي ﷺ فقال: إني نذرت أن أنحر إبلا ببوانة. فقال النبي ﷺ: « هل كان فيها وثن من أوثان الجاهلية يعبد؟ » قالوا: لا. قال: « هل كان فيها عيد من أعيادهم؟ » قالوا: لا. قال النبي ﷺ: « أوف بنذرك، فإنه لا وفاء لنذر في معصية الله، ولا فيما لا يملك ابن آدم. »

حسن: رواه أبو داود (٣٣١٣).

٧١١٧- عن ميمونة بنت كزدم اليسارية أن أباهما لقي النبي ﷺ وهي رديفة له. فقال: إني نذرتُ أن أنحر ببوانة. فقال رسول الله ﷺ: « هل بها وثن » قال: لا، قال: « أوف بنذرك. »
حسن: رواه ابن ماجه (٢١٣١). وقوله: « بوانة » بضم الباء الموحدة، وبعد الألف نون. موضع بين الشام وديار بكر.

٢- باب الوفاء بالنذر الذي كان في حال الكفر إذا لم يكن فيه معصية

٧١١٨- عن ابن عمر، أن عمر قال: يا رسول الله، إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام؟ قال: « فأوف بنذرك. »

متفق عليه: رواه البخاري (٢٠٣٢) ومسلم (١٦٥٦: ٢٧).

٧١١٩- عن عمر بن الخطاب أنه سأل رسول الله ﷺ وهو بالجرعانة بعد أن رجع من الطائف فقال: يا رسول الله إني نذرت في الجاهلية أن أعتكف يوماً في المسجد الحرام. فكيف ترى؟ قال: « اذهب فاعتكف يوماً » قال: وكان رسول الله ﷺ قد أعطاه جارية من الخمس فلما أعتق رسول الله ﷺ سبايا الناس، سمع عمر بن الخطاب أصواتهم يقولون: أعتقنا رسول الله ﷺ. فقال: ما هذا؟ فقالوا: أعتق رسول الله ﷺ سبايا الناس. فقال عمر: يا عبد الله اذهب إلى تلك الجارية فخل سبيلها.

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٤٤)، ومسلم (١٦٥٦: ٢٨) واللفظ لمسلم.

ولا تعارض بين الحديثين السابقين فإن في الأول "اعتكاف ليلة" وفي الثاني "اعتكاف يوم".

قال ابن حبان في صحيحه (١٠/٢٢٦-٢٢٧): "يُشبه أن يكون ذلك يوماً أراد به بليته، وليلة أراد بها بيومها، حتى لا يكون بين الخبرين تضاد" أي يوم وليلة.

٣- باب النذر فيما يبتغي به وجه الله عز وجل

٧١٢٠- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ أدرك رجلين وهما مقترنان يمشيان إلى البيت. فقال رسول الله ﷺ: « ما بال القران؟ » قالوا: يا رسول الله! نذرنا أن نمشي إلى البيت مقترنين فقال رسول الله ﷺ: « ليس هذا نذراً » فقطع قرانها.

٧١٢٥- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « لا تنذروا، فإن النذر لا يغني من القدر شيئاً،

وإنما يستخرج به من البخيل ».

صحيح: رواه مسلم (١٦٤٠: ٥).

وقوله: "لا تنذروا" قد ذهب بعض أهل العلم إلى أن النهي للتحريم فإن الناذر قد يقدر له ما نذر، فيظن أن ذلك من أجل النذر، فيكون من اعتقاده بأن النذر يغير القدر بخلاف إن كان معتقداً بأن النذر لا يغير القدر، فالنذر في حقه مكروه.

ومعناه: لا تنذروا على أنكم تدركون بالنذر شيئاً لم يقدره الله لكم، أو تصرفون عن أنفسكم شيئاً جرى القضاء به عليكم. وإذا فعلتم ذلك فأخرجوا عنه بالوفاء، فإن الذي نذرتموه لازم لكم. انظر للمزيد: شرح السنة (٢٣/١٠).

٥- باب قضاء النذر عن الميت

٧١٢٦- عن ابن عباس، أن سعد بن عبادة الأنصاري استفتى النبي ﷺ في نذر كان على أمه،

فتوفيت قبل أن تقضيه، فأفتاه أن يقضيه عنها، فكانت سنة بعد.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٩٨)، ومسلم (١٦٣٨-١).

٦- باب قضاء نذر الحج عن الميت

٧١٢٧- عن ابن عباس قال: أتى رجل النبي ﷺ فقال له: إن أختي نذرت أن تحج وإنها ماتت،

فقال النبي ﷺ « لو كان عليها دين أكنت قاضيه؟ » قال: نعم، قال: « فاقضِ دينَ الله، فهو أحق بالقضاء ».

صحيح: رواه البخاري (٦٦٩٩).

٧١٢٨- عن ابن عباس أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ فقالت: إن أمتي نذرت أن تحج، فهاتت

قبل أن تحج أفأحج عنها؟ قال: « نعم حجتي عنها، رأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضيته؟ » قالت: نعم، قال: « فاقضوا الله الذي له، فإن الله أحق بالوفاء ».

صحيح: رواه البخاري (٧٣١٥).

٧- باب قضاء نذر الصيام عن الميت

٧١٢٩- عن ابن عباس قال: جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن أمتي

ماتت وعليها صوم نذر أفأصوم عنها؟ قال: « رأيت لو كان على أمك دين فقضيتيه أكان يؤدّي ذلك

وليستظل وليقعد، وليتم صومه»

صحيح: رواه البخاري (٦٧٠٤).

٧١٣٥- عن ابن عباس أن النبي ﷺ مر - وهو يطوف بالكعبة - بإنسان يقود إنسانا بخزامة في أنفه. فقطعها النبي ﷺ بيده، ثم أمره أن يقوده بيده.

صحيح: رواه البخاري (٦٧٠٣).

والخزامة - بكسر الخاء - وهو ما يجعل في أنف البعير من شعر أو غيره ليقاد به.

٧١٣٦- عن عقبه بن عامر أنه قال: نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله، وأمرتني أن أستفتيها

النبي ﷺ، فاستفتيته، فقال: «لتمش ولتركب» وزاد في رواية: حافية.

متفق عليه: رواه البخاري (١٨٦٦)، ومسلم (١٦٤٤: ١٢). والزيادة لمسلم.

٧١٣٧- عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ أدرك شيخاً يمشي بين ابنيه، يتوكأ عليهما، فقال

النبي ﷺ: «ما شأن هذا؟» قال ابناه: يا رسول الله، كان عليه نذر، فقال النبي ﷺ: «اركب أيها الشيخ فإن الله غني عنك وعن نذرك».

صحيح: رواه مسلم (١٦٤٣).

٧١٣٨- عن جابر بن عبد الله أن رجلاً قام يوم الفتح. فقال: يا رسول الله! إني نذرت لله إن

فتح عليك مكة أن أصلي في بيت المقدس ركعتين. فقال: «صل هاهنا» ثم أعاد عليه فقال: «صل هاهنا» ثم أعاد عليه. فقال: «شأنك إذن».

صحيح: رواه أبو داود (٣٣٠٥)، وأحمد (١٤٩١٩) والحاكم (٣٠٤/٤) والبيهقي (٨٢/١٠-٨٣).

٧١٣٩- عن عبد الله بن عباس أن رجلاً اختصم إلى النبي ﷺ فسأل النبي ﷺ الطالب البيعة.

فلم تكن له بيعة. فاستحلف المطلوب. فحلف بالله الذي لا إله إلا هو. فقال رسول الله ﷺ: «بلى قد فعلت، ولكن قد غفر لك بإخلاص قول لا إله إلا الله».

قال أبو داود: يراد من هذا الحديث أنه لم يأمره بالكفارة.

صحيح: رواه أبو داود (٣٢٧٥)، وأحمد (٢٢٨٠) والبيهقي (٣٧/١٠).

١٠- باب من قال في النذر بالمعصية كفارة

٧١٤٠- عن عقبه بن عامر، عن رسول الله ﷺ قال: «كفارة النذر كفارة اليمين»

صحيح: رواه مسلم (١٦٤٥).

٧١٤١- عن ابن عباس أن أخت عقبه بن عامر نذرت أن تمشي إلى البيت. فأمرها النبي ﷺ أن

والثالث: أنها ليسا كالأضحية في الاستحباب، أو في ثواب إراقة الدم، فأما تفرقة اللحم على المساكين فبر وصدقة، وقد نص الشافعي في سنن حرمله أنها إن تيسرت كل شهر كانا حسنا هذا تلخيص حكمها في مذهبنا".

وذهب جمهور العلماء إلى إبطال الفرع والعتيرة، وأن الأحاديث الواردة في مشروعيتها قد نسخت بحديث أبي هريرة في النهي عنهما، وإن لم يعلم التاريخ غير أن قواعد الترجيح تقتضي ذلك؛ لأن النهي لا يكون إلا عن شيء كان يفعل، ولم يقل أحد إنه نهى عنهما ثم أذن في فعلهما، وإنما كان آخر الأمرين النهي عن فعلهما. وقد حكى القاضي عياض عن جماهير العلماء نسخ الأمر بالفرع والعتيرة، نقله عنه النووي في شرح مسلم (١٣٧/١٣).



- ٧٢٤١- عن جابر: أن النبي ﷺ عَقَّ عن الحسن والحسين.
 حسن: رواه أبو بكر بن أبي شيبة (٢٤٧١٤) وعنه أبو يعلى (١٩٣٣)، والطبراني في الكبير (٢٥٧٣).
 ٧٢٤٢- عن بريدة بن الحصيب: أن رسول الله ﷺ عَقَّ عن الحسن والحسين.
 حسن: رواه النسائي (٤٢١٣)، وأحمد (٢٣٠٠١).
 ٧٢٤٣- عن عائشة قالت: عَقَّ رسول الله ﷺ عن حسن وحُسين يوم السابع، وستاهما، وأمر
 أن يُباط عن رؤوسهما الأذى.
 حسن: رواه ابن حبان (٥٣١١)، والحاكم (٢٣٧/٤)، والبيهقي (٢٩٩/٩-٣٠٠).

٧- باب عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة

- ٧٢٤٤- عن أم كُرْزٍ قالت: قال رسول الله ﷺ: «عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة». صحيح: رواه أبو داود (٢٨٣٦)، وأحمد (٢٧١٤٣).
 ٧٢٤٥- عن أسماء بنت يزيد، عن النبي ﷺ قال: «العقيقة عن الغلام شاتان مكافتان، وعن الجارية شاة».

- حسن: رواه الإمام أحمد (٢٧٥٨٢)، والطبراني (٤٦١/٢٤).
 ٧٢٤٦- عن عائشة: أن رسول الله ﷺ أمرهم عن الغلام شاتان مكافتان، وعن الجارية شاة.
 حسن: رواه الترمذي (١٥١٣)، وابن ماجه (٣١٦٣)، وأحمد (٢٤٠٢٨) وصححه ابن حبان (٥٣١٠).
 وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح". وقوله: «مكافتان» أي متساويان في السن، وقيل: متقاربتان.

٨- باب حلق شعر المولود والتصدق بوزنه فضة

- ٧٢٤٧- عن أبي رافع مولى رسول الله ﷺ أن الحسن بن علي لما وُلِدَ أرادت أمه فاطمة أن تعق عنه بكبشين، فقال: «لا تعقني عنه، ولكن احلقي شعر رأسه، ثم تصدقي بوزنه من الورق في سبيل الله». ثم وُلِدَ حسين بعد ذلك فصنعت مثل ذلك.
 حسن: رواه الإمام أحمد (٢٧١٩٦)، والطبراني (٩١٧، ٩١٨) والبيهقي (٣٠٤/٩).

٩- باب ما جاء في تحنيك المولود وتسميته والدعاء له عند ولادته

- ٧٢٤٨- عن أنس بن مالك ﷺ قال: كان ابنُ لأبي طلحة يشتكي فخرج أبو طلحة، فقبض الصبي. فلما رجع أبو طلحة قال: ما فعل ابني؟ قالت أم سليم: هو أسكن ما كان، فقربت إليه العشاء فتعشى، ثم أصاب منها، فلما فرغ قالت: وَاِ الرَّصِيِّ. فلما أصبح أبو طلحة أتى رسول الله ﷺ

فأخبره فقال: « أَعْرَسْتُمْ اللَّيْلَةَ؟ » قال: نعم. قال: « اللهم بَارِكْ لهما في ليلتهما ». فولدت غلامًا. قال لي أبو طلحة: احفظه حتى تأتي به النبي ﷺ، فأتى به النبي ﷺ وأرسلت معه بتمرات، فأخذهُ النَّبِيُّ ﷺ فقال: « أَمَعَهُ شَيْءٌ؟ » قالوا: نعم، تمراتٌ، فأخذها النَّبِيُّ ﷺ فمضغها ثم أخذ من فيه، فجعلها في في الصبيِّ وَحَنَكُهُ به، وسماه: « عبد الله ».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٧٠)، ومسلم (٢٣:٢١٤٤). والسياق للبخاري.

٧٢٤٩- عن أسماء بنت أبي بكر أنها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة قالت: فخرجت وأنا متم، فَأَتَيْتُ المدينة، فنزلت قباء، فولدت بقاء، ثم أتيتُ به رسول الله ﷺ فوضعتَه في حجره، ثم دعا بتمرَة فمضغها ثم تفل في فيه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ، ثم حنكهُ بالتمرَة، ثم دعا له فبرك عليه، وكان أول مولود ولد في الإسلام. ففرحوا به فرحاً شديداً، لأنهم قيل لهم: إن اليهود قد سحرتكم فلا يولد لكم.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٦٩)، ومسلم (٢٦:٢١٤٦).

٧٢٥٠- عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: أول مولودٍ في الإسلام عبدالله بن الزبير، أتوا به النبي ﷺ، فأخذ النبي ﷺ تمرَة فلاكها، ثم أدخلها في فيه، فأول ما دخل بطنه ريق النبي ﷺ.

وفي رواية: جئنا بعبدالله بن الزبير إلى النبي ﷺ يحنكه، فطلبنا تمرَة، فعزَّ علينا طلبها.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٩١٠)، ومسلم (٢٨:٢١٤٨).

٧٢٥١- عن عائشة زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويُحَنِّكهم فَأَتِي بصبي فبال عليه، فدعا بهاء فأتبعه بوله ولم يغسله.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٦٨)، ومسلم (١٠١:٢٨٦). واللفظ لمسلم.

٧٢٥٢- عن عروة بن الزبير وفاطمة بنت المنذر بن الزبير قالوا: خرجت أسماء بنت أبي بكر حين هاجرت وهي حُبلى بعبدالله بن الزبير، فقدمت قباء، فنَهَسَتْ بعبدالله بقاء، ثم خرجت حين نفست إلى رسول الله ﷺ لِيُحَنِّكها، فأخذ رسول الله ﷺ منها فوضعه في حجره ثم دعا بتمرَة، قال: قالت عائشة: فمكثنا ساعةً نلتمسُّها قبل أن نجدها، فمضغها ثم بصقها في فيه، فإن أول شيء دخل بطنه لريق رسول الله ﷺ. ثم قالت أسماء: ثم مسح و صلى عليه وسماه عبد الله. ثم جاء وهو ابن سبع سنين أو ثمانٍ ليبيع رسول الله ﷺ. وأمره بذلك الزبير فتبسَّم رسول الله ﷺ حين رآه مقبلاً إليه ثم بايعه.

صحيح: رواه مسلم (٢٥:٢١٤٦).

كتاب الأيمان والنذور
تركب وتُهدى هدياً.
صحيح: رواه أبو داود (٣٢٩٦)، وأحمد (٢١٣٤) والحاكم (٣٠٢/٤) والبيهقي (٧٩/١٠)
والدارمي (٢٣٣٥).

٧١٤٢- عن عقبة بن عامر قال: قلت: يا رسول الله إن أختي نذرت أن تمشي إلى البيت حافية
غير مختمرة. فقال النبي ﷺ: « إن الله لا يصنع بشقاء أختك شيئاً، فلتركب، ولتختمر، ولتصم ثلاثة
أيام».

حسن: رواه أبو داود (٣٢٩٤)، والترمذي (١٥٤٤) وحسنه، والنسائي (٣٨١٥) وابن ماجه (٢١٣٤).
وقوله: "ولتصم ثلاثة أيام" زيادة، وهي ليست بمخالفة لما أطلق في حديث عقبة بن عامر. ثم لعله
أمرها أولاً أن تُهدى بدنة، فإن لم تستطع فتصوم ثلاثة أيام. جمعا بين الروایتين، إلا أن الراوي اختصره فأوهم
القارئ.

٧١٤٣- عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: « النذر نذران، فما كان لله فكفارته الوفاء، وما
كان للشيطان فلا وفاء فيه، وعليه كفارة يمين»
حسن: رواه ابن الجارود في المنتقى (٩٣٥) والبيهقي (٧٢/١٠).

١١- باب لا نذرفيما لا يملك العبد

٧١٤٤- عن ثابت بن الضحاك أن النبي ﷺ قال: « ليس على رجل نذر فيما لا يملك »
متفق عليه: رواه مسلم (١١٠-١٧٦) واللفظ له، والبخاري (٦٠٤٧).

وقوله: "فيما لا يملك" أي لا ينعقد نذره أصلاً.

٧١٤٥- عن عمران بن حصين. قال: كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل. فأسرت ثقيف رجلين

من أصحاب رسول الله ﷺ، وأسر أصحاب رسول الله ﷺ رجلاً من بني عقيل. وأصابوا معه العضباء،
فأتى عليه رسول الله ﷺ وهو في الوثاق. قال: يا محمد! فأتاه. فقال: « ما شأنك؟ » فقال: بم أخذتني؟
وبم أخذت سابقة الحاج؟ فقال (إعظماً لذلك) « أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف » ثم انصرف عنه

فناداه: فقال: يا محمد! يا محمد! وكان رسول الله ﷺ رحيماً رقيقاً. فرجع إليه فقال: « ما شأنك؟ » قال:
إني مسلم. قال: « لو قلتها وأنت تملك أمرك، أفلحت كل الفلاح » ثم انصرف فناداه، فقال: يا محمد!

يا محمد! فأتاه فقال: « ما شأنك؟ » قال: إني جائع فأطعمني. وظمآن فأسقني. قال: « هذه حاجتك »
فقدى بالرجلين. قال: وأسرت امرأة من الأنصار. وأصيبت العضباء. فكانت المرأة في الوثاق. وكان
القوم يربحون نعمهم بين يدي بيوتهم. فانفلتت ذات ليلة من الوثاق فأتت الإبل. فجعلت إذا دنت

يحمل علينا، فيدقنا ويحطمننا، فلما رأى ذلك نبي الله ﷺ نزل فهزمهم الله فولوا، فقام نبي الله حين رأى
 الفتح، فجعل يجر بهم أسارى رجلا رجلا، فيبايعونه على الإسلام، فقال رجل من أصحاب رسول الله ﷺ:
 إن عليّ نذراً لئن جيء بالرجل الذي كان منذر اليوم يحطمننا لأضربن عنقه. قال: فسكت نبي الله ﷺ،
 وجيء بالرجل، فلما رأى نبي الله، قال: يا نبي الله، تبت إلى الله، يا نبي الله تبت إلى الله. قال: فأمسك
 نبي الله ﷺ، فلم يبايعه ليوفي الآخر نذره، قال: فجعل ينظر النبي ﷺ ليأمره بقتله، وجعل يهاب نبي الله ﷺ
 أن يقتله، فلما رأى نبي الله ﷺ أنه لا يصنع شيئاً ببايعه. فقال: يا نبي الله نذري؟ قال: «لم أمسك عنه
 منذ اليوم إلا لتوافي نذرك» فقال: يا نبي الله! ألا أومضت إليّ؟ فقال: «إنه ليس لنبي أن يؤمض»
 صحيح: رواه أبو داود (٣١٩٤) وأحمد (١٢٥٢٩) والطحاوي في شرحه (١٥١٣).



٣٦ - كتاب الأضاحي

١- باب فضل العمل في عشر ذي الحجة

٧١٥٠- عن عبد الله بن عباس، عن النبي ﷺ أنه قال: « ما العملُ في أيام العشر أفضل من العمل في هذه » قالوا: ولا الجهاد؟ وقال: « ولا الجهاد، إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وماله فلم يرجع بشيء ».

صحيح: رواه البخاري (٩٦٩).

٢- باب الأضاحي من شعائر الإسلام

قال الله تعالى: ﴿ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ﴾ [الكوثر: ٢] عن ابن عباس قال: "اذبح يوم النحر".

٧١٥١- عن البراء بن عازب قال: قال النبي ﷺ: « إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا نصلي، ثم نرجع فنحمر، من فعله فقد أصاب سنتنا » الحديث. وفي رواية: « وأصاب سنة المسلمين ».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٤٥)، ومسلم (١٩٦١: ٧).

٧١٥٢- عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ: « من ذبح قبل الصلاة فإنها ذبح لنفسه، ومن ذبح بعد الصلاة فقد تم نسكُه، وأصاب سنة المسلمين ».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٤٦) ومسلم (١٩٦٢: ١٠).

٧١٥٣- عن جبلة بن سُحيم أن رجلاً سأل ابن عمر عن الأضحية أواجبة هي؟ فقال: ضحَى رسول الله ﷺ والمسلمون، فأعادها عليه، فقال: أتعقل؟! ضحَى رسول الله ﷺ والمسلمون.

حسن: رواه الترمذي (١٥٠٦) قال الترمذي: "حسن صحيح".

٣- باب النهي عن أخذ الشعر، وتقليم الأظافر، إذا دخلت عليه عشر ذي الحجة

٧١٥٤- عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال: « إذا دخلت العَشْرُ، وأراد أحدكم أن يُضحِي، فلا يمس من شعره وبشره شيئاً » وفي لفظ: « فلا يأخذنَّ شعراً، ولا يقلمنَّ ظفراً ».

صحيح: رواه مسلم (١٩٧٧: ٣٩).

٧١٥٥- عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: « من كان له ذِبْحٌ يذبحُه، فإذا

فسابقه فسبقه إبراهيم، ثم ذهب به جبريل إلى جمره العقبة فعرض له الشيطان فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم عرض له عند الجمره الوسطى فرماه بسبع حصيات، وثم تله للجبين، وعلى إسماعيل قميص أبيض، فقال له: يا أبت إنه ليس لي ثوب تكفني فيه غيره، فاخلمه حتى تكفني فيه، فعالجه ليخلعه فتودي من خلفه: ﴿قَدْ صَدَّقْتَ الرُّءْيَا﴾ [سورة الصافات: ١٠٥] فالتفت إبراهيم فإذا هو بكبش أبيض أقرن أعين.

قال ابن عباس: لقد رأيتنا نتبع ذلك الضرب من الكباش.

حسن: رواه الإمام أحمد (٢٧٠٧)، وأبوداود الطيالسي (٢٨٢٠).

وأما ما روي عن أبي هريرة مرفوعاً: «استفروها ضحاياكم، فإنها مطاياكم على الصراط» فلا أصل له.

رواه الرافعي في "التدوين في أخبار قزوين" (٢١٩/٣) وفي إسناده يحيى بن عبيد الله بن موهب متروك.

٥- باب ما لا يجوز من الأضاحي

٧١٦٢- عن عبيد بن فيروز قال: سألت البراء بن عازب: ما لا يجوز في الأضاحي؟ فقال: قام

فينا رسول الله ﷺ وأصابعي أقصر من أصابعه، وأنا ملي أقصر من أنامله فقال: «أربع لا تجوز في الأضاحي العوراء بين عورها، والمريضة بين مرضها، والعرجاء بين ظلعها، والكسير التي لا تنقى».

قال: قلت: فإني أكره أن يكون في السنّ نقص، قال: «ما كرهت فدهه، ولا تحرمه على أحد».

صحيح: رواه أبو داود (٢٨٠٢)، والنسائي (٤٣٦٩)، وابن ماجه (٣١٤٤)، وأحمد (١٨٥١٠).

٦- باب استشراف عين وأذن الأضحية عند الشراء

٧١٦٣- عن علي بن أبي طالب قال: أمرنا رسول الله ﷺ أن نستشرف العين والأذن.

حسن: رواه الترمذي (١٥٠٣)، والنسائي (٤٣٧٦)، وابن ماجه (٣١٤٣)، وأحمد (٧٣٢)، (٧٣٤)،

(١٠٢١، ٨٢٦).

وقوله: "نستشرف العين والأذن" أي نتأمل سلامتها من العيوب كالعور والجدع، والاستشراف أن

تضع يدك على حاجبك كالذي يستظل من الشمس حتى يستبين الشيء.

٧١٦٤- عن علي: أن النبي ﷺ نهى أن يضحى بعضباء الأذن والقرن.

حسن: رواه أبو داود (٢٨٠٥)، والترمذي (١٥٠٤) وصححه، والنسائي (٤٣٧٧)، وابن ماجه (٣١٤٥).

٧- باب الأضحية بالجذعة من الضأن

٧١٦٥- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تذبحوا إلا مسنة، إلا أن يعسر

عليكم فتذبحوا جذعةً من الضأن». صحيح: رواه مسلم (١٩٦٣). قوله: "إلا مسنة" المسنة: هي الثانية من كل شيء من الإبل والبقر والغنم.

٧١٦٦- عن عقبه بن عامر قال: ضحينا مع رسول الله ﷺ بجذع من الضأن.

حسن: رواه النسائي (٤٣٨٢)، وابن حبان (٥٩٠٤)، وابن الجارود (٩٠٥).

٧١٦٧- عن كليب الجرهمي قال: كنا مع رجل من أصحاب النبي ﷺ يقال له: مجاشع من بني سليم،

فعرّت الغنم، فأمر منادياً فنادى أن رسول الله ﷺ كان يقول: «إن الجذع يُوفي مما يُوفي منه الثني».

حسن: رواه أبو داود (٢٧٩٩)، وابن ماجه (٣١٤٠)، والحاكم (٢٢٦/٤).

٨- باب هل تجزئ الجذعة من المعز؟

٧١٦٨- عن البراء بن عازب قال: ضحى خال لي يقال له: أبو بردة قبل الصلاة فقال له

رسول الله ﷺ: «شأتك شاة لحم» فقال: يا رسول الله إن عندي داجنا جذعة من المعز؟ قال: «اذبحها ولن تصلح لغيرك» الحديث. وفي رواية: إن عندي عناق لبن.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٥٦)، ومسلم (١٩٦١: ٤). والرواية الأخرى لمسلم (١٩٦١: ٥).

قوله: «إن عندي داجناً» الداجن هي الشاة التي يعلفها الناس في منازلهم، وقد يقع على غير الشاة من كل ما يألف البيوت من الطير وغيرها. وقوله: «جذعة» وهو وصف لسنٍّ معين من بهيمة الأنعام، فمن الضأن ما أكمل السنة وقيل: دونها، ومن المعز ما دخل في السنة الثانية، ومن البقر ما أكمل الثالثة، ومن الإبل ما دخل في الخامسة.

وقوله: «عناق لبن» العناق: هي الأثني من المعز إذا قويت ما لم تستكمل سنة وجمعها أعنق وعنوق،

وقوله: «عناق لبن» فمعناه صغيرة قريبة مما ترضع.

٧١٦٩- عن البراء بن عازب قال: ذبح أبو بردة قبل الصلاة، فقال له النبي ﷺ: «أبدلها»

قال: ليس عندي إلا جذعة - قال شعبة: وأحسبه قال: هي خير من مُسِنَّة - قال: «اجعلها مكانها، ولن تجزئ عن أحد بعدك».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٥٧)، ومسلم (١٩٦١: ٩).

٧١٧٠- عن البراء عن خاله أبي بردة أنه قال: يا رسول الله إنا عجلنا شاة لحم لنا، قال

رسول الله ﷺ: «أقبل الصلاة؟» قلت: نعم. قال: «تلك شاة لحم». قال: يا رسول الله إن عندنا عناقا جذعة هي أحب إلي من مسنة. قال: «تجزئ عنه ولا تجزئ عن أحد بعده».

صحيح: رواه الإمام أحمد (١٦٤٨٥)، والطبراني في الكبير (١٩٤/٢٢).

٧١٧١- عن أنس قال: قال النبي ﷺ يوم النحر: « من ذبح قبل الصلاة فليُعيد »، فقام رجل فقال: يا رسول الله، إن هذا يوم يشتهي فيه اللحم - وذكر جيرانه - وعندي جذعة خيرٌ من شاتي لحم. فرخص له في ذلك، فلا أدري أبلغت الرخصة مَنْ سِواه أم لا... الحديث. متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٤٩)، ومسلم (١٩٦٢: ١٠).

وقوله ﷺ: « ولن تصلح لغيرك ». قال البيهقي: "وهذه كانت جذعة من المعز، ولذلك لم يجوز عن أحد بعده".
٧١٧٢- عن عقبة بن عامر الجهني قال: قسم النبي ﷺ بين أصحابه ضحايا، فصارت لعقبة جذعة، فقلت: يا رسول الله صارت لي جذعة؟ قال: « ضحَّ بها ».
وفي رواية: فبقي عتودٌ فذكره ﷺ فقال: « ضحَّ أنت به ».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٤٧)، ومسلم (١٩٦٥: ١٦). وقوله: « فبقي عتود » قال النووي: قال أهل اللغة: العتود من أولاد المعز خاصة وهو مارعى وقوي". شرح مسلم (١١٨/١٣)، والفتح (١١/١٠).
٧١٧٣- عن بُشير بن يسار: أن أبا بُردة بن نيار ذبح ضحيته قبل أن يذبح رسول الله ﷺ يوم الأضحى، فزعم أن رسول الله ﷺ أمره أن يعود بضحية أخرى. قال أبو بردة: لا أجد إلا جذعا يا رسول الله. قال: « وإن لم تجد إلا جذعا فاذبح ». صحيح: رواه مالك (٤)، وصححه ابن حبان (٥٩٠٥).

٧١٧٤- عن زيد بن خالد الجهني قال: قسم رسول الله ﷺ في أصحابه ضحايا، فأعطاني عتوداً جذعاً، قال: فرجعتُ به إليه، فقلت له: إنه جذع، قال: « ضحَّ به » فضحيتُ به. حسن: رواه أبو داود (٢٧٩٨)، والإمام أحمد (٢١٦٩٠) وصححه ابن حبان (٥٨٩٩).

٧١٧٥- عن أبي جُحيفة أن رجلاً ذبح قبل أن يصلي رسول الله ﷺ يوم النحر، فقال رسول الله ﷺ: « لا يجزي عنك » فقال: يا رسول الله إن عندي جذعة؟ قال: « تجزي عنك ولا تجزي بعدك ». حسن: رواه أبو يعلى (٨٩٧)، والطبراني في الكبير (١٠٨/٢٢).

٩- باب من لم يجد أضحية إلا منيحة

٧١٧٦- عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن النبي ﷺ قال: « أمرت بيوم الأضحى عيداً جعله الله عز وجل لهذه الأمة » قال الرجل: أ رأيت إن لم أجد إلا منيحة أنثى أفأضحى بها؟ قال: « لا، ولكن تأخذ من شعرك وأظفارك، وتقص شاربك، وتخلق عانتك، فتلك تمام أضحيتك عند الله عز وجل ».

حسن: رواه أبو داود (٢٧٨٩)، والنسائي (٤٣٦٥)، والإمام أحمد (٦٥٧٥)، وابن حبان (٥٩١٤).

١٠- باب الأضحية بالبقر

٧١٧٧- عن عائشة أن النبي ﷺ دخل عليها وحاضت بسرف قبل ان تدخل مكة -وهي تبكي- فقال: « ما لك أنفستِ؟ » قالت: نعم قال: « إن هذا أمر كتبه الله على بنات آدم، فاقضي ما يقضي الحاج، غير أن لا تطوفي بالبيت » فلما كنا بمنى أتيتُ بلحم بقر فقلتُ: ما هذا؟ قالوا: ضحى رسول الله ﷺ عن أزواجه بالبقر.

وفي رواية: أهدى رسول الله ﷺ على نسائه البقر.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٤٨)، ومسلم (١٢١١: ١١٩).

١١- باب اشتراك السبعة في الأضحية من الإبل والبقر

٧١٧٨- عن جابر بن عبد الله أنه قال: نحرنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية البدنة عن سبعة، والبقرة عن سبعة.

صحيح: رواه مالك (٩) و مسلم (١٣١٨: ٣٥٠). ورواه مسلم (٣٥١) من طريق آخر: خرجنا مع رسول الله ﷺ مهلين بالحج، فأمرنا رسول الله ﷺ أن نشترك في الإبل والبقر، كل سبعة منا في بدنة.

٧١٧٩- عن جابر بن عبد الله قال: كنا نتمتع مع رسول الله ﷺ بالعمرة فنذبح البقرة عن سبعة نشترك فيها.

صحيح: رواه مسلم (١٣١٨: ٣٥٥).

١٢- باب أن الأضحية الواحدة تجزئ عن أهل البيت

٧١٨٠- عن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن، يطأ في سواد ويبرك في سواد، وينظر في سواد فأتى به ليضحى به فقال لها: « يا عائشة هلومي المذبة » ثم قال: « اشحذيني بحجر » ففعلت، ثم أخذها وأخذ الكبش فأضجعه، ثم ذبحه ثم قال: « باسم الله، اللهم تقبل من محمد وآل محمد، ومن أمة محمد »، ثم ضحى به.

صحيح: رواه مسلم (١٩٦٧: ١٩).

٧١٨١- عن عطاء بن يسار قال: سألت أبا أيوب الأنصاري كيف كانت الضحايا على عهد رسول الله ﷺ؟ فقال: كان الرجل يضحى بالشاة عنه، وعن أهل بيته فيأكلون ويطعمون حتى تباهى الناس فصارت كما ترى.

صحيح: رواه الترمذي (١٥٠٥)، وابن ماجه (٣١٤٧). قال الترمذي: "حديث حسن صحيح".

١٤- باب الأضحية بكبشين

- ٧١٨٧- عن أنس قال: كان النبي ﷺ يُضَحِّي بكبشين، وأنا أضحي بكبشين.
متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٥٣) ومسلم (١٩٦٦).
- ٧١٨٨- عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ أُتِيَ يوم النحر بكبشين أملحين، فذبح أحدهما فقال: « هذا عن محمد وأهل بيته »، وذبح الآخر وقال: « هذا عن من لم يُضَحَّ عن أمي ». حسن: رواه أحمد (١١٠٥١)، والبخاري (١٢٠٩-كشف) واللفظ له، والحاكم (٢٢٨/٤).

١٥- باب ما جاء في بداية وقت ذبح الأضحية

- ٧١٨٩- عن البراء بن عازب قال: قال النبي ﷺ: « إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا نصلي ثم نرجع فننحر، من فعله فقد أصاب سنتنا، ومن ذبح قبل فإنما هو لحم قدّمه لأهله، ليس من النسك في شيء ». فقام أبو بردة بن نيار وقد ذبح فقال: إن عندي جذعة فقال: « اذبحها ولن تجزئ عن أحدٍ بعدك ». متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٤٥)، ومسلم (١٩٦١: ٧).
- ٧١٩٠- عن البراء قال: قال رسول الله ﷺ: « من صلى صلاتنا، ووجه قبلتنا، ونسك نسكنا، فلا يذبح حتى يصلي ». فقال خالي: يا رسول الله قد نسكت عن ابن لي فقال: « ذاك شيء عجّلته لأهلك » فقال: إن عندي شاة خيرٌ من شاتين قال: « ضحَّ بها فإنها خير نسيكة ». متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٦٣)، ومسلم (١٩٦٠: ٦) والسياق لمسلم.

١٦- باب من ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها أخرى

- ٧١٩١- عن جندب بن سفيان البجلي قال: شهدت النبي ﷺ يوم النحر فقال: « من ذبح قبل أن يصلي فليُعدَّ مكانها أخرى، ومن لم يذبح فليذبح ». متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٦٢)، ومسلم (١٩٦٠: ٣).
- ٧١٩٢- عن أنس، عن النبي ﷺ قال: « من ذبح قبل الصلاة فليُعدَّ الحديث ». متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٦١)، ومسلم (١٩٦٢).
- ٧١٩٣- عن جابر قال: صلى بنا النبي ﷺ يوم النحر بالمدينة، فتقدم رجال فنحروا وظنوا أن النبي ﷺ قد نحر، فأمر النبي ﷺ من كان نحر قبله أن يُعيد بنحر آخر، ولا ينحروا حتى ينحر النبي ﷺ. صحيح: رواه مسلم (١٩٦٤: ١٤).

٧٢٠٦- عن جابر بن عبد الله، عن رسول الله ﷺ قال: « ذكاة الجنين ذكاة أمه ». حسن: رواه أبو داود (٢٨٢٨) والحاكم (١١٤/٤).

٢٢- باب ترك الأكل يوم النحر

٧٢٠٧- عن بريدة بن الحصيب قال: كان النبي ﷺ لا يخرج يوم الفطر حتى يطعم، ولا يطعم يوم الأضحى حتى يصلي.

حسن: رواه الترمذي (٥٤٢)، وابن ماجه (١٧٥٦)، وابن خزيمة (١٤٢٦)، وأحمد (٢٢٩٨٤).

وفي رواية البيهقي (٢٨٣/٣) فيه زيادة: وكان إذا رجع أكل من كبد أضحيته إلا أنها لا تصح، وكلام بعض أهل العلم في أكل الكبد يحمل على أنه أسرع نضجاً، وأخف على المعدة، وليس للاستحباب. وأما من أكل يوم النحر قبل الأضحى فلا بأس به كما في الحديث الآتي:

٧٢٠٨- عن البراء بن عازب قال: خطبنا النبي ﷺ يوم الأضحى بعد الصلاة، فقال: « مَنْ صَلَّى صَلَاتَنَا، وَنَسَكَ نُسُكَنَا، فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلَاةِ، فَإِنَّهُ قَبْلَ الصَّلَاةِ، وَلَا نُسُكَ لَهُ ». فقال أبو بريدة بن نيار خال البراء: يا رسول الله إني نسكت شاتي قبل الصلاة، وعرفت أن اليوم يوم أكل وشرب، وأحييت أن تكون شاتي أول ما يُذبح في بيتي، فذبحت شاتي، وتغديت قبل أن آتي الصلاة، قال: « شاتك شاة لحم ». قال: يا رسول الله، فإن عندنا عناقاً لنا جذعة، هي أحب إلي من شاتين، أفتجزني عني؟ قال: « نعم، ولن تجزي عن أحدٍ بعدك ». متفق عليه: رواه البخاري (٩٥٥) ومسلم (١٩٦١).

٢٣- باب الأكل والإهداء والتصدق من لحوم الأضاحي

قال الله تعالى: ﴿ وَالْبَدَنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا أَسْمَاءَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [سورة الحج: ٣٦].

وقال تعالى: ﴿ فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْبَائِسَ الْفَقِيرَ ﴾ [الحج: ٢٨]

القانع: السائل، يقال: قنع قنوعاً إذا سأل. والمعتر: الذي يعتريك أي يتعرض لك لتطعمه، ولا يسأل. الصنف الثالث: هو الفقير المسكين.

٧٢٠٩- عن أنس بن مالك قال: قال النبي ﷺ يوم النحر: « من ذبح قبل الصلاة فليعد »،

فقام رجل فقال: يا رسول الله إن هذا يوم يشتهي فيه اللحم - وذكر جيرانه - وعندني جذعة خير من

كتاب الأضاحي

شأن لحم. فرخص له في ذلك، فلا أدري أبلغت الرخصة مَنْ سِوَاهُ أم لا. ثم انكفأ النبي ﷺ إلى كبشين فذبحهما، وقام الناس إلى غنيمة فتوزعوها أو قال: فتجزعوها.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٤٩)، ومسلم (١٩٦٢: ١٠).

٧٢١٠- عن عائشة أنهم ذبحوا شاة فقال النبي ﷺ: « ما بقي منها؟ » قالت: ما بقي منها إلا

كتفها. قال: « بقي كلُّها غير كتفها ».

صحيح: رواه الترمذي (٢٤٧٠)، وأحمد (٢٤٢٤٠)، وصححه الحاكم (١٣٦/٤).

٧٢١١- عن عبدالله بن زيد، أنه شهد النبي ﷺ عند المنحر - وهو رجل من الأنصار - فقسم

رسول الله ﷺ ضحايا، فلم يُصَبِّه ولا صاحبه شيء، وحلق رأسه في ثوبه، فأعطاه وقسم منه على

رجال، وقلم أظفاره فأعطاه صاحبه، فإن شعره عندنا لمخضوب بالحناء والكتم.

صحيح: رواه الإمام أحمد (١٦٤٧٥)، والبيهقي (٢٥/١).

٢٤- باب النهي عن ادخار لحوم الأضاحي فوق ثلاثة أيام

٧٢١٢- عن أبي عبيد مولى ابن أزره أنه شهد العيد مع عمر بن الخطاب قال: ثم صليت مع

علي بن أبي طالب قال: فصلى لنا قبل الخطبة، ثم خطب الناس فقال: إن رسول الله ﷺ قد نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم فوق ثلاث ليال فلا تأكلوا.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٧٣)، ومسلم (١٩٦٩: ٢٥) واللفظ لمسلم.

٧٢١٣- عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ نهى أن تؤكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث.

قال سالم: فكان ابن عمر لا يأكل لحوم الأضاحي فوق ثلاث.

وفي رواية: وكان عبدالله يأكل بالزيت حين ينفر من منى من أجل لحوم الهدى.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٧٤)، ومسلم (١٩٧٠: ٢٧). واللفظ لمسلم.

٧٢١٤- عن عائشة قالت: الضحية كُنَّا نُمَلِّحُ منه، فنَقْدَمُ به إلى النبي ﷺ بالمدينة، فقال: « لا

تأكلوا إلا ثلاثة أيام » وليست بعزيمة ولكن أراد أن نُطْعِمَ منه، والله أعلم.

صحيح: رواه البخاري (٥٥٧٠).

٧٢١٥- عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ أنه قال: « لا يأكل أحدٌ من لحم أضحيته فوق

ثلاثة أيام ».

صحيح: رواه مسلم (١٩٧٠: ٢٦).

٢٥- باب ما جاء في الرخصة في أكل لحوم الأضاحي وأدخارها فوق ثلاث

٧٢١٦- عن سلمة بن الأكوع قال: قال النبي ﷺ: « من ضحى منكم فلا يُضبحَنَّ بعد ثلاثة وفي بيته منه شيء ». فلما كان العام المقبل قالوا: يا رسول الله! نفعنا كما فعلنا عام الماضي؟ قال: « كُلُوا وأطعموا وأدخروا، فإنَّ ذلك العامَ كانَ بالنَّاسِ جهْدٌ فأردتُ أن تُعيِنُوا فيها ». متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٦٩)، ومسلم (١٩٧٤: ٣٤).

٧٢١٧- عن جابر بن عبد الله قال: كنا لا نأكلُ من لحوم بُدنا فوقَ ثلاثِ مِنِّي، فأرخص لنا رسول الله ﷺ فقال: « كلوا وتزوّدوا ». قلتُ لعطاء: قال جابر: حتى جئنا المدينة؟ قال: « نعم ». وفي رواية: « لا ».

متفق عليه: رواه البخاري (١٧١٩)، ومسلم (١٩٧٢: ٣٠). والسياق لمسلم.

٧٢١٨- عن عبد الرحمن بن عابس، عن أبيه، قال: قلتُ لعائشة: أُنهى النبي ﷺ أن تؤكل لحوم الأضاحي فوقَ ثلاثٍ؟ قالت: ما فعله إلا في عامِ جاعِ النَّاسِ فيه، فأراد أن يُطعمَ الغنيَّ الفقيرَ، وإنْ كُنَّا لنرفع الكُرَاعَ بعد خمس عشرة! قيل: ما اضطرَّكم إليه؟ فضحكتُ قالت: ما شبع آل محمد ﷺ من خبزِ بُرٍّ مَادومٍ ثلاثة أيام حتى لحق بالله.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٢٣)، ومسلم (٢٩٧٠: ٢٣). والسياق للبخاري.

٧٢١٩- عن عبدالله بن واقد أنه قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة أيام، قال عبد الله بن أبي بكر: فذكرت ذلك لِعَمْرَةَ بنتِ عبد الرحمن فقالت: صدق. سمعت عائشة زوج النبي ﷺ تقول: دَفَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: « ادخروا لثلاثٍ وَتَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ ». قالت: فلما كانَ بعد ذلك قيل لرسول الله ﷺ: لقد كان النَّاسُ يَنْتَفِعُونَ بِضَحَايَاهُمْ، وَيَجْمَلُونَ مِنْهَا الْوَدَكِ، وَيَتَخَذُونَ مِنْهَا الْأَسْقِيَةَ. فقال رسول الله ﷺ: « وَمَا ذَلِكَ؟ » أو كما قال. قالوا: نهيتَ عن لحوم الضحايا بعد ثلاث. فقال رسول الله ﷺ: « إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ عَلَيْكُمْ، فَكُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَادخروا ».

صحيح: رواه مالك (٧) ومسلم (١٩٧١: ٢٨).

وقولها: "دَفَّ النَّاسُ" الدف: سير سريع يقارب فيه بين الخطو وأرادت أن أهل البادية أقدمتهم المجاعة إلى المدينة.

٧٢٢٠- عن أم سليمان قالت: دخلتُ على عائشة زوج النبي ﷺ فسألتها عن لحوم الأضاحي؟ فقالت: قد كان رسول الله ﷺ ينهى عنها ثم رخص فيها، قدِمَ عليُّ بن أبي طالب من سفر فأتته فاطمةُ

فوق ثلاث لينسح ذو الطَّوْل على من لا طَّوْل له، فكلوا ما بدا لكم وأطعموا وادّخروا».

صحيح: رواه الترمذي (١٥١٠)، والإمام أحمد (٢٣٠١٦).
٧٢٢٧- عن ثوبان قال: ذبح رسول الله ﷺ ضحيته ثم قال: «يا ثوبان أصلح لحم هذه» فلم

أزل أظعمه منها حتى قدم المدينة. وزاد في رواية: في حجة الوداع.

صحيح: رواه مسلم (١٩٧٥: ٣٥).

٧٢٢٨- عن نبيشة الهذلي قال: قال رسول الله ﷺ: «إنا كنا نهيناكم عن لحومها أن تأكلوها

فوق ثلاث لكي تسعكم، فقد جاء الله بالسَّعة، فكلوا وادّخروا واتجروا ألا وإن هذه الأيام أيام أكلٍ

وشُرْبٍ وذكر الله عز وجل».

صحيح: رواه أبو داود (٢٨١٣)، وابن ماجه (٣١٦٠)، وأحمد (٢٠٧٢٣، ٢٠٧٢٩).

٢٦- باب ما جاء في الفرع والعتيرة

٧٢٢٩- عن نبيشة قال: نادى رجل رسول الله ﷺ: إنا كنا نعتر عتيرة في الجاهلية في رجب فما

تأمرنا؟ قال: «اذبحوا لله في أي شهر كان، وبرؤوا الله عز وجل وأطعموا». قال: إنا كنا نُفِرَع فرعاً في

الجاهلية فما تأمرنا؟

قال: «في كل سائمة فرع تغذوه ماشيتك حتى إذا استحمل للحجيج ذبحته فتصدقت بلحمه».

قال خالد: أحسبه قال: «على ابن السبيل؛ فإن ذلك خير».

قال خالد: قلت لأبي قلابة: كم السائمة؟ قال: مائة.

صحيح: رواه أبو داود (٢٨٣٠)، والنسائي (٤٢٣١)، وابن ماجه (٣١٦٧)، والإمام أحمد (٢٠٧٢٣).

٧٢٣٠- عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: قالوا: يا رسول الله، الفرع؟ قال: «حق، فإن

تركته حتى يكون بكرةً فتحمل عليه في سبيل الله، أو تعطيه أرملة خير من أن تذبحه فيلصق لحمه

بوبره فتكفي إناءك وتوَلَّه ناقتك» قالوا: يا رسول الله، فالعتيرة؟ قال: «العتيرة حق».

حسن: رواه أبو داود (٢٨٤٢)، والنسائي (٤٢٢٥)، والإمام أحمد (٦٧١٣)، والحاكم (٢٣٦/٤).

وقوله: «فيلصق لحمه بوبره» أي: يلصق لحم الفرع أي ولد الناقة بوبره لكونه قليلاً غير سمين.

وقوله: «فتكفي إناءك» أي: تكب إناءك لأنه لا يبقى لك لبن تحلبه فيه.

وقوله: «وتوله ناقتك» بتشديد اللام قال الخطابي: أي تفجعها بولدها، وأصله من الوَلَّه وهو ذهاب العقل من فقدان الولد اهـ.

بلحم من ضحاياها فقال: أولم ينه عنها رسول الله ﷺ؟ فقالت: إنه قد رخص فيها. قالت: فدخل عليّ على رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك فقال له: «كُلْهَا مِنْ ذِي الْحِجَّةِ إِلَى ذِي الْحِجَّةِ». حسن: رواه الإمام أحمد (٢٦٤١٥).

٧٢٢١- عن جابر أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الضحايا بعد ثلاثة أيام ثم قال بعد: «كُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَتَزُودُوا وَادْخُرُوا». صحيح: رواه مالك (٦) و مسلم (٢٩: ١٩٧٢).

٧٢٢٢- عن ابن خباب أن أبا سعيد بن مالك الخدري قدم من سفر، فقدم إليه أهله من لحوم الضحايا، فقال: ما أنا بأكله حتى أسأل، فانطلق إلى أخيه لأمه - وكان بدرياً - قتادة بن النعمان، فسأله فقال: إنه حدث بعدك أمرٌ نقصُ لما كانوا يُنْهَوْنَ عنه من أكل لحوم الأضحي بعد ثلاثة أيام. صحيح: رواه البخاري (٣٩٩٧).

٧٢٢٣- عن أبي سعيد الخدري قال: كان رسول الله ﷺ قد نهانا أن نأكل لحوم نسكنا فوق ثلاث، قال: فخرجتُ في سفرٍ، ثم قدمتُ على أهلي، وذلك بعد الأضحي بأيام، قال: فأتتني صاحبتني بسنتي قد جعلت فيه قديداً، فقلتُ لها: أتى لك هذا القديد؟ فقالت: من ضحايانا. قال: فقلتُ لها: أولم ينهنا رسول الله ﷺ عن أن نأكلها فوق ثلاث؟ قال: فقالت: إنه قد رخص للناس بعد ذلك. قال: فلم أصدقها حتى بعثتُ إلى أخي قتادة بن النعمان - وكان بدرياً - أسأله عن ذلك، قال: فبعث إليّ أن كل طعامك فقد صدقت، قد أرخص رسول الله ﷺ للمسلمين في ذلك. حسن: رواه أحمد (١٦٢١٤).

٧٢٢٤- عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «يا أهل المدينة لا تأكلوا لحوم الأضاحي فوق ثلاث» فشكوا إلى رسول الله ﷺ أن لهم عيالاً وحشماً وخداماً فقال: «كلوا وأطعموا واحبسوا - أو ادخروا». صحيح: رواه مسلم (٣٣: ١٩٧٣).

٧٢٢٥- عن بريدة بن حصيب قال: قال رسول الله ﷺ: «نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم عن لحوم الأضاحي فوق ثلاث فأمسكوا ما بدا لكم، ونهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكراً». صحيح: رواه مسلم (٣٧: ١٩٧٧).

٧٢٢٦- عن بريدة بن الحصيب قال: قال رسول الله ﷺ: «كنتُ نهيتكم عن لحوم الأضاحي

كتاب الأضاحي - عن عائشة قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن نَعُقَّ عن الجارية شاة، وعن الغلام شاتين.

٧٢٣١- عن عائشة قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن نَعُقَّ عن الجارية شاة، وعن الغلام شاتين.
وأمرنا بالفرع من كل خمس شياه شاة.
حسن: رواه أحمد (٢٥٢٥٠)، وابن أبي شيبة (٢٤٧٨٩).

٢٧- باب ما جاء في النهي عن الفرع والعتيرة

٧٢٣٢- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: لا فرع ولا عتيرة.

والفرع: أوّل التناج كانوا يذبحونه لطواغيتهم، والعتيرة في رجب.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٧٣)، ومسلم (١٩٧٦: ٣٨).
وقوله: « لا فرع » الفرع بالفاء والراء المفتوحين وجمعها فِراع، وفُسِّر كما جاء في آخر الحديث أنه أول نتاج الإبل أو الغنم، كان أهل الجاهلية يذبحونه لأصنامهم. وقيل: كان الرجل في الجاهلية إذا تمت إبله مائة قَدَم بكَراً فنحره لسنمه.

وقوله: « ولا عتيرة » العتيرة بفتح المهملة وكسر المثناة بوزن عظيمة وفسرت في الحديث بأنها الشاة تذبح في شهر رجب. وقال أبو عبيد: العتيرة هي الرجبية ذبيحة كانوا يذبحونها في الجاهلية في رجب يتقربون بها لأصنامهم.

٧٢٣٣- عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: « لا فرعة ولا عتيرة ».

صحيح: رواه ابن ماجه (٣١٦٩).

فقه الحديث:

اختلف أهل العلم في الجمع بين هذين الحديثين والأحاديث التي قبلهما القاضية بجواز العتيرة أو الأمر بها.

فجمع بعضهم بحمل الأحاديث المذكورة على الندب، وحديث أبي هريرة وابن عمر على عدم الوجوب، فقوله: "لا فرع ولا عتيرة" أي لا فرع واجب ولا عتيرة واجبة، وإليه ذهب إسحاق بن راهويه فقال عقب روايته حديث عائشة: "أمر رسول الله ﷺ بالفرع من خمس واحدة" قال: "لا فرع ولا عتيرة" نقول: "لا واجب". اهـ.

وهو مذهب الشافعي وبعض أصحابه قال النووي في شرح مسلم (١٣/١٣٧): "والصحيح عند أصحابنا وهو نص الشافعي استحباب الفرع والعتيرة، وأجابوا عن حديث "لا فرع ولا عتيرة" بثلاثة أوجه: أحدها: جواب الشافعي السابق أن المراد نفي الوجوب. والثاني: أن المراد نفي ما كانوا يذبحون لأصنامهم.

٧٢٥٣- عن أبي موسى الأشعري قال: وُلِدَ لي غلامٌ، فأَتَيْتُ به النبي ﷺ فسَمَّاهُ إبراهيمَ، فحَنَكه

بتمرَّة ودعا له بالبركة، ودفعه إليّ، وكان أكبرَ ولدِ أبي موسى.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٦٧)، ومسلم (٢١٤٥:٢٤).

٧٢٥٤- عن أنس قال: ذهبت بعبدة الله بن أبي طلحة الأنصاري إلى رسول الله ﷺ حين وُلِدَ،

ورسول الله ﷺ في عبادة يَهْنَأُ بعيراله. فقال: «هل معك تمر؟» فقلت: نعم، فناولته تمراتٍ. فألقاهن في فيه فلاكهن، ثم فغر فا الصبي فمَجَّه في فيه، فجعل الصبي يتلَمَّظه. فقال رسول الله ﷺ: «حب

الأنصار التمر» وسَمَّاهُ: «عبدالله».

صحيح: رواه مسلم (٢١٤٤:٢٢).

١٠- باب ما جاء في تعجيل اسم المولود

٧٢٥٥- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «وُلِدَ لي الليلة غلامٌ فسَمَّيته باسم أبي

إبراهيم».

صحيح: رواه مسلم (٢٣١٥).

١١- باب اختيار الاسم الحسن للمولود

٧٢٥٦- عن سهل بن سعد قال: أُتِيَ بالمنذر بن أبي أُسَيْدٍ إلى النبي ﷺ حين وُلِدَ، فوضعه على

فخذه - وأبو أُسَيْدٍ جالس - فلها النبي ﷺ بشيء بين يديه، فأمر أبو أُسَيْدٍ بأبْنه، فاحتمل من فخذ

النبي ﷺ فاستفاق النبي ﷺ، فقال: «أَيْنَ الصَّبِيِّ؟» فقال أبو أُسَيْدٍ: قَلْبَنَاهُ يا رسول الله. قال: «ما

اسمه؟» قال: فلان. قال: «ولكن اسمه المنذر» فسَمَّاهُ يومئذ المنذر.

متفق عليه: رواه البخاري (٦١١٩)، ومسلم (٢١٤٩).



على قبر الرجل الجواد، يقولون: نجازيه على فعله؛ لأنه كان يعقرها في حياته، فيطعمها الأضياف، فنحن نعقرها عند قبره لتأكلها السباع والطيور، فيكون مُطعمها بعد مماته، كما كان مُطعمها في حياته". قال: "ومنهم من كان يذهب في ذلك إلى أنه إذا عُقرت راحلته عند قبره، حُشر في القيامة راكباً، ومن لم يُعقر عنه حُشر راجلاً، وكان هذا على مذهب من يرى البعث منهم بعد الموت".

٧٢٨١- عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن مُعاقرة الأعراب.

حسن: رواه أبو داود (٢٨٢٠) - ومن طريقه البيهقي (٣١٣/٩).

ومعنى الحديث كما قال الخطابي: "هو أن يتبارى الرجلان كل واحد منهما بجواد صاحبه، فيعقر هذا عدداً من إبله، ويعقر صاحبه، فأيهما كان أكثر عقراً غلب صاحبه ونفره. كره أكل لحومها لثلاث تكون مما أهل به لغير الله".

٣- ما جاء في التسمية على الذبائح

قال الله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ جَعَلْنَا مَنْسَكًا لِيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا رَزَقَهُمْ مِنْ بَهِيمَةِ الْأَنْعَامِ ۚ فَإِلَهُكُمْ إِلَهُ وَاحِدٌ فَلَهُ أَسْلِمُوا وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ﴾ [سورة الحج: ٣٤]

وقال تعالى: ﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُمْ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ ۖ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافٍ ۖ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطِيعُوا الْقَانِعِ وَالْمَعْتَرِ ۚ كَذَلِكَ سَخَّرْنَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [سورة الحج: ٣٦]

وقال تعالى: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِّرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنعام: ١١٨]

وقال تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيْطَانَ لِيُوحِيَ إِلَيْكُمُ الْآيَاتِ لِيَجِدَ لَكُمْ لُوكَةً وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [سورة الأنعام: ١٢١]

٧٢٨٢- عن رافع بن خديج قلت: يا رسول الله إنا لاقو العدو غداً، وليست معنا مدى؟

قال ﷺ: «أعجل أو أرنى ما أنهر الدم، وذُكِرَ اسمُ الله فكل، ليس السنُّ والظفر، وسأحدثك أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة» الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٩٨)، ومسلم (١٩٦٨: ٢٠)، والسياق لمسلم.

٧٢٨٣- عن ابن عباس في قوله عز وجل: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾

قال: خصمهم المشركون، فقالوا: ما ذبح الله فلا تأكلوه، وما ذبحتم أنتم أكلتموه؟!.

حسن: رواه النسائي (٤٤٣٧)، وابن جرير في تفسيره (٥٢٣/٩).

٧- باب في التذكية بكل شيء حاد إذا أنهر الدم غير السن والظفر وسائر العظام

٧٢٩٠- عن رافع بن خديج أنه قال: يا رسول الله! ليس لنا مدى؟ فقال: « ما أنهر الدم

وذكر اسم الله فكل، ليس الظفر والسن، أما الظفر فمدى الحبشة، وأما السن فعظم ». الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٠٣) ومسلم (١٩٦٨: ٢٣).

٧٢٩١- عن محمد بن صفوان قال: أصدت أرنيين فذبحتها بمرورة، فسألت رسول الله ﷺ

عنهما، فأمرني بأكلهما".

صحيح: رواه أبو داود (٢٨٢٢)، والنسائي (٤٣١٣)، وابن ماجه (٣١٧٥)، وأحمد (١٥٨٧٠).

٧٢٩٢- عن رجل من بني حارثة أنه كان يرعى لِقْحَةً بشعبٍ من شعاب أُحُدٍ، فأخذها

الموت، فلم يجد شيئاً ينحرها به، فأخذ وتداً فوجأ به في لبتها حتى أُهريق دُمها، ثم جاء إلى النبي ﷺ

فأخبره بذلك، فأمره بأكلها.

صحيح: رواه أبو داود (٢٨٢٣) و البيهقي (٢٨١/٩).

٧٢٩٣- عن عدي بن حاتم قال: قلت: يا رسول الله، أرأيت إن أهدنا أصاب صيداً، وليس

معه سكين أيدبُحُ بالمرورة، وشقة العصا؟ فقال: « أمرر الدم بما شئت، واذكر اسم الله عز وجل ».

حسن: رواه أبو داود (٢٨٢٤)، والنسائي (٤٣٠٤)، وابن ماجه (٣١٧٧)، وأحمد (١٨٢٥٠).

فائدة: يُكره في الذبح قطع رأس الذبيحة مباشرة لما فيه إيذاء للحيوان، ولكن إن قُطِعَ رأسها فلا يُكره

أكلها. ذكر البخاري في كتاب الذبائح في باب النحر والذبح، قال ابن عمر وابن عباس وأنس: إذا قُطِعَ

الرأس فلا بأس، وهذه الآثار وصلها الحافظ ابن حجر في الفتح وصححها.

٨- باب ما جاء في ذكاة الجنين

٧٢٩٤- عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: « ذكاة الجنين ذكاة أمه ».

حسن: رواه أحمد (١١٣٤٣)، وصححه ابن حبان (٥٨٨٩).

٩- باب ما جاء في سلخ الشاة

٧٢٩٥- عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ مر بغلامٍ يسلخُ شاةً، فقال له رسول الله ﷺ: « تنحَّ

حتى أريك »، فأدخل يده بين الجلد واللحم، فدحس بها حتى توارت إلى الإبط، ثم مضى، فصلى

للناس ولم يتوضأ. وزاد في رواية: « يا غلام، هكذا فاسلخُ ».

حسن: رواه أبو داود (١٨٥)، وابن ماجه (٣١٧٩)، وصححه ابن حبان (١١٦٢).

١٠- باب الاجتناب من ذبح الشاة الحلوب

٧٢٩٦- عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ ذات يوم أو ليلة فإذا هو بأبي بكر وعمر، فقال: « ما أخرجكما من بيوتكما هذه الساعة؟ » قالوا: الجوع يا رسول الله. قال: « وأنا والذي نفسي بيده لأخرجني الذي أخرجكما قوموا ». فقاموا معه، فأتى رجلا من الأنصار، فإذا هو ليس في بيته، فلما رآته المرأة قالت: مرحبا وأهلا. فقال لها رسول الله ﷺ: « أين فلان؟ »، قالت: ذهب يستعذب لنا من الماء، إذ جاء الأنصاري فنظر إلى رسول الله ﷺ وصاحبيه، ثم قال: الحمد لله ما أحد اليوم أكرم أضيافا مني، قال: فانطلق، فجاءهم بعذق، فيه بُسرٌ وتمرٌ ورطبٌ. فقال: كلوا من هذه، وأخذ المدينة، فقال له رسول الله ﷺ: « إياك والحلوب ». فذبح لهم فأكلوا من الشاة، ومن ذلك العذق وشربوا، فلما أن شبعوا ورووا قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: « والذي نفسي بيده لتسألن عن هذا النعيم يوم القيامة، أخرجكم من بيوتكم الجوع، ثم لم ترجعوا حتى أصابكم هذا النعيم ». وفي رواية: « لا تذبحن ذات دُرٍّ ».

صحيح: رواه مسلم (٢٠٣٨: ١٤٠).



٣٩ - كتاب جلود الميتة والسباع

١ - باب في الانتفاع بجلود الميتة إذا دُبغت

٧٢٩٧- عن ابن عباس قال: وجد النبي ﷺ شاةً ميتةً أُعطيَتْها مولاة لميمونة من الصدقة، قال

النبي ﷺ: « هَلَّا انتفعتُم بجلدها ». قالوا: إنها ميتة. قال: « إنها حرم أكلها ».

متفق عليه: رواه البخاري (١٤٩٢)، ومسلم (٣٦٣: ١٠١).

٧٢٩٨- عن عبد الله بن عباس قال: مرَّ النبي ﷺ بعنزٍ ميتة، فقال: « ما على أهلها لو انتفعوا

بأهابها ».

صحيح: رواه البخاري (٥٥٣٢).

٧٢٩٩- عن سودة زوج النبي ﷺ قالت: ماتت لنا شاةٌ، فدبغنا مَسْكِها، ثم ما زلنا نَنبِذُ فيها

حتى صار شتاً.

صحيح: رواه البخاري (٦٦٨٦). قولها: « مَسْكِها » أي جلدها. وقولها: « صار شتاً » أي بالياً.

٧٣٠٠- عن ميمونة أن داجنةً كانت لبعض نساء رسول الله ﷺ فهاتت، فقال رسول الله ﷺ:

« ألا أخذتم إهابها فاستمتعتم به ».

صحيح: رواه مسلم (٣٦٤). و« الداجنة »: هي الشاة التي تربي في البيت.

٧٣٠١- عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إذا دُبِغَ الإهاب فقد طهُرَ ».

صحيح: رواه مسلم (٣٦٦: ١٠٥).

٧٣٠٢- عن أبي الخير قال: رأيتُ علي ابنِ وعلة السبئي فرؤاً، فَمَسِسْتُهُ فقال: مالك تَمْسُهُ؟ قد

سألتُ عبد الله بن عباس، قلت: إنا نكونُ بالمغرب ومعنا البربرُ والمجوسُ، نُؤْتِي بالكبش قد ذبحوه،

ونحن لا نأكل ذبائحهم، ويأتونا بالسقاء يجعلون فيه الودك، فقال ابن عباس: قد سألنا رسول الله ﷺ

عن ذلك؟ فقال: « دباغُه طهورُه ».

صحيح: رواه مسلم (٣٦٦: ١٠٦).

بين حج وعمرة؟ قالوا: أما هذا، فلا، قال: أما إنها معهن.

حسن: رواه أبو داود (١٧٩٤)، والنسائي (٥١٦٦)، وأحمد (١٦٨٣٣). والسياق لأحمد.

٧٣١٠ - عن المقدم بن معديكرب قال: نهى رسول الله ﷺ عن الحرير، والذهب، وميائير

النمور.

حسن: رواه النسائي في الصغرى (٤٢٦٥)، وفي الكبرى (٤٥٦٦)، وأحمد (١٧١٨٥).

٧٣١١ - عن المقدم بن معديكرب أنه قال لمعاوية: أشدك بالله، هل تعلم أن رسول الله ﷺ

نهى عن لبس جلود السباع والركوب عليها؟ قال: نعم.

حسن: رواه أبو داود (٤١٣١)، والنسائي (٤٢٦٦).

٣ - باب جواز الانتفاع بأواني المشركين وأسقيتهم

٧٣١٢ - عن جابر قال: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ، فنصيبُ من آنية المشركين وأسقيتهم

فنستمع بها، فلا يعيب ذلك عليهم.

حسن: رواه أبو داود (٣٨٣٨)، والبيهقي (٣٢/١) وأحمد (١٥٠٥٣).



٤٠- كتاب الأطعمة

جموع ما جاء في الحلال من الأطعمة

١- باب الحث على أكل الطيبات واجتناب الخبائث

قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ لِيَاءَهُ تَعْبُدُونَ﴾ [سورة البقرة: ١٧٢]

وقال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِن الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ [سورة المؤمنون: ٥١]

وقال تعالى: ﴿وَيَحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمُحَرَّمٌ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثُ﴾ [الأعراف: ١٥٧]

٧٣١٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيبا، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر به المرسلين فقال: ﴿يَأْتِيهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِن الطَّيِّبَاتِ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ وقال: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ ثم ذكر الرجل يطيل السفر أشعث أغبر، يمد يديه إلى السماء: يا ربَّ يا ربَّ، ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام فأنى يستجاب لذلك».

صحيح: رواه مسلم (١٠١٥).

٢- باب ما لم يذكر تحريمه في الكتاب والسنة فهو عفو

قال الله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنْزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِّغَيْرِ اللَّهِ بِهِ﴾ [الأنعام: ١٤٥]

٧٣١٤- عن ابن عباس قال: كان أهل الجاهلية يأكلون أشياء، ويتركون أشياء تقذراً، فبعث الله تعالى نبيه، وأنزل كتابه، وأحل حلاله وحرم حرامه، فما أحل فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عفو وتلا: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ إلى آخر الآية.

صحيح: رواه أبو داود (٣٨٠٠)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٨٠٠٠)، والحاكم (١١٥/٤).

٧٣١٥- عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: « ما أحل الله في كتابه فهو حلال، وما حرم فهو حرام، وما سكت عنه فهو عافية، فاقبلوا من الله عافيته، فإن الله لم يكن نسيًا، ثم تلا هذه الآية: ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾

حسن: رواه الدارقطني (٢٠٦٦)، والحاكم (٣٧٥/٢)، وعنه البيهقي (١٠/١٢).

٢- باب ما جاء في الأكل والشرب في أواني المشركين وأهل الكتاب وأسقيتهم

٧٣١٦- عن أبي ثعلبة الخشني قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إنا بأرض قوم أهل الكتاب نأكل في آنتهم، وأرض صيد، وأصيد بقوسي، وأصيد بكلبي المعلم، والذي ليس معلمًا، فأخبرني ما الذي يجلب لنا من ذلك؟ فقال: « أما ما ذكرت أنك بأرض قوم أهل الكتاب تأكل في آنتهم فإن وجدتم غير آنتهم فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا فاغسلوها ثم كلوا فيها. وأما ما ذكرت أنك بأرض صيد، فما صدت بقوسك فاذكر اسم الله، ثم كل، وما صدت بكلك المعلم فاذكر اسم الله ثم كل، وما صدت بكلك الذي ليس معلمًا، فأدركت ذكاته فكل. »
متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٨٨)، ومسلم (١٩٣٠).

٧٣١٧- عن عمران بن حصين قال: شربنا ونحن أربعون رجلا عطاش من مزادة امرأة مشركة، وغسلنا صاحبنا، أي الجنب.
متفق عليه: رواه البخاري (٣٥٧١)، ومسلم (٦٨٢).

٧٣١٨- عن أبي ثعلبة الخشني أنه سأل رسول الله ﷺ قال: إنا نجاور أهل الكتاب وهم يطبخون في قدورهم الخنزير، ويشربون في آنتهم الخمر؟ فقال رسول الله ﷺ: « إن وجدتم غيرها فكلوا فيها واشربوا، وإن لم تجدوا غيرها فارحضوها بالماء وكلوا واشربوا. »
صحيح: رواه أبو داود (٣٨٣٩)، والطبراني في مسند الشاميين (٧٨٣). والرحض: الغسل.

٧٣١٩- عن عبدالله بن عمرو: أن أعرابيا يقال له: أبو ثعلبة قال: يا رسول الله إن لي كلابا مكلبة، فأفتني في صيدها فقال النبي ﷺ: « إن كان لك كلاب مكلبة فكل مما أمسكن عليك » قال: ذكيا أو غير ذكي؟ قال: « نعم » قال: « وإن أكل منه؟ قال: « وإن أكل منه » قال: يا رسول الله، أفتني في قوسي قال: « كل ما ردت عليك قوسك » قال: « ذكيا و غير ذكي » قال: « وإن تغيب عني؟ قال: « وإن تغيب عنك ما لم يصل، أو تجد فيه أثرا غير سهمك » قال: أفتني في آنية المجوس إذا اضطرننا إليها؟ قال: « اغسلها وكل فيها. »

حسن: رواه أبو داود (٢٨٥٧)، وأحمد (٦٧٢٥).

٤- باب ما جاء في أطايب اللحم

٧٣٢٠- عن أبي هريرة قال: كنا مع النبي ﷺ في دعوة، فرفع إليه الذراع - وكانت تعجبه -

فنهس منها نهسة. الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤).

٧٣٢١- عن أبي هريرة أن شاة طُبخت فقال رسول الله ﷺ: «أعطني الذراع» فناولها إياه،

فقال: «أعطني الذراع» فناولها إياه، ثم قال: «أعطني الذراع» فقال: يا رسول الله إنما للشاة ذراعان! قال: «أما إنك لو التمسيتها لوجدتها».

حسن: رواه الإمام أحمد (١٠٧٠٦)، وابن حبان (٦٤٨٤).

٧٣٢٢- عن عبد الله بن مسعود قال: كان أحب العُراق إلى رسول الله ﷺ الذراع - ذراع

الشاة - وقد كان سُمَّ فيها، وكان يُرى أن اليهود سَمَّوه.

حسن: رواه أبو داود الطيالسي (٣٨٨) وأبو داود (٣٧٨٠-٣٧٨١)، والترمذي في الشمائل (١٧٠).

وقد سألتني سائل: ماذا يحلُّ لنا أكله من الغنم، والبقرة، والإبل؟

الجواب: يحلُّ أكل كلِّ شيءٍ غيرِ الدمِ المسفوحِ لقوله تعالى: ﴿قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهْلًا لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٤٥]

وقد استقدر بعض أهل العلم أكل الخُصيتين، وآلة التناسل للذكور، وفرج الأنثى، والغدود، فجعلوا أكلها مكروهاً.

قلت: الأصل فيه الإباحة، فمن لم تطب نفسه فلا يأكل، ولكن لا يجعله مكروهاً، لأنَّ حكم المكروه يحتاج إلى دليل شرعي.

٥- باب ما جاء في أكل الدجاج

٧٣٢٣- عن زهدم قال: كنا عند أبي موسى الأشعري - وكان بيننا وبين هذا الحي من جرم

إخاء - فأتى بطعام فيه لحم دجاج، وفي القوم رجل جالس أحمر فلم يذن من طعامه، قال: «ادن فقد

رأيت رسول الله ﷺ يأكل منه، قال: إني رأيتُه يأكل شيئاً فقدرتُه، فحلفتُ أن لا أكله، فقال: ادنُ

أخبرك أو أحدثك إني أتيت النبي ﷺ في نفر من الأشعريين، فوافقته وهو غضبان، وهو يقسم نعماً من

نعم الصدقة، فاستحملناه فحلف أن لا يحملنا، قال: ما عندي ما أحملكم عليه، ثم أتى رسول الله ﷺ

بنهب من إبل، فقال: أين الأشعريون؟ أين الأشعريون؟ قال: فأعطانا خمس ذودٍ غرَّ الذرى، فلبثنا

غير بعيد، فقلت لأصحابي: نسي رسول الله ﷺ يمينه، فوالله لئن تغفلنا رسول الله ﷺ يمينه لا نفلح أبدا، فرجعنا إلى النبي ﷺ فقلنا: يا رسول الله إنا استحملناك، فحلفت أن لا تحم لنا، فظننا أنك نسيت يمينك، فقال: إن الله هو حملكم، إني والله - إن شاء الله - لا أحلف على يمين، فأرى غيرها خيرا منها إلا أتيت الذي هو خير، وتحملتها».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥١٨)، ومسلم (١٦٤٩: ٩). والسياق للبخاري.

٧٣٢٤ - عن أبي موسى الأشعري قال: « رأيت النبي ﷺ يأكل دجاجا ».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥١٧)، ومسلم (١٦٤٩).

٦ - باب ما جاء في أكل الأرنب

٧٣٢٥ - عن أنس قال: أنفجنا أرنبا ونحن بمر الظهران، فسمى القوم فلغبوا فأخذتها فجئت

بها إلى أبي طلحة، فذبحها فبعث بوركيها أو قال: بفخذها إلى النبي ﷺ فقبلها.

وزاد في رواية: قلت: وأكل منه؟ قال: وأكل منه.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٣٥)، ومسلم (١٩٥٣). قوله: " أنفجنا " أي أثرنا يقال: نفج الأرنب

إذا ثار وعدا، وانتفج كذلك، ويقال: إن الانتفاج الاقشعرار فكأن المعنى جعلناها بطلبنا لها تنتفج. كذا في

الفتح (٦٦١/٩). وقوله: " بمر الظهران " اسم موضع على مرحلة من مكة. وقوله: " فلغبوا " أي تعبوا وزنا ومعنا.

٧٣٢٦ - عن محمد بن صفوان قال: اصدتُّ أرنبين، فذبحتهما بمروءة، فسألت رسول الله ﷺ

عنهما، فأمرني بأكلهما.

صحيح: رواه أبو داود (٢٨٢٢)، والنسائي (٤٣١٣)، وابن ماجه (٣١٧٥)، وأحمد (١٥٨٧٠).

٧ - باب ما جاء في أكل لحوم الخيل

٧٣٢٧ - عن جابر قال: نهى النبي ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمير، ورخص في لحوم الخيل.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٢٠)، ومسلم (١٩٤١: ٣٦).

٧٣٢٨ - عن جابر بن عبد الله قال: أكلنا زمن خيبر الخيل وحمير الوحش، ونهانا النبي ﷺ عن

الحمير الأهلي.

صحيح: رواه مسلم (١٩٤١: ٣٧).

٧٣٢٩ - عن جابر بن عبد الله قال: ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير، فنهانا رسول

الله ﷺ عن البغال والحمير، ولم ينهنا عن الخيل.

صحيح: رواه أبو داود (٣٧٨٩)، وأحمد (١٤٨٤٠) وصححه ابن حبان (٥٢٧٢)، والحاكم (٢٣٥/٤).

٧٣٣٠- عن جابر بن عبد الله قال: كنا نأكل لحوم الخيل. قال عطاء: والبغال؟ قال: لا.

صحيح: رواه النسائي (٤٣٣٣)، وابن ماجه (٣١٩٧).

٧٣٣١- عن أسماء قالت: نحرنا فرسا على عهد رسول الله ﷺ فأكلناه.

وفي رواية قالت: "ذبحنا" وزاد "ونحن بالمدينة".

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥١٩)، ومسلم (١٩٤٢).

٧٣٣٢- عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر، وأمر رسول الله ﷺ بلحوم

الخيال أن يؤكل.

حسن: رواه الطبراني في المعجم الكبير (١٢ / ١٨٠)، والأوسط (٥٧٦٠)، والدارقطني (٤٧٨٢).

قال ابن عبد البر: "أما أهل العلم بالحديث فحديث الإباحة في لحوم الخيل أصح عندهم وأثبت من

النهي عن أكلها".

وقال أبو داود بعد ذكر أحاديث النهي عن أكل لحوم الخيل: "هذا منسوخٌ قد أكل لحوم الخيل جماعةٌ

من أصحاب النبي ﷺ منهم: ابن الزبير، وفضالة بن عبيد، وأنس بن مالك، وأسماء بنت أبي بكر (ومن التابعين):

وسويد بن غفلة، وعلقمة وغيرهم، وكانت قريش في عهد رسول الله ﷺ تذبحها". سنن أبي داود (٣٧٩٢).

٨- باب ما جاء في أكل لحوم حمر الوحش

٧٣٣٣- عن جابر بن عبد الله قال: أكلنا زمن خيبر الخيل وحمرة الوحش، ونهانا النبي ﷺ عن

الحمار الأهلي.

صحيح: رواه مسلم (١٩٤١: ٣٧).

٩- باب ما جاء في أكل الجراد

٧٣٣٤- عن عبد الله بن أبي أوفى قال: غزونا مع النبي ﷺ سبع غزوات أو ستا، كنا نأكل معه

الجراد. وفي رواية: "سبع غزوات" بالجزم.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٩٥)، ومسلم (١٩٥٢). واللفظ للبخاري.

٧٣٣٥- عن أبي زهير النميري قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تقتلوا الجراد، فإنه جنود من

جنود الله ».

حسن: رواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٤٤٠)

١٠- باب ما جاء في أكل الضبع

٧٣٣٦- عن أبي عمار قال: قلت لجابر: الضبع صيد هي؟ قال: نعم، قال: قلت: أكلها؟ قال: نعم، قال: قلت له: أقاله رسول الله ﷺ؟ قال: نعم.

صحيح: رواه الترمذي (١٧٩١)، والنسائي (٢٨٣٦، ٤٣٢٣)، وصححه ابن خزيمة (٢٦٤٥).

٧٣٣٧- عن جابر بن عبد الله قال: سألت رسول الله ﷺ عن الضبع؟ فقال: « هو صيد،

ويجعل فيه كبش إذا صاده المحرم »

صحيح: رواه أبو داود (٣٨٠١)، وابن ماجه (٣٠٨٥)، وصححه ابن خزيمة (٢٦٤٦)، وابن حبان

(٣٩٦٤).

ولا يعارض هذا لحديث " كل ذي ناب من السباع " لأنه عام، وهذا خاص وقد قيل: إن الضبع ليس

له ناب.

١١- باب ما جاء في كراهة أكل الضب

٧٣٣٨- عن جابر بن عبد الله قال: أتى رسول الله ﷺ بضبٍّ، فأبى أن يأكل منه وقال: « لا

أدري، لعله من القرون التي مُسختُ ».

صحيح: رواه مسلم (١٩٤٩).

٧٣٣٩- عن عبد الرحمن بن شبل: أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحم الضب.

حسن: رواه أبو داود (٣٧٩٦)، والبيهقي (٣٢٦/٩)، وابن جرير الطبري في تهذيب الآثار (٣١١).

٧٣٤٠- عن ثابت بن وديعة قال: كنا مع رسول الله ﷺ في جيش، فأصبنا ضباباً، قال: فشويتُ

منها ضباً، فأتيت رسول الله ﷺ فوضعت بين يديه، قال: فأخذ عوداً فعد به أصابعه ثم قال: « إن أمة من

بني إسرائيل مُسخت دواب في الأرض، وإني لا أدري أي الدواب هي؟ » قال: فلم يأكل ولم ينه.

صحيح: رواه أبو داود (٣٧٩٥)، والنسائي (٤٣٢٠)، وابن ماجه (٣٢٣٨)، وأحمد (١٧٩٣١).

٧٣٤١- عن عبد الرحمن بن حسنة قال: غزونا مع رسول الله ﷺ فأصابتنا مجاعة، فنزلنا

بأرض كثيرة الضباب، فاتخذنا منها، فطبخنا في قدورنا، فسألنا النبي ﷺ فقال: « أمة فقدت أو

مسخت » - شك يحيى - والله أعلم فأمرنا فأكفأنا القدور، قال وكيع: مسخت فأخشى أن تكون هذه

فأكفأناها، وإنا لجياع.

صحيح: رواه أحمد (١٧٧٥٩، ١٧٧٥٧)، والبخاري (١٢١٧) وأبو يعلى (٩٣١) وعنه

ابن حبان (٥٢٦٦).

٧٣٤٢- عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الضب أمة مسخت دواباً في الأرض، أو إن

الضباب دواب مسخت في الأرض».

صحيح: رواه البزار (٢٨١٣) والإمام أحمد (٢٣٣١٥).

٧٣٤٣- عن سمرة بن جندب، قال: أتى نبي الله ﷺ أعرابي وهو يخطب، فقطع عليه خطبته،

فقال: يا رسول الله كيف تقول في الضب؟ قال: «أمة مُسخت من بني إسرائيل فلا أدري أي الدواب

مُسخت».

حسن: رواه الإمام أحمد (٢٠٢٠٩، ٢٠٢٤٠)، والبزار (كشف الأستار ١٢١٦)، والطبراني في الكبير

(٦٧٨٨، ٦٧٩٠).

وقوله: "مسخت" قال ذلك النبي ﷺ في أول الأمر فتوقف عن أكله وكذلك أصحابه.

ثم أعلم النبي ﷺ بأن المسوخ لا نسل له كما رواه مسلم في القدر (٢٦٦٣: ٣٣) من حديث ابن

مسعود، وفيه: قال: قال رجل: يا رسول الله القردة والخنازير هي مما مُسَخَّ؟ فقال النبي ﷺ: «إن الله عز وجل

لم يهلك قوماً أو يعذب قوماً فجعل لهم نسلاً، وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك». فأجاز أكله، ولكنه ﷺ

لم يأكله لأنه ليس من طعام قومه، ومن لم يتعود على أكل شيء لا يستطيعه، وإليكم أحاديث جواز أكل

الضب وعدم تحريمه.

١٢- باب ما جاء في جواز أكل الضب

٧٣٤٤- عن ابن عمر قال: سئل النبي ﷺ عن الضب؟ فقال: «لست بأكله ولا بمحرمه».

متفق عليه: رواه مالك (١١) والبخاري (٥٥٣٦)، ومسلم (١٩٤٣: ٣٩).

٧٣٤٥- عن خالد بن الوليد بن المغيرة، قال: أنه دخل مع رسول الله ﷺ بيت ميمونة زوج

النبي ﷺ فأتى بضب محنود، فأهوى إليه رسول الله ﷺ بيده، فقال بعض النسوة اللاتي في بيت ميمونة:

أخبروا رسول الله ﷺ بما يريد أن يأكل منه، فقيل: هو ضبُّ يا رسول الله، فرفع يده، فقلتُ: أحرَامٌ

هو يا رسول الله؟ فقال: «لا. ولكنه لم يكن بأرض قومي، فأجدي أعافه» قال خالد: فاجترته

فأكلته ورسول الله ﷺ ينظر.

متفق عليه: رواه مالك (١٠) والبخاري (٥٥٣٧) ومسلم (١٩٤٥).

٧٣٤٦- عن ابن عباس قال: أهدت خالتي إلى النبي ﷺ ضباً وأقطاً ولبناً، فوضع الضبُّ

على مائدته، فلو كان حراماً لم يوضع، وشرب اللبن، وأكل الأقط.

صحيح: رواه البخاري (٥٤٠٢).

٧٣٤٧- عن توبة العنبري قال: قال لي الشعبي: رأيت حديث الحسن، عن النبي ﷺ؟ وقاعدت ابن عمر قريبا من سنتين أو سنة ونصف، فلم أسمعه يحدث عن النبي ﷺ غير هذا، قال: كان ناسٌ من أصحاب النبي ﷺ فيهم سعدٌ، فذهبوا يأكلون من لحم فنادتهم امرأة من بعض أزواج النبي ﷺ: إنه لحم ضبٍّ، فأمسكوا، فقال رسول الله ﷺ: «كلوا - أو أطعموا - فإنه حلال» - أو قال: لا بأس به، شكٌ فيه - ولكن ليس من طعامي».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٦٧)، ومسلم (١٩٤٤). واللفظ للبخاري.

٧٣٤٨- عن عبد الله بن عمر قال: سألت رجلاً رسول الله ﷺ وهو على المنبر عن أكل الضب؟ فقال: «لا آكله ولا أحرمه».

صحيح: رواه مسلم (١٩٤٣: ٤١).

٧٣٤٩- عن يزيد بن الأصم قال: دعانا عروس بالمدينة، فقرب إلينا ثلاثة عشر ضبا، فأكلت وتاركٌ، فلقبتُ ابن عباس من الغد، فأخبرته، فأكثر القومُ حوله، حتى قال بعضهم: قال رسول الله ﷺ: «لا آكله، ولا أنهى عنه، ولا أحرمه». فقال ابن عباس: بثس ما قلتُم، ما بعث نبي الله ﷺ إلا محلاً ومحُرماً، إن رسول الله ﷺ بينما هو عند ميمونة، وعنده الفضل بن عباس، وخالد بن الوليد، وامرأة أخرى، إذ قُرِبَ إليهم خوانٌ عليه لحم، فلما أراد النبي ﷺ أن يأكل، قالت له ميمونة: إنه لحم ضبٍّ، فكفَّ يده، وقال: «هذا لحمٌ لم آكله قط»، وقال لهم: «كلوا»، فأكل منه الفضل، وخالد بن الوليد، والمرأة، وقالت ميمونة: لا آكل من شيء إلا شيء يأكل منه رسول الله ﷺ».

صحيح: رواه مسلم (١٩٤٨).

٧٣٥٠- عن أبي الزبير، قال: سألتُ جابراً عن الضب؟ فقال: لا تطعموه وقذِّره، وقال: قال عمر بن الخطاب: إن النبي ﷺ لم يحرمه، إن الله عز وجل ينفع به غير واحد، فإنما طعامُ عامَّة الرعاء منه، ولو كان عندي لطعمته.

صحيح: رواه مسلم (١٩٥٠).

٧٣٥١- عن أبي سعيد قال: قال رجل يا رسول الله! إنا بأرض مضبَّة فما تأمرنا؟ أو فما تُفتينا؟ قال: «ذُكِرَ لي أن أمة من بني إسرائيل مُسختٌ» فلم يأمر، ولم ينه.

قال أبو سعيد: فلما كان بعد ذلك، قال عمر: إن الله عز وجل لينفع به غير واحد، وإنه لطعام عامة هذه الرعاء، ولو كان عندي لطعمته، إنها عافه رسول الله ﷺ.

صحيح: رواه مسلم (١٩٥١: ٥٠).

٧٣٥٢- عن أبي سعيد الخدري: أن أعرابيا أتى رسول الله ﷺ فقال: إني في غائطٍ مضبة، وإنه عامة طعام أهلي، قال: فلم يجبه. فقلنا: عاوده، فعاوده، فلم يجبه ثلاثا، ثم ناداه رسول الله ﷺ في الثالثة، فقال: «يا أعرابي إن الله لعنَ أو غضبَ على سبطٍ من بني إسرائيل، فمسخهم دوابَّ يدبُّون في الأرض، فلا أدري لعل هذا منها، فلست أكلها، ولا أنهي عنها».

صحيح: رواه مسلم (١٩٥١: ٥١).

١٣- باب ما جاء في أكل صيد البحر، وطعامه متاعا لكم وللسيارة

قال الله تعالى: ﴿أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ﴾ [المائدة: ٩٦]

٧٣٥٣- عن جابر بن عبد الله يقول: بعثنا رسول الله ﷺ ونحن ثلاثمائة راكب، وأميرنا أبو عبيدة بن الجراح، نرصد عيرا لقريش، فأقمنا بالساحل نصف شهر، فأصابنا جوع شديد، حتى أكلنا الخبط، فسُمِّي جيش الخبط، فألقى لنا البحر دابةً يقال لها: العنبر، فأكلنا منها نصف شهر، وادهنا من ودكها حتى ثابت أجسامنا، قال: فأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه فنصبه، ثم نظر إلى أطول رجل في الجيش، وأطول جمل فحمله عليه، فمر تحته، قال: وجلس في حجاج عينه نفر، قال: وأخرجنا من وقب عينه كذا وكذا قلة ودك، قال: وكان معنا جراب من تمر، فكان أبو عبيدة يعطي كل رجل منا قبضة قبضة، ثم أعطانا ثمرة تمر، فلما فني وجدنا فقدته.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٩٤)، ومسلم (١٩٣٥: ١٨).

وقوله: "حتى ثابت أجسامنا": أي صلحت كما في البخاري.

وقوله: "في حجاج عينه": أي وقب عينه كما في الرواية الآتية أي داخل عينه ونقرتها.

٧٣٥٤- عن جابر، قال: بعثنا رسول الله ﷺ، وأمر علينا أبا عبيدة، نتلقى عيرا لقريش، وزودنا جرابا من تمر لم يجد لنا غيره، فكان أبو عبيدة يعطينا ثمرة تمر، قال: فقلت: كيف كنتم تصنعون بها، قال: نمصها كما يمص الصبي، ثم نشرب عليها من الماء، فتكفيننا يومنا إلى الليل، وكنا نضرب بعصينا الخبط، ثم نبله بالماء، فنأكله، قال: وانطلقنا على ساحل البحر، فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة الكتيب الضخم، فأتيناه فإذا هي دابة تدعى العنبر، قال: قال أبو عبيدة: ميتة ثم قال: لا بل نحن رسلُ رسول الله ﷺ، وفي سبيل الله، وقد اضطررتم فكلوا، قال: فأقمنا عليه شهرا، ونحن ثلاث مائة حتى سمنا، قال: ولقد رأيتنا نغترف من وقب عينه بالقلال الدهن، ونقتطع منه الفدر كالثور أو كقدر الثور، فلقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلا، فأقعدهم في وقب عينه، وأخذ

ضلعا من أضلاعه، فأقامها، ثم رحل أعظم بعير معنا، فمرّ من تحتها، وتزودنا من لحمه وشائق، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له، فقال: هو رزق أخرجه الله لكم، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟ قال: فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه، فأكله.

صحيح: رواه مسلم (١٩٣٥: ١٧). وقوله: "الخبيط": هو ما سقط من ورق الشجر بالخبيط والنفص. وقوله: "الفدر": أي القطع. وقوله: "وشائق": قيل هو القديد، وقيل: هو اللحم يُغلى إغلاءً ولا يتضج لتلايتهن ويمكن ادخاره وحمله في الأسفار.

٧٣٥٥- عن ابن عمر قال: أحلت لنا ميتتان ودمان: الجراد والحيتان، والكبد والطحال. صحيح: رواه البيهقي (٢٥٤/١).

١٤- باب ما جاء في أكل العصافير

٧٣٥٦- عن عبدالله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: « ما من إنسان قتل عصفورا فما فوقها بغير حقها إلا سأله الله عز وجل عنها » قيل: يا رسول الله وما حقها؟ قال: « يذبحها فيأكلها ولا يقطع رأسها يرمي بها ».

حسن: رواه النسائي (٤٣٤٩، ٤٤٤٥، والحاكم (٤/٢٣٣).

جموع ما جاء في الأطعمة من غير اللحوم

١- باب ما جاء في خبز البر والحنطة

٧٣٥٧- عن أم المؤمنين عائشة قالت: ما شبع آل محمد ﷺ من خبز بُرٍّ مَادوم ثلاثة أيام حتى لحق بالله.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٨٧)، ومسلم (٢٩٧٠: ٢٣).

٧٣٥٨- عن أبي هريرة قال: والذي نفسي بيده ما أشبع رسول الله ﷺ أهله ثلاثة أيام تَباعاً من خبز حنطة حتى فارق الدنيا.

متفق عليه: رواه مسلم (٢٩٧٦: ٣٢)، والبخاري (٥٣٧٤).

٢- باب ما جاء في خبز الشعير

٧٣٥٩- عن أبي حازم قال: سألت سهل بن سعد فقلت: هل أكل رسول الله ﷺ النقي؟ فقال سهل: ما رأى رسول الله ﷺ النقي من حين ابتعثه الله عز وجل حتى قبضه الله. قال: فقلت: هل كانت لكم في عهد رسول الله ﷺ مناخل؟ قال: ما رأى رسول الله ﷺ منخلاً من حين ابتعثه الله حتى قبضه.

قال: قلت: كيف كنتم تأكلون الشعير غير منخول؟ قال: كنا نطحنه وننفضه فيطير ما طار، وما بقي فزيناه فأكلناه.

صحيح: رواه البخاري (٥٤١٣). قوله: "النقي" أي خبز الدقيق النظيف الأبيض. وقوله: "مناخل" جمع مُنخل وهي أداة يغربل ويصفى فيها البر والشعير ونحوهما، والشيء المتبقي بعد التنقية والتصفية هو النخالة.

٧٣٦٠ - عن أبي هريرة، أنه مرَّ بقوم بين أيديهم شاة مصلية فدعوه، فأبى أن يأكل قال: خرج رسول الله ﷺ من الدنيا ولم يشبع من خبز الشعير.

صحيح: رواه البخاري (٥٤١٤). قوله: "شاة مصلية" أي مشوية. والصَّلاء بالكسر والمد: الشيء.

٧٣٦١ - عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يبيت الليالي المتتابعة طاوياً وأهلُه لا يجدون

عشاءً، وكان أكثر خبزهم خبز الشعير.

حسن: رواه الترمذي (٢٣٦٠)، وابن ماجه (٣٣٤٧) وأحمد (٢٣٠٣) وقال الترمذي: "حسن صحيح".

٧٣٦٢ - عن قتادة قال: كنا نأتي أنس بن مالك ﷺ وخبَّازُه قائم، قال: كلوا، فما أعلم النبي ﷺ

رأى رغيفاً مرققاً حتى لحق الله، ولا رأى شاةً سمبطةً بعينه قط.

وفي لفظ: ما أكل النبي ﷺ خبزاً مرققاً، ولا شاةً مسموطةً حتى لقي الله.

صحيح: رواه البخاري (٥٤٢١). قوله: "شاة مسموطة" المسموط الذي أزيل شعره بالماء المسخن،

وشوي بجلده أو يطبخ، وإنما يصنع ذلك في الصغير السنّ الطري. الفتح (٩/٥٣١).

٧٣٦٣ - عن أم أيمن: أنها غربلت دقيقا فصنعتُه للنبي ﷺ رغيفاً فقال: ما هذا؟ قالت: طعامٌ

نصنعه بأرضنا فأحببتُ أن أصنع منه لك رغيفاً، فقال: رُدِّيه فيه، ثم اعجنِيه.

حسن: رواه ابن ماجه (٣٣٣٦).

وقوله: "رُدِّيه فيه" أي أمرها أن تُرَدَّ الدقيق إلى نخالة، ثم تعجنِيه، ثم تصنع به رغيفاً.

وقوله: "رغيفاً محوراً" أي الذي نُخل مرة بعد مرة، ومنه الحواريون أي الذين أخلصوا ونقوا من كل عيب.

٣ - باب ما جاء في الشريد

٧٣٦٤ - عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: « كُمَّل من الرجال كثير، ولم يكمل من

النساء إلا مريم بنت عمران، وآسية امرأة فرعون، وفضلُ عائشة على النساء كفضل الشريد على سائر الطعام. »

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤١٨)، ومسلم (٢٤٣١).

قوله: "الشريد" أن يثرد الخبز - أي يفتت - بمرق اللحم، وقد يكون معه اللحم.

٤- باب ما جاء في أكل السويق

٧٣٦٥- عن سويد بن النعمان أنه أخبره: أنهم كانوا مع النبي ﷺ بالصهباء وهي على راحة من خيبر، فحضرت الصلاة، فدعا بطعام فلم يجده إلا سويقا، فلاك منه فلكناه معه، ثم دعا بهاء فمضمض، ثم صلى وصلينا ولم يتوضأ.

صحيح: رواه البخاري (٥٣٩٠). قوله: "إلا سويقا" السويق: هو طعام يتخذ من مدقوق الخنطة و الشعير، وقد وصفه أعرابي فقال: عدّة المسافر، وطعام العجلان، وبلغه المريض. الفتح (٣١٢/١). قلت: ولعله يتخذ شرابا أيضا كما تفيد الأحاديث الآتية:

٧٣٦٦- عن أبي بردة قال: قدمت المدينة فلقيني عبد الله بن سلام، فقال لي: انطلق إلى المنزل، فأسقيك في قدح شرب فيه رسول الله ﷺ وتصلني في مسجد صلى فيه النبي ﷺ فانطلقت معه، فسقاني سويقا، وأطعمني تمرا، وصليت في مسجده.
صحيح: رواه البخاري (٧٣٤٢).

٧٣٦٧- عن الشعبي قال: دخلنا على فاطمة بنت قيس فأتحفتنا برطب ابن طاب، وسقتنا سويق سلت، فسألته عن المطلقة ثلاثا أين تعتد؟ قالت: طلقني بعلي ثلاثا، فأذن لي النبي ﷺ أن أعتد في أهلي.
صحيح: رواه مسلم (١٤٨٠: ٤٣).

٥- باب ما جاء في أكل الحيس

٧٣٦٨- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ لأبي طلحة: «التمس غلاما من غلمانكم يخدمني، فخرج بي أبو طلحة يردفني ورائه، فكننت أخدم رسول الله ﷺ كلما نزل، فكننت أسمعته يكثر أن يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال» فلم أزل أخدمه حتى أقبلنا من خيبر، وأقبل بصفية بنت حبي قد حازها، فكننت أراه يحوي لها ورائه بعباءة -أو بكساء- ثم يردفها ورائه، حتى إذا كنا بالصهباء صنع حيسا في نطع، ثم أرسلني فدعوت رجالا فأكلوا، وكان ذلك بناءه بها، ثم أقبل حتى إذا بدا له أخذ، قال: هذا جبل يحبنا ونحبه، فلما أشرف على المدينة قال: اللهم إني أحرم ما بين جبلية مثل ما حرم به إبراهيم مكة، اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٢٥) ومسلم (١٣٦٥).

٧٣٦٩- عن عائشة أم المؤمنين قالت: دخل علي النبي ﷺ ذات يوم فقال: «هل عندكم شيء؟» قلنا: لا. فقال: «فإن إذن صائم». ثم أتانا يوماً آخر فقلنا: يا رسول الله، أهدي لنا خبثاً فقال: «أرئيتيه، فلقد أصبحت صائماً». فأكل.

صحيح: رواه مسلم (١١٥٤: ١٧٠).

٧٣٧٠- عن عبدالله بن بسر قال: نزل رسول الله ﷺ على أبي، قال: فقربنا إليه طعاماً ووطبةً

فأكل منها. الحديث

صحيح: رواه مسلم (٢٠٤٢). قوله: "وطبة". قال النووي: هكذا رواية الأكثرين "وطبة" بالواو وإسكان الطاء وبعدها باء موحدة. الوطبة: الخيس بجمع التمر البرني والأقط المدقوق والسمن.

ونقل القاضي عياض عن رواية بعضهم في مسلم: "وطئة" بفتح الواو وكسر الطاء وبعدها همزة، وادعى أنه الصواب، وهكذا ادعاه آخرون. والوطئة بالهمز عند أهل اللغة: طعام يتخذ من التمر كالجيس. هذا ما ذكروه، ولا منافاة بين هذا كله. فيقبل ما صحت به الروايات وهو صحيح في اللغة. والله أعلم. شرح مسلم (٢٢٥/١٢).

٦- باب ما جاء في الخزيرة والجشيشة والعصيدة

٧٣٧١- عن محمود بن الربيع الأنصاري: أن عتبان بن مالك - وكان من أصحاب النبي ﷺ

من شهد بدرًا من الأنصار - «أنه أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني أنكرت بصري، وأنا أصلي لقومي، فإذا كانت الأمطار سال الوادي الذي بيني وبينهم، لم أستطع أن آتي مسجدهم فأصلي لهم، فوددت يا رسول الله أنك تأتي فتصلي في بيتي فأخذته مصلي، فقال: سأفعل إن شاء الله، قال

عتبان: فغدا رسول الله ﷺ، وأبوبكر حين ارتفع النهار، فاستأذن النبي ﷺ فأذنت له، فلم يجلس حتى

دخل البيت، ثم قال لي: أين تحب أن أصلي من بيتك؟ فأشرت إلى ناحية من البيت، فقام النبي ﷺ فكبر، فصفنا، فصلى ركعتين، ثم سلّم وحبسناه على خزير صنعناه، فثاب في البيت رجال من أهل

الدار ذوو عدد فاجتمعوا، فقال قائل منهم: أين مالك بن الدخشن؟ فقال بعضهم: ذلك منافق، لا يجب الله ورسوله، قال النبي ﷺ: «لا تقل، ألا تراه قال: لا إله إلا الله يريد بذلك وجه الله» قال: الله

ورسوله أعلم، قال: قلنا: فإننا نرى وجهه، ونصيحته إلى المنافقين، فقال: «فإن الله حرّم على النار من

قال: لا إله إلا الله يبتغي بذلك وجه الله» قال ابن شهاب: ثم سألت الحصين بن محمد الأنصاري - أحد بني سالم، وكان من سراتهم - عن حديث محمود، فصدّقه.

زال يقيم لها آدم بيتها حتى عصرته، فأتى النبي ﷺ، فقال: «عصرتها؟» قالت: نعم قال: «لو تركتها ما زال قائما».

صحيح: رواه مسلم (٢٢٨٠).

١٣- باب ما جاء في السمن إذا وقعت فيه الفارة

٧٣٨٤- عن ميمونة زوج النبي ﷺ: أن رسول الله ﷺ سئل عن الفارة تقع في السمن فقال:

«انزعوها وما حولها فاطرحوه». وزاد في رواية: «وكلوا سمنكم».

صحيح: رواه مالك (٢٠) و البخاري (٢٣٦).

١٤- باب ما جاء في الزيتون وزيته

قال الله تعالى: ﴿يُوقَدُ مِنْ شَجَرَةٍ مُبَارَكَةٍ زَيْتُونَةٍ لَا شَرْقِيَّةٍ وَلَا غَرْبِيَّةٍ يَكَادُ زَيْتُهَا يُضِيءُ وَلَوْ لَمْ تَمْسَسْهُ

نَارٌ نُورٌ عَلَى نُورٍ يَهْدِي اللَّهُ لِنُورِهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَضْرِبُ اللَّهُ الْأَمْثَالَ لِلنَّاسِ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٣٥﴾ [النور: ٣٥]

وقال تعالى: ﴿يُنْبِتُ لَكُمْ بِهِ الزَّرْعَ وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ وَالْأَعْنَابَ وَمِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ إِنَّ

فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١١﴾ [النحل: ١١]

وقال تعالى: ﴿وَالزَّيْتُونَ وَالنَّخِيلَ﴾ [التين: ١]

٧٣٨٥- عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «كلوا الزيت وادهنوا به فإنه من

شجرة مباركة».

وفي لفظ: «ائتدموا بالزيت».

حسن: رواه الترمذي (١٨٥١) وحسنه، وابن ماجه (٣٣١٩)، والحاكم (١٢٢/٤). واللفظ للترمذي.

١٥- باب ما جاء في التمر وفضله

٧٣٨٦- عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «لا يجوع أهل بيت عندهم التمر».

صحيح: رواه مسلم (٢٠٤٦).

٧٣٨٧- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «يا عائشة بيت لا تمر فيه جياع أهله، يا عائشة

بيت لا تمر فيه جياع أهله - أو جاع أهله» - قالها مرتين أو ثلاثا.

صحيح: رواه مسلم (٢٠٤٦: ١٥٣). هذا خاص لمن كان غالب قوته التمر.

٧٣٨٨- عن سلمى أن النبي ﷺ قال: «بيت لا تمر فيه كالبيت لا طعام فيه».

حسن: رواه ابن ماجه (٣٣٢٨).

٧٤٠٦- عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ مر على زراعة بصل هو وأصحابه، فنزل ناس منهم فأكلوا منه، ولم يأكل آخرون، فرحنا إليه، فدعا الذين لم يأكلوا البصل، وآخر الآخرين حتى ذهب ريحها.

صحيح: رواه مسلم (٥٦٦).

٢٧- باب ما جاء في أكل الثوم والبصل مطبوخين

٧٤٠٧- عن معدان بن أبي طلحة، أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة، فذكر نبي الله ﷺ، وذكر أبا بكر - وذكر خطبة طويلة - قال في آخرها: « ثم إنكم أيها الناس تأكلون شجرتين لأراهما إلا خبيثتين، هذا البصل والثوم، لقد رأيت رسول الله ﷺ إذا وجد ريحها من الرجل أمر به فأخرج إلى البقيع، فمن أكلهما فليؤمتهما طبخاً ».

صحيح: رواه مسلم (٥٦٧).

٧٤٠٨- عن قرّة بن إياس: أن رسول الله ﷺ نهى عن هاتين الشجرتين فقال: « من أكلهما فلا يقربن مسجدنا » وقال: « إن كنتم لا بد أكلوهما فأميتوهما طبخاً »، قال: يعني البصل والثوم.
حسن: رواه أبو داود (٣٨٢٧)، والنسائي في الكبرى (٦٦٤٦) والترمذي في العلل الكبير (٧٦٥ / ٢) وحسنه.

جموع ما جاء في الأطعمة المحرمة

١- باب تحريم أكل الميتة وإباحتها للمضطر

وقال تعالى: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ الْمَيْتَةُ وَالْدَّمُ وَلَحْمُ الْخِنْزِيرِ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَفَقَةُ وَالْمَوْقُودَةُ وَالْمُتَرَدِّبَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ وَأَنْ تَسْتَقْسِمُوا بِالْأَزْلَمِ ذَلِكُمْ فَسَقُ الْيَوْمَ يَبْسُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنَ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا فَمَنْ اضْطُرَّ فِي مَخْمَصَةٍ غَيْرِ مُتَجَانِفٍ لِإِثْمٍ فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾

[المائدة: ٣]

والحكمة في ذلك أن أكل المحرمات المذكورة في الآية السابقة وآية البقرة (١٧٣) لا يضر أكلها إن أكلها الإنسان على المعدة الخالية، بخلاف الأكل حالة الشبع.

٧٤٠٩- عن جابر بن سمرة: أن رجلاً نزل الحرة ومعه أهله وولده، فقال رجل: إن ناقة لي ضلت، فإن وجدتها فأمسكها. فوجدها فلم يجد صاحبها فمرضت فقالت امرأته: انحرها، فأبى

فنفقت، فقالت: اسلخها حتى نقدد شحمها ولحمها ونأكله. فقال: حتى أسأل رسول الله ﷺ، فأتته فسأله فقال: «هل عندك غنى يغنيك؟» قال: لا. قال: «فكلوها»، قال فجاء صاحبها، فأخبره الخبر فقال: هلا كنت نحرمتها، قال: استحيتُ منك.

حسن: رواه أبو داود (٣٨١٦)، وأحمد (٢٠٩٩٣)، وابنه عبد الله (٢٠٩٠٣).

٢- باب متى يحل أكل الميتة؟

٧٤١٠- عن سمرة بن جندب، أن رسول الله ﷺ قال: «يجزى من الضرورة أو الضارورة

غبوق أو صبح».

صحيح: رواه الحاكم (١٢٥/٤).

وقوله: "الضارورة" هي لغة في الضرورة كما في النهاية، وقوله: "غبوق" هو الشرب آخر النهار والصبح في أوله ثم استعملوا في الأكل، فأكل الصبح هو الغداء، وأكل الغبوق هو العشاء.

٢- باب النهي عن أكل ما يُقطع من بهيمة الأنعام وهي حية

٧٤١١- عن أبي واقد الليثي قال: قدم النبي ﷺ المدينة وهم يجنون أسنمة الإبل، ويقطعون

أليات الغنم، فقال: «ما قطع من البهيمة وهي حية فهي ميتة».

حسن: رواه أبو داود (٢٨٥٨)، والترمذي (١٤٨٠) وحسنه واللفظ له، وأحمد (٢١٩٠٣)، وابن

الجارود (٨٧٦).

وقوله: "يجنون" أي يقطعون. وقوله: "أليات" أي طرف الشاة. فكل عضو قطع من البهيمة وهي

حية فلا يجوز أكله، لأنه صار ميتة بزوال الحياة عنه، وكانوا يفعلون ذلك في الجاهلية فنهوا عنه.

٤- باب تحريم أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير

٧٤١٢- عن أبي ثعلبة الحشني: أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل كل ذي ناب من السباع.

متفق عليه: رواه مالك في الضحايا (٢١٧٦-رواية أبي مصعب الزهري) والبخاري (٥٥٣٠) ومسلم

(١٤: ١٩٣٢).

٧٤١٣- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «أكل كل ذي ناب من السباع حرام».

صحيح: رواه مالك (١٤) ومسلم (١٥: ١٩٣٣).

٧٤١٤- عن ابن عباس قال: «نهى رسول الله ﷺ عن كل ذي ناب من السباع، وعن كل ذي

مخلب من الطير».

صحيح: رواه مسلم (١٦: ١٩٣٤).

٧٤١٥- عن المقدم بن معديكرب، عن رسول الله ﷺ قال: «ألا لا يجمل ذو ناب من السباع، ولا الحمار الأهلي، ولا اللقطة من مال معاهد إلا أن يستغني عنها، وأبما رجل ضاف قوما فلم يقرؤه، فإن له أن يعقبهم بمثل قراه».

صحيح: رواه أبو داود (٣٨٠٤)، وأحمد (٤٦٠٤)، وأحمد (١٧١٧٤).

٧٤١٦- عن أبي هريرة قال: إن رسول الله ﷺ حرم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع، والمجتمعة، والحمار الإنسي.

حسن: رواه الترمذي (١٧٩٥)، وأحمد (٨٧٨٩) وقال الترمذي: "حسن صحيح".

٧٤١٧- عن العرياض بن سارية قال: نزل النبي ﷺ خيبر وكان صاحب خيبر ماردا منكرا، فأقبل إلى النبي ﷺ، فقال: يا محمد ألكم أن تذبحوا حمرنا؟ وتأكلوا تمرنا؟ وتدخلوا بيوتنا؟ وتضربوا نساءنا؟ فغضب النبي ﷺ: فقال: «يا عبد الرحمن اركب فرسك، فناد في الناس: إن الجنة لا تحل إلا لمؤمن، وأن اجتمعوا إلى الصلاة» فاجتمعوا فصلى النبي ﷺ، ثم قال: «إن الله لم يجمل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا أكل أموالهم، ولا ضرب نسائهم إذا أعطوكم الذي عليهم، إلا ما طابوا به نفسا، أيجسب امرؤ قد شبع حتى بطن وهو متكئ على أريكته لا يظن أن الله حرم شيئا إلا ما في هذا القرآن، ألا وإني قد والله حرمت وأمرت ووعظت بأشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر، ألا وإنه لا يجمل لكم من السباع كل ذي ناب، ولا الحمر الأهلية».

حسن: رواه الطبراني في الأوسط (٧٢٢٢)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٣٣٦)، والمروزي في السنة (ص ١١٦).

٥- باب تحريم لحوم الحمر الإنسية

٧٤١٨- عن علي بن أبي طالب أن رسول الله ﷺ نهى عن متعة النساء يوم خيبر، وعن أكل لحوم الحمر الإنسية.

متفق عليه: رواه مالك (٤١) والبخاري (٥٥٢٣)، ومسلم (١٤٠٧: ٢٢).

٧٤١٩- عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن أكل لحوم الحمر الأهلية.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٢١)، ومسلم (٥٦١: ٢٤).

٧٤٢٠- عن أبي ثعلبة الخشني قال: حرم رسول الله ﷺ لحوم الحمر الأهلية.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٢٧)، ومسلم (١٩٣٦: ٢٣).

٣٨ - كتاب الصيد والذبايح

جموع ما جاء في الصيد

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِيَبْلُوكُمْ اللهُ بِشَيْءٍ مِّنَ الصَّيْدِ تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ اللهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة المائدة: ٩٤]

وقال تعالى: ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحَرَّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدَ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ [سورة المائدة: ٩٦]

وقال أيضا: ﴿وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا﴾ [سورة المائدة: ٢]

١- باب ما جاء في صيد سباع البهائم والطيور المعلمة

قال الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيْبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ [سورة المائدة: ٤]

قال ابن جرير الطبري في تفسيره (١٠٦/٨): "كل ما صاد من الطير والسباع فمن الجوارح، وأن صيد جميع ذلك حلال إذا صاد بعد التعلم، لأن الله جل ثناؤه عم بقوله: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ كل جارحة، ولم يخص منها شيئا. فكل جارحة كانت بالصفة التي وصف الله من كل طائر وسبع، فحلال أكل صيدها". اهـ.

قلت: ومن الطيور الصقور والبازي، ومن السباع الكلاب والفهد.

قال ابن عبد البر في الاستذكار (٢٨٩/١٥): " لا أعلم في صيد سباع الطير المعلمة خلافا، إنه جائز كالكلب المعلم سواء إلا مجاهد بن جبر، فإنه كان يكره صيد الطير، ويقول: إنما قال الله تعالى: ﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ﴾ فإنما هي الكلاب.

وخالفه عامة العلماء قديماً وحديثاً فأجازوا الاصطياد بالبازي، والشوذنين، وسائر سباع الطير المعلمة.

٧٢٥٧- عن أبي ثعلبة الخشني قال: قلت: يا نبي الله، إنا بأرض قوم أهل الكتاب أفناكل في

أنتهم؟ وبأرض صيد، أصيد بقوسي، وبكلبي الذي ليس بمعلم، وبكلبي المعلم، فما يصلح لي. قال:

« أما ما ذكرت من أهل الكتاب فإن وجدتم غيرها فلا تأكلوا فيها، وإن لم تجدوا فاغسلوها واكلوا فيها، وما صدت بقوسك فذكرت اسم الله فكل، وما صدت بكلبك المعلم فذكرت اسم الله فكل، وما صدت بكلبك غير معلم فأدركت ذكاته فكل ».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٧٨)، ومسلم (١٩٣٠: ٨).

٧٢٥٨- عن عدي بن حاتم قال: قلت: يا رسول الله، إني أرسل الكلاب المعلمة فيمسكن علي، وأذكر اسم الله عليه فقال: « إذا أرسلت كلبك المعلم وذكرت اسم الله عليه فكل » قلت: وإن قتلن؟ قال: « وإن قتلن، ما لم يشركها كلب ليس معها ». قلت له: فإني أرمي بالمعروض الصيد فأصيب؟ فقال: « إذا رميت بالمعروض فخرق فكله، وإن أصابه بعرضه فلا تأكله ».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٧٧)، ومسلم (١٩٢٩: ١). واللفظ لمسلم.

قوله: « بالمعروض » قيل في تفسيره عدة أقوال، ولكن المشهور أنه خشبة ثقيلة آخرها عصا محدّد رأسها، وقد لا يحدّد.

وقوله « فخرق » يقال خزق السهم خرقاً: نفذ من الرمية.

٧٢٥٩- عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ قلت: إنا قوم نصيد بهذه الكلاب. قال: « إذا أرسلت كلابك المعلمة، وذكرت اسم الله، فكل مما أمسكن عليكم، وإن قتلن إلا أن يأكل الكلب، فإني أخاف أن يكون إنما أمسكه على نفسه، وإن خالطها كلاب من غيرها فلا تأكل ».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٨٣)، ومسلم (١٩٢٩: ٢). قال النووي: "وهو صريح في منع أكل ما أكلت منه الجارحة، وبه قال أكثر العلماء منهم: ابن عباس، وأبو هريرة، وعطاء، وسعيد بن جبيرة، والحسن، والشعبي، والنخعي، وعكرمة، وقتادة، وأبو حنيفة وأصحابه، وأحمد وإسحاق، وأبو ثور، وابن المنذر، وداود... واحتجوا بقوله تعالى: ﴿ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ﴾ وهذا مما لم يمسك علينا، بل على نفسه". اهـ. شرح مسلم (٧٥ / ١٣).

٧٢٦٠- عن عدي بن حاتم قال: قلت: يا رسول الله، أرمي الصيد فأجد فيه من الغد سهمي؟ قال: « إذا علمت أن سهمك قتله، ولم تر فيه أثر سبع فكل ».

صحيح: رواه الترمذي (١٤٦٨)، والنسائي (٤٣١٢) و (٤٣١١)، وأحمد (١٩٣٦٩). وقال الترمذي: "حسن صحيح".

٢- باب من قال: يُباح أكل الصيد وإن أكل منه الكلب

٧٢٦١- عن عبد الله بن عمرو: أن أعرابياً يقال له: أبو ثعلبة قال: يا رسول الله! إن لي كلاباً

مكلبة فأفتني في صيدها. فقال النبي ﷺ: « إن كان لك كلاب مكلبة فكل مما أمسكن عليك ». قال: ذكيا أو غير ذكي؟ قال: « نعم ». قال: فإن أكل منه قال: « وإن أكل منه ». قال: يا رسول الله أفتني في قوسي. قال: « كل ما ردت عليك قوسك ». قال: « ذكيا أو غير ذكي ». قال: وإن تغيب عني؟ قال: « وإن تغيب عنك ما لم يصل أو تجد فيه أثرا غير سهمك ». قال أفتني في آنية المجوس إذا اضطررنا إليها؟ قال: « اغسلها وكُلْ فيها ».

حسن: رواه أبو داود (٢٨٥٧)، وأحمد (٦٧٢٥)، والدارقطني (٤٧٩٧).

٧٢٦٢- عن أبي ثعلبة الخشني قال: قال رسول الله ﷺ في صيد الكلب: « إذا أرسلت كلبك، وذكرت اسم الله تعالى فكل، وإن أكل منه، وكُلْ ما ردت عليك يدك ». حسن: رواه أبو داود (٢٨٥٢) والبيهقي (٢٣٧/٩).

٣- باب إذا وجد مع الصيد كلبا آخر

٧٢٦٣- عن عدي بن حاتم قال: سألت النبي ﷺ عن صيد المعراض؟ قال: « ما أصاب بحدته فكله، وما أصاب بعرضه فهو وقيد ». وسألته عن صيد الكلب؟ فقال: « ما أمسك عليك فكل، فإن أخذ الكلب ذكاة، وإن وجدت مع كلبك أو كلابك كلبا غيره فخشيت أن يكون أخذه معه، وقد قتله، فلا تأكل، فإنما ذكرت اسم الله على كلبك، ولم تذكره على غيره ». متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٧٥)، ومسلم (١٩٢٩: ٤).

٧٢٦٤- عن عدي بن حاتم أنه سأل رسول الله ﷺ عن الصيد، فقال: « إذا أرسلت كلبك فخالطه أكلب لم تُسمَّ عليها فلا تأكل، فإنك لا تدري أيهما قتله ». صحيح: رواه النسائي (٤٢٦٨)، وأحمد (١٨٢٥٩).

٧٢٦٥- عن عدي بن حاتم، عن النبي ﷺ قال: « إذا أرسلت كلبك وسميت فأمسك وقتل، فكل، وإن أكل فلا تأكل، فإنما أمسك على نفسه، وإذا خالط كلابا لم يذكر اسم الله عليها فأمسكن وقتلن فلا تأكل، فإنك لا تدري أيها قتل، وإن رميت الصيد فوجدته بعد يوم أو يومين، ليس به إلا أثر سهمك، فكل، وإن وقع في الماء فلا تأكل ».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٨٤)، ومسلم (١٩٢٩: ٦). واللفظ للبخاري، ولفظ مسلم: « فإن غاب عنك يوما ».

٧٢٦٦- عن عدي أنه قال للنبي ﷺ: يرمي الصيد فيقتفر أثره اليومين والثلاثة، ثم يجده ميتا

وفيه سهمه؟ قال: « يأكل إن شاء ».

صحيح: رواه البخاري (٥٤٨٥) تعليقاً. ووصله أبو داود (٢٨٥٣).

٧٢٦٧- عن أبي ثعلبة الخشني عن النبي ﷺ قال: « إذا رميت بسهمك فغاب عنك فأدركنه

فكُله ما لم يُتَيَّنْ ». وفي رواية: في الذي يدرك صيده بعد ثلاث: « فكُله ما لم يُتَيَّنْ ». وزاد في رواية:

« وسهمك فيه ».

صحيح: رواه مسلم (١٩٣١: ٩).

٤- باب الصيد يوجد ميتاً في الماء

٧٢٦٨- عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ عن الصيد؟ قال: « إذا رميت سهمك

فاذكر اسم الله، فإن وجدته قد قتل فكل، إلا أن تجده قد وقع في ماء، فإنك لا تدري، الماء قتله أو

سهمك؟ ».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٨٤)، ومسلم (١٩٢٩: ٧). واللفظ لمسلم.

٥- باب ما جاء في صيد المعراض والحجر

٧٢٦٩- عن عدي بن حاتم قال: سألت رسول الله ﷺ عن المعراض؟ قال: « إذا أصبت بحده

فكل، فإذا أصاب بعرضه فقتل فإنه وقيد، فلا تأكل ».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٧٦)، ومسلم (١٩٢٩: ٣).

وقوله: « وقيد » بالقاف وآخره ذال معجمة وزن عظيم فاعيل بمعنى مفعول، وهو ما قُتل بعصا أو

حجر أو ما لا حد له.

٧٢٧٠- عن عبد الله بن مغفل أنه رأى رجلاً يخذف فقال له: لا تخذف، فإن رسول الله ﷺ

نهى عن الخذف، أو كان يكره الخذف. وقال: « إنه لا يصاد به صيدٌ، ولا ينكى به عدو، ولكنها قد

تكسر السن وتفقأ العين ». ثم رآه بعد ذلك يخذف فقال له: أحدثك عن رسول الله ﷺ أنه نهى عن

الخذف - أو كره الخذف - وأنت تخذف لا أكلمك كذا وكذا.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٧٩)، ومسلم (١٩٥٤: ٥٤).

٦- باب النهي عن صبر البهائم ورميها

٧٢٧١- عن هشام بن زيد بن أنس بن مالك قال: دخلت مع جدي أنس بن مالك دار الحكم ابن

أيوب، فإذا قوم قد نصبوا دجاجةً يرمونها قال: فقال أنس: نهى رسول الله ﷺ أن تصبر البهائم.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥١٢)، ومسلم (١٩٥٦). واللفظ لمسلم.

- قوله: « أن تصبر البهائم » أي تجس لثرمي حتى تموت، وأصل الصبر الحبس.
- ٧٢٧٢- عن سعيد بن جبير قال: كنت عند ابن عمر فمروا بفتية - أو بنفر - نصبوا دجاجة يرمونها، فلما رأوا ابنَ عمر تفرقوا عنها، وقال ابن عمر: من فعل هذا؟ إن النبي ﷺ لعن من فعل هذا. متفق عليه: رواه البخاري (٥٥١٥)، ومسلم (١٩٥٨: ٥٩). والسياق للبخاري.
- وفي لفظ لمسلم قال: مرَّ ابن عمر بفتيانٍ من قريش قد نصبوا طيراً، وهم يرمونه، وقد جعلوا لصاحب الطير كل خاطئة من نبلهم فلما رأوا ابنَ عمر تفرقوا فقال ابن عمر: من فعل هذا؟ لعن الله من فعل هذا. إن رسول الله ﷺ لعن من اتخذ شيئاً فيه الروح غرضاً.
- ٧٢٧٣- عن ابن عمر أنه دخل على يحيى بن سعيد، وغلّام من بنى يحيى رابط دجاجة يرميها، فمشى إليها ابن عمر حتى حلّها، ثم أقبل بها وبالغلام معه، فقال: ازجروا غلامكم عن أن يصبر هذا الطير للقتل، فإني سمعت النبي ﷺ نهى أن تصبر بهيمة أو غيرها للقتل. صحيح: رواه البخاري (٥٥١٤).
- ٧٢٧٤- عن عبد الله بن عمر أنه مرَّ على قوم وقد نصبوا دجاجةً حيّةً يرمونها، فقال: إن رسول الله ﷺ لعن من مثل بالبهائم. صحيح: رواه أحمد (٤٦٢٢).
- ٧٢٧٥- عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: « لا تتخذوا شيئاً فيه الروح غرضاً ». صحيح: رواه مسلم (١٩٥٧: ٥٨).
- ٧٢٧٦- عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُقتل شيء من الدواب صبراً. صحيح: رواه مسلم (١٩٥٩: ٦٠).
- ٧٢٧٧- عن عبد الله بن جعفر قال: مرَّ رسول الله ﷺ على أناس وهم يرمون كبشا بالنبل فكره ذلك، وقال: « لا تَمْتَلُوا بالبهائم ». حسن: رواه النسائي (٤٤٤٠)، وأبو يعلى (٦٧٩٠).

جموع ما جاء في الذبح

١- باب تحريم الذبح لغير الله ولعن فاعله

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالدَّمَ وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ [البقرة:

٧٤٢١- عن الشيباني قال: سألت عبد الله بن أبي أوفى عن لحوم الحمر الأهلية؟ فقال: أصابتنا مجاعة يوم خيبر، ونحن مع رسول الله ﷺ وقد أصبنا للقوم حرا خارجة من المدينة، فنحرناها، فلما قدورنا لتغلي إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: « أن اكفوا القدور، ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئا ». فقلت: حرّمها تحريم ماذا. قال تحدّثنا بيننا فقلنا: حرّمها البتة، وحرّمها من أجل أنها لم تُحَمَس.

وفي رواية: وقال بعضهم: نهى عنها البتة؛ لأنها كانت تأكل العذرة.
متفق عليه: رواه البخاري (٣١٥٥)، ومسلم (١٩٣٧: ٢٦). واللفظ لمسلم. والرواية الأخرى للبخاري (٤٢٢٠).

٧٤٢٢- عن البراء وعبد الله بن أبي أوفى قالا: أصبنا حرا، فطبخناها، فنادى منادي رسول الله ﷺ: « أكفوا القدور ». وفي رواية: "نهى النبي ﷺ عن لحوم الحمر".
متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٢١)، ومسلم (١٩٣٨: ٢٨). واللفظ لمسلم. والرواية الأخرى للبخاري (٥٥٢٥).

٧٤٢٣- عن البراء بن عازب قال: أمرنا النبي ﷺ في غزوة خيبر أن نلقي الحمر الأهلية نبتة ونضيجة، ثم لم يأمرنا بأكله بعد.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٢٦)، ومسلم (١٩٣٨: ٣١).

٧٤٢٤- عن عمرو، قلت لجابر بن زيد: يزعمون أن رسول الله ﷺ نهى عن حمر الأهلية؟ فقال: قد كان يقول ذلك الحكم بن عمرو الغفاري عندنا بالبصرة، ولكن أبي ذاك البحر ابن عباس وقرأ ﴿ قُلْ لَا آجِدُ فِي مَا أُوْحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا ﴾. [الأنعام: ١٤٥]
صحيح: رواه البخاري (٥٥٢٩).

٧٤٢٥- عن ابن عباس قال: لا أدري أتمى رسول الله ﷺ من أجل أنه كان حمولة الناس، فكرة أن تذهب حولتهم، أو حرّمه في يوم خيبر لحوم الحمر الأهلية.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٢٧)، ومسلم (١٩٣٩: ٣٢).

٧٤٢٦- عن أنس بن مالك قال: لما كان يوم خيبر جاء جاء فقال: يا رسول الله أكلت الحمر، ثم جاء آخر فقال: يا رسول الله أفنيت الحمر، فأمر رسول الله ﷺ أبا طلحة فنادى: « إن الله ورسوله ينهيانكم عن لحوم الحمر؛ فإنها رجس أو نجس »، قال: فأكففت القدور بما فيها.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٢٨)، ومسلم (١٩٤٠: ٣٥). والسياق لمسلم. ورواه مسلم أيضا (١٩٤٠: ٣٤) عن أنس فقال: "لما فتح رسول الله ﷺ خيبر أصبنا حرا خارجا من القرية، فطبخنا منها،

٧٤٢٧- عن سلمة بن الأكوع قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر، ثم إن الله فتحها عليهم، فلما أمسى الناس اليوم الذي فتحت عليهم، أوقدوا نيرانا كثيرة، فقال رسول الله ﷺ: « ما هذه النيران؟ على أي شيء توقدون؟ » قالوا: « على لحم. قال: « على أي لحم؟ » قالوا: « على لحم حمر إنسية. فقال رسول الله ﷺ: « أهريقوها واكسروها، » فقال رجل: يا رسول الله! أو نهريقها ونفسلها؟ قال: « أو ذاك. »

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٩٦)، ومسلم (١٨٠٢: ٣٣). والسياق لمسلم، وهو عند البخاري بسياق أطول.

٧٤٢٨- عن أبي سعيد الخدري قال: أصبنا سبانيا يوم حنين، فكنا نعزل عنهن، نلتمس أن نفادين من أهلهن، فقال بعضنا لبعض: تفعلون هذا وفيكم رسول الله ﷺ؟ اتتوه فسلوه، فأتيناه، أو ذكرنا ذلك له، قال: « ما من كل الماء يكون الولد، إذا قضى الله أمرا كان » ومررنا بالقدور وهي تغلي فقال لنا: « ما هذا اللحم؟ » فقلنا: لحم حمر، فقال لنا: « أهلية أو وحشية؟ » فقلنا له: بل أهلية. قال: فقال لنا: « فاكفئوها، » قال: فكفأناها وإنا لجياع نشتهيهِ قال: وكنا نؤمر أن نوكل الأسقية. حسن: رواه الإمام أحمد (١١٧٧٨).

٧٤٢٩- عن ثعلبة بن الحكم قال: أسرفي أصحاب رسول الله ﷺ وأنا يومئذ شاب، فسمعت ﷺ ينهى عن النهبة، وأمر بالقدور، فأكفئت من لحم الحمر الأهلية. حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٣٧٥)، وأبو نعيم في معرفة الصحابة (١٣٨٢).

٧٤٣٠- عن كعب بن مالك قال: نهى رسول الله ﷺ عن نكاح المتعة، وعن لحوم الحمر الأهلية. حسن: رواه الطبراني في الكبير (٦٨ / ١٩).

٦- باب النهي عن أكل لحوم البغال

٧٤٣١- عن جابر بن عبد الله قال: ذبحنا يوم خيبر الخيل والبغال والحمير، فنهانا رسول الله ﷺ عن البغال والحمير، ولم ينهنا عن الخيل.

صحيح: رواه أبو داود (٣٧٨٩)، وأحمد (١٤٨٤٠)، وابن حبان (٥٢٧٢)، والحاكم (٢٣٥ / ٤).

٧٤٣٢- عن عطاء، عن جابر قال: كنا نأكل لحوم الخيل، قلت: البغال؟ قال: لا.

صحيح: رواه النسائي (٤٣٣٣)، وابن ماجه (٣١٩٧).

٧- باب كراهية أكل لحوم الجلالة وشرب ألبانها

٧٤٣٣- عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن أكل الجلالة وألبانها. صحيح: رواه أبو داود (٣٧٨٥)، والترمذي (١٨٢٤) وحسنه، وابن ماجه (٣١٨٩). وقوله: "الجلالة" الجلالة من الحيوان التي تأكل الحيلة والعذرة. والجللة: البعر فاستعير ووُضع موضع العذرة.

٧٤٣٤- عن ابن عباس قال: إن النبي ﷺ نهى عن لبن الجلالة. صحيح: رواه أبو داود (٣٧٨٦)، والترمذي (١٨٢٥)، وابن ماجه (١٨٢٥)، والنسائي (٤٤٤٨). وأحد (١٩٨٩، ٢٦٧١).

٧٤٣٥- عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن المجثمة والجلالة. صحيح: رواه الحاكم (٣٥/٢)، والبيهقي (٣٣٣/٩) وزاد البيهقي: "وأن يشرب من في السقاء".

٧٤٣٦- عن عبد الله بن عمرو قال: نهى رسول الله ﷺ يوم خيبر عن لحوم الحمر الأهلية. وعن الجلالة، عن ركوبها، وأكل لحمها.

حسن: رواه أبو داود (٣٨١١)، وأحد (٧٠٣٩)، والحاكم (١٠٣/٢).

٧٤٣٧- عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة أن يؤكل لحمها، أو يشرب لبنها. حسن: رواه ابن أبي شيبة (١٤٧/٨).

وقال ابن حبان: الجلالة ما كان الغالب على علفها القذارة، فإذا كان الغالب على علفها الأشياء الطاهرة الطيبة لم تكن بجلالة. الإحسان (٢٢١/١٢).

وقال الخطابي: "واختلف الناس في أكل لحوم الجلالة وألبانها فكره ذلك أبو حنيفة وأصحابه والشافعي وأحمد بن حنبل وقالوا: لا تؤكل حتى تُجس أياماً، وتعلف علفاً غيرها، فإذا طاب لحمها فلا بأس بأكله".

٨- باب النهي عن أكل المجثمة

٧٤٣٨- عن ابن عباس قال: إن النبي ﷺ نهى عن المجثمة، ولبن الجلالة، وعن الشرب من في السقاء.

صحيح: رواه الترمذي (١٨٢٥)، والنسائي (٤٤٤٨)، وأحد (٢١٦٢، ٢٦٧١)، وابن حبان (٥٣٩٩). وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح".

وقوله: "نهى عن المجثمة" وهي كل حيوان ينصب ويرمى ليقتل إلا أنه يكثر في الطير والأرنب وأشباه

ذلك مما يجثم بالأرض أي يلزمها ويلتصق بها كما في النهاية. فإذا ماتت بتلك الطريقة حرّم أكلها.

٧٤٣٩- عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ حرّم يوم خيبر كل ذي ناب من السباع، والمجثمة،

والحمار الإنسي.

صحيح: رواه الترمذي (١٧٩٥)، وأحمد (٨٧٨٩) وقال الترمذي: "حسن صحيح".

٧٤٤٠- عن أبي ثعلبة الخشني قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تحلُّ النهبي، ولا يجلُّ كلُّ ذي

ناب من السَّباع، ولا تحلُّ المجثمة ».

حسن: رواه النسائي (٤٣٢٦)، وأحمد (١٧٧٤١)، والطبراني في "الكبير" (٢١٦/٢٢).



٤١- كتاب الأشربة

١- باب التدرج في تحريم الخمر

قال الله تعالى: ﴿يَسْتَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْتَفِعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [سورة البقرة: ٢١٩]

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [سورة النساء: ٤٣]

٧٤٤١- عن علي بن أبي طالب أنه قال: أصبتُ شارفاً مع رسول الله ﷺ في مغنم يوم بدر، قال: وأعطاني رسول الله ﷺ شارفاً أخرى، فأنختها يوماً عند باب رجل من الأنصار، وأنا أريد أن أحمل عليهما إذخراً لأبيعه ومعى صائغ من بني قينقاع، فأستعين به علي وليمة فاطمة، وحمزة بن عبد المطلب يشرب في ذلك البيت، معه قينة، فقالت: ألا يا حمزُ للشرفِ النواء فثار إليهما حمزة بالسيف، فجب أسنمتها، وبقر خواصرهما، ثم أخذ من أكبادهما. قلت لابن شهاب: ومن السنام؟ قال: قد جبَّ أسنمتها فذهب بها، قال ابن شهاب: قال علي ﷺ: فنظرتُ إلى منظرٍ أظعنني، فأتيتُ نبي الله ﷺ، وعنده زيد بن حارثة، فأخبرته الخبر، فخرج ومعه زيد، فانطلقت معه، فدخل علي حمزة، فتغيظ عليه فرجع حمزة بصره، وقال: هل أنتم إلا عبيد لأبائي، فرجع رسول الله ﷺ يقهقر حتى خرج عنهم، وذلك قبل تحريم الخمر.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٧٥)، ومسلم (١٩٧٩: ١).

قوله: شارفاً: الناقة المسنة، وقوله: للشرف النواء: الشرف جمع شارف، والنواء: السمان.

كل ما فعله حمزة لا إثم عليه؛ لأنه كان سكران، إلا أنه يلزمه ضمان ما أتلفه، ولو كان مسكراً أو مجنوناً، ففي كتاب عمر بن شبة أن النبي ﷺ غرم حمزة الناقتين.

٧٤٤٢- عن أبي سعيد الخدري قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يخطب بالمدينة قال: «يا أيها الناس! إن الله تعالى يعرضُ بالخمر، ولعل الله سينزل فيها أمراً، فمن كان عنده منها شيء، فليبعه

ولبتضع به»، قال: فما لبثنا إلا يسيرا، حتى قال النبي ﷺ: «إن الله تعالى حرّم الخمر، فمن أدركته هذه الآية، وعنده منها شيء، فلا يشرب، ولا يبيع». قال: فاستقبل الناس بما كان عنده منها في طريق المدينة فسفكوها.

صحيح: رواه مسلم (١٥٧٨: ٦٧).

٧٤٤٣- عن عمر بن الخطاب قال: لما نزل تحريم الخمر، قال عمر: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شفاء، فنزلت الآية التي في البقرة: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ﴾ الآية.

قال: فدُعِيَ عمرُ، فقرئت عليه قال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شفاء فنزلت الآية التي في النساء ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ﴾ فكان منادي رسول الله ﷺ إذا أقيمت الصلاة، ينادي: ألا لا يقربن الصلاة سكران، فدُعِيَ عمر فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بيانا شفاء، فنزلت هذه الآية ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [سورة المائدة: ٩١] قال عمر: انتهينا.

صحيح: رواه أبو داود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩)، والنسائي (٥٥٤٠)، وأحمد (٣٧٨)، والحاكم

(١٤٣/٤).

٧٤٤٤- عن علي بن أبي طالب أن رجلا من الأنصار دعاه، وعبد الرحمن بن عوف فسقاها

قبل أن تحرم الخمر، فأمهم علي في المغرب، وقرأ: ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ فخلط فيها فنزلت: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾.

صحيح: رواه أبو داود (٣٦٧١)، والترمذي (٣٠٢٦)، والحاكم (٢٠٧/٢).

٢- باب ما جاء في تحريم الخمر

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩١﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩٠-٩١]

٧٤٤٥- عن أنس بن مالك قال: كنت أسقي أبا عبيدة بن الجراح، وأبا طلحة الأنصاري،

وأبي بن كعب شرابا من فضيخ وتمر، قال: فجاءهم آت فقال: إن الخمر قد حُرمت، فقال أبو طلحة: يا أنس! قم إلى هذه الجرار فاكسرها، قال: فقممتُ إلى مهراسٍ لنا فضربتُها بأسفله حتى تكسرت.

متفق عليه: رواه مالك (١٣) و البخاري (٥٥٨٢)، ومسلم (١٩٨٠: ٩).

٧٤٤٦- عن عبد الرحمن بن وعله -رجل من أهل مصر- أنه سأل عبد الله بن عباس عما

يعصر من العنب؟ فقال ابن عباس: إن رجلاً أهدى لرسول الله ﷺ راوية خمر، فقال له رسول الله ﷺ: «هل علمت أن الله قد حرمها؟» قال: لا، فسارَّ إنساناً، فقال له رسول الله ﷺ: «بم ساررتَه؟» فقال: «أمرته ببيعها، فقال: «إن الذي حرم شرها حرم بيعها»، قال: ففتح المزاد حتى ذهب ما فيها. صحيح: رواه مسلم (١٥٧٩: ٦٨).

٧٤٤٧- عن سعد بن أبي وقاص قال: «... أتيت على نفر من الأنصار والمهاجرين، فقالوا: تعال نُطعمك ونسقيك خمرًا وذلك قبل أن تحرم الخمر، قال: فأتيتهم في حش، - والحش: البستان - فإذا رأس جزور مشوي عندهم، وزق من خمر، قال: فأكلت وشربت معهم، قال: فذكرت الأنصار والمهاجرين عندهم، فقلت: المهاجرون خيرٌ من الأنصار، قال: فأخذ رجل أحد لحمي الرأس، فضربني به فجرح بأنفي، فأتيت رسول الله ﷺ فأخبرته، فأنزل الله عز وجل في - يعني نفسه - شأن الخمر: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾». صحيح: رواه مسلم في فضائل الصحابة (١٧٤٨) من طريق الحسن بن موسى، ثنا زهير، ثنا سهاك بن حرب، ثنا مصعب بن سعد، عن أبيه فذكره في حديث طويل.

٧٤٤٨- عن ابن عباس قال: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ ﴾ وَ ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ ﴾ نسختها التي في المائدة: ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ ﴾. حسن: رواه أبو داود (٣٦٧٢).

٧٤٤٩- عن ابن عباس قال: لما حرمت الخمر مشى أصحاب رسول الله ﷺ بعضهم إلى بعض وقالوا: حُرمت الخمر وجُعلت عدلاً للشرك.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٢٣٩٩)، والحاكم (١٤٤/٤). وقولهم: "وجعلت عدلاً للشرك" يعنون قوله تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ ﴾ [المائدة: ٩٠].

٣- باب تأكيد تحريم الخمر يوم فتح مكة

٧٤٥٠- عن جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ يقول عام الفتح وهو بمكة: «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر، والميتة، والخنزير، والأصنام». متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٣٦)، ومسلم (١٥٨١).

٤- باب العفو عن الذين شربوا الخمر وماتوا قبل تحريمها

٧٤٥١- عن أنس قال: كنت ساقى القوم في منزل أبي طلحة، وكان ممرهم يومئذ الفضيخ، فأمر رسول الله ﷺ مناديا ينادي: «ألا إن الخمر قد حرمت» قال: فقال لي أبو طلحة: اخرج فأمرقها، فخرجت فهرقتها، فجرت في سكك المدينة، فقال بعض القوم: قد قتل قوم، وهي في بطونهم، فأنزل الله ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣].
متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٦٤)، ومسلم (١٩٨٠: ٣).

٧٤٥٢- عن جابر بن عبد الله قال: اصطحب ناس الخمر من أصحاب النبي ﷺ ثم قتلوا شهداء يوم أحد، فقالت اليهود: فقد مات بعض الذين قتلوا وهي في بطونهم فأنزل الله تعالى: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا﴾ [المائدة: ٩٣].
صحيح: رواه البزار - كما في تفسير ابن كثير (١٨٦/٣).

٧٤٥٣- عن ابن عباس قال: نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار شربوا حتى إذا نهلوا، عبث بعضهم ببعض، فلما صحوا جعل الرجل يرى الأثر بوجهه وبرأسه وبلحيته، فيقول: قد فعل بي هذا أخي، وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن، والله لو كان بي رؤوفاً رحيماً، ما فعل بي هذا، فوقعت في قلوبهم الضغائن، فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ﴾ إلى قوله ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ﴾ فقال ناس: هي رجس وهي في بطن فلان قتل يوم بدر، وفلان قتل يوم أحد، فأنزل الله عز وجل: ﴿لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا إِذَا مَا اتَّقَوْا وَءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ [المائدة: ٩٣].

حسن: رواه النسائي في السنن الكبرى (١١١٥١)، والحاكم (١٤١/٢-١٤٢)، والطبراني في الكبير (٥٦/١٢).

٥- باب ما جاء في الترهيب من شرب الخمر

٧٤٥٤- عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حُرِّمَها في الآخرة».

متفق عليه: رواه مالك (١١) والبخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٧٦: ٢٠٠٣).

٧٤٥٥- عن جابر: أن رجلاً قدم من جيشان - وجيشان من اليمن - فسأل النبي ﷺ عن شراب، يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له: المزر، فقال النبي ﷺ: «أو مسكر هو؟» قال: نعم. قال

كتاب الأشربة - رسول الله ﷺ: « كل مسكر حرام، إن على الله عز وجل عهدا لمن يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال ». قالوا: يا رسول الله! وما طينة الخبال؟ قال: « عرق أهل النار، أو عصارة أهل النار ». صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٢).

٧٤٥٦- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: « من شرب الخمر وسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحا. وإن مات دخل النار. فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد فشرِب فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحا. فإن مات دخل النار. فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد فشرِب فسكر لم تقبل له صلاة أربعين صباحا. فإن مات دخل النار. فإن تاب تاب الله عليه. وإن عاد كان حقا على الله أن يسقيه من رذغة الخبال يوم القيامة » قالوا: يا رسول الله وما رذغة الخبال؟ قال: « عصارة أهل النار ». صحيح: رواه ابن ماجه (٤٣٧٧)، وصححه ابن حبان (٥٣٥٧).

٧٤٥٧- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: « من مات من أمتي وهو يشرب الخمر، حرّمها الله عليه في الآخرة، ومن مات من أمتي وهو يلبس الحرير حرّم الله عليه لبسه في الآخرة ». صحيح: رواه أبو يعلى الموصلي - كما في إتحاف الخيرة المهرة للبوصيري (٥٤٨٠).

٧٤٥٨- عن عبد الله بن عمرو بن العاص عن رسول الله ﷺ أنه قال: « من ترك الصلاة سكرًا مرة واحدة، فكأنما كانت له الدنيا وما عليها فسلبها، ومن ترك الصلاة سكرًا أربع مرات، كان حقا على الله عز وجل أن يسقيه من طينة الخبال ». قيل: وما طينة الخبال يا رسول الله؟ قال: « عصارة أهل جهنم ». حسن: رواه أحمد (٦٦٥٩) والحاكم (١٤٦/٤)، والبيهقي (٣٨٩/١، ٢٨٧/٨)، وفي شعب الإيمان (٥١٩٣).

٧٤٥٩- عن طلق بن علي أنه كان عند رسول الله ﷺ جالسا، فجاء صحار عبد القيس، فقال: يا رسول الله، ما ترى في شراب نصنعه بأرضنا من ثمارنا؟ فأعرض عنه نبي الله ﷺ، حتى سأله ثلاث مرات، حتى قام فصلى، فلما قضى صلاته، قال النبي ﷺ: « من السائل عن المسكر؟ لا تشربه، ولا تسقيه أخاك المسلم، فوالذي نفسي بيده، - أو فوالذي يحلف به -، لا يشربه رجلٌ ابتغاء لذة سكره، فيسقيه الله الخمر يوم القيامة ». حسن: رواه أحمد في مسنده - الملحق المستدرک - (٢٤٠٠٩: ٣٢)، وابن أبي شيبة (٤٦٠/٧)، والطبراني في الكبير (٨٢٥٩).

٧٤٦٠- عن عبد الله بن عمر أن أبا بكر الصديق وعمر بن الخطاب وناسا من أصحاب رسول الله ﷺ جلسوا بعد وفاة رسول الله ﷺ، فذكروا أعظم الكبائر، فلم يكن عندهم فيها علم، فأرسلوني إلى عبد الله بن عمرو بن العاص أسأله عن ذلك، فأخبرني: أن أعظم الكبائر شرب الخمر، فأنبئهم فأخبرتهم، فأنكروا ذلك، ووثبوا إليه جميعا، فأخبرهم أن رسول الله ﷺ قال: « إن ملكا من بني إسرائيل أجبر رجلا، فخيره بين أن يشرب الخمر، أو يقتل صبيا، أو يزني، أو يأكل لحم الخنزير، أو يقتلوه إن أبي، فاختر أنه يشرب الخمر، وأنه لما شرب لم يمتنع من شيء أرادوه منه، وأن رسول الله قال لنا حينئذ: « ما من أحد يشربها فتقبل له صلاة أربعين ليلة ولا يموت وفي مثانته منها شيء إلا حرمت عليه الجنة، وإن مات في الأربعين مات ميتة جاهلية. »

حسن: رواه الطبراني (٣٦٣).

٧٤٦١- عن ابن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من شرب الخمر لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب، تاب الله عليه، وإن شربها الثانية لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب، تاب الله عليه، فإن شربها الثالثة لم تقبل له صلاة أربعين ليلة، فإن تاب، تاب الله عليه، فإن شربها الرابعة لم تقبل له صلاة أربعين ليلة فإن تاب لم يتب الله عليه، وكان حقا على الله أن يسقيه من طينة الخبال. » قيل: وما طينة الخبال؟ قال: « صديد أهل النار »

صحيح: رواه البيهقي في الشعب (٥١٩١) واللفظ له، والطبراني في الكبير (٣٩٢/١٢) والترمذي (١٨٦٢).

٦- باب ما جاء من الوعيد في مدمن الخمر

٧٤٦٢- عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: « لا يدخل الجنة مدمن خمر. »

حسن: رواه ابن ماجه (٣٣٧٦)، ورواه أحمد (٢٧٤٨٤)، وزاد: « عاق، ولا مكذب بالقدر. »

٧- باب ما جاء في أن الخمر مفتاح كل شر

٧٤٦٣- عن أبي الدرداء قال: أوصاني خليلي: « لا تشرب الخمر، فإنها مفتاح كل شر. »

حسن: رواه ابن ماجه (٣٣٧١) والبخاري في الأدب المفرد (١٨).

٧٤٦٤- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « اجتنبوا الخمر فإنها مفتاح كل شر. »

حسن: رواه الحاكم (١٤٥/٤) والبيهقي في شعب الإيمان (٥١٩٩).

٨- باب فيمن يستحل الخمر ويسمئها بغير اسمها

٧٤٦٥- عن أبي عامر - أو أبي مالك - أنه سمع النبي ﷺ يقول: « ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف، ولينزلن أقوام على جنب علم يروح عليهم بسارحة لهم، يأتيهم - يعني الفقير - لحاجة فيقولوا: ارجع إلينا غدا فيبیتهم الله، ويضع العلم، ويمسح آخرين قرده وخنزير إلى يوم القيامة ».

صحيح: رواه البخاري (٥٥٩٠)، وابن حبان (٦٧٥٤).

٧٤٦٦- عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن النبي ﷺ قال: « يشرب ناسٌ من أمتي الخمر

يسمونها بغير اسمها ».

صحيح: رواه النسائي (٥٦٥٨)، وأحمد (١٨٠٧٣).

٧٤٦٧- عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن أول ما يُكفأ - يعني في

الإسلام - كما يكفأ الإناء يعني الخمر، فقيل: كيف يا رسول الله وقد بين الله فيها ما بين؟ قال

رسول الله ﷺ: « يسمونها بغير اسمها فيستحلونها ».

حسن: رواه الدارمي (٢١٤٥).

٧٤٦٨- عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: « إن أمتي يشربون الخمر في آخر الزمان

يسمونها بغير اسمها ».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (١١٨/١١).

٩- باب تفسير الخمر التي نزل تحريمها

٧٤٦٩- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « الخمر من هاتين الشجرتين: النخلة، والعنب ».

صحيح: رواه مسلم (١٩٨٥: ١٣).

٧٤٧٠- عن أنس قال: كنت قائماً على الحي أسقيهم - عمومتي وأنا أصفرهم - الفضيخ،

فقيل: حرمت الخمر، فقالوا: اكفئها فكفأتها، قلت لأنس: ما شرابهم؟ قال: رُطب وبُسْر.

فقال أبو بكر بن أنس: وكانت خمرهم، فلم ينكر أنس.

وحدثني بعض أصحابي: أنه سمع أنس بن مالك يقول: كانت خمرهم يومئذ.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٨٣)، ومسلم (١٩٨٠: ٦).

٧٤٧١- عن أنس قال: حرمت علينا الخمر حين حرمت، وما نجد - يعني بالمدينة - خمر

الأعنانب إلا قليلا، وعامة خمرنا البسر والتمر.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٨٠) ومسلم (١٩٨٠: ٣).

وقوله: " وعامة خمرنا البسر " : البسر : إحدى مراحل التمر ، أوله طَلَعٌ ، ثم خَلَّالٌ ، ثم بَلَّحٌ ، ثم بُسْرٌ ، ثم رُطَبٌ ، ثم تَمْرٌ .

٧٤٧٢- عن أنس قال: لقد أنزل الله الآية التي حرم الله فيها الخمر، وما بالمدينة شراب يشرب

إلا من تمر.

صحيح: رواه مسلم (١٩٨٢).

٧٤٧٣- عن ابن عمر قال: لقد حُرِّمَت الخمر وما بالمدينة منها شيء.

صحيح: رواه البخاري (٥٥٧٩). وقوله: " وما بالمدينة منها شيء " يعني العنب.

٧٤٧٤- عن ابن عمر قال: خطب عمر على منبر رسول الله ﷺ فقال: إنه قد نزل تحريم الخمر،

وهي من خمسة أشياء، العنب، والتمر، والحنطة، والشعير، والعسل، والخمر ما خامر العقل.

وثلاثٌ وددتُ أن رسول الله ﷺ لم يفارقنا حتى يعهد إلينا عهداً: الجُدُّ، والكلالةُ، وأبواب من

أبواب الرِّبا. قال: قلتُ: يا أبا عمرو: فشيء يُصنع بالسُّند من الأرز؟ قال: ذلك لم يكن على عهد

النبي ﷺ، أو قال: على عهد عمر. وفي رواية: " الزبيب " مكان " العنب " .

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٨٨)، ومسلم (٣٠٣٢: ٣٢).

٧٤٧٥- عن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: « إن من العنب خمرًا، وإن من التمر

خمرًا، وإن من العسل خمرًا، وإن من البر خمرًا، وإن من الشعير خمرًا » .

حسن: رواه أبو داود (٣٦٧٦)، والترمذي (١٨٧٢، ١٨٧٣)، وأحمد (١٨٣٥٠)، وأبو داود (٣٦٧٧).

وأما معنى الحديث فإن الخمر لا يكون إلا من هذه الأشياء الخمسة بأعيانها فقط، وإنما جرى ذكرها

خصوصاً لكونها معهودة في ذلك الزمان، فكل ما كان في معناه من ذرة، وسلت، وثمره، وعصارة فحكمه

حكمها. أفاده الخطابي.

٧٤٧٦- عن علي بن أبي طالب، قال: نهى رسول الله ﷺ عن خاتم الذهب، وعن القسي، وعن

المبثرة، وعن الجعة.

حسن: رواه الترمذي (٢٨٠٨)، وأبو داود (٤٠٥١)، والنسائي (١٦٥/٨)، وابن ماجه (٣٦٥٤).

وقوله: " المبثرة " - بكسر الميم وفتح المثناة - وهو وطاء محشو يجعل فوق رحل البعير تحت الراكب،

وهو دأب المتكبرين، ولكن إن قصد به استراحة الضعفاء فلا حرج في ذلك.

وقوله: " الجعة " بكسر الجيم وسكون العين هي النبيذ المتخذ من الشعير.

٧٤٧٧- عن معقل بن يسار قال: حرمت الخمر ونحن نشرب الفضيخ، فجعلتُ أهريقها

وأقول هذا آخر العهد بالخمر.

حسن: رواه أحمد في الأشربة (١٨٤) والطبراني في الكبير (٢٠/٢١٨). واللفظ للطبراني.

وقوله: "الفضيخ" هو شراب يتخذ من البسر من غير أن تمسه النار.

٧٤٧٨- عن أبي عبد الله الجسري قال: سألت معقل بن يسار عن الشراب فقال: كنا بالمدينة،

وكانت كثيرة التمر، فحرّم علينا رسول الله ﷺ الفضيخ.

وأناه رجلٌ فسأله عن أم له عجوز كبيرة: أيسقيها النبيذ، فإنها لا تأكل الطعام؟ فنهاه معقل.

صحيح: رواه أحمد (٢٠٢٩٩)، والطبراني في الكبير (٢٠/٢١٧، ٢٢٤).

٧٤٧٩- عن أم حبيبة زوج النبي ﷺ: أن ناسا من أهل اليمن قدموا على رسول الله ﷺ،

فعلمهم الصلاة والسنن والفرائض قالوا: يا رسول الله إن لنا شرابا نصنعه من القمح والشعير

فقال ﷺ: «الغبراء؟» قالوا: نعم قال: «لا تطعموه» فلما كان بعد يومين ذكروهما له أيضا فقال:

«الغبراء؟» قالوا: نعم قال: «لا تطعموه» فلما أرادوا أن ينطلقوا سألوه عنه فقال: «الغبراء؟»

قالوا: نعم قال: «فلا تطعموه».

حسن: رواه ابن حبان (٥٣٦٧). وقوله: "الغبراء": بضم الغين - وهو نوع من الخمر يتخذ من الذرة،

وهي من خمر الحبشة. قال مالك: سألت زيد بن أسلم عنه فقال: أسكركة، وفي لفظ هي: السكركة. الأشربة (١٠).

٧٤٨٠- عن ابن عباس قال: كانت خمرتنا يومئذ الفضيخ، وحرمت يوم حرمت وما هي إلا

فضيخكم.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (١١/٣٥١).

٧٤٨١- عن عبد الله بن أبي الهذيل قال: كان عبد الله يحلف بالله إن التي أمر بها رسول الله ﷺ

حين حرمت الخمر أن تُكسر دنائه، وأن تكفأ لمن التمر والزبيب.

صحيح: رواه الدارقطني (٤٦٥٢)، وأحمد بن منيع في مسنده - كما في المطالب العالية (١٨٢٥).

وقوله: "دِنَانَهُ" جمع الدن وهو وعاء كبير.

فالمسكر كله حرام من أي نوع كان، فإنه هو الخمر المحرمة في القرآن والسنة والإجماع، وهو مذهب

أهل الحجاز من الصحابة التابعين، وذهب إليه من الفقهاء أئمة الفتوى بالأمصار: مالك والليث والشافعي

وأحمد والأوزاعي وأبو ثور وإسحاق وداود وغيرهم. وهو الذي تشهد به الآثار الثابتة عن النبي ﷺ وتشهد

به اللغة في معنى الخمر، وهو الذي لم يعرف الصحابة غيره حين نزول القرآن بتحريمها. انظر للمزيد: المنة

الكبرى (٧/٣٥٥-٣٥٦).

١٠- باب كل مسكر خمر وكل خمر حرام

٧٤٨٢- عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن البتع؟ فقال: « كل شراب أسكر فهو

حرام ». متفق عليه: رواه مالك (٩) والبخاري (٥٥٨٥)، ومسلم (٢٠٠١: ٦٧).

٧٤٨٣- عن أبي موسى الأشعري قال: بعثني النبي ﷺ أنا ومعاذ بن جبل إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله إن شراباً يُصنع بأرضنا يقال له: المزُرُّ من الشعير، وشراب يقال له: البتع من العسل؟ فقال: « كل مسكر حرام ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٤٣)، ومسلم (١٧٣٣: ٧٠). واللفظ لمسلم.

٧٤٨٤- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « كل مسكر خمر، كل مسكر حرام، ومن

شرب الخمر في الدنيا فمات وهو يُدمنها لم يتب لم يشربها في الآخرة ».

متفق عليه: رواه مسلم (٢٠٠٣: ٧٣) والبخاري (٥٥٧٥).

٧٤٨٥- عن بريدة بن الحصيب أن رسول الله ﷺ قال: « نهيتكم عن الظروف، وإن الظروف

- أو ظرفاً - لا يُجْلُّ شيئاً ولا يجرمه، وكل مسكر حرام ».

صحيح: رواه مسلم (٩٧٧: ٦٤).

٧٤٨٦- سئل ابن عباس عن الباذق فقال: سبق محمد ﷺ الباذق، فما أسكر فهو حرام. قال:

الشراب الحلال الطيب. قال: ليس بعد الحلال الطيب إلا الحرام الخبيث.

صحيح: رواه البخاري (٥٥٩٨). والباذق هو: إذا طبخ عصير العنب حتى يصير مثل طلاء الإبل

فيكون مسكراً.

٧٤٨٧- عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُنْبذ في النقيير، والمزفت، والدبَاء، والحتمة،

وقال: « كل مسكر حرام ».

حسن: رواه النسائي (٥٥٨٨، ٥٥٨٩)، وابن ماجه (٣٤٠١)، وأحمد (٩٥٣٩، ١٠٥١٠).

٧٤٨٨- عن ابن عمر قال سمعت النبي ﷺ يقول: « كل مسكر حرام، وكل مسكر خمر ».

حسن: رواه الترمذي (١٨٦٤)، والنسائي (٥٥٨٧)، وابن ماجه (٣٣٩٠)، وأحمد (٤٦٤٤).

٧٤٨٩- عن ابن عمر قال: خطب رسول الله ﷺ فذكر آية الخمر، فقال رجل: أ رأيت المزُرُّ؟

قال: « وما المزُرُّ؟ » قال: حبة تُصنع باليمن، فقال: « تسكر؟ » قال: نعم قال: « كل مسكر حرام ».

صحيح: رواه النسائي (٥٦٠٥).

٧٤٩٠ - عن أبي موسى الأشعري قال: بعثني رسول الله ﷺ أنا ومعاذا إلى اليمن، فقال معاذ: إنك تبعثنا إلى أرض كثير شراب أهلها، فما أشرب؟ قال: « اشرب ولا تشرب مسكراً ».

صحيح: رواه النسائي (٥٥٩٦).

٧٤٩١ - عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ سئل عن شراب باليمن، يقال له: البنع والمزرة؟

فقال: « ما أسكر فهو حرام ».

حسن: رواه أبو يعلى (٣٩٧١).

٧٤٩٢ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: « كل مسكر حرام ».

حسن: رواه أحمد (٦٧٣٨).

٧٤٩٣ - عن عبد الله بن الشخير قال: نهى رسول الله ﷺ عن الأشربة فقليل: إنه لا بد منها

فقال: « اشربوا ما لا يسفّه أحلامكم، ولا يذهب أموالكم ».

حسن: رواه الطبراني ومن طريق الضياء في المختارة (٩/ رقم ٦٤٢).

٧٤٩٤ - عن أم سلمة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن كل مسكر ومفتر.

حسن: رواه أبو داود (٣٦٨٦)، وأحمد (٢٦٦٣٤).

وقوله: "ومفتر" اسم فاعل من أفتر، وهو الذي إذا شرب أحمى الجسد وصار فيه فتور وهو ضعف وانكسار.

١١ - باب ما أسكر كثيره فقليله حرام

٧٤٩٥ - عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « ما أسكر كثيره فقليله حرام ».

حسن: رواه أبو داود (٣٦٨١)، والترمذي (١٨٦٥) وحسنه، وابن ماجه (٣٣٩٣)، وأحمد (١٤٧٠٣).

٧٤٩٦ - عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « كل مسكر حرام، وما أسكر منه

الفرق فملء الكف منه حرام ». وفي لفظ: « الحسوة منه حرام ».

حسن: رواه أبو داود (٣٦٨٧)، والترمذي (١٨٦٦) وحسنه، وأحمد (٢٤٤٢٣).

٧٤٩٧ - عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: « ما أسكر كثيره فقليله حرام ».

حسن: رواه النسائي (٥٦٠٧)، وابن ماجه (٣٣٩٤)، وأحمد (٦٦٧٤).

٧٤٩٨ - عن سعد بن أبي وقاص، عن النبي ﷺ قال: « أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره ».

حسن: رواه النسائي (٥٦٠٨، ٥٦٠٩)، وأحمد (٩)، وأبو يعلى (٦٩٤)، وصححه ابن حبان (٥٣٧٠١).

قال أبو عبد الرحمن النسائي عقب هذه الأحاديث: "وفي هذا دليل على تحريم السكر قليله وكثيره وليس كما يقول المخادعون لأنفسهم بتحريمهم آخر الشربة، وتحليلهم ما تقدمها الذي يشرب في الفرق

قبلها، ولا خلاف بين أهل العلم أن السكر بكلية لا يحدث على الشربة الآخرة دون الأولى والثانية بعدها، وبالله التوفيق".

٧٤٩٩- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « كل مسكر حرام، ما أسكر كثيره فقليله حرام ». حسن: رواه أحمد (٥٦٤٨)، وأبو يعلى (٥٤٦٦)، والبيهقي (٢٩٦/٨)، والبخاري (٢٩١٧) - كشف الأستار).

١٢- باب في ذكر الأوعية التي نهى أن ينتبذ فيها

٧٥٠٠- عن ابن عباس قال: قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ، فقالوا: إنا من هذا الحي من ربيعة، ولسنا نصل إليك إلا في الشهر الحرام، فمرنا بشيء نأخذه عنك، وندعو إليه من وراءنا، فقال: « أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله، - ثم فترها لهم - شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وأن تؤدوا إلي خمس ما غنمتم، وأنهي عن الدباء، والحتم، والمقير، والنقير ».

وفي رواية: "المزفت" بدل "المقير".

متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٣)، ومسلم (١٧: ٣٩). واللفظ للبخاري.

٧٥٠١- عن ابن عباس: أن وفد عبد القيس أتوا رسول الله ﷺ، فيهم الأشج أخو بني عسر، فقالوا: يا نبي الله! إنا حي من ربيعة، وإن بيننا وبينك كفار مضر، وإنا لا نصل إليك إلا في الشهر الحرام، فمرنا بأمر إذا عملنا به دخلنا الجنة، وندعو به من وراءنا، فأمرهم بأربع، ونهاهم عن أربع، أمرهم أن يعبدوا الله ولا يشركوا به شيئاً، وأن يصوموا رمضان، وأن يحجوا البيت، وأن يعطوا الخمس من المغانم، ونهاهم عن أربع: عن الشرب في الحتم، والدُّبَاء، والنقير، والمزفت، فقالوا: فقيم نشرب يا رسول الله؟ قال: « عليكم بأسقية الأدم التي يلاث على أفواهاها ».

صحيح: رواه أبو داود (٣٦٩٤)، وأحمد (٣٤٠٦) والسياق له، غير أن ذكر حج البيت في هذا الحديث شاذ، لأنه لم يكن فرض وقتئذ؛ لذلك لم يرد ذكره في رواية أبي جمره عن ابن عباس التي في الصحيحين.

٧٥٠٢- عن سعيد بن المسيب يقول: سمعت عبد الله بن عمر يقول عند هذا المنبر، وأشار إلى منبر رسول الله ﷺ: قدم وفد عبد القيس على رسول الله ﷺ فسألوه عن الأشربة، فنهاهم عن الدباء، والنقير، والحتم، فقلت له: يا أبا محمد! والمزفت، وظننا أنه نسيه فقال: لم أسمع يوماً من عبد الله بن عمر، وقد كان يكره.

صحيح: رواه مسلم (١٩٩٧: ٥٨).

٧٥٠٣- عن أبي سعيد الخدري: أن ناسا من عبد القيس قدموا على رسول الله... الحديث. وفيه: فقيم نشرب يا رسول الله؟ قال: « في أسقية الأدم التي يلاث على أفواهها ». قالوا: يا رسول الله إن أرضنا كثيرة الجرذان، ولا تبقى بها أسقية الأدم. فقال نبي الله ﷺ: « وإن أكلتها الجرذان، وإن أكلتها الجرذان، وإن أكلتها الجرذان ».

صحيح: رواه مسلم في الإيمان (١٨: ٢٦). وقوله: "الجرذان" بكسر الجيم - جمع جُرذ - بضم الجيم وفتح الراء - وهو نوع من الفأر. وقوله: "يلاث على أفواهها" أي يُلَف الخيط على أفواهها ويربط بها. ٧٥٠٤- عن أبي سعيد الخدري أن وفد عبد القيس لما أتوا نبي الله ﷺ قالوا: يا نبي الله جعلنا الله فداءك، ماذا يصلح لنا من الأشربة؟ فقال: « لا تشربوا في النقير »، قالوا: يا نبي الله جعلنا الله فداءك، أو تدري ما النقير؟ قال: « نعم الجذع ينقر وسطه، ولا في الدباء، ولا في الحتمة، وعليكم بالموكي ».

صحيح: رواه مسلم (١٨: ٢٨).

وقوله: "وعليكم بالموكي": بضم الميم وإسكان الواو مقصور ومعناه: انبذوا في السقاء الدقيق الذي يوكي أي يُرَبط فوهه بالوكاء وهو الخيط الذي يربط به.

٧٥٠٥- عن ثمامة بن حزن القشيري قال: لقيت عائشة فسألته عن النبيذ؟ فحدثتني أن وفد عبد القيس قدموا على النبي ﷺ فسألوا النبي ﷺ عن النبيذ؟ فنهاهم أن ينتدوا في الدباء، والنقير، والمزفت، والحتم.

صحيح: رواه مسلم (١٩٩٥: ٣٧).

٧٥٠٦- عن عائشة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء، والحتم، والنقير والمزفت. وفي

رواية: "المزفت" بدل "المقير".

صحيح: رواه مسلم (١٩٩٥: ٣٨).

٧٥٠٧- عن إبراهيم قلت للأسود: هل سألت عائشة أم المؤمنين عما يكره أن يُتَبَذ فيه؟ قال:

عم، قلت: يا أم المؤمنين أخبريني عما نهى عنه رسول الله ﷺ أن يتبذ فيه، قالت: نهانا أهل البيت أن نتبذ في الدباء، والمزفت قال: قلت له: أما ذكرت الحتم، والجر؟ قال: إنما أحدثك بما سمعت أحدثك ما لم أسمع.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٩٥)، ومسلم (١٩٩٥: ٣٥). وفي لفظ لمسلم: "أن النبي ﷺ نهى عن

دباء والمزفت".

٧٥٢١- عن زاذان قال: قلت لابن عمر: حدّثني بما نهى عنه النبي ﷺ من الأشربة بلغتك، وفترّه لي بلغتنا، فإن لكم لغة سوى لغتنا، فقال: نهى رسول الله ﷺ عن الحنتم، وهي الجرة، وعن الدّبء، وهي القرعة، وعن المزفت، وهو المقير، وعن النقيير، وهي النخلة تُنسخ نسحا، وتنقر نقرا، وأمر أن يُتَبَذَّ في الأسقية.

صحيح: رواه مسلم (١٩٩٧: ٥٧).
٧٥٢٢- عن جابر بن عبد الله، وابن عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن النقيير، والمزفت،

والدّبء.

صحيح: رواه مسلم (١٩٩٨: ٥٩).

٧٥٢٣- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ نهى أن ينبذ في الدّبء والمزفت.

حسن: رواه مالك (٦).

٧٥٢٤- عن علي بن أبي طالب قال: نهانا رسول الله ﷺ عن الدّبء والحنتم والنقيير والجمعة.

صحيح: رواه أبو داود (٣٦٩٧)، والنسائي (٥١٧١) وأحمد (٩٦٣، ١١٦٣). واللفظ لأبي داود.

قوله: "والجمعة" هو النبيذ المتخذ من الشعير كما في النهاية.

٧٥٢٥- عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ نهى عن الدّبء.

صحيح: رواه النسائي (٥٦٢٤).

٧٥٢٦- عن جابر بن زيد وعكرمة: أنهما كانا يكرهان البُسر وحده، ويأخذان ذلك عن

ابن عباس.

وقال ابن عباس: "أخشى أن يكون المزء الذي نُهيئ عنه عبد القيس". فقلت لقتادة: "ما

المزء؟ قال: النبيذ في الحنتم والمزفت".

حسن: رواه أبو داود (٣٧٠٩). وقيل في تفسير "المزء" أيضا أنها من خلط البسر والتمر كما في النهاية.

٧٥٢٧- عن فضيل بن زيد الرقاشي قال: كنا عند عبد الله بن مغفل قال: فتذاكرنا الشراب

فقال: الخمر حرام قلت له: الخمر حرام في كتاب الله عز وجل، قال: إيش تُريد، تريد ما سمعتُ من

رسول الله ﷺ؟ سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى عن الدّبء والحنتم والمزفت قال: قلت: ما الحنتم؟ قال:

كل خضراء وبيضاء قال: قلت: ما المزفت؟ قال: كل مقير من زق أو غيره.

حسن: رواه أحمد (١٦٧٩٥).

٧٥٢٨- عن ميمونة زوج النبي ﷺ أنه ﷺ قال: « لا تَبَذُوا في الدّبء، ولا في المزفت، ولا في

٧٥١٢- عن علي بن أبي طالب قال: نهى النبي ﷺ عن الدباء والمزفت.
متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٩٤)، ومسلم (١١٩٤).

٧٥١٣- عن زينب بنت أبي سلمة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحتم والمقير
والمزفت. الحديث

صحيح: رواه البخاري (٣٤٩٢).

٧٥١٤- عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحتم والمزفت والنقير.
صحيح: رواه مسلم (١٩٩٥: ٤٠).

٧٥١٥- عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والحتم، والنقير، والمزفت.
صحيح: رواه مسلم (١٩٩٦: ٤٤).

٧٥١٦- عن سعيد بن جبير قال: أشهد على ابن عمر وابن عباس أنها شهدا أن رسول الله ﷺ
نهى عن الدباء، والحتم، والمزفت، والنقير.
صحيح: رواه مسلم (١٩٩٧: ٤٦).

٧٥١٧- عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ خطب الناس في بعض مغازيه. قال عبد الله بن عمر:
فأقبلت نحوه، فانصرف قبل أن أبلغه، فسألتُ ماذا قال؟ فقل لي: نهى أن ينبذ في الدباء والمزفت.
وفي رواية: "نهى عن المزفت والقرع".

صحيح: رواه مالك (٥)، ومسلم (١٩٩٧: ٤٨)، والرواية الأخرى للنسائي (٥٦٣١).

٧٥١٨- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تتبذوا في الدباء ولا في المزفت »، ثم
يقول أبو هريرة: واجتنبوا الحناتم.

صحيح: رواه مسلم (١٩٩٣: ٣١).

٧٥١٩- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ: أنه نهى عن المزفت والحتم والنقير، قال: قيل: لأبي

هريرة: ما الحتم؟ قال: الجرار الخضر. وزاد في رواية: "الدباء"

صحيح: رواه مسلم (١٩٩٣: ٣٢)، والرواية الأخرى للنسائي (٥٦٥٣).

٧٥٢٠- عن عبد الله بن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الحتم والدباء والمزفت، قال:

سمعته غير مرة.

وزاد في رواية قال: وأراه قال: "والنقير".

وفي رواية جعل "الجر" مكان "الحتم" وزاد: « انتبذوا في الأسقية ».

صحيح: رواه مسلم (١٩٩٧: ٥٤، ٥٥).

الحتتم، ولا في النقيير، ولا في الجرار، وكل مسكر حرام». حسن: رواه أحمد (٢٦٨٢٣)، والطبراني في الكبير (٤٣٩/٢٣).

٧٥٢٩- عن أبي شمر الضُّبعي قال: سمعتُ عائذ بن عمرو ينهى عن الدباء والحتتم والمزفت والنقيير. فقلت له: عن النبي ﷺ؟ فقال: نعم.

حسن: رواه أحمد (٢٠٦٣٨)، والطبراني في الكبير (١٨/١٨-١٩).

٧٥٣٠- عن عبد الرحمن بن جوشن قال: كان أبو بكرة يُتَبَدُّ له في جر، فقدم أبو برزة من غيبة كان غابها، فنزل بمنزل أبي بكرة قبل أن يأتي منزله، فلم يجد أبا بكرة في منزله، فوقف على امرأة له يقال لها: مَيْسَة، فسألها عن أبي بكرة، وعن حاله، ونظر، فأبصر الجرة التي فيها النبيذ، فقال: ما في هذه الجرة؟ قالت: نبيذ لأبي بكرة فقال: لوددتُ أنك جعلتِه في سقاء، ثم خرج فأمرتُ بالنبيذ، فحُول في سقاء، ثم علقته، فجاء أبو بكرة، فأخبرته عن أبي برزة، وعن قدومه، ثم أبصر السقاء فقال: ما هذا السقاء؟ فقالت: قال أبو برزة كذا وكذا فحولت نبيذك في السقاء فقال: ما أنا بشارب منه شيئاً، الله إن جعلت العسل في جر ليحرم من علي، ولئن جعلت الخمر في سقاء ليحلن لي، إنا قد عرفنا الذي نهينا عنه، نهينا عن الدباء والنقيير، والحتتم، والمزفت، فأما الدباء فإنا معشر ثقيف بالطائف كنا نأخذ الدباء، فنخرط فيها عناقيد العنب، ثم ندفنها، ثم نتركها، حتى تهدر، ثم تموت، وأما النقيير فإن أهل اليمامة كانوا ينقرون أصل النخلة فيشدخون فيه الرطب والبسر ثم يدعون، حتى يهدر، ثم يموت، وأما الحتتم فجرار كان يحمل إلينا فيها الخمر، وأما المزفت فهي هذه الأوعية التي فيها هذا الزيت.

حسن: رواه أبو داود الطيالسي (٩٢٣)، والبزار (٣٦٨٩)، والبيهقي (٣٠٩/٨)، وصححه ابن حبان

(٥٤٠٧).

٧٥٣١- عن عيينة بن عبد الرحمن، عن أبيه، قال: جاء رجل إلى ابن عباس فقال: إني رجل من أهل خراسان، وإن أرضنا أرض باردة، فذكر من ضروب الشراب، فقال: اجتنب ما أسكر من زبيب، أو تمر، أو ما سوى ذلك، قال: ما تقول في نبيذ الجر؟ قال: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر.

حسن: رواه النسائي (٥٦١٦)، وأحمد (٢٠٠٩). والسياق لأحمد.

٧٥٣٢- عن دُلْجة بن قيس أن الحكم الغفاري قال لرجل - أو قال له رجل: أتذكر حين نهى رسول الله ﷺ عن النقيير والمقيير - أو أحدهما - وعن الدباء، والحتتم؟ قال: نعم وأنا أشهد على ذلك. حسن: رواه أحمد (١٧٨٦٠)، والطبراني في الكبير (٢٣٥/٣).

٧٥٣٣- عن عائشة قالت: سمعت رسول الله ﷺ ينهى عن شراب صُنِعَ في دباء، أو حتم، أو مزفت، لا يكون زيتا أو خلا.
حسن: رواه النسائي (٥٦٣٦).

٧٥٣٤- عن عبد الله بن أبي أوفى قال: نهى النبي ﷺ عن الجر الأخضر، قلت: أ تشرب في الأبيض؟ قال: لا.

صحيح: رواه البخاري (٥٥٩٦). والجر والجرار جمع جرة هو الإناء المصنوع من الفخار.

٧٥٣٥- عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ نهى عن الجر أن يُنَبِّذَ فيه.
صحيح: رواه مسلم (١٩٩٦: ٤٣).

٧٥٣٦- عن سعيد بن جبير قال: سألت ابن عمر عن نبيذ الجر؟ فقال: حرّم رسول الله ﷺ نبيذ الجر، فأتيت ابن عباس فقلت: أ لا تسمع ما يقول ابن عمر؟ قال: وما يقول: قلت: حرّم رسول الله ﷺ نبيذ الجر. فقال: صدق ابن عمر، حرّم رسول الله ﷺ نبيذ الجر، فقلت: وأي شيء نبيذ الجر؟ فقال: كل شيء يُصنع من المدر.
صحيح: رواه مسلم (١٩٩٧: ٤٧).

٧٥٣٧- عن ثابت قال: قلت لابن عمر: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر؟ قال: فقال: قد زعموا ذلك، قلت: أنهى عنه رسول الله ﷺ؟ قال: قد زعموا ذلك.

وفي رواية: أن رجلا جاءه فقال: أنهى النبي ﷺ أن ينبذ في الجر والدباء؟ قال: نعم.
صحيح: رواه مسلم (١٩٩٧: ٥٠).

٧٥٣٨- عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجرار، والدباء، والظروف المزفتة.
صحيح: رواه النسائي (٥٦٣٥)، وابن ماجه (٣٤٠٨)، وأحمد (١٠٩٧١). واللفظ للنسائي.

٧٥٣٩- عن قتادة قال: سألت أنسا عن نبيذ الجر، فقال: لم أسمع من رسول الله ﷺ فيه شيئا.
قال: وكان أنس يكرهه.

صحيح: رواه أحمد (١٣٩٣٧)، وأبو يعلى (٣٢٤١)، والبخاري (٧١٦١).

٧٥٤٠- عن سمرة بن جندب قال: قام النبي ﷺ فخطب فنهى عن الدباء والمزفت.

حسن: رواه أحمد (٢٠١٨٦)، والطبراني في الكبير (٢١٥/٧).

١٣- باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف واجتناب المسكر

٧٥٤١- عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الظروف، فقالت الأنصار: إنه لا بُدَّ منها قال:

« فلا إذن ».

صحيح: رواه البخاري (٥٥٩٢). وقوله: "فلا إذن" جواب وجزاء أي إذا كان كذلك لا بد لكم منها

فلا تدعوها.

٧٥٤٢- عن عبد الله بن عمرو قال: لما نهى النبي ﷺ عن الأسقية، قيل للنبي ﷺ: ليس كل

الناس يجذ سقاء، فرخص لهم في الجر غير المزفت.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٩٣)، ومسلم (٢٠٠٠: ٦٦).

٧٥٤٣- عن سهل بن سعد قال: لما عرس أبو أسيد الساعدي دعا النبي ﷺ وأصحابه، فما

صنع لهم طعاما ولا قربه إلا امرأته أم أسيد، بلت تمرات في تور من حجارة من الليل، فلما فرغ النبي ﷺ من الطعام أمأته له فسقته تتحفه بذلك.

متفق عليه: رواه البخاري (٥١٨٢)، ومسلم (٢٠٠٦: ٨٧). وقوله: "أمأته" أي أذابته.

وقوله: "في تور" التور: إناء معروف تذكره العرب تشرب فيه، وقد يتوضأ منه، ويكون من نحاس أو

من حجارة كما في هذا الحديث. وقوله: "تتحفه" كذا في البخاري، وفي صحيح مسلم: "تخصه".

٧٥٤٤- عن جابر قال: « كان يُنتبذ لرسول الله ﷺ في سقاء، فإذا لم يجدوا سقاء نُبذ له في تور

من حجارة، فقال بعض القوم - وأنا أسمع لأبي الزبير -: من برام؟ قال: من برام ».

وزاد في رواية: "ونهى رسول الله ﷺ عن الدباء والنقير والمزفت".

صحيح: رواه مسلم (١٩٩٩: ٦٢). والرواية الأخرى للنسائي (٥٦٤٨).

قوله: "من برام" جمع برمة، وهي في الأصل المتخذة من الحجر.

٧٥٤٥- عن بريدة بن الحصيب أن رسول الله ﷺ قال: « نهيتكم عن الظروف، وإن الظروف

أو ظرفا لا يحل شئنا ولا يحرمه، وكل مسكر حرام ».

صحيح: رواه مسلم (٩٧٧: ٦٤).

٧٥٤٦- عن بريدة بن الحصيب قال: قال رسول الله ﷺ: « نهيتكم عن النبيذ إلا في سقاء،

فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكرا ».

صحيح: رواه مسلم (٩٧٧: ٦٣).

٧٥٤٧- عن بريدة: أن رسول الله ﷺ بينما هو يسير إذ حلّ بقوم فسمع لهم لغطا، فقال: « ما

هذا الصوت؟ » قالوا: يا نبي الله ﷺ لهم شراب يشربونه، فبعث إلى القوم فدعاهم، فقال: « في أي شيء

تتبدون؟ » قالوا: نتبذ في النقير والدباء وليس لنا ظروف، فقال: « لا تشربوا إلا فيما أوكيتم عليه »

قال: فلبث بذلك ما شاء الله أن يلبث، ثم رجع عليهم فإذا هم قد أصابهم وباءٌ واصفروا، قال: «مالي أراكم قد هلكتم؟» قالوا: يا نبي الله أرضنا وبيئته، وحرمت علينا إلا ما أوكينا عليه، قال: «اشربوا، وكل مسكر حرام».

حسن: رواه النسائي (٥٦٥٥).

٧٥٤٨- عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال: «إني كنت نهيتكم عن نبيذ الأوعية، ألا وإن وعاء لا يجرم شيئاً، وكل مسكر حرام».

حسن: رواه ابن ماجه (٣٤٠٦)، وصححه ابن حبان (٥٤٠٩).

٧٥٤٩- عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إني نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها، فإن فيها عبرة، ونهيتكم عن النبيذ فاشربوا، ولا أحل مسكراً، ونهيتكم عن الأضاحي فكلوا».

حسن: رواه أحمد (١١٣٢٩).

٧٥٥٠- عن طلق بن علي قال: جلسنا عند النبي ﷺ فجاء وفد عبد القيس، فقال: «ما لكم قد اصفرت ألوانكم، وعظمت بطونكم، وظهرت عروقكم؟» قال: قالوا: أذاك سيدنا فسألك عن شراب كان لنا موافقاً فنهيته عنه، وكنا بأرض محمة، قال: «فاشربوا ما طاب لكم».

حسن: رواه ابن أبي شيبة (٢٤٣٦٨) والطبراني (٨٢٥٦).

٧٥٥١- عن المختار بن فلفل قال: سألت أنس بن مالك عن الشرب في الأوعية فقال: نهى رسول الله ﷺ عن المزفة وقال: كل مسكر حرام قال: قلت: وما المزفة؟ قال: المقيرة قال: قلت: فالرصاص والقارورة؟ قال: ما بأس بهما قال: قلت: فإن ناساً يكرهونها قال: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك؛ فإن كل مسكر حرام. قال: قلت له: صدقت. السكر حرام، فالشربة والشربتان على طعامنا؟ قال: ما أسكر كثيره فقليله حرام. وقال: الخمر من العنب، والتمر، والعسل، والحنطة، والشعير، والذرة، فما خمرت من ذلك فهي الخمر.

حسن: رواه أحمد (١٢٠٩٩)، وأبو يعلى (٣٩٦٦)، والسياق لأحمد.

٧٥٥٢- عن أبي مالك الأشجعي، عن أبيه قال: كان يُنبذ لرسول الله ﷺ في تور من حجارة.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٣٧٩/٨).

وحاصل أحاديث النهي عن الانتباز في هذه الأوعية أنه تم نسخ النهي وأبيح الانتباز في هذه الأوعية؛ لعدم توفر غيرها لديهم، وانحصرت المسألة على التحرز من المسكر، وأن الأواني لا تحل شيئاً ولا تحرمه، وإنما المحرم هو المسكر من أي وجه حصل السكر.

١٤- باب في المدة التي يُشرب فيها النبيذ

٧٥٥٣- عن عبد الله بن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يتبذ له أول الليل، فيشربه إذا أصبح يومه ذلك، والليلة التي تحي، والغد والليلة الأخرى، والغد إلى العصر، فإن بقي شيء سقاه الخادم أو أمر به فُصَّبَ.

وفي لفظ: كان رسول الله ﷺ يُتَبَذُّ له في سقاء من ليلة الاثنين، فيشربه يوم الاثنين والثلاثاء إلى العصر، فإن فضل منه شيء سقاه الخادم أو صبَّه.
صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٤: ٧٩).

المدة المقدرة في هذا الحديث يومان وليلتان، ثم سقاه الخادم والسبب في ذلك أنه لم يظهر فيه ما يقتضي إراقتة وإتلافه، لكن اتقاه في خاصة نفسه، أخذًا بغاية الورع، فسقاه الخادم؛ لأنه حلال جائز.

٧٥٥٤- عن يحيى أبي عمر النخعي قال: سأل قوم ابن عباس عن بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها، فقال: أمسلمون أنتم؟ قالوا: نعم قال: فإنه لا يصلح بيعها، ولا شراؤها، ولا التجارة فيها. قال: فسألوه عن النبيذ فقال: خرج رسول الله ﷺ في سفر، ثم رجع، وقد نبذ ناس من أصحابه في حناتم، ونقير، ودباء، فأمر به فأهريق، ثم أمر بسقاء، فجعل فيه زبيب وماء، فجعل من الليل، فأصبح، فشرب منه يومه ذلك، وليلته المستقبلية ومن الغد حتى أمسى، فشرب، وسقى فلما أصبح، أمر بما بقي منه فأهريق.

صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٤: ٨٣).

٧٥٥٥- عن ثمامة بن حزن القشيري قال: لقيت عائشة، فسألته عن النبيذ فدعت عائشة جارية حبشية فقالت: سل هذه فإنها كانت تنبذ لرسول الله ﷺ، فقالت الحبشية: كنت أنبذ له في سقاء من الليل، وأوكيه، وأعلقه، فإذا أصبح شرب منه.

صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٥: ٨٤).

٧٥٥٦- عن عائشة قالت: كنا نبذ لرسول الله ﷺ في سقاء يُوكى أعلاه وله عزلاء. نبذه غدوة فيشربه عشاء، ونبذه عشاء فيشربه غدوة.

صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٥: ٨٥). قوله: "وله عزلاء" أي ثقب من أسفل السقاء.

٧٥٥٧- عن فيروز الديلمي قال: أتينا رسول الله ﷺ فقلنا: يا رسول الله قد علمت من نحن؟ ومن أين نحن؟ فإلى من نحن؟ قال: «إلى الله وإلى رسوله» فقلنا: يا رسول الله، إن لنا أعنابا ما نصنع

بها؟ قال: « زيبوها » قلنا: ما نصنع بالزبيب؟ قال: « انبذوه على غداثكم، واشربوه على عشائكم، وانبذوه على عشائكم، واشربوه على غداثكم، وانبذوه في الشنان، ولا تنبذوه في القلل؛ فإنه إذا تأخر عن عصره صار خلا ».

صحيح: رواه أبو داود (٣٧١٠)، والنسائي (٥٧٣٦) والبيهقي (٣٠٠/٨).

٧٥٥٨- عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ لا يشرب نبيذاً فوق ثلاث.

صحيح: رواه أبو عوانة (٨١٢٣)، والطبراني في الكبير (٣٥٧/١٠).

١٥- باب إباحة شرب النبيذ إذا لم يشتد، والحث على تخمير الإناء.

٧٥٥٩- عن أبي حميد الساعدي قال: أتيت النبي ﷺ بقدر لبنٍ من النقيع ليس مخمراً فقال:

« ألا خمرته ولو تعرض عليه عوداً ».

صحيح: رواه مسلم (٢٠١٠: ٩٣). وقوله: "ليس مخمراً" أي ليس مغطى. والتخمير التغطية ومنه

الخمر لتغطيتها على العقل.

وقوله: « ولو تعرض عليه عوداً » أي تجعل عليه العود ولو بالعرض، والمعنى أنه إن لم يغطه فلا أقل

من أن يعرض عليه شيئاً؛ فإن الشيطان لا يفتح غلقاً، كما سيأتي في حديث جابر في الأدب العالي.

٧٥٦٠- عن جابر بن عبد الله قال: كنا مع رسول الله ﷺ فاستسقى فقال رجل: يا رسول الله

ألا نسقيك نبيذاً؟ فقال: « بلى » قال: فخرج الرجل يسعى فجاء بقدر فيه نبيذ فقال رسول الله ﷺ:

« ألا خمرته ولو تعرض عليه عوداً » قال: فشرب.

صحيح: رواه مسلم (٢٠١١: ٩٤).

٧٥٦١- عن أنس بن مالك قال: لقد سقيت رسول الله ﷺ بقدر حبي هذا الشراب كله: العسل،

والنبيذ، والماء، واللبن.

صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٨: ٨٩).

٧٥٦٢- عن أبي هريرة قال: علمت أن رسول الله ﷺ كان يصوم، فتحنيتُ فطره بنبيذ صنعته

في دباء ثم أتيته به، فإذا ينشُ فقال: « اضرب بهذا الحائط، فإن هذا شراب من لا يؤمن بالله واليوم

الآخر ».

حسن: رواه أبو داود (٣٧١٦)، والنسائي (٥٦١٠)، وابن ماجه (٣٤٠٩).

١٦- باب ما جاء في إضافة الماء إلى النبيذ إذا اشتد ما لم يصل إلى حد الإسكار

٧٥٦٣- عن عبد الله بن عباس: أن وفد عبد القيس قالوا: يا رسول الله فيم نشرب؟ قال: « لا

تشرّبوا في الدباء ولا في المزفت ولا في النقيير وانتبذوا في الأسقية». قالوا: يا رسول الله فإن اشتد في الأسقية؟ قال: «فصبوا عليه الماء». قالوا: يا رسول الله. فقال لهم في الثالثة أو الرابعة: «أهريقوه». ثم قال: «إن الله حرم عليّ أو حرم الخمر والميسر والكوبة». قال: «وكل مسكر حرام».

قال سفيان: فسألتُ عليّ بن بذيمة عن الكوبة، قال: الطبل.

صحيح: رواه أبو داود (٣٦٩٦)، وأحمد (٢٤٧٦)، وصحّحه ابن حبان (٥٣٦٥).

٧٥٦٤- عن رجل من وفد عبد القيس، عن النبي ﷺ قال: «لا تشرّبوا في نقيير ولا مزفت ولا

دباء، ولا حتم، واشربوا في الجلد الموكأ عليه، فإن اشتد فاكسروه بالماء، فإن أعياكم فأهريقوه».

حسن: رواه أبو داود (٣٦٩٥)، والبيهقي (٣٠٢/٨).

٧٥٦٥- عن المطلب بن أبي وداعة: أن رسول الله ﷺ أتى بإناء نبذ فصب عليه الماء حتى تدفق

ثم شرب منه.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٠/٢٩١).

٧٥٦٦- عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ أنه قال لو فد عبد القيس: «لا تشرّبوا في نقيير، ولا

مقيير، ولا دباء، ولا حتم، ولا مزادة، ولكن اشربوا في سقاء أحدكم غير مسكر، فإن خشى شرته

فليصب عليه الماء».

حسن: رواه البيهقي (٣٠٢/٨).

والحاصل من هذه الأحاديث أنه يجوز شرب النبيذ مادام حلواً، أما إذا أقام يومين أو نحوها ولم يجد فيه

رائحة أو تغيراً فلا تشرّب تورعاً، وافعل كما فعل النبي ﷺ فإنه سقاه خادمه أو أمر بإهراقه.

١٧- باب ما جاء في انتباز الخليطين من نوع واحد أو من نوعين

٧٥٦٧- عن جابر بن عبد الله قال: نهى النبي ﷺ عن الزبيب والتمر، والبسر والرطب.

وفي رواية: نهى رسول الله ﷺ عن التمر والزبيب، ونهى عن التمر والبسر أن يُنبذا جميعاً.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٠١)، ومسلم (١٩٨٦: ١٨). والرواية الأخرى للنسائي (٥٥٦٠).

٧٥٦٨- عن أبي قتادة قال: نهى النبي ﷺ أن يُجمع بين التمر والزهو، والتمر والزبيب، ولينبذ

كل واحد منهما على حدة. وفي لفظ: «لا تنتبذوا الزهو والرطب جميعاً، ولا تنتبذوا الرطب والزبيب

جميعاً، ولكن انتبذوا كل واحد على حدته».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٠٢)، ومسلم (١٩٨٨: ٢٤). واللفظ للبخاري.

٧٥٦٩- عن أنس بن مالك قال: إن رسول الله ﷺ نهى أن يُخلط التمرُ والزهُوُ ثم يُشرب، وإن ذلك كان عامة خمورهم يوم حرمت الخمر.

صحيح: رواه مسلم (١٩٨١).

٧٥٧٠- عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الزبيب والتمر، والبُسر والتمر وقال:

«يُنْبذ كل واحد منهما على حدته».

صحيح: رواه مسلم (١٩٨٩).

٧٥٧١- عن أبي سعيد الخدري: أن النبي ﷺ نهى عن التمر والزبيب أن يُخلط بينهما، وعن

التمر والبُسر أن يُخلط بينهما. وفي رواية: «من شرب النبيذ منكم فليشره زيبيا فردا، أو تمرا فردا، أو بُسرا فردا».

صحيح: رواه مسلم (١٩٨٧).

٧٥٧٢- عن ابن عباس قال: نهى النبي ﷺ أن يُخلط التمر والزبيب جميعا، وأن يُخلط البسر

والتمر جميعا، وكتب إلى أهل جُرَش ينهاهم عن خليط التمر والزبيب.

صحيح: رواه مسلم (١٩٩٠).

٧٥٧٣- عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحتم والمزفت والنقير، وأن

يُخلط البلحُ بالزهُو.

صحيح: رواه مسلم (١٩٩٥: ٤١).

٧٥٧٤- عن عبد الله بن عمر أنه كان يقول: قد نُهي أن يُنْبذ البسرُ والرطب جميعا، والتمر

والزبيب جميعا.

صحيح: رواه مسلم (١٩٩١: ٢٨).

٧٥٧٥- عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: نهى عن البلح والتمر، والزبيب

والتمر.

صحيح: رواه أبو داود (٣٧٠٥)، والنسائي (٥٥٤٧)، وأحمد (١٨٨٢٠).

٧٥٧٦- عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «الزبيب والتمر هو الخمر».

وزاد في رواية: "يعني إذا انتبذ جميعا".

صحيح: رواه النسائي (٥٥٤٦)، والحاكم (١٤١/٤).

- ٧٥٧٧- عن أبي أسيد الأنصاري قال: نهى رسول الله ﷺ أن يُجمع بين التمر والزبيب.
 صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٢٦٨/١٩).
- ٧٥٧٨- عن معبد بن كعب بن مالك، عن أمه - وكانت قد صلت القبليتين مع رسول الله ﷺ -
 قالت: سمعت رسول الله ﷺ ينهى أن يتبذ التمر والزبيب جميعا، وقال: « انتبذ كل واحد منها وحده ».
 حسن: رواه أحمد (٢٣٩٣٢)، والحميدي (٣٥٦)، والطبراني في الكبير (١٤٧/٢٥).
- ٧٥٧٩- عن أبي طلحة الأنصاري: أن رسول الله ﷺ نهى عن الخليطين.
 حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٠٢/٥).
- ٧٥٨٠- عن أبي الوداك قال: لا أشرب نبيذا بعد ما سمعت أبا سعيد يقول: أتى رسول ﷺ
 برجل نشوان فقال: إني لم أشرب خمرا، إنما شربت زيبيا وتمرًا في دباءة قال: فأمر به فنهز بالأيدي،
 وحُفِق بالنعال، ونهى عن الدباء، ونهى عن الزبيب والتمر يعني: أن يُخلطَا.
 حسن: رواه أحمد (١١٢٧٩)، والنسائي في الكبرى (٥٢٩٢)، وصححه الحاكم (٣٧٤/٤).
- ٧٥٨١- عن امرأة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا تتبذوا التمر والزبيب جميعا، انبذوا
 كل واحد منهما وحده ».
 حسن: رواه البيهقي (٣٠٧/٨).

١٨- باب في النهي عن اتخاذ الخمر خلا

- ٧٥٨٢- عن أنس: أن النبي ﷺ سئل عن الخمر تتخذ خلا؟ فقال: « لا ».
 صحيح: رواه مسلم (١٩٨٣). ورواه أبو داود (٣٦٧٥) من وجه آخر بلفظ: « أن أبا طلحة سأل
 النبي ﷺ عن أيتام ورتوا خمرا قال: « أمر يقوها » قال: أفلا أجعلها خلا؟ قال: « لا ».

١٩- باب شرب النبيذ في القدح الذي يشرب فيه الماء وغيره

- ٧٥٨٣- عن أنس قال: لقد سقيت رسول الله ﷺ بقدحي هذا الشراب كله: العسل، والنبيذ،
 والماء، واللبن.
 صحيح: رواه مسلم (٢٠٠٨).

٢٠- باب لعن الله الخمر وشاربها وساقبها

- ٧٥٨٤- عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ « لعنت الخمر على عشرة أوجه: بعينها،

وعاصرها، ومعتصرها، وبائعها، ومبتاعها، وحاملها، والمحمولة إليه، وأكل ثمنها، وشاربها، وساقبها». حسن: رواه أبو داود (٣٦٧٤)، وابن ماجه (٣٣٨٠)، وأحمد (٤٧٨٧)، وابن أبي شيبة (٤٤٧/٦)، والبيهقي (٣٢٧/٥).

٧٥٨٥- عن أنس قال: لعن رسول الله ﷺ في الخمر عشرة: عاصرها، ومعتصرها، وشاربها، وحاملها، والمحمولة إليه، وساقبها، وبائعها، وأكل ثمنها، والمشتري لها، والمشترأة لها. حسن: رواه الترمذي (١٢٩٥)، وابن ماجه (٣٣٨١). وقال الترمذي: "حسن غريب".

٧٥٨٦- عن عبد الله بن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أتاني جبريل فقال: يا محمد إن الله عز وجل قد لعن الخمر، وعاصرها، ومعتصرها، وشاربها، وحاملها، والمحمولة إليه، وبائعها، ومبتاعها، وساقبها، ومستقيها». حسن: رواه أحمد (٢٨٩٧)، والبيهقي في الشعب (٥١٩٦)، وصححه ابن حبان (٥٣٥٦)، والحاكم (١٤٥/٤).



٤٢- كتاب الإمارة

١- باب فضل من تولى أمر المسلمين وحكم فيهم بالعدل

٧٥٨٧- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: «إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل، وكلتا يديه يمين، الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا».

صحيح: رواه مسلم (١٨٢٧: ١٨).

٧٥٨٨- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: إِمَامٌ عَادِلٌ، وَشَابٌّ نَشَأَ بِعِبَادَةِ اللَّهِ، وَرَجُلٌ قَلْبُهُ مُعَلَّقٌ فِي الْمَسَاجِدِ، وَرَجُلَانِ تَحَابَّبَا فِي اللَّهِ اجْتَمَعَا عَلَيْهِ وَتَفَرَّقَا عَلَيْهِ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ».

متفق عليه: رواه مالك (١٤) ومسلم (١٠٣١) والبخاري (٦٦٠).

٧٥٨٩- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله عز وجل وعدل، كان له بذلك أجر، وإن يأمر بغيره كان عليه منه».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٤١). والسياق لمسلم.

٧٥٩٠- عن سعد بن تميم الأشعري قال: قيل: يا رسول الله، ما للخليفة من بعدك؟ قال: «مثل الذي لي ما عدل في الحكم، وأقسط في القسط، ورحم ذا الرحم، فمن فعل غير ذلك فليس مني، ولست منه».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٥٥/٦)، والبخاري في التاريخ الكبير (٤٦/٤)، وابن زنجويه في الأموال (٣٩).

٧٥٩١- عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى امْرَأَةٍ مِنْ أُمَّسَ يُقَالُ لَهَا: زَيْنَبُ، فَرَأَاهَا لَا تَكَلِّمُ، فَقَالَ: مَا لَهَا لَا تَكَلِّمُ؟ قَالُوا: حَجَّتْ مُصْمِتَةً، قَالَ لَهَا: تَكَلِّمِي فَإِنَّ هَذَا لَا يَحِلُّ، هَذَا مِنْ عَمَلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَتَكَلَّمْتُ، فَقَالَتْ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: امْرُؤٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، قَالَتْ: أَيُّ الْمُهَاجِرِينَ؟ قَالَ: مِنْ

قُرَيْشٍ. قَالَتْ: مِنْ أَيِّ قُرَيْشٍ أَنْتَ؟ قَالَ: إِنَّكَ لَسْتُوَلِّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ. قَالَتْ: مَا بَقَاؤُنَا عَلَى هَذَا الْأَمْرِ الصَّالِحِ الَّذِي جَاءَ اللَّهُ بِهِ بَعْدَ الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: بَقَاؤُكُمْ عَلَيْهِ مَا اسْتَقَامَتْ بِكُمْ أَيْمَتُكُمْ. قَالَتْ: وَمَا الْأَيْمَةُ؟ قَالَ: أَمَا كَانَ لِقَوْمِكَ رُؤُوسٌ وَأَشْرَافٌ يَأْمُرُونَهُمْ فَيُطِيعُونَهُمْ. قَالَتْ: بَلَى. قَالَ: فَهَمْ أَوْلِيكَ عَلَى النَّاسِ.

صحيح: رواه البخاري (٣٨٣٤).

٢- باب الترغيب في الرفق بالرعية

٧٥٩٢- عن عبد الرحمن بن شماس قال: أتيت عائشة أسأها عن شيء فقالت: ممن أنت؟ فقلت: رجل من أهل مصر. فقالت: كيف كان صاحبكم لكم في غزاتكم هذه؟ فقال: ما نقمنا منه شيئا إن كان ليموت للرجل منا البعير فيعطيه البعير، والعبد فيعطيه العبد، ويحتاج إلى النفقة فيعطيه النفقة، فقالت: أما إنه لا يمنعني الذي فعل في محمد بن أبي بكر أخي أن أخبرك ما سمعت من رسول الله ﷺ يقول في بيتي هذا: « اللهم من ولي من أمر أمتي شيئا فشق عليهم فاشقق عليه، ومن ولي من أمر أمتي شيئا فرفق بهم فرفق به ».

صحيح: رواه مسلم (١٨٢٨).

٣- باب عزم الإمام على الناس فيما يطيقون

٧٥٩٣- عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ، فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَدْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا مُؤَدِيًا نَشِيطًا يَخْرُجُ مَعَ أَمْرَائِنَا فِي الْمَغَازِي، فَيَعِزُّمُ عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ لَا نُحْصِيهَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لَكَ، إِلَّا أَنَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَسَى أَنْ لَا يَعِزِّمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ، وَإِنَّ أَحَدَكُمْ لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللَّهَ، وَإِذَا شَكَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَاهُ مِنْهُ، وَأَوْشَكَ أَنْ لَا تَجِدُوهُ، وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، مَا أَذْكَرُ مَا غَبَرَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالثَّغْبِ، شُرِبَ صَفْوُهُ، وَبَقِيَ كَدْرُهُ.

صحيح: رواه البخاري (٢٩٦٤). قوله: "مؤديا" أي ذا أداة للحرب كاملة. وقوله: "يعزم علينا" أي يشدد علينا، وقوله: "لا نحصيها" أي لا نطيقها. وقوله: "الثغب" هو الماء المستنقع في المكان المنخفض.

٤- باب توصية الإمام لولاته وعماله بالتيسير على رعيته

٧٥٩٤- عن أبي موسى قال: كان رسول الله ﷺ إذا بعث أحدا من أصحابه في بعض أمره

قال: « بشروا ولا تنفروا، ويسروا ولا تعسروا ».

صحيح: رواه مسلم (١٧٣٢).

٧٥٩٥- عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، عن جده أن النبي ﷺ بعث معاذًا وأبا موسى إلى اليمن قال: «يسرّوا ولا تعسّروا، وبشّروا ولا تنفّروا، وتطاوعوا ولا تختلفوا».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٣٨)، ومسلم (١٧٣٣).

٧٥٩٦- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «يسرّوا ولا تعسّروا، وسكنوا ولا تنفّروا».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٩)، ومسلم (١٧٣٤).

٥- باب مسنولية الراعي عن رعيته

٧٥٩٧- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «ألا كلكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته، فالإمام الذي على الناس راعٍ، وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راعٍ على أهل بيته، وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية على أهل بيت زوجها وولده، وهي مسؤولة عنهم، وعبد الرجل راعٍ على مال سيده وهو مسؤول عنه، ألا فكلكم راعٍ، وكلكم مسؤول عن رعيته».

متفق عليه: رواه البخاري (٧١٣٨)، ومسلم (١٨٢٩: ٢٠).

٧٥٩٨- عن معقل بن يسار المزني قال: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «ما من عبد استرعاه الله رعية فلم يحطها بنصيحة إلا لم يجد رائحة الجنة». وفي رواية: «فيموت وهو غاش لهم إلا حرم الله عليه الجنة».

متفق عليه: رواه البخاري (٧١٥٠)، ومسلم (١٤٢: ٢١).

٧٥٩٩- عن الحسن أن عائذ بن عمرو - وكان من أصحاب رسول الله ﷺ - دخل على عبيد الله ابن زياد فقال: أي بني، إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن شر الرعاء الحطمة، فإياك أن تكون منهم» فقال له: اجلس، فإنما أنت من نخالة أصحاب محمد ﷺ. فقال: وهل كانت لهم نخالة؟ إنما كانت النخالة بعدهم وفي غيرهم.

صحيح: رواه مسلم (١٨٣٠). وقوله: "الحطمة" قالوا: هو العنيف في رعيته لا يرفق بهم. وقوله: "من النخالة": أي أنت لست من فضلاء أصحاب رسول الله ﷺ وعلماؤهم وأهل المراتب منهم، بل من سقطهم. والنخالة هي قشور الدقيق.

٧٦٠٠- عن عمرو بن حزم الأنصاري قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إنَّ اللهَ لم يسترع لدا رعيةً إلا وهو سائله عنها يومَ القيامةِ كيف صنَعَ فيها؟».

حسن: رواه أبو يعلى (٧١٧٤).

٧٦٠١- عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: «صِنْفَانِ مِنْ أُمَّتِي لَا تَنَالُهُمَا شِفَاعَتِي، أُولَئِكَ أَشْفَعُ لَهُمَا: أَمِيرُ ظُلُومٍ غَشُومٍ عَسُوفٍ، وَكُلُّ غَالٍ مَارِقٍ».

حسن: رواه مسدد (٢١٥٧-المطالب)، والطبراني (٣٣٧/٨).

٦- باب الترغيب في أن يكون الإمام مهتما بأمور رعيتيه

٧٦٠٢- عن أبي مريم الأزدي أخبره قال: دخلت على معاوية، فقال: ما أنعمنا بك أبا فلان. وهي كلمة تقولها العرب، فقلت: حديثا سمعته أخبرك به، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من ولاه الله عز وجل شيئا من أمر المسلمين، فاحتجب دون حاجتهم وختلتهم وقرهم احتجب الله عنه دون حاجته وختلته وقره». قال: فجعل رجلا على حوائج الناس.

صحيح: رواه أبو داود (٢٩٤٨)، والترمذي (١٣٣٣)، والحاكم (٩٣/٤-٩٤) واللفظ لأبي داود.

٧- باب ولي الأمر يقدر أرزاق الولاة والعامل

٧٦٠٣- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ما أعطيتكم ولا أمنعكم، أنا قاسم، أضع حيث أمرت».

صحيح: رواه البخاري (٣١١٧).

٧٦٠٤- عن عمرو بن العاص قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إني أريد أن أبعثك على جيش، فيسلمك الله، ويغنمك، وأرغب لك من المال رغبة صالحة»، قال: قلت: يا رسول الله ما أسلمت من أجل المال، ولكنني أسلمت رغبة في الإسلام، وأن أكون مع رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «نعمًا بالمال الصالح للرجل الصالح».

صحيح: رواه أحمد (١٧٧٦٣)، والطبراني في الأوسط (٣٢١٣)، والحاكم (٢٣٦/٢).

٨- باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها

٧٦٠٥- عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال لي النبي ﷺ: «يا عبد الرحمن بن سمرة! لا تسأل الإمارة، فإنك إن أعطيتها عن مسألة وكلتَ إليها، وإن أعطيتها عن غير مسألة أعنتَ عليها، وإذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيرا منها فكفر عن يمينك، وأت الذي هو خير».

متفق عليه: رواه البخاري (٧١٤٦)، ومسلم (١٦٥٢: ١٣).

٧٦٠٦- عن أبي موسى قال: أقبلت إلى النبي ﷺ ومعني رجلان من الأشعرين، أحدهما عن يميني، والآخر عن يساري، ورسول الله ﷺ يستاك فكلاهما سأل العمل والنبي ﷺ يستاك، فقال: «ما

تقول: يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس؟ « فقلت: والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما، وما شعرت أنهما يطلبان العمل. وكأني أنظر إلى سواكه تحت شفته وقد قلصت، فقال: «والله -أو- لا نستعمل على عملنا من أراده، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى أو يا عبد الله بن قيس» ليبت على اليمن، ثم أتبعه معاذ بن جبل، فلما قدم عليه قال: انزل، وألقى له وسادة، وإذا رجل عنده موقن قال: ما هذا؟ قال: هذا كان يهوديا فأسلم ثم راجع دينه دين السوء فتهود، قال: لا أجلس حتى يُقتل، قضاء الله ورسوله، فقال: اجلس، نعم، قال: لا أجلس حتى يُقتل، قضاء الله ورسوله -ثلاث مرات- فأمر به، فقتل. ثم تذاكرا القيام من الليل فقال: أحدهما -معاذ- أما أنا فأنام وأقوم، وأرجو في نومتي ما أرجو في قومتي.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٢٣)، ومسلم (١٧٣٣: ١٥). والسياق لمسلم.

٧٦٠٧- عن أبي موسى قال: دخلت على النبي ﷺ أنا ورجلان من قومي فقال أحد الرجلين: أمرنا يا رسول الله. وقال الآخر: مثله. فقال: «إنا لا نولي هذا من سأل، ولا من حرص عليه».

متفق عليه: رواه البخاري (٧١٤٩)، ومسلم (١٧٣٣: ١٤).

٧٦٠٨- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنكم ستحرصون على الإمارة وستكون ندامة يوم القيامة، فنعم المرزعة، وبئست الفاطمة».

صحيح: رواه البخاري (٧١٤٨). وقوله: "فنعم المرزعة وبئست الفاطمة" أي: نعمت المرزعة لما فيها من حصول الجاه والمال ونفاذ الكلمة وتحصيل اللذات الحسية والوهمية حال حصولها وبئست الفاطمة عند الانفصال عنها بموت أو غيره وما يترتب عليها من التبعات في الآخرة. فتح الباري (١٣/١٢٦).

٧٦٠٩- عن أبي ذر قال: قلت: يا رسول الله، ألا تستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي ثم قال: «يا أبا ذر إنك ضعيف وإنها أمانة، وإنها يوم القيامة خزي وندامة إلا من أخذها بحقها، وأدى الذي عليه فيها».

صحيح: رواه مسلم (١٨٢٥).

٧٦١٠- عن عوف بن مالك، عن النبي ﷺ قال: «إن شئتم أنبأتكم عن الإمارة وما هي؟» فقلت، فنادت بأعلى صوتي ثلاث مرات: وما هي يا رسول الله؟ قال: «أولها ملامة، وثانيها ندامة، وثالثها عذاب يوم القيامة إلا من عدل، وكيف يعدل مع أقربيه؟».

صحيح: رواه البزار (٢٧٥٦)، والطبراني في الكبير (١٨/١٣٢)، والأوسط (٢٥٣٣- مجمع البحرين).

٧٦١١- عن أبي ذر أن رسول الله ﷺ قال: «يا أبا ذر، إني أراك ضعيفا، وإني أحب لك ما

أحب لنفسي، لا تأمرن على اثنين، ولا تولين مال يتيم». صحيح: رواه مسلم (١٨٢٦).

٧٦١٢- عن المقداد بن الأسود قال: بعثني النبي ﷺ مبعثاً، فلما رجعت قال لي: «كيف تجد نفسك؟» قلت: ما زلتُ حتى ظننت أن معي خولاً لي، وأيم الله لا أعمل على رجلين بعدها أبداً. حسن: رواه النسائي في الكبرى (٨٦٩٥)، والطبراني في الكبير (٢٥٨/٢٠-٢٥٩)، والحاكم (٣/٣٤٩-٣٥٠).

وقوله: "خولاً لي" أي ما أعطاني الله تعالى من النعم والعبيد والإماء وغيرهم.

٩- باب الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به

٧٦١٣- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقى به، فإن أمر بتقوى الله عز وجل وعدل، كان له بذلك أجر وإن يأمر بغيره كان عليه منه». متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٤١).

١٠- باب ما جاء في صفة خيار الأئمة

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ﴾ [سورة الحج: ٤١]

٧٦١٤- عن عوف بن مالك، عن رسول الله ﷺ قال: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم ويصلون عليكم وتصلون عليهم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم وتلعنونهم ويلعنونكم»، قيل: يا رسول الله أفلا نناذبهم بالسيف؟ فقال: «لا، ما أقاموا فيكم الصلاة وإذا رأيتم من ولاتكم شيئاً تكرهونه فاكرهوا عمله، ولا تنزعوا يداً من طاعة». صحيح: رواه مسلم (١٨٥٥: ٦٥).

١١- باب إكرام السلطان

٧٦١٥- عن أبي بكرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أكرم سلطان الله في الدنيا أكرمه الله يوم القيامة، ومن أهان سلطان الله في الدنيا أهانه الله يوم القيامة». حسن: رواه أحمد (٢٠٤٣٣)، والترمذي (٢٢٢٤) وحسنه. واللفظ لأحمد. وعند الترمذي في أوله قصة: قال زياد بن كسيب العدوي: كنت مع أبي بكرة تحت منبر ابن عامر، وهو يخطب، وعليه ثياب رقاق، فقال أبو بلال: انظروا إلى أميرنا يلبس ثياب الفساق، فقال أبو بكرة: اسكت، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من أهان سلطان الله في الأرض أهانه الله».

١٢- باب وجوب طاعة ولاة الأمر في غير معصية الله

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَطِيعُوا الَّذِينَ فِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]

٧٦١٦- عن عبد الله بن عباس: ﴿أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَطِيعُوا الَّذِينَ فِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ قال: نزلت في عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي إذ بعثه النبي ﷺ في سرية.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤). والسياق للبخاري.

٧٦١٧- عن عبادة بن الصامت قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة في البسر والعسر والمنشط والمكره، وأن لا ننازع الأمر أهله، وأن نقول -أو نقوم- بالحق حيث ما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم.

متفق عليه: رواه مالك (٥) والبخاري (٧١٩٩-٧٢٠٠) ومسلم (١٧٠٩: ٤١).

٧٦١٨- عن عبدالله بن عمر قال: كنا إذا بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة يقول لنا: «فيا استطعتم».

متفق عليه: رواه مالك (١) والبخاري (٧٢٠٢) ومسلم (١٨٦٧).

٧٦١٩- عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة».

متفق عليه: رواه البخاري (٧١٤٤)، ومسلم (١٨٣٩: ٣٨).

٧٦٢٠- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن يعصني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٥٧)، ومسلم (١٨٣٥: ٣٢). والسياق لمسلم.

٧٦٢١- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا، وإن استعمل عليكم عبد حبشي كأن رأسه زبيبة».

صحيح: رواه البخاري (٧١٤٢).

٧٦٢٢- عن أنس قال: بايعنا رسول الله ﷺ على السمع والطاعة فقال: «فيا استطعتم».

حسن: رواه ابن ماجه (٢٨٦٨)، وأحمد (١٢٢٠٣).

٧٦٢٣- عن أم الحصين قالت: حججت مع رسول الله ﷺ حجة الوداع قالت: فقال رسول الله ﷺ قولاً كثيراً، ثم سمعته يقول: «إن أمر عليكم عبد مجذع -حسبتهما قالت: أسود-

يقودكم بكتاب الله فاسمعوا له وأطيعوا».

صحيح: رواه مسلم (١٨٣٨).

٧٦٢٤- عن أبي ذر قال: إن خليلي أوصاني أن أسمع وأطيع وإن كان عبداً مجذع الأطراف.
صحيح: رواه مسلم (١٨٣٧).

٧٦٢٥- عن زيد بن سلام، أن أبا سلام حدثه أن الحارث الأشعري حدثه: أن النبي ﷺ قال: «وأنا أمركم بخمس، الله أمرني بهن: السمع، والطاعة، والجهاد، والهجرة، والجماعة، فإن من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع، ومن ادعى دعوى الجاهلية فإنه من جثا جهنم» فقال رجل: يا رسول الله، وإن صلى وصام؟ قال: «وإن صلى وصام، فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين المؤمنين عباد الله».

صحيح: رواه الترمذي (٢٨٦٣) قال الترمذي: "حديث حسن صحيح غريب".

٧٦٢٦- عن علي قال: بعث النبي ﷺ سرية، وأمر عليهم رجلاً من الأنصار، وأمرهم أن يطيعوه، فغضب عليهم، وقال: أليس قد أمر النبي ﷺ أن تطيعوني؟ قالوا: بلى قال: قد عزمت عليكم لما جمعتم حطبا، وأوقدتم نارا، ثم دخلتم فيها فجمعوا حطبا، فأوقدوا نارا، فلما هموا بالدخول، فقام ينظر بعضهم إلى بعض، قال بعضهم: إنما تبعنا النبي ﷺ فرارا من النار أفندخلها؟ فبينما هم كذلك إذ خمدت النار وسكن غضبه فذكر للنبي ﷺ فقال: «لو دخلوها ما خرجوا منها أبدا، إنما الطاعة في المعروف».

وفي رواية: «لا طاعة في معصية الله، إنما الطاعة في المعروف».

متفق عليه: رواه البخاري (٧١٤٥)، ومسلم (١٨٤٠: ٤٠) والرواية الأخرى لمسلم.

٧٦٢٧- عن عمران بن حصين أنه قال للحكم بن عمرو الغفاري: أسمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا طاعة لأحد في معصية الله تبارك وتعالى» قال: نعم فقال عمران: لله الحمد أو الله أكبر.
صحيح: رواه أحمد (٢٠٦٥٤) والحارث بن أبي أسامة كما في البغية (٦٠٣).

٧٦٢٨- عن جرير قال: بايعت النبي ﷺ على السمع والطاعة فلقنتني: «فيما استطعت، والنصح لكل مسلم».

وفي لفظ: بايعت رسول الله ﷺ على إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنصح لكل مسلم، وعلى فراق المشرك.

متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٠٤)، ومسلم (٥٦: ٩٩).

واللفظ الثاني رواه النسائي (٤١٧٥)، وأحمد (١٩١٦٢).

٧٦٢٩- عن أبي أمامة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يخطب في حجة الوداع فقال: « انظروا الله ربكم، وصلّوا خمسكم، وصوموا شهركم، وأدوا زكاة أموالكم، وأطيعوا إذا أمركم، تدخلوا جنة ربكم ».

صحيح: رواه الترمذي (٦١٦) قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. ورواه أيضا الإمام أحمد (٢٢١٦١).

٧٦٣٠- عن معاوية، عن النبي ﷺ قال: « إن السامع المطيع لا حجة عليه، وإن السامع العاصي لا حجة له ».

صحيح: رواه ابن أبي عاصم في السنة (١٠٩٠)، والطبراني في الكبير (٣٦٦/١٩).

٧٦٣١- عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ بعث علقمة بن مجزز على بعث وأنا فيهم فلما انتهى إلى رأس غزاته أو كان ببعض الطريق استأذنته طائفة من الجيش فأذن لهم وأمر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي. فكنت فيمن غزا معه فلما كان ببعض الطريق أوقد القوم نارا ليصطلوا أو ليصنعوا عليها صنيعا. فقال عبد الله: - وكانت فيه دعابة - أليس لي عليكم السمع والطاعة؟ قالوا: بلى. قال: فما أنا بأمركم بشيء إلا صنعتموه؟ قالوا: نعم. قال: فإني أعزم عليكم إلا توابتم في هذه النار، فقام ناس فتحجزوا. فلما ظن أنهم واثبون قال: أمسكوا على أنفسكم. فإنا كنت أمرح معكم. فلما قدمنا ذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: « من أمركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه ».

حسن: رواه ابن ماجه (٢٨٦٣)، وأحمد (١١٦٣٩)، وصححه ابن حبان (٤٥٥٨).

٧٦٣٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « طاعة الإمام حق على المرء المسلم ما لم يأمر بمعصية الله، فإذا أمر بمعصية الله فلا طاعة له ».

حسن: رواه تمام في فوائده (٩١٤-الروض).

٧٦٣٣- عن عبد الله بن مسعود أن النبي ﷺ قال: « سيلي أموركم بعدي رجال يظفنون السنة، ويعملون بالبدعة، ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها » فقلت: يا رسول الله إن أدركتهم كيف فعل؟ قال: « تسألني يا ابن أم عبد كيف تفعل؟ لا طاعة لمن عصى الله ».

حسن: رواه ابن ماجه (٢٨٦٥)، وأحمد (٣٧٩٠)، والبيهقي (١٢٤/٣).

فقوله: "لا طاعة لمن عصى الله" أي فيما يخالف أمر الله أي فيؤدي الصلاة في وقتها في بيته، ثم يصلي

معهم حتى لا يكون عاصيا لهم أيضا؛ لأن وقت الصلاة موسع.

فإن من عقيدة أهل السنة: إذا اجتمع الناس على المتغلب وجب طاعته كما فعل ابن عمر؛ فإنه امتنع أن يبايع لابن الزبير، أو لعبد الملك، فلما غلب عبد الملك واستقام له الأمر يابعه.

قال حرملة: سمعتُ الشافعي يقول: كلُّ من غلب على الخلافة بالسيف حتى يُسمى خليفة، ويُجمع الناس عليه فهو خليفة. رواه البيهقي في مناقب الشافعي (١/٤٤٨).

وقال الإمام أحمد: "أصول السنة عندنا ... فذكر أمورًا ثم قال: والسمع والطاعة للائمة وأمير المؤمنين البرّ والفاجر، ومن ولي الخلافة، فاجتمع الناس عليه ورضوا به، ومن غلبهم بالسيف حتى صار خليفة. وسمي أمير المؤمنين".

وقال: "ومن خرج على إمام المسلمين وقد كان الناس اجتمعوا عليه وأقروا له بالخلافة بأي وجه كان بالرضا أو بالغلبة، فقد شقّ هذا الخارجُ عصا المسلمين، وخالف الآثار عن رسول الله ﷺ، فإن مات الخارجُ عليه مات ميتة جاهلية ولا يحلُّ قتال السلطان ولا الخروج عليه لأحد من الناس، فمن فعل ذلك فهو مبتدع على غير السنة والطريق". انظر: شرح الاعتقاد للالكائي (١/١٦٠-١٦١).

وقال الحافظ ابن حجر: وقد أجمع الفقهاء على وجوب طاعة السلطان المتغلب، والجهاد معه، وأن طاعته خير من الخروج عليه لما في ذلك من حقن الدماء وتسكين الدهماء. فتح الباري (٧/١٣).

وقال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى: الأئمة مُجمعون من كل مذهب على أن من تغلب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء. الدرر السنية في الأجوبة النجدية (٧/٢٣٩).

قال الإمام البرهاري (ت ٣٢٨هـ): "وإذا رأيت الرجل يدعو على السلطان فاعلم أنه صاحب هوى، وإذا سمعت الرجل يدعو للسلطان بالصلاح فاعلم أنه صاحب سنة إن شاء الله.

يقول فضيل بن عياض: لو كان لي دعوة ما جعلتها إلا في السلطان، فأمرنا أن ندعو لهم بالصلاح، ولم نُؤمر أن ندعو عليهم، وإن جاروا وظلموا؛ لأن جورهم وظلمهم على أنفسهم وعلى المسلمين، وصلاحهم لأنفسهم وللمسلمين. انظر: طبقات الحنابلة لابن أبي يعلى (٢/٣٦).

وفي هذه الآثار -وهي كثيرة جدا- أن من عقيدة أهل السنة والجماعة أن الخروج على الأئمة -وإن جاروا- حرام، إلا أن ترى منهم كفرًا بواحا.

١٣- باب جور الإمام واستنثاره لا يمنع من السمع والطاعة

٧٦٣٤- عن عبد الله بن مسعود قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «إنكم سترون بعدي أثره وأمور

تنكرونها» قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: «أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حقكم».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٠٥٢)، ومسلم (١٨٤٣: ٤٥).

٧٦٣٥- عن جنادة بن أبي أمية قال: دخلنا على عبادة بن الصامت، وهو مريض قلنا: أصلحك الله حدث بحديث - يتفكك الله به - سمعته من النبي ﷺ قال: دعانا النبي ﷺ فبايعناه فقال: فيما أخذ علينا أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا ويسرنا وأثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله: «إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٠٥٥)، ومسلم (١٧٠٩: ٤٢).

٧٦٣٦- عن عبد الله بن عباس، عن النبي ﷺ قال: «من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر عليه، فإنه من فارق الجماعة شبرا فمات إلاما ميتة جاهلية».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٠٥٤)، ومسلم (١٨٤٩: ٥٥).

٧٦٣٧- عن أسيد بن حضير أن رجلا أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله استعملت فلانا ولم تستعملني؟ قال: «إنكم سترون بعدي أثره فاصبروا حتى تلقوني».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٠٥٧)، ومسلم (١٨٤٥: ٤٨).

٧٦٣٨- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرة عليك».

صحيح: رواه مسلم (١٨٣٦).

٧٦٣٩- عن وائل بن حجر قال: سألت سلمة بن يزيد الجعفي رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله، أرايت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا فما تأمرنا؟ فأعرض عنه، ثم سأله، فأعرض عنه، ثم سأله في الثانية أو في الثالثة فجذبه الأشعث بن قيس وقال: «اسمعوا وأطيعوا فإننا عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم».

وفي رواية: فجذبه الأشعث بن قيس فقال رسول الله ﷺ: «اسمعوا وأطيعوا» الحديث.

صحيح: رواه مسلم (١٨٤٦: ٤٩).

٧٦٤٠- عن عوف بن مالك الأشجعي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خيار أئمتكم الذين تحبونهم ويحبونكم، وتصلون عليهم ويصلون عليكم، وشرار أئمتكم الذين تبغضونهم ويبغضونكم، وتلعنونهم ويلعنونكم» قالوا: قلنا: يا رسول الله أفلا ننايذهم عند ذلك؟ قال: «لا ما أقاموا فيكم الصلاة، لا ما أقاموا فيكم الصلاة، ألا من ولي عليه وال، فرآه يأتي شيئا من معصية الله فليكره ما يأتي من معصية الله، ولا ينزع يدا من طاعة».

صحيح: رواه مسلم (١٨٥٥: ٦٦).

٧٦٤١- عن أم سلمة أن رسول الله ﷺ قال: «ستكون أمراء، فتعرفون وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع» قالوا: أفلا نقاتلهم؟ قال: «لا ما صلوا». وفي رواية: «فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم». أي من كره بقلبه وأنكر بقلبه. صحيح: رواه مسلم (١٨٥٤: ٦٢). وقوله: "من رضي وتابع" أي الإثم والعقوبة على من رضي وتابع بقلبه أو بالمتابعة عليه. أفاده النووي.

٧٦٤٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «سيكون من بعدي خلفاء يعملون بما يعلمون، ويفعلون ما يؤمرون، وسيكون من بعدهم خلفاء يعملون بما لا يعلمون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن أنكر برئ، ومن أمسك سلم، ولكن من رضي وتابع». حسن: رواه ابن حبان (٦٦٥٩)، والبخاري في التاريخ الكبير (١/٣٢٩).

١٤- باب مبايعة الإمام أكثر من مرة

٧٦٤٣- عن سلمة بن الأكوع - في حديث طويل - قال: ثم إن رسول الله ﷺ دعانا للبيعة في أصل الشجرة قال: فبايعته أول الناس ثم بايع، وبايع حتى إذا كان في وسط من الناس قال: «بايع يا سلمة» قال: قلت: قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس قال: «وأیضا» قال: ورآني رسول الله ﷺ عزلا يعني ليس معه سلاح قال: فأعطاني رسول الله ﷺ حجة أو درقة، ثم بايع حتى إذا كان في آخر الناس قال: «ألا تبايعني يا سلمة» قال: قلت: قد بايعتك يا رسول الله في أول الناس وفي أوسط الناس قال: «وأیضا» قال: فبايعته الثالثة.

متفق عليه: رواه مسلم (١٨٠٦: ١٣١) ورواه البخاري (٧٢٠٨). ولفظه: قال: بايعنا النبي ﷺ تحت الشجرة فقال لي: «يا سلمة ألا تبايع؟» قلت: يا رسول الله قد بايعت في الأول قال: «وفي الثاني».

٧٦٤٤- عن عوف بن مالك الأشجعي قال: كنا عند رسول الله ﷺ تسعة أو ثمانية أو سبعة فقال: «ألا تبايعون رسول الله؟» وكنا حديث عهد ببيعة فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله ثم قال: «ألا تبايعون رسول الله؟» فقلنا: قد بايعناك يا رسول الله ثم قال: «ألا تبايعون رسول الله؟» قال: فبسطنا أيدينا وقلنا: قد بايعناك يا رسول الله فعلام نبايعك؟ قال: «على أن تعبدوا الله، ولا تشركوا به شيئا، والصلوات الخمس، وتطيعوا، وأسر كلمة خفية - ولا تسألوا الناس شيئا»

فلقد رأيت بعض أولئك النفر يسقط سوط أحدهم فما يسأل أحدا يناوله إياه.

صحيح: رواه مسلم (١٠٤٣).

١٥- باب ما جاء في مبايعة النساء

قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايَعْنَكَ عَلَىٰ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ وَلَا يَقْتُلْنَ أَوْلَادَهُنَّ وَلَا يَأْتِينَ بِبُهْتَانٍ يَفْتَرِينَهُ بَيْنَ أَيْدِيهِنَّ وَأَرْجُلِهِنَّ وَلَا يَعْصِيَنَّكَ فِي مَعْرُوفٍ مُّبَايَعَهُنَّ وَأَسْتَغْفِرَ لَهُنَّ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المتحنة: ١٢]

٧٦٤٥- عن عائشة: أن رسول الله ﷺ كان يمتحن من هاجر إليه من المؤمنات بهذه الآية بقول الله: ﴿يَأَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يَبَايَعْنَكَ﴾ إلى قوله ﴿غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ قال عروة: قالت عائشة: فمن أقر بهذا الشرط من المؤمنات قال لها رسول الله ﷺ: «قد بايعتك كلاما»، ولا والله ما مست يده يد امرأة قط في المبايعة ما يبايعهن إلا بقوله: «قد بايعتك على ذلك».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٩١)، ومسلم (١٨٦٦: ٨٨). والسياق للبخاري.

٧٦٤٦- عن أم عطية قالت: بايعنا النبي ﷺ فقراً علينا: ﴿أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ ونهانا عن النياحة فقبضت امرأة منا يدها فقالت: فلانة أسعدتني، وأنا أريد أن أجزيها فلم يقل شيئا، فذهبت، ثم رجعت فما وفت امرأة إلا أم سليم، وأم العلاء وابنة أبي سبرة امرأة معاذ، - أو - ابنة أبي سبرة، وامرأة معاذ.

متفق عليه: رواه البخاري (٧٢١٥)، ومسلم (٩٣٦: ٣٢). والسياق للبخاري.

٧٦٤٧- عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ يبايع النساء بالكلام بهذه الآية: ﴿أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا﴾ قالت: وما مست يد رسول الله ﷺ يد امرأة إلا امرأة يملكها.

صحيح: رواه البخاري (٧٢١٤).

٧٦٤٨- عن عائشة قالت: ما مس رسول الله ﷺ بيده امرأة قط إلا أن يأخذ عليها فإذا أخذ عليها فأعطته قال: «أذهبي فقد بايعتك».

صحيح: رواه مسلم (١٨٦٦: ٨٩).

٧٦٤٩- عن أميمة بنت رقيقة أنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ في نسوة بايعنه على الإسلام فقلن: يا رسول الله نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئا، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتريه بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيك في معروف، فقال رسول الله ﷺ: «فيما استطعن وأطقتن» قالت: فقلن: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، هلم نبايعك يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ:

«إني لا أصافح النساء إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة أو مثل قولي لامرأة واحدة». صحيح: رواه مالك (٢) والترمذي (١٥٩٧)، والنسائي (٤١٨١)، وابن ماجه (٢٨٧٤)، وأحمد (٢٧٠١٩).

٧٦٥٠- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: جاءت أميمة بنت رقيقة إلى رسول الله ﷺ تباعه على الإسلام فقال: «أبايعك على أن لا تشركي بالله شيئاً، ولا تسرقني، ولا تزني، ولا تقتلي ولدك، ولا تأتي ببهتان تفترينه بين يديك ورجليك، ولا تنوحني، ولا تبرجي تبرج الجاهلية الأولى».

حسن: رواه أحمد (٦٨٥٠).

٧٦٥١- عن عبدالله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ كان لا يصافح النساء في البيعة. حسن: رواه أحمد (٦٩٩٨).

٧٦٥٢- عن أسماء بنت يزيد قالت: دعا رسول الله ﷺ نساء المؤمنين إلى البيعة، فقالت أسماء: يا رسول الله، ألا تحسر لنا عن يدك؟ قال: «إني لا أصافح النساء».

حسن: رواه إسحاق بن راهويه كما في المطالب (٢١٠٩) - واللفظ له - وأحمد مختصراً (٢٧٥٩٤).

١٦- باب بيعة العبد

٧٦٥٣- عن جابر قال: جاء عبد، فبايع النبي ﷺ على الهجرة، ولم يشعر أنه عبد، فجاء سيده يريد، فقال له النبي ﷺ: «بعنيه»، فاشتراه بعبدين أسودين، ثم لم يبايع أحداً بعد، حتى يسأله أعبد هو؟

صحيح: رواه مسلم (١٦٠٢).

١٧- باب بيعة من به عاهة

٧٦٥٤- عن الشريد قال: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم فأرسل إليه النبي ﷺ: «إنا قد بايعناك فارجع».

صحيح: رواه مسلم (٢٢٣١).

١٨- باب لا تصح بيعة الصغير

٧٦٥٥- عن عبد الله بن هشام: - وكان قد أدرك النبي ﷺ - وذهبت به أمه زينب بنت حميد إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله بايعه، فقال النبي ﷺ: «هو صغير» فمسح رأسه، ودعا له، وكان

يضحي بالشاة الواحدة عن جميع أهله.

صحيح: رواه البخاري (٧٢١٠).

٧٦٥٦- عن الهرماس بن زياد قال: مدت يدي إلى النبي ﷺ وأنا غلام ليايعني فلم يبايعني.

حسن: رواه النسائي (٤١٨٣).

١٩- باب الوفاء ببيعة الإمام الأول، ولا يباع لأكثر من إمام في البلد الواحد

٧٦٥٧- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء كلما هلك

نبي خلفه نبي وإنه لا نبي بعدي وسيكون خلفاء فيكثرون » قالوا: فما تأمرنا؟ قال: « فُوا ببيعة الأول

فالأول، أعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٥٥)، ومسلم (١٨٤٢: ٤٤).

٧٦٥٨- عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فنزلنا منزلاً،

فمنا من يصلح خبائه، ومنا من ينتضل، ومنا من هو في جشره، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: الصلاة

جامعة، فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ، فقال:

« إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم، وينذرهم شر ما يعلمه

لهم، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء وأمر تنكرونها، ونجيء فتنة،

فيرقق بعضها بعضها، ونجيء الفتنة، فيقول المؤمن: هذه مهلكتي، ثم تنكشف ونجيء الفتنة، فيقول

المؤمن: هذه هذه، فمن أحب أن يرحل عن النار، ويدخل الجنة، فلتأته منيته وهو يؤمن بالله واليوم

الآخر، وليأت إلى الناس الذي يجب أن يؤتى إليه، ومن بايع إماماً فأعطاه صفقة يده وثمرة قلبه،

فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنق الآخر »

فدنوت منه فقلت: أنشدك الله أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟ فأهوى إلى أذنيه وقلبه

بيديه، وقال: سمعته أذناي ووعاه قلبي، فقلت له: هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا

بالباطل، ونقتل أنفسنا، والله يقول: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ

إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴾

قال: فسكت ساعة، ثم قال: أطعه في طاعة الله، واعصه في معصية الله.

صحيح: رواه مسلم في الإمارة (١٨٤٤).

قوله: « جسر » قال أبو عبيد: الجسر قوم يخرجون إلى المرعى بدوابهم.

وقال الأصمعي: وهم بيتون فيه، فربما رأوا أنه سفر تقصر فيه الصلاة، وليس كذلك.

وقوله: «وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء وأمور تنكرونها» المراد بأول الأمة: عهد النبي ﷺ وعهد الخلفاء الثلاثة إلى أن قُتل عثمان رضي الله عنه، فهذه السنوات كانت عهد اتفاق هذه الأمة، واستقامة أمرها، فلما قُتل عثمان ماجت الفتنُ كموج البحر، وتتابعت كقطع الليل المظلم، ثم لم تزل ولا تزال متوالية إلى يومنا هذا.

قول عبدالرحمن بن عبد رب الكعبة: "هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل، ونقتل أنفسنا" معناه أن عبدالرحمن بن عبد رب الكعبة اعتقد هذا الوصف في معاوية بن أبي سفيان لمنازعة علياً رضي الله عنه، وكانت قد سبقت بيعة علي، فرأى أن إنفاق معاوية الأموال على جنوده وأتباعه في الحرب مع عليٍّ من أكل المال بالباطل.

وعبدالرحمن هذا لم يُعرف فيه التشيع، فهذا القول منه يحمل على الاستنتاج لا على النص في أكل أموال الناس بالباطل.

وقد قال بعض السلف: إذا تباعدت الديارُ، فيجوز أن يكون لكل بلد حاكماً مثل اليوم.

٢٠- باب إثم من لم يف بالبيعة إلا من أجل الدنيا

٧٦٥٩- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزيكهم وهم عذاب أليم: رجلٌ على فضل ماء بالطريق يمنع منه ابن السبيل، ورجلٌ بايع إماماً لا يبايعه إلا لدنياه، إن أعطاه ما يريد وفي له وإلا لم يف له، ورجلٌ يبايع رجلاً بسلعة بعد العصر فحلف بالله، لقد أعطي بها كذا وكذا فصدقه فأخذها ولم يعط بها».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٢١٢)، ومسلم (١٠٨: ١٧٣).

٢١- باب الترهيب من نقض البيعة

٧٦٦٠- عن جابر بن عبد الله: أن أعرابياً بايع رسول الله ﷺ، فأصاب الأعرابي وعك بالمدينة، فأتى النبي ﷺ فقال: يا محمد! أقلني بيعتي، فأبى رسول الله ﷺ ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي، فأبى، ثم جاءه فقال: أقلني بيعتي فأبى، فخرج الأعرابي فقال رسول الله ﷺ: «إنما المدينة كالكير تنفي خبيثها، وينصع طيبها».

متفق عليه: رواه مالك (٤) والبخاري (٧٢١١)، ومسلم (٣٨٣: ٤٨٩).

٧٦٦١- عن نافع قال لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر حشمه وولده فقال: إني سمعت النبي ﷺ يقول: «ينصب لكل غادر لواء يوم القيامة». وإنا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإني لا أعلم غدراً أعظم من أن يبايع رجل على بيع الله ورسوله، ثم ينصب له القتال،

وإني لا أعلم أحدا منكم خلعه، ولا بايع في هذا الأمر، إلا كانت الفيصل بيني وبينه.
متفق عليه: رواه البخاري (٧١١١) ومسلم (١٧٣٥: ٩). وقوله: "الفيصل" أي القطيعة والمهجورة.
قال ابن حجر: وفي هذا الحديث وجوب طاعة الإمام الذي انعقدت له البيعة، والمنع من الخروج عليه،
ولو جار في حكمه وأنه لا ينخلع بالفسق. الفتح (٧١/١٣).

٢٢- باب إثم من مات وليس في عنقه بيعة

٧٦٦٢- عن نافع قال: جاء عبد الله بن عمر إلى عبد الله بن مطيع حين كان من أمر الحرمة ما
كان زمن يزيد بن معاوية فقال: اطرحوا لأبي عبدالرحمن وسادة فقال: إني لم آتكم لأجلس، أتيتكم
لأحدثك حديثا سمعت رسول الله ﷺ يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من خلع يدا من طاعة
لقي الله يوم القيامة لا حجة له، ومن مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية ».

صحيح: رواه مسلم (١٨٥١: ٥٨).

٧٦٦٣- عن جندب بن عبد الله البجلي قال: قال رسول الله ﷺ: « من قتل تحت راية عمية،

يدعو عصبية أو ينصر عصبية، فقتله جاهلية ».

صحيح: رواه مسلم (١٨٥٠: ٥٧).

٧٦٦٤- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال: « من خرج من الطاعة وفارق الجماعة فمات

مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبية أو يدعو إلى عصبية أو ينصر عصبية فقتل
فقتله جاهلية، ومن خرج على أمي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاش من مؤمنها ولا يفي لذي عهد
عهده فليس مني ولست منه ».

صحيح: رواه مسلم (١٨٤٨).

٧٦٦٥- عن ربعي بن حراش قال: انطلقت إلى حذيفة بالمدائن ليالي سار الناس إلى عثمان،

فقال: يا ربعي، ما فعل قومك؟ قال: قلت: عن أي بالهم تسأل؟ قال: من خرج منهم إلى هذا الرجل،
فسميت رجالا فيمن خرج إليه، فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من فارق الجماعة واستدل
الإمارة لقي الله ولا وجه له عنده ».

حسن: رواه أحمد (٢٣٢٨٣، ٢٣٢٨٤).

٧٦٦٦- عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: « من مات بغير إمام، مات ميتة جاهلية ».

حسن: رواه أحمد (١٦٨٧٦)، وصححه ابن حبان (٤٥٧٣)، وابن أبي عاصم في السنة (١٠٩١).

٧٦٦٧- عن فضالة بن عبيد، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ثلاثة لا تسأل عنهم: رجل فارق الجماعة، وعصى إمامه، ومات عاصيا، وأمة أو عبد أبق فمات، وامرأة غاب عنها زوجها، قد كفاها مؤنة الدنيا فترجت بعده، فلا تسأل عنهم، وثلاثة لا تسأل عنهم: رجل نازع الله رداءه، فإن رداءه الكبرياء وإزاره العزة، ورجل شك في أمر الله والقائظ من رحمة الله.»
 صحيح: رواه أحمد (٢٣٩٤٣)، وصححه ابن حبان (٤٥٥٩)، والحاكم (١/١١٩).

٢٢- باب كراهية المبالغة في مدح السلطان في وجهه والطنن عليه في غيبته

٧٦٦٨- عن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر قال: قال أناس لابن عمر: إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم خلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم قال: كنا نعدها نفاقا.
 وفي رواية: كنا نعدُّ هذا نفاقا على عهد النبي ﷺ.

صحيح: رواه البخاري (٧١٧٨) والرواية الأخرى رواها الطيالسي (٢٠٦٧) وابن ماجه (٣٩٧٥)، وأحمد (٥٨٢٩).

٢٤- باب ما جاء في إمارة السفهاء، والزجر عن إعاتتهم على ظلمهم

٧٦٦٩- عن جابر بن عبد الله أن النبي ﷺ قال لكعب بن عجرة: «أعاذك الله من إمارة السفهاء» قال: وما إمارة السفهاء؟ قال: «أمرء يكونون بعدي لا يقتدون بهديي، ولا يستنون بستي، فمن صدقهم بكذبهم وأعانهم على ظلمهم فأولئك ليسوا مني ولست منهم، ولا يردوا علي حوضي، ومن لم يصدقهم بكذبهم، ولم يعنهم على ظلمهم فأولئك مني وأنا منهم، وسيردوا علي حوضي، يا كعب بن عجرة! الصوم جنة، والصدقة تطفي الخطيئة والصلاة قربان - أو قال: برهان - يا كعب بن عجرة إنه لا يدخل الجنة لحم نبت من سحت، النار أولى به، يا كعب بن عجرة! الناس غادبان فمبتاع نفسه فمعتقها، وبائع نفسه فموبقها.»

حسن: رواه أحمد (١٤٤٤١) وعبد الرزاق (٢٠٧١٩).

٧٦٧٠- عن كعب بن عجرة، قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ ونحن تسعة، خمسة، وأربعة، أحد العديدين من العرب، والآخر من العجم، فقال: «اسمعوا، هل سمعتم أنه سيكون بعدي أمراء، فمن دخل عليهم فصدقهم بكذبهم، وأعانهم على ظلمهم فليس مني ولستُ منه، وليس يرد علي الحوض، ومن لم يدخل عليهم ولم يُعنهم على ظلمهم ولم يصدقهم بكذبهم فهو مني وأنا منه،

وهو واردة عليّ».

صحيح: رواه الترمذي (٢٢٥٩)، والنسائي (٤٢٠٧، ٤٢٠٨)، وأحمد (١٨١٢٦)، وصححه ابن حبان (٢٨٢، ٢٨٣).

٢٥- باب وجوب لزوم جماعة المسلمين وإمامهم

٧٦٧١- عن حذيفة بن اليمان يقول: كان الناس يسألون رسول الله ﷺ عن الخير وكنت أسأله عن الشر مخافة أن يدركني فقلت: يا رسول الله إنا كنا في جاهلية وشر فجاءنا الله بهذا الخير فهل بعد هذا الخير من شر؟ قال: «نعم» قلت: وهل بعد ذلك الشر من خير؟ قال: «نعم وفيه دخن» قلت: وما دخنه؟ قال: «قوم يهدون بغير هدي تعرف منهم وتنكر» قلت: فهل بعد ذلك الخير من شر؟ قال: «نعم دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه فيها» قلت: يا رسول الله صفهم لنا قال: «هم من جلدتنا ويتكلمون بألسنتنا» قلت: فما تأمري إن أدركني ذلك قال: «تلتزم جماعة المسلمين وإمامهم» قلت: فإن لم يكن لهم جماعة ولا إمام قال: «فاعتزل تلك الفرق كلها، ولو أن تعض بأصل شجرة حتى يدركك الموت، وأنت على ذلك».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٠٨٤)، ومسلم (١٨٤٧).

وقوله في الحديث: "تلتزم جماعة المسلمين" قال الطبري: "أي الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره، فمن نكث بيعته خرج عن الجماعة. قال: وفي الحديث أنه متى لم يكن للناس إمام فافترق الناس أحزاباً فلا يتبع أحداً في الفرقة ويعتزل الجميع إن استطاع ذلك خشية من الوقوع في الشر". انظر: فتح الباري (١٠/٣٧).

٢٦- باب مناصحة الحاكم بالبين والحكمة والموعظة

وقد أرسل الله تعالى موسى وهارون إلى فرعون فقال: ﴿أَذْهَبَ إِلَى فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَى﴾ ﴿١٣﴾ فَقَوْلًا لَهُ قَوْلًا لِينًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى ﴿[سورة طه: ٤٣-٤٤]﴾

٧٦٧٢- عن تميم الداري أن النبي ﷺ قال: «الدين النصيحة» قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم».

صحيح: رواه مسلم (٥٥).

٧٦٧٣- عن ابن عمر قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «الدين النصيحة»، قال: قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: «لله ولرسوله ولكتابه ولأئمة المسلمين وعامتهم».

حسن: رواه البزار - كشف الأستار (٦٢)، والدارمي (٢٧٩٦)، والطحاوي في شرح المشكل (١٤٤٧) ومعنى نصيحة لله سبحانه: صحة الاعتقاد في وحدانيته وإخلاص النية في عبادته. والنصيحة لكتاب

الله: الإيمان به والعمل بما فيه، والنصيحة لرسوله: التصديق بنبوته، وبذل الطاعة له فيما أمر به ونهى عنه، والنصيحة لأئمة المؤمنين: أن يطيعهم في الحق، وأن لا يرى الخروج عليهم بالسيف إذا جاروا، والنصيحة لعامة المسلمين: إرشادهم إلى مصالحهم. ذكره الخطابي في معالم السنن.

٧٦٧٤- عن زيد بن ثابت قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ثلاث خصال لا يغفل عليهن قلب مسلم أبدا: إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم الجماعة، فإن دعوتهم تحيط من ورائهم ».

صحيح: رواه أحمد (٢١٥٩٠)، وصححه ابن حبان (٦٧).

٧٦٧٥- عن شريح بن عبيد الحضرمي، وغيره، قال: جلد عياض بن غنم صاحب دارا حين فُتحت، فأغلظ له هشام بن حكيم القول حتى غضب عياض، ثم مكث ليالي، فأتاه هشام بن حكيم فاعتذر إليه، ثم قال هشام لعياض: ألم تسمع النبي ﷺ يقول: « إن من أشد الناس عذابا أشدهم عذابا في الدنيا للناس »؟ فقال عياض بن غنم: يا هشام بن حكيم، قد سمعنا ما سمعت، ورأينا ما رأيت، أو لم تسمع رسول الله ﷺ: « من أراد أن ينصح لسلطان بأمر فلا يبد له علانية، ولكن ليأخذ بيده فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإلا كان قد أدى الذي عليه له »، وإنك يا هشام لأنت الجريء، إذ تجترئ على سلطان الله، فهلا خشيت أن يقتلك السلطان، فتكون قتيل سلطان الله تبارك وتعالى.

حسن: رواه أحمد (١٥٣٣٣).

ومنهج أهل السنة والجماعة مناصحة ولاة الأمراء سراً ولا يكون ذلك على المنابر والمجامع. فقد كان الصحابة ينصحون الولاة سرا، وقد قيل لأسامة بن زيد: ما يمنعك أن تدخل على عثمان، فتكلمه فيما يصنع؟، فقال أسامة: إنكم لترون أني لا أكلمه إلا أسمعكم، إني أكلمه في السر دون أن أفتح بابا لا أكون أول من فتحه. رواه البخاري (٣٢٦٧)، ومسلم (٢٩٨٩).

قال سباحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله تعالى: " ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر؛ لأن ذلك يفضي إلى الانقلابات، وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخروج الذي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف النصيحة فيما بينهم وبين السلطان، والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجه إلى الخير. حقوق الراعي والرعية (ص ٢٧-٢٨) فتوى الشيخ في آخر الرسالة المذكورة.

٢٧- باب الأمر بقتل من خرج على الإمام وجماعة المسلمين

٧٦٧٦- عن عرفة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إنه ستكون هنات وهنات فمن أراد

أن يفرق أمر هذه الأمة، وهي جميع، فاضربوه بالسيف كأننا من كان». وفي لفظ: رأيت النبي ﷺ على المنبر يخاطب الناس، فقال: «إنه سيكون بعدي هنات وهنات، فمن رأبتموه فارق الجماعة، أو يريد بفرق أمر أمة محمد ﷺ كأننا من كان، فاقتلوه؛ فإن يد الله على الجماعة، فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض».

صحيح: رواه مسلم (١٨٥٢) واللفظ الثاني رواه النسائي (٤٠٢٠)، وصححه ابن حبان (٤٥٧٧). وقوله: "هنات وهنات" الهنات جمع هنة وتطلق على كل شيء والمراد بها الفتن والأمور الحادثة.

٧٦٧٧- عن عبد الرحمن بن عبد رب الكعبة قال: دخلت المسجد فإذا عبدالله بن عمرو بن

العاص جالس في ظل الكعبة، والناس مجتمعون عليه، فأتيتهم، فجلست إليه فقال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فنزلنا منزلاً، فمنا من يصلح خبائه، ومنا من ينتضل، ومنا من هو في جشره، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: الصلاة جامعة. فاجتمعنا إلى رسول الله ﷺ فقال: «إنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه أن يدل أمته على خير ما يعلمه لهم وينذرهم شر ما يعلمه لهم، وإن أمتكم هذه جعل عافيتها في أولها، وسيصيب آخرها بلاء، وأمور تنكرونها وتجيء فتنة، فيرقق بعضها بعضاً، وتجيء الفتنة، فيقول المؤمن هذه مهلكتي، ثم تنكشف وتجيء الفتنة، فيقول المؤمن: هذه هذه فمن أحب أن يزحزح عن النار، ويدخل الجنة فلتأته منيته، وهو يؤمن بالله واليوم الآخر، وليأت إلى الناس الذي يجب أن يؤتى إليه، ومن بايع إماماً، فأعطاه صفقة يده، وثمره قلبه، فليطعه إن استطاع، فإن جاء آخر ينازعه فاضربوا عنقه الآخر».

فدنوت منه، فقلت له: أنشدك الله أنت سمعت هذا من رسول الله ﷺ؟، فأهوى إلى أذنيه وتلته

بيديه وقال: سمعته أذناي ووعاه قلبي فقلت له: هذا ابن عمك معاوية يأمرنا أن نأكل أموالنا بيننا بالباطل ونقتل أنفسنا والله يقول: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَاتَأْكُلُوا ءَمْوَالِكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾

[النساء: ٢٩] قال: فسكت ساعة ثم قال: أطعه في طاعة الله، واعصه في معصية الله.

صحيح: رواه مسلم (١٨٤٤: ٤٦).

٧٦٧٨- عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا بويع لخليفتين فاقتلوا الآخر

منهما».

صحيح: رواه مسلم (١٨٥٣).

٢٨- باب ما جاء في قتال الخوارج

٧٦٧٩- عن علي بن أبي طالب قال: إذا حدثتكم عن رسول الله ﷺ حديثاً فوالله لأن آخر من السماء أحب إلي من أن أكذب عليه وإذا حدثتكم فيما بيني وبينكم فإن الحرب خدعة وإن سمعت رسول الله ﷺ يقول: « سيخرج قوم في آخر الزمان أحداث الأسنان سفهاء الأحلام يقولون من خير قول البرية لا يجاوز إيمانهم حناجرهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، فأبنا لقيتموهم فاقتلوهم، فإن في قتلهم أجرا لمن قتلهم يوم القيامة ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٣٠)، ومسلم (١٠٦٦: ١٥٤).

٧٦٨٠- عن أبي سعيد الخدري قال: بينا النبي ﷺ يقسم جاء عبد الله بن ذي الخويصرة التميمي فقال: اعدل يا رسول الله فقال: « ويحك ومن يعدل إذا لم أعدل؟ » قال عمر بن الخطاب: دعني أضرب عنقه قال: « دعه فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاته وصيامه مع صيامه، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية، ينظر في قذذه، فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نصله، فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في رصافه فلا يوجد فيه شيء، ثم ينظر في نضيه، فلا يوجد فيه شيء، قد سبق الفرث والدم، آيتهم رجل إحدى يديه - أو قال: ثديه - مثل ثدي المرأة - أو قال: مثل البضعة - تدرر يخرجون على حين فرقة من الناس ».

قال أبو سعيد: أشهد سمعت من النبي ﷺ وأشهد أن علياً قتلهم وأنا معه جيء بالرجل على النعت الذي نعته النبي ﷺ قال فنزلت فيه: ﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَكْمُرُكَ فِي الصَّدَقَاتِ ﴾ [التوبة: ٥٨]

متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٣٣)، ومسلم (١٠٦٤: ١٤٨). واللفظ للبخاري.

٧٦٨١- عن أبي سعيد الخدري قال: بعث علي ﷺ إلى النبي ﷺ بذهبية، فقسمها بين الأربعة الأقرع بن حابس الحنظلي ثم المجاشعي، وعيينة بن بدر الفزاري، وزيد الطائي ثم أحد بني نبهان، وعلقمة بن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب، فغضبت قريش والأنصار قالوا: يعطي صنابير أهل نجد، ويدعنا قال: « إنما أتألفهم »، فأقبل رجل غائر العينين، مشرف الوجنتين، ناتئ الجبين، كث اللحية، مخلوق فقال: اتق الله يا محمد! فقال: « من يطع الله إذا عصيت؟ أيأمني الله على أهل الأرض فلا تأمنوني؟ » فسأله رجل قتلته - أحسبه خالد بن الوليد -، فمنعه فلما ولي قال: « إن من ضئضى هذا أو في عقب هذا قوما يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، لئن أنا أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٤٤)، ومسلم (١٠٦٤: ١٤٣).

٧٦٨٢- عن زيد بن وهب الجهني: أنه كان في الجيش الذين كانوا مع علي عليه السلام الذين ساروا إلى الخوارج، فقال علي عليه السلام: أيها الناس إن سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « يخرج قوم من أمتي يقرؤون القرآن، ليس قراءتكم إلى قراءتهم بشيء، ولا صلاتكم إلى صلاتهم بشيء، ولا صيامكم إلى صيامهم بشيء، يقرؤون القرآن بحسبون أنه لهم وهو عليهم لا تجاوز صلاتهم تراقيهم، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية »

لو يعلم الجيش الذين يصيبونهم ما قضي لهم على لسان نبيهم صلى الله عليه وسلم لا تكلموا عن العمل وآية ذلك أن فيهم رجلا له عضد، وليس له ذراع على رأس عضده مثل حلمة الثدي، عليه شعرات بيضا فتذهبون إلى معاوية وأهل الشام، وتركون هؤلاء يخلفونكم في ذرايكم وأموالكم، والله إنني لأرجو أن يكونوا هؤلاء القوم، فإنهم قد سفكوا الدم الحرام، وأغاروا في سرح الناس، فسيروا على اسم الله. قال سلمة بن كهيل: فنزلني زيد بن وهب منزلا حتى قال: مررنا على قنطرة فلما التقينا، وعلى الخوارج يومئذ عبد الله بن وهب الراسبي فقال لهم: ألقوا الرماح، وسلوا سيوفكم من جفونها، فإنني أخاف أن يناشدوكم كما ناشدوكم يوم حروراء فرجعوا، فوحشوا برماحهم وسلوا السيوف، وشجرهم الناس برماحهم قال: وقتل بعضهم على بعض، وما أصيب من الناس يومئذ إلا رجلا ن فقال علي عليه السلام: التمسوا فيهم المخدج فالتمسوه، فلم يجدوه فقام علي عليه السلام بنفسه حتى أتى ناسا قد قتل بعضهم على بعض قال: أخروهم، فوجدوه مما يلي الأرض فكبر ثم قال: صدق الله وبلغ رسوله قال: فقام إليه عبيدة السلماني فقال: يا أمير المؤمنين! الله الذي لا إله إلا هو لسمعت هذا الحديث من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقال: إي والله الذي لا إله إلا هو حتى استحلفه ثلاثا وهو يحلف له. صحيح: رواه مسلم (١٠٦٦: ١٥٦).

٢٩- باب ما جاء في خلافة قريش

٧٦٨٣- عن محمد بن جبير بن مطعم أنه كان يحدث: أنه بلغ معاوية وهو عنده في وفد من قريش أن عبد الله بن عمرو يحدث أنه سيكون ملك من قحطان، فغضب، فقام فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فإنه بلغني أن رجلا منكم يحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ولا توثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأولئك جهالكم فإياكم والأمانى التي تضل أهلها فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « إن هذا الأمر في قريش لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه ما أقاموا الدين ». صحيح: رواه البخاري (٧١٣٩).

لا خلاف بين أهل العلم من أهل السنة والجماعة أن الإمام الأعظم - أقصد به الحاكم على جميع الأمصار الإسلامية - يشترط أن يكون قرشياً، ولكن النصوص الشرعية دلت على أن ذلك التقديم الواجب لهم في الإمامة مشروط بإقامتهم الدين وإطاعتهم لله ورسوله. فإن خالفوا أمر الله فغيرهم ممن يطيع الله تعالى، ويُنفذ أوامره ويُقيم حدوده أولى منه.

والشاهد على ذلك قوله ﷺ: « ما أقاموا الدين ». لأن لفظة: "ما" مصدرية ظرفية مقيدة لقوله: « إن هذا الأمر في قريش » وتقرير المعنى إن هذا الأمر يكون في قريش مدة إقامتهم الدين. مفهومه: أنهم إن لم يقيموا الدين لم يكن فيهم.

٧٦٨٤- عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: « الناس تبع لقريش في هذا الأمر، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا، والله لولا أن تبطر قريش لأخبرتها ما لخيارها عند الله عز وجل ». صحيح: رواه أحمد (١٦٩٢٧)، وابن أبي شيبة (٣٣٠٥٤).

٧٦٨٥- عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: « الناس تبع لقريش في هذا الشأن، مسلمهم تبع لمسلمهم، وكافرهم تبع لكافرهم ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٩٥)، ومسلم (١٨١٨).

٧٦٨٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « إن لي على قريش حقاً وإن لقريش عليكم حقاً ما حكموا فعدلوا، وأتمنوا فأدوا، واسترحموا فرحموا، فمن لم يفعل ذلك فعليه لعنة الله ». صحيح: رواه أحمد (٧٦٥٣) عن عبد الرزاق - وهو في مصنفه (١٩٩٠٢) واللفظ له -، وصححه ابن حبان (٤٥٨١).

٧٦٨٧- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقي منهم اثنان ». متفق عليه: رواه البخاري (٧١٤٠)، ومسلم (١٨٢٠).

٧٦٨٨- عن جابر بن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: « الناس تبع لقريش في الخير والشر ». صحيح: رواه مسلم (١٨١٩).

٧٦٨٩- عن جابر بن سمرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: « لا يزال أمر الناس ما ضيا ما وليهم اثنا عشر رجلاً » ثم تكلم النبي ﷺ بكلمة خفيت علي فسألت أبي ماذا قال رسول الله ﷺ؟ فقال: « كلهم من قريش ».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٢٣، ٧٢٢)، ومسلم (١٨٢١: ٦). والسياق لمسلم. ورواه مسلم من طريق آخر بلفظ: « لا يزال هذا الدين عزيزاً منيعاً إلى اثني عشر خليفة ».

٧٦٩٠- عن عامر بن سعد بن أبي وقاص قال: كتبت إلى جابر بن سمرة مع غلامني نافع أن أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ﷺ قال: فكتب إلي: سمعت رسول الله ﷺ يوم الجمعة عشية رجم الأسلمي يقول: « لا يزال الدين قائما حتى تقوم الساعة أو يكون عليكم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش ».

وسمعه يقول: « عصبية من المسلمين يفتتحون البيت الأبيض بيت كسرى أو آل كسرى ».

وسمعه يقول: « إن بين يدي الساعة كذابين فاحذروهم ».

وسمعه يقول: « إذا أعطى الله أحدكم خيرا فليبدأ بنفسه وأهل بيته ».

وسمعه يقول: « أنا الفرط على الحوض ».

صحيح: رواه مسلم (١٨٢٢: ١٠).

٧٦٩١- عن النعمان بن بشير قال: كنا قعودا في المسجد مع رسول الله ﷺ وكان بشير رجلا

يكف حديثه، فجاء أبو ثعلبة الخشني فقال: يا بشير بن سعد أتخفظ حديث رسول الله ﷺ في الأمراء؟

فقال حذيفة: أنا أحفظ خطبته، فجلس أبو ثعلبة فقال حذيفة: قال رسول الله ﷺ: « تكون النبوة

فيكم ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة، فتكون ما

شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء الله أن يرفعها، ثم تكون ملكا عاضا فيكون ما شاء الله أن يكون

ثم يرفعها إذا شاء أن يرفعها، ثم تكون ملكا جبرية فتكون ما شاء الله أن تكون ثم يرفعها إذا شاء أن

يرفعها، ثم تكون خلافة على منهاج النبوة » ثم سكت.

قال حبيب: فلما قام عمر بن عبد العزيز، وكان يزيد بن النعمان بن بشير في صحابته، فكتبت إليه

بهذا الحديث أذكره إياه، فقلت له: إني أرجو أن يكون أمير المؤمنين - يعني: عمر - بعد الملك العاض

والجبرية فأدخل كتابي على عمر بن عبد العزيز، فسر به، وأعجبه ».

حسن: رواه أحمد (١٨٤٠٦).

٧٦٩٢- عن أبي برزة يرفعه إلى النبي ﷺ قال: « الأئمة من قريش إذا استرحموا رحوا، وإذا

عاهدوا وفوا، وإذا حكموا عدلوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ».

حسن: رواه أحمد (١٩٧٧٧).

٧٦٩٣- عن الحارث بن أبي الحارث، وكثير بن مرة، وعمرو بن الأسود، وأبي أمامة عن

النبي ﷺ قال: « إن خيار أئمة قريش خيار أئمة الناس ».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٢٨/٨)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢٦٢/٢).

٧٦٩٤ - عن أنس: قال رسول الله ﷺ: «الأمراء من قريش ما عملوا فيكم بثلاث: ما رحموا إذا استرحموا، وأقسطوا إذا قسموا، وعدلوا إذا حكموا».

حسن: رواه الحاكم (٥٠١/٤) والبيهقي (٨/١٤٤).

٢٠- باب خلافة النبوة ثلاثون سنة

٧٦٩٥ - عن سعيد بن جهان، عن سفينة قال: قال رسول الله ﷺ: «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك أو ملكه من يشاء».

قال سعيد: قال لي سفينة: أمسك عليك أبي بكر سنتين، وعمر عشرة وعشمان اثنتي عشرة، وعلي كذا.

قال سعيد: قلت لسفينة: إن هولاء يزعمون أن عليا لم يكن بخليفة قال: كذبت أستاها بني الزرقاء - يعني بني مروان. هذا لفظ أبي داود.

ولفظ أحمد: قال رسول الله ﷺ: «الخلافة ثلاثون عاما، ثم يكون بعد ذلك الملك».

قال سفينة: أمسك خلافة أبي بكر سنتين، وخلافة عمر عشر سنين، وخلافة عثمان اثنتي عشرة سنة، وخلافة علي ست سنين.

حسن: رواه أبو داود (٤٦٤٦، ٤٦٤٧)، والترمذي (٢٢٢٦) وحسنه، وأحمد (٢١٩١٩، ٢١٩٢٣).

٣١- باب ليس للاستخلاف طريق خاص

٧٦٩٦ - عن عبد الله بن عمر قال: قيل لعمر: ألا تستخلف؟ قال: إن أستخلف فقد استخلف من هو خير مني أبو بكر، وإن أترك فقد ترك من هو خير مني رسول الله ﷺ، فأثنوا عليه فقال: راغب راهب، وددت أني نجوت منها كفافا لا لي ولا علي، لا أتحمّلها حيا ولا ميتا.

متفق عليه: رواه البخاري (٧٢١٨)، ومسلم (١٨٢٣: ١١).

٧٦٩٧ - عن ابن عمر قال: دخلتُ على حفصة، فقالت: أعلمتِ أن أباك غير مستخلف؟ قال: قلت: ما كان ليفعل، قالت: إنه فاعل قال: فحلفت أني أكلمه في ذلك فسكت، حتى غدوت، ولم أكلمه قال: فكنت كأنها أحمل بيميني جبلا حتى رجعت، فدخلت عليه، فسألني عن حال الناس، وأنا أخبره قال: ثم قلت له: إني سمعت الناس يقولون مقالة، فأليت أن أقولها لك، زعموا أنك غير مستخلف، وإنه لو كان لك راعي إبل أو راعي غنم ثم جاءك وتركها، رأيت أن قد ضيع، فرعاية الناس أشد قال: فوافقه قولي، فوضع رأسه ساعة ثم رفعه إلي فقال: إن الله عز وجل يحفظ دينه، وإني لئن لا

استخلف فإن رسول الله ﷺ لم يستخلف، وإن استخلف فإن أبا بكر قد استخلف قال: فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله ﷺ وأبا بكر فعلمت أنه لم يكن ليعدل برسول الله ﷺ أحدا، وأنه غير مستخلف صحيح: رواه مسلم (١٨٢٣: ١٢).

٧٦٩٨- عن عمرو بن ميمون الأودي قال: رأيت عمر بن الخطاب ﷺ قال: يا عبد الله بن عمر اذهب إلى أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها فقل: يقرأ عمر بن الخطاب عليك السلام، ثم سألها أن أدفن مع صاحبي قالت: كنت أريده لنفسه، فلا وثرنه اليوم على نفسي، فلما أقبل قال له: ما لديك؟ قال: أذنت لك يا أمير المؤمنين قال: ما كان شيء أهم إلي من ذلك المضجع، فإذا قبضت فاحملوني، ثم سلموا، ثم قل: يستأذن عمر بن الخطاب فإن أذنت لي فادفوني وإلا فردوني إلى مقابر المسلمين إن لا أعلم أحدا أحق بهذا الأمر من هؤلاء النفر الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض، فمن استخلفوا بعدي فهو الخليفة، فاسمعوا له وأطيعوا فسمى عثمان، وعلي، وطلحة، والزبير، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وولج عليه شاب من الأنصار فقال: أبشر يا أمير المؤمنين ببشرى الله كان لك من القدم في الإسلام ما قد علمت ثم استخلفت فعدلت ثم الشهادة بعد هذا كله فقال: ليتني يا ابن أخي وذلك كفافا لا علي ولا لي، أوصي الخليفة من بعدي بالمهاجرين الأولين خيرا أن يعرف لهم حقهم، وأن يحفظ لهم حرمتهم، وأوصيه بالأنصار خيرا الذين تبوءوا الدار والإيمان أن يقبل من محسنهم ويعفى عن مسيئهم وأوصيه بذمة الله وذمة رسوله ﷺ أن يوفى لهم بعهدهم، وأن يقاتل من ورائهم، وأن لا يكلفوا فوق طاقتهم». صحيح: رواه البخاري (١٣٩٢).

٧٦٩٩- عن المسور بن مخرمة: أن الرهط الذين ولاهم عمر، اجتمعوا فتشاوروا، فقال لهم عبد الرحمن: لست بالذي أنافسكم على هذا الأمر، ولكنكم إن شئتم اخترت لكم منكم، فجعلوا ذلك إلى عبد الرحمن، فلما ولّوا عبد الرحمن أمرهم، فمال الناس على عبد الرحمن حتى ما أرى أحدا من الناس يتبع أولئك الرهط، ولا يبطأ عقبه ومال الناس على عبد الرحمن يشاورونه تلك الليالي، حتى إذا كانت الليلة التي أصبحنا منها، فبايعنا عثمان.

قال المسور: طرقتني عبد الرحمن بعد هجع من الليل، فضرب الباب حتى استيقظت فقال: أراك نائما، فوالله ما اكتحلت هذه الليلة بكبير نوم، انطلق، فادع الزبير وسعدا فدعوتهما له فتشاورهما، ثم دعاني فقال: ادع لي عليا، فدعوته، ففناجاه حتى ابهار الليل، ثم قام علي من عنده وهو على طمعه، وقد

كان عبد الرحمن يخشى من علي شيئا، ثم قال: ادع لي عثمان، فدعوته، فواجه حتى فرق بينهما المؤذن بالصبح، فلما صلى للناس الصبح، واجتمع أولئك الرهط عند المنبر، فأرسل إلى من كان حاضرا من المهاجرين والأنصار، وأرسل إلى أمراء الأجناد، وكانوا وافوا تلك الحجة مع عمر، فلما اجتمعوا تشهد عبد الرحمن، ثم قال: أما بعد! يا علي، إني قد نظرت في أمر الناس، فلم أرهم يعدلون بعثمان، فلا تجعلنَّ على نفسك سبيلا، فقال: أبايعك على سنة الله ورسوله، والخليفين من بعده، فبايعه عبد الرحمن، وبايعه الناس، المهاجرون والأنصار، وأمراء الأجناد، والمسلمون». صحيح: رواه البخاري (٧٢٠٧).

٧٧٠٠ - عن عمرو بن ميمون قال: فلما قبض - يعني عمر بن الخطاب - خرجنا به، فانطلقنا نمشي، فسلم عبد الله بن عمر قال: يستأذن عمر بن الخطاب قالت: أدخلوه، فأدخل، فوضع هنالك مع صاحبيه، فلما فرغ من دفنه اجتمع هؤلاء الرهط فقال عبد الرحمن: اجعلوا أمركم إلى ثلاثة منكم، فقال الزبير: قد جعلت أمري إلى علي، فقال طلحة: قد جعلت أمري إلى عثمان، وقال سعد: قد جعلت أمري إلى عبد الرحمن بن عوف فقال عبد الرحمن: أيكما تبرأ من هذا الأمر، فنجمله إليه، والله عليه والإسلام، لينظرن أفضلهم في نفسه، فأسكت الشيخان، فقال عبد الرحمن: أفتجعلونه إلي، والله علي أن لا آكل عن أفضلكم؟ قالوا: نعم فأخذ بيد أحدهما، فقال: لك قرابة من رسول الله ﷺ، والقدم في الإسلام ما قد علمت، فالله عليك لئن أمرتك لتعدلن، ولئن أمرت عثمان، لتسمعن ولتطيعن، ثم خلا بالآخر، فقال له: مثل ذلك، فلما أخذ الميثاق قال: ارفع يدك يا عثمان، فبايعه فبايع له علي، وولج أهل الدار فبايعوه.

صحيح: رواه البخاري (٣٧٠٠).

٧٧٠١ - عن معدان بن أبي طلحة: أن عمر بن الخطاب خطب يوم الجمعة فذكر نبي الله ﷺ، وذكر أبا بكر، قال: إني رأيت كأن ديكا نقرني ثلاث نقرات، وإني لا أراه إلا حضور أجلي، وإن أقواما يأمروني أن أستخلف، وإن الله لم يكن ليضيع دينه ولا خلافته، ولا الذي بعث به نبيه ﷺ، فإن عجل بي أمر، فالخليفة شورى بين هؤلاء الستة الذين توفي رسول الله ﷺ وهو عنهم راض، وإني قد علمت أن أقواما يطعنون في هذا الأمر، أنا ضربتهم بيدي هذه على الإسلام، فإن فعلوا ذلك فأولئك أعداء الله الكفرة الضلال.

صحيح: رواه مسلم (٥٦٧: ٧٨).

٢٢- باب طلب مسيلمة الكذاب الخلافة بعد النبي ﷺ

٧٧٠٢- عن ابن عباس قال: قدم مسيلمة الكذاب على عهد رسول الله ﷺ، فجعل يقول: إن جعل لي محمد الأمر من بعده تبعته، وقدمها في بشر كثير من قومه، فأقبل إليه رسول الله ﷺ، ومعه ثابت بن قيس بن شماس، وفي يد رسول الله ﷺ قطعة جريد، حتى وقف على مسيلمة في أصحابه، فقال: «لو سألتني هذه القطعة ما أعطيتها، ولن تعدوا أمر الله فيك، ولكن أدبرت ليعقرنك الله، ولأن لأراك الذي أريت فيك ما أريت».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٢٠)، ومسلم (٢٢٧٣: ٢١).

قوله: «إن جعل لي محمد الأمر من بعده» أي الخلافة.

وقول النبي ﷺ: «إني لأراك الذي أريت فيك» يشير إلى الرؤيا التي رآها، وهي كما قال عبيد الله بن عبد الله: سألت عبد الله بن عباس عن رؤيا رسول الله ﷺ التي ذكرها، فقال ابن عباس: ذكر لي رسول الله ﷺ قال: «بيننا أنا نائم أريت أنه وضع في يدي سواران من ذهب ففطعتهما وكرهتهما فأذن لي فنفختهما فطارا فأولتهما كذايين يخرجان» فقال عبيد الله: أحدهما العنسي الذي قتله فيروز باليمن، والآخر مسيلمة الكذاب. ذكره البخاري (٤٣٧٩).

وقوله: «في دار بنت الحارث، وإن تحته ابنة الحارث بن كرز» تحته أي تحت مسيلمة الكذاب قبل أن تزوج بغيره ولذا نزل مسيلمة مع قومه عندها. وكان عددهم سبعة عشر نفرا كما ذكره الواقدي.

٢٣- باب الحث على اتخاذ البطانة الصالحة

٧٧٠٣- عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «ما بعث الله من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف، وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر، وتحضه عليه، فالمعصوم من عصم الله تعالى».

صحيح: رواه البخاري (٧١٩٨).

٧٧٠٤- عن أبي أيوب أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما بعث من نبي ولا كان بعده من خليفة إلا وله بطانتان: بطانة تأمره بالمعروف وتنهيه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خبالا، فمن وثق ببطانة السوء فقد وثق بي».

صحيح: رواه النسائي (٤٢٠٣)، والطحاوي في شرح المشكل (٢١١٢)، والطبراني في الكبير (١٥٦/٤).

٧٧٠٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من وال إلا وله بطانتان: بطانة تأمره

بالمعروف، وتنهاه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خبالا، فمن وقى شرها فقد وقى، وهو من النبي تغلب عليه منهما».

صحيح: رواه النسائي (٤٢٠١)، وأحمد (٧٢٣٩)، وصححه ابن حبان (٦١٩١).

٣٤- باب اتخاذ الوزير

٧٧٠٦- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: « إذا أراد الله بالأمير خيرا جعل له وزير صدق إن نسي ذكره، وإن ذكر أعانه، وإذا أراد الله به غير ذلك جعل له وزير سوء، إن نسي لم يذكره، وإن ذكر لم يعنه».

صحيح: رواه أبو داود (٢٩٣٢) واللفظ له، والنسائي (٤٢٠٤)، وأحمد (٢٤٤١٤)، وابن حبان (٤٤٩٤).

٣٥- باب إثم من استعمل على عمل، فسرق منه شيئا

٧٧٠٧- عن عدي بن عميرة الكندي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من استعملناه منكم على عمل، فكتمنا مخيطا فما فوقه كان غلولا يأتي به يوم القيامة». قال: فقام إليه رجل أسود من الأنصار كأني أنظر إليه فقال: يا رسول الله اقبل عني عملك قال: « وما لك؟ » قال: سمعتك تقول كذا وكذا، قال: « وأنا أقوله الآن، من استعملناه منكم على عمل فليجيء بقليله وكثيره، فما أوتي منه أخذ، وما نهي عنه انتهى».

صحيح: رواه مسلم (١٨٣٣).

٣٦- باب لا يجوز للعامل أن يخالف أمر الإمام

٧٧٠٨- عن عقبة بن مالك قال: بعث النبي ﷺ سرية، فسلحت رجلا منهم سيفا، فلما رجع قال: لو رأيت ما لامنا رسول الله ﷺ قال: « أعجزتم إذ بعثت رجلا منكم فلم يمض لأمري أن تجعلوا مكانه من يمضي لأمري».

حسن: رواه أبو داود (٢٦٢٧)، وأحمد (١٧٠٠٧) وصححه ابن حبان (٤٧٤٠)، والحاكم

(١١٤-١١٥).

وقوله: "سلحته" أي أعطيته سلاحا.

٣٧- باب ما جاء في هدايا العمال

٧٧٠٩- عن أبي حميد الساعدي قال: استعمل النبي ﷺ رجلا من بني أسد يقال له: ابن الأتبية على صدقة فلما قدم قال: هذا لكم، وهذا أهدي لي فقام النبي ﷺ على المنبر، قال سفيان أيضا:

فصعد المنبر، فحمد الله وأثنى عليه، ثم قال: « ما بال العامل نبعثه فيأتي يقول: هذا لك، وهذا لي فهذا جلس في بيت أبيه وأمه، فينظر أيدي له أم لا؟ والذي نفسي بيده لا يأتي بشيء إلا جاء به يوم القيامة يحمله على رقبته، إن كان بعيرا له رغاء، أو بقرة لها خوار، أو شاة تيعر، ثم رفع يديه حتى رأينا عفرتي إبطيه، «ألا هل بلغت؟» ثلاثا.

متفق عليه: رواه البخاري (٧١٧٤)، ومسلم (١٨٣٢: ٢٦). والسياق للبخاري.

٢٨- باب ما جاء في أجره العمال

٧٧١٠- عن عبد الله بن السعدي: أنه قدم على عمر في خلافته، فقال له عمر: ألم أحدث أنك تلي من أعمال الناس أعمالا، فإذا أعطيت العمالة كرهتها؟ فقلت: بلى فقال عمر: فما تريد إلى ذلك؟ قلت: إن لي أفراسا وأعبدا وأنا بخير، وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين، قال عمر: لا تفعل فياني كنت أردت الذي أردت، فكان رسول الله ﷺ يعطيني العطاء، فأقول: أعطه أفقر إليه مني حتى أعطيني مرة مالا، فقلت: أعطه أفقر إليه مني، فقال النبي ﷺ: «خذه فتموله، وتصدق به، فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذ، وإلا فلا تتبعه نفسك».

متفق عليه: رواه البخاري (٧١٦٣)، ورواه مسلم (١٠٤٥: ١١٢) من طريق آخر، عن ابن السعدي المالكي أنه قال: استعملني عمر بن الخطاب على الصدقة فلما فرغت منها، وأديتها إليه أمر لي بعمالة فقلت: إنما عملت لله وأجري على الله فقال: خذ ما أعطيت، فياني عملت على عهد رسول الله ﷺ فعملني، فقلت مثل قولك فقال لي رسول الله ﷺ: «إذا أعطيت شيئا من غير أن تسأل فكل وتصدق».

٧٧١١- عن طريف أبي تيممة قال: شهدت صفوان وجندبا وأصحابه وهو يوصيهم فقالوا: هل سمعت من رسول الله ﷺ شيئا؟ قال: سمعته يقول: «من سمع سمع الله به يوم القيامة» قال: «ومن يشاقق يشقق الله عليه يوم القيامة» فقالوا: أوصنا. فقال: «إن أول ما ينتن من الإنسان بطنه فمن استطاع أن لا يأكل إلا طيبا فليفعل، ومن استطاع أن لا يحال بينه وبين الجنة بملء كفه من دم أهراقه فليفعل».

صحيح: رواه البخاري (٧١٥٢). وقوله: "من يشاقق يشقق الله عليه" يحتمل أن تكون من المشقة والإضرار بحمل الناس على ما يشق عليهم من قبل ولاية أمورهم. ويحتمل أن تكون من الشقاق وهو الخلاف ومفارقة الجماعة.

٢٩- باب ما جاء في اتخاذ الشرط

٧٧١٢- عن أنس بن مالك: أن قيس بن سعد كان يكون بين يدي النبي ﷺ بمنزلة صاحب الشرط من الأمير.
صحيح: رواه البخاري (٧١٥٥).

٤٠- باب ذم استعمال الشرط السلطنة للظلم

٧٧١٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « صنفان من أهل النار لم أرهما: قوم معهم سياط كأذناب البقر يضربون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات مميلات مائلات رؤوسهن كأسنمة البخت المانة، لا يدخلن الجنة، ولا يجدن ريجها، وإن ريجها ليوجد من مسيرة كذا وكذا ».
صحيح: رواه مسلم (٢١٢٨: ١٢٥).

٤١- باب ختم الرسائل والكتابات الموجهة إلى الملوك والأمراء

٧٧١٤- عن أنس بن مالك قال: لما أراد النبي ﷺ أن يكتب إلى الروم قالوا: إنهم لا يقرؤون كتابا إلا مختوما، فاتخذ النبي ﷺ خاتما من فضة كأي أنظر إلى وبيصه، ونقشه محمد رسول الله.
وفي رواية: أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر والنجاشي.
متفق عليه: رواه البخاري (٧١٦٢)، ومسلم (٢٠٩٢: ٥٦).

٧٧١٥- عن أنس: أن أبا بكر ﷺ لما استخلف بعثه إلى البحرين، وكتب له هذا الكتاب وختمه بخاتم النبي ﷺ، وكان نقش الخاتم ثلاثة أسطر: محمد سطر، ورسول سطر، والله سطر.
صحيح: رواه البخاري (٣١٠٦).

٤٢- باب استعمال الموالي على إمارة البلاد وقيادة الجيوش

٧٧١٦- عن عبد الله بن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ بعثا، وأمر عليهم أسامة بن زيد، فظعن الناس في إمرته، فقام رسول الله ﷺ، فقال: « إن تطعنوا في إمرته فقد كنتم تطعنون في إمره أبيه من قبل، وأيم الله إن كان لخليقا للإمرة، وإن كان لمن أحب الناس إليّ، وإن هذا لمن أحب الناس إليّ بعده ».

متفق عليه: رواه البخاري (٧١٨٧)، ومسلم (٢٤٢٦: ٦٣).

٧٧١٧- عن ابن عمر قال: كان سالم مولى أبي حذيفة يؤم المهاجرين الأولين وأصحاب النبي ﷺ

في مسجد قباء فيهم: أبو بكر، وعمر، وأبو سلمة، وزيد، وعامر بن ربيعة.
وفي رواية: لما قدم المهاجرون الأولون العصابة - موضع بقباء - قبل مقدم رسول الله ﷺ كان
بؤمهم سالم مولى أبي حذيفة، وكان أكثرهم قرآنا.

صحيح: رواه البخاري (٧١٧٥) والرواية الأخرى (٦٩٢).

٧٧١٨ - عن عامر بن وائلة: أن نافع بن عبد الحارث لقي عمر بعسفان، وكان عمر يستعمله
على مكة، فقال: من استعملت على أهل الوادي؟ فقال: ابن أبيزى. قال: ومن ابن أبيزى؟ قال: مولى
من مواليها. قال: فاستخلفت عليهم مولى؟ قال: إنه قارئ لكتاب الله عز وجل، وإنه عالم بالفرائض.
قال عمر أما إن نبيكم ﷺ قد قال: « إن الله يرفع بهذا الكتاب أقواما ويضع به آخرين ».
صحيح: رواه مسلم (٨١٧: ٢٦٩).

٤٣- باب اتخاذ العرفاء

٧٧١٩ - عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة: أن رسول الله ﷺ قال حين أذن لهم المسلمون
في عتق سبي هوازن: « إني لا أدري من أذن منكم ممن لم يأذن فارجموا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم
أمركم » فرجع الناس فكلّمهم عرفاؤهم فرجموا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه أن الناس قد طيبوا وأذنوا.
صحيح: رواه البخاري (٧١٧٦-٧١٧٧).

٤٤- باب اتخاذ الإمام مترجما أمينا

٧٧٢٠ - عن زيد بن ثابت قال: أمرني رسول الله ﷺ فتعلمت له كتاب يهود وقال: « إني والله
ما آمن يهود على كتابي » فتعلمته فلم يمر بي إلا نصف شهر حتى حدّثته، فكنت أكتب له إذا كتب،
وأقرأ له إذا كتبت إليه.

حسن: رواه أبو داود (٣٦٤٥)، والترمذي (٢٧١٥) وأحمد (٢١٦١٨)

وقال الترمذي: حديث حسن صحيح.

٤٥- باب الإمام يتخذ كاتباً أمينا عاقلاً

٧٧٢١ - عن زيد بن ثابت قال: بعث إليّ أبو بكر لمقتل أهل اليمامة، وعنده عمر، فقال أبو
بكر: إن عمر أتاني فقال: إن القتل قد استحر يوم اليمامة بقراء القرآن، وإني أخشى أن يستحر القتل
بقراء القرآن في المواطن كلها فيذهب قرآن كثير، وإني أرى أن تأمر بجمع القرآن قلت: كيف أفعل
شيئاً لم يفعله رسول الله ﷺ؟ فقال عمر: هو والله خير، فلم يزل عمر يراجعني في ذلك حتى شرح الله

صدري للذي شرح له صدر عمر ورأيت في ذلك الذي رأى عمر.

قال زيد: قال أبو بكر: وإنك رجل شاب عاقل لا نتهمك، قد كنت تكتب الوحي لرسول الله ﷺ، فتتبع القرآن فاجمع. قال زيد: فوالله لو كلفني نقل جبل من الجبال ما كان بأثقل علي مما كلفني من جمع القرآن. قلت: كيف تفعلان شيئا لم يفعله رسول الله ﷺ؟ قال أبو بكر: هو والله خير فلم يزل يبحث مراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح الله له صدر أبي بكر وعمر، ورأيت في ذلك الذي رأيت، فتتبع القرآن أجمعه من العصب والرقاع واللخاف وصدور الرجال، فوجدت في آخر سورة التوبة ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] إلى آخرها مع خزيمة أو أبي خزيمة، فألحقتها في سورتها وكانت الصحف عند أبي بكر حياته حتى توفاه الله عز وجل، ثم عند عمر حياته حتى توفاه الله، ثم عند حفصة بنت عمر.

صحيح: رواه البخاري (٧١٩١).

٤٦- باب محاسبة الإمام عماله

٧٧٢٢- عن أبي حميد الساعدي: أن النبي ﷺ استعمل ابن اللثبية على صدقات بني سليم، فلما جاء إلى رسول الله ﷺ، وحاسبه قال: هذا الذي لكم وهذه هدية أهديت لي، فقال رسول الله ﷺ: «فهلما جلست في بيت أبيك وبيت أمك حتى تأتيتك هديتك إن كنت صادقا» ثم قام رسول الله ﷺ فخطب الناس، وحمد الله، وأثنى عليه ثم قال: «أما بعد فإني أستعمل رجالا منكم على أمور مما ولاني الله فبأني أحدكم فيقول: هذا لكم وهذه هدية أهديت لي فهلما جلس في بيت أبيه وبيت أمه حتى تأتية هديته إن كان صادقا، فوالله لا يأخذ أحدكم منها شيئا - قال هشام: بغير حقه - إلا جاء الله بحمله يوم القيامة ألا فلأعرفن ما جاء الله رجل ببعير له رغاء، أو ببقرة لها خوار، أو شاة تيعر»، ثم رفع يديه حتى رأيت بياض إبطيه «ألا هل بلغت؟».

متفق عليه: رواه البخاري (٧١٩٧)، ومسلم (١٨٣٢: ٢٧).

ابن اللثبية: هو عبد الله بن اللثبية الأزدي، وجاء في الصحيحين: ابن الأتبية بالهمزة، والصواب: ابن اللثبية باللام، كما ورد في مسند الإمام أحمد (٢٣٥٩٨)، واللثبية: نسبة إلى بني لُثب، قبيلة معروفة من الأزديين.



٤٣- كتاب الجهاد

جموع ما جاء في فضائل الجهاد

١- باب فضل الجهاد في سبيل الله إذا دعا إليه الإمام

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدَا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١١﴾ التَّائِبُونَ الْعَابِدُونَ الْحَامِدُونَ السَّاجِدُونَ الرَّاكِعُونَ السَّاجِدُونَ الْأَمْرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّاهُونَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَالْحَافِظُونَ لِحُدُودِ اللَّهِ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ [التوبة: ١١١-١١٢]

وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدْرِكُمْ عَلَىٰ تَحْرِيفِ تَنْجِيحِكُمْ مِنْ عَذَابِ الْبَرِّ ﴿١٠﴾ تَوَّابُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَيُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسْكِنٍ طَيِّبَةٍ فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١٢﴾ [الصف: ١٠-١٢]

مما لا خلاف بين أهل السنة والجماعة أن الجهاد لا يجب إلا إذا دعا إليه ولي أمر المسلمين ورئيسهم؛ فإن إقامة فرض الجهاد من حق الإمام لأنه أدرى لمصلحة البلاد والعباد مثل إقامة الحدود الشرعية لإقامة العدل بين الناس.

٧٧٢٣- عن عبد الله بن مسعود قال: سألت رسول الله ﷺ قلت: يا رسول الله أي العمل أفضل؟ قال: « الصلاة على ميقاتها»، قلت: ثم أي؟ قال: « ثم برُّ الوالدين»، قلت: ثم أي؟ قال: « الجهاد في سبيل الله» فسكتُ عن رسول الله ﷺ ولو استزدته لزداني.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٨٢)، ومسلم (٨٥: ١٣٨).

٧٧٢٤- عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ سئل: أي العمل أفضل؟ فقال: « إيمان بالله ورسوله»، قيل: ثم ماذا؟ قال: « الجهاد في سبيل الله». قيل: ثم ماذا؟ قال: « حج مبرور».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦)، ومسلم (٨٣).

٧٧٢٥- عن أبي ذر الغفاري قال: سألت النبي ﷺ أي العمل أفضل؟ قال: « إيمان بالله

وجهاد في سبيله» الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٥١٨)، ومسلم (١٣٦: ٨٤).

٧٧٢٦- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « تكفل الله لمن جاهد في سبيله، لا يخرج منه من بيته إلا الجهاد في سبيله، وتصديق كلماته، أن يدخله الجنة، أو يرده إلى مسكنه الذي خرج منه مع ما نال من أجر أو غنيمة. »

متفق عليه: رواه مالك (٢) والبخاري (٣١٢٣) ومسلم (١٨٧٦: ١٠٤).

٧٧٢٧- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « تضمَّن الله لمن خرج في سبيله لا يخرج إلا جهادا في سبيلي، وإيمانا بي، وتصديقا برسلي، فهو عليّ ضامنٌ أن أدخله الجنة، أو أرجعه إلى مسكنه الذي خرج منه نائلا ما نال من أجر أو غنيمة، والذي نفس محمد بيده ما من كَلِمٍ يُكَلِّمُ في سبيل الله إلا جاء يوم القيامة كهيئته حين كَلِمٍ، لو أنه لو نُدُ دم، وريحه مسك، والذي نفس محمد بيده، لولا أن يشق على المسلمين ما قعدت خلاف سرية تغزو في سبيل الله أبدا، ولكن لا أجد سعة فأحملهم، ولا يجدون سعة، ويشق عليهم أن يتخلفوا عني، والذي نفس محمد بيده لو ددت أني أغزو في سبيل الله فأقتل، ثم أغزو فأقتل، ثم أغزو فأقتل. »

متفق عليه: رواه البخاري (٣٦) ومسلم (١٨٧٦: ١٠٣). واللفظ لمسلم.

٧٧٢٨- عن أبي أمامة الباهلي عن رسول الله ﷺ قال: « ثلاثة كلهم ضامنٌ على الله عز وجل: رجلٌ خرج غازيا في سبيل الله فهو ضامن على الله حتى يتوفاه، فيدخله الجنة، أو يرده بما نال من أجر وغنيمة، ورجلٌ راح إلى المسجد، فهو ضامن على الله حتى يتوفاه، فيدخله الجنة، أو يرده بما نال من أجر وغنيمة، ورجل دخل بيته بسلام، فهو ضامنٌ على الله عز وجل. »

صحيح: رواه أبو داود (٢٤٩٤)، والحاكم (٧٣/٢) وعنه البيهقي (١٦٦/٩)، وصححه ابن حبان (٤٩٩).

٧٧٢٩- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: يعني يقول الله عز وجل: « المجاهد في سبيلي هو عليّ ضامن إن قبضته أو رثته الجنة، وإن رجعت رجعت بأجر أو غنيمة. »

حسن: رواه الترمذي (١٦٢٠) وصححه واللفظ له، وابن أبي عاصم في الجهاد (٤٥).

٧٧٣٠- عَنْ مُحَمَّدٍ - يَعْنِي ابْنَ هِلَالٍ - قَالَ: كَانَ رَجُلٌ مِنَ الطُّفَاوَةِ طَرِيقُهُ عَلَيْنَا، فَأَتَى عَلِيَّ الْحَيَّ فَحَدَّثَهُمْ قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي عِيرٍ لَنَا، فَبِعْنَا بِبَاعَتِنَا، ثُمَّ قُلْتُ: لَأَنْطَلِقَنَّ إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَلَاتِيَنَّ مَنْ بَعْدِي بِخَبْرِهِ، قَالَ: فَأَنْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يُرِينِي بَيْتًا قَالَ: « إِنَّ امْرَأَةً كَانَتْ فِيهِ،

فَمَرَجَتْ فِي سَرِيَّةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَتَرَكْتُ بِنْتِي عَشْرَةَ عَنَزًا لَهَا وَصَبَّيْتُهَا كَأَنَّ نَسِجَ بِنْتِهَا لَهَا
فَقَدَّتْ عَنَزًا مِنْ غَنِيمَتِهَا وَصَبَّيْتُهَا فَقَالَتْ: يَا رَبِّ إِنَّكَ قَدْ صَوَّمْتَ لِي خَرَجَ فِي سَبِيلِكَ أَنْ تَلْطَطِ
عَلَيْهِ، وَإِنِّي قَدْ فَقَدْتُ عَنَزًا مِنْ غَنَمِي وَصَبَّيْتُ وَإِنِّي أَنْشُدُكَ عَنَزِي وَصَبَّيْتُ « قَالَ: لَجَعَلِ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ شِدَّةَ مُنَاشِدَتِهَا لِرَبِّهَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « فَأَصْبَحَتْ عَنَزُهَا وَمِثْلُهَا
وَصَبَّيْتُهَا وَمِثْلُهَا وَهَاتِيكَ فَأَتِيهَا فَاسْأَلْهَا إِنْ شِئْتَ « قَالَ: قُلْتُ: بَلْ أَصَدَّقَكَ.

صحيح: رواه أحمد (٢٠٦٦٤).

٧٧٣١ - عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: دلني على عمل يعدل الجهاد.
قال: « لا أجده », قال: « هل تستطيع إذا خرج المجاهد أن تدخل مسجدك، فتقوم ولا تفتر، وتصوم
ولا تفطر؟ » قال: ومن يستطيع ذلك؟ قال أبو هريرة: إن فرس المجاهد ليستن في طوله، فيكتب له
حسنات.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٨٥) ورواه مسلم (١٨٧٨: ١١٠) من طريق آخر بنحوه وفيه: " مثل
المجاهد في سبيل الله لا يفتر من صيام ولا صلاة حتى يرجع المجاهد في سبيل الله تعالى".
وقوله: " يستن " أي يمرح بنشاط. وقوله: " طوله " وهو الحبل الذي يشد به الدابة، ويمسك طرفه
ويرسل في المرعى.

٧٧٣٢ - عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « مثل المجاهد في سبيل الله -
والله أعلم بمن يجاهد في سبيله - كمثل الصائم القائم، وتوكل الله للمجاهد في سبيله بأن يتوفاه: أن
يدخله الجنة أو يرجعه سالماً مع أجر أو غنيمة ». صحيح: رواه البخاري (٢٧٨٧).

٧٧٣٣ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « مثل المجاهد في سبيل الله كمثل الصائم
القائم الدائم الذي لا يفتر من صلاة ولا صيام حتى يرجع ». صحيح: رواه مالك (١) ومسلم (١٨٧٨: ١١٠).

٧٧٣٤ - عن أبي هريرة عن رسول الله أنه قال: « من خير معاش الناس لهم رجل ممسك
عنان فرسه في سبيل الله، يطير على متنه، كلما سمع هَيْعَةً أو فزعةً طار عليه، يبتغي القتل والموت
مظانه، أو رجل في غنيمة في رأس شعفة من هذه الشعف، أو بطن واد من هذه الأودية يقيم الصلاة،
ويؤتي الزكاة، ويعبد ربه حتى يأتيه اليقين، ليس من الناس إلا في خير ». صحيح: رواه مسلم (١٨٨٩: ١٢٥).

٧٧٣٥- عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم بخير الناس منزلاً؟» قلنا: بلى يا رسول الله، قال: «رجل أخذ برأس فرسه في سبيل الله عز وجل حتى يموت أو يقتل، وأخبركم بالذي يليه»، قلنا: نعم يا رسول الله، قال: «رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعتزل شرور الناس، وأخبركم بشر الناس»، قلنا: نعم يا رسول الله، قال: «الذي يُسأل بالله عز وجل ولا يعطي به».

حسن: رواه النسائي (٢٥٦٩).

٧٧٣٦- عن أم مبشر قالت: سألت رسول الله ﷺ أي الناس خير منزلة عند الله؟ فقال: «رجل على متن فرسه يخيف العدو ويخيفونه، ورجل يقيم الصلاة، ويؤتي حق الله في ماله، وهو في غنيمة له» وأشار بيده إلى الحجاز.

صحيح: رواه ابن المبارك في الجهاد (١٦٦)، وابن راهويه في مسنده (٢٢٠٠).

٧٧٣٧- عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال: «لا يجتمع كافر وقاتله في النار أبداً».

صحيح: رواه مسلم (١٨٩١: ١٣٠).

٧٧٣٨- عن أبي هريرة قال: مرّ رجلٌ من أصحاب رسول الله ﷺ بشعب فيه عيينةٌ من ماءٍ عذبةٍ، فأعجبه لطيبها، فقال: لو اعتزلت الناس فأقمت في هذا الشعب ولن أفعل حتى أستأذن رسول الله ﷺ، فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فقال: «لا تفعل؛ فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً، ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة، اغزو في سبيل الله، من قاتل في سبيل الله فواقٌ ناقةٌ وجبت له الجنة».

حسن: رواه الترمذي (١٦٥٠) وحسنه، وأحمد (٩٧٦٢، ١٠٧٨٦)، والحاكم (٦٨/٢). واللفظ للترمذي.

وقوله: "فواق ناقة" الفواق بضم الفاء وفتحها هو ما بين الحلبتين من الوقت، أو ما بين فتح يدك وقبضها على الضرع.

٧٧٣٩- عن عائشة أن مكاتبا لها دخل عليها ببقية مكاتبتها، فقالت له: أنت غير داخل علي غير مرتك هذه، فعليك بالجهاد في سبيل الله، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ما خالط قلب امرئ مسلم رهج في سبيل الله إلا حرم الله عليه النار».

حسن: رواه أحمد (٢٤٥٤٨).

٧٧٤٠- عن البراء قال: أتى النبي ﷺ رجل مقنع بالحديد، فقال: يا رسول الله أقاتل وأسلم؟

قال: « أسلم ثم قاتل »، فأسلم، ثم قاتل، فقتل، فقال رسول الله ﷺ: « عمل قلبلا، وأجر كثيرا »
متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٠٨)، ومسلم (١٩٠٠: ١٤٤) واللفظ للبخاري.

٧٧٤١- عن النعمان بن بشير قال: كنتُ عند منبر رسول الله ﷺ، فقال رجل: ما أبالي إن لا
أعمل عملا بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج. وقال آخر: ما أبالي أن لا أعمل عملا بعد الإسلام إلا
أن أعمر المسجد الحرام. وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم، فزجرهم عمر، وقال: لا
ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله ﷺ، وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت،
فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، فأنزل الله عز وجل: ﴿ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ
كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ﴾ [التوبة: ١٩] الآية إلى آخرها». صحيح: رواه مسلم (١٨٧٩: ١١١).

٧٧٤٢- عن أبي سعيد الخدري قال: قيل: يا رسول الله، أي الناس أفضل؟ فقال رسول الله ﷺ:
« مؤمن يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله »، وقالوا: ثم من؟ قال: « مؤمن في شعب من الشعب ينفي
الله، ويدعُ الناس من شره ». متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٨٦)، ومسلم (١٨٨٨: ١٢٢).

٧٧٤٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « من آمن بالله ورسوله، وأقام الصلاة، وصام
رمضان، كان حقا على الله أن يدخله الجنة، جاهد في سبيل الله، أو جلس في أرضه التي ولد فيها »
فقالوا: يا رسول الله أفلا نبشر الناس؟ قال: « إن في الجنة مائة درجة أعدتها الله للمجاهدين في
سبيل الله، ما بين الدرجتين كما بين السماء والأرض، فإذا سألتم الله فاسألوه الفردوس، فإنه أوسط
الجنة، وأعلى الجنة -أراه فوقه- عرش الرحمن، ومنه تفجر أنهار الجنة ». صحيح: رواه البخاري (٢٧٩٠).

٧٧٤٤- عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: « يا أبا سعيد، من رضي بالله ربا،
وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً وجبت له الجنة ». فعجب لها أبو سعيد، فقال: أعدّها عليّ يا رسول الله،
ففعل، ثم قال: « وأخرى يرفع بها العبد مائة درجة في الجنة، ما بين كل درجتين كما بين السماء
والأرض » قال: وما هي يا رسول الله؟ قال: « الجهاد في سبيل الله، الجهاد في سبيل الله ». صحيح: رواه مسلم (١٨٨٤: ١١٦).

٧٧٤٥- عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: « من أقام الصلاة وآتى الزكاة، ومات

لا يشرك بالله شيئاً، كان حقاً على الله عز وجل أن يغفر له، هاجر أو مات في مولده»، فقلنا: يا رسول الله، ألا نخبر بها الناس، فيستبشروا بها؟ فقال: «إن للجنة مائة درجة، بين كل درجتين كما بين السماء والأرض، أعدها الله للمجاهدين في سبيله، ولولا أن أشق على المؤمنين، ولأجد ما أحلهم عليه، ولا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا بعدي، ما قعدت خلف سرية، ولوددت أني أقتل، ثم أحياء ثم أقتل». حسن: رواه النسائي (٣١٣٢).

٧٧٤٦- عن عبد الله بن أبي أوفى، أن رسول الله ﷺ قال: «واعلموا أن الجنة تحت ظلال

السيوف».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨١٨) ومسلم (١٧٤٢: ٢٠).

٧٧٤٧- عن أبي بكر بن عبد الله بن قيس، عن أبيه قال: سمعت أبي وهو بحضرة العدو

يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن أبواب الجنة تحت ظلال السيوف»، فقام رجل رث الهيئة، فقال: يا أبا

موسى أنت سمعت رسول الله ﷺ يقول هذا؟ قال: نعم، قال: فرجع إلى أصحابه، فقال اقرأ عليكم السلام، ثم كسر جفن سيفه، فألقاه، ثم مشى بسيفه إلى العدو، فضرب به حتى قتل.

صحيح: رواه مسلم (١٩٠٢: ١٤٦). وعبد الله بن قيس هو أبو موسى الأشعري.

٧٧٤٨- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لقاب قوس في الجنة خير مما تطلع عليه الشمس

وتغرب» وقال: «لغدوة أو روحة في سبيل الله خير مما تطلع عليه الشمس وتغرب».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٩٣) ومسلم (١٨٨٢: ١١٤).

٧٧٤٩- عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «لغدوة في سبيل الله أو روحة خير من الدنيا وما فيها».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٩٢)، ومسلم (١٨٨٠: ١١٢).

قوله: "لغدوة" الغدوة بالفتح - المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج في أي وقت كان من أول النهار

إلى انتصافه. وقوله: "وروحة" الروحة: المرة الواحدة من الرواح، وهو الخروج في أي وقت كان من زوال

الشمس إلى غروبها.

٧٧٥٠- عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ قال: «الروحة والغدوة في سبيل الله أفضل من

الدنيا وما فيها».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٩٤)، ومسلم (١٨٨١: ١١٤).

٧٧٥١- عن أبي أيوب قال: قال رسول الله: «غدوة في سبيل الله أو روحة خير مما طلعت

عليه الشمس وغربت».

صحيح: رواه مسلم (١٨٨٣: ١١٥).

٧٧٥٢- عن فضالة بن عبيد يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا زعيم -والزعيم الحميل- لمن آمن بي وأسلم وهاجر بيوت في ربض الجنة، وبيوت في وسط الجنة، وأنا زعيم لمن آمن بها وأسلم وجاهد في سبيل الله بيوت في ربض الجنة، وبيوت في وسط الجنة. وبيوت في أعلى غرف الجنة، من فعل ذلك، فلم يدع للخير مطلباً، ولا من الشر مهرباً، يموت حيث شاء أن يموت».

حسن: رواه النسائي (٣١٣٥)، وصححه ابن حبان (٤٦١٩)، والحاكم (٧١/٢).

٧٧٥٣- عن عبد الله بن حبشي الخثعمي: أن النبي ﷺ سئل أي الأعمال أفضل؟ قال: «إيمان لا شك فيه، وجهاد لا غلول فيه، وحجة مبرورة». قيل: فأَي الصلاة أفضل؟ قال: «طول القنوت». قيل: فأَي الصدقة أفضل؟ قال: «جهد المقل». قيل: فأَي الهجرة أفضل؟ قال: «من هجر ما حرم الله عليه». قيل: فأَي الجهاد أفضل؟ قال: «من جاهد المشركين بماله ونفسه». قيل: فأَي القتل أشرف؟ قال: «من أهرق دمه، وعقر جواده».

حسن: رواه أحمد (١٥٤٠١)، واللفظ له، وعنه أبو داود (١٤٤٩)، والنسائي (٢٥٢٦).

٧٧٥٤- عن جابر قال: قالوا: يا رسول الله، أي الجهاد أفضل؟ قال: «من عقر جواده، وأهرق دمه».

صحيح: رواه أحمد (٤٢١٠)، والدارمي (٢٤٣٧) وصححه ابن حبان (٤٦٣٩).

٧٧٥٥- عن أبي ذر عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة يحبهم الله عزوجل: رجل أتى قوما فسألم بالله، ولم يسألم بقرابة بينه وبينهم، فمنعوه فتخلفهم رجلاً بأعقابهم فأعطاه سرا، لا يعلم بعطيته إلا الله عزوجل، والذي أعطاه. وقوم ساروا ليلتهم، حتى إذا كان النوم أحب إليهم مما يعدل به نزلوا فوضعوا رؤوسهم، فقام يتملقني، ويتلو آياتي. ورجل كان في سرية فلقوا العدو، فانهزموا، فأقبل بصدرة حتى يقتل، أو يفتح له».

حسن: رواه النسائي (١٦١٥)، والترمذي (٢٥٦٨).

٧٧٥٦- عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «عجب ربنا من رجل غزاني سبيل الله فانهزم. يعني أصحابه، فعلم ما عليه، فرجع حتى أهرق دمه، فيقول الله تعالى لملائكته: انظروا إلى عبدي، رجع رغبة فيما عندي وشفقة مما عندي حتى أهرق دمه».

صحيح: رواه أبو داود (٢٥٣٦).

٧٧٥٧- عن سبرة بن أبي فاكه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه، فقعد له بطريق الإسلام، فقال: تسلم، وتذر دينك، ودين آبائك، وآباء أبيك، فعصاه، فأسلم، ثم قعد له بطريق الهجرة، فقال: تهاجر، وتدع أرضك، وسماك، وإنما مثل المهاجر كمثل الفرس في الطول، فعصاه فهاجر، ثم قعد له بطريق الجهاد، فقال: تجاهد فهو جهد النفس والمال، فتقاتل فتقتل، فتتضح المرأة، ويقسم المال، فعصاه فجاهد، فقال رسول الله ﷺ: فمن فعل ذلك، كان حقا على الله عز وجل أن يدخله الجنة، ومن قتل كان حقا على الله عز وجل أن يدخله الجنة، وإن غرق كان حقا على الله أن يدخله الجنة أو وقصته دابته، كان حقا على الله أن يدخله الجنة».

حسن: رواه النسائي (٣١٣٤)، وأحمد (١٥٩٥٨)، وابن أبي شيبة (٢٩٣/٥)، وصححه ابن حبان (٤٥٩٣). وقوله: "الطول" بكسر الطاء وفتح الواو، وهو الجبل الذي يشد أحد طرفيه في الوتد، والطرف الآخر في يد الفرس.

٧٧٥٨- عن أبي هريرة قال: أمر رسول الله بسرية أن تخرج، فقالوا: يا رسول الله، أ نخرج الليلة أم نمكث حتى نصبح؟ قال: «أ فلا تحبون أن تبيتوا هكذا في خراف الجنة؟».

حسن: رواه النسائي في الكبرى (٨٧٨٣)، والحاكم (٧٤/٢)، والبيهقي في الشعب (٣٩٣٤).

٢- باب فضل من اغبرت قدماه في سبيل الله

قال الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَن رَّسُولِ اللَّهِ وَلَا يَرْغَبُوا بِأَنفُسِهِمْ عَن نَّفْسِهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطْغُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِن عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [سورة التوبة: ١٢٠]

٧٧٥٩- عن أبي عبيد أن رسول الله ﷺ قال: « ما اغبرت قدماء عبد في سبيل الله فتمسه النار».

صحيح: رواه البخاري (٢٨١١).

٧٧٦٠- عن أبي مصعب المقرائي قال: غزونا مع مالك بن عبد الله الخثعمي أرض الروم،

فسبق رجل الناس، ثم نزل يمشي ويقود دابته، فقال مالك: يا أبا عبد الله ألا تتركب؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من اغبرت قدماه في سبيل الله ساعة من نهار، فهما حرام على النار» وأصلح

دابتي لتغنيني عن قومي، قال أبو مصعب: فنزل الناس فلم أر نازلا قط أكثر من يومئذ.

صحيح: رواه عبد الله بن المبارك في الجهاد (٣٣) - والسياق له -، وأحمد (٢١٩٦٢).

٧٧٦١- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « لا يبلج النار أحد بكى من خشية الله عز وجل حتى يعمود اللبن في الضرع، ولا يجتمع غبار في سبيل الله، ودخان جهنم في منخري امرئ أبداً. صحيح: رواه أحمد (١٠٥٦٠) - واللفظ له - والترمذي (١٦٣٣) وصححه، والنسائي (٣١٠٨).

٢- باب فضل من غزا في سبيل الله، ولم يغنم

٧٧٦٢- عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ قال: « ما من غازية نفروا في سبيل الله فيصيبون الغنيمة إلا تعجلوا ثلثي أجرهم من الآخرة، يبقى لهم الثلث، وإن لم يصبوا غنيمة تمَّ لهم أجرهم. صحيح: رواه مسلم (١٩٠٦: ١٥٣).

٤- باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل

٧٧٦٣- عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله ﷺ قال: « رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد في سبيل الله أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها. متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٩٢) ومسلم (١٨٨١: ١١٤).

٧٧٦٤- عن سلمان قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: « رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأمن الفتان. صحيح: رواه مسلم في الإمارة (١٩١٣: ١٦٣).

٧٧٦٥- عن أبي الدرداء عن رسول الله ﷺ قال: « رباط شهر خير من صيام دهر، ومن مات مرابطاً في سبيل الله أمن من الفزع الأكبر، وعُدي عليه برزقه وريح من الجنة، ويجري عليه أجر المرابط حتى يبعثه الله عز وجل. حسن: رواه الطبراني في الكبير - كما في جامع المسانيد والسنن (١١٠٥٠).

٧٧٦٦- عن فضالة بن عبيد قال: قال رسول الله ﷺ: « كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله، فإنه يُنمى له عمله إلى يوم القيامة، ويأمن من فتنة القبر. صحيح: رواه أبو داود (٢٥٠٠)، والترمذي (١٦٣١)، وأحمد (٢٣٩٥١)، وصححه ابن حبان (٤٦٢٤).

٧٧٦٧- عن عقبة بن عامر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « كل ميت يختم على عمله

إلا المرابط في سبيل الله، فإنه يجري له أجر عمله حتى يبعث، ويؤمن من فنان القبر». حسن: رواه أحمد (١٧٣٥٩).

٧٧٦٨ - عن العرياض بن سارية قال: قال رسول الله ﷺ: « كل عمل ينقطع عن صاحبه إذا مات إلا المرابط في سبيل الله، فإنه ينمى له عمله، ويجري عليه رزقه إلى يوم القيامة ». حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٨/٢٥٦-٢٥٧)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٤٨/٢).

٧٧٦٩ - عن مجاهد عن أبي هريرة: أنه كان في الرباط، ففزعوا إلى الساحل، ثم قيل: لا بأس، فانصرف الناس، وأبو هريرة واقف، فمرَّ به إنسان، فقال: ما يوقفك يا أبا هريرة؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « موقف ساعة في سبيل الله خير من قيام ليلة القدر عند الحجر الأسود ». صحيح: رواه ابن حبان (٤٦٠٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٢٨٦).

٥- باب فضل الحراسة في سبيل الله

٧٧٧٠ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « تعس عبد الدينار، وعبد الدرهم وعبد الخميصة، إن أعطي رضي، وإن لم يعط سخط، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش. طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله أشعث رأسه مغبرة قدماء إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في الساقية كان في الساقية، إن استأذن لم يؤذن له، وإن شفع لم يشفع ». صحيح: رواه البخاري (٢٨٨٧).

وقوله: "إذا شيك فلا انتقش" أي إذا أصابته الشوكة فلا وجد من يخرج منها بالمنتقاش.

٧٧٧١ - عن ابن عباس قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « عينان لا تمسهما النار، عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله ». حسن: رواه الترمذي (١٦٣٩) وحسنه، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٤٦).

٧٧٧٢ - عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: « عينان لا تمسهما النار: عين باتت تكلم المسلمين في سبيل الله، وعين بكت في خلاء من خشية الله ». حسن: رواه أبو يعلى (٤٣٤٦)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٤٧).

٦- باب تقديم العون للجهاد إذا دعا إليه ولي الأمر

٧٧٧٣ - عن زيد بن خالد أن رسول الله ﷺ قال: « من جهّز غازياً في سبيل الله فقد غزا،

ومن خلف غازيا في سبيل الله بخير فقد غزا».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٤٣)، ومسلم (١٨٩٥: ١٣٦).

٧٧٧٤ - عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ بعث إلى بني لحيان: « ليخرج من كل رجلين رجل»، ثم قال للقاعد: « أيكم خلف الخارج في أهله وماله بخير كان له مثل نصف أجر الخارج». صحيح: رواه مسلم (١٨٩٦: ١٣٨).

٧٧٧٥ - عن أبي مسعود الأنصاري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أبدع بي فأحلتني فقال: « ما عندي». فقال رجل: يا رسول الله، أنا أدله على من يحمله، فقال رسول الله ﷺ: « من دل على خير فله مثل أجر فاعله».

صحيح: رواه مسلم (١٨٩٣: ١٣٣). وقوله: "أبدع بي" أي هلكت دابتي وهي مركوبي.

٧٧٧٦ - عن أنس أن فتى من أسلم قال: يا رسول الله إني أريد الغزو، وليس معي ما أتجهز، قال: « انت فلانا فإنه قد كان تجهز فمرض»، فأتاه، فقال: إن رسول الله ﷺ يقرئك السلام، ويقول: أعطني الذي تجهزت به، قال: يا فلانة أعطيه الذي تجهزت به، ولا تحبسي عنه شيئا، فوالله لا تحبسي منه شيئا، فيبارك لك فيه».

صحيح: رواه مسلم (١٨٩٤: ١٣٤).

٧٧٧٧ - عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: « من لم يغز، أو يجهز غازيا، أو يخلف غازيا في أهله بخير أصابه الله سبحانه بقارعة قبل يوم القيامة».

حسن: رواه أبو داود (٢٥٠٣)، وابن ماجه (٢٧٦٢)، والدارمي (٢٤٦٢).

٧٧٧٨ - عن عمر بن الخطاب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من أظل رأس غازي أظله الله يوم القيامة، ومن جهز غازيا حتى يستقل كان له مثل أجره حتى يموت أو يرجع، ومن بنى لله مسجدا يذكر فيه اسم الله تعالى بنى الله له به بيتا في الجنة».

صحيح: رواه أحمد (١٢٦)، وابن ماجه (٧٣٥، ٢٧٥٨)، وابن أبي شيبة (١٩٩٠٢)، والحاكم (٨٩/٢).

٧٧٧٩ - عن أبي أمامة قال: قال رسول الله ﷺ: « أفضل الصدقات ظل فسطاط في سبيل الله، أو منيحة خادم في سبيل الله، أو طروقة فحل في سبيل الله».

حسن: رواه الترمذي (١٦٢٧) وقال: حديث حسن صحيح غريب.

وقوله: "ظل فسطاط" بضم الفاء وتكسر أي أن يعطى خيمة في سبيل الله يستظل بها المجاهدون، أو

بضرب حمة، ويجمع المجاهدين في ظله. وقوله: "أو منيحة خادم في سبيل الله" أي هبة خادم للمجاهد لخدمته. وقوله: "أو طروقة فحل" بفتح الطاء وهي الناقة التي صلحت لطرق الفحل، ومعناه أن يعطي الغازي ناقة هذه صفتها ليركبها.

٧- باب الترهيب من تعرض نساء المجاهدين

٧٧٨٠- عن بريدة بن الحصيب قال: قال رسول الله ﷺ: « حرمة نساء المجاهدين على القاعدین كحرمة أمهاتهم، وما من رجل من القاعدین يخلف رجلاً من المجاهدين في أهله، فيخونه فيهم إلا وقف له يوم القيامة فيأخذ من عمله ما شاء، فما ظنكم؟ ». صحیح: رواه مسلم (١٨٩٧: ١٣٩).

٨- باب فضل من شاب شيباً في سبيل الله

٧٧٨١- عن عمرو بن عبسة أن رسول الله ﷺ قال: « من شاب شيباً في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة ». صحیح: رواه الترمذي (١٦٣٥) وقال: هذا حديث حسن صحيح غريب.

٧٧٨٢- عن فضالة بن عبيد أن النبي ﷺ قال: « من شاب شيباً في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة », فقال رجل عند ذلك: فإن رجلاً ينتفون الشيب فقال رسول الله ﷺ فليتنف نوره. وفي لفظ: « من شاء أن ينتف شيباً - أو قال: نوره - »

حسن: رواه ابن أبي عاصم في الجهاد (١٦٨)، والطبراني في الكبير (٣٠٤/١٨) وأحمد (٢٣٩٥٢).

٩- باب فضل الإنفاق في سبيل الله تعالى إذا دعا إليه الإمام

قال الله تعالى: ﴿ مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا مَنًّا وَلَا أَذًى لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿ [سورة البقرة: ٢٦١-٢٦٢]

٧٧٨٣- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « من أنفق زوجين في سبيل الله دعاه خزنة الجنة - كل خزنة باب - أي فل هلمم », قال أبو بكر: يا رسول الله ذلك الذي لا توى عليه، فقال النبي ﷺ: « إني لأرجو أن تكون منهم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٤١)، ومسلم (١٠٢٧: ٨٦). قوله: "زوجين" أي شيتين من أي نوع

كان مما ينفق، والزوج يطلق على الواحد وعلى الاثنين، والمراد هنا الواحد كما في الفتح (٤٩/٦). وقوله "أي قُل" ترخيم من فلان. وقوله: "ذاك الذي لا توى عليه" أي لا ضياع، ولا خسارة وهو من التوى الهلاك. قاله ابن الأثير.

٧٧٨٤ - عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ قام على المنبر، فقال: «إنما أخشى عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من بركات الأرض»، ثم ذكر زهرة الدنيا، فبدأ بإحداها وثنى بالأخرى فقام رجل فقال: يا رسول الله، أو يأتي الخير بالشر؟ فسكت عنه النبي ﷺ، قلنا: يوحى إليه وسكت الناس كأن على رءوسهم الطير، ثم إنه مسح عن وجهه الرخصاء، فقال: «أين السائل أنفا؟ أو خيبة هو، -ثلاثا-، إن الخير لا يأتي إلا بالخير، وإنه كلما ينبت الربيع ما يقتل حبطا أو يلم إلا آكلة الخضر كلما أكلت، حتى إذا امتلأت خاصرتها استقبلت الشمس، فتلطت وبالت ثم رتعت، وإن هذا المال خضرة حلوة، ونعم صاحب المسلم لمن أخذه بحقه فجعله في سبيل الله واليتامى والمساكين وابن السبيل، ومن لم يأخذه بحقه فهو كالأكل الذي لا يشبع، ويكون عليه شهيدا يوم القيامة».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٤٢)، ومسلم (١٠٥٢: ١٢٣). وقوله: "حبطا" الحبط أن تستكثر الماشية من المرعى حتى تنتفخ بطونها، وتربو فربما كان في ذلك هلاكها. وقوله: "يلم" أي يقارب الهلاك. قال الأزهري: "هذا الخبر إذا تدبر لم يكذب يفهم وفيه مثلان فحرب أحدهما للمفرط في جمع الدنيا ومنعها من حقها، وضرب الآخر للمقتصد في أخذها والانتفاع بها، فإن قوله: «وإن مما ينبت الربيع ما يقتل حبطا» فهو مثل للمفرط الذي يأخذها بغير حق، وذلك أن الربيع ينبت أحرار البقول والعشب، فتستكثر منها الماشية حتى تنتفخ بطونها لما جاوزت حد الاحتمال، فتشقى أمعاؤها وتمهلك، كذلك الذي يجمع الدنيا من غير حلها، ويمنع ذا الحق حقه يهلك في الآخرة بدخوله النار. وأما مثل المقتصد فقوله ﷺ «إلا آكلة الخضر...» إلى آخره وذلك أن آكلة الخضر ليست من أحرار البقول التي ينبت الربيع لكنها من الجنبه التي ترعاها المواشي بعد هيج البقول. فحرب النبي ﷺ آكلة الخضر من المواشي مثلا لمن يقتصد في أخذه الدنيا وجمعها، ولا يحملها الحرص على أخذها بغير حقها فهو ينجو من وبالها كما نجت آكلة الخضرة" الخ. انظر: الديباج للسيوطي.

٧٧٨٥ - عن أبي مسعود الأنصاري قال: جاء رجل بناقة مخطومة فقال: هذه في سبيل الله. فقال رسول الله ﷺ: «لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة، كلها مخطومة».

صحيح: رواه مسلم (١٨٩٢: ١٣٢).

٧٧٨٦ - عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: «أفضل دينار يُنفقه الرجل: دينار يُنفقه على

عياه، ودينار يُنفقه الرجل على دابته في سبيل الله، ودينار يُنفقه على أصحابه في سبيل الله». صحيح: رواه مسلم (٩٩٤).

٧٧٨٧- عن خريم بن فاتك الأسدي قال: قال رسول الله ﷺ: « من أنفق نفقة في سبيل الله كتبت له بسبع مائة ضعف ».

حسن: رواه الترمذي (١٦٢٥) وحسنه، وأحمد (١٩٠٣٦، ١٩٠٣٨)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٧١).

٧٧٨٨- عن صعصعة بن معاوية قال: لقيت أبا ذر قال: قلت: حدثني قال: نعم قال

رسول الله ﷺ: « ما من عبد مسلم ينفق من كل مال له زوجين في سبيل الله إلا استقبلته حجة الجنة كلهم يدعوه إلى ما عنده »، قلت: وكيف ذلك؟ قال: إن كانت إبلا فبعيرين، وإن كانت بقرا فبقرتين».

صحيح: رواه النسائي (٣١٨٥)، وأحمد (٢١٤١٣)، وصححه ابن حبان (٤٦٤٣)، والحاكم (٨٦/٢).

١٠- باب فضل القفول عن الغزو

٧٧٨٩- عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ قال: « قفلة كغزوة ».

صحيح: رواه أبو داود (٢٤٨٧)، وأحمد (٦٦٢٥) والحاكم (٧٣/٢)، والبيهقي (٢٨/٩).

قال الخطابي في معالم السنن (٣/٣٥٨) معلقا على الحديث المذكور: هذا يحتمل وجهين:

أحدهما: أن يكون أراد به القفول عن الغزو والرجوع إلى الوطن يقول إن أجر المجاهد في انصرافه إلى أهله كأجره في إقباله إلى الجهاد؛ وذلك لأن تجهيز الغازي يضر بأهله وفي قفوله إليهم إزالة الضرر عنهم واستجمام للنفس واستعداد بالقوة للعود.

والوجه الآخر أن يكون أراد بذلك التعقيب وهو رجوعه ثانيا في الوجه الذي جاء منه منصرفا وإن لم يلق عدوا ولم يشهد قتالا وقد يفعل ذلك الجيش إذا انصرفوا من مغزاتهم وذلك لأحد أمرين:

أحدهما أن العدو إذا رأوهم قد انصرفوا عن ساحتهم أمنوهم فخرجوا من مكانهم فإذا قتل الجيش إلى دار العدو نالوا الفرصة منهم فأغاروا عليهم.

والوجه الآخر أنهم إذا انصرفوا من مغزاتهم ظاهرين لم يأمنوا أن يقفو العدو أثرهم فيوقعوا بهم وهم غارون فربما استظهر الجيش أو بعضهم بالرجوع على أدراجهم بغضون الطريق فإن كان من العدو طلب كانوا مستعدين للقائهم وإلا فقد سلموا واحرزوا ما معهم من الغنيمة" اهـ.

١١- باب فضل الغزو في البحر

٧٧٩٠- عن أم حرام بنت ملحان قالت: نام النبي ﷺ يوما قريبا مني، ثم استيقظ يتبسّم،

فقلت: ما أضحكك؟ قال: « أناس من أمتي عرضوا علي، يركبون هذا البحر الأخضر كالملوك على

الأميرة»، قالت: فادع الله أن يجعلني منهم فدعا لها، ثم نام الثانية، ففعل مثلها، فقالت: مثل قولها فأجابها مثلها، فقالت: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: «أنت من الأولين»، فخرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازيا أول ما ركب المسلمون البحر مع معاوية، فلما انصرفوا من غزوهم قافلين،

فنزّلوا الشام فقربت إليها دابة لتركبها، فصرعتها، فماتت.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٩٩، ٢٨٠٠)، ومسلم (١٩١٢: ١٦١).

٧٧٩١- عن أم حرام، عن النبي ﷺ أنه قال: «المائد في البحر الذي يصيبه القيء له أجر

شهيد، والغرق له أجر شهيدين».

حسن: رواه أبو داود (٢٤٩٤)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٨٥-٢٨٦).

١٢- باب ذم من لم يحدث نفسه بالغزو

٧٧٩٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من مات ولم يغز، ولم يحدث به نفسه مات

على شعبة من نفاق». قال عبد الله بن المبارك: فترى أن ذلك كان على عهد رسول الله ﷺ.

صحيح: رواه مسلم (١٩١٠: ١٥٨).

١٣- باب ثواب من حبسه العذر عن الغزو

٧٧٩٣- عن أنس أن النبي ﷺ كان في غزاة فقال: «إن أقواما بالمدينة خلفنا ما سلكنا شعبا

ولا واديا إلا وهم معنا فيه، حبسهم العذر».

صحيح: رواه البخاري (٢٨٣٩).

٧٧٩٤- عن جابر بن عبد الله قال: كنا مع النبي ﷺ في غزاة فقال: «إن بالمدينة لرجالا ما

سرتهم مسيرا ولا قطعتم واديا إلا كانوا معكم، حبسهم المرض».

صحيح: رواه مسلم (١٩١١: ١٥٩).

١٤- باب فضل أول جيش يغزو مدينة قيصر

٧٧٩٥- عن أم حرام أنها سمعت النبي ﷺ يقول: «أول جيش من أمتي يغزون البحر قد

أوجبوا»، قالت أم حرام: قلت: يا رسول الله أنا فيهم؟ قال: «أنت فيهم»، ثم قال النبي ﷺ: «أول

جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم»، فقلت: أنا فيهم يا رسول الله؟ قال: «لا».

صحيح: رواه البخاري (٢٩٢٤). قوله: "مدينة قيصر" يعني القسطنطينية، وكان أول من غزاها يزيد

بن معاوية في سنة (٥٢هـ)، وقيل: مدينة قيصر هي حمص والصواب الأول. راجع الفتح (٦/١٠٢-١٠٣).

١٥- باب فضل العصابة التي تغزو الهند

٧٧٩٦- عن ثوبان مولى رسول الله ﷺ، عن رسول الله ﷺ قال: « عصابةتان من أمتي أحرزهما الله من النار: عصابة تغزو الهند، وعصابة تكون مع عيسى بن مريم ». حسن: رواه النسائي (٣١٧٥) والإمام أحمد (٢٢٣٩٦).

٧٧٩٧- عن أبي هريرة قال: وعدنا رسول الله ﷺ غزوة الهند، فإن أدركتها أنفق فيها نفسي ومالي، فإن أقتل كنت من أفضل الشهداء، وإن أرجع فأنا أبو هريرة المحرر. حسن: رواه النسائي (٣١٧٣، ٣١٧٤)، وأحمد (٧١٢٨)، والحاكم (٥١٤/٣) وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٩١).

وقد وقعت غزوة الهند كما قال النبي ﷺ؛ فإن المسلمين بدؤوا في غزوة الهند في زمن معاوية سنة ٤٤ هـ ثم تابعت الغزوات على يد محمد بن القاسم ومحمود بن سبكتكين وغيرهما. حتى صارت الهند من دار الإسلام وبقيت ثمانية قرون تحت حكم المسلمين حتى استولى عليها الاستعمار البريطاني في عام ١٨٥٧ م، في عهد آخر ملوك الهند وهو بهادر شاه ظفر الذي وُلِدَ عام ١٧٧٥ م، وتوفي عام ١٨٦٢ م في منفاه "رانغون" عاصمة بورما.

١٦- باب إن سياحة هذه الأمة الجهاد في سبيل الله

٧٧٩٨- عن أبي أمامة أن رجلا قال: يا رسول الله ائذن لي بالسياحة، قال النبي ﷺ: « إن سياحة أمتي الجهاد في سبيل الله ». حسن: رواه أبو داود (٢٤٨٦)، والحاكم (٧٣/٢)، والبيهقي (١٦١/٩).

جموع ما جاء في أحكام الجهاد وآدابه

١- باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا

٧٧٩٩- عن أبي موسى الأشعري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: الرجل يقاتل للمغنم، والرجل يقاتل للذكر، والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله؟ قال: « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ». متفق عليه: رواه البخاري (٢٨١٠)، ومسلم (١٩٠٤: ١٤٩).

٧٨٠٠- عن أبي موسى الأشعري قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، ما القتال في سبيل الله؟ فإن أحدنا يقاتل غضبا، ويقاتل حمية، فرفع إليه رأسه، قال: -وما رفع إليه رأسه

إلا أنه كان قائماً - فقال: « من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا، فهو في سبيل الله عز وجل ». وفي رواية: « يقاتل شجاعةً، ويقاتل حمية، ويقاتل رياءً ». متفق عليه: رواه البخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤: ١٥١).

٢- باب الترهيب من القتال لأجل الرياء والسمعة

٧٨٠١- عن سليمان بن يسار قال: تفرّق الناس عن أبي هريرة، فقال له ناتل أهل الشام: أيها الشيخ حدثنا حديثاً سمعته من رسول الله ﷺ، قال: نعم، سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « إن أول الناس يقضى يوم القيامة عليه رجلٌ استشهد، فأُتي به، فعرفه نعمه، فعرفها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: قاتلتُ فيك حتى استشهدت، قال: كذبت، ولكنك قاتلت لأن يقال: جريء، فقد قيل، ثم أمر به، فسحب على وجهه، حتى ألقي في النار، ورجلٌ تعلّم العلم، وعلمه، وقرأ القرآن، فأُتي به، فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: تعلمت العلم وعلمته، وقرأت فيك القرآن، قال: كذبت ولكنك تعلمت العلم ليقال: عالم، وقرأت القرآن، ليقال: هو قارئ، فقد قيل، ثم أمر به، فسحب على وجهه حتى ألقي في النار، ورجلٌ وسّع الله عليه، وأعطاه من أصناف المال كله فأُتي به، فعرفه نعمه فعرفها، قال: فما عملتَ فيها؟ قال: ما تركت من سبيل تحب أن ينفق فيها إلا أنفقتُ فيها لك، قال: كذبت، ولكنك فعلت ليقال: هو جواد، فقد قيل، ثم أمر به، فسحب على وجهه، ثم ألقي في النار. صحيح: رواه مسلم (١٩٠٥: ١٥٢).

وقوله: "ناتل أهل الشام" وهو ناتل بن قيس الخزاعي، ومكان كبير قومه.

٧٨٠٢- عن معاذ بن جبل، عن رسول الله ﷺ أنه قال: « الغزو غزوان: فأما من ابتغى وجه الله، وأطاع الإمام، وأنفق الكريمة، وبأسر الشريك، واجتنب الفساد، فإن نومه ونبهه أجر كله، وأما من غزا فخرأ ورياءً وسمعةً، وعصى الإمام، وأفسد في الأرض، فإنه لم يرجع بالكفاف ». حسن: رواه أبو داود (٢٥١٥)، والنسائي (٣١٨٨، ٤١٩٥)، والحاكم (٨٥/٢)، والبيهقي (١٦٨/٩).

وقوله: "بأسر الشريك" من المياسرة بمعنى المساهلة أي ساهل الرفيق وعامله باليسر.

وقوله: "لم يرجع" أي لم يرجع لاله ولا عليه من ثواب تلك الغزوة وعقابها، بل يرجع وقد لزمه الإثم؛ لأن الطاعات إذا لم تقع بصلاح سريره انقلبت معاصي، والعاصي آثم قاله صاحب العون.

٧٨٠٣- عن أبي أمامة الباهلي قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: رأيت رجلاً غزا يلتمس

الأجر والذكر ما له؟ فقال رسول الله ﷺ: « لا شيء له » فأعادها ثلاث مرات، يقول له رسول الله ﷺ: « لا شيء له »، ثم قال: « إن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان له خالصا وابتغي به وجهه ».
 حسن: رواه النسائي (٣١٤٠).

٣- باب لا يجب الجهاد إلا إذا استنفر الإمام

قال الله تعالى: ﴿ أَنْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ [التوبة: ٤١] قوله: ﴿ أَنْفِرُوا ﴾ أي إذا دعاكم الإمام.

٧٨٠٤- عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: « وإذا استنفرتم فانفروا ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٧٧)، ومسلم (١٣٥٣: ٨٥).

٧٨٠٥- عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الهجرة؟ فقال: « لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا ».

صحيح: رواه مسلم (١٨٦٤: ٨٦).

٤- باب الترهيب من ترك الجهاد إذا دعا إليه الإمام

٧٨٠٦- عن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: « ما ترك قوم الجهاد إلا عمهم الله بالعذاب ».

حسن: رواه الطبراني في الأوسط (٢٦٦٣- مجمع البحرين).

وقوله: " ما ترك قوم الجهاد... " أي إذا دعا إليه الإمام فتقاعد.

٥- باب الجهاد ماضٍ مع البر والفاجر

٧٨٠٧- عن عروة البارقي قال: قال رسول الله ﷺ: « الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة؛ الأجر والمغنم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٥٢)، ومسلم (١٨٧٣: ٩٨).

٦- باب الجهاد فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الآخرين

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرْنَا مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [سورة التوبة: ١٢٢]

وهؤلاء الذين يجب عليهم النفير إذا دُعوا إليه هم الجنود الذين أُعدوا لهذا الغرض، ويلحق بهم من يأذن لهم ولي الأمر.

٧٨٠٨ - عن ابن عباس قال: ﴿إِلَّا تَنْفِرُوا يُعَذِّبَكُمُ عَذَابًا﴾ ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ﴾ إلى قوله: ﴿يَعْمَلُونَ﴾ نسخنها الآية التي تليها ﴿وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَآفَّةً﴾.

حسن: رواه أبو داود (٢٥٠٥)، -ومن طريقه البيهقي (٤٧/٩).

٧- باب سقوط فرض الجهاد عن أصحاب الأعذار

قال الله تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِّ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحَسَنَىٰ وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٥٥﴾ دَرَجَاتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ٩٥-٩٦]

٧٨٠٩ - عن البراء قال: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ دعا رسول الله ﷺ زيدا، فجاه بكف فكتبها، وشكا ابن أم مكتوم ضرارته، فنزلت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِّ﴾.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٣١)، ومسلم (١٨٩٨: ١٤١).

٧٨١٠ - عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال: رأيت مروان بن الحكم جالسا في المسجد، فأقبلت حتى جلست إلى جنبه، فأخبرنا أن زيد بن ثابت أخبره: أن رسول الله ﷺ أملى عليه ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ قال: فجاهه ابن أم مكتوم وهو يملها علي، فقال: يا رسول الله، لو أستطيع الجهاد لجاهدت، وكان رجلا أعمى، فأنزل الله تبارك وتعالى على رسوله ﷺ، وفخذه على فخذي، فثقلت علي حتى خفت أن ترض فخذي، ثم سرى عنه، فأنزل الله عز وجل: ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِّ﴾.

صحيح: رواه البخاري (٢٨٣٢).

وقوله: "يمله" بتشديد اللام من الإملال يقال: أمليت الكتاب، وأمليتته إذا ألقيته على الكاتب ليكتبه.
وقوله: "سرى عنه" أي كُشف..

٧٨١١ - عن زيد بن ثابت قال: كنتُ إلى جنب رسول الله ﷺ فغشيت السكينة، فوَقعت فخذ رسول الله ﷺ على فخذي، فما وجدت ثقل شيء أثقل من فخذ رسول الله ﷺ، ثم سرى عنه فقال: «اكتب». فكتبت في كتف: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلى آخر الآية.

فقام ابن أم مكتوم، - وكان رجلاً أعمى - لما سمع فضيلة المجاهدين فقال: يا رسول الله فكيف بمن لا يستطيع الجهاد من المؤمنين، فلما قضى كلامه غشيت رسول الله ﷺ السكينة، فوقعت فخذة على فخذتي، ووجدت من ثقلها في المرة الثانية كما وجدت في المرة الأولى، ثم سري عن رسول الله ﷺ فقال: « اقرأ يا زيد ». فقرأت: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ فقال رسول الله ﷺ ﴿غَيْرُأُولِي الضَّرَرِ﴾ الآية كلها. قال زيد: فأنزلها الله وحدها، فألحقتها، والذي نفسى بيده، لكأنى أنظر إلى ملحقها عند صدع في كتف.

حسن: رواه أبو داود (٢٥٠٧)، والحاكم (٨١/٢).

٧٨١٢- عن الفلتان بن عاصم قال: كنا قعوداً مع النبي ﷺ فأنزل عليه، وكان إذا نزل عليه ذاب بصره مفتوحة عيناه وفرغ سمعه وقلبه لما جاء من الله، فلما فرغ قال لكاتب: اكتب: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ الآية، فقام الأعمى فقال: ما ذنبنا فأنزل عليه فقلنا للأعمى: إن رسول الله ﷺ ينزل عليه، فبقي قائماً يقول: أتوب إلى الله، فلما فرغ قال رسول الله ﷺ: اكتب ﴿غَيْرُأُولِي الضَّرَرِ﴾.

حسن: رواه البزار (كشف الأستار: ٢٢٠٣)، وابن حبان (٤٧١٢)، والطبراني في الكبير (٣٣٤/١٨).

٧٨١٣- عن ابن عباس في قول الله عز وجل: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُأُولِي الضَّرَرِ﴾ قال: هم قوم كانوا على عهد رسول الله ﷺ لا يغزون معه لأسقام، وأمراض، وأوجاع، وآخرون أصحاء لا يغزون معه، وكان المرضى في عذر من الأصحاء». صحيح: رواه الطبراني في الكبير (١٦٥/١٢)، والبيهقي (٢٤/٩).

٨- باب سقوط فرض الجهاد عن النساء

٧٨١٤- عن عائشة أنها قالت: يا رسول الله نرى الجهاد أفضل الأعمال، أفلا نجاهد؟ قال: « لا، لكن أفضل الجهاد حج مبرور ». صحيح: رواه البخاري (١٥٢٠).

٩- باب سقوط فرض الجهاد عن الصبيان

٧٨١٥- عن عبد الله بن عمر قال: عرضني رسول الله ﷺ يوم أحد في القتال، وأنا ابن أربع عشرة سنة، فلم يجزني، وعرضني يوم الخندق، وأنا ابن خمس عشرة سنة، فأجازني، قال نافع: فقدمت على عمر بن عبد العزيز وهو يومئذ خليفة، فحدثته هذا الحديث، فقال: إن هذا لحدٌ بين الصغير

والكبير، فكتب إلى عماله أن يفرضوا لمن كان ابن خمس عشرة سنة، ومن كان دون ذلك فاجعلوه في العيال.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٦٤)، ومسلم (١٨٦٨: ٩١).

١٠- باب مشاركة النساء في الغزو لخدمة المجاهدين

٧٨١٦- عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ إذا ذهب إلى قباء يدخل على أم حرام بنت ملحان، فتطعمه، وكانت أم حرام تحت عبادة بن الصامت، فدخل عليها رسول الله ﷺ يوماً فأطعمته، وجلست تفلي في رأسه، فنام رسول الله ﷺ يوماً ثم استيقظ وهو يضحك، قالت: فقلت: ما يضحكك يا رسول الله؟ قال: «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله، يركبون ثبج هذا البحر ملوكاً على الأسرة، أو مثل الملوك على الأسرة» - يشك إسحاق - قالت: فقلت له: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها، ثم وضع رأسه، فنام ثم استيقظ يضحك، قالت: فقلت له: يا رسول الله ما يضحكك؟ قال: «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله ملوكاً على الأسرة أو مثل الملوك على الأسرة» كما قال في الأولى قالت: فقلت: يا رسول الله ادع الله أن يجعلني منهم فقال: «أنت من الأولين»، قال: فركبت البحر في زمان معاوية، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر، فهلكت.

متفق عليه: رواه مالك (٣٩) و البخاري (٢٧٨٨، ٢٧٨٩)، ومسلم (١٩١٢: ١٦٠).

وزاد مسلم من وجه آخر بعد قوله: «أنت من الأولين» قال: "فتزوجها عبادة بن الصامت بعد، فغزا في البحر فحملها معه، فلما أن جاءت قربت لها بغلة فركبتها فصرعتها فاندقت عنقها".

٧٨١٧- عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا أراد أن يخرج أقرع بين نسائه فأيتهن يخرج سهمها خرج بها النبي ﷺ، فأقرع بيننا في غزوة غزاها فخرج فيها سهمي، فخرجت مع النبي ﷺ بعد ما أنزل الحجاب.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٧٩)، ومسلم (٢٧٧٠: ٥٦).

٧٨١٨- عن أنس بن مالك قال: لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ، قال: ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم، وإنيهما لمشمرتان أرى خدماً سوقهما، تنقران القرب، -وقال غيره: تنقلان القرب- على متونهما ثم تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملأنا، ثم تحيثان فتفرغانها في أفواه القوم.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٨٠)، ومسلم (١٨١١: ١٣٦). والسياق للبخاري.

٧٨١٩- عن سهل بن سعد يسأل عن جرح رسول الله ﷺ يوم أحد فقال: جرح وجه رسول الله ﷺ وكسرت ربايعيته، وهشمت البيضة على رأسه، فكانت فاطمة بنت رسول الله ﷺ تغسل الدم، وكان علي بن أبي طالب يسكب عليها بالمجن، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة، أخذت قطعة حصير، فأحرقته حتى صار رمادا، ثم ألصقته بالجرح فاستمسك الدم.
متفق عليه: رواه البخاري (٢٩١١)، ومسلم (١٧٩٠: ١٠١).

٧٨٢٠- عن حفصة قالت: كنا نمنع عواتقنا أن يخرجن، فقدمت امرأة، فنزلت قصر بني خلف، فحدثت أن أختها كانت تحت رجل من أصحاب رسول الله ﷺ قد غزا مع رسول الله ﷺ ثنتي عشرة غزوة، وكانت أختي معه في ست غزوات قالت: كنا نداوي الكلمي ونقوم على المرضى... الحديث.

صحيح: رواه البخاري (١٦٥٢).

٧٨٢١- عن الربيع بنت معوذ قالت: كنا مع النبي ﷺ نسقي ونداوي الجرحى، ونرد القتلى إلى المدينة.

صحيح: رواه البخاري (٢٨٨٢).

٧٨٢٢- عن ثعلبة بن أبي مالك، أن عمر بن الخطاب ﷺ قسم مروطا بين نساء من نساء المدينة، فبقي مرط جيد، فقال له بعض من عنده: يا أمير المؤمنين أعط هذا ابنة رسول الله ﷺ التي عندك يريدون أم كلثوم بنت علي، فقال عمر: أم سليط أحق، وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ، قال عمر: فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد».

صحيح: رواه البخاري (٢٨٨١).

٧٨٢٣- عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يغزو بأمر سليم، ونسوة من الأنصار معه إذا غزا، فيسقين الماء ويداوين الجرحى.

صحيح: رواه مسلم (١٨١٠: ١٣٥).

٧٨٢٤- عن أنس: أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرا فكان معها، فرآها أبو طلحة فقال: يا رسول الله هذه أم سليم معها خنجر، فقال لها رسول الله ﷺ: «ما هذا الخنجر؟» قالت اتخذته إن دنا مني أحد من المشركين بقرتُ به بطنه، فجعل رسول الله ﷺ يضحك، قالت: يا رسول الله اقتل

من بعدنا من الطلقاء انهزموا بك، فقال رسول الله ﷺ: « يا أم سليم! إن الله قد كفى وأحسن ». صحيح: رواه مسلم (١٨٠٩: ١٣٤).

٧٨٢٥- عن يزيد بن هرمز: أن نجدة كتب إلى ابن عباس يسأله عن خمس خلال فقال ابن عباس: لولا أن أكنم علما ما كتبتُ إليه، كتب إليه نجدة: أما بعد فأخبرني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء؟ وهل كان يضرب هن بسهم؟ وهل كان يقتل الصبيان؟ ومتى ينقضي يتم اليتيم؟ وعن الخمس لمن هو؟ فكتب إليه ابن عباس: كتبت تسألني هل كان رسول الله ﷺ يغزو بالنساء، وقد كان يغزو بهن، فيداوين الجرحى، ويحذين من الغنيمة. وأما بسهم فلم يضرب هن، وإن رسول الله ﷺ لم يكن يقتل الصبيان، فلا تقتل الصبيان. وكتبت تسألني متى ينقضي يتم اليتيم؟ فلعمري إن الرجل لتبت لحيته وإنه لضعيف الأخذ لنفسه، ضعيف العطاء منها، فإذا أخذ لنفسه من صالح ما يأخذ الناس فقد ذهب عنه اليتيم. وكتبت تسألني عن الخمس لمن هو؟ وإنا كنا نقول: هو لنا فأبى علينا قومنا ذلك». صحيح: رواه مسلم (١٨١٢: ١٣٧).

٧٨٢٦- عن أم عطية الأنصارية قالت: « غزوتُ مع رسول الله ﷺ سبع غزوات، أخلفهم في رحالهم، فأصنع لهم الطعام، وأداوي الجرحى، وأقوم على المرضى ». صحيح: رواه مسلم (١٨١٢).

٧٨٢٧- عن أم سليم قالت: كان رسول الله ﷺ يغزو بنا، معه نسوة من الأنصار لتسقي الماء، وتداوي الجرحى.

صحيح: رواه الطبراني في الكبير (١٢٣/٢٥-١٢٤)، وصححه ابن حبان (٤٧٢٣).

٧٨٢٨- عن أم كبشة امرأة من بني عذرة أنها قالت: يا رسول الله ائذن لي أن أخرج مع جيش كذا وكذا قال: « لا »، قالت: يا نبي الله، إني لا أريد القتال، إنما أريد أن أداوي الجريح والمريض فقال: « لولا أن تكون سنّة يقال: خرجت فلانة لأذنت لك ». حسن: رواه الطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٢٦٦٤).

١١- باب اتخاذ الصبيان لخدمة الجنود

٧٨٢٩- عن أنس أن النبي ﷺ قال لأبي طلحة: « التمس غلاما من غلمانكم، يخدمني حتى أخرج إلى خيبر ».

فخرج بي أبو طلحة مردفي، وأنا غلام راهقت الحلم، فكننت أخدم رسول الله ﷺ إذا نزل فكنت أسمعه كثيرا يقول: « اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال ».

ثم قدمنا خيبر فلما فتح الله عليه الحصن، ذكر له جمال صفية بنت حيي بن أخطب، وقد قتل زوجها، وكانت عروسا، فاصطفاها رسول الله ﷺ لنفسه، فخرج بها حتى بلغنا سد الصهباء، حلت فبنى بها، ثم صنع حيسا في نطع صغير، ثم قال رسول الله ﷺ: « آذن من حولك »، فكانت تلك وليمة رسول الله ﷺ على صفية. ثم خرجنا إلى المدينة قال فرأيت رسول الله ﷺ يحوي لها وراءه بعباءة، ثم يجلس عند بعيره، فيضع ركبته فتضع صفية رجلها على ركبته حتى تركب، فسرنا حتى إذا أشرفنا على المدينة، نظر إلى أحد فقال: « هذا جبل يحبنا ونحبه »، ثم نظر إلى المدينة، فقال: « اللهم إني أحرم ما بين لابتيها بمثل ما حرم إبراهيم مكة، اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٩٣)، ومسلم (١٣٦٥: ٤٦٢). والسياق للبخاري.

١٢- باب النهي عن تمني لقاء العدو

٧٨٣٠- عن سالم أبي النضر مولى عمر بن عبيد الله - وكان كاتباً له - قال: كتب إليه عبد الله بن أبي أوفى حين خرج إلى الحرورية فقرأته فإذا فيه: « إن رسول الله ﷺ في بعض أيامه التي لقي فيها العدو، انتظر حتى مالت الشمس، ثم قام في الناس، فقال: « أيها الناس لا تمنوا لقاء العدو، وسلوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا، واعلموا أن الجنة تحت ظلال السيوف »، ثم قال: « اللهم منزل الكتاب، ومجري السحاب، وهازم الأحزاب، اهزمهم، وانصرنا عليهم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٢٤-٣٠٢٥)، ومسلم (١٧٤٢: ٢٠) والسياق للبخاري.

٧٨٣١- عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: « لا تمنوا لقاء العدو فإذا لقيتموهم فاصبروا ».

صحيح: رواه مسلم (١٧٤١: ١٩). وعلقه البخاري (٣٠٢٦).

١٣- باب أن النبي ﷺ نُصِرَ بالرعب مسيرة شهر

٧٨٣٢- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « بُعثت بجوامع الكلم، ونصرت بالرعب، فبينما أنا نائم أتيت بمفاتيح خزائن الأرض فوضعت في يدي ». قال أبو هريرة: وقد ذهب رسول الله ﷺ وأنتم تتشلونها.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٧٧)، ومسلم (٥٢٣: ٦).

وقوله: "نتشلونها" أي نستخرجونها يعني الأموال، وما فتح عليهم من زهرة الدنيا.

١٤- باب قتال العدو المحارب

٧٨٣٣- عن أنس أن النبي ﷺ قال: «جاهدوا المشركين بأموالكم وأنفسكم وألسنتكم».

زاد في رواية: «وأيديكم». صحیح: رواه أبو داود (٢٥٠٤)، والنسائي (٣٠٩٦)، وأحمد (١٢٢٤٦، ١٢٥٥٥) والحاكم (٨١/٢).
قوله: "جاهدوا المشركين" يعني الذين يحاربونكم، وقد سبق لهم التحذير، فلم يرتدعوا عن إيذاء المسلمين ومحاربتهم.

١٥- باب استئذان الوالدين إذا توفرت شروط الجهاد

٧٨٣٤- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد، فقال: «أحيي والداك؟» قال: نعم، قال: «ففيهما فجاهد».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٠٤)، ومسلم (٢٥٤٩: ٥).

٧٨٣٥- عن عبد الله بن عمرو قال: أقبل رجل إلى نبي الله ﷺ فقال: أبايعك على الهجرة والجهاد، أبتغي الأجر من الله، قال: «فهل من والديك أحد حي؟» قال: نعم، بل كلاهما. قال: «فتبتغي الأجر من الله؟» قال: نعم. قال: «فارجع إلى والديك، فأحسن صحبتهما».

صحیح: رواه مسلم (٢٤٤٩: ٦).

٧٨٣٦- عن معاوية بن جهم السلمي أن جاهمة جاء إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله أردت أن أغزو، وقد جئت أستشيرك فقال: «هل لك من أم؟» قال: نعم قال: «فالزمها؛ فإن الجنة تحت رجلها».

حسن: رواه النسائي (٣١٠٤)، وابن ماجه (٢٧٨١)، والحاكم (١٠٤/٢) والبيهقي (٢٦/٩).

٧٨٣٧- عن أبي أمامة بن ثعلبة أن رسول الله ﷺ أخبرهم بالخروج إلى بدر، وأجمع الخروج معه، فقال له خاله أبو بردة بن نيار: أقم على أمك يا ابن أخت فقال أبو أمامة: بل أنت أقم على أختك. فذكر ذلك للنبي ﷺ، فأمر أبا أمامة بالمقام على أمه، وخرج بأبي بردة فقدم النبي ﷺ وقد توفيت فصلى عليها.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٤٧/١).

١٦- باب تقديم الجهاد مع الرسول ﷺ على صيام التطوع

٧٨٣٨- عن أنس بن مالك قال: كان أبو طلحة لا يصوم على عهد النبي ﷺ من أجل الغزو، فلما قبض النبي ﷺ لم أره مفطراً إلا يوم فطر أو أضحى.
صحيح: رواه البخاري (٢٨٢٨).

١٧- باب مبايعة الإمام الجيش عند القتال

٧٨٣٩- عن سلمة بن الأكوع قال: بايعتُ النبي ﷺ، ثم عدلتُ إلى ظل الشجرة، فلما خف الناس، قال: « يا ابن الأكوع، ألا تباع؟ » قال: قلت: قد بايعتُ يا رسول الله. قال: « وأيضاً » فبايعتهُ الثانية. فقلت له: يا أبا مسلم على أي شيء كنتم تباعون يومئذ؟ قال: على الموت.
متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٦٠)، ومسلم (١٨٦٠: ٨٠). وقوله: "على الموت" وفي رواية أخرى: "على الصبر وعلى ألا يفروا" فمن قال: على الموت فأراد لازمها ومن قال: على الصبر فقد حكى الحقيقة. وقوله: "فقلت له يا أبا مسلم" القائل: هو يزيد بن أبي عبيد مولى سلمة، وأبو مسلم كنية سلمة بن الأكوع.
٧٨٤٠- عن جابر قال: كنا يوم الحديبية ألفاً وأربعمائة فبايعناه، وعمر آخذ بيده تحت الشجرة، -وهي سمرة- وقال: بايعناه على أن لا نفر، ولم نبايعه على الموت.
صحيح: رواه مسلم (١٨٥٦: ٦٧).

٧٨٤١- عن عبد الله بن زيد قال: لما كان زمن الحرة أتاه آتٍ فقال له: إن ابن حنظلة يبايع الناس على الموت، فقال: لا أبايع على هذا أحداً بعد رسول الله ﷺ.
متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٥٩)، ومسلم (١٨٦١: ٨١).

١٨- باب الإمام يؤمر على الجيش أميراً، ويوصيه

٧٨٤٢- عن بريدة بن الحصيب قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: « اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال، فأيتهن ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين، يجري عليهم حكم الله الذي يجري على

المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفيء شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله، وقتلهم، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم أن تخفروا ذمكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا؟».

صحيح: رواه مسلم (١٧٣١: ٣).

٧٨٤٣ - عن صفوان بن عسال قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية فقال: «سيروا بسم الله وفي سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، ولا تثللوا، ولا تغدروا، ولا تغلوا، ولا تقتلوا وليدا».

حسن: رواه ابن ماجه (٢٨٥٧)، والنسائي في الكبرى (٨٧٨٦)، وأحمد (١٨٠٩٤). واللفظ لابن ماجه.

٧٨٤٤ - عن عطاء بن أبي رباح قال: كنا مع ابن عمر بمنى فجاءه فتى من أهل البصرة يسأله عن شيء فقال: سأخبرك عن ذلك كنت عند رسول الله ﷺ عاشر عشرة في مسجد رسول الله أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وابن مسعود ومعاذ وحذيفة وأبو سعيد الخدري ورجل آخر سماه وأنا فجاءه فتى من الأنصار فسلم على رسول الله ﷺ ثم جلس فقال: يا رسول الله أي المؤمنين أفضل؟ قال: «أحسنهم خلقا» قال: فأي المؤمنين أكيس؟ قال: «أكثرهم للموت ذكرا، وأحسن له استعدادا قبل أن ينزل بهم»، أو قال به: «أولئك الأكياس».

ثم سكت الفتى وأقبل علينا النبي ﷺ فقال: «لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلا ظهر فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم، ولا نقصوا المكيال والميزان إلا أخذوا بالسنين، وشدة المؤنة، وجور السلطان عليهم، ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا، ولن ينقضوا عهد الله ورسوله إلا سلط الله عليهم عدوهم، وأخذوا بعض ما كان في أيديهم، وإذا لم يحكم أئمتهم بكتاب الله جعل الله بأسهم بينهم».

قال: ثم أمر عبد الرحمن بن عوف أن يتجهز لسرية أمره عليها، فأصبح قد اعتم بعمامة كرابيس سوداء، فدعاه النبي ﷺ، فنقضها، فعممه وأرسل من خلفه أربع أصابع أو نحوها، ثم قال: «هكذا يا ابن عوف فاعتم، فإنه أعرف وأحسن»، ثم أمر بلالا، أن يرفع إليه اللواء، فحمد الله، ثم قال:

«اغزوا جميعا في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، لا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدا، فهذا عهد الله وسنة نبيكم فيكم».

حسن: رواه البزار (٦١٧٥)، والطبراني في الأوسط (٤٦٦٨)، والحاكم (٤/٥٤٠).

١٩- باب يُؤلي الإمام أمير الحرب من هو الأصح لها

٧٨٤٥- عن عبد الله بن عمر بن الخطاب قال: بعث رسول الله ﷺ بعثا، وأمر عليهم أسامة ابن زيد، فظعن الناس في إمرته، فقام رسول الله ﷺ فقال: « إن تطعنوا في إمرته فقد كنتم تطعنون في إمره أبيه من قبل، وأيم الله إن كان خليقا للإمرة، وإن كان لمن أحب الناس إليّ، وإن هذا لمن أحب الناس إليّ بعده».

متفق عليه: رواه البخاري (٧١٨٧)، ومسلم (٢٤٢٦: ٦٣).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "اجتماع القوة والأمانة في الناس قليل؛ ولهذا كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول: اللهم أشكو إليك جلد الفاجر وعجز الثقة. فالواجب في كل ولاية الأصح بحسبها. فإذا تعين رجلان أحدهما أعظم أمانة والآخر أعظم قوة، قدم أنفعهما لتلك الولاية، وأقلهما ضررا فيها؛ فيقدم في إمارة الحروب الرجل القوي الشجاع - وإن كان فيه فجور - على الرجل الضعيف العاجز وإن كان أمينا كما سئل الإمام أحمد: عن الرجلين يكونان أميرين في الغزو، وأحدهما قوي فاجر، والآخر صالح ضعيف مع أيهما يُغزى؟ فقال: أما الفاجر القوي فقوته للمسلمين وفجوره على نفسه؛ وأما الصالح الضعيف فصلاحه لنفسه وضعفه على المسلمين، فيُغزى مع القوي الفاجر. وقد قال النبي ﷺ: « إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر». وروي « بأقوام لا خلاق لهم ». وإن لم يكن فاجرا كان أولى بإمارة الحرب ممن هو أصح منه في الدين إذا لم يسد مسده. ولهذا كان النبي ﷺ يستعمل خالد بن الوليد على الحرب منذ أسلم وقال: « إن خالدًا سيفٌ سلَّه الله على المشركين ». مع أنه أحيانا قد كان يعمل ما ينكره النبي ﷺ. وأمر النبي ﷺ مرة عمرو بن العاص في غزوة ذات السلاسل - استعطافا لأقاربه الذين بعثه إليهم - على من هم أفضل منه. وأمر أسامة ابن زيد لأجل طلب ثأر أبيه. وكذلك كان يستعمل الرجل لمصلحة راجحة مع أنه قد كان يكون مع الأمير من هو أفضل منه في العلم والإيمان". مجموع الفتاوى (٢٨-٢٥٤-٢٥٦).

٢٠- باب إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر

٧٨٤٦- عن أبي هريرة قال: شهدنا مع رسول الله ﷺ حنينًا، فقال لرجل ممن يدعى بالإسلام: « هذا من أهل النار»، فلما حضرنا القتال قاتل الرجل قتالا شديدا، فأصابته جراحة، فقبيل: يا رسول الله، الرجل الذي قلت له أنفا: « إنه من أهل النار»، فإنه قاتل اليوم قتالا شديدا وقد

مات، فقال النبي ﷺ: «إلى النار»، فكاد بعض المسلمين أن يرتاب، فبينما هم على ذلك، إذ قيل: إنه لم يمت، ولكن به جراحا شديدا، فلما كان من الليل لم يصبر على الجراح، فقتل نفسه، فأخبر النبي ﷺ بذلك، فقال: «الله أكبر أشهد أني عبد الله ورسوله»، ثم أمر بلالا فنادى في الناس: «إنه لا يدخل الجنة إلا نفس مسلمة، وإن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٦٢)، ومسلم (١١١).

٧٨٤٧- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله ليؤيد هذا الدين بأقوام لا خلاق لهم».

صحيح: رواه النسائي في الكبرى (٨٨٣٤)، والبخاري (١٧٢٢)، وصححه ابن حبان (٤٥١٧).

٢١- باب الرجل يؤمر نفسه على الجيش إذا مات الأمير، وخاف العدو

٧٨٤٨- عن أنس قال: خطب رسول الله ﷺ: فقال: «أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب، ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة، ففتح عليه، وما يسرنى - أو قال: ما يسرهم - أنهم عندنا»، وقال: وإن عينيه لتذرفان.

صحيح: رواه البخاري (٣٠٦٣). قوله: "ما يسرهم أنهم عندنا" أي لما رأوا من الكرامة بالشهادة فلا يعجبهم أن يعودوا إلى الدنيا كما كانوا. الفتح (١٧/٦).

٢٢- باب توديع الجيوش

٧٨٤٩- عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ سرية وأنا فيهم، فقال: «إن لقيتم فلانا وفلانا فحرقوهما بالنار، فلما ودعنا النبي ﷺ قال: «إني كنت أمرتكم أن تحرقوهما بالنار، وإنه لا ينبغي أن يعذب بعذاب الله غيره، فإن لقيتموهما فاقتلوهما».

صحيح: رواه النسائي في الكبرى (٨٧٥٣).

٧٨٥٠- عن عبد الله بن يزيد الخطمي قال: كان رسول الله ﷺ إذا شيع جيشا فبلغ عبدة الوداع قال: «أستودع الله دينكم، وأمانتكم، وخواتم أعمالكم».

صحيح: رواه أبو داود (٢٦٠١)، والنسائي في الكبرى (١٠٢٨٨) واللفظ له، والحاكم (٩٧/٢-٩٨).

٢٣- باب زجر المجاهد عن تضيق المنازل والطرق

٧٨٥١- عن معاذ بن أنس الجهني قال: غزوت مع نبي الله ﷺ غزوة كذا وكذا، فضيق الناس المنازل، وقطعوا الطريق، فبعث نبي الله ﷺ مناديا ينادي في الناس: «أن من ضيق منزلا، أو

قطع طريقا، فلا جهاد له».

حسن: رواه أبو داود (٢٦٢٩)، وأحمد (١٥٦٤٨)، والبيهقي (١٥٢/٩).

٢٤- باب انضمام العسكر بعضهم إلى بعض عند ما ينزلون منزلا

٧٨٥٢- عن أبي ثعلبة الخشني قال: كان الناس إذا نزلوا منزلا - في لفظ: كان الناس إذا نزل رسول الله ﷺ منزلا - تفرقوا في الشعاب والأودية فقال رسول الله ﷺ: « إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلكم من الشيطان ». فلم ينزل بعد ذلك منزلا إلا انضم بعضهم إلى بعض حتى يقال: لو بسط عليهم ثوب لعمّهم.

صحيح: رواه أبو داود (٢٦٢٨)، وأحمد (١٧٧٣٦)، وصححه ابن حبان (٢٦٩٠)، والحاكم (١١٥/٢).

٢٥- باب الدعوة إلى الإسلام قبل القتال

٧٨٥٣- عن بريدة بن الحصيب قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميرا على جيش أو سرية، أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا، ثم قال: « اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدا، وإذا لقيت عدوك من المشركين فادعهم إلى ثلاث خصال أو خلال، فأيتهم ما أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، فإن أجابوك فاقبل منهم، وكف عنهم، ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين، وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين، وعليهم ما على المهاجرين، فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله الذي يجري على المؤمنين، ولا يكون لهم في الغنيمة والفية شيء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين، فإن هم أبوا فسلهم الجزية، فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم، فإن هم أبوا فاستعن بالله وقاتلهم، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله ولا ذمة نبيه، ولكن اجعل لهم ذمتك وذمة أصحابك، فإنكم أن تخفروا ذممكم وذمم أصحابكم أهون من أن تخفروا ذمة الله وذمة رسوله، وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنك لا تدري أتصيب حكم الله فيهم أم لا ».

صحيح: رواه مسلم (١٧٣١: ٢، ٣).

٢٦- باب الإغارة على الكفار المحاربين إذا بلغتهم دعوة الإسلام

٧٨٥٤- عن ابن عون قال: كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال قال: فكتب إلي إنما

كان ذلك في أول الإسلام قد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق، وهم غارون وأنعامهم تسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم وأصاب يومئذ جويرية ابنة الحارث وحدثني هذا الحديث عبد الله ابن عمر، وكان في ذلك الجيش.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٤١)، ومسلم (١٧٣٠). والسياق لمسلم.

٢٧- باب كراهية القتال في الشهر الحرام إلا إذا هاجم العدو

٧٨٥٥- عن جابر قال: لم يكن رسول الله ﷺ يغزو في الشهر الحرام إلا أن يُغزى -أو يُغزوا-

فإذا حضر ذلك أقام حتى ينسلخ.

صحيح: رواه أحمد (١٤٥٨٣).

وقوله: "فإذا حضر ذلك أقام حتى ينسلخ" أي إذا غزي دافع عن الإسلام وأهله حتى يندحر العدو.

٢٨- باب الساعة التي يستحب فيها القتال

٧٨٥٦- عن النعمان بن مقرن قال: شهدت القتال مع رسول الله ﷺ كان إذا لم يقاتل في أول

النهار انتظر حتى تهب الأرواح، وتحضر الصلوات.

وفي لفظ: شهدت مع رسول الله ﷺ فكان إذا لم يقاتل أول النهار انتظر حتى تزول الشمس

وتهب الرياح وينزل النصر.

صحيح: رواه البخاري (٣١٦٠). واللفظ الأول للبخاري. واللفظ الثاني رواه أبو داود (٢٦٥٥).

والترمذي (١٦١٣)، قال الترمذي: حسن صحيح.

٧٨٥٧- عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا قوما لم يُغزِ عليهم حتى يصبح، فإن سمع

أذانا أمسك، وإن لم يسمع أذانا أغار بعد ما يصبح، فنزلنا خيبر ليلا.

وفي لفظ: أن النبي ﷺ خرج إلى خيبر، فجاءها ليلا، وكان إذا جاء قوما بليل لا يغير عليهم حتى

يصبح، فلما أصبح خرجت يهود بمساحيهم ومكاتلهم، فلما رأوه قالوا: محمد والله، محمد والخميس

فقال النبي ﷺ: «الله أكبر! خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين».

صحيح: رواه البخاري (٢٩٤٣، ٢٩٤٥).

٧٨٥٨- عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يغير إذا طلع الفجر، وكان يستمع الأذان، فإن

سمع أذانا أمسك، وإلا أغار، فسمع رجلا يقول: الله أكبر الله أكبر، فقال رسول الله ﷺ: «على

الفطرة»، ثم قال: أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله فقال رسول الله ﷺ: «خرجت من

النار، فنظروا فإذا هو راعي معزى». صحیح: رواه مسلم (٣٨٢).

٢٩- باب الأمر بقتال المحاربين حتى يقولوا: لا إله إلا الله

٧٨٥٩- عن أبي هريرة قال: لما توفي رسول الله ﷺ، واستخلف أبو بكر بعده، وكفر من كفر من العرب، قال عمر بن الخطاب لأبي بكر: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله»، فقال أبو بكر: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عقالا كانوا يؤدونه إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعه، فقال عمر بن الخطاب: فوالله ما هو إلا أن رأيت الله عز وجل قد شرح صدر أبي بكر للقتال، فعرفت أنه الحق. متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٨٤)، ومسلم (٢٠).

٧٨٦٠- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا: لا إله إلا الله، فمن قال: لا إله إلا الله فقد عصم مني نفسه وماله إلا بحقه وحسابه على الله». متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٤٦)، ومسلم (٢١: ٣٣).

٧٨٦١- عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: «لأعطين هذه الراية رجلا يحب الله ورسوله، يفتح الله على يديه»، قال عمر بن الخطاب: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، قال: فتساورت لها رجاء أن أدعى لها قال: فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب، فأعطاه إياها، وقال: «امش ولا تلتفت حتى يفتح الله عليك»، قال: فسار عليٌّ شيئاً ثم وقف ولم يلتفت، فصرخ: يا رسول الله على ماذا أقاتل الناس؟ قال: «قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله». صحیح: رواه مسلم (٢٤٠٥: ٣٣).

٧٨٦٢- عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة، فإذا فعلوا ذلك عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحق الإسلام، وحسابهم على الله». متفق عليه: رواه البخاري (٢٥)، ومسلم (٢٢: ٣٦).

٧٨٦٣- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا:

لا إله إلا الله، فإذا قالوها، وصلوا صلاتنا، واستقبلوا قبلتنا، وذبحوا ذبيحتنا فقد حرمت علينا
دماؤهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله.»
صحيح: رواه البخاري (٣٩٢).

٧٨٦٤- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى
يقولوا: لا إله إلا الله، فإذا قالوا: لا إله إلا الله عصموا مني دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم
على الله، ثم قرأ: ﴿لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُضَيِّطٍ﴾»
صحيح: رواه مسلم (٣٥/٢١).

٧٨٦٥- عن أوس بن أبي أوس الثقفي قال: إنا لنعود عند رسول الله ﷺ في الصفة، وهو
يقص علينا، ويذكرنا، إذ جاء رجل فسارّه فقال: «اذهبوا فاقتلوه»، قال: فلما ولى الرجل دعاه
رسول الله ﷺ قال: «أشهد أن لا إله إلا الله؟» قال الرجل: نعم، يا رسول الله، فقال: «اذهبوا
فخلوا سبيله، فإنما أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله، فإذا فعلوا ذلك حرمت علي
دماؤهم وأموالهم إلا بحقها»

صحيح: رواه النسائي (٣٩٨٣)، وابن ماجه (٣٩٢٩)، وأحمد (١٦١٦٣) - والسياق له -.

٧٨٦٦- عن أبي مالك، عن أبيه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قال: لا إله إلا الله،
وكفر بما يُعبد من دون الله، حرّم ماله ودمه، وحسابه على الله.»
صحيح: رواه مسلم (٢٣).

٧٨٦٧- عن أبي بكر بن أبي موسى، عن أبيه، أن النبي ﷺ كان في غزاة، فبارز رجل من
المشركين رجلا من المسلمين فقتله المشرك، ثم برز له آخر من المسلمين فقتله المشرك، ثم دنا فوقف
على النبي ﷺ، فقال: على ما تقاتلون؟ فقال: «ديننا: أن نقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله،
وأن محمدا عبده ورسوله، وإن نفى الله بحقه» قال: والله إن هذا لحسن، آمنت بهذا، ثم تحول إلى
المسلمين، فحمل على المشركين فقاتل حتى قتل فحمل، فوضع مع صاحبيه اللذين قتلها، فقال
رسول الله ﷺ: «هؤلاء أشد أهل الجنة تحابا.»

حسن: رواه الطبراني في الأوسط (٢٦٥٢- مجمع البحرين) وعنه أبو نعيم في الحلية (٣١٧/٢).

٧٨٦٨- عن معاذ بن جبل أن رسول الله ﷺ خرج بالناس قبل غزوة تبوك، فلما أن أصبح
صلى بالناس صلاة الصبح، ثم إن الناس ركبوا، فلما أن طلعت الشمس نعس الناس على أثر الدجة،

ولزم معاذ رسول الله ﷺ يتلو أثره، والناس تفرقت بهم ركابهم على جواد الطريق، تأكل وتسير.
 فبينما معاذ على أثر رسول الله ﷺ وناقته تأكل مرة وتسير أخرى عثرت ناقة معاذ، فكبحها
 بالزمام، فهبت حتى نفرت منها ناقة رسول الله ﷺ، ثم إن رسول الله ﷺ كشف عنه قناعه فالتفت،
 فإذا ليس من الجيش رجل أدنى إليه من معاذ فناده رسول الله ﷺ. فقال: « يا معاذ » قال: لبيك يا نبي
 الله قال: « ادنْ دونك »، فدنا منه حتى لصقت راحلتها إحداهما بالأخرى. فقال رسول الله ﷺ: « ما
 كنت أحسب الناس منا كمكانهم من البعد ». فقال معاذ: يا نبي الله نعس الناس فتفرقت بهم ركابهم
 ترتع وتسير. فقال رسول الله ﷺ: « وأنا كنت ناعسا ». فلما رأى معاذ بشرى رسول الله ﷺ إليه
 وخلوته له قال: يا رسول الله ائذن لي أسألك عن كلمة قد أمرضتني وأسقمتني وأحزنتني فقال
 نبي الله ﷺ: « سلني عم شئت؟ »

قال: يا نبي الله حدثني بعمل يدخلني الجنة لا أسألك عن شيء غيرها قال نبي الله ﷺ: « بخ بخ،
 لقد سألت بعظيم، -ثلاثا- وإنه ليسير على من أراد الله به الخير، وإنه ليسير على من أراد الله به الخير،
 وإنه ليسير على من أراد الله به الخير »، فلم يحدثه بشيء إلا قاله له ثلاث مرات يعني: أعاده عليه ثلاث
 مرات حرصا لكي ما يتقنه عنه، فقال نبي الله ﷺ: « تؤمن بالله واليوم الآخر، وتقيم الصلاة، وتعبد الله
 وحده لا تشرك به شيئا حتى تموت وأنت على ذلك »، فقال: يا نبي الله أعد لي، فأعادها له ثلاث
 مرات. ثم قال نبي الله ﷺ: « إن شئت حدثتك يا معاذ برأس هذا الأمر، وقوام هذا الأمر، وذروة
 السنام ». فقال معاذ: بلى بأبي وأمي أنت يا نبي الله فحدثني.

فقال نبي الله ﷺ: « إن رأس هذا الأمر أن تشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأن محمدا
 عبده ورسوله، وإن قوام هذا الأمر إقام الصلاة وإيتاء الزكاة، وإن ذروة السنام منه الجهاد في سبيل
 الله، إنها أمرت أن أقاتل الناس حتى يقيموا الصلاة، ويؤتوا الزكاة، ويشهدوا أن لا إله إلا الله وحده لا
 شريك له وأن محمدا عبده ورسوله، فإذا فعلوا ذلك فقد اعتصموا وعصموا دماءهم وأموالهم إلا
 بحقها، وحسابهم على الله عز وجل ». وقال رسول الله ﷺ: « والذي نفس محمد بيده ما شحب وجه
 ولا اغبرت قدم في عمل تبتغي فيه درجات الجنة بعد الصلاة المفروضة كجهاد في سبيل الله، ولا ثقل
 ميزان عبد كدابة تنفق له في سبيل الله أو يحمل عليها في سبيل الله ».

حسن: رواه أحمد (٢٢١٢٢)، والبخاري (٢٦٦٩). واللفظ لأحمد.

٧٨٦٩ - عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « بعثت بالسيف حتى يُعبد الله لا شريك له، وجُعِل

رزقي تحت ظل رمحي، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم». حسن: رواه أحمد (٥١١٤)، وأبو داود (٤٠٣١).
 وقوله: "بعثت بالسيف" يوضحه قوله ﷺ: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله".
 وقوله: "وجعل رزقي تحت ظل رمحي" ليس فيه حصر؛ فإن أبواب الرزق كثيرة، وكان ﷺ يرزق قبل أن يفرض الجهاد.

٣٠- باب الزجر من قتل من أعلن إسلامه

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْفَيْتُمْ إِلَىٰ كُمْ أَسْلَمَ لَسْتُمْ مَوْلَانَا تُبْتِغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِنْدَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ أَلْفَيْتُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [سورة النساء: ٩٤]

٧٨٧٠- عن أسامة بن زيد قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة، فصبحنا القوم فهزمناهم، ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم، فلما غشيناها، قال: لا إله إلا الله، فكف الأنصاري، فطعته برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ النبي ﷺ، فقال: «يا أسامة أقتلته بعد ما قال: لا إله إلا الله؟» قلت: كان متعوذا. فما زال يكررها حتى تمنيتُ أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم.
 متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (١٥٩: ٩٦).

٧٨٧١- عن صفوان بن محرز أنه حدث أن جندب بن عبد الله البجلي بعث إلى عسعس بن سلامة زمن فتنة ابن الزبير، فقال: اجمع لي نفرا من إخوانك حتى أحدثهم، فبعث رسولا إليهم، فلما اجتمعوا جاء جندب وعليه برنس أصفر، فقال: تحدثوا بما كنتم تحدثون به حتى دار الحديث، فلما دار الحديث إليه، حسر البرنس عن رأسه، فقال: إني أتيتكم ولا أريد أن أخبركم عن نبيكم، إن رسول الله ﷺ بعث بعثا من المسلمين إلى قوم من المشركين، وأنهم التقوا فكان رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين قصد له فقتله، وإن رجلا من المسلمين قصد غفلته. قال: وكنا نحدث أنه أسامة بن زيد فلما رفع عليه السيف قال: لا إله إلا الله، فقتله، فجاء البشير إلى النبي ﷺ فسأله فأخبره حتى أخبره خبر الرجل كيف صنع، فدعاه فسأله فقال: «لم قتلته؟» قال: يا رسول الله أوجع في المسلمين، وقتل فلانا وفلانا وسمى له نفرا وإني حملت عليه، فلما رأى السيف قال: لا إله إلا الله. قال رسول الله ﷺ «أقتلته؟» قال: نعم. قال: «فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟»

قال: يا رسول الله استغفر لي. قال: « وكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟ » قال: فجعل لا يزيد على أن يقول: « كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟ ». صحيح: رواه مسلم (٩٧: ١٦٠).

٧٨٧٢- عن المقداد بن الأسود أنه قال لرسول الله ﷺ: أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار، فاقتلنا فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمتُ لله. أقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ فقال رسول الله ﷺ: « لا تقتله ». فقال: يا رسول الله إنه قطع إحدى يدي، ثم قال ذلك بعد ما قطعها، فقال رسول الله ﷺ: « لا تقتله فإن قتلته فإنه بمنزلك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلة قبل أن يقول كلمته التي قال ». متفق عليه: رواه البخاري (٤٠١٩)، ومسلم (٩٥).

٧٨٧٣- عن ابن عمر قال: بعث النبي ﷺ خالد بن الوليد إلى بني جذيمة فدعاهم إلى الإسلام فلم يحسنوا أن يقولوا: أسلمنا، فجعلوا يقولون: صبأنا صبأنا، فجعل خالد يقتل منهم ويأسر، ودفع إلى كل رجل منا أسيره حتى إذا كان يومٌ، أمر خالد أن يقتل كل رجل منا أسيره، فقلت: والله لا أقتل أسيري، ولا يقتل رجل من أصحابي أسيره حتى قدمنا على النبي ﷺ فذكرناه، فرجع النبي ﷺ يده فقال: « اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد » مرتين. صحيح: رواه البخاري (٤٣٣٩).

٣١- باب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو

٧٨٧٤- عن عبد الله بن أبي أوفى قال: دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب فقال: « اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اهزم الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلزلهم ». متفق عليه: رواه البخاري (٧٤٨٩)، ومسلم (١٧٤١: ٢١).

٧٨٧٥- عن أبي إسحاق قال: جاء رجلٌ إلى البراء، فقال: أكنتم وليتم يوم حنين يا أبا عمارة؟ فقال: أشهد على نبي الله ﷺ ما ولى، ولكنه انطلق أخفاء من الناس وحسّر إلى هذا الحي من هوازن، وهم قوم رماة فرموهم برشقي من نبل كأنها رجل من جراد فانكشفوا، فأقبل القوم إلى رسول الله ﷺ، وأبو سفيان بن الحارث يقود به بغلته، فنزل ودعا واستنصر وهو يقول:

« أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب »

« اللهم نزل نصرك ». قال البراء: كنا والله إذا احمر البأس نتقي به، وإن الشجاع منا للذي يحاذي

به يعني النبي ﷺ. »

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٣٠) ومسلم (١٧٧٦: ٧٩). والسياق لمسلم.

٧٨٧٦- عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ وهو في قبة: « اللهم إني أنشدك عهدك ووعدك

اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم » فأخذ أبو بكر بيده فقال حسبك يا رسول الله فقد ألححت على ربك وهو في الدرع فخرج وهو يقول: ﴿ سَيَهْرُمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبْرَ ۝ بَلِ السَّاعَةُ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَىٰ

وَأَمْرٌ ﴾. [القمر: ٤٥-٤٦]

صحيح: رواه البخاري (٢٩١٥).

٧٨٧٧- عن عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين، وهم

ألف، وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً، فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة ثم مدَّ يديه، فجعل يهتف بربه:

« اللهم أنجز لي ما وعدتني، اللهم آت ما وعدتني، اللهم إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا

تُعبد في الأرض »، فما زال يهتف بربه ماداً يديه مستقبل القبلة حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فأتاه أبو

بكر، فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه، ثم التزمه من ورائه، وقال: يا نبي الله كفاك مناشدتك ربك، فإنه

سينجز لك ما وعدك فأنزل الله عز وجل: ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ

مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴾ [سورة الأنفال: ٩] فأمدّه الله بالملائكة. الحديث.

صحيح: رواه مسلم (١٧٦٣: ٥٨).

٧٨٧٨- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يقول يوم أحد: « اللهم إنك إن تشأ، لا

تعبد في الأرض ». »

صحيح: رواه مسلم (١٧٤٣: ٢٣).

٧٨٧٩- عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ إذا غزا قال: « اللهم أنت عضدي

ونصيري، بك أحول، وبك أصول، وبك أقاتل ». »

صحيح: رواه أبو داود (٢٦٣٢)، والترمذي (٣٥٨٤)، وأحمد (١٢٩٠٩/٢)، وصححه ابن حبان (٤٧٦١).

وقوله: "وبك أحول" بحاء مهملة أي أتحرك، وقيل: أذفع وأمنع، من حال بين الشيتين إذا منع أحدهما

عن الآخر. النهاية (١/٤٦٢). وقوله: "وبك أصول" أي أسطو وأقهر، والصولة الحملة والوثبة. النهاية (٦١/٣).

٣٢- باب الاستعانة بدعاء الضعفاء والصالحين في الجهاد

٧٨٨٠- عن مصعب بن سعد قال: رأى سعد رضي الله عنه أن له فضلا على من دونه فقال النبي صلى الله عليه وسلم: «هل تنصرون إلا بضعفائكم».

صحيح: رواه البخاري (٢٨٩٦).

٧٨٨١- عن أبي الدرداء قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول: «ابغوني ضعفاءكم، فإنما ترزقون وتنصرون بضعفائكم».

صحيح: رواه أبو داود (٢٥٩٤)، والترمذي (١٧٠٢) وصححه، والنسائي (٣١٧٩)، وأحمد (٢١٧٣١).

٣٣- باب الدعاء على العدو المحاربين عند الجهاد

٧٨٨٢- عن علي بن أبي طالب قال: لما كان يوم الأحزاب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ملا الله بيوتهم وقبورهم نارا، شغلونا عن الصلاة الوسطى حين غابت الشمس».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٣١)، ومسلم (٦٢٧: ٢٠٢).

٧٨٨٣- عن أبي هريرة قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم يدعو في القنوت: «اللهم أنج سلمة بن هشام، اللهم أنج الوليد بن الوليد، اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم سنين كسني يوسف».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٣٢)، ومسلم (٦٧٥: ٢٩٥). والسياق للبخاري.

٧٨٨٤- عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه إلى كسرى، فأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين، يدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما قرأه كسرى حرّقه.

فحسبت أن سعيد بن المسيب قال: فدعا عليهم النبي صلى الله عليه وسلم: أن يمزقوا كل ممزق.

صحيح: رواه البخاري (٢٩٣٩).

٣٤- باب الدعاء للمشركين بالهداية

٧٨٨٥- عن أبي هريرة قال: قدم طفيل بن عمرو الدوسي وأصحابه على النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا: يا رسول الله، إن دوسا عصت وأبت، فادع الله عليها، فقيل: هلكت دوس قال: «اللهم اهد دوسا وأبهم».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٣٧)، ومسلم (٢٥٢٤: ١٩٧).

٢٥- باب ما جاء في التجسس على العدو قبل القتال

٧٨٨٦- عن جابر قال: قال النبي ﷺ: « من يأتيني بخبر القوم يوم الأحزاب؟ » قال الزبير: أنا. ثم قال: « من يأتيني بخبر القوم؟ » قال الزبير: أنا. فقال النبي ﷺ: « إن لكل نبي حواريًا، وحواري الزبير ». متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٤٦)، ومسلم (٢٤١٥: ٤٨).

٢٦- باب ما جاء في حكم الجاسوس

٧٨٨٧- عن علي قال: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد بن الأسود قال: انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة، ومعها كتاب، فخذوه منها، فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى انتهينا إلى الروضة، فإذا نحن بالظعينة، فقلنا: أخرجي الكتاب، فقالت: ما معي من كتاب، فقلنا لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب، فأخرجته من عقاصها، فأتينا به رسول الله ﷺ، فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة إلى أناس من المشركين من أهل مكة، يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: « يا حاطب ما هذا؟ » قال: يا رسول الله، لا تعجل علي، إني كنتُ امرأً ملصقاً في قريش، ولم أكن من أنفسها، وكان من معك من المهاجرين لهم قرابات بمكة، يحمون بها أهلهم وأموالهم، فأحببتُ إذ فاتني ذلك من النسب فيهم، أن أتخذ عندهم يداً يحمون بها قرابتي، وما فعلتُ كفراً ولا ارتداداً، ولا رضاً بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: « لقد صدقكم ». قال عمر: يا رسول الله! دعني أضرب عنق هذا المنافق، قال: « إنه قد شهد بدراً، وما يدريك لعل الله أن يكون قد اطلع على أهل بدر، فقال: « اعملوا ما شئتم، فقد غفرت لكم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٠٧)، ومسلم (٢٤٩٤: ١٦١).

٧٨٨٨- عن سلمة بن الأكوع قال: أتى النبي ﷺ عينٌ من المشركين، وهو في سفر، فجلس عند أصحابه يتحدث، ثم انفتل، فقال النبي ﷺ: « اطلبوه واقتلوه », فقتله، فنقله سلبه.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٥١)، ومسلم (١٧٥٤: ٤٥). واللفظ للبخاري.

٧٨٨٩- عن فرات بن حيان أن رسول الله ﷺ أمر بقتله، وكان عيناً لأبي سفيان، وكان حليفاً لرجل من الأنصار، فمر بحلقة من الأنصار، فقال إني مسلم. فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله إنه يقول: إني مسلم. فقال رسول الله ﷺ: « إن منكم رجالاً نكلهم إلى إيمانهم منهم فرات بن حيان ». صحيح: رواه أبو داود (٢٦٥٢)، وأحمد (١٨٩٦٥)، وابن الجارود (١٠٥٨)، والحاكم (١١٥/٢)، و٣٦٦/٤.

٢٧- باب الخروج عند الفزع

٧٨٩٠- عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ أحسن الناس، وكان أجود الناس، وكان أشجع الناس، ولقد فزع أهل المدينة ذات ليلة فانطلق ناس قبل الصوت، فتلقاهم رسول الله ﷺ راجعا، وقد سبقهم إلى الصوت، وهو على فرس لأبي طلحة عري، في عنقه السيف، وهو يقول: « لم تراعوا، لم تراعوا»، قال: « وجدناه بحرا، أو إنه لبحر»، قال وكان فرسا يبسطا. متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٠٨)، ومسلم (٢٣٠٧: ٤٨). واللفظ لمسلم. وقوله: "لم تُراعوا" مبني للمجهول من الروع بمعنى الفزع.

٣٨- باب التورية في الفزو

٧٨٩١- عن عبد الله بن كعب - وكان قائد كعب من بنيه - قال: سمعت كعب بن مالك حين تخلف عن رسول الله ﷺ، ولم يكن رسول الله ﷺ يريد غزوة إلا ورى بغيرها. متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٤٧)، ومسلم (٢٧٦٩: ٥٤). والسياق للبخاري.

٣٩- باب الخداع في الحرب

٧٨٩٢- عن جابر بن عبد الله قال: قال النبي ﷺ: « الحرب خدعةٌ ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٣٠)، ومسلم (١٧٣٩: ١٧).
٧٨٩٣- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « الحرب خدعةٌ ». وفي لفظ: « سُمي النبي ﷺ الحربَ خدعةً ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٢٩)، ومسلم (١٧٤٠: ١٨). واللفظ لمسلم، واللفظ الآخر للبخاري.

٤٠- باب ما جاء في الكذب في الحرب

٧٨٩٤- عن أم كلثوم بنت عقبة - وكانت من المهاجرات الأول - أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيرا أو يقول خيرا ». زاد مسلم قال ابن شهاب: ولم أسمع يُرخص في شيء مما يقول الناس كذب إلا في ثلاث: الحرب، والإصلاح بين الناس، وحديث الرجل امرأته، وحديث المرأة زوجها. متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٩٢)، ومسلم (٢٦٠٥).

٤١- باب استحباب المصافة في القتال

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُم بُيُوتٌ مَّرْصُورَةٌ﴾

[سورة الصف: ٤] قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَأَنَّهُم بُيُوتٌ مَّرْصُورَةٌ﴾
 ٧٨٩٥- عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء، وسأله رجل أكنتم فرتم يا أبا عمارة يوم حنين؟ قال: لا والله ما ولي رسول الله ﷺ، ولكنه خرج شبان أصحابه وأخفاؤهم حسرا ليس بسلاح، فأتوا قوما رماة جمع هوازن وبني نصر، ما يكاد يسقط لهم سهم، فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطؤون، فأقبلوا هنالك إلى النبي ﷺ، وهو على بغلته البيضاء، وابن عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب يقود به، فنزل، واستنصر، ثم قال:

«أنا النبي لا كذب، أنا ابن عبد المطلب». ثم صف أصحابه.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٣٠)، ومسلم (٧٧٦: ٧٨).

٧٨٩٦- عن أبي أيوب الأنصاري قال: صفنا يوم بدر، فندرت منا نادرة أمام الصف، فنظر رسول الله ﷺ إليهم فقال: «معى، معى».

حسن: رواه أحمد (٢٣٥٦٧) والطبراني في الكبير (٢٠٨/٤-٢١٠).

٤٢- باب النهي عن الفرار من الزحف

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا زَحَفًا فَلَا تُولُوهُمُ الْآدْبَارَ ۗ وَمَنْ يُؤَلِّمِهِ يَوْمِيذُ ذُرَّةٍ إِلَى أُمَّتَحَرِّفًا لِقَاتٍ أَوْ مُتَحَرِّفًا إِلَى فِئَةٍ فَقَدْ بَاءَ بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٥-١٦]

٧٨٩٧- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «اجتنبوا السبع الموبقات»، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩).

٤٣- باب التنازع والعصيان في الحرب من أسباب الهزيمة

قال الله تعالى: ﴿وَاطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ وَاصْبِرُوا ۚ إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [سورة الأنفال: ٤٦] قال قتادة: الريح الحرب. ذكره البخاري (١٦٣/٦) مع الفتح.

٧٨٩٨- عن البراء بن عازب أنه قال: جعل النبي ﷺ على الرجال يوم أحد - وكانوا خمسين رجلا- عبد الله بن جبير، فقال: « إن رأيتمونا نحطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى أرسل إليكم، وإن رأيتمونا هزمتنا القوم وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم»، فهزموهم، قال: فأنا والله رأيت النساء يشتددن قد بدت خلاخلهن وأسوقهن رافعات ثيابهن، فقال أصحاب عبد الله بن جبير: الغنيمة أي قوم! الغنيمة، ظهر أصحابكم ما تنتظرون؟ فقال عبد الله بن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا: والله لنائين الناس، فلنصيب من الغنيمة، فلما أتوهم صرفت وجوههم، فأقبلوا منهزمين، فذاك إذ يدعوهم الرسول في أخراهم، فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلا، فأصابوا منا سبعين، وكان النبي ﷺ وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة، سبعين أسيرا وسبعين قتيلا، فقال أبو سفيان: أفي القوم محمد؟ ثلاث مرات، فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه، ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ ثلاث مرات، ثم قال: أفي القوم ابن الخطاب؟ ثلاث مرات، ثم رجع إلى أصحابه، فقال: أما هؤلاء فقد قتلوا فما ملك عمر نفسه، فقال: كذبت والله يا عدو الله، إن الذين عدت لأحياء كلهم، وقد بقي لك ما يسوءك، قال: يوم بيوم بدر، والحرب سجال، إنكم ستجدون في القوم مثلة لم أمر بها، ولم تسؤني، ثم أخذ يرتجز: أعل هبل، أعل هبل، قال النبي ﷺ « ألا تحيوا له؟ » قالوا: يا رسول الله ما نقول؟ قال: « قولوا: الله أعلى وأجل»، قال: إن لنا العزى ولا عزى لكم، فقال النبي ﷺ « ألا تحيوا له؟ » قالوا: قال: يا رسول الله ما نقول؟ قال: « قولوا: الله مولانا، ولا مولى لكم». صحيح: رواه البخاري (٣٠٣٩).

٤٤- باب جواز الاختيال في الحرب

٧٨٩٩- عن سلمة بن الأكوع قال: خرجت من المدينة ذاهبا نحو الغابة، حتى إذا كنتُ بثنية الغابة لقيني غلامٌ لعبد الرحمن بن عوف، قلت: ويحك! ما بك؟ قال: أخذت لقاحُ النبي ﷺ. قلت: من أخذها؟ قال: غطفان، وفزارة. فصرختُ ثلاث صرخاتُ أسمعتُ ما بين لابتيها: يا صباحاه يا صباحاه، ثم اندفعت حتى ألقاهم، وقد أخذوها، فجعلتُ أرميهم، وأقول:

أنا ابن الأكوع واليوم يوم الرضع

فاستقدتها منهم قبل أن يشربوا، فأقبلت بها أسوقها، فلقيني النبي ﷺ فقلت: يا رسول الله! إن القوم عطاش، وإني أعجلتهم أن يشربوا سقيهم، فابعث في إثرهم، فقال: « يا ابن الأكوع ملكت،

فأسجح إن القوم يقرون في قومهم». متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٤١)، ومسلم (١٨٠٦: ١٣١). قوله: "فأسجح" أي أحسن وارتقى.

٤٥- باب النهي عن قتل الصبيان والنساء في الحرب

٧٩٠٠- عن ابن عمر: أن امرأة وُجِدَتْ في بعض مغازي النبي ﷺ مقتولة، فأنكر رسول الله ﷺ قتل النساء والصبيان.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٤١)، ومسلم (١٧٤٤: ٢٤). واللفظ الآخر عند البخاري (٣٠١٥)، ومسلم (١٧٤٤).

٧٩٠١- عن بريدة بن الحصيب قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً ثم قال: «اغزوا باسم الله في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، اغزوا ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليداً...» الحديث صحيح: رواه مسلم (١٧٣١: ٣٢٢).

٧٩٠٢- عن سمرة بن جندب قال: قال رسول الله ﷺ: «اقتلوا شيوخ المشركين واستبقوا

شرحهم».

حسن: رواه أبو داود (٢٦٧٠). قوله: "والشرح": الغلمان الذين لم يثبتوا. وقوله: "شيوخ المشركين" أي رؤساءهم ومدبروا الحرب.

٧٩٠٣- عن الربيع بن الربيع قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غزوة، فرأى الناس مجتمعين على شيء، فبعث رجلاً فقال: «انظر على ما اجتمع هؤلاء؟» فجاء فقال: على امرأة قتيل. فقال: «ما كانت هذه لتقاتل» قال: وعلى المقدمة خالد بن الوليد فبعث رجلاً فقال: «قل لخالد: لا يقتلن امرأة ولا عسيفاً».

حسن: رواه أبو داود (٢٦٦٩)، والنسائي في الكبرى (٨٥٧٢-٨٥٧١)، وابن ماجه (٢٨٤٢)، وأحمد (١٥٩٩٢).

٧٩٠٤- عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى عن قتل النساء والصبيان. حسن: رواه البزار (كشف الأستار ١٦٧٩).

٧٩٠٥- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «انطلقوا باسم الله، وبالله، وعلى ملة رسول الله، ولا تقتلوا شيخاً فانياً، ولا طفلاً، ولا صغيراً، ولا امرأة، ولا تغلوا، وضموا غنائمكم،

وأصلحوها، وأحسنوا، إن الله يحب المحسنين».

حسن: رواه أبو داود (٢٦١٤) - ومن طريقه البيهقي (٩٠/٩).

٧٩٠٦- عن كعب بن مالك قال: عهد إلينا رسول الله ﷺ ونحن بخير أن لا نقتل صبيا ولا

امراة.

صحيح: رواه إسحاق بن راهويه (المطالب العالية - ١٩٥٩).

٤٦- باب قتل النساء والصبيان من غير تعمد

٧٩٠٧- عن الصعب بن جثامة قال: مر بي النبي ﷺ بالأبواء، أو بودان وسئل عن أهل الدار

بيتون من المشركين، فيصاب من نسائهم وذرائعهم، قال: «هم منهم» وسمعتة يقول: «لا حمى إلا لله ولرسوله ﷺ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠١٢)، ومسلم (١٧٤٥: ٢٦) ورواه أبو داود (٢٦٧٢) من طريق آخر

وفيه: ثم نهي النبي ﷺ بعد ذلك عن قتل النساء والولدان.

٤٧- باب النهي عن التعذيب بالنار

٧٩٠٨- عن أبي هريرة قال: بعثنا رسول الله ﷺ في بعث، فقال: إن وجدتم فلانا وفلانا

فأحرقوهما بالنار، ثم قال رسول الله ﷺ حين أردنا الخروج: «إني أمرتكم أن تحرقوا فلانا وفلانا، وإن النار لا يعذب بها إلا الله، فإن وجدتموهما فاقتلوهما».

صحيح: رواه البخاري (٣٠١٦).

٧٩٠٩- عن عكرمة: أن عليا ﷺ حرق قوما، فبلغ ابن عباس، فقال: لو كنت أنا لم

أحرقهم؛ لأن النبي ﷺ قال: «لا تعذبوا بعذاب الله» ولقتلتهم كما قال النبي ﷺ: «من بدل دينه فاقتلوه».

صحيح: رواه البخاري (٣٠١٧).

٧٩١٠- عن حمزة بن عمرو الأسلمي صاحب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ بعثه ورهطا معه إلى

رجل من غُدرة فقال: «إن قدرتم على فلان فأحرقوه بالنار» فانطلقوا حتى إذا تواروا منه ناداهم أو أرسل في أثرهم، فردوهم، ثم قال: «إن أنتم قدرتم عليه فاقتلوه، ولا تحرقوه بالنار، فإنها يعذب بالنار ربُّ النار».

صحيح: رواه أحمد (١٦٠٣٥، ١٦٠٣٦).

٤٨- باب استنصال وسائل تمويل العدو في الحرب لإضعافهم في القتال

قال تعالى: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمْوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ ﴾

[سورة الحشر: ٥]

٧٩١١- عن عبد الله بن عمر قال: حرق رسول الله ﷺ نخل بني النضير، وقطع - وهي البويرة - فنزلت: ﴿ مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمْوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ ﴾. متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٣١)، ومسلم (١٧٤٦: ٢٩).

٤٩- باب من قاتل في سبيل الله فارتد عليه سيفه فقتله

٧٩١٢- عن سلمة بن الأكوع قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر، فسرنا ليلاً، - فذكر بعض قصة خيبر - ثم قال: فلما تصافى القوم كان سيف عامر قصيراً، فتناول به ساق يهودي ليضربه، ويرجع ذباب سيفه، فأصاب عين ركة عامر فمات منه، قال: فلما قفلوا قال سلمة: رأيت رسول الله ﷺ وهو آخذ بيدي، قال: « مال لك؟ » قلت له: فذاك أبي وأمي زعموا أن عامراً حبط عمله، قال النبي ﷺ: « كذب من قاله، إن له لأجرين، وجمع بين إصبعيه، إنه لجاهد مجاهد، قتل عربي مشى بها مثله. » متفق عليه: رواه البخاري (٤١٩٦)، ومسلم (١٨٠٢: ١٢٣). وقوله: "مشى بها" أي بالأرض أو في الحرب.

٥٠- باب من غلب على العدو فأقام على عرصته ثلاثاً

٧٩١٣- عن أبي طلحة، عن النبي ﷺ: أنه كان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال. متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٦٥) ومسلم (٢٨٧٥).

٥١- باب ما جاء في الاستعانة بالكافر في الجهاد

٧٩١٤- عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: خرج رسول الله ﷺ قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل، قد كان يذكر منه جرأة ونجدة، ففرح أصحاب رسول الله ﷺ حين رأوه، فلما أدركه قال لرسول الله ﷺ جئت لأتبعك، وأصيب معك، قال له رسول الله ﷺ: « تؤمن بالله ورسوله؟ » قال: لا. قال: « فارجع، فلن أستعين بمشرك. »

قالت: ثم مضى حتى إذا كنا بالشجرة أدركه الرجل فقال له كما قال أول مرة، فقال له النبي ﷺ كما قال أول مرة، قال: « فارجع فلن أستعين بمشرك. » قال: ثم رجعت فأدركه بالبيداء، فقال له كما

قال أول مرة « تؤمن بالله ورسوله؟ » قال: نعم. فقال له رسول الله ﷺ: « فانطلق ». صحيح: رواه مسلم (١٨١٧).

وقوله: « لانستعين بمشرك » قال أهل العلم: وذلك عند الاستغناء عنه، وأما عند الحاجة فلا بأس بذلك.

٥٢- باب حصار أهل الحصون وإنزالهم على حكم الحاكم المسلم

٧٩١٥- عن بريدة بن الحصيب قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميراً على جيش أو سرية، أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيراً، ثم قال: «... وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تنزلهم على حكم الله، فلا تنزلهم على حكم الله، ولكن أنزلهم على حكمك، فإنك لا تدري أنصيب حكم الله فيهم أم لا ». صحيح: رواه مسلم (١٧٣١: ٢، ٣).

٥٣- باب تناوب الجيوش على الثغور

٧٩١٦- عن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصاري: أن جيشاً من الأنصار كانوا بأرض فارس مع أميرهم، وكان عمر يعقب الجيوش في كل عام فشغل عنهم عمر، فلما مرَّ الأجل قفل أهل ذلك الثغر، فاشتد عليهم وتواعدهم، وهم أصحاب رسول الله ﷺ فقالوا: يا عمر إنك غفلت عنا، وتركت فينا الذي أمر به رسول الله ﷺ من إعتاب بعض الغزاة بعضاً. صحيح: رواه أبو داود (٢٩٦٠)، وابن الجارود (١٠٩٥).

قال الخطابي: «الإعتاب أن يبعث الإمام في أثر المقيمين في الثغر جيشاً يقيمون مكانهم، وينصرف أولئك، فإنه إذا طالت عليهم الغيبة والعزبة تضرروا به، وأضر ذلك بأهلهم».

٥٤- باب أن الرسل لا تقتل

٧٩١٧- عن نعيم بن مسعود الأشجعي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول للرسولين حين قرأ كتاب مسيلمة الكذاب: « فما تقولان أنتما؟ » قالا: نقول كما قال. فقال رسول الله ﷺ: « أما والله لولا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكما ». حسن: رواه أبو داود (٢٧٦١)، وأحمد (١٥٩٨٩)، والترمذي في العلل الكبير (٩٥٣/٢).

٧٩١٨- عن حارثة بن مضرب أنه أتى عبد الله فقال: ما بيني وبين أحد من العرب حنة، وإني مررت بمسجد لبني حنيفة، فإذا هم يؤمنون بمسيلمة. فأرسل إليهم عبد الله، فجاء بهم فاستتابهم غير ابن النواحة، قال له: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لولا أنك رسول لضربت عنقك ». فأنت

اليوم لست برسول، فأمر قرظة بن كعب فضرب عنقه في السوق، ثم قال: من أراد أن ينظر إلى ابن النواحة قتيلا بالسوق.

صحيح: رواه أبو داود (٢٧٦٢)، وصححه ابن حبان (٤٨٧٩).

وقوله: "حنة" وفي صحيح ابن حبان: "إحنة" بالهمز وهو الأفتح والمعنى: الضعن.

٥٥- باب البشارة بالانتصار في الغزو

٧٩١٩- عن جرير بن عبد الله قال: قال لي رسول الله ﷺ: « ألا تريحني من ذي الخلصة »، وكان بيتا فيه خثعم يسمى كعبة البيانية، فانطلقت في خمسين ومائة من أحبس، وكانوا أصحاب خيل، فأخبرت النبي ﷺ أني لا أثبت على الخيل، فضرب في صدري حتى رأيت أثر أصابعه في صدري، فقال: « اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا »، فانطلق إليها، فكسرها، وحرّقها فأرسل إلى النبي ﷺ يبشره، فقال رسول جرير لرسول الله: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق ما جئتك حتى تركتها كأنها جبل أجرب، فبارك على خيل أحبس ورجالها خمس مرات.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٧٦)، ومسلم (٢٤٧٦: ١٣٧).

٥٦- باب استقبال المجاهدين الشرعيين

٧٩٢٠- عن ابن أبي مليكة قال: قال ابن الزبير لابن جعفر: أتذكر إذ تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت وابن عباس؟ قال: نعم، فحملنا وتركك.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٨٢)، ومسلم (٢٤٢٧: ٦٥) واللفظ للبخاري.

٧٩٢١- عن السائب بن يزيد قال: ذهبنا نتلقى رسول الله ﷺ مع الصبيان إلى ثنية الوداع.

صحيح: رواه البخاري (٣٠٨٣) وفي رواية (٤٤٢٧). وزاد: "مقدمه من غزوة تبوك".

٥٧- باب المجاهد يحدث بمشاهدته في الغزو

٧٩٢٢- عن السائب بن يزيد قال: صحبت طلحة بن عبيد الله، وسعدا والمقداد بن الأسود، وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم، فما سمعت أحدا منهم يحدث عن رسول الله ﷺ إلا أني سمعت طلحة يحدث عن يوم أحد.

صحيح: رواه البخاري (٢٨٢٤).

٥٨- باب النهي عن السفر بالمصحف إلى أرض العدو

٧٩٢٣- عن عبد الله بن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو.

وزاد في رواية: مخافة أن يناله العدو.

متفق عليه: رواه مالك (٧) والبخاري (٢٩٩٠)، ومسلم (١٨٦٩: ٩٢).

٥٩- باب اتخاذ الراية في الجهاد

٧٩٢٤- عن سلمة بن الأكوع قال: كان علي رضي الله عنه تخلف عن النبي ﷺ في خيبر، وكان به رمد،

فقال: أنا أتخلف عن رسول الله ﷺ! فخرج علي فلحق بالنبي ﷺ، فلما كان مساء الليلة التي فتحها في

صباحها، فقال رسول الله ﷺ: « لأعطين الراية -أو قال: ليأخذن- غدا رجل يحب الله ورسوله -أو

قال: يحب الله ورسوله- يفتح الله عليه»، فإذا نحن بعلي وما نرجوه، فقالوا: هذا علي، فأعطاه رسول الله ﷺ،

ففتح الله عليه.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٧٥)، ومسلم (٢٤٠٧: ٣٥).

٧٩٢٥- عن نافع بن جبير قال: سمعت العباس يقول للزبير: ها هنا أمرك النبي ﷺ أن

تركز الراية.

صحيح: رواه البخاري (٢٩٧٦).

٧٩٢٦- عن أنس قال: خطب النبي ﷺ، فقال: « أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر

فأصيب، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب، ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة ففتح له»،

وقال: « ما يسرنا أنهم عندنا » -قال أيوب أو قال: « ما يسرهم أنهم عندنا » -وعيناه تذر فان.

صحيح: رواه البخاري (٢٧٩٨). قوله: "ما يسرهم أنهم عندنا" أي لما رأوا من الكرامة بالشهادة فلا

يعجبهم أن يعودوا إلى الدنيا كما كانوا. الفتح (١٧/٦).

٧٩٢٧- عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي أن قيس بن سعد الأنصاري -وكان صاحب لواء

رسول الله ﷺ - أراد الحج، فرجّل.

صحيح: رواه البخاري (٢٩٧٤).

٧٩٢٨- عن الحارث بن حسان - ويقال: ابن يزيد - البكري قال: قدمت المدينة، فدخلت

المسجد، فإذا هو غاص بالناس، وإذا رايات سود تحفق، وإذا بلال متقلد السيف بين يدي رسول

الله ﷺ قلت: ما شأن الناس؟ قالوا: يريد أن يبعث عمرو بن العاص وجها.
 حسن: رواه الترمذي (٣٢٧٤)، والنسائي في الكبرى (٨٥٥٣)، وأحمد (١٥٩٥٣).
 ٧٩٢٩- عن ابن عباس قال: كانت راية رسول الله ﷺ سوداء، ولواؤه أبيض.
 حسن: رواه الترمذي (١٦٨١)، وابن ماجه (٢٨١٨)، والحاكم (١٠٥/٢)، والبيهقي (٣٦٢/٦).
 والراية: هي التي يتولاها صاحب الحرب، ويقاوم عليها، وتميل المقاتلة إليها، واللواء: علامة كعبة
 الأمير تدور معه حيث دار. وقيل: الراية: العلم الصغير، واللواء: العلم الكبير. وقيل غير ذلك.
 ٧٩٣٠- عن أنس بن مالك، أن ابن أم مكتوم كانت معه راية سوداء لرسول الله ﷺ في
 بعض مشاهد النبي ﷺ.

صحيح: رواه النسائي في الكبرى (٨٥٥١)

٧٩٣١- عن يونس بن عبيد مولى محمد بن القاسم قال: بعثني محمد بن القاسم إلى البراء بن
 عازب أسأله عن راية رسول الله ﷺ فقال: كانت سوداء مربعة من نمرة.
 حسن: رواه الترمذي (١٦٨٠)، وأبو داود (٢٥٩١)، وأحمد (١٨٦٢٧)، والبيهقي (٣٦٣/٦).
 وقوله: "نمرة" كساء من صوف فيه خطوط بيض وسود.

٦٠- باب الشعاري في الجهاد

٧٩٣٢- عن المهلب بن أبي صفرة قال: أخبرني من سمع النبي ﷺ يقول: «إِنْ يُبَيِّمُ فليكن
 شعاركم: حم لا ينصرون». وفي لفظ: «إِنْ بَيْتَكُمْ العدو».

صحيح: رواه أبو داود (٢٥٩٧)، والترمذي (١٦٨٢)، والحاكم (١٠٧/٢)، والبيهقي (٣٦١-٣٦٢/٦).

٧٩٣٣- عن سلمة بن الأكوع قال: أمر رسول الله ﷺ علينا أبا بكر، فغزونا ناسا من
 المشركين، فبیتناهم نقتلهم، وكان شعارنا تلك الليلة: أمت أمت.

قال سلمة: فقتلت بيدي تلك الليلة سبعة أهل أبيات من المشركين.

وفي لفظ: ليلة بیتنا فيها هوازن.

صحيح: رواه أبو داود (٢٦٣٨، ٢٥٩٦)، وأحمد (١٦٤٩٨)، وابن حبان (٤٧٤٤، ٤٧٤٧، ٤٧٤٨).

٧٩٣٤- عن سلمة بن الأكوع قال: كان شعارنا مع خالد بن الوليد: أمت أمت.

صحيح: رواه ابن أبي شيبه (١٥٤١٧)، والدارمي (٢٤٩٥)، والحاكم (١٠٧/٢-١٠٨).

قال البغوي: إذا وقع البيات واختلط المسلمون بالعدو فيجعل الإمام للمسلمين شعارا يقولون
 يتميزون به عن العدو. شرح السنة (٥٢/١١).

٦١- باب اتخاذ الدرع في الحرب

٧٩٣٥- عن عائشة قالت: اشترى رسول الله ﷺ من يهودي طعاما، ورهنه درعا من حديد.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩١٦)، ومسلم (١٦٠٣: ١٢٥). واللفظ لمسلم.
والدرع: هو قميص من حلقات من حديد متشابكة، يلبس وقاية من السلاح.

٧٩٣٦- عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة، فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: « ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا قد احتبس أذراعه وأعتاده في سبيل الله، وأما العباس فهني علي ومثلها معها»، ثم قال: « يا عمر، أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه؟ ».
متفق عليه: رواه البخاري (١٤٦٨)، ومسلم (٩٨٣: ١١).

٧٩٣٧- عن الزبير بن العوام قال: كان على النبي ﷺ درعان يوم أحد، فنهض إلى الصخرة، فلم يستطع، فأقعد طلحة تحته، فصعد النبي ﷺ عليه، حتى استوى على الصخرة، فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: « أوجب طلحة ».

حسن: رواه الترمذي (١٦٩٢، ٣٧٣٨)، وأحمد (١٤١٧)، وابن حبان (٦٩٧٩)، والحاكم (٣/٣٧٤).
وقوله: "أوجب طلحة" أي عمل عملا أوجب له الجنة.

٧٩٣٨- عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ سار إلى حنين، فذكر الحديث وفيه: ثم بعث رسول الله ﷺ إلى صفوان بن أمية فسأله أذراعا عنده مائة درع، وما يصلحها من عدتها. فقال: أغصبا يا محمد؟ فقال: « بل عارية مضمونة حتى نؤديها عليك ».

حسن: رواه الحاكم (٣/٤٨-٤٩)، وعنه البيهقي (٦/٨٩).

٦٢- باب اتخاذ البيضة والمغفر على الرأس في الحرب

٧٩٣٩- عن سهل بن سعد أنه سئل عن جرح النبي ﷺ يوم أحد، فقال: جرح وجه النبي ﷺ، وكسرت رباعيته، وهشمت البيضة على رأسه، فكانت فاطمة تغسل الدم، وعليّ يمسك، فلما رأته أن الدم لا يزيد إلا كثرةً، أخذت حصيرا فأحرقته، حتى صار رمادا، ثم ألزقته فاستمسك الدم.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩١١)، ومسلم (١٠١: ١٧٩٠).

وقوله: "البيضة": هي الخوذة التي تلبس على الرأس. وقوله: "وهشمت": أي كسرت، والهشم كسر الشيء اليابس.

٧٩٤٠ - عن أنس بن مالك: « أن رسول الله ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزعها جاءه رجلٌ، فقال له: يا رسول الله، ابنُ خطلٍ متعلقٌ بأستار الكعبة، فقال: اقتلوه ». متفق عليه: رواه مالك (٢٤٧) و البخاري (٣٠٤٤)، ومسلم (١٣٥٧).

٦٣- باب اتخاذ الترس والمجن في الحرب

٧٩٤١ - عن أنس قال: « كان أبو طلحة يترس مع النبي ﷺ برُسٍ واحدٍ، وكان أبو طلحة حسن الرمي، فكان إذا رمى تشرف النبي ﷺ فينظر إلى موضع نبهه ». صحيح: رواه البخاري (٢٩٠٢). وقوله: "الترس": قطعة من حديد مستديرة يُتوقى بها في الحرب.

٦٤- باب حلية السيف

٧٩٤٢ - عن أبي أمامة بن سهل قال: كانت قبيلة سيف رسول الله ﷺ من فضة. صحيح: رواه النسائي (٥٣٧٣). وقبيلة السيف -كسفيئة- ما على طرف مقبضه من فضة أو حديد.

٧٩٤٣ - عن أبي أمامة قال: لقد فتح الفتوح قوم، ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة، إنما كانت حليتهم العلابي والآنك والحديد. صحيح: رواه البخاري (٢٩٠٩). قوله: "العلابي" بفتح المهملة وتخفيف اللام جمع علباء، قيل: هي الجلود الخام التي ليست بمذبوغة. وقيل غير ذلك. انظر: فتح الباري (٩٦/٢). وقوله: "الآنك" بالذم وضم النون بعدها كاف، وهو الرصاص.

٦٥- باب الرجل يتحمل بمال غيره يفرّو

٧٩٤٤ - عن جابر بن عبد الله، حدث عن رسول الله ﷺ: أنه أراد أن يفرّو فقال: « يا معشر المهاجرين والأنصار، إن من إخوانكم قوما ليس لهم مال، ولا عشيرة، فليضم أحدكم إليه الرجلين أو الثلاثة، فما لأحدنا من ظهر يحمله إلا عقبة كعقبة » يعني: أحدهم. قال: فضممتُ إليّ اثنين أو ثلاثة قال: مالي إلا عقبة كعقبة أحدهم من جملي. صحيح: رواه أبو داود (٢٥٢٤)، وأحمد (١٤٨٦٣)، والحاكم (٩٠/٢)، والبيهقي (١٧٢/٩).

٦٦- باب أخذ الجعائل على الفرّو

٧٩٤٥ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: « للغازي أجر، وللجاعل أجره وأجر الغازي ». صحيح: رواه أبو داود (٢٥٢٦)، وأحمد (٦٦٢٤)، والبيهقي (٢٨/٩).

وقوله: "للجاعل أجره وأجر الغازي" الجاعل اسم فاعل من جعل والاسم "الجعل" بضم الجيم وهو الأجر على الشيء. وذلك أن يكون للجاعل عذر يمنعه من الخروج إلى الجهاد فيجهز الغازي فيحصل له أجران، أجر لجعله، وأجر للنية.

٧٩٤٦- عن يعلى بن منية قال: أذن رسول الله ﷺ بالغزو، وأنا شيخ كبير ليس لي خادم، فالتمتت أجيروا يكفيني وأجري له سهمه، فوجدت رجلا، فلما دنا الرحيل أتاني فقال: ما أدري ما السهمان؟ وما يبلغ سهمي؟ فسمّ لي شيئا - كان السهم أو لم يكن -. فسميتُ له ثلاثة دنانير، فلما حضرت غنيمته أردت أن أجري له سهمه، فذكرت الدنانير فجنّت النبي ﷺ فذكرت له أمره فقال: «ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنانيره التي سمّى».

حسن: رواه أبو داود (٢٥٢٧)، والحاكم (١١٢/٢)، وعنه البيهقي (٣٣١/٦).

جموع ما جاء في الخيل، والرمي، والسبق

١- باب فضل الخيل في الجهاد

قال الله تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِمْ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾ [سورة الأنفال: ٦٠]

٧٩٤٧- عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: « الخيلُ في نواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة ».

متفق عليه: رواه مالك (٤٤) والبخاري (٢٨٤٩)، ومسلم (١٨٧١: ٩٦).

٧٩٤٨- عن عروة البارقي قال: قال رسول الله ﷺ: « الخيلُ معقودٌ في نواصيها الخيرُ إلى يوم

القيامة، الأجرُ والمغنم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٥٢)، ومسلم (١٨٧٣: ٩٨).

٧٩٤٩- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « البركةُ في نواصي الخيل ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٥١)، ومسلم (١٨٧٤: ١٠٠).

٧٩٥٠- عن جرير بن عبد الله قال: رأيتُ رسول الله ﷺ يلوي ناصيةَ فرسٍ بإصبعيه وهو

يقول: « الخيلُ معقود بنواصيها الخيرُ إلى يوم القيامة: الأجر والغنيمة ».

صحيح: رواه مسلم (١٨٧٢: ٩٧).

٧٩٥٧- عن تميم الداري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما من امرئ مسلم ينقي لفرسه شعيراً، ثم يعلّفه عليه إلا كتب له بكل حبة حسنة ». حسن: رواه أحمد (١٦٩٥٥)، والطبراني في مسند الشاميين (٥٥٣).

٧٩٥٨- عن رجل من الأنصار، عن النبي ﷺ قال: « الخيل ثلاثة: فرس يربطه الرجل في سبيل الله عز وجل، فثمنه أجره، وركوبه أجره، وعاريته أجره، وعلفه أجره، وفرس يغالق عليه الرجل ويراهن، فثمنه وزر، وعلفه وزر، وفرس للبطننة، فعسى أن يكون سداداً من الفقر إن شاء الله تعالى ». صحيح: رواه أحمد (١٦٦٤٥).

٧٩٥٩- عن جابر بن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: « الخيل معقود في نواصيها الخير والنيل إلى يوم القيامة، وأهلها معاونون عليها، فامسحوا بنواصيها، وادعوا لها بالبركة، وقلدوها ولا تقلدوها بالأوتار ». حسن: رواه أحمد (١٤٧٩١)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٢٣).

فقوله: "وأهلها معاونون عليها" ثبت مثله من حديث أبي كبشة الأنباري، والمغيرة بن شعبة كما تقدم. وقوله: "وقلدوها ولا تقلدوها الأوتار" جاء مثله من مرسل مكحول عند سعيد بن منصور (٢٤٢٩)، (٢٤٣٣) وابن أبي شيبة (٤٨٤ / ١٢)، ومن قول أبي أمامة عند ابن أبي شيبة (٤٨٤ / ١٢).

وقوله: "فامسحوا بنواصيها" فقد جاء عند مسلم من حديث جرير بن عبد الله أن النبي ﷺ كان يلوي ناصية فرس بأصبعه. وقوله: "وادعوا لها بالبركة" ففي الحديث المتفق عليه عن أنس مرفوعاً: « البركة في نواصي الخيل » والله تعالى أعلم.

قوله: "قلّدوا الخيلَ ولا تُقلّدوها الأوتار" أي قلّدوها طلب إعلاء الدين والدفاع عن المسلمين، ولا تُقلّدوها طلب أوتار الجاهلية وذُحُومها التي كانت بينكم. والأوتار: جمع وثر بالكسر وهو الدّم وطلبُ الثأر، يُريد اجعلوا ذلك لازماً لها في أعناقها لُزوم القلائد للأعناق.

وقيل: أراد بالأوتار: جمع وثر القوس أي لا تجعلوا في أعناقها الأوتار فتخنق لأن الخيل ربما رعت الأشجار، فنشبت الأوتار ببعض شعبها فتخنقها. وقيل: إنما نهاهم عنها؛ لأنهم كانوا يعتقدون أن تقليد الخيل بالأوتار يدفع عنها العين والأذى فتكون كالعوذة لها فنهاهم وأعلمهم أنها لا تدفع ضرراً ولا تصرف حذراً. والمعنى الأخير صححه ابن القيم في الفروسية.

٧٩٦٠- عن سلمة بن نفيل الكندي قال: كنت جالسا عند رسول الله ﷺ فقال رجل: يا

رسول الله! أذال الناس الخيل، ووضعوا السلاح، وقالوا: لا جهاد، قد وضعت الحرب أوزارها، فأقبل رسول الله ﷺ بوجهه، وقال: « كذبوا الآن الآن جاء القتال، ولا يزال من أمتي أمة يقاتلون على الحق، ويزيغ الله لهم قلوب أقوام، ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة، وحتى يأتي وعد الله، والخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة، وهو يوحي إلي أني مقبوض غير ملبث، وأنتم تتبعوني أفئدة، يضرب بعضكم رقاب بعض، وعقر دار المؤمنين الشام».

صحيح: رواه النسائي (٣٥٦١)، وأحمد (١٦٩٦٥).

٧٩٦١- عن أبي عامر الهوزني، عن أبي كبشة الأنباري أنه أتاه فقال: أطرقني من فرسك، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من أطرق فعقبت له الفرس كان له كأجر سبعين فرسا حمل عليه في سبيل الله، وإن لم تعقب كان له كأجر فرس يحمل عليه في سبيل الله».

صحيح: رواه أحمد (١٨٠٣٢)، وصححه ابن حبان (٤٦٧٩).

٢- باب ما يستحب من الخيل

٧٩٦٢- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « يُمْنُ الخيل في الشقر».

حسن: رواه أبو داود (٢٥٤٥)، والترمذي (١٦٩٥) وحسنه، وأحمد (٢٤٥٤).

"واليمْنُ": البركة. "والشقر": بضم فسكون جمع أشقر جاء تفسيره في باب فضل الخيل.

٧٩٦٣- عن أبي قتادة الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: « خير الخيل الأدهم الأقرح المحجل

الأرثم، طلق اليد اليمنى، فإن لم يكن أدهم فكُميت على هذه الشية».

حسن: رواه ابن ماجه (٢٧٨٩) - واللفظ له - والترمذي (١٦٩٧)، والحاكم (٩٢/٢).

قوله: "الأدهم" أي الأسود. قوله: "الأقرح" هو ما كان في جبهته قرحة - بالضم - وهو بياض يشبه دون الغرة.

قوله: "الأرثم" براء ومثله: هو الذي أنفه أبيض وكذلك شفته العليا. قوله: "مطلق اليمين" أي ليس فيها تحجيل.

قوله: "على هذه الشية" بكسر الشين: هو اللون المخالف لغالب اللون.

٣- باب ما جاء في الصفات المكروهة في الخيل

٧٩٦٤- عن أبي هريرة قال: كان رسول الله ﷺ يكره الشكال من الخيل.

وزاد في رواية: والشكال أن يكون الفرس في رجله اليمنى بياض وفي يده اليسرى، أو في يده

البنى ورجله اليسرى.

صحيح: رواه مسلم (١٨٧٥: ١٠١).

٤- باب كراهية جز نواصي الخيل وأذناها

٧٩٦٥- عن عتبة بن عبد السلمي قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تقصوا نواصي الخيل، فإن فيها البركة، ولا تجزوا أعرافها؛ فإنها أذفاؤها، ولا تقصوا أذناها، فإنها مذابها. »
حسن: رواه أحمد (١٧٦٤٣).

وقوله: "أعرافها" جمع العرف وهو شعر عنق الفرس. وقوله: "أذفاؤها" جمع دفء الذي يذفتك أي يدفع البرد عنك.

وقوله: "مذابها" جمع مذبة وهي ما يذب به الذباب.

٥- باب تسمى الأنتى من الخيل فرسا

٧٩٦٦- عن أبي هريرة: أن رسول الله ﷺ كان يسمي الأنتى من الخيل فرسا.
صحيح: رواه أبو داود (٢٥٤٦)، وصححه ابن حبان (٤٦٨٠)، والحاكم (١٤٤/٢).

٦- باب السبق بين الخيل وإعدادها للجهاد

٧٩٦٧- عن عبدالله بن عمر: أن رسول الله ﷺ سابق بين الخيل التي قد أضمرت من الخفاء، وكان أمدتها ثنية الوداع، وسابق بين الخيل التي لم تضمّر من الثنية إلى مسجد بني زريق وأن عبدالله بن عمر كان ممن سابق بها.

وزاد في رواية: قال عبد الله يعني ابن عمر: فجنّت سابقاً، فطقّف بي الفرس المسجد.
متفق عليه: رواه مالك (٤٥) والبخاري (٤٢٠)، ومسلم (١٨٧٠: ٩٥).

٧٩٦٨- عن أبي ليبيد قال: أرسلت الخيل زمن الحجاج، والحكم بن أيوب أمير على البصرة، قال: فأتينا الرهان، فلما جاءت الخيل، قلنا: لو ملنا إلى أنس بن مالك فسألناه: أكنتم تراهنون على عهد رسول الله ﷺ؟ فأتيناه وهو في قصره في الزاوية، فسألناه، فقلنا: يا أبا حمزة أكنتم تراهنون على عهد رسول الله ﷺ؟ أكان رسول الله ﷺ يراهن؟ قال: نعم، والله لقد راهن رسول الله ﷺ على فرس له يقال له: سبعة، فسبق الناس، فانتشى لذلك، وأعجبه.

حسن: رواه أحمد (١٣٦٨٩، ١٢٦٢٧)، والدارمي (٢٤٧٤)، والدارقطني (٣٠١/٤)، واللفظ لأحمد.

٧٩٦٩- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « لا سبق إلا في نصل أو خف أو حافر ». صحيح: رواه أبو داود (٢٥٧٤)، والترمذي (١٧٠٠)، والنسائي (٣٥٨٥، ٣٥٨٦)، وأحمد (١٠١٣٨). وقوله: "السبق" بفتح الباء وهو المال المشروط للسبق على سبقه والسبق بسكون الباء مصدر سبقته سبقاً. قال الخطابي: والرواية الصحيحة في هذا الحديث السبق مفتوح الباء. وقوله: "خُف" أراد به ذو الخف وهو الإبل وألحق به الفيل. وقوله: "حافر" أراد به الفرس، وألحق به البغال والحمير، لأنها كلها ذوات حوافر، وهي كانت تستعمل في حمل عدة الحرب ونقلها. وقوله: "النصل" المراد به ذو النصل وهو سهم صغير. قال البغوي في شرح السنة (٣٩٤/١٠): "وفيه إباحة المال على المناضلة لمن نضل، وعلى المسابقة على الخيل، والإبل لمن سبق، وإليه ذهب جماعة من أهل العلم أباحوا أخذ المال على المناضلة، والمسابقة، لأنها عدة لقتال العدو، وفي بدل الجعل عليها ترغيب في الجهاد". وانظر للمزيد: المنة الكبرى (٨/٤١٤-٤١٥).

٧- باب تضمير الخيل

٧٩٧٠- عن ابن عمر: أن نبي الله ﷺ كان يُضمّر الخيل يُسابق بها. صحيح: رواه أبو داود (٢٥٧٦). وتضمير الخيل هو: "أن يقلل علفها مدة، وتدخل بيتا كئناً وتُجمل لتعرق، ويحفّ عرقها فيخفف لحمها، وتقوى على الجري". قاله النووي في شرح مسلم. والكن: ما يرد الحر والبرد من الأبنية والمساكن.

٨- باب تفضيل القرح من الخيل على غيرها في الغاية عند السباق

٧٩٧١- عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ سبق بين الخيل، وفضل القرح في الغاية. حسن: رواه أبو داود (٢٥٧٧)، وأحمد (٦٤٦٦)، وصححه ابن حبان (٤٦٨٨). وقوله: "القرح" بضم القاف وتشديد الراء المفتوحة جمع قارح وهو من الخيل ما دخل في السنة الخامسة.

٩- باب ما جاء في المسابقة بين الإبل

٧٩٧٢- عن أنس قال: كان للنبي ﷺ ناقة تسمى العضباء لا تسبق. قال حميد: أو لا تكاد تسبق، فجاء أعرابي على قعود فسبقها فشق ذلك على المسلمين حتى عرفه فقال: « حق على الله أن لا يرتفع شيء من الدنيا إلا وضعه ». صحيح: رواه البخاري (٢٨٧٢).

١٠- باب في السبق على الرجل

٧٩٧٣- عن عائشة: أنها كانت مع النبي ﷺ في سفر. قالت: فسابقته، فسبقته على رجلي، فلما حملت اللحم سابقته فسبقني، فقال: « هذه بتلك السابقة ». صحيح: رواه أبو داود (٢٥٧٨)، وابن ماجه (١٩٧٩)، وأحمد (٢٤١١٨) وصححه ابن حبان (٤٦٩١).

١١- باب فضل الرمي والحث على تعلمه

٧٩٧٤- عن عقبه بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ وهو على المنبر يقول: « ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي، ألا إن القوة الرمي ». صحيح: رواه مسلم (١٩١٨: ١٦٧).

٧٩٧٥- عن عقبه بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ستفتح عليكم أرضون، ويكفيكم الله، فلا يعجز أحدكم أن يلهو بأسهمه ». صحيح: رواه مسلم (١٩١٨: ١٦٨).

٧٩٧٦- عن سلمة بن الأكوع قال: مر النبي ﷺ على نفر من أسلم ينتضلون، فقال النبي ﷺ: « ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان راميا، ارموا وأنا مع بني فلان »، قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم، فقال رسول الله ﷺ: « ما لكم لا ترمون؟ » قالوا: كيف نرمي وأنت معهم؟ قال النبي ﷺ: « ارموا فأننا معكم كلكم ». صحيح: رواه البخاري (٢٨٩٩).

٧٩٧٧- عن عبد الله بن عباس قال: مر النبي ﷺ بنفر يرمون فقال: « رميا بني إسماعيل؛ فإن أباكم كان راميا ». صحيح: رواه ابن ماجه (٢٨١٥)، وأحمد (٣٤٤٤)، والحاكم (٩٤/٢).

٧٩٧٨- عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ وأسلم يرمون فقال: « ارموا بني إسماعيل؛ فإن أباكم كان راميا، ورموا وأنا مع ابن الأدرع »، فأمسك القوم قسيهم، وقالوا: من كنت معه غلب قال: « ارموا وأنا مع كلكم ». حسن: رواه أبو يعلى (٦١١٩)، وصححه ابن حبان (٤٦٩٥)، والحاكم (٩٤/٢).

٧٩٧٩- عن أبي أسيد قال: قال النبي ﷺ يوم بدر حين صنفنا لقريش وصدقوا لنا: « إذا

أكتبوكم فعليكم بالنبل». وزاد في لفظ: «واستبقوا نبلكم».

صحيح: رواه البخاري (٢٩٠٠).

٧٩٨٠- عن أبي نجیح السلمي قال: حاصرنا مع نبي الله ﷺ حصن الطائف فسمعتُ

رسول الله ﷺ يقول: «من بلغ بسهم، فله درجة في الجنة»، قال: فبلغت يومئذ ستة عشر سهماً،

فسمعت رسول الله ﷺ يقول: «من رمى بسهم في سبيل الله عز وجل، فهو عدل محرر، ومن شاب

شبية في سبيل الله كانت له نورا يوم القيامة، وأيا رجل مسلم أعتق رجلاً مسلماً فإن الله عز وجل

جاعل وفاء كل عظم من عظامه عظماً من عظام محرره من النار، وأيا امرأة مسلمة أعتقت امرأة

مسلمة، فإن الله عز وجل جاعل وفاء كل عظم من عظامها عظماً من عظام محررها من النار».

صحيح: رواه أبو داود (٣٩٦٥)، والترمذي (١٦٣٨)، والنسائي (٣١٤٣)، وأحمد (١٧٠٢٢).

٧٩٨١- عن عتبة بن عبد قال: أمر رسول الله ﷺ بالقتال، فرمى رجل من أصحابه بسهم

فقال رسول الله ﷺ: «أوجب هذا». وقالوا حين أمرهم بالقتال إذن يا رسول الله لا نقول كما قالت

بنو إسرائيل: ﴿فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلْنَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [سورة المائدة: ٢٤] ولكن اذهب

أنت وربك فقاتلا إنا معكما من المقاتلين.

حسن: رواه أحمد (١٧٦٤١، ١٧٦٤٥، ١٧٦٤٦)، والفسوي في المعرفة والتاريخ (٣٤٩/٢-٣٥٠).

٧٩٨٢- عن عطاء بن أبي رباح قال: رأيت جابر بن عبد الله وجابر بن عمير الانصاريين

يرميان قال: فأما أحدهما فجلس، فقال له صاحبه: أكسلت؟ قال: نعم فقال أحدهما للآخر: أما

سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كل شيء ليس من ذكر الله فهو لغو وسهو ولعب إلا أربعة خصال:

مشي الرجل بين الغرضين، وتأديبه فرسه، وملاعبته أهله، وتعلم السباحة».

صحيح: رواه النسائي في الكبرى (٨٨٩١)، والطبراني في الكبير (٢/٢١١).

١٢- باب ذم من تعلم الرمي ثم نسيه

٧٩٨٣- عن عبد الرحمن بن شماس أن فقيماً اللخمي قال لعقبة بن عامر: تختلف بين هذين

الغرضين، وأنت كبير يشق عليك؟ قال عقبة: لولا كلام سمعته من رسول الله ﷺ لم أعانه، قال

الحارث: فقلت لابن شماس: وما ذاك؟ قال: إنه قال: «من علم الرمي ثم تركه، فليس منا أو قد

عصى».

صحيح: رواه مسلم (١٩١٩: ١٦٩).

جموع ما جاء في المعاهدة مع العدو

١- باب مصالحة العدو إلى وقت معلوم

قال تعالى: ﴿وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنفال: ٦١]

٧٩٨٤- عن أبي وائل قال: قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال: أيها الناس اتمموا أنفسكم، لقد كنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية، ولو نرى قتالا لقاتلنا، وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله ﷺ وبين المشركين، فجاء عمر بن الخطاب فأتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله! ألسنا على حق، وهم على باطل؟ قال: «بلى». قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: «بلى». قال: فبسم نعطي الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: «يا ابن الخطاب إني رسول الله، ولن يضيعني الله أبدا»، قال: فانطلق عمر فلم يصبر متغيظا، فأتى أبا بكر فقال: يا أبا بكر ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: بلى. قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلى. قال: فعلام نعطي الدنيا في ديننا ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا ابن الخطاب إنه رسول الله ولن يضيعه الله أبدا، قال: فنزل القرآن على رسول الله ﷺ بالفتح فأرسل إلى عمر، فأقرأه إياه، فقال: يا رسول الله! أو فتح هو؟ قال: «نعم» فطابت نفسه، ورجع.

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٨٢)، ومسلم (١٧٨٥).

٢- باب الوفاء بالعهد مع العدو

قال تعالى: ﴿كَيْفَ يَكُونُ لِلْمُشْرِكِينَ عَهْدٌ عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ رَسُولِهِ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَمَا اسْتَقَمُوا لَكُمْ فَاسْتَقِيمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [سورة التوبة: ٧]

وقال أيضا: ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدُوا وَلَوْ كُنْتُمْ ذَا قُرْبَىٰ وَيَعَاهِدَ اللَّهُ أَوفُوا﴾ [سورة الأنعام: ١٥٢]

٧٩٨٥- عن حذيفة بن اليمان قال: ما منعتني أن أشهد بدرا إلا أني خرجت أنا وأبي حسيل، قال: فأخذنا كفار قريش، قالوا: إنكم تريدون محمدا؟ فقلنا: ما نريده ما نريد إلا المدينة، فأخذوا منا عهد الله وميثاقه، لننصرفن إلى المدينة، ولا نقاتل معه فأتينا رسول الله ﷺ، فأخبرناه الخبر فقال: «انصرفا فني لهم بعهدهم، ونستعين الله عليهم».

صحيح: رواه مسلم (١٧٨٧: ٩٨).

٧٩٨٦- عن البراء: أن النبي ﷺ لما أراد أن يعتمر أرسل إلى أهل مكة يستأذنهم ليدخل مكة،

فاشترطوا عليه أن لا يقيم بها إلا ثلاث ليال، ولا يدخلها إلا بجلبان السلاح، ولا يدعو منهم أحدا.

قال: فأخذ يكتب الشرط بينهم علي بن أبي طالب فكتب:

هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله، فقالوا: لو علمنا أنك رسول الله لم نمنعك ولبايعناك، ولكن

اكتب: هذا ما قاضى عليه محمد بن عبد الله، فقال: «أنا والله محمد بن عبد الله، وأنا والله رسول الله.»

قال: وكان لا يكتب، قال: فقال لعلي: «امحُ رسول الله.» فقال علي: والله لا أمحاه أبدا، قال: «فأرنيه.»

قال: فأراه إياه، فمحاه النبي ﷺ بيده، فلما دخل، ومضت الأيام أتوا عليا، فقالوا: مر صاحبك

فليرتحل، فذكر ذلك علي ﷺ لرسول الله ﷺ فقال: «نعم»، ثم ارتحل.

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٨٤)، ومسلم (١٨٧٣: ٩٢).

٧٩٨٧- عن أبي رافع قال: بعثتني قريش إلى رسول الله ﷺ، فلما رأيت رسول الله ﷺ، ألقى

في قلبي الإسلام، فقلت: يا رسول الله! إني والله لا أرجع إليهم أبدا، فقال رسول الله ﷺ: «إني لا

أخيس بالعهد، ولا أحبس البرد، ولكن أرجع، فإن كان في نفسك الذي في نفسك الآن فارجع»

قال: فذهبت، ثم أتيت النبي ﷺ فأسلمت.

صحيح: رواه أبو داود (٢٧٥٨)، والنسائي في الكبرى (٨٦٢١)، وصححه ابن حبان (٤٨٧٧)،
والحاكم (٥٩٨/٣).

قوله: "لا أخيس بالعهد" معناه لا أنقض العهد ولا أفسده من قولك: خاس الشيء في الوعاء: إذا فسد.

وفيه من الفقه: أن العقد يرعى مع الكافر كما يرعى مع المسلم، وأن الكافر إذا عقد لك عقد أمان فقد

وجب عليك أن تؤمنه، وأن لا تغتاله في دم ولا مال ولا منفعة. وهذا يدل على سماحة الإسلام حتى مع

الكفار المحاربين.

وقوله: "لا أحبس البرد" فقد يشبه أن يكون المعنى في ذلك: أن الرسالة تقتضي جوابا والجواب لا

يصل إلى المرسل إلا على لسان الرسول بعد انصرافه فصار كأنه عقد له العهد مدة مجيئه ورجوعه والله أعلم.

٣- باب تحريم الغدر

٧٩٨٨- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا جمع الله الأولين والآخرين يوم القيامة

يُرفع لكل غادر لواء، فقليل: هذه غُدرة فلان.»

متفق عليه: رواه البخاري (٦١٧٧)، ومسلم (١٧٣٥: ٩). واللفظ لمسلم.

٧٩٨٩- عن أنس، عن النبي ﷺ قال: «لكل غادر لواء يوم القيامة يُعرف به.»

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٨٧)، ومسلم (١٧٣٧: ١٤).

٧٩٩٠- عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ قال: « لكل غادر لواء يوم القيامة، يقال: هذه غُدرة

فلان».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٨٦)، ومسلم (١٧٣٦: ١٢).

٧٩٩١- عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: « لكل غادر لواء يوم القيامة، يُرفع له بقدر

غُدْره، ألا ولا غادرَ أعظم من أمير عامة».

صحيح: رواه مسلم (١٧٣٨: ١٦).

٧٩٩٢- عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: « أربع خلال مَنْ كَنَّ فِيهِ كَانَ منافقا

خالصا: من إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر، ومن كانت فيه

خصلة منهن، كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٧٨)، ومسلم (٥٨).

٤- باب معاقبة من نقض العهد من الكفار

٧٩٩٣- عن عائشة قالت: أصيب سعد يوم الخندق رماه رجلٌ من قريش يقال له: ابن

العرقة رماه في الأكل، فضرب عليه رسول الله ﷺ خيمة في المسجد يعود من قريب، فلما رجع

رسول الله ﷺ من الخندق وضع السلاح، فاغتسل، فأتاه جبريل، وهو ينفذ رأسه من الغبار، فقال:

وضعت السلاح؟ والله ما وضعناه، اخرج إليهم. فقال رسول الله ﷺ: « فأين؟ » فأشار إلى بني

قريظة، فقاتلهم رسول الله ﷺ فنزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فردَّ رسول الله ﷺ الحكم فيهم إلى

سعد، قال: فإني أحكم فيهم أن تقتل المقاتلة، وأن تسبي الذرية، والنساء، وتقسم أموالهم.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨١٣)، ومسلم (١٧٦٩: ٦٥).

٧٩٩٤- عن أبي سعيد الخدري قال: لما نزلت بنو قريظة على حكم سعد بن معاذ، بعث

رسول الله ﷺ، فجاء على حمار، فلما دنا، قال رسول الله ﷺ: « قوموا إلى سيديكم»، فجاء فجلس إلى

رسول الله ﷺ، فقال له: « إن هؤلاء نزلوا على حكمك»، قال: فإني أحكم أن تقتل المقاتلة وأن تسبي

الذرية، قال: « لقد حكمت فيهم بحكم الملك» يعني الله.

متفق عليه: رواه البخاري في الجهاد (٣٠٤٣)، ومسلم في الجهاد (١٧٦٨: ٦٤) كلاهما من حديث

شعبة، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: سمعتُ أبا سعيد الخدري فذكر الحديث.

والجمع بين حديث عائشة وأبي سعيد أنهم أولا نزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فردَّ الرسول ﷺ إلى

حكم سعد بن معاذ فهذا الذي ذكره أبو سعيد مجملاً، وتفسيره في حديث عائشة.
قوله: «قوموا إلى سيّدكم» احتراماً له وإكراماً، وهو جائز بخلاف القيام للتعظيم.
٧٩٩٥- عن عاصم قال: سألت أنسا رضي الله عنه عن القنوت قال: قبل الركوع فقلت: إن فلانا يزعم أنك قلت بعد الركوع. فقال: كذب، ثم حدثنا عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قنت شهراً بعد الركوع، يدعو على أحياء من بني سليم، قال: بعث أربعين - أو سبعين يشك فيه - من القراء إلى أناس من المشركين، فعرض لهم هؤلاء، فقتلوهم، وكان بينهم وبين النبي صلى الله عليه وسلم عهدٌ، فما رأته وجد على أحدٍ ما وجد عليهم.
متفق عليه: رواه البخاري (٣١٧٠)، ومسلم (٦٧٧: ٣٠٢).

٥- باب نبذ العهد إلى العدو إذا خيف منهم الخيانة

قال تعالى: ﴿وَمَا تَخَافُ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةٍ فَاِذْ يَبْذُرُهُمْ عَلَىٰ سَوَاءٍ ۗ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [سورة

[الأنفال: ٥٨]

٧٩٩٦- عن سليم بن عامر قال: كان بين معاوية وبين أهل الروم عهد، وكان يسير في بلادهم حتى إذا انقضى العهد أغار عليهم، فإذا رجل على دابة أو على فرس وهو يقول: الله أكبر وفاء لا غدر، وإذا هو عمرو بن عبسة، فسأله معاوية عن ذلك، فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: « من كان بينه وبين قوم عهد، فلا يجلن عهداً، ولا يشدنه حتى يمضي أمده أو ينبذ إليهم على سواء»، قال: فرجع معاوية بالناس.

صحيح: رواه أبو داود (٢٧٥٩)، والترمذي (١٥٨٠)، وأحمد (١٧٠١٥)، وابن حبان (٤٨١٧).

جموع ما جاء في الأسرى

١- باب الترغيب في فكاك الأسير المسلم

٧٩٩٧- عن أبي جحيفة قال: قلت لعلي رضي الله عنه: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال: لا، والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهما يعطيه الله رجلاً في القرآن، وما في هذه الصحيفة. قلت: وما في الصحيفة؟ قال: العقل، وفكاك الأسير، وأن لا يقتل مسلم بكافر.
صحيح: رواه البخاري (٣٠٤٧).

٧٩٩٨- عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « فُكِّوا العاني - يعني الأسير - وأطعموا الجائع، وعودوا المريض». صحيح: رواه البخاري (٣٠٤٦).

٢- باب الأسير المسلم يصلي ركعتين عند القتل

٧٩٩٩- عن أبي هريرة قال: بعث رسول الله ﷺ عشرة رهط سرية عينا، وأمر عليهم عاصم بن ثابت الأنصاري جد عاصم بن عمر بن الخطاب، فانطلقوا حتى إذا كانوا بالهدأة - وهو بين عسفان ومكة - ذكروا الحي من هذيل يقال لهم: بنو لحيان، فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل كلهم رام، فاقصوا آثارهم حتى وجدوا ماكلهم تمرا تزودوه من المدينة، فقالوا: هذا تمر يثرب، فاقصوا آثارهم، فلما رامهم عاصم وأصحابه لجأوا إلى فدفد، وأحاط بهم القوم، فقالوا لهم: انزلوا وأعطونا بأيديكم ولكم العهد والميثاق، ولا نقتل منكم أحدا، قال عاصم بن ثابت أمير السرية، أما أنا فوالله لا أنزل اليوم في ذمة كافر، اللهم أخبر عنا نبيك، فرمهم بالنبل، فقتلوا عاصما في سبعة، فنزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق، منهم: خبيب الأنصاري، وابن دثنة، ورجل آخر، فلما استمكنوا منهم، أطلقوا أوتار قسيهم، فأوثقوهم، فقال الرجل الثالث: هذا أول الغدر، والله لا أصحبكم، إن لي في هؤلاء لأسوة، يريد القتل فجرروه، وعالجوه على أن يصحبهم، فأبى، فقتلوه، فانطلقوا بخبيب وابن دثنة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر، فابتاع خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل بن عبد مناف - وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر - فلبث خبيب عندهم أسيرا، فأخبرني عبيد الله بن عياض أن بنت الحارث أخبرته: أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى، يستحذ بها فأعارته، فأخذ ابنا لي، وأنا غافلة حين أتاه، قالت: فوجدته مجلسه على فخذه، والموسى بيده، ففزعته فزعة عرفها خبيب في وجهي، فقال: تخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك، والله ما رأيت أسيرا قط خيرا من خبيب، والله لقد وجدته يوما يأكل من قطف عنب في يده، وإنه لموثق في الحديد، وما بمكة من ثمر، وكانت تقول: إنه لرزق من الله رزقه خبيبا، فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل، قال لهم خبيب: ذروني أركع ركعتين فتركوه، فركع ركعتين، ثم قال: لولا أن تظنوا أن ما بي جزع لطوئتها، اللهم أحصهم عددا:

فلستُ أبالي حين أقتل مسلما على أي شق كان لله مصرعي

وذلك في ذات الإله وإن يشأ يبارك على أوصال شلو ممزع

فقتله ابن الحارث، فكان خبيب هو سنَّ الركعتين لكل امرئ مسلم قتل صبورا، فاستجاب الله لعاصم بن ثابت يوم أصيب، فأخبر النبي ﷺ أصحابه خبرهم وما أصيبوا، وبعث ناس من كفار قريش إلى عاصم حين حدثوا أنه قتل ليؤتوا بشيء منه يعرف، وكان قد قتل رجلا من عظمائهم يوم

بدر، فبعث على عاصم مثل الظلة من الدبر، فحتمته من رسولهم، فلم يقدرُوا على أن يقطع من لحمه شيئاً. صحيح: رواه البخاري (٣٠٤٥).

٣- باب الإحسان إلى الأسرى

٨٠٠٠- عن جابر بن عبد الله قال: لما كان يوم بدر أتى بأسارى، وأتى بالعباس، ولم يكن عليه ثوب، فنظر النبي ﷺ له قميصاً، فوجدوا قميص عبد الله بن أبي يقدر عليه، فكساه النبي ﷺ إياه، فلذلك نزع النبي ﷺ قميصه الذي ألبسه. قال ابن عيينة: كانت له عند النبي ﷺ يدٌ، فأحب أن يكافئه. صحيح: رواه البخاري (٣٠٠٨).

٤- باب في قتل الأسير الخطير الذي له جنائيات

٨٠٠١- عن أنس بن مالك: أن رسول الله ﷺ دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزع جاءه رجلٌ، فقال له: يا رسول الله، ابنُ خطلٍ متعلقٌ بأستار الكعبة، فقال: « اقتلوه ». متفق عليه: رواه مالك (٢٤٧) والبخاري (٣٠٤٤)، ومسلم (١٣٥٧).

٥- باب ما جاء في فداء الأسرى

قال تعالى: ﴿ فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّىٰ إِذَا أَخْتَمْتُمُوهُم فَشَدُّوا الوُثَاقَ فَمَا مَتَابَعِدُ لِمَا فَدَاءَ حَتَّىٰ تَضَعَ لِحْرَابِ أَوْزَارَهَا ﴾ [محمد: ٤]

٨٠٠٢- عن أنس بن مالك: أن رجلاً من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله، ائذن فلنترك لابن أختنا عباس فداءه، فقال: « لا تدعون منها درهما ». صحيح: رواه البخاري (٣٠٤٨).

٦- باب ما جاء في المنّ على الأسرى

٨٠٠٣- عن أبي هريرة قال: بعث النبي ﷺ خيلاً قبل نجد، فجاءت برجل من بني حنيفة يقال له: ثمامة بن أثال، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبي ﷺ، فقال: « ما عندك يا ثمامة؟ » فقال: عندي خير يا محمد إن تقتلني تقتل ذا دم، وإن تنعم تنعم على شاكرك، وإن كنت تريد المال فسل منه ما شئت، فترك حتى كان الغد، ثم قال له: « ما عندك يا ثمامة؟ » قال: ما قلت لك: إن تنعم تنعم على شاكرك، فتركه حتى كان بعد الغد، فقال: « ما عندك يا ثمامة؟ » فقال: عندي ما قلت

لك. فقال: « أطلقوا ثمامة »، فانطلق إلى نخل قريب من المسجد، فاغتسل، ثم دخل المسجد، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا رسول الله، يا محمد، والله ما كان على الأرض وجه أبغض إلي من وجهك، فقد أصبح وجهك أحب الوجوه إلي، والله ما كان من دين أبغض إلي من دينك فأصبح دينك أحب الدين إلي، والله ما كان من بلد أبغض إلي من بلدك فأصبح بلدك أحب البلاد إلي، وإن خيلك أخذتني، وأنا أريد العمرة، فماذا ترى؟ فبشّره رسول الله ﷺ، وأمره أن يعتمر، فلما قدم مكة، قال له قائل: صبوت؟ قال: لا، ولكن أسلمت مع محمد رسول الله ﷺ، ولا والله لا يأتيكم من الياقة حبة حنطة حتى يأذن فيها النبي ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٧٢)، ومسلم (١٧٦٤).

٨٠٠٤ - عن جبير بن مطعم: أن النبي ﷺ قال في أسارى بدر: « لو كان المطعم بن عدي حيا، ثم كلمني في هولاء التني لتركتهم له ». صحيح: رواه البخاري (٣١٣٩).

٨٠٠٥ - عن مروان بن الحكم ومسور بن مخرمة أخبراه: أن رسول الله ﷺ قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين، فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسيبهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: « أحب الحديث إلي أصدقه، فاخاروا إحدى الطائفتين: إما السبي، وإما المال، وقد كنت استأنيت بهم »، وقد كان رسول الله ﷺ انتظر آخرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أن رسول الله ﷺ غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين، قالوا: فإننا نختار سبينا، فقام رسول الله ﷺ في المسلمين، فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: « أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء قد جاءونا تائبين، وإني قد رأيت أن أرد إليهم سيبهم، من أحب أن يطيب ليفعل »، ومن أحب منكم أن يكون على حظه حتى نعطيه إياه من أول ما يفيء الله علينا ليفعل، فقال الناس: قد طيبنا ذلك يا رسول الله لهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: « إنا لا ندري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم »، فرجع الناس، فكلّمهم عرفاؤهم، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا، فهذا الذي بلغنا عن سبي هوازن.

صحيح: رواه البخاري (٣١٣١، ٣١٣٢).

٧ - باب فداء أسرى المسلمين بأسرى الكفار

٨٠٠٦ - عن سلمة بن الأكوع قال: غزونا فزارة، وعلينا أبو بكر أمره رسول الله ﷺ علينا،

فلما كان بيننا وبين الماء ساعة، أمرنا أبو بكر، فعرّسنا، ثم شنّ الغارة، فورد الماء، فقتل من قتل عليه، وسبى، وأنظر إلى عنق من الناس، فيهم الذراري، فخشيتُ أن يسبقوني إلى الجبل، فرميت بسهم بينهم وبين الجبل، فلما رأوا السهم وقفوا، فجئت بهم أسوقهم، وفيهم امرأة من بني فزارة، عليها قشع من آدم، (قال: القشع النطع) معها ابنة لها من أحسن العرب، فسقتهم حتى أتيت بهم أبا بكر، فنقلني أبو بكر ابنتها، فقدمنا المدينة، وما كشفت لها ثوبا، ثم لقيني رسول الله ﷺ في السوق، فقال: «يا سلمة هب لي المرأة»، فقلت: يا رسول الله! والله لقد أعجبتني، وما كشفت لها ثوبا، ثم لقيني رسول الله ﷺ من الغد في السوق، فقال لي: «يا سلمة هب لي المرأة»، لله أبوك! فقلت: هي لك يا رسول الله! فوالله ما كشفت لها ثوبا، فبعث بها رسول الله ﷺ إلى أهل مكة، ففدى بها ناسا من المسلمين، كانوا أسروا بمكة.

صحيح: رواه مسلم (١٧٥٥).

٨٠٠٧ - عن عمران بن حصين قال: كانت ثقيف حلفاء لبني عقيل، فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله ﷺ، وأسر أصحاب رسول الله ﷺ رجلا من بني عقيل، وأصابوا معه العضباء، فأتى عليه رسول الله ﷺ وهو في الوثاق، قال: يا محمد فأتاه، فقال: «ما شأنك؟» فقال: بم أخذتني؟ وبم أخذت سابقة الحاج؟ فقال: إعظاما لذلك، «أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف»، ثم انصرف عنه، فناداه، فقال: يا محمد! يا محمد! وكان رسول الله ﷺ رحيما رقيقا فرجع إليه، فقال: «ما شأنك؟» قال: إني مسلم. قال: «لو قتلها، وأنت تملك أمرك، أفلحت كل الفلاح»، ثم انصرف، فناداه فقال: يا محمد! يا محمد! فأتاه، فقال: «ما شأنك؟» قال: إني جائع فأطعمني، وظمان فأسقني، قال: «هذه حاجتك»، ففدى بالرجلين. الحديث.

صحيح: رواه مسلم (١٦٤١).

جموع ما جاء في الغنائم، والأنفال، والفيء

١- باب تحليل الغنائم لهذه الأمة

قال تعالى: ﴿وَعَدَّكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا﴾ [الفتح: ٢٠]

٨٠٠٨ - عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: كان كل نبي يبعث إلى قومه خاصة وبعثت إلى كل أحر وأسود، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد

قبلي، وجعلت لي الأرض طيبة طهورا ومسجدا، فأبها رجل أدركته الصلاة صلى حيث كان، ونصرت بالرعب بين يدي مسيرة شهر، وأعطيت الشفاعة». متفق عليه: رواه البخاري (٣١٢٢)، ومسلم (٥٢١).

٨٠٠٩ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «فُضِّلْتُ على الأنبياء بست: أعطيت جوامع الكلم، ونصرت بالرعب، وأحلت لي الغنائم، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا، وأرسلت إلى الخلق كافة، وختم بي النبيون».

صحيح: رواه مسلم في المساجد (٥: ٥٢٣) من طريق إسماعيل بن جعفر، عن العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة فذكره.

٨٠١٠ - عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ: «أعطيت خمسا لم يعطهن أحد قبلي: بعثت إلى الأحمر والأسود، وجعلت لي الأرض طهورا ومسجدا، وأحلت لي الغنائم ولم تحل لأحد قبلي، ونصرت بالرعب فيرعب العدو وهو مني مسيرة شهر، وقيل لي: سل تعطه، واختبأت دعوتي شفاعة لأمتي، فهي نائلة منكم إن شاء الله تعالى من لم يشرك بالله شيئا».

صحيح: رواه أبو داود (٤٨٩)، وأحمد (٢١٣١٤، ٢١٢٩٩) واللفظ له -، وصححه ابن حبان (٦٤٦٢).

٨٠١١ - عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «فضّلني ربي على الأنبياء - أو قال: على الأمم - بأربع». قال: «أرسلت إلى الناس كافة، وجعلت الأرض كلها لي ولأمتي مسجدا وطهورا، فأبها أدركت رجلا من أمتي الصلاة فعنده مسجده، وعنده طهوره، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، بفضله في قلوب أعدائي، وأحل لنا الغنائم».

حسن: رواه أحمد (٢٢١٣٧، ٢٢٢٠٩)، والترمذي (١٥٥٣) والبيهقي (٢١٢/١، ٤٣٣/٢-٤٣٤).

٨٠١٢ - عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده: أن رسول الله ﷺ عام غزوة تبوك قام من الليل يصلي، فاجتمع وراءه رجال من أصحابه يجرسونه، حتى إذا صلى وانصرف إليهم، فقال لهم: «لقد أعطيت الليلة خمسا ما أعطيهن أحد قبلي، أما أنا فأرسلت إلى الناس كلهم عامة، وكان من قبلي إنما يرسل إلى قومه، ونصرت على العدو بالرعب، ولو كان بيني وبينهم مسيرة شهر للمئ منه رعبا، وأحلت لي الغنائم أكلها، وكان من قبلي يعظمون أكلها كانوا يجرقونها، وجعلت لي الأرض مساجد وطهورا، أبها أدركتني الصلاة تمسحت وصليت، وكان من قبلي يعظمون ذلك، إنما كانوا يصلون في كنائسهم ويبيعهم، والخامسة هي ما هي؟ قيل لي: سل فإن كل نبي قد سأل، فأخرت مسألتني إلى يوم

القيامة، فهي لكم ولن شهد أن لا إله إلا الله». .
حسن: رواه أحمد (٧٠٦٨).

٢- باب الغنائم في الأمم السابقة

٨٠١٣- عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها: وقال رسول الله ﷺ: «غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة، وهو يريد أن يبني بها، ولما بين ولا آخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها، ولا آخر قد اشترى غنما أو خلفات وهو منتظر ولادها، قال: فغزا فأدنى للقربة حين صلاة العصر، أو قريبا من ذلك، فقال للشمس: أنت مأمورة، وأنا مأمور، اللهم احبسها علي شيئا، فحبست عليه حتى فتح الله عليه، قال: فجمعوا ما غنموا فأقبلت النار لتأكله، فأبت أن تطعمه، فقال: فيكم غلول، فليبايعني من كل قبيلة رجل فبايعوه، فلصقت يد رجل بيده، فقال: فيكم الغلول، فلتبايعني قبيلتك، فبايعته قال: فلصقت بيد رجلين أو ثلاثة، فقال: فيكم الغلول، أنتم غللتهم، قال: فأخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب، قال: فوضعوه في المال، وهو بالصعيد، فأقبلت النار فأكلته، فلم تحل الغنائم لأحد من قبلنا، ذلك بأن الله تبارك وتعالى رأى ضعفنا وعجزنا، فطيبها لنا».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٢٤)، ومسلم (١٧٤٧).

٣- باب ما جاء في حكم السلب

٨٠١٤- عن أبي قتادة بن ربعي أنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام حنين فلما التقينا كانت للمسلمين جولة قال: فرأيت رجلا من المشركين قد علا رجلا من المسلمين، قال: فاستدرت له حني أتيته من ورائه فضربته بالسيف على جبل عاتقه، فأقبل علي فضمني ضمة، وجدت منها ريح الموت، ثم أدركه الموت، فأرسلني، قال: فلقيت عمر بن الخطاب فقلت: ما بال الناس؟ فقال: أمر الله، ثم إن الناس رجعوا، فقال رسول الله ﷺ: «من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه»، قال: فقمت ثم قلت: من يشهد لي؟ ثم جلست، ثم قال: «من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه»، قال: فقمت ثم قلت: من يشهد لي؟ ثم جلست. ثم قال ذلك الثالثة، فقمت، فقال رسول الله ﷺ: مالك يا أبا قتادة؟ قال: فاقترضت عليه القصة فقال رجل من القوم: صدق يا رسول الله! وسلب ذلك القتيل عندي فأرضه عنه يا رسول الله. فقال أبو بكر: لا هاء الله إذا لا يعمد إلى أسد من أسد الله يقاتل عن الله

ورسوله فيعطيك سلبه، فقال رسول الله ﷺ: « صدق فأعطه إياه » فأعطانيه، فبعت الدرع، فاشترت به مخرقا في بني سلمة، فإنه لأول مال تأثنته في الإسلام.
متفق عليه: رواه مالك (١٨) والبخاري (٣١٤٢)، ومسلم (١٧٥١).

٨٠١٥ - عن عبد الرحمن بن عوف أنه قال: بينا أنا واقف في الصف يوم بدر نظرت عن يميني وشمالي فإذا أنا بين غلامين من الأنصار حديثه أسنانها تمنيت لو كنت بين أضلع منهما، فغمزني أحدهما، فقال: يا عم هل تعرف أبا جهل؟ قال: قلت: نعم، وما حاجتك إليه يا ابن أخي؟ قال: أخبرت أنه يسب رسول الله ﷺ، والذي نفسي بيده لئن رأيت لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منا، قال: فتعجبت لذلك فغمزني الآخر، فقال: مثلها قال فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يجول في الناس، فقلت: ألا تريان هذا صاحبكما الذي تسألان عنه، قال: فابتدراه فضرباه بسيفيهما حتى قتلاه، ثم انصرفا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه فقال: « أيكما قتله؟ » فقال كل واحد منهما: أنا قتلت. فقال: « هل مسحتما سيفيكما؟ » قالا: لا. فنظر في السيفين فقال: « كلاكما قتله »، وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح، والرجلان: معاذ بن عمرو بن الجموح، ومعاذ بن عفراء.
متفق عليه: رواه البخاري (٣١٤١)، ومسلم (١٧٥٢).

قوله: "لا يفارق سوادي" أي شخصي. وقوله: الأعجل منا "أي الأقرب أجلا".

٨٠١٦ - عن عوف بن مالك قال: قتل رجل من حمير رجلا من العدو، فأراد سلبه، فمنعه خالد بن الوليد، وكان واليا عليهم، فأتى رسول الله ﷺ عوف بن مالك فأخبره فقال لخالد: ما منعك أن تعطيه سلبه؟ قال: استكثرته يا رسول الله! قال: ادفعه إليه فمر خالد بعوف، فجر بردائه، ثم قال: هل أنجزت لك ما ذكرت لك من رسول الله ﷺ فسمعه رسول الله ﷺ، فاستغضب فقال: « لا تعطه يا خالد! لا تعطه يا خالد! هل أنتم تاركون لي أمرائي؟ إنما مثلكم ومثلهم كمثل رجل استرعي إبلا أو غنما فرعاها ثم تحين سقيها، فأوردها حوضا فشرعت فيه، فشربت صفوه، وتركت كدره، فصفوه لكم، وكدره عليهم ».

صحيح: رواه مسلم (١٧٥٣: ٤٣).

٨٠١٧ - عن سلمة بن الأكوع قال: أتى النبي ﷺ عين من المشركين، وهو في سفر، فجلس عند أصحابه يتحدث، ثم انفتل، فقال النبي ﷺ: « اطلبوه واقتلوه »، فقتله فنقله سلبه.
متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٥١)، ومسلم (١٧٥٤: ٤٥). واللفظ للبخاري، وهو عند مسلم بطوله.

وفيه قال رسول الله ﷺ: « من قتل الرجل؟ » قالوا: ابن الأكوخ. قال: « له سلبه أجمع ».

٨٠١٨ - عن أنس بن مالك أن هوازن جاءت يوم حنين بالصبيان والنساء والإبل والنعم، فجعلوهم صفوفًا يكثرون على رسول الله ﷺ، فلما التقوا ولي المسلمون مدبرين، كما قال الله عز وجل. فقال رسول الله ﷺ: « يا عباد الله، أنا عبد الله ورسوله، يا معشر الأنصار، أنا عبد الله ورسوله » فهزم الله المشركين.

قال عفان: ولم يضربوا بسيف، ولم يطعنوا برمح، وقال رسول الله ﷺ يومئذ: « من قتل كافرا فله سلبه » فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلا وأخذ أسلابهم.

قال: وقال أبو قتادة: يا رسول الله! ضربت رجلا على حبل العاتق وعليه درع، فأجهضت عنه، فانظر من أخذها، فقام رجل، فقال: أنا أخذتها، فأرضه منها، وأعطنيها، قال: وكان رسول الله ﷺ لا يسأل شيئا إلا أعطاه، أو سكت، فسكت رسول الله ﷺ، فقال عمر: لا والله لا يفيئها الله على أسد من أسده، ويعطيها، فضحك رسول الله ﷺ وقال: « صدق عمر ».

صحيح: رواه أحمد (١٢٩٧٧، ١٣٩٧٥)، وابن حبان (٤٨٣٨).

٨٠١٩ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم بدر: « من فعل كذا وكذا فله من النفل كذا وكذا قال: فتقدم الفتيان ولزم المشيخة الرايات، فلم يبرحوها فلما فتح الله عليهم قال المشيخة: كنا رداء لكم لو انهزمت لفتنتم إلينا فلا تذهبوا بالمغنم ونبقى، فأبى الفتيان وقالوا: جعله رسول الله ﷺ لنا، فأنزل الله: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ يقول: فكان ذلك خيرا لهم، فكذاك أيضا فأطيعوني؛ فإني أعلم بعاقبة هذا منكم ».

وفي لفظ: « من قتل قتيلًا فله كذا وكذا، ومن أسر أسيرا فله كذا وكذا ». وزاد في رواية: فقسرها رسول الله ﷺ بالسواء.

صحيح: رواه أبو داود (٢٧٣٧)، والحاكم (١٣١/٢ - ١٣٢) وعنه البيهقي (٢٩١/٦).

٤- باب أن السلب لا يخمس

٨٠٢٠ - عن عوف بن مالك وخالد بن الوليد أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل، ولم يخمس السلب.

صحيح: رواه أبو داود (٢٧٢١) وسعيد بن منصور (٢٦٩٨).

٥- باب مال المسلم إذا أصابه العدو ثم غنمه المسلمون فصاحبه أحقُّ به

٨٠٢١- عن ابن عمر قال: ذهب فرس له فأخذه العدو، فظهر عليه المسلمون فرد عليه في زمن رسول الله ﷺ، وأبق عبد له، فلحق بالروم فظهر عليهم المسلمون، فردّه عليه خالد بن الوليد بعد رسول الله ﷺ.

صحيح: رواه البخاري (٣٠٦٧).

٨٠٢٢- عن عبدالله بن عمر: أنه كان على فرس يوم لقي المسلمون - وأمير المسلمين يومئذ خالد بن الوليد بعثه أبو بكر - فأخذه العدو، فلما هُزم العدو رد خالد فرسه.

صحيح: رواه البخاري (٣٠٦٩).

٨٠٢٣- عن نافع أن عبدا لابن عمر أبق، فلحق بالروم، فظهر عليه خالد بن الوليد، فردّه على عبد الله، وأن فرسا لابن عمر عار، فلحق بالروم، فظهر عليه، فردوه على عبد الله.

صحيح: رواه البخاري (٣٠٦٨).

٦- باب قسمة الغنائم

٨٠٢٤- عن علي قال: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر، وكان النبي ﷺ أعطاني شارفا من الخمس، فلما أردت أن أبتني بفاطمة بنت رسول الله ﷺ، واعدت رجلا صواغا من بني قينقاع أن يرتحل معي، فنأتي بإذخر أردت أن أبيع الصواغين، وأستعين به في وليمة عرسني، فبينما أنا أجمع لشارفي متاعا من الأقتاب والغرائر والحبال وشارفاني مناختان إلى جنب حجرة رجل من الأنصار، رجعت حين جمعت ما جمعت، فإذا شارفاني قد اجتب أسنمتها، وبقرت خواصرهما، وأخذ من أكبادهما، فلم أملك عيني حين رأيت ذلك المنظر منهما، فقلت: من فعل هذا؟ فقالوا: فعل حمزة ابن عبد المطلب، وهو في هذا البيت في شرب من الأنصار، فانطلقت حتى أدخل على النبي ﷺ، وعنده زيد بن حارثة فعرف النبي ﷺ في وجهي الذي لقيت، فقال النبي ﷺ: « ما لك؟ » فقلت: يا رسول الله، ما رأيت كالذي اليوم قط عدا حمزة على ناقتي فأجب أسنمتها وبقر خواصرهما، وها هو ذا في بيت معه شرب، فدعا النبي ﷺ بردائه فارتدى، ثم انطلق يمشي، واتبعت أنا وزيد بن حارثة حتى جاء البيت الذي فيه حمزة، فاستأذن فأذنوا لهم، فإذا هم شرب، فطفق رسول الله ﷺ يلوم حمزة فيما فعل، فإذا حمزة قد ثمل حمرة عيناه، فنظر حمزة إلى رسول الله ﷺ ثم صعد النظر، فنظر إلى ركبته، ثم صعد النظر فنظر إلى سرته، ثم صعد النظر فنظر إلى وجهه، ثم قال حمزة: هل أنتم إلا عبيد لأبي، فعرف رسول الله ﷺ

قال البغوي في شرح السنة (١١/١٠٤): "والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم أن العبيد والصبيان والنسوان إذا حضروا القتال يُرضخ لهم، ولا يُسهم لهم".

٩- باب سهم عثمان رضي الله عنه في غنيمة بدر ولم يشهدا

٨٠٣٣- عن ابن عمر قال: إنما تغيب عثمان عن بدر، فإنه كانت تحته بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم وكانت مريضة، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم: « إن لك أجر رجل ممن شهد بدر وسهمه ». صحيح: رواه البخاري (٣١٣٠).

١٠- باب قسمة الفنائم على أصحاب السفينة وجعفر بن أبي طالب مع أصحابه

في غزوة خيبر

٨٠٣٤- عن أبي موسى قال: بلغنا مخرج النبي صلى الله عليه وسلم ونحن باليمن، فخرجنا مهاجرين إليه أنا وأخوان لي، أنا أصغرهم، أحدهما أبو بردة والآخر أبو رهم، إما قال: في بضع وإما قال: في ثلاثة وخسين أو اثنين وخسين رجلا من قومي، فركبنا سفينة، فآلقتنا سفيتتنا إلى النجاشي بالحبشة ووافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده فقال جعفر: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا هاهنا، وأمرنا بالإقامة فأقيموا معنا، فأقمنا معه حتى قدمنا جميعا فوافقنا النبي صلى الله عليه وسلم حين افتتح خيبر، فأسهم لنا أو قال: فأعطانا منها وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئا إلا لمن شهد معه إلا أصحاب سفيتتنا مع جعفر وأصحابه قسم لهم معهم. متفق عليه: رواه البخاري (٣١٣٦)، ومسلم (٢٥٠٢).

١١- باب الأكل من طعام الغنيمة قبل قسمتها

٨٠٣٥- عن عبد الله بن مغفل قال: كنا محاصرين قصر خيبر فرمى إنسانٌ بجراب فيه شحمٌ، فنزوتُ لآخذه فالتفتُ فإذا النبي صلى الله عليه وسلم فاستحييتُ منه. وفي لفظ: أصبت جرابا من شحم يوم خيبر قال: فالتزمته فقلت: لا أعطي اليوم أحدا من هذا شيئا، قال: فالتفتُ فإذا رسول الله صلى الله عليه وسلم متبسما. متفق عليه: رواه البخاري (٣١٥٣)، ومسلم (١٧٧٢: ٧٣).

٨٠٣٦- عن عبد الله بن عمر قال: كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب فنأكله ولا نرفعه. صحيح: رواه البخاري (٣١٥٤).

٨٠٣٧- عن ابن عمر: أن جيشا غنموا في زمان رسول الله ﷺ طعاما وعسلا، فلم يؤخذ

منهم الخمس.

صحيح: رواه أبو داود (٢٧٠١)، وصححه ابن حبان (٤٨٢٥) والبيهقي (٥٩/٩).

٨٠٣٨- عن رافع بن خديج قال: كنا مع النبي ﷺ بذى الحليفة، فأصاب الناس جوع، وأصبنا إبلا وغنما وكان النبي ﷺ في أخريات الناس فعجلوا فنصبوا القدور، فأمر بالقدور فأكفثت، ثم قسم فعدل عشرة من الغنم ببعير، فندَّ منها بعير، وفي القوم خيل يسيرة فطلبوه فأعياهم فأهوى إليه رجل بسهم، فحبسه الله، فقال: « هذه البهائم لها أوابد كأوابد الوحش فما ندَّ عليكم فاصنعوا به هكذا » فقال جدِّي: إنا نرجو أو نخاف أن نلقى العدو غدا، وليس معنا مدى أفنديج بالقصب؟ فقال: « ما أنهر الدم وذكر اسم الله عليه فكلوه، ليس السن والظفر، وسأحدثكم عن ذلك، أما السن فعظم، وأما الظفر فمدى الحبشة ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٧٥)، ومسلم (١٩٦٨: ٢٠).

١٢- باب النهي عن النهبة

٨٠٣٩- عن ثعلبة بن الحكم قال: أصبنا غنما للعدو، فانتهبناها فنصبنا قدورنا، فمرَّ النبي ﷺ بالقدور، فأمر بها فأكفثت ثم قال: « إن النهبة لا تحل ».

حسن: رواه ابن ماجه (٣٩٣٨) - واللفظ له - والطيالسي (١٢٩١)، وعبدالرزاق (١٨٨٤١).

٨٠٤٠- عن أبي لبيد قال: كنا مع عبد الرحمن بن أبي سمرة بكابل، فأصاب الناس غنيمة، فانتهبوها، فقام خطيبا فقال: سمعتُ رسول الله ﷺ ينهى عن النهبي فردوا ما أخذوا فقسمه بينهم.

حسن: رواه أبو داود (٢٧٠٣)، وأحمد (٢٠٦١٩، ٢٠٦٣١).

٨٠٤١- عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: غزونا مع رسول الله ﷺ فأصابتنا مجاعة، ففتح الله علينا، فأصبنا غنما، فانتهب القوم، فأخذنا منها شاة، وإنما لتغلي في قدورنا، إذ أتانا رسول الله ﷺ بمشي على قوسه حتى طعن في قدورنا بالقوس، فجعفنا وقال: « ليست النهبة بأحل من الميتة » فجعل ينظر إلى العظم قد ارتفع عن الأرض فيدوسه بقوسه حتى يرمله بالتراب.

حسن: رواه سعيد بن منصور (٢٦٣٦) ورواه أبو داود (٢٧٠٥) وفيه: « إن النهبة ليست بأحل من الميتة » أو « إن الميتة ليست بأحل من النهبة ».

١٣- باب ما جاء في تحريم الغلول

قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [سورة آل عمران: ١٦١]
 ٨٠٤٢- عن أبي هريرة قال: قام فينا النبي ﷺ فذكر الغلول فعظمه وعظم أمره قال: « لا ألفين أحدكم يوم القيامة على رقبته شاة لها ثغاء، على رقبته فرس له حمحة، يقول: يا رسول الله أغثنى، فأقول: لا أملك لك شيئا قد أبلغتك، وعلى رقبته بعير له رغاء يقول: يا رسول الله أغثنى فأقول: لا أملك لك شيئا، قد أبلغتك، وعلى رقبته صامت فيقول: يا رسول الله أغثنى، فأقول: لا أملك لك شيئا قد أبلغتك، أو على رقبته رقاع تحفق فيقول: يا رسول الله أغثنى فأقول: لا أملك لك شيئا قد أبلغتك».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (١٨٣١: ٢٤).

٨٠٤٣- عن أبي هريرة قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ يوم خيبر فلم نغنم ذهبا ولا فضة إلا الأموال: الثياب والمتاع. فأهدى رفاعه بن زيد لرسول الله ﷺ غلاما أسود يقال له: مدعم فوجه رسول الله ﷺ إلى وادي القرى حتى إذا كنا بوادي القرى بينما مدعم يحط رحل رسول الله ﷺ إذ جاءه سهم عائر فأصابه فقتله فقال الناس: هنيئا له الجنة فقال رسول الله ﷺ: « كلا والذي نفسي بيده إن الشملة التي أخذها يوم خيبر من المغانم لم تصبها المقاسم لتشتعل عليه نارا»، فلما سمع ذلك الناس جاء رجل بشراك أو شراكين إلى النبي ﷺ فقال: « شراك من نار أو شراكان من نار».

متفق عليه: رواه مالك (٢٥) والبخاري (٤٢٣٤)، ومسلم (١١٥).

٨٠٤٤- عن عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي ﷺ فقالوا: فلان شهيد، فلان شهيد حتى مروا على رجل فقالوا فلان شهيد فقال رسول الله ﷺ: « كلا إني رأيت في النار في بردة غلها أو عباءة» ثم قال رسول الله ﷺ: « يا ابن الخطاب اذهب فناد في الناس أنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون» قال: فخرجت فناديت: ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون.

صحيح: رواه مسلم (١١٤).

٨٠٤٥- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: كان على ثقل النبي ﷺ رجل يقال له كركرة فمات فقال رسول الله ﷺ: « هو في النار»، فذهبوا ينظرون إليه فوجدوا عباءة قد غلها.

صحيح: رواه البخاري (٣٠٧٤).

٨٠٤٦ - عن ثوبان قال: قال رسول الله ﷺ: « من مات وهو بريء من ثلاث: الكبر،

والغلول، والدين، دخل الجنة. ».

صحيح: رواه الترمذي (١٥٧٢)، وابن ماجه (٢٤١٢)، وأحمد (٢٢٤٢٧)، وابن حبان (١٩٨)،

والحاكم (٢٦/٢).

٨٠٤٧ - عن عبد الله بن عمرو قال: كان رسول الله ﷺ إذا أصاب غنيمة أمر بلالا فنادى في

الناس فيجيئون بغنائمهم فيخمسه ويقسمه، فجاء رجل بعد ذلك بزمام من شعر، فقال: يا رسول

الله هذا فيما كنا أصبناه من الغنيمة. فقال: « أسمعت بلالا ينادي ثلاثاً؟ ». قال نعم. قال: « فما منعك

أن تجيء به؟ ». فاعتذر إليه فقال: « كن أنت تجيء به يوم القيامة فلن أقبله عنك. ».

حسن: رواه أبو داود (٢٧١٢)، وأحمد (٦٩٩٦)، وصححه ابن حبان (٤٨٠٩)، والحاكم

(١٢٧/٢ و١٢٩).

٨٠٤٨ - عن عبادة بن الصامت أن النبي ﷺ كان يأخذ الوبرة من جنب البعير من المغنم

فيقول: « ما لي فيه إلا مثل ما لأحدكم منه، إياكم والغلول؛ فإن الغلول خزى على صاحبه يوم

القيامة، أدوا الخيط والمخيط وما فوق ذلك، وجاهدوا في سبيل الله تعالى القريب والبعيد في الحضر

والسفر؛ فإن الجهاد باب من أبواب الجنة، إنه لينجي الله تبارك وتعالى به من الهم والغم، وأقيموا

حدود الله في القريب والبعيد، ولا يأخذكم في الله لومة لائم. ».

حسن: رواه عبد الله بن أحمد في زوائده على المسند (٢٢٧٩٥).

٨٠٤٩ - عن عبد الله بن شقيق أنه أخبره من سمع النبي ﷺ وهو بوادي القرى وهو على

فرسه، فسأله رجل من بلقين فقال: يا رسول الله من هؤلاء؟ قال: « هؤلاء المغضوب عليهم، »،

وأشار إلى اليهود. قال: فمن هؤلاء؟ قال: « هؤلاء الضالين، »، يعني النصراني. قال: وجاءه رجل

فقال: استشهد مولاك - أو قال: غلامك - فلان، فقال: « بل يجر إلى النار في عباءة غلها. ».

صحيح: رواه أحمد (٢٠٣٥١).

٨٠٥٠ - عن ثابت بن رفيع - وكان يؤمر على سرايا - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول:

« إياكم والغلول، الرجل ينكح المرأة قبل أن يقسم، ثم يردها إلى القسم، أو يلبس الثوب حتى يخلق

ثم يردها إلى القسم. ».

صحيح: رواه ابن أبي شيبة في مسنده (٦٥٤)، وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢١٩٨).

١٤- باب ما جاء في الأنفال

قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ فَأَتَقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [سورة الأنفال: ١]

٨٠٥١- عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد، فغنموا إبلا كثيرة فكان سهمانهم اثني عشر بعيرا أو أحد عشر بعيرا، ونقلوا بعيرا بعيرا.

متفق عليه: رواه مالك (١٠) والبخاري (٣١٣٤)، ومسلم (١٧٤٩: ٣٥).

٨٠٥٢- عن عبد الله بن عمر قال: نقلنا رسول الله ﷺ نفلا سوى نصيبنا من الخمس،

فأصابني شارف، والشارف: المسن الكبير.

صحيح: رواه مسلم (١٧٥٠: ٣٨).

٨٠٥٣- عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ قد كان ينقل بعض من يبعث من سرايا لأنفسهم

خاصة سوى قسم عامة الجيش، والخمس في ذلك واجب كله.

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٣٥)، ومسلم (١٧٥٠: ٤٠).

٨٠٥٤- عن سعد بن أبي وقاص قال: نزلت في أربع آيات، أصبت سيفا، فأتى به النبي ﷺ

فقال: يا رسول الله نقلنيه فقال: «ضعه»، ثم قام، فقال له النبي ﷺ: «ضعه من حيث أخذته»، ثم

قام، فقال: نقلنيه يا رسول الله، فقال: «ضعه» فقام، فقال: يا رسول الله نقلنيه، أأجعل كمن لا غناء

له؟ فقال له النبي ﷺ: «ضعه من حيث أخذته»، قال: فنزلت هذه الآية ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ

الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾.

صحيح: رواه مسلم (١٧٤٨: ٣٤).

٨٠٥٥- عن ابن عباس: أن النبي ﷺ تنقل سيفه ذا الفقار يوم بدر، وهو الذي رأى فيه الرؤيا

يوم أحد.

حسن: رواه الترمذي (١٥٦١) - واللفظ له - وابن ماجه (٢٨٠٨)، وأحمد (٢٤٤٥)، والحاكم

(١٢٨/٢).

٨٠٥٦- عن أبي الجويرية قال: أصبت جرة حمراء فيها دنانير في إمارة معاوية في أرض الروم،

قال: وعلينا رجل من أصحاب رسول الله ﷺ من بني سليم يقال له: معن بن يزيد قال: فأتيت بها

يقسمها بين المسلمين فأعطاني مثل ما أعطى رجلا منهم ثم قال: لولا أني سمعت رسول الله ﷺ

ورأيت يفعله، سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا نفل إلا بعد الخمس » إذا لأعطيتك قال: ثم أخذ
فعرض علي من نصيبه فأبيت عليه، قلت: ما أنا بأحق به منك.

حسن: رواه أبو داود (٢٧٥٤)، وأحمد (١٥٨٦٢)، والبيهقي (٣١٤/٦) واللفظ لأحمد.

٨٠٥٧- عن حبيب بن مسلمة الفهري: كان رسول الله ﷺ ينفل الثلث بعد الخمس.

وفي لفظ: أن رسول الله ﷺ نفل الربع بعد الخمس في بدأته، ونفل الثلث بعد الخمس.

صحيح: رواه أبو داود (٢٧٤٨-٢٧٥٠)، وابن ماجه (٢٨٥١)، وأحمد (١٧٤٦٢)، وابن حبان (٤٨٣٥).

وقوله: "ونفل بعد الخمس" أي أخذ الخمس أولاً من تمام الغنيمة ثم أعطى الثلث أو الربع مما بقي من

الأخماس الأربعة ثم قسم البقية بين الغانمين.

وقوله: "في بدأته" أي: في ابتداء الغزو وذلك بأن نهضت سرية من العسكر وابتدروا إلى العدو في أول

الغزو فما غنموا كان يعطيهم منها الربع، والبقية يقسم لتمام العسكر، وإن فعل طائفة مثل ذلك حين رجوع

العسكر يعطيهم ثلث ما غنموا؛ لأن فعلهم ذلك حين رجوع العسكر أشقُّ لضعف الظهر والعدة والفتور،

وزيادة الاشتها إلى الأوطان فزاد لذلك.

١٥- باب ما جاء في الفياء

قال الله تعالى: ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَا كِنَ اللَّهُ

يُسَاطِرُ رُسُلِهِ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [سورة الحشر: ٦]

٨٠٥٨- عن عمر بن الخطاب قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ﷺ مما لم

يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة، وكان ينفق على أهله نفقة

سته، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع عدة في سبيل الله.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٠٤)، ومسلم (١٧٥٧: ٤٨).

٨٠٥٩- عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: بينا أنا جالس في أهلي حين متع النهار إذا

رسول عمر بن الخطاب يأتيني فقال: أجب أمير المؤمنين فانطلقت معه حتى أدخل على عمر، فإذا هو

جالس على رمال سرير ليس بينه وبينه فراش، متكئ على وسادة من آدم، فسلمت عليه، ثم جلست

فقال: يا مال إنه قدم علينا من قومك أهل أبيات وقد أمرت فيهم برضخ، فاقبضه فاقسمه بينهم،

فقلت: يا أمير المؤمنين لو أمرت به غيري قال: اقبضه أيها المرء، فبينما أنا جالس عنده أتاه حاجبه يرفا،

فقال: هل لك في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص يستأذنون؟ قال: نعم

الله ﷺ أن يقسم لها ميراثها مما ترك رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه فقال لها أبو بكر: إن رسول الله ﷺ قال: « لا نورث ما تركنا صدقة ». فغضبت فاطمة بنت رسول الله ﷺ فهجرت أبا بكر فلم تزل مهاجرة حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله ﷺ ستة أشهر قالت: وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله ﷺ من خيبر وفدك وصدقته بالمدينة فأبى أبو بكر عليها ذلك وقال: لست نارك شيئا كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به فإني أخشى إن تركت شيئا من أمره أن أزيغ، فأما صدقته بالمدينة فدفعها عمر إلى علي وعباس، وأما خيبر وفدك فأمسكها عمر وقال: هما صدقة رسول الله ﷺ كانتا لحقوقه التي تعرفه ونوابه وأمرهما إلى من ولي الأمر قال: فهما على ذلك إلى اليوم. وفي لفظ: أن فاطمة عليها السلام أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من النبي ﷺ فيما أفاء الله على رسوله ﷺ تطلب صدقة النبي ﷺ التي بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر فقال أبو بكر إن رسول الله ﷺ قال: « لا نورث ما تركنا فهو صدقة » إنما يأكل آل محمد من هذا المال يعني مال الله ليس لهم أن يزيدوا على المأكل وإني والله لا أغير شيئا من صدقات النبي ﷺ التي كانت عليها في عهد النبي ﷺ ولأعملن فيها بما عمل فيها رسول الله ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٩٢-٣٠٩٣)، ومسلم (١٧٥٩: ٥٤).

ورواه البخاري (٣٧١٢-٣٧١١) باللفظ الثاني.

٨٠٦١- عن زيد بن أسلم عن أبيه: أن معاوية رضي الله عنه لما قدم المدينة حاجا جاءه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، فقال له معاوية حاجتك يا أبا عبد الرحمن؟ فقال له: حاجتي عطاء المحررين؛ فإني رأيت رسول الله ﷺ أول ما جاءه شيء بدأ بالمحررين.

حسن: رواه ابن الجارود (١١١٤)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٢٧٤)، والبيهقي (٣٤٩/٦).

قال الخطابي في معالم السنن (٢٠٤/٤): " يريد بالمحررين المعتقين وذلك أنهم قوم لا ديوان لهم وإنما يدخلون تبعاً في جملة مواليتهم، وكان الديوان موضوعاً على تقديم بني هاشم ثم الذين يلونهم في القرابة والسابقة وكان هؤلاء مؤخرين في الذكر فاذكر بهم عبد الله بن عمر وتشفع في تقديم أعطيهم لما علم من ضعفهم وحاجتهم".

١٦- باب صفي رسول الله ﷺ

٨٠٦٢- عن أنس قال في سياق قصة خيبر: فجمع السبي فجاء دحية رضي الله عنه فقال: يا نبي الله ﷺ اعطني جارية من السبي، قال: « اذهب فخذ جارية » فأخذ صفية بنت حبي فجاء رجل إلى النبي ﷺ

كتاب الجهاد

فقال: يا نبي الله أعطيت دحية صفية بنت حبي سيدة قريظة والنضير لا تصلح إلا لك قال: « ادعوه بها » فجاء بها فلما نظر إليها النبي ﷺ قال: « خذ جارية من السبي غيرها ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٧١)، ومسلم (١٣٦٥: ٨٤).

٨٠٦٣ - عن عائشة قالت: كانت صفية من الصفي.

صحيح: رواه أبو داود (٢٩٩٤)، وصححه ابن حبان (٤٨٢٢)، والحاكم (١٢٨/٢، ٣٩/٣).

٨٠٦٤ - عن مالك بن أوس بن الحدثان قال: كان فيما احتج به عمر ﷺ أنه قال كانت

لرسول الله ﷺ ثلاث صفايا: بنو النضير وخيبر وفدك، فأما بنو النضير فكانت حبسا لنوابه، وأما فدك فكانت حبسا لأبناء السبيل وأما خيبر فجزأها رسول الله ﷺ ثلاثة أجزاء: جزءين بين المسلمين

وجزءا نفقة لأهله، فما فضل عن نفقة أهله جعله بين فقراء المهاجرين.

حسن: رواه أبو داود (٢٩٦٧)، والبخاري (٢٥٦)، والبيهقي (٢٩٦/٦).

١٧- باب ما جاء في الخمس

قال تعالى: ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ إِنْ كُنْتُمْ آمَنْتُمْ بِاللَّهِ وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ يَوْمَ التَّلَاقِ الْجُمُعَاتِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [سورة الأنفال: ٤١]

٨٠٦٥ - عن علي قال: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر، وكان النبي ﷺ

أعطاني شارفا من الخمس. الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٩١)، ومسلم (١٩٧٩: ٢).

٨٠٦٦ - عن يزيد بن عبد الله قال: كنا بالمربد فجاء رجل أشعث الرأس بيده قطعة أديم

أحمر فقلنا: كأنك من أهل البادية؟ فقال: أجل. قلنا: ناولنا هذه القطعة الأديم التي في يدك، فناولناها، فقرأناها فإذا فيها:

من محمد رسول الله إلى بني زهير بن أقيش إنكم إن شهدتم أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول

الله، وأقمتم الصلاة، وآتيتم الزكاة، وأديتم الخمس من المغنم، وسهم النبي ﷺ، وسهم الصفي، أنتم آمنون بأمان الله ورسوله. فقلنا من كتب لك هذا الكتاب؟ قال: رسول الله ﷺ.

صحيح: رواه أبو داود (٢٩٩٩)، وأحمد (٢٠٧٤٠)، وصححه ابن حبان (٦٥٥٧).

٨٠٦٧ - عن ابن عباس قال: قدم وفد عبد القيس فقالوا: يا رسول الله إنا هذا الحي من

ربعة بيننا وبينك كفار مضر فلسنا نصل إليك إلا في الشهر الحرام، فمرنا بأمر نأخذ به وندعو إليه من وراءنا قال: « أمركم بأربع وأنهاكم عن أربع: الإيمان بالله: شهادة أن لا إله إلا الله - وعقد بيده - وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصيام رمضان، وأن تؤدوا لله خمس ما غنمتم، وأنهاكم عن الدباء والنقير والحتم والمزفت ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٩٥)، ومسلم (١٧: ٢٣).

٨٠٦٨ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « أيما قرية أتيموها وأقمتم فيها فسهمكم فيها، وأيما قرية عصت الله ورسوله فإن خمسها لله ولرسوله ثم هي لكم ».

صحيح: رواه مسلم (١٧٥٦).

٨٠٦٩ - عن عمرو بن عبسة قال: صلى بنا رسول الله ﷺ إلى بغير من المغنم فلما سلم أخذ وبرة من جنب البعير، ثم قال: « ولا يحل لي من غنائمكم مثل هذا إلا الخمس والخمس مردود فيكم ».

صحيح: رواه أبو داود (٢٧٥٥).

٨٠٧٠ - عن عبادة بن الصامت قال: أخذ رسول الله ﷺ يوم حنين وبرة من جنب بغير فقال: « يا أيها الناس إنه لا يحل لي مما أفاء الله عليكم قدر هذه إلا الخمس والخمس مردود عليكم ».

حسن: رواه النسائي (٤١٣٨)، وأحمد (٢٢٧١٨)، والبيهقي (٣٠٣/٦).

١٨ - باب قسم الخمس، وسهم ذوي القربى

٨٠٧١ - عن جبير بن مطعم أخبره قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى النبي ﷺ فقلنا: أعطيت بني المطلب من خمس خيبر وتركتنا ونحن بمنزلة واحدة منك فقال: « إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد ».

قال جبير: ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس وبنو نوفل شيئاً.

صحيح: رواه البخاري (٤٢٢٩). ورواه أبو داود (٢٩٧٨) وزاد: قال: وكان أبو بكر يقسم الخمس نحو قسم رسول الله ﷺ غير أنه لم يكن يعطي قربي رسول الله ﷺ ما كان النبي ﷺ يعطيهم. قال وكان عمر بن الخطاب يعطيهم منه وعثمان بعده.

٨٠٧٢ - عن جبير بن مطعم قال: لما كان يوم خيبر وضع رسول الله ﷺ سهم ذي القربى في بني هاشم وبنو المطلب وترك بني نوفل وبنو عبد شمس فانطلقت أنا وعثمان بن عفان حتى أتينا النبي ﷺ فقلنا: يا رسول الله هؤلاء بنو هاشم لا ننكر فضلهم للموضع الذي وضعك الله به منهم فما

بال إخواننا بني المطلب أعطيتهم وتركنا وقرابتنا واحدة فقال رسول الله ﷺ: « إنا وبني المطلب لا نفرق في جاهلية ولا إسلام، وإنما نحن وهم شيء واحد»، وشبك بين أصابعه.

حسن: رواه أبو داود (٢٩٨٠)، والنسائي (٤١٣٧)، وأحمد (١٦٧٤١)، والبيهقي (٣٤١/٦).

٨٠٧٣ - عن يزيد بن هرمز: أن نجدة الحروري حين خرج في فتنة ابن الزبير أرسل إلى ابن

عباس يسأله عن سهم ذي القربى لمن تراه قال: هو لنا لقربى رسول الله ﷺ، قسمه رسول الله ﷺ لهم،

وقد كان عمر عرض علينا شيئاً رأيناه دون حقنا فأبيناً أن نقبله، وكان الذي عرض عليهم: أن يعين

ناكحهم، ويقضي عن غارمهم، ويعطي فقيرهم، وأبى أن يزيدهم على ذلك.

صحيح: رواه أبو داود (٢٩٨٢)، والنسائي (٤١٣٣)، وأحمد (٢٩٤١). والسياق للنسائي وأحمد.

١٩- باب تدوين العطاء

٨٠٧٤ - عن ناشرة بن سمي البزني قال: سمعت عمر بن الخطاب ﷺ يقول في يوم الجابية

وهو يخطب الناس: إن الله عز وجل جعلني خازناً لهذا المال، وقاسمه له، ثم قال: بل الله يقسمه، وأنا

بادئ بأهل النبي ﷺ، ثم أشرفهم، ففرض لأزواج النبي ﷺ عشرة آلاف إلا جويرية وصفية وميمونة،

فقال عائشة: إن رسول الله ﷺ كان يعدل بيننا، فعدل بينهن عمر.

ثم قال: إني بادئ بأصحابي المهاجرين الأولين، فإنا أخرجنا من ديارنا ظلماً وعدواناً، ثم

أشرفهم، ففرض لأصحاب بدر منهم خمسة آلاف، ولمن كان شهد بدرا من الأنصار أربعة آلاف،

ولمن شهد أحدًا ثلاثة آلاف. قال: ومن أسرع في الهجرة أسرع به العطاء، ومن أبطأ في الهجرة أبطأ به

العطاء، فلا يلومنَّ رجل إلا مُنَّاح راحلته. وإني أعتذر إليكم من خالد بن الوليد، إني أمرته أن يجبس

هذا المال على ضعفة المهاجرين، فأعطاه ذا البأس، وذا الشرف، وذا اللسانة، فنزعته، وأمرتُ أبا عبيدة

ابن الجراح. فقال أبو عمرو بن حفص بن المغيرة: والله ما أعذرت يا عمر بن الخطاب، لقد نزعْتَ

عاملاً استعمله رسول الله ﷺ وَعَمَدْتَ سيفاً سلَّه رسول الله ﷺ، ووضعتَ لواءً نصبه رسول الله ﷺ،

ولقد قطعْتَ الرحم، وحسدتَ ابن العم. فقال عمر بن الخطاب: إنك قريب القرابة، حديث السن،

مُغضب من ابن عمك.

صحيح: رواه أحمد (١٥٩٠٥).

جموع ما جاء في الشهداء وأحكام الشهادة

١- باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى

٨٠٧٥- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « والذي نفسي بيده، لا يُكَلِّم أحدٌ في سبيل الله - والله أعلم بمن يُكَلِّم في سبيله - إلا جاء يوم القيامة، وجرحه يشعبُ دماً، اللونُ لونُ الدَّمِ، والريحُ ريحُ المسكِ ».

متفق عليه: رواه مالك (٢٩) والبخاري (٢٨٠٣) ومسلم (١٨٧٦: ١٠٥).

٨٠٧٦- عن أبي هريرة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: « والذي نفسي بيده لولا أن رجلاً من المؤمنين لا تطيب أنفسهم أن يتخلفوا عني ولا أجد ما أحملهم عليه ما تخلفت عن سرية تغزو في سبيل الله والذي نفسي بيده لو ددت أني أقتل في سبيل الله، ثم أحيأ ثم أقتل، ثم أحيأ ثم أقتل، ثم أحيأ ثم أقتل ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٩٧) ومسلم (١٨٧٦).

٨٠٧٧- عن أنس بن مالك، عن النبي ﷺ قال: « ما أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع إلى الدنيا وله ما على الأرض من شيء إلا الشهيد، يتمنى أن يرجع إلى الدنيا فيقتل عشر مرات؛ لما يرى من الكرامة ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨١٧)، ومسلم (١٨٧٧: ١٠٩).

٨٠٧٨- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « يؤتى بالرجل من أهل الجنة فيقول الله عز وجل: يا ابن آدم كيف وجدت منزلك؟ فيقول: أي رب خير منزل فيقول: سَلِّ وَتَمَنَّ، فيقول: أسألك أن تردني إلى الدنيا فأقتل في سبيلك عشر مرات لما يرى من فضل الشهادة ».

صحيح: رواه النسائي (٣١٦٠)، وأحمد (١٢٣٤٢)، والحاكم (٧٥/٢).

٨٠٧٩- عن ابن أبي عميرة: أن رسول الله ﷺ قال: « ما من الناس من نفس مسلمة يقبضها ربها تحب أن ترجع إليكم وأن لها الدنيا وما فيها غير الشهيد ».

قال ابن أبي عميرة قال رسول الله ﷺ: « ولأن أقتل في سبيل الله أحب إلي من أن يكون لي أهل الوبر والمدر ».

حسن: رواه النسائي (٣١٥٣)، وأحمد (١٧٨٩٤).

٨٠٨٠ - عن عبادة بن الصامت أن رسول الله ﷺ قال: « ما على الأرض من نفس تموت ولها

عند الله خير، تحب أن ترجع إليكم، ولها الدنيا إلا القليل فإنه يحب أن يرجع، فيقتل مرة أخرى ».

حسن: رواه النسائي (٣١٥٩) والطبراني في الأوسط (٤٠١).

٨٠٨١ - عن سمرة قال: قال النبي ﷺ: « رأيت اللية رجلين أتيا بي فصعدا بي الشجرة،

فأدخلاني دارا هي أحسن وأفضل، لم أر قط أحسن منها قالوا: أما هذه الدار فدار الشهداء ».

صحيح: رواه البخاري (٢٧٩١).

٨٠٨٢ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « يضحك الله إلى رجلين يقتل أحدهما الآخر

كلاهما يدخل الجنة، يقاتل هذا في سبيل الله فيقتل ثم يتوب الله على القاتل فيقاتل فيستشهد ».

متفق عليه: رواه مالك (٢٨) والبخاري (٢٨٢٦) ومسلم (١٨٩٠: ١٢٨).

٨٠٨٣ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « ما يجد الشهيد من مسّ القتل إلا كما يجد

أحدكم من مسّ القرصة ».

حسن: رواه الترمذي (١٦٦٨) وصحّحه، والنسائي (٣١٦١)، وابن ماجه (٢٨٠٢)، وأحمد (٧٩٥٣).

وقوله: "القرصة" بفتح القاف وسكون الراء من القرص قال في القاموس: القرص أخذك لحم إنسان

بأصبعك حتى توله ولسع البراغيث.

٨٠٨٤ - عن أبي أمامة، عن النبي ﷺ قال: « ليس شيء أحب إلى الله من قطرتين وأثرين:

قطرة من دموع في خشية الله، وقطرة دم تهاق في سبيل الله، وأما الأثران: فأثر في سبيل الله، وأثر في

فريضة من فرائض الله ».

حسن: رواه الترمذي (١٦٦٩) وحسنه، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٠٨)

٨٠٨٥ - عن معاذ بن جبل أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « من قاتل في سبيل الله عزوجل

من رجل مسلم فواق ناقة وجبت له الجنة، ومن سأل الله القتل من عند نفسه صادقا ثم مات أو قتل

فله أجر شهيد، ومن جرح جرحا في سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تجيء يوم القيامة كأغزر ما كانت

لونها كالزعفران وريحها كالمسك، ومن جرح جرحا في سبيل الله، فعليه طابع الشهداء ».

حسن: رواه النسائي (٣١٤١)، والترمذي (١٦٥٤، ١٦٥٧) وصحّحه، وأحمد (٢٢١١٦).

٨٠٨٦ - عن المقدم بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ قال: « للشهيد عند الله ست خصال

يغفر له في أول دفعة من دمه، ويرى مقعده من الجنة ويجار من عذاب القبر، ويأمن من الفزع الأكبر،

ويحلى حلة الإيمان ويزوج من الحور العين، ويشفع في سبعين إنساناً من أقاربه». حسن: رواه ابن ماجه (٢٧٩٩).

٨٠٨٧ - عن قيس الجذامي - رجل كانت له صحبة - قال: قال النبي ﷺ: « يعطى الشهيد ست خصال: عند أول قطرة من دمه يكفر عنه كل خطيئة، ويرى مقعده من الجنة، ويزوج من الحور العين، ويؤمن من الفرع الأكبر، ومن عذاب القبر، ويحلى حلة الإيمان». حسن: رواه أحمد (١٧٨٨٣).

٨٠٨٨ - عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما بال المؤمنين يفتنون في قبورهم إلا الشهيد؟ قال: « كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة». صحيح: رواه النسائي (٢٠٥٣).

٨٠٨٩ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « الشهداء على بارق نهر بباب الجنة في قبة خضراء يخرج عليهم رزقهم من الجنة بكرة وعشياً». حسن: رواه أحمد (٢٣٩٠)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٩٩)، وصححه ابن حبان (٤٦٥٨)، والحاكم (٧٤/٢).

٨٠٩٠ - عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: « أفضل الجهاد عند الله يوم القيامة الذين يلتقون في الصف فلا يلفتون وجوههم حتى يقتلوا، أولئك يتلبطون في الغرف العلى من الجنة، ينظر إليهم ربك، إن ربك إذا ضحك إلى قوم فلا حساب عليهم». حسن: رواه الطبراني في الأوسط (٢٦٨٤-مجمع البحرين).

٨٠٩١ - عن نعيم بن همار أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أيُّ الشهداء أفضل؟ قال: « الذين إن يُلقوا في الصف لا يلفتون وجوههم حتى يُقتلوا، أو يتلبطون في الغرف العلى من الجنة، ويضحك إليهم ربك، وإذا ضحك ربك إلى عبد في الدنيا فلا حساب عليه». حسن: رواه الإمام أحمد (٢٢٤٧٦)، وأبو يعلى (٦٨٥٥)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٢٢٨).

٨٠٩٢ - عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ: « يُشفع الشهيد في سبعين من أهل بيته». حسن: رواه أبو داود (٢٥٢٢).

٢- باب الشهيد في الجنة

٨٠٩٣ - عن جابر بن عبد الله قال: قال رجل للنبي ﷺ يوم أحد: أرأيت إن قتلت فأين أنا؟

قال: « في الجنة » فألقى ثمرات في يده ثم قاتل حتى قتل .
متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٤٦)، ومسلم (١٨٩٩: ١٤٣).
٨٠٩٤ - عن أنس قال: عمي الذي سميت به لم يشهد مع رسول الله ﷺ بدرا قال: فشق عليه
قال: أول مشهد شهده رسول الله ﷺ غيبت عنه وإن أراني الله مشهدا فيما بعد مع رسول الله ﷺ لبراز
الله ما أصنع قال: فهاب أن يقول غيرها قال: فشهد مع رسول الله ﷺ يوم أحد قال: فاستقبل سعد بن
معاذ فقال له أنس: يا أبا عمرو أين؟ فقال واهما لريح الجنة أجده دون أحد. قال: فقاتلهم حتى قتل قال:
فوجد في جسده بضع وثمانون من بين ضربة وطعنة ورمية قال: فقالت أخته عمتي الربيع بنت النضر:
فما عرفت أخي إلا بينانه ونزلت هذه الآية: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَى نَحْبَهُ
وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا بَدِيلًا﴾ [الأحزاب: ٢٣] قال: فكانوا يرون أنها نزلت فيه وفي أصحابه.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٠٥)، ومسلم (١٩٠٣: ١٤٨). واللفظ لمسلم.
٨٠٩٥ - عن أنس بن مالك قال: جاء ناس إلى النبي ﷺ فقالوا: أن ابعت معنا رجلا يعلمونا
القرآن والسنة فبعث إليهم سبعين رجلا من الأنصار يقال لهم: القراء، فيهم خالي حرام يقرؤون
القرآن، ويتدارسون بالليل يتعلمون وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد ويحتطبون
فيبيعونه ويشترون به الطعام لأهل الصفة والفقراء فبعثهم النبي ﷺ إليهم فعرضوا لهم فقتلوهم قبل
أن يبلغوا المكان فقالوا: اللهم بلغ عنا نبينا أنا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا قال: وأتى رجل
حراما خال أنس من خلفه فطعنه برمح حتى أنفذه فقال حرام: فزت ورب الكعبة فقال رسول الله ﷺ
لأصحابه: « إن إخوانكم قد قتلوا وإنهم قالوا: اللهم بلغ عنا نبينا أنا قد لقيناك فرضينا عنك،
ورضيت عنا ».

متفق عليه: رواه مسلم (٦٧٧: ١٤٧) والبخاري (٢٨٠١).

٣- باب ما جاء في أرواح الشهداء

قال تعالى: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٧١﴾ فَرِحِينَ بِمَا
آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ، وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١٧٢﴾
يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلِهِ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ﴿١٧٣﴾ [آل عمران: ١٦٩-١٧١]
قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتٌ بَلْ أَحْيَاءٌ وَلَٰكِن لَّا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾ [البقرة: ١٥٤]
٨٠٩٦ - عن كعب بن مالك، أن رسول الله ﷺ قال: « إن أرواح الشهداء في طير خضر

تعلق من ثمرة الجنة أو شجر الجنة».

صحيح: رواه الترمذي (١٦٤١)، وأحمد (٢٧١٦٦). وقال: "هذا حديث حسن صحيح".
 ٨٠٩٧- عن مسروق قال: سألتنا عبد الله بن مسعود عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ قال: أما إنا قد سألتنا عن ذلك فقال: «أرواحهم في جوف طير خضر لها قناديل معلقة بالعرش تسرح من الجنة حيث شاءت، ثم تأوي إلى تلك القناديل فاطلع إليهم ربهم اطّلاعة فقال: هل تشتهون شيئاً؟ قالوا: أي شيء نشتهي ونحن نسرح من الجنة حيث شئنا ففعل ذلك بهم ثلاث مرات، فلما رأوا أنهم لن يتركوا من أن يسألوا قالوا: يا رب نريد أن ترد أرواحنا في أجسادنا حتى نقتل في سبيلك مرة أخرى فلما رأى أن ليس لهم حاجة تركوا».
 صحيح: رواه مسلم (١٨٨٧: ١٢١).

٨٠٩٨- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «لما أصيب إخوانكم بأحد جعل الله أرواحهم في جوف طير خضر ترد أنهار الجنة تأكل من ثمارها وتأوي إلى قناديل من ذهب معلقة في ظل العرش فلما وجدوا طيب مأكلهم ومشربهم ومقيلهم قالوا: من يبلغ إخواننا عنا أنا أحياء في الجنة نرزق لئلا يزهدوا في الجهاد ولا ينكلوا عند الحرب فقال الله سبحانه: أنا أبلغهم عنكم. قال: فأنزل الله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ إلى آخر الآية».
 حسن: رواه أبو داود (٢٥٢٠).

٤- باب الشهيد يُغفر له كل ذنب إلا الدين

٨٠٩٩- عن أبي قتادة أنه سمعه يحدث عن رسول الله ﷺ أنه قام فيهم فذكر لهم: أن الجهاد في سبيل الله والإيمان بالله أفضل الأعمال، فقام رجل فقال: يا رسول الله أرأيت إن قتلت في سبيل الله تكفر عني خطاياي؟ فقال له رسول الله ﷺ: «نعم إن قتلت في سبيل الله وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر» ثم قال رسول الله ﷺ: «كيف قلت؟» قال: أرأيت إن قتلت في سبيل الله أتكفر عني خطاياي؟ فقال رسول الله ﷺ: «نعم وأنت صابر محتسب مقبل غير مدبر إلا الدين، فإن جبريل عليه السلام قال لي ذلك».
 صحيح: رواه مسلم (١٨٨٥: ١١٧).

٨١٠٠- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قام فخطب الناس ثم ذكر: أن الإيمان بالله والجهاد في سبيل الله من أفضل الأعمال عند الله، فقام رجل فقال: يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله وأنا صابر محتسب مقبل غير مدبر يكفر الله عني خطاياي؟ قال: «نعم، فكيف قلت؟» قال: إن قتلت في

سبيل الله وأنا صابر محتسب مقبل غير مدبر يكفر الله عني خطاياي؟ قال: « نعم، كيف قلت؟ » قال: إن قتلت في سبيل الله وأنا صابر محتسب مقبل غير مدبر يكفر الله عني خطاياي؟ قال: « نعم، إلا الدين، فإن جبريل سارني بذلك ».

حسن: رواه أحمد (٨٠٧٥، ٨٣٧١).

٨١٠١ - عن عبد الله بن عمرو، أن رسول الله ﷺ قال: « يُغفر للشهيد كل ذنب إلا الدين ».

صحيح: رواه مسلم (١٨٨٦: ١١٩).

٨١٠٢ - عن سهل بن حنيف قال: قال رسول الله ﷺ: « أول ما يهراق من دم الشهيد يغفر له ذنبه كله إلا الدين ».

حسن: رواه أبو يعلى (١٩٢٦ - المطالب) والطبراني في الكبير (٨٨/٦) والحاكم (١١٩/٢).

٨١٠٣ - عن أنس بن مالك أن رجلا قال: يا رسول الله إن قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا أدخل الجنة؟ فقال النبي ﷺ: « نعم »، فلما ولى قال: « إلا الدين ».

حسن: رواه البزار (٧٣٢٨).

٨١٠٤ - عن محمد بن عبد الله بن جحش قال: كنا جلوسا بفناء المسجد حيث توضع

الجنائز، ورسول الله ﷺ جالس بين ظهرينا فرفع رسول الله ﷺ بصره قبل السماء فنظر ثم طأطأ بصره ووضع يده على جبهته ثم قال: « سبحان الله سبحان الله ماذا نزل من التشديد » قال: فسكتنا يوما وليلتنا فلم نرها خيرا حتى أصبحنا قال محمد: فسألت رسول الله ﷺ ما التشديد الذي نزل؟ قال: « في الدين، والذي نفس محمد بيده لو أن رجلا قتل في سبيل الله ثم عاش، ثم قتل في سبيل الله ثم عاش، ثم قتل في سبيل الله ثم عاش، ثم قتل في سبيل الله حتى يقضي دينه ».

حسن: رواه النسائي (٤٦٨٤)، وأحمد (٢٢٤٩٣)، والحاكم (٢٥/٢).

٨١٠٥ - عن محمد بن عبد الله بن جحش: أن رجلا جاء إلى النبي ﷺ فقال: ما لي يا رسول الله

إن قتلت في سبيل الله؟ قال: « الجنة ». قال: فلما ولى قال: « إلا الدين سارني به جبريل عليه السلام أنفا ».

حسن: رواه أحمد (١٩٠٧٧، ١٧٢٥٣)، وابن أبي شيبه (٢٧٣/٣)، وعنه ابن أبي عاصم في

الجهاد (٢٣٨/٢).

٥- باب من طلب الشهادة في سبيل الله

٨١٠٦ - عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « من طلب الشهادة صادقا أعطيها، ولو لم تصبه ».

صحيح: رواه مسلم (١٩٠٨: ١٥٦).

٨١٠٧- عن سهل بن حنيف أن النبي ﷺ قال: « من سأل الشهادة بصدق، بلغه الله منازل الشهداء وإن مات على فراشه ». صحیح: رواه مسلم (١٩٠٩: ١٥٧).

٦- باب أن الشهيد في سبيل الله لا يُغسل ولا يُنزع منه ثيابه الذي استشهد فيه ولا يُصلّى عليه

٨١٠٨- عن جابر بن عبد الله قال: كان النبي ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في ثوب واحد ثم يقول: « أيهم أكثر أخذًا للقرآن؟ » فإذا أشير له إلى أحدهما قدمه في اللحد وقال: « أنا شهيد على هؤلاء يوم القيامة وأمر بدفنتهم في دمائهم، ولم يغسلوا، ولم يصل عليهم ». صحیح: رواه البخاري (١٣٤٣).

٧- باب ما جاء في الشهداء سوى القتييل في سبيل الله

٨١٠٩- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « بينما رجل يمشي بطريق إذ وجد غصن شوك على الطريق، فأخره فشكر الله له، فغفر له » وقال: « الشهداء خمسة: المطعون، والمبطون، والغرق، وصاحب الهدم، والشهيد في سبيل الله ». ثم ذكر حديث فضل الصف الأول في صلاة الجماعة. متفق عليه: رواه مالك (٦) والبخاري (٢٨٢٩)، ومسلم (١٩١٤: ١٦٤).

٨١١٠- عن أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله أرأيت إن جاء رجل يريد أخذ مالي؟ قال: « فلا تعطه مالك ». قال: أرأيت إن قاتلني؟ قال: « قاتله ». قال: أرأيت إن قتلني؟ قال: « فأنت شهيد ». قال: أرأيت إن قتلته؟ قال: « هو في النار ». صحیح: رواه مسلم (١٤٠).

٨١١١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « ما تعدون الشهيد فيكم؟ » قالوا: يا رسول الله من قتل في سبيل الله فهو شهيد. قال: « إن شهداء أمتي إذا لقليل قالوا: فمن هم يا رسول الله؟ قال: من قتل في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في سبيل الله فهو شهيد، ومن مات في الطاعون فهو شهيد، ومن مات في البطن فهو شهيد ».

قال ابن مقسم: أشهد على أبيك في هذا الحديث أنه قال: « والغريق شهيد ». صحیح: رواه مسلم (١٩١٥: ١٦٥).

٨١١٢- عن عائشة قالت: سألت رسول الله ﷺ عن الطاعون فأخبرني: « أنه عذاب يبعثه

الله على من يشاء، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين، ليس من أحد يقع الطاعون، فيمكث في بلده صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد».

صحيح: رواه البخاري (٣٤٧٤).

٨١١٣ - عن حفصة بنت سيرين قالت: قال لي أنس بن مالك: بم مات يحيى ابن أبي عمرة؟

قالت: قلت: بالطاعون. قالت: فقال: قال رسول الله ﷺ: «الطاعون شهادة لكل مسلم».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٣٠)، ومسلم (١٩١٦: ١٦٦).

٨١١٤ - عن عبد الله بن عمرو قال: قال رسول الله ﷺ: «من قُتل دون ماله فهو شهيد».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٨٠)، ومسلم (١٤١).

٨١١٥ - عن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: «تُستشهدون بالقتل، والطاعون، والغرق، والبطن، وموت المرأة مُجماً، موتها في نفاسها».

صحيح: رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مسنده (١٩٢٠-المطالب)، وعبد بن حميد (١٥٤).

٨١١٦ - عن سعيد بن زيد قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من قتل دون ماله فهو شهيد، ومن قتل دون دينه فهو شهيد، ومن قتل دون دمه فهو شهيد، ومن قتل دون أهله فهو شهيد».

صحيح: رواه الترمذي (١٤٢١) وصححه، وأبو داود (٤٧٧٢)، وأحمد (١٦٥٢).

٨١١٧ - عن عقبه بن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: «من صرع عن دابته في سبيل الله فهو شهيد».

صحيح: رواه ابن أبي عاصم في الجهاد (٢٣٧)، والطبراني في الكبير (٣٢٣/١٧).

٨١١٨ - عن جابر بن عتيك: أن رسول الله ﷺ جاء يعود عبد الله بن ثابت فوجده، قد غلب عليه، فصاح به فلم يجبه، فاسترجع رسول الله ﷺ وقال: «غلبنا عليك يا أبا الربيع»، فصاح النسوة، وبكين فجعل جابر يسكتهن. فقال رسول الله ﷺ: «دعهن فإذا وجب فلا تبكين باكية». قالوا: يا رسول الله وما الوجوب؟ قال: إذا مات» فقالت ابنته: والله إن كنت لأرجو أن تكون شهيداً، فإنك كنت قد قضيت جهازك فقال رسول الله ﷺ: «إن الله قد أوقع أجره على قدر نيته، وما تعدون الشهادة؟» قالوا: القتل في سبيل الله. فقال رسول الله ﷺ: «الشهداء سبعة سوى القتل في سبيل الله: المطعون شهيد، والغرق شهيد، وصاحب ذات الجنب شهيد، والمبطون شهيد، والحرق شهيد، والذي يموت تحت الهدم شهيد، والمرأة تموت بجمع شهيد».

حسن: رواه مالك (٣٦)، وأبو داود (٣١١١)، والنسائي (١٨٤٦)، وصححه ابن حبان (٣١٨٩).

وقوله: "ذات الجنب" هي ورم حار يعرض في الغشاء المستبطن للأضلاع.
وقوله: "قد قضيت جهازك" أي قد أعددت ما تحتاج إليه في سفرك للغزو.

٨١١٩- عن ربيع الأنصاري أن رسول الله ﷺ عاد ابن أخي جبر الأنصاري فجعل أهله
يكون عليه فقال لهم جبر: لا تؤذوا رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «دعهم فليكن مادام حيا
فإذا وجب فليسكن» فقال بعضهم: ما كنا نرى أن يكون موتك على فراشك حتى تقتل في
سبيل الله مع رسول الله ﷺ. فقال رسول الله ﷺ: «أو ما الشهادة إلا في القتل في سبيل الله؟ إن شهداء
أمي إذن لقليل إن الطعن والطاعون شهادة، والبطن شهادة، والنفساء بجمع شهادة، والحرق شهادة،
والغرق شهادة والهدم شهادة، وذات الجنب شهادة».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٦٥/٥) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثنى (٢١٩١).

٨١٢٠- عن عتبة بن عبد السلمي عن النبي ﷺ قال: «يأتي الشهداء والمتوفون بالطاعون
فيقول أصحاب الطاعون: نحن شهداء فيقال: انظروا فإن كانت جراحهم كجراح الشهداء تسيل
دماربع المسك فهم شهداء فيجدونهم كذلك».

حسن: رواه أحمد (١٧٦٥١).

٨١٢١- عن العرباض بن سارية قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يختصم الشهداء
والمتوفون على فرشهم إلى الله عزوجل في الذين ماتوا من الطاعون فيقول الشهداء: إخواننا قتلوا،
ويقول المتوفون على فرشهم: إخواننا ماتوا على فرشهم كما متنا، فيقضي الله بينهم: أن انظروا إلى
جراحات المطعونين فإن أشبهت جراحات الشهداء فهم منهم، فينظرون إلى جراح المطعونين، فإذا
هي قد أشبهت جراح الشهداء، فيلحقون معهم».

حسن: رواه أحمد (١٧١٦٤).

٨١٢٢- عن عبد الله بن بسر المازني قال: عاد رسول الله ﷺ سعد بن عبادة فقال: «ما تعدون
الشهداء من أمي؟» قال: قال ذلك ثلاثا. قلنا: الله ورسوله أعلم. قال سعد بن عبادة: إن شاء رسول الله ﷺ
أذن لي فأخبرته من الشهداء من أمته قال: فأخبرني من الشهداء من أمي؟ قال: أسندوني فأسندوه
فقال: «من آمن بالله وجاهد في سبيل الله وقاتل حتى قتل فهو شهيد»، قال: «إن شهداء أمي إذا لقليل،
القتيل في سبيل الله شهيد، والمبطون شهيد، والمطعون شهيد، والغريق شهيد، والنفساء شهيد».

حسن: رواه الطبراني في مسند الشاميين (١٥٠٨).

٨١٢٣- عن عبادة بن الصامت قال: عاد رسول الله ﷺ عبد الله بن رواحة فما تحوَّز له عن فراشه فقال: « من شهداء أمي؟ » قالوا: قتل المسلم شهادة قال: « إن شهداء أمي إذا لقليل، قتل المسلم شهادة، والطاعون شهادة، والبطن والفرق والمرأة يقتلها ولدها جُمعاً ».

صحيح: رواه أحمد (١٧٧٩٧، ٢٢٧٥٦، ٢٢٦٨٤)، والطيالسي (٥٨٣). وقوله: "فما تحوَّز" أي ما تنحى. وقوله: "جُمعاً" بضم الجيم، وسكون الميم، أي حال كون الولد مجموعاً إليها والمعنى: ماتت وهو في بطنها.

٨١٢٤- عن أبي مالك الأشعري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من فصل في سبيل الله فمات أو قتل فهو شهيد، أو وقصه فرسه أو بعيره أو لدغته هامة أو مات على فراشه، بأي حتف شاء الله، فإنه شهيد، وإن له الجنة ».

حسن: رواه أبو داود (٢٤٩٩)، والحاكم (٧٢/٢)، وابن أبي عاصم في الجهاد (٥٤، ٢٣٥).

٨١٢٥- عن محمد بن زياد الألهاني قال: ذكر عند أبي عتبة الخولاني الشهداء فذكروا المبطون، والمطمون، والنفساء، فغضب أبو عتبة وقال: حدثنا أصحاب نبينا عن نبينا ﷺ أنه قال: « إن شهداء الله في الأرض أمناء الله في الأرض من خلقه قتلوا أو ماتوا ».

حسن: رواه أحمد (١٧٧٨٦).

جموع ما جاء في الهجرة

١- باب الحث على الهجرة

٨١٢٦- عن أبي فاطمة قال: قلت: يا رسول الله: حدثني بعمل أستقيم عليه، وأعمله. قال

له رسول الله ﷺ: « عليك بالهجرة فإنه لا مثل لها ».

حسن: رواه النسائي (٤١٦٧).

٢- باب الهجرة لوجه الله

٨١٢٧- عن خباب قال: هاجرنا مع رسول الله ﷺ نبتغي وجه الله، ووجب أجرنا على الله،

فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً. منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد، فلم نجد شيئاً نكفنه به إلا نمرة، كنا إذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه، فإذا غطينا رجله خرج رأسه. فأمرنا رسول الله ﷺ

أن نغطي رأسه بها، ونجعل على رجله من إذخر، ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها.

صحيح: رواه البخاري (٣٩١٤). وقوله: يهدبها - من الهدب وهو الاجتناء.

٣- باب أن شأن الهجرة شديد

٨١٢٨- عن أبي سعيد الخدري قال: جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فسأله عن الهجرة فقال: «وبحك إن الهجرة شأنها شديد فهل لك من إبل؟» قال: نعم قال: «فتعطي صدقتها؟» قال: نعم، قال: «فهل تمنح منها؟» قال: نعم قال: «فتحلبها يوم ورودها؟» قال: نعم قال: «فاعمل من وراء البحار فإن الله لن يترك من عملك شيئاً».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٢٣)، ومسلم (١٨٦٥). واللفظ للبخاري.

وقوله: "فاعمل من وراء البحار" مبالغة في إعلامه بأن لا يضيع في أي موضع كان. فتح الباري (٢٥٩/٧).

٤- باب هجرة الحاضر أفضل من هجرة البادي

٨١٢٩- عن عبد الله بن عمرو قال: قال رجل: يا رسول الله! أي الهجرة أفضل؟ قال: «أن تهجر ما كره ربك عز وجل» وقال: رسول الله ﷺ: «الهجرة هجرتان، هجرة الحاضر وهجرة البادي. فأما البادي فيجيب إذا دُعي، ويطيع إذا أمر، وأما الحاضر فهو أعظمها بلية، وأعظمها أجراً» صحيح: رواه النسائي (٤١٦٥) وصححه ابن حبان (٤٨٦٣).

٥- باب من هاجر مع أبويه ليس كمن هاجر بنفسه

٨١٣٠- عن عمر بن الخطاب كان فرض للمهاجرين الأولين أربعة آلاف في أربعة. وفرض لابن عمر ثلاثة آلاف وخمس مائة. فقيل له: هو من المهاجرين، فلم نقصته من أربعة آلاف؟ فقال: إنها هاجر به أبواه. يقول: ليس هو كمن هاجر بنفسه. صحيح: رواه البخاري (٣٩١٢).

٦- باب لا هجرة بعد فتح مكة

٨١٣١- عن مجاشع بن مسعود السلمي قال: أتيت النبي ﷺ بأخي بعد الفتح، قلت: يا رسول الله، جئتك بأخي لتبأيعه على الهجرة، قال: «ذهب أهل الهجرة بما فيها» فقلت: على أي شيء تبأيعه؟ قال: «أبأيعه على الإسلام، والإيمان، والجهاد» فلقيت أبا معبد بعد، وكان أكبرهما، فسألته فقال: صدق مجاشع.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٠٥، ٤٣٠٦) ومسلم (١٨٦٣: ١٨٤).

٨١٣٢ - عن مجاشع بن مسعود أنه أتى النبي ﷺ بابن أخ له، يبایعه على الهجرة. فقال رسول الله ﷺ: « لا، بل يبایع على الإسلام، فإنه لا هجرة بعد الفتح، ويكون من التابعين بإحسان ».

صحيح: رواه أحمد (١٥٨٤٧) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٤٠٤).
٨١٣٣ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح، فتح مكة: « لا هجرة، ولكن

جهاد ونية وإذا استنفرتم فانفروا »

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٧٧) ومسلم (١٣٥٣: ٨٥).
٨١٣٤ - عن عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الهجرة؟ فقال: « لا هجرة بعد الفتح،

ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا ».

صحيح: رواه مسلم (١٨٦٤: ٨٦).

٨١٣٥ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ لما فتحت مكة:

« لا هجرة بعد الفتح، ولا شغار في الإسلام ».

حسن: رواه أبو داود (١٥٩١، ٢٧٥١) والترمذي (١٤١٣) والنسائي (٤٨٠٦) وأحمد (٧٠١٢)

٨١٣٦ - عن صفوان بن أمية أنه قيل له: إنه لا يدخل الجنة إلا من هاجر. قال: فقلت: لا

أدخل منزلي حتى آتي رسول الله ﷺ فأسأله، فأتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إن هذا سرق

خميصة لي لرجل معه، فأمر بقطعه. فقلت: يا رسول الله إني قد وهبتها له. قال: « فهلا قبل أن تأتيني

به » قال: قلت: يا رسول الله، إنهم يقولون: لا يدخل الجنة إلا من هاجر؟ فقال رسول الله ﷺ: « لا

هجرة بعد فتح مكة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا »

صحيح: رواه النسائي (٤١٦٩) وأحمد (١٥٣٠٦).

٨١٣٧ - عن أبي هريرة قال: أتى نفرٌ من أهل البادية إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: يا رسول الله،

إنَّ أهل قرانا زعموا أنه لا ينفع عمل دون الهجرة، والجهاد في سبيل الله، فقال رسول الله ﷺ: « حيث

ما كنتم فأحسنتم عبادة الله، فأبشروا بالجنة »

حسن: رواه الدولابي في الكنى (٥٥٧/٢)

٨١٣٨ - عن غزية بن الحارث أنه أخبره أن شاباً من قريش أرادوا أن يهاجروا إلى

رسول الله ﷺ فمنعهم أبائهم. فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: « لا هجرة بعد

الفتح، إنما هو الحشر والنية والجهاد ».

صحيح: رواه سعيد بن منصور في سننه (٢٣٥٣).

٧- باب جواز إقامة المهاجرين من مكة بعد قضاء نسكه لمدة ثلاثة أيام

٨١٣٩- عن عبد الرحمن بن حميد أنه سمع عمر بن عبد العزيز يسأل السائب بن يزيد يقول: هل سمعت في الإقامة بمكة شيئاً؟ فقال السائب: سمعت العلاء بن الحضرمي يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «للمهاجر إقامة ثلاث بعد الصدر». كأنه يقول: لا يزيد عليها. متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٣٣)، ومسلم (١٣٥٢). وقوله: "بعد الصدر" أي بعد الرجوع من منى. وهذا خاصٌ بالمهاجرين من مكة إلى المدينة؛ لأن عهد النبي ﷺ كان وقت الجهاد وتأسيس الدولة الإسلامية.

٨- باب لا تنقطع الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام

٨١٤٠- عن جنادة بن أبي أمية حدث أن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ قال بعضهم: إن الهجرة قد انقطعت، فاختلفوا في ذلك قال: فانطلقت إلى رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله! إن أناساً يقولون: إن الهجرة قد انقطعت، فقال رسول الله ﷺ: «إن الهجرة لا تنقطع ما كان الجهاد». صحيح: رواه أحمد (١٦٥٩٧).

٨١٤١- عن عبدالله بن السعدي - رجل من بني مالك بن حنبل - أنه قدم على النبي ﷺ في ناس من أصحابه فقالوا له: احفظ رحالنا، ثم تدخل، وكان أصغر القوم، ففضى لهم حاجتهم ثم قالوا له: ادخل فدخل، فقال: «حاجتك؟» قال: حاجتي تحدثني: انقضت الهجرة؟ فقال النبي ﷺ: «حاجتك خير من حوائجهم، لا تنقطع الهجرة ما قُوتل العدو». صحيح: رواه أحمد (٢٢٣٢٤) والبيهقي (١٧/٩-١٨) وصححه ابن حبان (٤٨٦٦).

٨١٤٢- عن عبد الله بن السعدي أن النبي ﷺ قال: «لا تنقطع الهجرة ما دام العدو يقاتل» فقال معاوية وعبد الرحمن بن عوف، وعبد الله بن عمرو بن العاص: إن النبي ﷺ قال: «إن الهجرة خصلتان: إحداهما أن تهجر السيئات، والأخرى أن تهاجر إلى الله ورسوله، ولا تنقطع الهجرة ما قبلت التوبة، ولا تزال التوبة مقبولة حتى تطلع الشمس من المغرب، فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه. وكفي الناس عن العمل» حسن: رواه أحمد (١٦٧١).

فائدة:

المسلمون الذين يعيشون في بلاد الكفار ولا يستطيعون من أداء الواجبات والفرائض، فعليهم أن يهاجروا منها كما حصل في القرن الماضي عند ما تغلب الشيوعيون على روسيا الاتحادية (السوفيت)، وحرّموا القيام

بالشعائر الدينية، وقراءة القرآن، فوجب عليهم الهجرة لقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّيْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ مَلَائِكَةً طَالِعِينَ
أَنْفُسَهُنَّ قَالُوا فِيمَ كُنْتُمْ قَالُوا كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الْأَرْضِ قَالُوا أَلَمْ تَكُنْ أَرْضَ اللَّهِ وَسِعَةً فَتُهَاجِرُوا فِيهَا فَأُولَئِكَ مَأْوَاهُمْ
جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [سورة النساء: ٩٧]

ومن لم يستطع أن يهاجر فهو معذور لقوله تعالى: ﴿إِلَّا الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوَالِدِينَ لَا
يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا﴾ فَأُولَئِكَ عَسَى اللَّهُ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَكَانَ اللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ [النساء: ٩٨-٩٩]

وأما الذين في بلاد الكفار، ولهم حرية في العبادة لله وحده، وأداء شعائر الإسلام الأخرى فلا نحب
عليهم الهجرة، بل البقاء فيها أفضل لدعوة غير المسلمين إلى الإسلام، والدعوة إلى الله، أو لأسباب دنيوية:
خرج المسلمون من جزيرة العرب لأسباب دينية: مثل الجهاد في سبيل الله، والدعوة إلى الله، أو لأسباب دنيوية:
مثل التجارة والتعليم، والعلاج، والزواج وغيرها إلى بلاد الكفار من أفغانستان مروراً بالهند إلى أقصى بخارى
وسمرقند، وكذلك إلى دول وسط أفريقيا وشمالها، وفي وقت وجيز انتشر الإسلام في هذه البلاد الواسعة حتى
تحوّلت من بلاد الكفر إلى بلاد الإسلام، وهذا يدل على عالمية الإسلام، وأنه دين يصلح لكل زمان ومكان.
واليوم نحن في مواجهة الغرب، فإن الغربيين لا يرغبون في هجرة المسلمين إلى ديارهم، ولذا نسعى
كل يوم يضعون شروطاً جديدةً لمنعهم من الهجرة إليهم حتى لا تنقلب الأكرية النصرانية إلى الأقلية،
وتاريخ الماضي القريب يشهد لذلك، فكم من مدينٍ أوروبية لم يكن فيها مسجدٌ ولا مركزٌ إسلامي في القرن
الماضي، ولكن من جهود دُعاة الإسلام والمهاجرين إليها الذين كانوا على علمٍ وبصيرةٍ من دينهم، انتشر
الإسلام وكثرت فيها المساجد والمراكز، ويُسمع فيها نداء الإسلام من المنابر مثل بلاد المسلمين، فبقاء هؤلاء
في هذه البلاد خيرٌ من الهجرة منها.

٩- باب جواز الرجوع إلى البداوة بعد الهجرة إذا أمن من الفتنة

٨١٤٣- عن سلمة بن الأكوع أنه دخل الحجاج فقال: يا ابن الأكوع: ارتددت على عقبيك؟

تعربت؟ قال: لا، ولكن رسول الله ﷺ أذن لي في البدو.

متفق عليه: رواه البخاري (٧٠٨٧) ومسلم (١٨٦٢).

١٠- باب كراهة موت المهاجر بأرض خرج منها

٨١٤٤- عن عبد الله بن عمر قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل مكة قال: «اللهم لا تجعل

منايانا بها حتى تخرجنا منها».

صحيح: رواه أحمد (٤٧٧٨، ٦٠٧٦)، والبخاري (كشف الأستار: ١٧٥١)، والبيهقي (١٩/٩).



٤٤- كتاب أحكام أهل الذمة

١- باب من حقوق المعاهد الحفاظ على نفسه وماله في دولة الإسلام

٨١٤٥- عن عبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ قال: « من قتل معاهدا لم يرخ رائحة الجنة، وإن ربحها توجد من مسيرة أربعين عاما ». صحيح: رواه البخاري (٣١٦٦).

٨١٤٦- عن أبي بكر قال: قال رسول الله ﷺ: « من قتل نفسا معاهدة بغير حلها حرم الله عليه الجنة أن يجد ربحها ».

حسن: رواه النسائي (٤٧٤٨)، وأحمد (٢٠٣٨٣)، وابن أبي عاصم في الديات (٢٠٩).

٢- باب تجار المشركين مأمونون على أنفسهم وعلى تجارتهم في دولة الإسلام

٨١٤٧- عن جابر قال: كنا لا نقتل تجار المشركين على عهد رسول الله ﷺ.

حسن: رواه ابن أبي شيبة في مسنده (١٩٥٦-المطالب)، وأبو يعلى (١٩١٧) وابن أبي شيبة في المصنف (٣٣٨٠٢).

٣- باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم

٨١٤٨- عن عمر بن الخطاب أنه استعمل مؤلّى له يدعى هنيّا على الحمى، فقال: يا هنيّ، اضمّ جناحك عن الناس، واتق دعوّة المظلوم، فإن دعوّة المظلوم مستجابة، وأدخل ربّ الصرّيمة وربّ الغنّيمة، وإيّاي ونعم ابن عوفٍ ونعم ابن عفّان، فإنّهما إن تهلك ما شيئتهما يزرّعا إلى نخلٍ وزرع، وإن ربّ الصرّيمة وربّ الغنّيمة إن تهلك ما شيئتهما يأتي بنيه، فيقول: يا أمير المؤمنين! يا أمير المؤمنين! أفتاركهم أنا؟ لا أبا لك، فالماء والكلاء أيسر عليّ من الذهب والورق، وأبم الله إنهم ليرون أنّي قد ظلمتهم، إنّها لبلادهم ومياهم، قاتلوا عليها في الجاهليّة، وأسلموا عليها في الإسلام، والذي نفسي بيده لو لا المال الذي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبرا.

صحيح: رواه مالك (١) والبخاري (٣٠٥٩).

٤- باب الوصية بأهل الذمة

٨١٤٩- عن جويرية بن قدامة التميمي قال: سمعت عمر بن الخطاب رضي الله عنه قلنا: أوصنا يا أمير المؤمنين قال: أوصيكم بذمة الله، فإنه ذمة نبيكم ورزق عيالكم. صحيح: رواه البخاري (٣١٦٢).

٥- باب التحذير من ظلم رعايا غير المسلمين

٨١٥٠- عن أبي هريرة قال: كيف أنتم إذا لم تجتبا دينارا ولا درهما؟ فقيل له: وكيف نرى ذلك كائنا يا أبا هريرة؟ قال: إي والذي نفس أبي هريرة بيده عن قول الصادق المصدوق قالوا: عم ذلك؟ قال: «تنتهك ذمة الله وذمة رسوله ﷺ فيشد الله عز وجل قلوب أهل الذمة، فيمنعون ما في أيديهم». صحيح: رواه البخاري (٣١٨٠).

٨١٥١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: منعت العراق درهمها وقفيزها، ومنعت الشام مديها ودينارها، ومنعت مصر إردبها ودينارها وعدتم من حيث بدأت، وعدتم من حيث بدأت، وعدتم من حيث بدأت. صحيح: رواه مسلم (٢٨٩٦: ٣٣).

٨١٥٢- عن هشام بن حكيم بن حزام أنه مرَّ بالشام على أناس، وقد أقيموا في الشمس، وُصِبَ على رؤوسهم الزيتُ فقال: ما هذا؟ قيل: يعذبون في الخراج. فقال: أما إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الله يعذب الذين يعذبون الناس في الدنيا».

صحيح: رواه مسلم في البر والصلة (٢٦١٣: ١١٧، ١١٨)

٨١٥٣- عن عدة من أبناء أصحاب رسول الله ﷺ عن آبائهم ذنية عن رسول الله ﷺ قال: «ألا من ظلم معاهدا أو انتقصه أو كلفه فوق طاقته أو أخذ منه شيئا بغير طيب نفس فأنا حجيجه يوم القيامة».

وزاد في رواية: وأشار رسول الله ﷺ بأصبعه على صدره: «ألا ومن قتل معاهدا له ذمة الله ورسوله حرم الله عليه ريح الجنة، وإن ريحها لتوجد من مسيرة سبعين خريفا».

حسن: رواه أبو داود (٣٠٥٢).

وقوله: "ذنية" بكسر الدال وسكون النون وفتح الياء مصدر في موضع الحال والمعنى متصلو النسب.

٦- باب في حقوق أهل الذمة في نساءهم وأموالهم

٨١٥٤- عن العرياض بن سارية السلمي قال: نزلنا مع النبي ﷺ خيبر، ومعه من معه من أصحابه، وكان صاحب خيبر رجلا ماردا منكرا، فأقبل إلى النبي ﷺ فقال: يا محمد! ألكم أن تذبحوا حمرنا، وتأكلوا ثمرنا، وتضربوا نساءنا، فغضب يعني: النبي ﷺ وقال: « يا ابن عوف، اركب فرسك، ثم ناد: ألا إن الجنة لا تحل إلا للمؤمن وأن اجتمعوا للصلاة ». قال: فاجتمعوا ثم صلى بهم النبي ﷺ ثم قام فقال: « أيجب أحدكم متكئا على أريكته قد يظن أن الله لم يحرم شيئا إلا ما في هذا القرآن، ألا واني والله قد وعظت، وأمرت، ونهيت عن أشياء إنها مثل القرآن، أو أكثر، وأن الله عز وجل لم يحل لكم أن تدخلوا بيوت أهل الكتاب إلا بإذن، ولا ضرب نساءهم ولا أكل ثمارهم إذا أعطوكم الذي عليهم ».

حسن: رواه أبو داود (٣٠٥٠).

٧- باب ما جاء في عيادة الرعايا من الكفار

٨١٥٥- عن أنس قال: كان غلام يهودي يخدم النبي ﷺ فمرض فأتاه النبي ﷺ يعوده، فقعد عند رأسه، فقال له: « أسلم »، فنظر إلى أبيه وهو عنده فقال له: أطع أبا القاسم ﷺ فأسلم، فخرج النبي ﷺ وهو يقول: « الحمد لله الذي أنقذه من النار ».

صحيح: رواه البخاري (١٣٥٦).

٨- باب ما جاء في أمان الرجال والنساء للأقلية غير المسلمة

قال تعالى: ﴿ وَإِن أَحَدٌ مِّنَ الْمُشْرِكِينَ اسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّى يَسْمَعَ كَلِمَةَ اللَّهِ ﴾ [سورة

التوبة: ٦]

٨١٥٦- عن علي بن أبي طالب قال: من زعم أن عندنا شيئا نقرؤه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة -قال: وصحيفة معلقة في قراب سيفه- فقد كذب. وفيها: « وذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم. ومن أخفر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٧٢)، ومسلم (١٣٧٠: ٤٦٧، ٤٦٨). والسياق لمسلم.

وقوله: "وذمة المسلمين" أي أمانهم. وقوله: "أخفر مسلما" أي نقض أمان مسلم فتعرض لكافر له أمان، فقتله.

٨١٥٧- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « ذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم فمن

كتاب أحكام أهل الذمة

أخضر مسلما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه يوم القيامة عدل ولا صرف». صحيح: رواه مسلم (١٣٧١).

٨١٥٨ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «إن المرأة لتأخذ للقوم يعني تجير على المسلمين».

حسن: رواه الترمذي: (١٥٧٩). وقال: "هذا حديث حسن غريب".

٨١٥٩ - عن أم هانئ بنت أبي طالب قالت: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح، فوجدته

يغتسل، وفاطمة ابنته تستره بثوب، فسلمت عليه فقال: «من هذه؟» فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي

طالب فقال: «مرحبا بأم هانئ» فلما فرغ من غسله قام، فصلى ثماني ركعات ملتحفا في ثوب واحد،

فقلت: يا رسول الله، زعم ابن أمي علي أنه قاتل رجلا قد أجرته: فلان بن هبيرة، فقال رسول الله ﷺ:

«قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ»، قالت أم هانئ: وذلك ضحى.

متفق عليه: رواه مالك (٢٨) والبخاري (٣١٧١)، ومسلم (٣٣٦).

٩ - باب أخذ الجزية من أهل الذمة

قال تعالى: ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ

وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ

صَاغِرُونَ ﴾ [التوبة: ٢٩] قال ابن جرير في تفسيره (٤٠٧/١١): معناه: "وهم أذلاء مقهورون".

٨١٦٠ - عن عمرو بن عوف - وهو حليف بني عامر بن لؤي، وكان شهد بدر مع

رسول الله ﷺ - أخبره أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتهما، وكان

رسول الله ﷺ هو صالح أهل البحرين، وأمر عليهم العلاء بن الحضرمي، فقدم أبو عبيدة ببال من

البحرين، فسمعت الأنصار بقدم أبي عبيدة، فوافوا صلاة الفجر مع رسول الله ﷺ، فلما صلى

رسول الله ﷺ انصرف، فتمرضوا له، فتبسم رسول الله ﷺ حين رآهم ثم قال: أظنكم سمعتم أن

أبا عبيدة قدم بشيء من البحرين فقالوا: أجل، يا رسول الله قال: « فأبشروا وأملوا ما يسركم، فوالله

ما الفقر أخشى عليكم، ولكنني أخشى عليكم أن تبسط الدنيا عليكم كما بسطت على من كان قبلكم،

فتنافسوها كما تنافسوها وتهلككم كما أهلكتهم».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٥٨)، ومسلم (٢٩٦١: ٦).

٨١٦١ - عن سليمان بن بريدة، عن أبيه قال: كان رسول الله ﷺ إذا أمر أميرا على جيش أو

سرية أوصاه في خاصته بتقوى الله ومن معه من المسلمين خيرا ثم قال: « اغزوا باسم الله في سبيل الله،

قاتلوا من كفر بالله، اغزوا، ولا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدا، وإذا لقيت عدوك من

كتاب أحكام أهل الذمة - أو خلال - فأيتهم ما أجابوك فاقبل منهم « فذكر ومنها:
 « نزلهم الجزية فإن هم أجابوك فاقبل منهم وكف عنهم ».
 صحيح: رواه مسلم (١٧٣١: ٢).

٨١٦٢ - عن جبير بن حية قال: بعث عمر الناس في أفناء الأمصار يقاتلون المشركين،
 فأسلم الهرمزان فقال: إني مستشيرك في مغازي هذه؟ قال: نعم، مثلها ومثل من فيها من الناس من
 عدو المسلمين مثل طائر له رأس وله جناحان، وله رجلان، فإن كسر أحد الجناحين نهضت الرجلان
 بجناح والرأس، فإن كسر الجناح الآخر نهضت الرجلان والرأس، وإن شدخ الرأس ذهبت الرجلان
 والجناحان والرأس، فالرأس كسرى، والجناح قيصر، والجناح الآخر فارس، فمر المسلمين فلينفروا
 إلى كسرى.

وقال بكر وزباد جميعا عن جبير بن حية قال: فندبنا عمر، واستعمل علينا النعمان بن مقرن حتى
 إذا كنا بأرض العدو، وخرج علينا عامل كسرى في أربعين ألفا، فقام ترجمان فقال: ليكلمني رجل
 منكم فقال المغيرة: سأل عما شئت؟ قال: ما أنتم؟ قال: نحن أناس من العرب، كنا في شقاء شديد
 وبلاء شديد، نمص الجلد والنوى من الجوع، ونلبس الوبر والشعر، ونعبد الشجر والحجر فبينما نحن
 كذلك، إذ بعث رب السموات ورب الأرضين تعالى ذكره وجلت عظمته إلينا نبيا من أنفسنا، نعرف
 أباه وأمه، فأمرنا نبينا رسول ربنا ﷺ « أن نقاتلكم حتى تعبدوا الله وحده، أو تؤدوا الجزية، وأخبرنا
 نبينا ﷺ عن رسالة ربنا أنه من قتل منا صار إلى الجنة في نعيم لم ير مثلها قط، ومن بقي منا ملك رقابكم ».
 صحيح: رواه البخاري (٣١٥٩).

٨١٦٣ - عن عمرو بن دينار قال: كنت جالسا مع جابر بن زيد وعمرو بن أوس فحدثتهما
 بجمالة - سنة سبعين، عام حج مصعب بن الزبير بأهل البصرة عند درج زمزم - قال: كنت كاتباً لجزء
 بن معاوية عم الأحنف، فأتانا كتاب عمر بن الخطاب قبل موته بسنة: فرقوا بين كل ذي محرم من
 المجوس ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن بن عوف أن رسول الله ﷺ
 أخذها من مجوس هجر.

صحيح: رواه البخاري (٣١٥٦-٣١٥٧).

١٠- باب الصلح على الجزية

٨١٦٤ - عن أنس بن مالك، وعن عثمان بن أبي سليمان: أن النبي ﷺ بعث خالد بن الوليد

إلى أكيدر دومة فأخذوه، فأتوه به، فحقن له دمه، وصالحه على الجزية.
حسن: رواه أبو داود (٣٠٣٧)، والبيهقي (١٨٦/٩).

١١- باب قسمة مال الجزية على مصالح المسلمين

٨١٦٥- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « لو قد جاءنا مال البحرين لقد أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا » وقال بيديه جميعا، فقبض النبي ﷺ قبل أن يجيء مال البحرين، فقدم على أبي بكر بعده، فأمر مناديا، فنادى من كانت له على النبي ﷺ عدة أو دين فليأت، فقامت فقلت: إن النبي ﷺ قال: « لو قد جاءنا مال البحرين أعطيتك هكذا وهكذا وهكذا » فحشى أبو بكر مرة ثم قال لي: عدها فعدتها فإذا هي خمسمائة فقال: خذ مثلها.

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٣٧)، ومسلم (٢٣١٤: ٦٠). والسياق لمسلم.

وقوله: "فقبض النبي ﷺ قبل أن يجيء مال البحرين" لا يعارض حديث أنس الآتي؛ لأنه مال جزية، فكان يقدم من سنة على سنة. انظر: الفتح (٥١٧/١).

٨١٦٦- عن أنس بن مالك قال: أتى النبي ﷺ بمال من البحرين، فقال: انثروه في المسجد، وكان أكثر مال أتى به رسول الله ﷺ، فخرج رسول الله ﷺ إلى الصلاة، ولم يلتفت إليه، فلما قضى الصلاة جاء، فجلس إليه، فما كان يرى أحدا إلا أعطاه، إذ جاءه العباس فقال: يا رسول الله، أعطني، فإني فاديت نفسي، وفاديت عقيلًا فقال له رسول الله ﷺ: « خذ ». فحشا في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع، فقال: يا رسول الله أوامر بعضهم يرفعه إلي، قال: « لا » قال: فإرفعه أنت علي، قال: « لا » فثر منه ثم ذهب يقله فقال: يا رسول الله أوامر بعضهم يرفعه علي، قال: « لا » قال: فإرفعه أنت علي، قال: « لا » فثر منه ثم احتمله فألقاه على كاهله ثم انطلق، فما زال رسول الله ﷺ يتبعه بصره حتى خفي علينا عجبًا من حرصه، فما قام رسول الله ﷺ، وثمَّ منها درهم.

حسن: أورده البخاري (٣١٦٥) معلقا ووصله الحافظ في تعليق التعليق (٢٢٧/٢).

١٢- باب ما يؤخذ في الجزية

٨١٦٧- عن معاذ بن جبل قال: بعثني النبي ﷺ إلى اليمن، فأمرني أن آخذ من كل ثلاثين بقرة تبيعا أو تبيعة، ومن كل أربعين مسنة، ومن كل حامل دينارًا أو عدله معافر.

صحيح: رواه أبو داود (١٥٧٦)، والترمذي (٦٢٣) وحسنه، -واللفظ له، والنسائي (٢٤٥٥)،

وابن ماجه (١٨٠٣).

٨١٦٨ - عن ابن عباس قال: صالح رسول الله ﷺ أهل نجران على ألفي حلة: النصف في صفر، والنصف في رجب، يؤدونها إلى المسلمين، وعارية ثلاثين درعاً، وثلاثين فرساً، وثلاثين بعيراً، وثلاثين من كل صنف من أصناف السلاح، يغزون بها، والمسلمون ضامنون لها حتى يردوها عليهم إن كان باليمن كيداً أو غدرة: على أن لا تُهدم لهم بيعة، ولا يخرج لهم قس، ولا يفتنوا عن دينهم ما لم يجدوا حدثاً أو يأكلوا الربا.

حسن: رواه أبو داود (٣٠٤٣)، والبيهقي (١٨٧/٩)، والضياء في المختارة (٥٠٨/٩).

١٣- باب الحكم بين الرعية من غير المسلمين

٨١٦٩ - عن ابن عباس أنه قال عن هذه الآية ﴿ فَإِنْ جَاءُوكَ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرَضْ عَنْهُمْ ﴾ [المائدة: ٤٢] نسخت بقوله تعالى: ﴿ فَأَحْكُم بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾ [المائدة: ٤٨].
حسن: رواه أبو داود (٣٥٩٠).

١٤- باب كراهة بدء السلام بغير المسلمين وكيف يرد عليهم

٨١٧٠ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « لا تبدؤوا اليهود ولا النصارى بالسلام فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروه إلى أضيقه ». صحیح: رواه مسلم (٢١٦٧).

٨١٧١ - عن جابر بن عبد الله يقول: سلم ناس من يهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليك يا أبا القاسم فقال: « وعليكم » فقالت عائشة وغضبت: ألم تسمع ما قالوا؟ قال: « بلى قد سمعت فرددت عليهم وأنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا ». صحیح: رواه مسلم (٢١٦٦).

٨١٧٢ - عن عائشة قالت: دخل رهط من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السام عليك ففهمتها فقلت: عليكم السام واللعنة، فقال رسول الله ﷺ: « مهلا يا عائشة فإن الله يحب الرفق في الأمر كله » فقلت: يا رسول الله أولم تسمع ما قالوا؟ قال رسول الله ﷺ: « فقد قلت: وعليكم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٥٦) ومسلم (٢١٦٥). وفي رواية عند البخاري (٦٠٣٠): « أولم نسعي ما قلت؟ رددت عليهم فيستجاب لي فيهم، ولا يستجاب لهم في ». وعند مسلم: « قلت: بل عليكم السام والذام ».

وقوله: "السام والذام" السام: الموت، والذام هو العيب.

كتاب أحكام أهل الذمة - عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « إن اليهود إذا سلم عليكم أحدهم فإنها

يقول: السام عليكم، فقل: عليك ».

متفق عليه: رواه مالك (٣) والبخاري (٦٢٥٧) ومسلم (٢١٦٤).

٨١٧٤ - عن أنس قال: قال النبي ﷺ: « إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا: وعليكم ».

وفي لفظ: إن أهل الكتاب يسلمون علينا فكيف نرد عليهم؟ قال: « قولوا: وعليكم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣: ٦). ورواه مسلم (٢١٦٣: ٧) باللفظ الثاني.

٨١٧٥ - عن أبي بصرة الغفاري قال: قال رسول الله ﷺ لهم يوماً: « إني راكب إلى يهود فمن

انطلق معي فإن سلموا عليكم فقولوا: وعليكم » فانطلقنا فلما جئناهم وسلموا علينا فقلنا وعليكم.

حسن: رواه أحمد (٢٧٢٣٥) واللفظ له -، والنسائي في الكبرى (١٠١٤٨).

١٥- باب الرخصة في الحديث عن بني إسرائيل

٨١٧٦ - عن عبد الله بن عمرو، أن النبي ﷺ قال: « بلِّغوا عني ولو آية، وحدثوا عن بني

إسرائيل ولا حرج، ومن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار ».

صحيح: رواه البخاري (٣٤٦١).

٨١٧٧ - عن أبي هريرة قال: كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرية ويفسرونها بالعربية

لأهل الإسلام، فقال رسول الله ﷺ: « لا تصدقوا أهل الكتاب ولا تكذبوهم، ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ

وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا ﴾ - الآية [سورة البقرة: ١٣٦] ».

صحيح: رواه البخاري (٤٤٨٥).

١٦- باب إخراج المشركين واليهود والنصارى من جزيرة العرب

٨١٧٨ - عن ابن عباس قال: يوم الخميس وما يوم الخميس؟ ثم بكى حتى خضب دمه

الخصباء فقال: اشتد برسول الله ﷺ وجعه يوم الخميس فقال: « اثتوني بكتاب أكتب لكم كتابا لن

تضلوا بعده أبدا » فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع فقالوا: هجر رسول الله ﷺ؟ قال: « دعوني

فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه »، وأوصى عند موته بثلاث: « أخرجوا المشركين من جزيرة

العرب، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم » ونسيت الثالثة.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٥٣)، ومسلم (١٦٣٧: ٢٠).

٨١٧٩ - عن أبي هريرة قال: بينما نحن في المسجد خرج النبي ﷺ فقال: « انطلقوا إلى يهود »،

فخرجنا حتى جئنا بيت المدراس، فقال: « أسلموا تسلموا، واعلموا أن الأرض لله ورسوله، وإني أريد أن أجليكم من هذه الأرض، فمن يجد منكم بهاله شيئا فليبعه، وإلا فاعلموا أن الأرض لله ورسوله ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٦٧)، ومسلم (١٧٦٥: ٦١). واللفظ للبخاري.

٨١٨٠- عن عمر بن الخطاب أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « لأخرجن اليهود والنصارى

من جزيرة العرب، حتى لا أدع إلا مسلما ».

صحيح: رواه مسلم (١٧٦٧: ٦٣).

٨١٨١- عن أبي عبيدة قال: آخر ما تكلم به النبي ﷺ: « أخرجوا يهود أهل الحجاز وأهل

نجران من جزيرة العرب واعلموا أن شرار الناس الذين اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد »

حسن: رواه أحمد (١٦٩١).

٨١٨٢- عن أم المؤمنين عائشة قالت: كان آخر ما عهد رسول الله ﷺ أن قال: « لا يترك

بجزيرة العرب دينان ».

حسن: رواه أحمد (٢٦٣٥٢)، والطبراني في الأوسط (٢٦٩١- مجمع البحرين) كلاهما من طريق ابن

إسحاق قال: حدثني صالح بن كيسان، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن عائشة فذكرته.

وإسناده حسن من أجل محمد بن إسحاق.

قال الهيثمي في المجمع (٣٢٥/٥): "ورجال أحمد رجال الصحيح غير ابن إسحاق وقد صرح بالسماع".

ورواه مالك في الجامع (١٧) عن ابن شهاب أن رسول الله ﷺ قال: "لا يجتمع دينان في جزيرة العرب".

لكن جزم ابن عبد البر بأن هذا الحديث يتصل من وجوه حسان عن النبي ﷺ وذكر منها حديث

عائشة. انظر: التمهيد (١٢/١٣).

٨١٨٣- عن أم سلمة، قالت: قال رسول الله ﷺ: « أخرجوا اليهود من جزيرة العرب ».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٦٥/٢٣). أما حدود جزيرة العرب فقد قال سعيد بن عبد العزيز:

"جزيرة العرب ما بين الوادي إلى أقصى اليمن إلى تخوم العراق إلى البحر".

٨١٨٤- عن ابن عمر قال: لما فدع أهل خيبر عبد الله بن عمر، قام عمر خطيبا فقال: إن

رسول الله ﷺ كان عامل يهود خيبر على أموالهم وقال: نفركم ما أقركم الله، وإن عبد الله بن عمر

خرج إلى ماله هناك فعدي عليه من الليل، ففدعت يده ورجلاه وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم

عدونا وتممتنا وقد رأيت إجلاءهم، فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني أبي الحقيق فقال: يا أمير

المؤمنين أخرجنا وقد أقرنا محمد ﷺ وعاملنا على الأموال وشرط ذلك لنا؟ فقال عمر: أظننت أني

نسيت قول رسول الله ﷺ: « كيف بك إذا أخرجت من خير تعدو بك قلو صك ليلة بعد ليلة » فقال: كانت هذه هزيمة من أبي القاسم. قال: كذبت يا عدو الله، فأجلاهم عمر وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالا وإبلا وعروضا من أقتاب وحبال وغير ذلك. صحيح: رواه البخاري (٢٧٣٠).

٨١٨٥ - عن عبد الله بن عمر قال: خرجت أنا والزبير والمقداد بن الأسود إلى أموالنا بخير نتعاهدها، فلما قدمناها تفرقنا في أموالنا قال: فعدي علي تحت الليل وأنا نائم على فراشي فقدعت يداي من مرفقي فلما أصبحت استصرخ علي صاحباي، فأتيتني فسألاني عن صنع هذا بك؟ قلت: لا أدري. قال: فأصلحا من يدي، ثم قدموا بي على عمر فقال: هذا عمل يهود ثم قام في الناس خطيبا فقال: أيها الناس إن رسول الله ﷺ كان عامل يهود خبير على أنا نخرجهم إذا شئنا، وقد عدوا على عبدالله بن عمر ﷺ فقدعوا يديه كما بلغكم مع عدوتهم على الأنصار قبله لا نشك أنهم أصحابهم ليس لنا هناك عدو غيرهم، فمن كان له مال بخير فليلحق به فإني مخرج يهود فأخرجهم. حسن: رواه أحمد (٩٠).

١٧- باب وضع الجزية في آخر الزمان

٨١٨٦ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « والذي نفسي بيده ليوشكن أن ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا فيكسر الصليب، ويقتل الخنزير، ويضع الجزية، ويفيض المال حتى لا يقبله أحد ». متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٢٢)، ومسلم (١٥٥: ٢٤٢). وفي رواية: « وحتى تكون السجدة الواحدة خيرا من الدنيا وما فيها »، ثم يقول أبو هريرة: اقرؤوا إن شئتم: ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لِيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ [النساء: ١٥٩] وقوله: "ويضع الجزية" أي أن عيسى عليه السلام لا يقبل من أهل الكتاب إلا الإسلام أو القتل بخلاف اليوم، فإن الكفار إذا أقرؤوا بالجزية فلا يجبرون على الإسلام وهذا الحكم مستمر إلى قرب القيامة، فإذا نزل عيسى عليه السلام ينسخ بحكم النبي ﷺ وهو أن عيسى عليه السلام لا يقبل إلا الإسلام أو القتل. وقوله: "وفيض المال" من عدله عليه السلام، وتنزل البركات من السماء فيكثر خراج الأرض. وقوله: ﴿ قَبْلَ مَوْتِهِ ﴾ أي موت عيسى عليه السلام، فإن نزوله على الأرض وإعلانه بأنه عبد الله ورسوله رد على عقيدة النصارى بألوهيته. ولكن ذهب كثير من المفسرين إلى أن الضمير يعود إلى الكتابي، وأنه قبل موته يؤمن ببشرية المسيح أنه عبدالله رسوله، ولكن لا ينفع إيمانه عند حالة النزاع كما هو معروف.

٤٥- كتاب بدء الخلق

١- باب إخبار النبي ﷺ عن بدء الخلق

٨١٨٧- عن عمر بن الخطاب قال: قام فينا النبي ﷺ مقاما، فأخبرنا عن بدء الخلق حتى دخل أهل الجنة منازلهم وأهل النار منازلهم، حفظ ذلك من حفظه ونسيه من نسي. صحيح: رواه الطبراني، وابن منده - ومن طريقها رواه الحافظ في تغليق التعليق (٣/٤٨٧)، ورواه البخاري معلقا (٣١٩٢).

٨١٨٨- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « قال الله: كذبتني ابن آدم ولم يكن له ذلك وشتمني ولم يكن له ذلك، فأما تكذيبه إياي فقلوه لن يعيدني كما بدأتي وليس أول الخلق بأهون علي من إعادته، وأما شتمه إياي فقلوه اتخذ الله ولدا، وأنا الأحد الصمد لم ألد ولم أولد ولم يكن لي كفاً أحد. » صحيح: رواه البخاري (٤٩٧٤).

والشتم: هو الوصف بما يقتضي النقص قاله ابن حجر في الفتح (٦/٢٩١).

٢- باب في كراهية القول: "من خلق الله؟"

٨١٨٩- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « يأتي الشيطان أحدكم فيقول: من خلق كذا؟ من خلق كذا؟ حتى يقول: من خلق ربك؟ فإذا بلغه فليستعذ بالله ولينته. » متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٧٦)، ومسلم (٢١٤: ١٣٤). واللفظ للبخاري.

٨١٩٠- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: « لن يبرح الناس يتساءلون حتى يقولوا: هذا الله خالق كل شيء، فمن خلق الله؟ ». متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٩٦) ومسلم (١٣٦: ٢١٧).

٣- باب كان الله ولم يكن شيء قبله

٨١٩١- عن عمران بن حصين قال: إني عند النبي ﷺ إذ جاءه قوم من بني تميم فقال: « اقبلوا البشري يا بني تميم » قالوا: بشرتنا فأعطنا، فدخل ناس من أهل اليمن فقال: « اقبلوا البشري يا أهل اليمن إذ لم يقبلها بنو تميم » قالوا: قبلنا جثناك لتتفق في الدين، ولنسألك عن أول هذا الأمر ما

كتاب بدء الخلق = كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السموات والأرض، وكتب
 كان؟ قال: « كان الله ولم يكن شيء قبله، وكان عرشه على الماء، ثم خلق السموات والأرض، وكتب
 في الذكر كل شيء »، ثم أتاني رجل فقال: يا عمران أدرك ناقتك فقد ذهبت فانطلقت أطلبها، فإذا
 السراب ينقطع دونها، وأيم الله لو ددت أنها قد ذهبت ولم أقم.
 صحيح: رواه البخاري (٧٤١٨).

٨١٩٢ - عن أبي رزين قال: قلت: يا رسول الله أين كان ربنا قبل أن يخلق خلقه؟ قال: « كان
 في عماء، ما تحته هواء، وما فوقه هواء، وخلق عرشه على الماء ».
 حسن: رواه الترمذي (٣١٠٩)، وابن ماجه (١٨٢).

٤- باب أن الماء أساس جميع المخلوقات الحية

قال الله تعالى: ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأنبياء: ٣٠]
 ٨١٩٣ - عن أبي هريرة قال: قلت: يا رسول الله! أخبرني ممّ خُلِقَ الخلق؟ فقال: « من الماء ».
 حسن: رواه إسحاق بن راهويه (٣٠١) وأحمد (٨٠٤٣)، وعبد بن حميد (١٤٢٠)، وابن حبان (٧٣٨٧).
 ٨١٩٤ - عن أبي هريرة، قال: قلت: يا رسول الله، إني إذا رأيتك طابت نفسي، وقرت عيني،
 فأنبثني عن كل شيء. فقال: « كل شيء خلق من ماء ». قال: قلت: أنبثني عن أمر إذا أخذت به
 دخلت الجنة. قال: « أفش السلام، وأطعم الطعام، وصل الأرحام، وقم بالليل، والناس نيام، ثم
 ادخل الجنة بسلام ».

صحيح: رواه أحمد (٧٩٣٢)، وصححه ابن حبان (٥٠٨)، والحاكم (٤/١٦٠).

باب خلق الله القلم بعد العرش والماء

٨١٩٥ - عن عبادة بن الصّامت أنه قال لابنه: يا بني إنك لن تجد طعم حقيقة الإيمان حتى
 تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك، وما أخطأك لم يكن ليصيبك. سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن
 أول ما خلق الله القلم، فقال له: اكتب. قال: رب، ماذا أكتب؟ قال: اكتب مقادير كل شيء حتى
 تقوم الساعة ». يا بني إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من مات على غير هذا فليس مني ».
 حسن: رواه أبو داود (٤٧٠٠).

٨١٩٦ - عن ابن عباس، أنه كان يحدث أن رسول الله ﷺ قال: « إن أول ما خلق الله القلم،
 وأمره أن يكتب كل شيء يكون ».

صحيح: رواه أبو يعلى (٢٣٢٩)، وعبد الله بن أحمد في "السنة" (٨٥٤).

٨١٩٧- عن ابن عمر، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « أول ما خلق الله تعالى القلم، فأخذه بيمينه - وكننا يديه يمين - قال: فكتب الدنيا وما يكون فيها من عمل معمول، بر أو فجور، رطب أو يابس، فأحصاه عنده في الذِّكر، فقال: اقرأوا إن شئتم: ﴿ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الجاثية: ٢٩]، فهل تكون النسخة إلا من شيء قد فرغ منه ». حسن: رواه ابن أبي عاصم في "السنة" (١٠٦)، والفريابي في "القدر" (٤١٦)، والأجري في الشريعة (٣٤٠).

٨١٩٨- عن عبدالله بن عمرو بن العاص، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة، قال: وكان عرشه على الماء ». صحيح: رواه مسلم (٢٦٥٣). قوله: أول ما خلق الله القلم: المراد بالأولية هنا الحكم الأول الصادر من الله عز وجل للقلم: « اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة ».

٦- باب ما جاء في البيت المعمور

قال الله تعالى: ﴿ وَالطُّورِ ۝١ وَكُنْتُمْ مَسْطُورِينَ ۝٢ فِي رَقٍ مِّنْ سُورٍ ۝٣ وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ ۝٤ ﴾ [سورة الطور: ١-٤] ٨١٩٩- عن مالك بن صعصعة قال: قال النبي ﷺ: « بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان... فذكر حديث الإسراء والمعراج وفيه: فأتينا السماء السابعة قيل: من هذا؟ قيل: جبريل. قيل: من معك؟ قيل: محمد قيل: وقد أرسل إليه؟ مرحبا به ولنعم المجيء جاء فأتيت على إبراهيم فسلمت عليه فقال: مرحبا بك من ابن ونبي فرفع لي البيت المعمور فسألت جبريل فقال: هذا البيت المعمور يصلي فيه كل يوم سبعون ألف ملك إذا خرجوا لم يعودوا إليه آخر ما عليهم ورفعت لي سدرة المنتهى ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤: ٢٦٤).

٨٢٠٠- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « البيت المعمور في السماء السابعة، يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون إليه ».

صحيح: رواه أحمد (١٢٥٥٨)، وعبد بن حميد (١٢١٠)، والطبري في تفسيره (٥٦٥/٢١).

٨٢٠١- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « البيت الذي في السماء يقال له: الضراح وهو مثل بناء هذا البيت الحرام، ولو سقط لسقط عليه يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون فيه أبداً ».

حسن: رواه الأزرق في أخبار مكة (٤٩/١).

٧- باب ما جاء في خلق سبع سماوات وسبع أرضين وما بينهما

قال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا﴾ [سورة الطلاق: ١٢]

قال تعالى: ﴿إِنَّ رَبَّكَ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشِي اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَيْثُ شَاءَ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ ۗ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [سورة الأعراف: ٥٤]

٨٢٠٢- عن أبي سلمة بن عبد الرحمن - وكانت بينه وبين أناس خصومة في أرض - فدخل على عائشة فذكر لها ذلك فقالت: يا أبا سلمة اجتنب الأرض فإن رسول الله ﷺ قال: « من ظلم قيد شرب طوقه من سبع أرضين ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٩٥)، ومسلم (١٦١٢: ١٤٢).

٨٢٠٣- عن عبد الله بن عمر قال: قال النبي ﷺ: « من أخذ شيئاً من الأرض بغير حقه خُسف به يوم القيامة إلى سبع أرضين ».

صحيح: رواه البخاري (٣١٩٦).

٨٢٠٤- عن سعيد بن زيد قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: « من أخذ شبراً من الأرض ظلماً فإنه يطوقه يوم القيامة إلى سبع أرضين ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٩٨)، ومسلم (١٦١١: ١٣٩). واللفظ للبخاري.

٨٢٠٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يأخذ أحد شبراً من الأرض بغير حقه إلا طوقه الله إلى سبع أرضين يوم القيامة ».

صحيح: رواه مسلم (١٦١١: ١٤١).

٨٢٠٦- عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ قال: « الزمان قد استدار كهيئته يوم خلق الله السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً، منها: أربعة حرم، ثلاث متواليات، ذو القعدة، وذو الحجة، والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان، أي شهر هذا؟ » قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه يسميه بغير اسمه. قال: « أليس ذا الحجة؟ » قلنا: بلى قال: « أي بلد هذا؟ » قلنا: الله ورسوله أعلم، فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه. قال: « أليس البلدة؟ » قلنا: بلى قال: « فأى يوم هذا؟ » قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: « أليس يوم النحر؟ » قلنا: بلى قال: « فإن دماءكم وأموالكم - قال محمد: وأحسبه قال: وأعراضكم - عليكم حرام كحرمة

بومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، وستلقون ربكم فيسألکم عن أعمالکم، ألا فلا ترجعوا بعدي ضللاً، يضرب بعضكم رقاب بعض، ألا ليبلغ الشاهد الغائب، فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٤٤٧)، ومسلم (١٦٧٩: ٢٩).

٨٢٠٧- عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « كتب الله مقادير الخلائق قبل أن يخلق السموات والأرض بخمسين ألف سنة، قال: وعرشه على الماء ».

صحيح: رواه مسلم (٢٦٥٣: ١٦).

٨٢٠٨- عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال: سألت عائشة أم المؤمنين بأي شيء كان نبي الله ﷺ يفتتح صلاته إذا قام من الليل؟ قالت: كان إذا قام من الليل افتتح صلاته: « اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السموات والأرض، عالم الغيب والشهادة أنت تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون، اهديني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم ».

صحيح: رواه مسلم (٧٧٠: ٢٠٠).

٨٢٠٩- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « إن يمين الله ملأى، لا يغيضها نفقة سحَاء الليل والنهار، أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض، فإنه لم ينقص ما في يمينه، وعرشه على الماء، ويده الأخرى الفيض أو القبض يرفع ويخفض ».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٤١٩)، ومسلم (٩٩٣: ٣٧). واللفظ للبخاري.

٨٢١٠- عن أنس بن مالك قال: تُهيننا أن نسأل رسول الله ﷺ عن شيء فكان يعجبنا أن يجيء الرجل من أهل البادية العاقل فيسأله ونحن نسمع فجاء رجل من أهل البادية فقال: يا محمد أتانا رسولك فزعم لنا أنك تزعم أن الله أرسلك؟ قال: « صدق »، قال: فمن خلق السماء؟ قال: « الله » قال: فمن خلق الأرض؟ قال: « الله » قال: فمن نصب هذه الجبال وجعل فيها ما جعل؟ قال: « الله » قال: فبالذي خلق السماء وخلق الأرض ونصب هذه الجبال الله أرسلك؟ قال: « نعم » قال: وزعم رسولك أن علينا خمس صلوات في يومنا وليلتنا؟ قال: « صدق » قال: فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا؟ قال: « نعم » قال: وزعم رسولك أن علينا زكاة في أموالنا؟ قال: « صدق » قال: فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا؟ قال: « نعم » قال: وزعم رسولك أن علينا صوم شهر رمضان في سنتنا؟ قال: « صدق » قال: فبالذي أرسلك الله أمرك بهذا؟ قال: « نعم » قال: وزعم رسولك أن علينا حج البيت من استطاع إليه سبيلاً؟ قال: « صدق » قال: ثم ولى قال: والذي بعثك بالحق لا أزيد عليهن

كتاب بدء الخلق
ولا أنقص منهن فقال النبي ﷺ: «لئن صدق ليدخلن الجنة».
صحيح: رواه مسلم (١٢).

٨- باب ما جاء في خلق النجوم

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيْطَانِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ﴾
[سورة الملك: ٥]
وقال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ النُّجُومَ لِتَهْتَدُوا بِهَا فِي ظُلُمَاتِ الْبَرِّ وَالْبَحْرِ قَدْ فَصَّلْنَا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ

يَعْلَمُونَ﴾ [سورة الأنعام: ٩٧]

وقال تعالى: ﴿وَعَلَّمَتِ الْبُرُوجَ وَالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [سورة النحل: ١٦]

قال قتادة: "خلق الله عز وجل هذه النجوم لثلاث: جعلها زينة للسماء، ورجوما للشياطين، وعلامات يهتدى بها، فمن تأول فيها بغير ذلك أخطأ وأضاع نصيبه، وتكلف ما لا علم له به".
ذكره البخاري معلقا في بدء الخلق، باب في النجوم. ووصله الطبري في تفسيره (١٢٣/٢٣) بإسناد صحيح عن بشر، عن يزيد، عن سعيد، عن قتادة فذكره.
وبشر: هو ابن معاذ، ويزيد: هو ابن زريع، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

٩- باب أن الشمس والقمر آيتان من آيات الله، خلقهما الله لحكم عظيمة

قال الله تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣]
وقال تعالى: ﴿وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ﴾ [يس: ٣٨]
وقال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا تَسْجُدُوا لِلشَّمْسِ وَلَا لِلْقَمَرِ وَاسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَهُنَّ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ [فصلت: ٣٧]

٨٢١١- عن أبي ذر أن النبي ﷺ قال يوما: «أندرون أين تذهب هذه الشمس؟» قالوا: الله ورسوله أعلم قال: «إن هذه تجري حتى تنتهي إلى مستقرها تحت العرش فتخر ساجدة، فلا تزال كذلك حتى يقال لها: ارتفعي ارجعي من حيث جئت، فترجع فتصبح طالعة من مطلعها، ثم تجري حتى تنتهي إلى مستقرها تحت العرش فتخر ساجدة، ولا تزال كذلك حتى يقال لها ارتفعي ارجعي من حيث جئت، فترجع فتصبح طالعة من مطلعها ثم تجري لا يستنكر الناس منها شيئا حتى تنتهي إلى مستقرها ذلك تحت العرش فيقال لها: ارتفعي أصبحي طالعة من مغربك فتصبح طالعة من مغربها» فقال رسول الله ﷺ: «أندرون متى ذاكم ذاك؟ حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيرا».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٩٩)، ومسلم (١٥٩: ٢٥٠). وفي لفظ لمسلم: «فإنها تذهب فتستأنذ

في السجود فيؤذن لها وكأنها قد قيل لها: ارجعي من حيث جنت فتطلع من مغربها» قال: ثم قرأ في قراءة عبادة ﴿ذلك مستقرها﴾.

٨٢١٢- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « الشمس والقمر مكوران يوم القيامة ». صحيح: رواه البخاري (٣٢٠٠).

والتكوير: هو اللف والجمع، والمراد: أنها تُلَف ويرمى بها فيذهب ضوءها. الفتح (٢٩٨/٦).

٨٢١٣- عن عبد الله بن عمر أنه كان يخبر عن النبي ﷺ قال: « إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ولا حياته ولكنها آيتان من آيات الله فإذا رأيتموهما فصلوا ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠١)، ومسلم (٩١٤: ٢٨) واللفظ للبخاري.

٨٢١٤- عن المغيرة بن شعبة قال: كُشِفَت الشمسُ على عهد رسول الله ﷺ يوم مات إبراهيم فقال الناس: كسفت الشمس لموت إبراهيم. فقال رسول الله ﷺ: « إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ولا حياته فإذا رأيت فصلوا وادعوا الله ». متفق عليه: رواه البخاري (١٠٤٣)، ومسلم (٩١٥: ٢٩).

واللفظ للبخاري وزاد مسلم في آخره: « وصلوا حتى تنكشف ».

٨٢١٥- عن عبد الله بن عباس قال: قال النبي ﷺ: « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا يخسفان لموت أحد ولا حياته، فإذا رأيت ذلك فاذكروا الله ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٢)، ومسلم (٩٠٧: ١٧).

٨٢١٦- عن أبي مسعود الأنصاري قال قال رسول الله ﷺ: « إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يُخَوِّفُ الله بهما عباده، وإنهما لا ينكسفان لموت أحد من الناس، فإذا رأيت منها شيئاً فصلوا وادعوا الله حتى يكشف ما بكم ». متفق عليه: رواه البخاري (١٠٤١)، ومسلم (٩١١: ٢١).

١٠- باب في خلق الريح، وأنها جنود من جنود الله

قال الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾ [سورة الفرقان: ٤٨]

وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ [الأحزاب: ٩]

وقال تعالى: ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ يُرْسِلَ الرِّيحَ مُبَشِّرَاتٍ وَلِيُذِيقَكُمْ مِنْ رَحْمَتِهِ وَلِتَجْرِيَ الْفُلُكُ بِأَمْرِهِ وَلِتَبْتَغُوا

﴿مِنْ قَضِيئِهِمْ وَأَعْلَمُكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [الروم: ٤٦]

وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا عَادًا فَآهَلِكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٦].

٨٢١٧- عن عبد الله بن عباس، عن النبي ﷺ قال: «نُصِرْتُ بِالصَّبَا، وَأَهْلِكْتُ عَادًا بِالدَّبُورِ». متفق عليه: رواه البخاري (١٠٣٥)، ومسلم (٩٠٠: ١٧).
الصبا: -بفتح المهملة وتخفيف الموحدة مقصور- هي الريح الشرقية ويقال لها القبول لأنها تقابل باب الكعبة إذ مهبها من شرق الشمس.
الدبور: -بفتح أوله وتخفيف الموحدة المضمومة-: ريح تهب من نحو المغرب، والصبا تقابلها من نحو المشرق، وهي التي أهلكت بها قوم عاد. الفتح (٥٢١/٢).

٨٢١٨- عن أنس أنه قال: كانت الريح الشديدة إذا هبت عُرفَ ذلك في وجه النبي ﷺ. صحيح: رواه البخاري (١٠٣٤).

٨٢١٩- عن عائشة قالت: كان النبي ﷺ إذا رأى مَحِيلَةً في السماء أقبل وأدبر ودخل وخرج وتغير وجهه، فإذا أمطرت السماء سري عنه فعرفته عائشة ذلك فقال النبي ﷺ: «ما أدري لعله كما قال قوم: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالَ لَوْلَا هَذَا عَارِضٌ مُمְطِرُنَا بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الأحقاف: ٢٤]. متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٦)، ومسلم (٨٩٩: ١٥).

١١- باب في الملائكة وأنهم خلقوا من نور

٨٢٢٠- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «خُلِقَتِ الْمَلَائِكَةُ مِنْ نُورٍ، وَخُلِقَ الْجَانُّ مِنْ مَارِجٍ مِنْ نَارٍ، وَخُلِقَ آدَمُ مِمَّا وُصِفَ لَكُمْ». صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٦).

١٢- باب ما جاء في الجن

عالم الجن عالم مستقل بذاته، لا يُقاس على عالم البشر، وسُموا الجن لاستتارهم عن أعين البشر غير أنهم يروننا ونحن لا نراهم قال تعالى: ﴿إِنَّهُمْ يَرُنُّكُمْ هُوَ وَقَبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ﴾ [سورة الأعراف: ٢٧] إلا إذا تشكلوا بأشكال المخلوقين كما سيأتي.

١٣- باب ما جاء في خلق الجن

قال الله تعالى: ﴿وَخَلَقَ الْجَانَّ مِنْ مَّارِجٍ مِنْ نَّارٍ﴾ [الرحمن: ١٥]
وقال تعالى: ﴿وَالْجَانَّ خَلَقْتَهُ مِنْ قَبْلِ مِنْ نَّارِ السَّمُومِ﴾ [الحجر: ٢٧]

وقال تعالى: ﴿ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴾ [ص: ٧٦]

٨٢٢١- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: « خُلقت الملائكة من نور، وخلق الجن من نار، وخلق آدم مما وصف لكم ».

صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٦). قوله: "المارج": هو اللهب المختلط بسواد النار.

١٤- باب ما جاء في أصناف الجن

٨٢٢٢- عن أبي ثعلبة الخشني أن رسول الله ﷺ قال: « الجن على ثلاثة أصناف: صنف لهم أجنحة يطبرون في الهواء، وصنف حيات، وصنف يحلون ويظعنون ».

صحيح: رواه الطبراني في مسند الشاميين (١٩٥٦)، وفي المعجم الكبير (٢٢/٢١٤).

١٥- باب قراءة النبي ﷺ القرآن على الجن

قال الله تعالى: ﴿ قُلْ أَوْحَىٰ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا ﴾ [سورة الجن: ١]

٨٢٢٣- عن علقمة قال: سألت ابن مسعود فقلت: هل شهد أحد منكم مع رسول الله ﷺ ليلة الجن؟ قال: لا. ولكننا كنا مع رسول الله ﷺ ذات ليلة، ففقدناه، فالتمسناه في الأودية والشعاب، فقلنا: استطير، أو اغتيل! قال: فبتنا بشر ليلة بات بها قومٌ. فلما أصبحنا إذا هو جاء من قبل حراء. قال: قلنا: يا رسول الله! فقدناك فطلبناك فلم نجدك فبتنا بشر ليلة بات بها قومٌ. فقال: « أتاني داعي الجن، فذهبت معه، فقرأت عليهم القرآن ». قال: فانطلق بنا فأرانا آثارهم وآثار نيرانهم. وسألوه الزاد. فقال: « لكم كل عظمٍ ذكر اسم الله عليه يقع في أيديكم أوفر ما يكون لحماً. وكلُّ بعرة علفٌ لدوابكم ». فقال رسول الله ﷺ: « فلا تستنجوا بهما؛ فإنهما طعام إخوانكم ».

صحيح: رواه مسلم (٤٥٠).

١٦- باب من قال: لم يقرأ النبي ﷺ ولا رآهم وإنما هم استمعوا قراءة النبي ﷺ

٨٢٢٤- عن ابن عباس قال: ما قرأ رسول الله ﷺ على الجن وما رآهم، انطلق رسول الله ﷺ في طائفة من أصحابه عامدين إلى سوق عكاظ، وقد حيل بين الشياطين وبين خبر السماء وأرسلت عليهم الشهب فرجعت الشياطين إلى قومهم فقالوا: ما لكم؟ قالوا: حيل بيننا وبين خبر السماء، وأرسلت علينا الشهب. قالوا: ما ذاك إلا من شيء حدث فاضربوا مشارق الأرض ومغاربها فانظروا ما هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء؟ فانطلقوا يضربون مشارق الأرض ومغاربها، فمر النفر الذين أخذوا نحو تهامة - وهو بنخل - عامدين إلى سوق عكاظ، - وهو يصلي بأصحابه صلاة

كتاب بدء الخلق - فلما سمعوا القرآن استمعوا له، وقالوا: هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء، فرجعوا إلى الفجر - فلما سمعوا القرآن استمعوا له، وقالوا: هذا الذي حال بيننا وبين خبر السماء، فرجعوا إلى قومهم فقالوا: يا قومنا إنا سمعنا قرآنا عجبا يهدي إلى الرشاد فأمانا به ولن نشرك بربنا أحدا فأنزل الله عز وجل على نبيه محمد ﷺ: ﴿قُلْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّهُ اسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ الْجِنِّ فَقَالُوا إِنَّا سَمِعْنَا قُرْآنًا عَجَبًا﴾ الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٧٧٣) و (٤٩٢١)، ومسلم (٤٤٩-١٤٩). واللفظ لمسلم.

وقد حمل البيهقي - كما في دلائل النبوة - حديث ابن عباس أول ما سمعت الجن قراءة رسول الله ﷺ وعلمت حاله وفي ذلك الوقت لم يقرأ عليهم ولم يرههم، ثم بعد ذلك أتاه داعي الجن فذهب معه وقرأ عليهم القرآن، ودعاهم إلى الله عز وجل كما في رواية ابن مسعود. ذكره ابن كثير في تفسير سورة الأحقاف فصحَّ الخبران.

٨٢٢٥ - عن عبد الله بن مسعود قال: هبطوا على النبي ﷺ وهو يقرأ القرآن يبطن نخلة فلما سمعوه قالوا: أنصتوا قالوا: صه، وكانوا تسعة أحدهم زوبعة، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ الْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ الْقُرْآنَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوا أَنصتُوا﴾ الآية إلى ﴿ضَلَّالٍ مُّبِينٍ﴾ (سورة الأحقاف: ٢٩-٣٢)

حسن: رواه الحاكم (٤٥٦/٢).

١٧- باب ما جاء في طعام الجن

٨٢٢٦ - عن أبي هريرة أنه كان يحمل مع النبي ﷺ إداوةً لوضوئه وحاجته فبينما هو يتبعه بها فقال: « من هذا؟ » فقال: أنا أبو هريرة. فقال: « أَبْغِنِي أَحْجَارًا أُسْتَنْفِضُ بِهَا، وَ لَا تَأْتِنِي بِعَظْمٍ وَلَا بِرُوثَةٍ ». فأتيته بأحجار أحملها في طرف ثوبي حتى وضعت إلى جنبه ثم انصرفت حتى إذا فرغ مشيت معه فقلت: ما بأل العظم والروثة؟ قال: « هما من طعام الجن، وإنه أتاني وفد جن نصيين - ونعم الجن - فسألوني الزاد، فدعوت الله لهم أن لا يمروا بعظم ولا بروثة إلا وجدوا عليها طعاماً ». صحيح: رواه البخاري (٣٨٦٠).

١٨- باب ما جاء في مساكن الجن

٨٢٢٧ - عن جابر بن عبد الله أنه سمع النبي ﷺ يقول: « إذا دخل الرجل بيته فذكر الله عند دخوله، وعند طعامه قال الشيطان: لا مبيت لكم ولا عشاء، وإذا دخل فلم يذكر الله عند دخوله قال الشيطان: أدركتم المبيت، وإذا لم يذكر الله عند طعامه قال: أدركتم المبيت والعشاء ». صحيح: رواه مسلم (٢٠١٨: ١٠٣).

٨٢٢٨ - عن زيد بن أرقم، عن رسول الله ﷺ قال: « إن هذه الحشوش محتضرة، فإذا أتى

أحدكم الخلاء فليقل: أعوذ بالله من الخبث والخبائث».

صحيح: رواه أبو داود (٦)، وابن خزيمة (٦٩)، وابن حبان (١٤٠٨).
قوله: "محتضرة" أي يحضرها الجنُّ قاله ابن الأثير في النهاية (١/٣٩٩).

١٩- باب أن الجن يشهدون للمؤذن يوم القيامة

٨٢٢٩- عن أبي سعيد الخدري أنه قال لعبد الله بن عبد الرحمن بن أبي صعصعة الأنصاري ثم المازني: إني أراك تحب الغنم والبادية، فإذا كنت في غنمك أو باديتك فأذنت بالصلاة، فارفع صوتك بالنداء فإنه: « لا يسمع مدى صوت المؤذن جن ولا إنس ولا شيء إلا شهد له يوم القيامة ». قال أبو سعيد: سمعته من رسول الله ﷺ.
صحيح: رواه مالك (٥) والبخاري (٧٥٤٨).

٢٠- باب أن الجن يخطف أحيانا كلمة الحق

٨٢٣٠- عن عائشة قالت: سألت أناس النبي ﷺ عن الكهان فقال: « إنهم ليسوا بشيء ». فقالوا: يا رسول الله، فإنهم يحدثونا بالشيء يكون حقا فقال النبي ﷺ: « تلك الكلمة من الحق يخطفها الجن فيقرقها في أذن وليه كقرقرة الدجاجة، فيخلطون أكثر من مائة كذبة ». متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٦١)، ومسلم (٢٢٢٨). واللفظ للبخاري.

٢١- باب ما جاء في قدرات الجن

جاء في التنزيل: ﴿ قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ الْجِنِّ أَنَاءَ آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَّقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقَوِيٌّ أَمِينٌ ﴾ [سورة النمل: ٣٩].

والعفريت معناه: القوي الشديد.

ولكن الله جعل الذي عنده علم من الكتاب أقدر منه كما جاء في التنزيل: ﴿ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَاءَ آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ ﴾ [سورة النمل: ٤٠].

يقال: إنه جبريل، فإنه يعلم اسم الله الأعظم الذي إذا دُعِيَ به أجاب، وإذا سُئِلَ به أعطى، وقيل: غير ذلك، والذي ذكرته هو أصحها.

٢٢- باب أن الجن منهم المؤمن ومنهم الكافر

قال الله تعالى حكاية عن الجن: ﴿ وَأَنَّا مِنَّا الصَّالِحُونَ وَمِنَّا دُونَ ذَلِكَ كُنَّا طَرَائِقَ قَدَدًا ﴾ [سورة الجن: ١١].
أي منا المسلمون، ومنا الكافرون والفساق.

قَدَدًا مِنَ الْقِدَّةِ وَهِيَ الْقِطْعَةُ مِنَ الشَّيْءِ، يُقَالُ: صَارَ الْقَوْمُ قِدَدًا، إِذَا اخْتَلَفَتْ حَالَئُهُمْ، وَالْمَعْنَى: نَحَرُ الْجَنِّ جَمَاعَاتٌ مُتَفَرِّقُونَ، وَأَصْنَافٌ مُخْتَلِفَةٌ.

وقالوا أيضا: ﴿وَأَنَا مِنَّا الْمُسْلِمُونَ وَمِنَّا الْقَاسِطُونَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحَرَّوْا رَشَدًا ۝ وَأَنَا الْقَاسِطُونَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا﴾ [الجن: ١٤-١٥].

والقاسطون: الجائرون، العادلون عن الحق، وهم الكفار.

٨٢٣١- عن أبي السائب، أنه دخل على أبي سعيد الخدري في بيته قال: فوجدته يصلي فجلستُ أنتظره حتى يقضي صلاته. فسمعت تحريكاً في عراجين في ناحية البيت. فالتفت فإذا حية. فوثبتُ لأقتلها. فأشار إلي أن اجلس فجلستُ، فلما انصرف أشار إلى بيت في الدار فقال: أترى هذا البيت؟ فقلت: نعم قال: كان فيه فتى منا حديثُ عهدٍ بعرسٍ قال: فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق، فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ بأنصاف النهار، فيرجع إلى أهله فاستأذنه يوماً، فقال له رسول الله ﷺ: «خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك قريظة»، فأخذ الرجل سلاحه، ثم رجع فإذا امرأته بين البابين قائمة فأهوى إليها الرمح ليطعنها به، وأصابته غيره فقالت له: اكفف عليك رمحك، وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني؟ فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فأهوى إليها بالرمح فانتظمها به. ثم خرج فركزه في الدار، فاضطربت عليه فما يُدرى أيهما كان أسرع موتاً الحية أم الفتى؟ قال: فجئنا إلى رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له وقلنا: ادع الله يحيينا لنا فقال: «استغفروا لصاحبكم» ثم قال: «إن بالمدينة جنا قد أسلموا، فإذا رأيتم منهم شيئاً فأذنوه ثلاثة أيام، فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنها هو شيطان».

صحيح: رواه مالك (٣٣) ومسلم (٢٢٣٦: ١٣٩).

وفي لفظ له: «إن لهذه البيوت عوامر، فإذا رأيتم شيئاً منها فحرّجوا عليها ثلاثاً، فإن ذهب وإلا فاقتلوه فإنه كافر» وقال لهم: «اذهبوا فادفنوا صاحبكم».

وفي لفظ له: «إن بالمدينة نفرا من الجن قد أسلموا فمن رأى شيئاً من هذه العوامر فليؤذنه ثلاثاً فإن بدا له بعد فليقتله؛ فإنه شيطان».

وقوله: "ثلاثة أيام" أي إن بقي بعد ثلاثة أيام، ولم يخرج من البيت فليس هو من عوامر البيوت، ولا ممن أسلم من الجن، بل هو شيطان فلا حرمة عليكم فاقتلوه، ولن يجعل الله له سبيلاً للانتصار عليكم بثأره بخلاف العوامر ومن أسلم.

٨٢٣٢- عن أبي لبابة بن عبد المنذر الأنصاري - وكان مسكنه بقباء فانتقل إلى المدينة - فبينما عبد الله بن عمر جالسا معه يفتح خوخة له، إذا هم بحية من عوامر البيوت فأرادوا قتلها فقال أبو لبابة: إنه قد نهي عنهن يريد عوامر البيوت، وأمر بقتل الأبر وذي الطفتين، وقيل: هما اللذان بلمعان البصر، ويطححان أولاد النساء.
متفق عليه: رواه البخاري (٣٣١٢، ٣٣١٣)، ومسلم (٢٢٣٣: ١٣٥) واللفظ له.

٢٣- باب علاقة الجن بالإنسان

٨٢٣٣- عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: « ما منكم من أحدٍ إلا قد وُكِّلَ به قرينه من الجن »، قالوا: وإيّاك يا رسول الله؟ قال: « وإيّاي إلا أنّ الله أعانني عليه فأسلم، فلا يأمرني إلا بخير ».

صحيح: رواه مسلم (٢٨١٤).

ورواه مسلم أيضا من وجه آخر وفيه: « وقد وُكِّلَ به قرينه من الجن، وقرينه من الملائكة ».

٨٢٣٤- عن عائشة زوج النبي ﷺ حدّثته أنّ رسول الله ﷺ خرج من عندها ليلا. قالت: فغزّت عليه، فجاء فرأى ما أصنع، فقال « ما لك يا عائشة أغزّت ». فقلت: وما لي لا يُغار مثلي على مثلك، فقال رسول الله ﷺ: « أقد جاءك شيطانك ». قالت: يا رسول الله أومعي شيطان؟ قال: « نعم ». قلت: ومع كل إنسان؟ قال: « نعم ». قلت: ومعك يا رسول الله؟ قال: « نعم، ولكن ربّي أعانني عليه حتى أسلم ».

صحيح: رواه مسلم في صفة القيامة (٢١٨٥).

٢٤- باب في خلق الشيطان بالأشكال المختلفة

٨٢٣٥- عن جابر بن عبد الله قال: أمرنا رسول الله ﷺ بقتل الكلاب حتى إن المرأة تقدم من البادية بكلبها فنقتله، ثم نهى النبي ﷺ عن قتلها وقال: « عليكم بالأسود البهيم ذي النقطين فإنه شيطان ».

صحيح: رواه مسلم (١٥٧٢: ٤٧).

٨٢٣٦- عن أبي ثعلبة الخشني قال: قال رسول الله ﷺ: « الجن ثلاثة أصناف: صنّف لهم

أجنحة يطبّرون في الهواء، وصنّف حيات وكلاب، وصنّف يحلون ويظعنون ».

حسن: رواه الطحاوي في شرح المشكل (٢٩٤١)، والطبراني في الكبير (٢٢/٢١٤) وفي مسنا

الشاميين (١٩٥٦).

٨٢٣٧ - عن أبي هريرة قال: وكَلَنِي رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتاني آت، فجعل يحثو من الطعام فأخذه وقلت: والله لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال: إني محتاج وعلي عيال ولي حاجة شديدة قال: فخليتُ عنه فأصبحت فقال النبي ﷺ: « يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة؟ » قال: قلت: يا رسول الله شكَا حاجة شديدة وعيالا فرحته، فخليت سبيله قال: « أما إنه قد كذبتك وسيعود ». فعرفت أنه سيعود لقول رسول الله ﷺ: « إنه سيعود ». فرصدته، فجاء يحثو من الطعام، فأخذه فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ قال: دعني فإني محتاج، وعلي عيال لا أعود فرحته، فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: « يا أبا هريرة ما فعل أسيرك البارحة؟ » قلت: يا رسول الله شكَا حاجة شديدة وعيالا فرحته فخليت سبيله قال: « أما إنه قد كذبتك وسيعود ». فرصدته الثالثة فجاء يحثو من الطعام فأخذه فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله ﷺ وهذا آخر ثلاث مرات أنك تزعم لا تعود ثم تعود قال: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها قلت: ما هو؟ قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ [البقرة: ٢٥٥] حتى تختم الآية فإنك لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربنك شيطانٌ حتى تصبح، فخليت سبيله فأصبحت فقال لي رسول الله ﷺ: « ما فعل أسيرك البارحة؟ » قلت: يا رسول الله، زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها فخليت سبيله قال: « ما هي؟ » قلت: قال لي: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها حتى تختم الآية: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ وقال لي: لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، وكانوا أحرص شيء على الخير فقال النبي ﷺ: « أما إنه قد صدقك وهو كذوب، تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة؟ » قال: لا، قال: « ذاك شيطان ».

صحيح: رواه النسائي في الكبرى (١٠٧٢٩)، والبيهقي في الدلائل (١٠٧/٧).

٨٢٣٨ - عن أبي بن كعب: أنه كان له جرن من تمر، فكان ينقص، فحرسه ذات ليلة فإذا هو بدابة شبه الغلام المحتلم، فسلم عليه فرد عليه السلام فقال: ما أنت؟ جني أم إنسي؟ قال: لا، بل جني قال: فناولني يدك، فناوله يده، فإذا يده يد كلب، وشعره شعر كلب قال: هكذا خلق الجن قال: قد علمت الجن أن ما فيهم رجل أشد مني قال: فما جاء بك؟ قال: بلغنا أنك تحب الصدقة، فجئنا نصيب من طعامك قال: فما ينجينا منكم؟ قال: هذه الآية التي في سورة البقرة: ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ من قالها حين يمسي أجير منا حتى يصبح، ومن قالها حين يصبح أجير منا حتى يمسي، فلما أصبح أتى رسول الله ﷺ فذكر له ذلك فقال: « صدق الخبيث ».

صحيح: رواه البخاري في التاريخ الكبير (٢٧/١)، والطبراني في الكبير (١٦٩/١).

٨٢٣٩- عن أبي أيوب الأنصاري: أنه كانت له سهوة فيها ثمر فكانت تحميء الغول فتأخذ منه قال: فشكا ذلك إلى النبي ﷺ قال: « فاذهب فإذا رأيتها فقل: بسم الله أجيبني رسول الله ﷺ » قال: فأخذها فحلفت أن لا تعود فأرسلها. فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال: « ما فعل أسيرك؟ » قال: حلفت أن لا تعود فقال: « كذبت وهي معاودة للكذب » قال: فأخذها مرة أخرى فحلفت أن لا تعود، فأرسلها فجاء إلى النبي ﷺ فقال: « ما فعل أسيرك؟ » قال: حلفت أن لا تعود فقال: « كذبت وهي معاودة للكذب » فأخذها فقال: ما أنا بتاركك حتى أذهب بك إلى النبي ﷺ فقالت: إني ذاكرة لك شيئا آية الكرسي اقرأها في بيتك فلا يقربك شيطان ولا غيره قال: فجاء إلى النبي ﷺ فقال: « ما فعل أسيرك؟ » قال: فأخبره بما قالت قال: « صدقت، وهي كذوب ».

حسن: رواه الترمذي (٢٨٨٠)، وأحمد (٢٣٥٩٢)، والطبراني في الكبير (١٩٣/٤).

٨٢٤٠- عن أبي الأسود الدؤلي قال: قلت لمعاذ بن جبل: أخبرني عن قصة الشيطان قال: جعلني رسول الله ﷺ على تمر الصدقة، فكنت أدخل الغرفة فأجد في التمر نقصانا فذكرته لرسول الله ﷺ فقال: « إن الشيطان يأخذ » قال: ودخلت الغرفة، وأغلقت الباب علي فجاء سواد عظيم، فغشي الباب، ثم دخل من شق الباب، فتحول في صورة فيل فجعل يأكل فشددت ثوبي على وسطي، فأخذته فالتقت يداي على وسطه وقلت: يا عدو الله ما أدخلك بيتي تأكل التمر؟ قال: أنا شيخ كبير فقير ذو عيال وقد كانت لنا هذه القرية قبل أن يبعث محمد ﷺ صاحبكم فلما بعث أخرجنا منها، ونحن من جن نصيبين، خلّ عني؛ فإني لن أعود إليك، وجاء جبرئيل عليه السلام فأخبر النبي ﷺ بخبره فلما صلى الغداة، نادى مناديه: « أين معاذ ما فعل أسيرك؟ » فأخبرته فقال: « أما إنه سيعود إليك. فجنّت الغرفة ليلا، وأغلقت الباب، فجاء فجعل يأكل التمر فقبضت يداي عليه فقلت: يا عدو الله قال: إني لن أعود إليك بعد قال: قد قلت إنك لا تعود قال: إني أخبرك بشيء إذا قلته لم يدخل الشيطان البيت: ﴿لَلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ إلى آخر السورة. » [البقرة: ٢٨٤].

حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٦١/٢٠-١٦٢) وأبو نعيم في الدلائل (٥٤٧).

٨٢٤١- عن بريدة بن الحصيب قال: كان لي طعامٌ فتبينتُ فيه النقصان فكنت في الليل، فإذا غولٌ قد سقطت عليه، فقبضت عليها. فقلت: لا أفارقك حتى أذهب بك إلى رسول الله ﷺ فقالت: إني امرأة كثيرة العيال لا أعود فحلفت لي فخليتها فجنّت، فأخبرت النبي ﷺ؛ فقال لي النبي ﷺ: « كذبت وهي كذوب »، وتبين لي النقصان قال: فإذا هي قد وقعت على الطعام فأخذتها، فقالت لي كما قالت لي في الأولى، وحلفت أن لا تعود، فجنّت فأخبرت النبي ﷺ فقال: « كذبت وهي كذوب ».

ثم تبين لي النقصان، فكمنت لها، فأخذتها فقلت: لا أفارقك أو أذهب بك إلى النبي ﷺ. فقالت ذرني حتى أعلمك شيئاً إذا قلته لم يقرب متاعك أحد منا، إذا أويت إلى فراشك فاقرأ على نفسك ومالك آية الكرسي فخليتها، فجئت، فأخبرت النبي ﷺ فقال: « صدقت وهي كذوب، صدقت وهي كذوب ». حسن: رواه البيهقي في دلائل النبوة (٧/ ١١٠-١١١).

٢٥- باب تحريش الشيطان وبعث سراياه للفتنة

٨٢٤٢- عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الشيطان قد آيس أن يعبد المصلون في جزيرة العرب، ولكن في التحريش بينهم ». وفي رواية: « إن عرش إبليس على البحر، فيبعث سراياه فيفتنون الناس، فأعظمهم عنده أعظمهم فتنة »
وفي رواية: « إن إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة، يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا فيقول: ما صنعت شيئاً قال: ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال: فيدنيه منه ويقول: نعم أنت ». صحيح: رواه مسلم (٢٨١٢).

٢٦- باب ما جاء أن عرش إبليس على الماء

٨٢٤٣- عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: « إن إبليس يضع عرشه على الماء ثم يبعث سراياه فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا فيقول ما صنعت شيئاً قال ثم يجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين امرأته قال: فيدنيه منه ويقول: نعم أنت قال الأعمش: أراه قال: « فيلتزمه ». صحيح: رواه مسلم (٢٨١٣: ٦٧).

٨٢٤٤- عن أبي سعيد الخدري قال: لقيه - يعني ابن صياد - رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر في بعض طرق المدينة فقال له رسول الله ﷺ: « أتشهد أني رسول الله؟ » فقال هو: أتشهد أني رسول الله؟ فقال رسول الله ﷺ: « آمنت بالله وملائكته وكتبه. ما ترى؟ »، قال: أرى عرشاً على الماء، فقال رسول الله ﷺ: « ترى عرش إبليس على البحر. وما ترى؟ » قال: أرى صادقين وكاذبين أو كاذبين وصادقاً فقال رسول الله ﷺ: « لئس عليه دعوه ». صحيح: رواه مسلم (٢٩٢٥).

٢٧- باب ما جاء في مقعد الشيطان

٨٢٤٥- عن بريدة بن الحصيب عن النبي ﷺ: أنه نهى أن يقعد بين الشمس والظل.
حسن: رواه ابن أبي شيبة (٢٥٩٦٣).

٢٨- باب أن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا ذكر اسم الله عليه

٨٢٤٦- عن جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: « إذا كان جنح الليل أو أمسيتم فكفوا صبيانكم، فإن الشياطين تنتشر حينئذ، فإذا ذهب ساعة من الليل، فحلوهم، فأغلقوا الأبواب، واذكروا اسم الله؛ فإن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا، وأوكوا قربكم، واذكروا اسم الله وخرروا آياتكم، واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليها شيئا، وأطفئوا مصابيحكم ». متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٢٣)، ومسلم (٢٠١٢).

٢٩- باب أن الشيطان يمشي في نعل واحدة

٨٢٤٧- عن أبي هريرة: أن رسول الله نهى عن المشي في النعل الواحدة، وقال: « إن الشيطان يمشي بالنعل الواحدة ». صحيح: رواه الطحاوي في شرح المشكل (١٣٥٨).

٣٠- باب ما جاء في خلق الجنة والنار

قال الله تعالى: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ ﴾ [سورة آل عمران: ١٣٣]
وقال تعالى: ﴿ وَأَمَّا مَنْ خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَىٰ النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ فَإِنَّ الْجَنَّةَ هِيَ الْمَأْوَىٰ ﴾ [النازعات: ٤٠-٤١]

٨٢٤٨- عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: « لما خلق الله الجنة والنار أرسل جبريل إلى الجنة فقال: انظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فيها قال: فجاءها ونظر إليها وإلى ما أعد الله لأهلها فيها. قال فرجع إليه قال: فوعزتكم لا يسمع بها أحد إلا دخلها فأمر بها فحُفَّتْ بالمكاره فقال: ارجع إليها فانظر إلى ما أعددت لأهلها فيها قال: فرجع إليها فإذا هي قد حُفَّتْ بالمكاره فرجع إليه فقال: وعزتكم لقد خفت أن لا يدخلها أحد! قال: اذهب إلى النار فانظر إليها وإلى ما أعددت لأهلها فيها فإذا هي يركب بعضها بعضا فرجع إليه فقال: وعزتكم لا يسمع بها أحد فيدخلها فأمر بها فحُفَّتْ

بالشهوات فقال: ارجع إليها فرجع إليها فقال: وعزتك لقد خشيت أن لا ينجو منها أحد إلا دخلها.
حسن: رواه الترمذي (٢٥٦٠)، والنسائي (٣٧٦٣). وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".
٨٢٤٩ - عن عائشة أم المؤمنين قالت: توفي صبي فقلت: طوبى له عصفور من عصافير الجنة.
فقال رسول الله ﷺ: «أولا تدرين أن الله خلق الجنة وخلق النار، فخلق لهذه أهلا، ولهذه أهلا».
صحيح: رواه مسلم (٢٦٦٢).

٣١ - باب ما جاء في خلق آدم

قال الله تعالى: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴿٧٦﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٧٧﴾ فَسَجَدَ الْمَلَأِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٨﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٧٩﴾ قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي اسْتَكْبَرْتَ أَتُكْرَمُ مِنَ الْعَالِينَ ﴿٨٠﴾ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْ خَلْقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴿٨١﴾ [سورة ص: ٧١-٧٦].

٨٢٥٠ - عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: «خلق الله آدم من أديم الأرض كلها، فخرجت ذرئته على حسب ذلك، منهم الأبيض، والأسود، والأسمر، والأحمر، ومنهم بين ذلك، ومنهم السهل، والحزن، والخبيث، والطيب».
صحيح: رواه أبو داود (٤٦٩٣)، والترمذي (٢٩٥٨) والبيهقي في الكبرى (٣/٩).

٣٢ - باب ما جاء في خلق الإنسان

٨٢٥١ - عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «إنه خلق كل إنسان من بني آدم على سبيل ثلاثمائة مفصل فمن كبر الله، وحمد الله، وهلل الله، وسبح الله، واستغفر الله، وعزل حجرا عن طريق الناس أو شوكة أو عظاما عن طريق الناس، وأمر بمعروف أو نهى عن منكر عدت تلك السنين والثلاثمائة السلاية السلاية فإنه يمشي يومئذ وقد زحزح نفسه عن النار».
صحيح: رواه مسلم (١٠٠٧).

٨٢٥٢ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ما بين النّفختين أربعون» قالوا: يا أبا هريرة أربعون يوما؟ قال: آبيت. قالوا: أربعون شهرا؟ قال: آبيت. قالوا: أربعون سنة؟ قال: آبيت. «ثم ينزل الله من السماء ماء فينبئون كما ينبئ البقل». قال: «وليس من الإنسان شيء إلا يبلى إلا عظما واحدا وهو عجب الذنب ومنه يركب الخلق يوم القيامة».
متفق عليه: رواه البخاري (٤٩٣٥)، ومسلم (٢٩٥٥: ١٤١).

٨٢٥٣- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « كلُّ ابن آدم يأكله الترابُ إلا عجبَ الذنْبِ

منه خلِق وفيه بُرْتَبٌ ».

صحيح: رواه مسلم (٢٩٥٥).

٨٢٥٤- عن ابن مسعود قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصادق المصدوق قال: « إن

أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً، ثم يكون علقة مثل ذلك، ثم يكون مضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً فيؤمر بأربع كلمات ويقال له: اكتب عمله ورزقه وأجله وشقي أو سعيد ثم ينفخ فيه الروح، فإن الرجل منكم ليعمل حتى ما يكون بينه وبين الجنة إلا ذراع فيسبق عليه كتابه، فيعمل بعمل أهل النار، ويعمل حتى ما يكون بينه وبين النار إلا ذراع، فيسبق عليه الكتاب فيعمل بعمل أهل الجنة ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٨)، ومسلم (٢٦٤٣).

٣٣- باب في خلق بني آدم على فطرة الإسلام

قال الله تعالى: ﴿ فَأَقْرَ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ

اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [سورة الروم: ٣٠]

٨٢٥٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « ما من مولود إلا يولد على الفطرة فأبواه

يهودانه ويُنصرانه كما تنتجون البهيمة هل تجدون فيها من جدعاء حتى تكونوا أنتم تجدعونها قالوا: يا رسول الله أفرايت من يموت وهو صغير قال: الله أعلم بما كانوا عاملين ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٩٩)، ومسلم (٢٦٥٨: ٢٤).

٨٢٥٦- عن عياض بن حمار المجاشعي، عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه تبارك وتعالى أنه

قال: « خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين فاجتالتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً... ».

صحيح: رواه مسلم (٢٨٦٥).

٣٤- باب خلق الأرواح وأنها جنود مجندة

٨٢٥٧- عن عائشة قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: « الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها

اتلف، وما تناكر منها اختلف ».

صحيح: رواه البخاري (٩٠٠).

كتاب بدء الخلق - ومعنى الحديث: أن الإنسان خلق من الروح والجسد، والأرواح لها تطلعات واتصالات بالأرواح الأخرى فإذا كانت طبائعها متقاربة أو متفقة تعارفت و لا تمنعها المسافات من هذا التعارف، وإن كانت طبائعها مختلفة تنافرت، و لا ينفعها قرب بعضها ببعض.

٢٥- باب ما جاء في خلق المرأة

٨٢٥٨- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٣١) - واللفظ له - ومسلم (١٤٦٨: ٦٢).

٢٦- باب ما جاء في خلق أفعال العباد

قال الله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ ﴾ [سورة الصافات: ٩٦]
٨٢٥٩- عن حذيفة بن اليمان قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الله يصنع كل صانع وصنعه ».

صحيح: رواه البخاري (١١٧)، وابن أبي عاصم في السنة (٣٥٨)، والحاكم (١/٣١).

٢٧- باب ما جاء في خلق الله مائة رحمة

قال الله تعالى: ﴿ فَأَسْتَجَبْنَا لَهُ وَفَكَّشْنَا مَا فِيهِ مِنْ ضُرٍّ وَأَتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَذَكَرْنَا لِلْعَالَمِينَ ﴾ [سورة الأنبياء: ٨٤]
وقال تعالى: ﴿ وَأَخْفِضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذَّلِيلِ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَانِي صَغِيرًا ﴾ [سورة الإسراء: ٢٤]

٨٢٦٠- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « جعل الله الرحمة مائة جزء، فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءاً، وأنزل في الأرض جزءاً واحداً، فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق حتى ترفع الفرس حافرهما عن ولدها خشية أن تصيبه ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٠٠٠)، ومسلم (٢٧٥٢). واللفظ للبخاري.

٨٢٦١- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة فأمسك عنده تسعا وتسعين رحمة وأرسل في خلقه كلهم رحمة واحدة فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة لم يئس من الجنة ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب لم يأمن من النار ».

صحيح: رواه البخاري (٦٤٦٩).

٨٢٦٢ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « إن لله مائة رحمة أنزل منها رحمة واحدة بين الجن والإنس والبهائم والحوام فيها يتعاطفون وبها يتراحمون وبها تعطف الوحش على ولدها وأخر الله تسعا وتسعين رحمة يرحم بها عباده يوم القيامة ». صحيح: رواه مسلم (٢٧٥٢: ١٩).

٨٢٦٣ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « خلق الله مائة رحمة، فوضع واحدة بين خلقه، وخبا عنده مائة إلا واحدة ». صحيح: رواه مسلم (٢٧٥٢: ١٨).

٨٢٦٤ - عن سلمان الفارسي قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الله خلق يوم خلق السماوات والأرض مائة رحمة كل رحمة طباق ما بين السماء والأرض فجعل منها في الأرض رحمة فيها تعطف الوالدة على ولدها والوحش والطير بعضها على بعض، فإذا كان يوم القيامة أكملها بهذه الرحمة ». صحيح: رواه مسلم (٢٧٥٣).

٨٢٦٥ - عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: « خلق الله عز وجل يوم خلق السموات والأرض مائة رحمة، فجعل في الأرض منها رحمة، فيها تعطف الوالدة على ولدها، والبهائم بعضها على بعض والطير، وأخر تسعة وتسعين إلى يوم القيامة، فإذا كان يوم القيامة أكملها الله بهذه الرحمة ». صحيح: رواه ابن ماجه (٤٢٩٤)، وأحمد (٥٥ / ٣) وأبو يعلى (١٠٩٨).

٣٨ - باب ما جاء في خلق الأنعام والدواب

قال الله تعالى: ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِنْ مَاءٍ فَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى رِجْلَيْنِ وَمِنْهُمْ مَنْ يَمْشِي عَلَى أَرْبَعٍ يَخْلُقُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [النور: ٤٥]

وقال تعالى: ﴿ وَفِي خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُّ مِنْ دَابَّةٍ آيَاتٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [الجنانية: ٤]

وقال تعالى: ﴿ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ نُظْفَةٍ فَإِذَا هُوَ خَصِيمٌ مُبِينٌ ① وَالْأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنْفَعٌ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ ② وَلَكُمْ فِيهَا جَمَالٌ حِينَ تُرْجَوْنَ وَحِينَ تَسْرَحُونَ ③ وَتَحْمِلُ أَثْقَالَكُمْ إِلَىٰ بَلَدٍ لَمْ تَكُونُوا بَلِغِيهِ إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ ④ إِنَّ رَبَّكُمْ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ ⑤ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [النحل: ٤-٨]

٨٢٦٦ - عن ابن عمر: أن النبي ﷺ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح قبل أن ينزل

كتاب بدء الخلق
على النبي ﷺ الوحي فقدمت إلى النبي ﷺ سفرة، فأبى أن يأكل منها، ثم قال زيد: إنى لست أكل مما
تذبحون على أنصابكم، ولا أكل إلا ما ذكر اسم الله عليه، وأن زيد بن عمرو كان يعيب على قريش
ذبايحهم ويقول: الشاة خلقها الله، وأنزل لها من السماء الماء وأنبت لها من الأرض ثم تذبحونها على

غير اسم الله إنكارا لذلك وإعظاما له.
صحيح: رواه البخاري (٣٨٢٦). "بلدح": وإد في طريق التنعيم إلى مكة. "نُصِب": جمعه أنصاب

وهي كل ما نُصِب وعُظِم من دون الله عز وجل، وقيل: هي حجارة كانت حول الكعبة ينبحون عليها للأصنام.
٨٢٦٧- عن أبي هريرة قال: صلى رسول الله ﷺ صلاة الصبح، ثم أقبل على الناس فقال:

«بيننا رجل يسوق بقرة إذ ركبها فضر بها فقالت: إنا لم نُخلَق لهذا، إنما خلقنا للحرث» فقال الناس:
سبحان الله بقرة تكلم فقال: «فإني أومن بهذا أنا وأبو بكر وعمر» وما هما ثم، وبينما رجل في غنمه إذ
عدا الذئب فذهب منها بشاة فطلب حتى كأنه استنقذها منه فقال له الذئب: هذا استنقذتها مني، فمن
لها يوم السبع يوم لا راعي لها غيري؟ فقال الناس: سبحان الله ذئب يتكلم قال: «فإني أومن بهذا أنا
وأبو بكر وعمر» وما هما ثم.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٧١)، ومسلم (٣٣٨٨).

٨٢٦٨- عن البراء بن عازب قال: سئل رسول الله ﷺ عن الوضوء من لحوم الإبل فقال: «

توضئوا منها»، وسئل عن لحوم الغنم فقال: «لا تتوضئوا منها»، وسئل عن الصلاة في مبارك الإبل
فقال: «لا تصلوا في مبارك الإبل فإنها من الشياطين» وسئل عن الصلاة في مرائب الغنم فقال: «
صلوا فيها فإنها بركة».

حسن: رواه أبو داود (١٨٤) - واللفظ له - والترمذي (٨١)، وابن ماجه (٤٩٤).

٨٢٦٩- عن أبي لاس الخزاعي قال: حملنا رسول الله ﷺ على إبل من إبل الصدقة للحج

فقلنا: يا رسول الله، ما نرى أن تحملنا هذه قال: «ما من بعير لنا إلا في ذروته شيطان، فاذكروا اسم
الله عليها إذا ركبتموها كما أمرتكم، ثم امتهنوها لأنفسكم فإنما يحمل الله عز وجل».

حسن: رواه الإمام أحمد (١٧٩٣٨)، والطبراني في الكبير (٣٣٤/٢٢).

٢٩- باب شهادة جميع الخلق على وجود يهودي إن استتر وراءه إلا الغرقدة

٨٢٧٠- عن أبي أمامة الباهلي قال: خطبنا رسول الله ﷺ فكان أكثر خطبته حديثا عن

الرجال، وحذرناه... وفيه: «ويقول عيسى عليه السلام: إن لي فيك ضربة لن تسبقني بها، فيدركه
عند باب اللد الشرقي فيقتله، فيهزم الله اليهود، فلا يبقى شيء مما خلق الله يتوارى به يهودي إلا

انطق الله ذلك الشيء لاججر، ولاشجر، ولا حائط، ولا دابة - إلا الفرقة؛ فإنها من شجرهم لا تنطق - إلا قال: يا عبد الله المسلم هذا يهودي، فتعال اقتله...»
حسن: رواه ابن ماجه (٤٠٧٧).

٨٢٧١- عن أبي رمثة قال: « انطلقت مع أبي نحو رسول الله ﷺ... في حديث طويل وفيه: فقال له أبي: أرنى هذا الذى بظهرك، فأني رجل طيب. قال: الله عزوجل الطيب، بل أنت رجل رفين، طيبها الذى خلقها.»

وفي لفظ: ثم نظر إلى مثل السلعة بين كتفيه فقال: يا رسول الله! إني لأطب الرجال ألا أعالجها لك قال: « لا، طيبها الذى خلقها.»

وفي لفظ: « فقال له أبي إني رجل طيب فأرنى هذه السلعة التي بظهرك قال: « وما تصنع بها» قال: أقطعها، قال: لست بطيب، ولكنك رقيق، طيبها الذى وضعها « وقال غيره: « الذى خلقها.»
وفي لفظ: « إني رجل طيب من أهل بيت أطباء فأرنى ظهرك فإن تكن سلعة أبطها وإن تك غير ذلك أخبرتك فإنه ليس من إنسان أعلم بجرح أو خراج مني قال: « طيبها الله.»
صحيح: رواه أبو داود (٤٢٠٧)، وأحمد (٧١٠٩-٧١١١).

٤٠- باب إن الله لم يجعل لمسوخ نسلًا ولا عقبًا

٨٢٧٢- عن عبد الله بن مسعود قال: قالت أم حبيبة زوج النبي ﷺ: اللهم أمتعني بزوجي رسول الله ﷺ، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية قال: فقال النبي ﷺ: « قد سألت الله لأجال مضروبة، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، لن يُعجل شيئًا قبل حله، أو يؤخر شيئًا عن حله، ولو كنت سألت الله أن يعيدك من عذاب في النار أو عذاب في القبر كان خيرا وأفضل « قال: وذكرت عنده القردة، قال مسعر: وأراه قال: والخنازير من مسوخ، فقال: « إن الله لم يجعل لمسوخ نسلًا ولا عقبًا، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك.»

وفي لفظ له: قال: فقال رجل: يا رسول الله القردة والخنازير هي مما مسوخ؟ فقال النبي ﷺ: « إن الله عز وجل لم يهلك قوماً أو يعذب قوماً فيجعل لهم نسلًا، وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك.»
صحيح: رواه مسلم (٢٦٦٣).

٤١- باب وجود الفارق قبل مسخ أمة من بني إسرائيل

٨٢٧٣- عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: « فقدت أمةً من بني إسرائيل، لا يدري ما

كتاب بدء الخلق
فعلت، ولا أراها إلا الفأر، ألا ترونها إذا وضع لها ألبان الإبل لم تشربه، وإذا وضع لها ألبان الشاة شربته؟»، قال أبو هريرة: فحدثت هذا الحديث كعبا، فقال: أنت سمعته من رسول الله ﷺ؟ قلت: نعم، قال ذلك مرارا، قلت: أقرأ التوراة؟

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٠٥)، ومسلم (٢٩٩٧: ٦١).
قوله: "ألا ترونها إذا وضعت لها ألبان الإبل" قال النووي: معنى هذا أن لحوم الإبل وألبانها حرمت على بني إسرائيل دون لحوم الغنم وألبانها فدل امتناع الفأرة من لبن الإبل دون الغنم على أنها مسخ من بني إسرائيل.

وقوله: "أقرأ التوراة؟" بهمزة الاستفهام وهو استفهام إنكار، ومعناه ما أعلم ولا عندي شيء إلا عن النبي ﷺ ولا أنقل عن التوراة ولا غيرها من كتب الأوائل شيئا بخلاف كعب الأحبار وغيره ممن له علم بعلم أهل الكتاب. انتهى

٨٢٧٤- عن أبي هريرة، قال: « الفأرة مسخ، وآية ذلك أنه يوضع بين يديها لبن الغنم فتشربه، ويوضع بين يديها لبن الإبل فلا تذوقه » فقال له كعب: أسمعته هذا من رسول الله ﷺ؟ قال: أفأنزلت علي التوراة؟

صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٧: ٦٢).

الجمع بين حديث هذا الحديث وبين عبد الله بن مسعود السابق أن الفأرة المسوخة قد انتهى نسلها وعقبها، والفأرة الموجودة أقدم وجودا من الفأرة المسوخة؛ لكنه باتصال بعضها ببعض انتقلت بعض صفات الفأرة المسوخة إلى الفأرة الموجودة، ويدل على ذلك ما جاء في صحيح مسلم (٢٦٦٣) من حديث ابن مسعود قال: قال رجل: يا رسول الله، القردة والخنازير هي مما مسخ؟ فقال النبي ﷺ: « إن الله عز وجل لم يهلك قوما أو يُعذب قوما فيجعل لهم نسلا، وإن القردة والخنازير كانوا قبل ذلك ». وعلى هذا لا إشكال بين الحديثين.



٤٦- كتاب أخبار الماضين

١- باب الإذن في الرواية، والتحديث عن أخبار بني إسرائيل

٨٢٧٥- عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: « بَلَّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ ». صحيح: رواه البخاري (٣٤٦١).

٨٢٧٦- عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال: « حَدِّثُوا عَنِّي وَلَا تَكْذِبُوا عَلَيَّ. وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَقَدْ تَبَوَّأَ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ، وَحَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ ». صحيح: رواه أحمد (١١٤٢٤) وأبو يعلى (١٢٠٩).

٨٢٧٧- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ قال: « حَدِّثُوا عَن بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ ». حسن: رواه أبو داود (٣٦٦٢) وأحمد (١٠١٣٠).

إذا تقرر جواز الرواية عن أهل الكتاب، فهو محمول على ما يمكن أن يكون صحيحاً. فأما ما يعلم أو يُظن بطلانه لمخالفته الحق الذي بأيدينا عن المعصوم فذاك متردود، لا يعرج عليه. قاله الحافظ ابن كثير. البداية والنهاية (٣/٣٤).

٢- باب ما جاء في أخبار حواء

٨٢٧٨- عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: « وَلَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَجُثُّ الطَّعَامُ، وَلَمْ يَخْزِ اللَّحْمُ. وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخْنِ أُنْثَى زَوْجَهَا الدَّهْرَ ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٣٠) ومسلم (١٤٧٠-٦٥). واللفظ لمسلم.

وقوله: "ولولا حواء لم تخن أنثى زوجها الدهر" معناه: أن حواء قبلت ما زين لها إبليس حتى زينته لأدم، ولما كانت هي أم بنات آدم أشبهنا بالولادة، ونزع العرق، فلا تكاد تسلم امرأة من خيانة زوجها بالفعل أو بالقول. وليس المراد بالخيانة هنا ارتكاب الفواحش، حاشا وكلا. اهـ

٣- باب ما جاء في أخبار أم إسماعيل

٨٢٧٩- عن عبد الله بن عباس عن النبي ﷺ قال: « يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ، وَلَوْلَا أَنَّهَا

عجلت لكان زمزم عيناً معيناً».

صحيح: رواه البخاري (٣٣٦٢).

٤- باب ما جاء في قصة رجل وجد في عقاره جرة فيها ذهب

٨٢٨٠- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « اشترى رجل من رجل عقاراً له، فوجد الرجل الذي اشترى العقار في عقاره جرة فيها ذهب، فقال له الذي اشترى العقار: خذ ذهبك مني، إنما اشتريت منك الأرض، ولم أبتغ منك الذهب، فقال الذي شري الأرض: إنما بعثت الأرض وما فيها. قال: فتحاكما إلى رجل. فقال الذي تحاكما إليه: ألكما ولد؟ فقال أحدهما: لي غلام، وقال الآخر: لي جارية، قال: أنكحوا الغلام الجارية، وأنفقوا على أنفسكما منه، وتصدقا».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٧٢) ومسلم (١٧٢١).

٥- باب ما جاء في قصة رجل أسلف ألف دينار ورضي بشهادة الله

٨٢٨١- عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه ذكر رجلاً من بني إسرائيل سأل بعض بني إسرائيل أن يسلفه ألف دينار فقال: اتني بالشهداء أشهدهم، فقال: كفى بالله شهيداً. قال: فأتيتي بالكفيل، قال: كفى بالله كفيلاً. قال: صدقت، فدفعتها إليه على أجل مسمى. فخرج في بحر ففضى حاجته، ثم التمس مركباً يركبها يقدم عليه للأجل الذي أجله فلم يجد مركباً، فأخذ خشبةً ففرها فأدخل فيها ألف دينار وصحيفةً منه إلى صاحبه، ثم زجج موضعها، ثم أتى بها إلى البحر فقال: اللهم إنك تعلم أني كنت تسلفت فلانا ألف دينار فسألني كفيلاً فقلت: كفى بالله كفيلاً، فرضي بك. وسألني شهيداً فقلت: كفى بالله شهيداً فرضي بذلك. وإني جهدت أن أجد مركباً أبعث إليه الذي له فلم أقدر، وإني أستودعكها. فرمى بها في البحر حتى ولجت فيه، ثم انصرف وهو في ذلك يلتمس مركباً يخرج بها إلى بلده، فخرج الرجل الذي كان أسلفه ينظر لعل مركباً قد جاء بهاله، فإذا بالخشبة التي فيها المال، فأخذها لأهلها حطباً، فلما نشرها وجد المال والصحيفة، ثم قدم الذي كان أسلفه فأتى بالألف دينار، فقال: والله ما زلت جاهداً في طلب مركب لآتيك بهالك فما وجدت مركباً قبل الذي أتيت فيه. قال: هل كنت بعثت إلي بشيء؟ قال: أخبرك أني لم أجد مركباً قبل الذي جئت به. قال: فإن الله قد أدى عنك الذي بعثت في الخشبة، فانصرف بالألف الدينار راشداً.

صحيح: رواه البخاري (٢٢٩١).

٦- باب ما جاء في قصة بغي سقت بموقها كلباً عطشاناً فغفر الله تعالى لها

٨٢٨٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ قال: « بيننا كلب يطيف بركبة قد كاد يقتله العطش إذ رأته بغي من بغايا بني إسرائيل. فنزعت موقها فاستقت له به، فسقته إياه، فغفر لها به ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٦٧) ومسلم (٢٢٤٥). و"الموق": هو الخف. و"الركبة": البئر.

٧- باب ما جاء في قصة جريج مع أمه

٨٢٨٣- عن أبي هريرة أنه قال: كان جريج يتعبد في صومعة، فجاءت أمه. قال حميد: فوصف لنا أبو رافع صفة أبي هريرة لصفة رسول الله ﷺ أمه حين دعت. كيف جعلت كفها فوق حاجبها. ثم رفعت رأسها إليه تدعوه. فقالت: يا جريج! أنا أمك. كلمني، فصادفته يصلي. فقال: اللهم أمي وصلاتي. فاختار صلاته، فرجعت ثم عادت في الثانية فقالت: يا جريج! أنا أمك، فكلمني، قال: اللهم! أمي وصلاتي. فاختار صلاته، فقالت: اللهم! إن هذ جريج، وهو ابني، وإني كلمته فأبى أن يكلمني، اللهم! فلا تمته حتى تريبه المومسات. قال: ولو دعت عليه أن يفتن لفتن. قال: وكان راعي ضأن يأوي إلى ديره قال: فخرجت امرأة من القرية فوقع عليها الراعي. فحملت فولدت غلاماً. فقيل لها: ما هذا؟ قالت: من صاحب هذا الدير، قال: فجاؤوا بفؤوسهم ومساحيهم، فنادوه فصادفوه يصلي، فلم يكلمهم، قال: فأخذوا يهدمون ديره، فلما رأى ذلك نزل إليهم، فقالوا له: سل هذه، قال: فتبسم ثم مسح رأس الصبي فقال: من أبوك؟ قال: أبي راعي الضأن، فلما سمعوا ذلك منه قالوا: نبني ما هدمنا من ديرك بالذهب والفضة، قال: لا، ولكن أعيدوه تُراباً كما كان، ثم علاه. صحيح: رواه مسلم (٢٥٥٠).

٨- باب الأربعة الذين تكلموا في المهد وقصة أصحاب الأخدود

٨٢٨٤- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « لم يتكلم في المهد إلا ثلاثة: عيسى بن مريم، وصاحب جريج، وكان جريج رجلاً عبداً، فاتخذ صومعة، فكان فيها، فأتته أمه وهو يصلي، فقالت: يا جريج! فقال: يا رب! أمي وصلاتي، فأقبل على صلاته، فانصرفت، فلما كان من الغد أتته وهو يصلي، فقالت: يا جريج! فقال: يا رب! أمي وصلاتي، فأقبل على صلاته، فانصرفت، فلما كان من الغد أتته وهو يصلي، فقالت: يا جريج! فقال: أي رب! أمي وصلاتي، فأقبل على صلاته، فقالت: اللهم! لا تمته حتى ينظر إلى وجوه المومسات، فتذاكر بنو إسرائيل جريجاً وعبادته، وكانت امرأة بغي يتمثل بحسنها، فقالت: إن شئتم لأفتننه لكم، قال: فتعرضت له فلم يلتفت إليها، فأتت راعياً كان

يأوي إلى صومعته فأمكنته من نفسها، فوقع عليها، فحملت، فلما ولدت قالت: هو من جريج، فأنوه فاستنزله وهدموا صومعته وجعلوا يضربونه، فقال: ما شأنكم؟ قالوا: زنيت بهذه البغي، فولدت منك، فقال: أين الصبي؟ فجاؤوا به، فقال: دعوني حتى أصلي، فصلى، فلما انصرف أتى الصبي فظعن في بطنه: وقال: يا غلام! من أبوك؟ قال: فلان الراعي، قال: فأقبلوا على جريج يقبلونه ويتمسحون به، وقالوا: نبني لك صومعتك من ذهب، قال: لا، أعيدوها من طين كما كانت، ففعلوا.

وبينا صبي يرضع من أمه، فمرّ رجل راكب على دابة فارهة وشارة حسنة، فقالت أمه: اللهم اجعل ابني مثل هذا، فترك الثدي وأقبل إليه فنظر إليه، فقال: اللهم! لا تجعلني مثله، ثم أقبل على ثديه فجعل يرتضع.

قال: فكأنى أنظر إلى رسول الله ﷺ وهو يحكي ارتضاعه بإصبعه السبابة في فمه، فجعل يمصها. قال: ومروا بجارية وهم يضربونها ويقولون: زنيت، سرقت، وهي تقول: حسبي الله ونعم الوكيل، فقالت أمه: اللهم لا تجعل ابني مثلها، فترك الرضاع ونظر إليها، فقال: اللهم اجعلني مثلها، فهناك تراجع الحديث.

فقلت: حلقي مر رجل حسن الهيئة فقلت: اللهم اجعل ابني مثله، فقلت: اللهم لا تجعلني مثله، ومروا بهذه الأمة وهم يضربونها ويقولون: زنيت، سرقت، فقلت: اللهم لا تجعل ابني مثلها، فقلت: اللهم اجعلني مثلها، قال: إن ذاك الرجل كان جباراً فقلت: اللهم لا تجعلني مثله، وإن هذه يقولون لها: زنيت، ولم تزن، وسرقت ولم تسرق، فقلت: اللهم اجعلني مثلها». متفق عليه: رواه مسلم (٢٥٥٠: ٨) والبخاري (٣٤٣٦).

٨٢٨٥ - عن صهيب الرومي، أن رسول الله ﷺ قال: «كان مَلِكٌ فيمن كان قبلكم، وكان له ساحرٌ، فلما كبر، قال للملك: إني قد كبرتُ، فابعث إلي غلاماً أعلمه السحر، فبعث إليه غلاماً يعلمه، فكان في طريقه إذا سلك راهب، فقعده إليه وسمع كلامه، فأعجبه فكان إذا أتى الساحرُ مرّاً بالراهب وقعد إليه، فإذا أتى الساحرُ ضربه، فشكا ذلك إلى الراهب، فقال: إذا خشيت الساحرَ، فقل: حبسني أهلي، وإذا خشيت أهلك فقل: حبسني الساحرُ، فبينما هو كذلك إذ أتى على دابة عظيمة قد حبست الناس، فقال: اليوم أعلم الساحر أفضل أم الراهب أفضل؟ فأخذ حجراً، فقال: اللهم إن كان أمر الراهب أحب إليك من أمر الساحر فاقتل هذه الدابة، حتى يمضي الناس، فرماها فقتلها، ومضى الناس، فأتى الراهب فأخبره، فقال له الراهب: أي بني أنت اليوم أفضل مني، قد بلغ من أمرك ما أرى، وإنك ستبتلى، فإن ابتليت فلا تدل علي، وكان الغلام يبرئ الأكمه والأبرص،

ويداوي الناس من سائر الأدواء، فسمع جليسُ للملك كان قد عمي، فأتاه بهدايا كثيرة، فقال: ما هاهنا لك أجمع، إن أنت شفيتني، فقال: إني لا أشفي أحدا إنما يشفي الله، فإن أنت آمنت بالله دعوتُ الله فشفاك، فأمن بالله فشفاه الله، فأتى الملكَ فجلس إليه كما كان يجلسُ، فقال له الملكُ: من ردَّ عليك بصرك؟ قال: ربي، قال: ولك رب غيري؟ قال: ربي وربك الله، فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دلَّ على الغلام، فجيء بالغلام، فقال له الملكُ: أي بني قد بلغ من سحرك ما تبرئ الأكمه والأبرص، وتفعل وتفعل، فقال: إني لا أشفي أحدا، إنما يشفي الله، فأخذه فلم يزل يعذبه حتى دلَّ على الراهب، فجيء بالراهب، فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى، فدعا بالمشار، فوضع المشارَ في مفرق رأسه، فشقه حتى وقع شقاه، ثم جيء بجليس الملك فقيل له: ارجع عن دينك، فأبى فوضع المشار في مفرق رأسه، فشقه به حتى وقع شقاه، ثم جيء بالغلام فقيل له ارجع عن دينك، فأبى فدفعه إلى نفرٍ من أصحابه، فقال: اذهبوا به إلى جبل كذا وكذا، فاصعدوا به الجبل، فإذا بلغتُم ذروته، فإن رجع عن دينه، وإلا فاطرحوه، فذهبوا به فصعدوا به الجبل، فقال: اللهم اكفنيهم بما شئت، فرجف بهم الجبل فسقطوا، وجاء يمشي إلى الملك، فقال له الملك: ما فعل أصحابك؟ قال: كفانيهم الله، فدفعه إلى نفرٍ من أصحابه، فقال: اذهبوا به فاحملوه في قَرْقُورٍ، فتوسطوا به البحر، فإن رجع عن دينه وإلا فاقدفوه، فذهبوا به، فقال: اللهم اكفنيهم بما شئت، فانكفأت بهم السفينة، ففرقوا، وجاء يمشي إلى الملك، فقال له الملك: ما فعل أصحابك؟ قال: كفانيهم الله، فقال للملك: إنك لست بقاتي حتى تفعل ما أمرك به، قال: وما هو؟ قال: تجمع الناس في صعيدٍ واحدٍ، وتصلبني على جذع، ثم خذ سهماً من كنانتي، ثم ضع السهمَ في كبدِ القوسِ، ثم قل: باسم الله رب الغلام، ثم ارمني، فإنك إذا فعلت ذلك قتلني، فجمع الناس في صعيدٍ واحدٍ، وصلبه على جذع، ثم أخذ سهماً من كنانته، ثم وضع السهمَ في كبدِ القوسِ، ثم قال: باسم الله، رب الغلام، ثم رماه فوق السهم في صدغه، فوضع يده في صدغه في موضع السهم فمات، فقال الناس: آمنا برب الغلام، آمنا برب الغلام، فأتى الملكُ فقيل له: أرايتَ ما كنت تحذرُ؟ قد والله نزل بك حذرُك، قد آمن الناسُ، فأمر بالأخدود في أفواه السكك، فحُذت وأضرَمَ النيران، وقال: من لم يرجع عن دينه، فأحموه فيها، أو قيل له: اقتحم، ففعلوا حتى جاءت امرأةٌ، ومعها صبيُّ لها، فتقاعستُ أن تقع فيها، فقال لها الغلام: يا أمه، اصبري، فإنك على الحقِّ

صحيح: أخرجه مسلم (٣٠٠٥). قوله: "قرقور" قيل: هي السفينة الصغيرة. وقوله: "فانكفأت به السفينة" أي انقلبت. وقوله: "فأحموه فيها" أي فأحموه فيها.

٩- باب ما جاء في قصة أصحاب الغار الثلاثة

٨٢٨٦- عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: « بينا ثلاثة نفر يتمشون، أخذهم المطر، فأووا إلى غار في جبل فانحطت على فم غارهم صخرة من الجبل، فانطبقت عليهم، فقال بعضهم لبعض: انظروا أعمالاً عملتموها صالحة لله، فادعوا الله تعالى بها، لعل الله يفرجها عنكم، فإذا فقال أحدهم: اللهم إنه كان لي والدان شيخان كبيران، وامرأتى، ولي صببة صغار أرعى عليهم، فإذا أرحت عليهم، حلبت فبدأت بوالدي، فسقيتهما قبل بنى، وأنه نأى بي ذات يوم الشجر، فلم أت حتى أمسيت فوجدتهما قد ناما، فحلبت كما كنت أحلب، فجئت بالحلاب، فقمت عند رؤوسهما، فأكره أن أوقظهما من نومهما، وأكره أن أسقي الصببة قبلهما، والصببة يتضاغون عند قدمي، فلم يزل ذلك دأبى ودأبهم حتى طلع الفجر، فإن كنت تعلم أنى فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج لنا منها فرجة، نرى منها السماء، ففرج الله منها فرجة، فرأوا منها السماء.

وقال الآخر: اللهم إنه كانت لي ابنة عم أحببتها كأشد ما يحب الرجال النساء، وطلبت إليها نفسها، فأبت حتى آتيتها بمائة دينار، فتعبت حتى جمعت مائة دينار، فجئت بها، فلما وقعت بين رجليها، قالت: يا عبد الله! اتق الله، ولا تفتح الخاتم إلا بحقه، فقمت عنها، فإن كنت تعلم أنى فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج لنا منها فرجة، ففرج لهم.

وقال الآخر: اللهم إني كنت استأجرت أجيراً بفرق أرز، فلما قضى عمله قال: أعطني حقي، فعرضت عليه فرقه فرغب عنه، فلم أزل أزعه حتى جمعت منه بقرأ ورعاءها، فجاءني فقال: اتق الله ولا تظلمني حقي، قلت: اذهب إلى تلك البقر ورعائها فخذها، فقال: اتق الله ولا تستهزئ بي فقلت: إني لا أستهزئ بك، خذ ذلك البقر ورعاءها، فأخذه فذهب به، فإن كنت تعلم أنى فعلت ذلك ابتغاء وجهك، فافرج لنا ما بقي، ففرج الله ما بقي».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٢١٥) ومسلم (٢٧٤٣). وقوله: "نأى" أي بُعد. وقوله: "الحلاب" هو الإناء الذي يُحلب فيه يسع حلبة ناقة. وقوله: "يتضاغون" أي يصيحون ويستغيثون من الجوع. وقوله: "فرق" هو إناء يسع ثلاثة أصع.

١٠- باب ما جاء من الأخبار عن بنت كسرى

٨٢٨٧- عن أبي بكره قال: لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم، قال: لما بلغ رسول الله ﷺ أن أهل فارس قد ملكوا

باب أخبار الماضين، قال: « لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة ». صحیح: رواه البخاري (٤٤٢٥).

١١- باب ما جاء من الأخبار عن ملكة سبا

قال تعالى: ﴿ فَمَكَكَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطْتُ بِمَا لَمْ مَحْطُ بِهِءَ وَجِئْتُكَ مِنْ سَبَإٍ بِنْتًا يَاقِينِ ﴿٢٤﴾ إِنِّي وَجَدْتُ أُمَّرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ ﴿٢٥﴾ وَجَدْتُهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَّ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَلَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لَا يَهْتَدُونَ ﴿٢٦﴾ الْآيَاتِ إِلَى قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَأَسَأْتُمْ مَعَ سُلَيْمَانَ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [النمل: ٢٤-٤٤]

١٢- باب ما جاء في تسمية الخضر

٨٢٨٨- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « إنما سمي الخضر أنه جلس على فروة بيضاء، فإذا هي تهمز من خلفه خضراء ». صحیح: رواه البخاري (٣٤٠٢). الفروة: الأرض اليابسة.

١٣- باب الردّ على من زعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بني إسرائيل

٨٢٨٩- عن سعيد بن جبیر قال: قلت لابن عباس: إن نوحاً البكالي يزعم: أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بني إسرائيل إنما هو موسى آخر، فقال: كذب عدو الله، حدثنا أبي بن كعب، عن النبي ﷺ « أن موسى قام خطيباً في بني إسرائيل، فسئل أي الناس أعلم؟ فقال: أنا، فعتب الله عليه، إذ لم يرد العلم إليه، فقال له: بلى، لي عبد بمجمع البحرين هو أعلم منك، قال: أي رب ومن لي به؟ وربما قال سفيان أي رب وكيف لي به؟ قال: تأخذ حوتا، فتجعله في مكمل، حيثما فقدت الحوت فهو ثم، وربما قال: فهو ثمه، وأخذ حوتا فجعله في مكمل، ثم انطلق هو وفتاه يوشع بن نون، حتى أتيا الصخرة وضعا رؤوسهما، فرقد موسى واضطرب الحوت فخرج، فسقط في البحر فاتخذ سبيله في البحر سرياً، فأمسك الله عن الحوت جرية الماء، فصار مثل الطاق، فقال: هكذا مثل الطاق، فانطلقا بمشيان بقية ليلتهما ويومهما، حتى إذا كان من الغد قال لفتاه: آتنا غداءنا، لقد لقينا من سفرنا هذا نصبا، ولم يجد موسى النصب حتى جاوز حيث أمره الله، قال له فتاه: رأيت إذ أويانا إلى الصخرة، فإني نسيت الحوت وما أنسانيه إلا الشيطان أن أذكره، واتخذ سبيله في البحر عجبا، فكان للحوت سرياً ولها عجبا، قال له موسى: ذلك ما كنا نبغي، فارتدا على آثارهما قصصا، رجعا يقصان آثارهما،

حتى انتهيا إلى الصخرة، فإذا رجل مسجى بثوب، فسلم موسى فرد عليه، فقال: وأنى بأرضك السلام؟ قال: أنا موسى، قال: موسى بني إسرائيل؟ قال: نعم، أتيتك لتعلمني مما علمت رشدا، قال: يا موسى إنني علم من علم الله علمنيه الله لا تعلمه، وأنت على علم من علم الله علمك الله لا أعلمه، قال: هل أتبعك؟ قال: ﴿قَالَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا﴾ ١٧ ﴿وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَىٰ مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا﴾ [الكهف: ٦٧ - ٦٩] إلى قوله ﴿أَمْرًا﴾ فانطلقا يمشيان على ساحل البحر، فمرت بهما سفينة كملوهم أن يحملوهم، فعرفوا الخضر فحملوه بغير نول، فلما ركبا في السفينة جاء عصفور، فوقع على حرف السفينة فنقر في البحر نقرة أو نقرتين، قال له الخضر: يا موسى ما نقص علمي وعلمك من علم الله إلا مثل ما نقص هذا العصفور بمنقاره من البحر، إذ أخذ الفأس فنزع لوحا، قال: فلم يفجا موسى إلا وقد قلع لوحا بالقدم، فقال له موسى: ما صنعت؟ قوم حملونا بغير نول عمدت إلى سفينتهم بما نسيت ولا ترهقني من أمري عسرا، فكانت الأولى من موسى نسيانا، فلما خرجا من البحر مروا بسلام يلعب مع الصبيان، فأخذ الخضر برأسه فقلعه بيده هكذا - وأوما سفيان بأطراف أصابعه كأنه يقطف شيئا - فقال له موسى: أقتلت نفسا زكية بغير نفس، لقد جئت شيئا نكرا، قال: ألم أقل لك إنك لن تستطيع معي صبرا، قال: إن سألتك عن شيء بعدها فلا تصاحبني قد بلغت من لدني عذرا، فانطلقا، حتى إذا أتيا أهل قرية استطعما أهلها، فأبوا أن يضيفوهما، فوجدا فيها جدارا يريد أن ينقض مائلا، أو ما بيده هكذا - وأشار سفيان كأنه يمسح شيئا إلى فوق، فلم أسمع سفيان يذكر مائلا إلا مرة - قال: قوم آتيناهم فلم يطعمونا ولم يضيفونا، عمدت إلى حائطهم، لو شئت لانتحذت عليه أجرا، قال: هذا فراق بيني وبينك، سأنبئك بتأويل ما لم تستطع عليه صبرا - قال النبي ﷺ: - وددنا أن موسى كان صبر فقص الله علينا من خبرهما - قال سفيان: قال النبي ﷺ: - يرحم الله موسى، لو كان الغلام فكان كافرا وكان أبواه مؤمنين.

ثم قال لي سفيان: سمعته منه مرتين: وحفظته منه، قيل لسفيان: حفظته قبل أن تسمعه من عمرو، أو تحفظته من إنسان؟ فقال: ممن أتحفظه؟ ورواه أحد عن عمرو غيري، سمعته منه مرتين، أو ثلاثا، وحفظته منه.

١٤- باب ما جاء في موت الخضر

قال الله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخَلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمُ الْخَالِدُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٤] قوله: "بشر" نكرة في سياق النفي تعم كل البشر والخضر منه. ثم ولو فرض أنه استثنى من هذا النفي، وبني حيا لزار النبي ﷺ وآمن به، لأنه بعد بعثته ﷺ ليس هناك إلا مؤمن أو كافر.

٨٢٩٠- عن عبدالله بن عمر قال: صلى بنا رسول الله ﷺ ذات ليلة، صلاة العشاء، في آخر حياته، فلما سلم قام فقال: «أرأيتمكم ليلتكم هذه؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد».

قال ابن عمر: فوهل الناس في مقالة رسول الله ﷺ تلك، فيما يتحدثون من هذه الأحاديث، عن مائة سنة، وإنما قال رسول الله ﷺ: «لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد» يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن».

متفق عليه: رواه البخاري (١١٦)، ومسلم (٢٥٣٧-٢١٧).

٨٢٩١- عن جابر بن عبد الله يقول: سمعت النبي ﷺ يقول قبل أن يموت بشهر: «تسألوني عن الساعة؟ وإنما علمها عند الله، وأقسم بالله ما على الأرض من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة».

صحيح: رواه مسلم (٢٥٣٨-٢١٨).

٨٢٩٢- عن أبي سعيد الخدري قال: لما رجع النبي ﷺ من تبوك سأله عن الساعة، فقال رسول الله ﷺ: «لا تأتي مائة سنة وعلى الأرض نفس منفوسة اليوم».

صحيح: رواه مسلم (٢٥٣٩-٢١٩).

وقد سئل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن حياة خضر فقال: لو كان الخضر حيا لوجب عليه أن يأتي النبي ﷺ ويجاهد بين يديه، ويتعلم منه، وقد قال النبي ﷺ يوم بدر: «اللهم إن تهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض»، وكانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً معروفين بأسمائهم وأسماء آبائهم وقبائلهم، فأين كان الخضر يومئذ؟ انظر: مجموع الفتاوى (٤/٣٣٧).

والأحاديث الواردة في حياة الخضر كثيرة أوردها الحافظ ابن حجر في مؤلفه الخاص بأخبار الخضر المسمى: "الزهر النضر في حال الخضر" وبين ضعفها، كما تناول بعضها ابن الجوزي في الموضوعات (١/٣٠٨-٣٢٢) وابن كثير في البداية والنهاية (٢/١٨٠) وغيرهم وبينوا ضعفها، وأنها لم تصح عن النبي ﷺ.

وأما كونه نبياً أو ولياً فسياق الآيات يدل على نبوته من وجوه:

١- قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥].

العبد هو: الخضر الذي علمه الله تعالى من لدنه علماً كما علم آدم الأسماء.

٢- قوله تعالى: ﴿قَالَ لَهُ مُوسَى هَلْ أَتَيْكَ عَلَىٰ أَنْ تُعَلِّمَ مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا﴾ [الكهف: ٦٦]. قال له:

أي للخضر ﴿هَلْ أَتَيْكَ﴾ والنبِيُّ لا يتبع أحداً في أمور الدين غير النبي.

٣- إنَّ الخضر أقدم على قتل الغلام، وما ذاك إلا بالوحي إليه من الله تعالى كما أقدم إبراهيم عليه السلام بعد الرؤية بذبح ابنه، فلو لم يكن الخضر نبياً لما أقدم على هذا الفعل بمجرد ما يدور في خلد.

٤- ثم فسّر الخضر تأويل تلك الأفاعيل لموسى عليه السلام، ووضّح له عن حقيقة أمره، وقال له:

﴿وَمَا قَعَلْتُهُ وَعَنْ أَمْرِي ذَلِكَ تَأْوِيلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا﴾ [الكهف: ٨٢] يعني أنه لم يفعل هذه الأفاعيل من تلقاء نفسه، وإنما فعلها بأمر الله تعالى ووحيه.

ولذا قال القرطبي: "هو نبيٌّ عند الجمهور، والآية تشهد بذلك، لأن النبي لا يتعلم ممن دونه، ولأن

الحكم بالباطن لا يطّلع عليها إلا الأنبياء".

وبعد أداء هذه المهمة مات الخضر كما يموت الإنسان.

١٥- باب ما جاء في أخبار قارون

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ قَرُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى فَبَغَىٰ عَلَيْهِمْ وَآتَيْنَاهُ مِنَ الْكُفُورِ مَا إِنَّ مَفَاحِيهُ

لَتَنُورًا بِالْعَصْبَةِ أُولَى الْقُوَّةِ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْفَرِحِينَ ﴿٧٦﴾ وَابْتَغَىٰ فِيمَا آتَاكَ اللَّهُ

الدَّارَ الْآخِرَةَ وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا وَأَحْسِنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ وَلَا تَبْغِ الْفُسَادَ فِي الْأَرْضِ إِنَّ اللَّهَ لَا

يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ ﴿٧٧﴾ قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتهُ وَعَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي أَوَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ مِنْ قَبْلِهِ مِنَ الْقُرُونِ مَنْ هُوَ

أَشَدُّ مِنْهُ قُوَّةً وَأَكْثَرُ جَمْعًا وَلَا يُسْئَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ ﴿٧٨﴾ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِ فِي زِينَتِهِ قَالَ الَّذِينَ

يُرِيدُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا يَلِيتَ لَنَا مِثْلَ مَا أُوتِيَ قَرُونُ إِنَّهُ لَذُو حَظٍّ عَظِيمٍ ﴿٧٩﴾ وَقَالَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ

وَبَلَغَكُمْ ثَوَابَ اللَّهِ خَيْرٌ لِمَنْ ءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا وَلَا يُلْقَاهَا إِلَّا الصَّادِقُونَ ﴿٨٠﴾ فَخَسَفْنَا بِهِ

وَبَدَارِهِ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِئَةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنتَصِرِينَ ﴿٨١﴾ [القصص: ٧٦-٨١]

وقارون هو: ابن عم موسى عليه السلام، واسم أبيه إسحار بن قاهت، وموسى هو: ابن لاوي بن قاهت.

٨٢٩٣- عن عبد الله بن عمرو، عن النبي ﷺ أنه ذكر الصلاة يوماً فقال: « من حافظ عليها

كانت له نوراً وبرهاناً ونجاة يوم القيامة، ومن لم يحافظ عليها لم يكن له نور ولا برهان ولا نجاة،

وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون وهامان وأبي بن خلف».

حسن: رواه أحمد (١٦٩/٢) وابن حبان (١٤٦٧).

١٦- باب في حبس الشمس ليوشع بن نون

٨٢٩٤- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « إن الشمس لم تُحبس على بشرٍ إلا ليوشع

ليالي سار إلى بيت المقدس ».

صحيح: رواه أحمد (٨٣١٥) والفسوي في المعرفة والتاريخ (١٧٢/٢).

٨٢٩٥- عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ فذكر أحاديث منها:

قال رسول الله ﷺ: « غزا نبي من الأنبياء، فقال لقومه: لا يتبعني رجل قد ملك بضع امرأة،

وهو يريد أن يبني بها، ولما بين، ولا آخر قد بنى بنياناً، ولما يرفع سقفها، ولا آخر قد اشترى غنماً أو

خلفات، وهو منتظر ولادها قال: فغزا فأدنى للقرية حين صلاة العصر، أو قريباً من ذلك، فقال

للشمس: أنت مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها عليّ شيئاً فحُبِسَتْ عليه حتى فتح الله عليه. قال:

فجمعوا ما غنموا. فأقبلت النار لتأكله، فأبت أن تطعمه، فقال: فيكم غلول، فليبايعني من كل قبيلة

رجل، فبايعوه، فلصقت يد رجل بيده، فقال: فيكم الغلول. فلتبايعني قبيلتك، فبايعته قال: فلصقت

يد رجلين أو ثلاثة، فقال: فيكم الغلول، أنتم غللتم، قال: فأخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب،

قال: فوضعوه في المال وهو بالصعيد، فأقبلت النار فأكلته، فلم تحل الغنائم لأحد من قبلنا، ذلك بأن

الله تبارك وتعالى رأى ضعفنا وعجزنا، فطيها لنا ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٢٤) ومسلم (١٧٤٧). واللفظ لمسلم.

كان يوشع بن نون نبياً من أنبياء بني إسرائيل، ووصي موسى عليه السلام بعد وفاته، وكان أحد النقباء

لسبط يوسف عليه السلام، وكانوا أربعين ألفاً وخمسة شخص وهو الذي خرج ببني إسرائيل بعد وفاة

موسى عليه السلام من القبة، وقصد بهم بيت المقدس، فقطع نهر الأردن وانتهى إلى مدينة أريحا، وكانت من

أحصن المدائن سوراً، وأعلىها قصوراً، وأكثرها أهلاً، فحاصرها ستة أشهر، ثم افتتحها، وقيل: حبست له

الشمس في محاصرته لمدينة أريحا، وقيل: كان ذلك في فتح بيت المقدس، والله أعلم. انظر: البداية والنهاية

(٢/٢٣٥-٢٣٦).

١٧- باب حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل

٨٢٩٦- عن أبي هريرة ؓ حدثه أنه سمع النبي ﷺ يقول: « إن ثلاثة في بني إسرائيل:

أبرص وأقرع وأعمى، فأراد الله أن يتليهم، فبعث إليهم ملكاً، فأتى الأبرص فقال: أي شيء أحب

إليك؟ قال: لون حسن وجلد حسن، ويذهب عني الذي قد قدرني الناس، قال: فمسحه فذهب عنه،

فأعطى لونا حسناً، وجلداً حسناً، فقال: فأبي المال أحب إليك؟ قال: الإبل - أو قال: البقر، هو شوك فإعطى ذلك، إن الأبرص والأقرع: قال أحدهما الإبل، وقال الآخر البقر - فأعطى ناقه عشرين، فقال: في ذلك، إن الأبرص والأقرع: قال أحدهما الإبل، وقال الآخر البقر - فأعطى ناقه عشرين، فقال: فإعطى لك فيها، وأتى الأقرع فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: شعر حسن، ويذهب عني هذا، قد قدرني الناس، قال: فمسحه فذهب، وأعطى شعراً حسناً، قال: فأبي المال أحب إليك؟ قال: البقر، قال: فأعطاه بقرة حاملاً، وقال: يبارك لك فيها، وأتى الأعمى فقال: أي شيء أحب إليك؟ قال: يرد الله إلي بصري، فأبصر به الناس، قال: فمسحه فرد الله إليه بصره، قال: فأبي المال أحب إليك؟ قال: الغنم، فأعطاه شاة والداء، فأنتج هذان وولد هذا، قال فكان لهذا واد من إبل، ولهذا واد من بقر، ولهذا واد من الغنم، ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيبته، فقال: رجل مسكين قد تقطعت بي الجبال في سفري، فلا بلاغ لي اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال، بعيراً أتبلغ عليه في سفري، فقال: إن الحقوق كثيرة، فقال له: كأني أعرفك، ألم تكن أبرص يقدرك الناس، فقيراً فأعطاك الله؟ فقال: لقد ورثت لكابراً عن كابر، فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت، وأتى الأقرع في صورته وهيبته، فقال له مثل ما قال لهذا، ورد عليه مثل ما رد عليه هذا، فقال: إن كنت كاذباً فصيرك الله إلى ما كنت، وأتى الأعمى في صورته، فقال: رجل مسكين وابن سبيل، وتقطعت بي الجبال في سفري، فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك، أسألك بالذي رد عليك بصرك شاة أتبلغ بها في سفري، فقال: قد كنت أعمى فرد الله بصري، وفقيراً فقد أغناني، فخذ ما شئت، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته الله، فقال: أمسك مالك، فإنما ابتليتم، فقد رضي الله عنك، وسخط على صاحبيك» متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٦٤) ومسلم (٢٩٦٤). واللفظ للبخاري.

١٨- باب ما جاء في قصة رجل أوصى أهله إحراقه بعد موته

٨٢٩٧- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «أسرف رجل على نفسه، فلما حضره الموت أوصى بنيه فقال: إذا أنا مت فأحرقوني، ثم اسحقوني، ثم ذروني في الريح في البحر، فوالله لئن قدر علي ربي ليعذبني عذاباً ما عذبه به أحداً، قال: ففعلوا ذلك به، فقال للأرض: أدي ما أخذت، فإذا هو قائم، فقال له: ما حملك على ما صنعت؟ فقال: خشيتك يا رب، أو قال: مخافتك، فغفر له بذلك».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٨١) ومسلم (٢٧٥٦-٢٥).

٨٢٩٨- عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ: «أنه ذكر رجلاً فيمن سلف - أو فيمن كان

قبلكم، قال: كلمة: يعني - أعطاه الله مالا وولداً، فلما حضرت الوفاة، قال لبنيه: أي أب كنت لكم؟

قالوا: خبر أب، قال: فإنه لم يبتثر - أو لم يبتثر - عند الله خيراً، وإن يقدر الله عليه يعذبه، فانظروا إذا متُّ فأحرقوني، حتى إذا صرت فحماً فأشحقوني - أو قال: فاسحقوني - فإذا كان يوم ربيع عاصف فأذروني فيها، فقال نبي ﷺ: فأخذ موثيقهم على ذلك وربي، ففعلوا ثم أذروه في يوم عاصف، فقال الله عز وجل: كن، فإذا هو رجل قائم، قال الله: أي عبي ما حملك على أن فعلت ما فعلت؟ قال: مخافتك - أو: فرق منك - قال: فما تلافاه أن رحمه عندها. وقال مرة أخرى: «فما تلافاه غيرها» فحدثت به أبا عثمان فقال: سمعت هذا من سلمان، غير أنه زاد فيه: أذروني في البحر، أو كما حدث.

متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٠٨)، ومسلم (٢٧٥٧-٢٧).

٨٢٩٩ - عن حذيفة قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «إن رجلاً حضره الموت، لما أيس من الحياة أوصى أهله، إذا مت فاجمعوا لي حطباً كثيراً، ثم أورو ناراً، حتى إذا أكلت لحمي وخلصت إلى عظمي فخذوها فاطحنوها، فذروني في اليم في يوم حار أو راح، فجمعه الله فقال: لم فعلت؟ قال: خشيتك فغفر له.»

صحيح: رواه البخاري (٣٤٧٩).

١٩ - باب ماجاء في فضل مريم بنت عمران وأنها من خير نساءها

٨٣٠٠ - عن علي بن أبي طالب قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «خير نساءها مريم بنت عمران، وخير نساءها خديجة بنت خويلد.»

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٣٢) ومسلم (٢٤٣٠-٦٩).

٨٣٠١ - عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «كامل من الرجال كثير، ولم يكمل من النساء إلا آسية امرأة فرعون، ومريم بنت عمران، وإن فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام.»

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤١١)، ومسلم (٢٣٤١-٧٠).

٨٣٠٢ - عن أنس أن النبي ﷺ قال: «حسبك من نساء العالمين: مريم بنت عمران، وخديجة بنت خويلد، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ، وآسية امرأة فرعون.»

صحيح: رواه عبد الرزاق (٢٠٩١٩) والترمذي (٣٨٧٨) والإمام أحمد (١٢٣٩١) والبزار في مسنده (٧٢٥٦).

٨٣٠٣ - عن عائشة قالت لفاطمة بنت رسول الله ﷺ: ألا أبشرك أني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «سيدات نساء أهل الجنة أربع: مريم بنت عمران، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ، وخديجة بنت خويلد،

وآسية امرأة فرعون».

صحيح: رواه الإمام أحمد في فضائل الصحابة (١٣٣٦) والحاكم في المستدرک (١٨٥/٣).

٢٠- باب إن مريم وابنها لم يمسهما الشيطان

٨٣٠٤- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما من بني آدم مولود إلا يمسه الشيطان حين يولد، فيستهل صارخاً من مس الشيطان غير مريم وابنها»، ثم يقول أبو هريرة: ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَىٰ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتَ وَلَيْسَ الذَّكَرُ كَالْأُنْثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّي أُعِيذُهَا بِكَ وَذَرِّيَّتَهُمَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾ [آل عمران: ٣٦].
متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٣١) ومسلم (٢٣٦٦-١٤٦).

٢١- باب أن مريم بنت عمران لم تترك بعيراً قط

٨٣٠٥- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « نساء قريش خير نساء ركب الإبل، أحناه على طفل، وأرعاه على زوج في ذات يده». يقول أبو هريرة على إثر ذلك: ولم تترك مريم بنت عمران بعيراً قط.
صحيح: رواه مسلم (٢٥٢٧-٢٠١).

٢٢- باب ما جاء أن مريم أخت هارون غير النبي هارون في زمن موسى

٨٣٠٦- عن المغيرة بن شعبة قال: لما قدمت نجران سألتني فقالوا: إنكم تقرؤون: يا أخت هارون، وموسى قبل عيسى بكذا وكذا، فلما قدمت على رسول الله ﷺ سألته عن ذلك، فقال: « إنهم كانوا يسمون بأبيائهم والصلحين قبلهم».
صحيح: رواه مسلم (٢١٣٥).

٢٣- باب ما جاء في مواعظ لقمان لابنه

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].
٨٣٠٧- عن عبد الله بن مسعود قال: لما نزلت: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢] فقالوا: يا رسول الله! أين لا يظلم نفسه؟ قال: ليس ذلك، إنما هو الشرك، ألم تسمعوها
قال لقمان لابنه وهو يعظه: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣].
متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٢٩) ومسلم (١٧٩-١٢٤).

٢٤- باب في قصة امرأة دخلت النار في هرة

٨٣٠٨- عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: « دخلت امرأة النار في هرة ربطتها فلا هي أطعمتها، ولا هي أرسلتها تأكل من خشاش الأرض حتى ماتت هزلاً ». قال الزهري: ذلك لثلاث يتكل رجل، ولا يبأس رجل. صحيح: رواه مسلم (٢٦١٩).

٨٣٠٩- عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « عُذِّبَت امرأة في هرة أوثقتها فلم تطعمها ولم تسقها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٣١٨) ومسلم (٢٢٤٢-١٣٤).

٨٣١٠- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ بمثله. أي بمثل حديث ابن عمر وهو: « عُذِّبَت امرأة في هرة أوثقتها فلم تُطعمها ولم تسقها، ولم تدعها تأكل من خشاش الأرض ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٣١٨) ومسلم (٢٢٤٢-١٣٤).

٨٣١١- عن أسماء بنت أبي بكر أن النبي ﷺ صَلَّى صلاة الكسوف.. فذكرها، وفي آخر الحديث: « ودنت مني النار حتى قلت: أي رب وأنا معهم، فإذا امرأة - حسبت أنه قال - تحدشها هرة، قلت: ما شأن هذه؟ قالوا: حبستها حتى ماتت جوعاً، لا أطعمتها ولا أرسلتها تأكل - قال نافع: حسبت أنه قال - من خشيش أو خشاش الأرض ». صحيح: رواه البخاري (٧٤٥).

٢٥- باب في فضل من كان يتسامح في طلب الدين

٨٣١٢- عن حذيفة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن رجلاً كان فيمن قبلكم أتاه الملك ليقبض روحه فقيل له: هل عملت من خير؟ قال: ما أعلم، قيل له: انظر، قال: ما أعلم شيئاً غير أني كنت أبايع الناس في الدنيا وأجازيهم، فأنظر الموسر، وأتجاوز عن المعسر، فأدخله الله الجنة ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٥١) ومسلم (١٥٦٠-٢٨).

٨٣١٣- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « كان الرجل يداين الناس فكان يقول لفتاه: إذا أتيت مُعسراً فتجاوز عنه، لعل الله أن يتجاوز عنا، قال: فلقني الله فتجاوز عنه ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٨٠) ومسلم (١٥٦٢-٣١).

٢٦- باب في كلام البقرة والذئب مع الناس

٨٣١٤- عن أبي هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: « بينما رجل يسوق بقرة له، قد حمل عليها، التفتت إليه البقرة فقالت: إني لم أخلق لهذا، ولكني إنما خلقت للحرث » فقال الناس: سبحان الله تعجباً وفزعاً. أبقرة تكلم؟ فقال رسول الله ﷺ: « فيني أو من به وأبو بكر وعمر » قال أبو هريرة: قال رسول الله ﷺ: « بينا راع في غنمه، عدا عليه الذئب فأخذ منها شاة، فطلبه الراعي حتى استنقذها منه. فالتفت إليه الذئب فقال له: من لها يوم السبع، يوم ليس لها راع غيري؟ » فقال الناس: سبحان الله فقال رسول الله ﷺ: « فيني أو من بذلك، أنا وأبو بكر وعمر » متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٧١) ومسلم (٢٣٨٨-١٣).

٢٧- باب في قصة رجل قتل مائة نفس

٨٣١٥- عن أبي سعيد الخدري أن نبي الله ﷺ قال: « كان فيمن كان قبلكم رجل قتل تسعة وتسعين نفساً، فسأل عن أعلم أهل الأرض فذلل على راهب، فأتاه فقال: إنه قتل تسعة وتسعين نفساً، فهل له من توبة؟ فقال: لا، فقتله، فكمّل به مائة، ثم سأل عن أهل الأرض فذلل على رجل عالم، فقال: إنه قتل مائة نفس، فهل له من توبة؟ فقال: نعم، ومن يحول بينه وبين التوبة؟ انطلق إلى أرض كذا وكذا. فإن بها أناساً يعبدون الله فاعبد الله معهم، ولا ترجع إلى أرضك؛ فإنها أرض سوء، فانطلق حتى إذا نصف الطريق فأتاه الموت، فاختصمت فيه ملائكة الرحمة وملائكة العذاب: إنه لم يعمل خيراً قط. فأتاهم ملك في صورة آدمي، فجلعوه بينهم. فقال: قيسوا ما بين الأرضين، فإلى أيتهما كان أدنى، فهو له، فقاوسه فوجدوه أدنى إلى الأرض التي أراد، فقبضته ملائكة الرحمة. » متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٧٠) ومسلم (٢٧٦٦-٤٦)، وهذا لفظ مسلم.

٢٨- باب في قصة رجل سقى كلباً فغفر له

٨٣١٦- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « بينما رجل يمشي بطريق إذ اشتد عليه العطش، فوجد بئراً فنزل فيها فشرب، ثم خرج، فإذا كلبٌ يلهث يأكل الثرى من العطش، فقال الرجل: لقد بلغ هذا الكلب من العطش مثل الذي بلغ مني، فنزل البئر فملاً خفه ماءً، ثم أمسكه بفيه حتى رقي، فسقى الكلب فشكر الله له فغفر له. » قالوا: يا رسول الله، وإن لنا في البهائم لأجراً؟ فقال: « في كل ذات كبد رطبة أجرٌ »

متفق عليه: رواه مالك (٢٣) والبخاري (٢٣٦٣) ومسلم (٢٢٤٤-١٥٣).

٢٩- باب ما جاء أن زيد بن عمرو بن علي دين إبراهيم الخليل

٨٣١٧- عن عبد الله بن عمر: أن النبي ﷺ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح قبل أن ينزل على النبي ﷺ الوحي، فقدمت إلى النبي ﷺ سفرة، فأبى أن يأكل منها، ثم قال زيد: إني لست أكل مما تذبحون على أنصابكم، ولا أكل إلا ما ذكر اسم الله عليه، وأن زيد بن عمرو كان يعيب على قريش ذبائحهم، ويقول: الشاة خلقها الله، وأنزل لها من السماء الماء، وأنبت لها من الأرض، ثم تذبحونها على غير اسم الله، إنكاراً لذلك وإعظاماً له.

صحيح: رواه البخاري (٣٨٢٦) وفي لفظ: "فقدم إليه رسول الله ﷺ سفرة فيها لحم فأبى أن يأكل منها، ثم قال: إني لا أكل مما تذبحون على أنصابكم". رواه البخاري (٥٤٩٩)

ويظهر من هذه الرواية أن السفرة كانت للنبي ﷺ، وأنكر عليه زيد، وليس الأمر كذلك فإن السفرة كانت لقريش قدموها للنبي ﷺ فأبى أن يأكل منها، وقدمها النبي ﷺ لزيد بن عمرو بن نفيل فأبى أن يأكل منها، وقال مخاطباً لقريش الذين قدموها أولاً: إنا لا نأكل .. إلى آخره. فالظاهر أن الراوي تصرف في بيان هذه القصة بخلاف الراوي الذي أتى به في الرواية الأولى على الوجه المطلوب الذي لا لبس فيه ولا إشكال. قوله: "أسفل بلدح" واد في غربي مكة، وهو واد واسع طويل يبدأ من نهاية حي الشهداء وينتهي بالحديبية (الشمسية).

٨٣١٨- عن موسى: حدثني سالم بن عبد الله، ولا أعلمه إلا يُحدث به عن ابن عمر: أن زيد بن عمرو بن نفيل خرج إلى الشام يسأل عن الدين ويتبعه، فلقي عالماً من اليهود فسأله عن دينهم، فقال: إني لعليّ أن أدين دينكم فأخبرني، فقال: لا تكون على ديننا، حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله، قال زيد: ما أفرّ إلا من غضب الله، ولا أحمل من غضب الله شيئاً أبداً، وأنى أستطيعه؟ فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفاً، قال زيد: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا يعبد إلا الله، فخرج زيد فلقي عالماً من النصارى فذكر مثله، فقال: لن تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله، قال: ما أفرّ إلا من لعنة الله، ولا أحمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئاً أبداً، وأنى أستطيع، فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفاً، قال: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم لم يكن يهودياً ولا نصرانياً، ولا يعبد إلا الله، فلما رأى زيد قولهم في إبراهيم عليه السلام خرج، فلما برز رفع يديه، فقال: اللهم إني أشهد أني على دين إبراهيم.

صحيح: رواه البخاري (٣٨٢٧).

٨٣١٩- وعن أسماء بنت أبي بكر قالت: رأيت زيد بن عمرو بن نفيل قائماً مسنداً ظهره إلى

كتاب أخبار الماضين =
الكعبة يقول: يا معشر قريش، ما منكم اليوم أحدٌ على دين إبراهيم غيري، وكان يُحجي المؤودة، يقول للرجل إذا أراد أن يقتل ابنته: مهلاً، لا تقتلها، أنا أكفيك مؤونها، فيأخذها فإذا ترعرعت قال لأبيها: إن شئت دفعتها إليك، وإن شئت كفيتك مؤونها".

صحيح: رواه ابن سعد في طبقاته (٣/ ٣٨٠) والحاكم في المستدرک (٣/ ٤٤٠).
وقوله: "غيري" حسب علمه، وإلا فالنبي ﷺ كان أيضاً قبل البعثة على دين إبراهيم.

٣٠- باب قصة امرأة قصيرة من بني إسرائيل

٨٣٢٠- عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: « كانت امرأة من بني إسرائيل قصيرة تمشي مع امرأتين طويلتين، فاتخذت رجلين من خشب، وخاتما من ذهب مغلق مطبق، ثم حنت مسكاً، وهو أطيب الطيب، فمرت بين المرأتين، فلم يعرفوها، فقالت بيدها هكذا « ونفض شعبة يده. صحيح: رواه مسلم (١٨: ٢٢٥٢).

٣١- باب قصة التاجر الذي يشوب الخمر بالماء

٨٣٢١- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « إن رجلاً حمل معه خمراً في سفينة يبيعه، ومعه قرد»، قال: « فكان الرجل إذا باع الخمر، شابهه بالماء ثم باعه»، قال: « فأخذ القرد الكبس، فصعد به فوق الدقل»، قال: فجعل يطرح ديناراً في البحر وديناراً في السفينة، حتى قسمه». صحيح: رواه أحمد (٨٠٥٥، ٩٢٨٢).



٤٧- كتاب أخبار الأنبياء

جموع أخبار آدم عليه السلام

١- باب ما جاء في أخبار آدم عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَيَنَحُّ نُسِخُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۗ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَأِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَا آدَمُ أَنْبِئْهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ الْغَيْبَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾ وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَأِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٤﴾ وَقُلْنَا يَا آدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَٰذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَىٰ حِينٍ ﴿٣٦﴾ فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾ قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فِيمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنْ تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾﴾ [البقرة: ٣٠-٣٨]

وقال تعالى: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي خَلَقْتُ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴿٧١﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٧٢﴾ فَسَجَدَ الْمَلَأِكَةُ كُلُّهُمْ أَجْمَعُونَ ﴿٧٣﴾ إِلَّا إِبْلِيسَ اسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٧٤﴾ قَالَ يَا إِبْلِيسُ مَا مَنَعَكَ أَنْ تَسْجُدَ لِمَا خَلَقْتُ بِإِيْدِي ۗ اسْتَكْبَرْتَ أَتُكِّنُ مِنَ الْعَالِينَ ﴿٧٥﴾ قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ ﴿٧٦﴾ قَالَ فَانْخُرْ مِنْهَا فَاِنَّكَ رَجِيمٌ ﴿٧٧﴾ وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ ﴿٧٨﴾ قَالَ رَبِّ فَأَنْظِرْنِي إِلَىٰ يَوْمٍ يُبْعَثُونَ ﴿٧٩﴾ قَالَ فَإِنَّكَ مِنَ الْمُنْظَرِينَ ﴿٨٠﴾ إِلَىٰ يَوْمِ الْوَقْتِ الْمَعْلُومِ ﴿٨١﴾ قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَا أَعْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٢﴾ إِلَّا عِبَادَكَ مِنْهُمْ الْمُخْلِصِينَ ﴿٨٣﴾ قَالَ فَالْحَقُّ وَالْحَقُّ أَقُولُ ﴿٨٤﴾ لَا مَلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنْكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنْهُمْ أَجْمَعِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [سورة ص: ٧١-٨٥]

قال ابن كثير: "فهذه أربع تشریفات: خلقه له بيده الكريمة، ونفخه فيه من روحه، وأمره الملائكة بالسجود له، وتعليمه أساء الأشياء."

قوله في سورة البقرة [٣١]: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا﴾ معناه جنس الأسماء: مثل السماء والأرض، والشمس والقمر والنجوم، والحيوانات والجمادات وغيرها، وليس المراد منها مفردات الأسماء لأنها أولا لا حصر لها، وثانيا: كثير منها لم يُخلق بعد فقوله: ﴿كُلَّهَا﴾ أي جميع الأجناس يومئذ.

٨٣٢٢ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «خلق الله آدم على صورته طوله ستون ذراعا، فلما خلقه قال: اذهب فسلّم على أولئك النفر من الملائكة جلوس، فاستمع ما يُحيونك؛ فإنها تحيئك، ونحية ذريتك فقال: السلام عليكم فقالوا: السلام عليك ورحمة الله فزادوه "ورحمة الله" فكل من يدخل الجنة على صورة آدم، فلم يزل الخلق ينقص بعد حتى الآن».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٢٢٧)، ومسلم (٢٨٤١).

٨٣٢٣ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قاتل أحدكم أخاه فليجتنب الوجه

فإن الله خلق آدم على صورته».

صحيح: رواه مسلم (٢٦١٢: ١١٥).

٨٣٢٤ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قاتل أحدكم، فليجتنب الوجه فإن الله

تعالى خلق آدم على صورة وجهه».

صحيح: رواه ابن أبي عاصم في السنة (٥١٦).

٨٣٢٥ - عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقبّحوا الوجه؛ فإن الله خلق آدم

على صورة الرحمن».

صحيح: رواه عبد الله بن أحمد في السنة (٤٩٨)، وابن أبي عاصم في السنة (٥١٧).

٨٣٢٦ - عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه

خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها، ولا تقوم الساعة إلا في يوم الجمعة».

صحيح: رواه مسلم (٨٥٤).

٨٣٢٧ - عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «خُلقت الملائكة من نور، وُخِلق الجنُّ من

مارج من نار، وُخِلق آدم مما وُصف لكم».

صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٦).

٨٣٢٨ - عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: «لما صوّر الله آدم في الجنة تركه ما شاء الله أن

يتركه، فجعل إبليس يُطيف به ينظر ما هو؟ فلما رآه أجوف عرف أنه خُلِق خلقا لا يتمالك».

صحيح: رواه مسلم (٢٦١١). ومعنى "لا يتمالك": لا يملك نفسه لأنه يحتاج إلى الطعام والشراب

وقضاء الشهوات.

٨٣٢٩ - عن أبي أمامة: أن رجلا قال: يا رسول الله أنبيي كان آدم؟ قال: « نعم مكلّم » قال: فكم بينه وبين نوح؟ قال: « عشرة قرون ».

صحيح: رواه ابن حبان (٦١٩٠).

٨٣٣٠ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « ليستهين أقوام يفتخرون بأبائهم الذين ماتوا، إنما هم فحم جهنم أو ليكونن أهون على الله من الجعل الذي يدهده الخراء بأنفه، إن الله قد أذهب عنكم عيبة الجاهلية وفخرها بالآباء إنما هو مؤمن تقي وفاجر شقي الناس كلهم بنو آدم، وآدم خلق من تراب ».

حسن: رواه الترمذي (٣٩٥٥)، وأحمد (١٠٧٨١). وقال الترمذي: "هذا حديث حسن".

٨٣٣١ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة وجعل بين عيني كل إنسان منهم وبيصا من نور، ثم عرضهم على آدم فقال: أي رب من هؤلاء؟ قال: هؤلاء ذريتك فرأى رجلا منهم فأعجبه وبيص ما بين عينيه فقال: أي رب من هذا؟ فقال: هذا رجل من آخر الأمم من ذريتك يقال له داود فقال: رب كم جعلت عمره؟ قال: ستين سنة قال: أي رب زده من عمري أربعين سنة، فلما قضى عمر آدم جاءه ملك الموت فقال: أو لم يبق من عمري أربعون سنة؟ قال: أو لم تعطها ابنك داود؟ قال: فجحد آدم فجحدت ذريته، ونسي آدم فنسيت ذريته، وخطى آدم فخطت ذريته ».

حسن: رواه الترمذي (٣٠٨٠).

٨٣٣٢ - عن أنس، أن رسول الله ﷺ قال: « لما نفخ في آدم فبلغ الروح رأسه عطس، فقال: الحمد لله رب العالمين فقال له تبارك وتعالى: يرحمك الله ».

صحيح: رواه ابن حبان (٦١٦٥).

٨٣٣٣ - عن أبي موسى الأشعري، عن النبي ﷺ قال: « خلق الله آدم من أديم الأرض كلها، فخرجت ذريته على حسب ذلك. منهم الأبيض والأسود والأحمر، ومنهم بين ذلك، ومنهم السهل والحزن، والخبيث والطيب ».

صحيح: رواه أبو داود (٤٦٩٣)، والترمذي (٢٩٥٨) والبيهقي في الكبرى (٣/٩).

٨٣٣٤ - عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: « لما خلق الله آدم ونفخ فيه من روحه قال بيده وهما مقبوضتان: خذ أيهما شئت يا آدم، فقال: يمين ربي - وكلتا يداه يمين مباركة - ثم بسطها فإذا فيها آدم وذريته وإذا كل إنسان منهم عنده عمره مكتوب ».

حسن: رواه الترمذي (٣٣٦٨)، وصححه ابن خزيمة في كتاب التوحيد (١٠٧). قال الترمذي: "حسن غريب".

٢- باب في المكان الذي هبط فيه آدم وزوجته

قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٩٦]
 إذا كان أول بيت وضع بمكة فيلزم منه أن يكون أول إنسان وجد في مكة أيضا، فالله تعالى أعلم قد
 يكون آدم عليه السلام أنزل بمكة وأمر ببناء أول بيت للعبادة، ولما اندثر هذا البيت ولم يبق منه إلا قواعد
 أمر الله تعالى إبراهيم عليه السلام بإعادة بناء هذا البيت على القواعد التي وصفها آدم عليه السلام كما قال
 الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾
 [البقرة: ١٢٧]

وأما النصوص الواردة في هذا الخصوص فلم يثبت منها شيء.

٣- باب ما جاء في السجود لآدم عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَىٰ وَاسْتَكْبَرَ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ﴾
 [سورة البقرة: ٣٤]

٨٣٣٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا قرأ ابن آدم السجدة فسجد اعتزل
 الشيطان بيكي يقول: يا ويله - وفي رواية أبي كريب يا ويلي - أمر ابن آدم بالسجود فسجد، فله الجنة.
 وأمرت بالسجود فأبيت، فلي النار».
 صحيح: رواه مسلم (٨١).

٤- باب ما جاء في قول الله عز وجل لآدم: "أخرج بعث النار من كل ألف"

تسعمائة وتسعة وتسعين

٨٣٣٦- عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله: يا آدم! فيقول: لبيك وسعديك
 والخير في يديك قال: يقول: أخرج بعث النار قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسع مائة
 وتسعة وتسعين، فذاك حين يشيب الصغير» ﴿وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَرَىٰ
 وَمَا هُمْ بِسُكَرَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ [سورة الحج: ٢] فاشتد ذلك عليهم فقالوا: يا رسول
 الله أين ذلك الرجل؟ قال: «أبشروا فإن من يأجوج ومأجوج ألفا ومنكم رجل» ثم قال: «والذي
 نفسي بيده إني لأطمع أن تكونوا ثلث أهل الجنة» قال: فحمدنا الله وكبرنا ثم قال: «والذي نفسي
 بيده إني لأطمع أن تكونوا شطر أهل الجنة، إن مثلكم في الأمم كمثل الشعرة البيضاء في جلد الثور
 الأسود أو الرقمة في ذراع الحمار».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٣٠)، ومسلم (٢٢٢: ٣٧٩).

والرقمة: الهنة الناتئة في ذراع الدابة من داخل، ولا ينبت عليها الشعر، وهما رقمتان في ذراعيها. كذا في النهاية.

٨٣٣٧- عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: « أول من يدعى يوم القيامة آدم فتراهي ذريته يقال: هذا أبوكم آدم فيقول: لبيك وسعديك فيقول: أخرج بعث جهنم من ذريتك فيقول: يا رب كم أخرج؟ فيقول: أخرج من كل مائة تسعة وتسعين » فقالوا: يا رسول الله إذا أخذ منا من كل مائة تسعة وتسعون فماذا يبقى منا قال: « إن أمتي في الأمم كالشعرة البيضاء في الثور الأسود ». صحيح: رواه البخاري (٦٥٢٩).

قوله: "إن أمتي في الأمم كالشعرة..." فيه إشارة على تكثير عدد الأمم الذين لم يؤمنوا بأنبيائهم.

٨٣٣٨- عن عبد الله بن عمرو أنه جاءه رجل فقال: ما هذا الحديث الذي تُحدث به تقول: إن الساعة تقوم إلى كذا وكذا، فقال: سبحان الله، أو لا إله إلا الله، أو كلمة نحوهما، لقد هممت أن لا أحدث أحدا شيئا أبدا، إنما قلت: إنكم سترون بعد قليل أمراً عظيماً، يحرق البيت، ويكون ويكون، ثم قال: قال رسول الله ﷺ: « يخرج الدجال في أمتي فيمكث أربعين لا أدري أربعين يوماً، أو أربعين شهراً، أو أربعين عاماً، فيبعث الله عيسى بن مريم كأنه عروة بن مسعود، فيطلبه فيهلكه، ثم يمكث الناس سبع سنين ليس بين اثنين عداوة، ثم يرسل الله ريحا باردة من قبل الشام، فلا يبقى على وجه الأرض أحدٌ في قلبه مثقال ذرة من خير أو إيمان إلا قبضته، حتى لو أن أحدكم دخل في كبد جبل لدخلته عليه حتى تقبضه ». قال: سمعتها من رسول الله ﷺ.

قال: « فيبقى شرارُ الناس في خفة الطير، وأحلام السباع لا يعرفون معروفًا، ولا ينكرون منكراً فيتمثل لهم الشيطان فيقول: ألا تستجيبون فيقولون: فما تأمرنا؟ فيأمرهم بعبادة الأوثان، وهم في ذلك دارٌ رزقهم، حسنٌ عيشهم، ثم ينفخ في الصور فلا يسمعه أحدٌ إلا أصغى ليتها ورفع ليتها ». قال: « وأول من يسمعه رجل يلوط حوض إبله قال: فيصعق، ويصعق الناس ثم يرسل الله - أو قال: ينزل الله - مطرا كأنه الطل أو الظل (نعمان الشاك) فتنتبت منه أجساد الناس، ثم ينفخ فيه أخرى فإذا هم قيام ينظرون، ثم يقال: يا أيها الناس هلم إلى ربكم، وقفوهم إنهم مسؤولون ». قال: « ثم يقال: أخرجوا بعث النار فيقال: من كم؟ فيقال: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين قال: فذاك يوم يجعل الولدان شيبا وذلك يوم يكشف عن ساق ». صحيح: رواه مسلم (٢٩٤٠: ١١٦). "أصغى ليتها": أي أمال صفحة العنق، وهما ليتان. كذا في النهاية.

٨٣٣٩ - عن عمران بن حصين قال: كنا مع النبي ﷺ في سفر فتفاوت بين أصحابه في السير، فرفع رسول الله ﷺ صوته بهاتين الآيتين: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَتَقُورَ رَبِّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ إلى قوله ﴿عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ فلما سمع ذلك أصحابه حثوا المطي وعرفوا أنه عند قول يقوله. فقال: «هل تدرون أي يوم ذلك؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «ذاك يوم ينادي الله فيه آدم فيناديه ربه فيقول: يا آدم ابعث بعث النار فيقول: يا رب وما بعث النار؟ فيقول: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعون في النار وواحد في الجنة». فيئس القوم حتى ما أبدوا بضاحكة فلما رأى رسول الله ﷺ الذي بأصحابه قال: «اعملوا وأبشروا فوالذي نفس محمد بيده إنكم لمع خليقتين ما كانتا مع شيء إلا كثرتاه بأجوج ومأجوج ومن مات من بني آدم وبني إبليس». قال: فسري عن القوم بعض الذي يجدون فقال: «اعملوا وأبشروا فوالذي نفس محمد بيده ما أنتم في الناس إلا كالشامة في جنب البعير أو كالرقعة في ذراع الدابة».

صحيح: رواه الترمذي (٣١٦٩)، وأبو داود الطيالسي (٨٧٤)، وأحمد (١٩٩٠١)، والحاكم (٢٨/١) -

(٣٨٥/٢، ٢٩).

٨٣٤٠ - عن أنس قال: نزلت ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَتَقُورَ رَبِّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ إلى قوله ﴿وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ﴾ على النبي ﷺ وهو في مسير له فرفع بها صوته حتى تاب إليه أصحابه فقال: «أندرون أي يوم؟» هذا يوم يقول الله لأدم: قم فابعث بعثا إلى النار: من كل ألف تسع مئة وتسعة وتسعين إلى النار، وواحد إلى الجنة». فكبر ذلك على المسلمين فقال النبي ﷺ: «سددوا وقاربوا وأبشروا فوالذي نفسي بيده ما أنتم في الناس إلا كالشامة في جنب البعير أو كالرقعة في ذراع الدابة، إن معكم لخليقتين ما كانتا في شيء قط إلا كثرتاه: بأجوج ومأجوج، ومن هلك من كفره الجن والإنس».

صحيح: رواه أبو يعلى (٣١٢٢)، وابن حبان (٧٣٥٤)، والحاكم (٢٩/١).

٨٣٤١ - عن عبد الله بن عباس قال: تلا رسول الله ﷺ هذه الآية وأصحابه عنده: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَتَقُورَ رَبِّكُمْ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ﴾ إلى آخر الآية، فقال: «هل تدرون أي يوم ذلك؟» قالوا: الله ورسوله أعلم، قال: «ذاك يوم يقول الله لأدم: يا آدم، قم فابعث بعث النار قال: فيقول: يا رب، من كل كم؟ فيقول: من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين، وواحد إلى الجنة». فشق ذلك على القوم ووقعت عليهم الكآبة والحزن، فقال رسول الله ﷺ: «إني لأرجو أن تكونوا ربيع أهل

الجنة» ثم قال: «إني لأرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة» ثم قال: «إني لأرجو أن تكونوا شطر أهل الجنة ففرحوا». فقال رسول الله ﷺ: «اعملوا وأبشروا، فإنكم بين خليقتين لم تكونا مع أحد إلا كثرناه بأجوج ومأجوج، وإنما أنتم في الناس - أو قال: في الأمم - كالشامة في جنب البعير، أو كالرقمة في ذراع الدابة، وإنما أمتي جزء من ألف جزء».

صحيح: رواه الطبري في تهذيب الآثار (١/٣٩٦)، والبزار (كشف الأستار: ٢٢٣٥، ٣٤٩٧)، والحاكم (٤/٥٦٨).

٨٣٤٢- عن أبي الدرداء عن النبي ﷺ قال: «إن الله تعالى يقول يوم القيامة لأدم عليه السلام: قم فجهّز من ذريتك تسع مائة وتسعة وتسعين إلى النار، وواحدا إلى الجنة» فبكى أصحابه وبكوا ثم قال لهم رسول الله ﷺ: «ارفعوا رءوسكم فوالذي نفسي بيده ما أمتي في الأمم إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود» فخفف ذلك عنهم.
حسن: رواه أحمد (٢٧٤٨٩).

٥- باب ما جاء في وفاة آدم عليه السلام

٨٣٤٣- عن أبي هريرة أنه قال: خرجت إلى الطور فلقيت كعب الأخبار فجلست معه، فحدثني عن التوراة، وحدثته عن رسول الله ﷺ، فكان فيما حدثته أن قلت: قال رسول الله ﷺ: «خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أهبط من الجنة، وفيه تيب عليه، وفيه مات، وفيه تقوم الساعة، وما من دابة إلا وهي مصيخة يوم الجمعة من حين تصبح حتى تطلع الشمس شفقا من الساعة إلا الجن والإنس، وفيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم وهو يصلي يسأل الله شيئا إلا أعطاه إياه».

صحيح: رواه مالك (١٦) و أبو داود (١٠٤٦)، والترمذي (٤٩١).

٦- باب ذكر إدريس عليه السلام في قصة المعراج

٨٣٤٤- عن أنس بن مالك قال: كان أبو ذر يحدث أن رسول الله ﷺ قال: «فرج سقف بيني وأنا بمكة، فنزل جبريل ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيمانا فأفرغها في صدري، ثم أطبقه ثم أخذ بيدي فخرج بي إلى السماء، فلما جاء إلى السماء الدنيا قال جبريل لخازن السماء افتح قال: من هذا؟ قال: هذا جبريل قال: معك أحد؟ قال معي محمد قال: أرسل إليه؟ قال: نعم ففتح، فلما علونا السماء الدنيا إذا رجل عن يمينه أسودة، وعن يساره

أسودة فإذا نظر قبل يمينه ضحك، وإذا نظر قبل شماله بكى فقال: مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت: من هذا يا جبريل قال: هذا آدم وهذه الأسودة عن يمينه وعن شماله نسمة بنيه فأهل اليمين منهم أهل الجنة والأسودة التي عن شماله أهل النار فإذا نظر قبل يمينه ضحك وإذا نظر قبل شماله بكى ثم عرج بي جبريل حتى أتى السماء الثانية فقال لخازنها افتح فقال له خازنها مثل ما قال الأول ففتح.

قال أنس: فذكر أنه وجد في السموات إدريس وموسى وعيسى وإبراهيم ولم يثبت لي كيف منازلهم غير أنه قد ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا وإبراهيم في السادسة.

وقال أنس فلما مر جبريل بإدريس قال: مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح فقلت: من هذا؟ قال: هذا إدريس ثم مررت بموسى فقال: مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح قلت: من هذا؟ قال: هذا موسى ثم مررت بعيسى فقال: مرحبا بالنبي الصالح والأخ الصالح قلت: من هذا؟ قال: عيسى ثم مررت بإبراهيم فقال: مرحبا بالنبي الصالح والابن الصالح قلت من هذا؟ قال: هذا إبراهيم». فذكر الحديث بطوله.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٩)، (٣٣٤٢)، ومسلم (١٦٢: ٢٦٣).

٨٣٤٥ - عن مالك بن صعصعة قال: قال النبي ﷺ: فذكر حديث الإسراء والمعراج بطوله وجاء فيه: «فأتينا السماء الرابعة قيل: من هذا؟ قيل: جبريل قيل: من معك؟ قيل: محمد. قيل: وقد أرسل إليه؟ قيل: نعم قيل: مرحبا به ولنعم المجيء جاء فأتيت على إدريس فسلمت عليه فقال: مرحبا بك من أخ ونيي».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (٢٦٤: ١٦٤).

٨٣٤٦ - عن أنس بن مالك يقول: ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة أنه جاء ثلاثة نفر... ثم عرج به إلى السماء الدنيا فضرب بابا من أبوابها فناده أهل السماء من هذا؟ فقال: جبريل قالوا: ومن معك؟ قال: معي محمد قال: وقد بُعث؟ قال: نعم، قالوا: فمرحبا به وأهلا فيستبشر به أهل السماء لا يعلم أهل السماء بما يريد الله به في الأرض حتى يعلمهم فوجد في السماء الدنيا آدم فقال له جبريل: هذا أبوك آدم فسلم عليه فسلم عليه ورد عليه آدم وقال: مرحبا وأهلا بابني، نعم الابن أنت... ثم عرج به إلى الرابعة فقالوا له مثل ذلك... إلى أن قال: كل سماء فيها أنبياء قد سألهم فأوعيت منهم: إدريس في الثانية...

متفق عليه: رواه البخاري (٧٥١٧)، ومسلم (١٦٢: ٢٦٢).

٧- باب أن نبياً من الأنبياء كان يخطُّ

٨٣٤٧- عن معاوية بن الحكم عن النبي ﷺ في حديث فيه: قال: قلت: ومنا رجال يخطون

قال: « كان نبي من الأنبياء يخط فمن وافق خطه فذاك ».

صحيح: رواه مسلم (٥٣٧: ٣٣) و (٥٣٧: ١٢١). يقال: هذا النبي هو إدريس عليه السلام.

٨- باب أخبار نوح عليه السلام وأنه أول الرسل إلى الأرض

قال الله تعالى: ﴿ وَأَتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَتَقَوْمِمْ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذِكْرِي بِبَايَاتِ اللَّهِ فَعَلَى اللَّهِ تَوَكَّلْتُ فَأَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُنْ أَمْرُكُمْ عَلَيْكُمْ غُمَّةً ثُمَّ اقْضُوا إِلَيَّ وَلَا تُنظِرُونِ ﴿٧١﴾ وَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَمَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ إِن أَجْرِي إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَأَمْرٌ أَن أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴿٧٢﴾ فَكَذَّبُوهُ فَجَعَلْنَاهُ وَمَنْ مَعَهُ فِي الْفُلْكِ وَجَعَلْنَاهُمْ خَلْفَ وَأَعْرَفْنَا الَّذِينَ كَذَّبُوا بِبَايَاتِنَا فَأَنْظِرْ كَيْفَ كَانَ عَقِبَةُ الْمُنذَرِينَ ﴿٧٣﴾ [سورة

يونس: ٧١-٧٣]

وقال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ مُّبِينٌ ﴿٢٥﴾ أَن لَا تَعْبُدُوا إِلَّا اللَّهَ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمِ الْبَاسِ ﴿٢٦﴾ فَقَالَ الْمَلَأُ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَوْمِهِ مَا تَرَكْنَا إِلَّا بَشَرًا مِثْلَنَا وَمَا تَرَكْنَا إِلَّا ابْنَكُ الْإِنْسَانِ هُمْ أَرَادُوا بُادِيَ الرَّأْيِ وَمَا نَرَى لَكُمْ عَلَيْنَا مِنْ فَضْلٍ بَلْ نَنْظُرُكُمْ كَذِبِينَ ﴿٢٧﴾ قَالَ يَقَوْمِ أَرَأَيْتُمْ إِن كُنْتُمْ عَلَىٰ يَتْنٍ مِّن رَّيِّ وَءَاتَيْنِي رَحْمَةً مِّنْ عِنْدِهِ فَعَمِيتَ عَلَيْكُمْ أَنْزَلْنَا مَكْمُوهَا وَأَنْتُمْ لَهَا كِرِهُونَ ﴿٢٨﴾ [سورة هود:

٢٥-٢٨]

٨٣٤٨- عن أبي هريرة قال: كنا مع النبي ﷺ في دعوة فرفع إليه الذراع وكانت تعجبه فنهس

منها نهسة وقال: « أنا سيد القوم يوم القيامة... فذكر حديث الشفاعة وجاء فيه: فيأتون نوحا فيقولون: يا نوح أنت أول الرسل إلى أهل الأرض، وسماك الله عبدا شكورا، أما ترى إلى ما نحن فيه؟ الأ ترى إلى ما بلغنا؟ ألا تشفع لنا إلى ربك؟ فيقول: ربي غضب اليوم غضبا لم يغضب قبله مثله، ولا يغضب بعده مثله، نفسي نفسي... ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٤٠)، ومسلم (١٩٤: ٣٢٧).

٨٣٤٩- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: « يجمع الله الناس يوم القيامة... في

حديث الشفاعة الطويل وجاء فيه: ولكن اتوا نوحا أول رسول بعثه الله، قال: فيأتون نوحا ﷺ فيقول: لست هناك فيذكر خطيئته التي أصاب فيستحيي ربه منها ولكن اتوا إبراهيم... ».

هذا لفظ مسلم، وفي لفظ البخاري: « فيأتونه فيقول: لست هناك ويذكر سؤاله ربه ما ليس له به علم

فيستحي فيقول: اتنوا خليل الرحمن...»

متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٧٦)، ومسلم (١٩٣: ٣٢٢).

٩- باب إنذار نوح قومه من فتنة الدجال

٨٣٥٠- عن عبد الله بن عمر قال: قام رسول الله ﷺ في الناس فأثنى على الله بما هو أهله، ثم

ذكر الدجال فقال: «إني لأنذركموه، وما من نبي إلا أنذره قومه، لقد أنذر نوح قومه، ولكنني أقول

لكم فيه قولاً لم يقله نبي لقومه تعلمون أنه أعور، وأن الله ليس بأعور».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٣٧)، ومسلم (٢٩٢٩: ١٦٩).

٨٣٥١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أحدثكم حديثاً عن الدجال ما حدث

به نبي قومه إنه أعور وإنه يجيء معه بمثال الجنة والنار فالتى يقول إنها الجنة هي النار وإني أنذركم كما

أنذر به نوح قومه».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٣٨)، ومسلم (٢٩٣٦).

١٠- باب في تبليغ نوح قومه، وشهادة النبي محمد ﷺ وأمه على ذلك

٨٣٥٢- عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «يجيء نوح وأمه فيقول الله تعالى: هل

بلغت؟ فيقول: نعم أي رب فيقول لأمه: هل بلغكم؟ فيقولون: لا، ما جاءنا من نبي. فيقول لنوح:

من يشهد لك؟ فيقول: محمد ﷺ وأمه، فنشهد أنه قد بلغ وهو قوله جل ذكره: ﴿وَكَذَلِكَ

جَعَلْنَا كُرْأَمَةً وَسَطًا لَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ﴾ [البقرة: ١٤٣] والوسط العدل».

صحيح: رواه البخاري (٣٣٣٩).

١١- باب كيف تسرب الشرك إلى قوم نوح

٨٣٥٣- عن ابن عباس قال: صارت الأوثان التي كانت في قوم نوح في العرب بعد؛ أما وُدُّ

فكانت لكلب بدومة الجندل، وأما سُوَاعُ كانت لهذيل، وأما يَغُوثُ فكانت لمراد ثم لبني غطفان

بالجوف عند سبأ، وأما يعوق فكانت لهمدان، وأما نسر فكانت لحمير لآل ذي الكلاع، أسماء رجال

صالحين من قوم نوح، فلما هلكوا أوحى الشيطان إلى قومهم أن انصبوا إلى مجالسهم التي كانوا

يجلسون أنصباً وسموها بأسمائهم ففعلوا، فلم تعبد حتى إذا هلك أولئك وتنسخ العلم عُبِدَتْ.

صحيح: رواه البخاري (٤٩٢٠).

١٢- باب ما جاء في عمر نوح

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَلَبِثَ فِيهِمْ أَلْفَ سَنَةٍ إِلَّا خَمْسِينَ عَامًا فَأَخَذَهُمُ الطُّوفَانُ وَهُمْ ظَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ١٤]

٨٣٥٤- عن رياح بن الحارث أن المغيرة بن شعبة كان في المسجد الأكبر، وعنده أهل الكوفة عن يمينه، وعن يساره، فجاءه رجل يدعى سعيد بن زيد، فحياه المغيرة وأجلسه عند رجله على السرير. فجاء رجل من أهل الكوفة فاستقبل المغيرة، فسبَّ وسبَّ، فقال: من يسبُّ هذا يا مغيرة؟ قال: يسب علي بن أبي طالب، قال: يا مغير بن شعبة، يا مغير بن شعبة -ثلاثا- ألا أسمع أصحاب رسول الله ﷺ يسبون عندك؟ لا تُنكر ولا تُغَيِّرْ، فأنا أشهد على رسول الله ﷺ بما سمعت أذناي ووعاه قلبي من رسول الله ﷺ فإني لم أكن أروي عنه كذبا يسألني عنه إذا لقيته، أنه قال: «أبو بكر في الجنة، وعمر في الجنة، وعلي في الجنة، وعثمان في الجنة، وطلحة في الجنة، والزبير في الجنة، وعبد الرحمن في الجنة، وسعد بن مالك في الجنة، وتاسع المؤمنين في الجنة» لو شئت أن أسميه لسميته، قال: فضجَّ أهل المسجد يناشدونه يا صاحب رسول الله ﷺ من التاسع؟ قال: ناشدتموني بالله، والله عظيم أنا تاسع المؤمنين، ورسول الله ﷺ، العاشر، ثم أتبع ذلك يمينا، قال: والله لمشهد شهده رجل يغبر فيه وجهه مع رسول الله ﷺ، أفضل من عمل أحدكم. ولو عمر عمر نوح عليه السلام.

صحيح: رواه أحمد (١٦٢٩) -واللفظ له- وأبو داود (٤٦٥٠)، وابن ماجه (١٣٣).

١٣- باب في أولاد نوح عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَىٰ نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بُنَيَّ أَرْكَبْ مَعَنَا وَلَا تَكُن مَعَ الْكَافِرِينَ ﴿١٢﴾ قَالَ سَاوِيَ إِلَىٰ جِبَلٍ يَْعَصِمُنِي مِنَ الْمَاءِ قَالَ لَأَعَاصِمُ الْيَوْمَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ إِلَّا مِنْ رَحْمَةٍ وَحَالٍ بَيْنَهُمَا الْمَوْجُ فَكَانَ مِنَ الْمُغْرَقِينَ ﴿١٣﴾ وَقِيلَ يَا رَجُلُ أَأَلْبِئْسَ مَا بَدَأَ أَفْعَاكُ وَيَسْمَاءُ أَقْلِبِي وَغِيضَ الْمَاءِ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَاسْتَوَتْ عَلَىٰ الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴿١٤﴾ وَنَادَىٰ نُوحٌ رَبَّهُ فَقَالَ رَبِّ إِنَّ ابْنِي مِنْ أَهْلِي وَإِنَّ وَعْدَكَ الْحَقُّ وَأَنْتَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ﴿١٥﴾ قَالَ يَا نُوحُ إِنَّهُ لَيْسَ مِنْ أَهْلِكَ إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرُ صَالِحٍ فَلَا تَسْتَنْ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنِّي أَعِظُكَ أَنْ تَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿١٦﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أَسْأَلَكَ مَا لَيْسَ لِي بِهِ عِلْمٌ وَإِلَّا تَغْفِرْ لِي وَتَرْحَمْنِي أَكُنْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [سورة هود: ٤٢-٤٧]

روي عن سمرة بن جندب أن النبي ﷺ قال: «ولد نوح ثلاثة: سام، وحام، ويافث أبو الروم».

رواه الطبراني في الكبير (١٨ / ١٤٥ - ١٤٦)، والحاكم في المستدرک (٥٤٦ / ٢).

وفيه الحسن مدلس ولم يصرح وإن كان بعض أهل العلم ذهبوا إلى سماعه من عمران بن الحصين.

١٤- باب ذكر المدة التي كانت بين آدم ونوح عليهما السلام

٨٣٥٥- عن أبي أمامة: أن رجلا قال: يا رسول الله أنبي كان آدم؟ قال: « نعم مكلم قال: فكم كان بينه وبين نوح؟ قال: « عشرة قرون ». صحيح: رواه ابن حبان (٦١٩٠).

والقرن المراد به مائة سنة وهو المتبادر وقيل: الجيل من الناس وكان الجيل قبل نوح يعمرن عمرا طويلا مثل ألف سنة، فيكون المراد بعشرة قرون آلاف السنين لا يعلم عددها إلا الله سبحانه وتعالى.

١٥- باب وصية نوح عليه السلام لابنه

٨٣٥٦- عن عبد الله بن عمرو قال: كنا عند رسول الله ﷺ... وفيه: « إن نبي الله نوحا لما حضرته الوفاة قال لابنه: إني قاص عليك الوصية، أمرك باثنتين، وأنهاك عن اثنتين، أمرك بلا إله إلا الله فإن السموات السبع والأرضين السبع لو وضعت في كفة ووضع في كفة لا إله إلا الله في كفة رجحت بهن لا إله إلا الله، ولو أن السموات السبع والأرضين السبع كن حلقة مبهمه قصمتهن لا إله إلا الله وسبحان الله وبحمده فإنها صلاة كل شيء وبها يرزق الخلق وأنهاك عن الشرك والكبر» قال: قلت: - أو قيل -: يا رسول الله هذا الشرك قد عرفناه فما الكبر؟ قال: أن يكون لأحدنا نعلان حستان لها شراكان حسنان؟ قال: « لا » قال: هو أن يكون لأحدنا حلة يلبسها قال: « لا ». قال: الكبر هو أن يكون لأحدنا دابة يركبها قال: « لا » قال: أفهو أن يكون لأحدنا أصحاب يجلسون إليه قال: « لا » قيل: يا رسول الله فما الكبر؟ قال: « سفه الحق، وغمص الناس ». صحيح: رواه أحمد (٦٥٨٣).

١٦- باب أخبار هود عليه السلام وهلاك قومه

قال الله تعالى: ﴿ وَفِي عَادٍ إِذْ أَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الرِّيحَ الْعَقِيمَ ١١ مَا تَذَرُ مِنْ شَيْءٍ أَتَتْ عَلَيْهِ إِلَّا جَعَلَتْهُ كَالْهَبِ ١٢ ﴾

[سورة الذاريات: ٤١-٤٢]

وقال تعالى: ﴿ كَذَّبَتْ عَادٌ فَكَيْفَ كَانَ عَدَابِي وَنُذِرِ ١٨ إِنَّا أَرْسَلْنَا عَلَيْهِم رِيحًا صَرْصَرًا فِي يَوْمِ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ ١٩ تَنْزِعُ النَّاسَ كَأَنَّهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ مُنْقَعِرٍ ٢٠ فَكَيْفَ كَانَ عَدَابِي وَنُذِرِ ٢١ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا الْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ ٢٢ ﴾

[القمر: ١٨-٢٢]

وقال تعالى: ﴿ وَأَمَّا عَادُ فَاهْلَكُوهُمْ صَرْصَرًا ٦ سَخَّرْنَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَتَمَنِيَةً أَيَّامٍ حُسُومًا فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْصَرًا ٧ فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ ٨ ﴾ [الحاقة: ٦-٨]

٨٣٥٧- عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: « نُصِرْتُ بالصبا، وأهلكْتُ عادًا بالدبور ». متفق عليه: رواه البخاري (١٠٣٥)، ومسلم (٩٠٠: ١٧).

الصبا: بفتح الصاد ومقصورة: هي الريح الشرقية. الدبور: بفتح الدال هي الريح الغربية.

٨٣٥٨- عن أبي سعيد الخدري قال: بعث عليٌّ وهو باليمن بذهبة في تربتها إلى رسول الله ﷺ فقسّمها رسول الله ﷺ بين أربعة نفر... وفيه: فقال رسول الله ﷺ: « إن من ضئضى هذا قوما يقرأون القرآن لا يجاوز حناجرهم يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٦٦٧) ومسلم (١٠٦٤: ١٤٣).

وقوله: "لأقتلنهم قتل عاد" أي لا يبقى منهم أحد.

٨٣٥٩- عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: ما رأيت رسول الله ﷺ ضاحكا حتى أرى منه

لمواته، إنما كان يتبسم قالت: وكان إذا رأى غيما أو ريحا عرف في وجهه قالت: يا رسول الله إن الناس إذا رأوا الغيم فرحوا رجاء أن يكون فيه المطر، وأراك إذا رأيتك عرف في وجهك الكراهية فقال: « يا عائشة ما يؤمني أن يكون فيه عذاب، عُدِّب قومٌ بالريح وقد رأى قوم العذاب فقالوا: ﴿ هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ﴾ » [الأحقاف: ٢٤].

متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٢٨، ٤٨٢٩)، ومسلم (٨٩٩: ١٦).

٨٣٦٠- عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان النبي ﷺ إذا عصفت الريح قال: « اللهم

إني أسألك خيرها وخير ما فيها، وخير ما أرسلت به وأعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما أرسلت به » قالت: وإذا تخيلت السماء تغير لونه، وخرج ودخل وأقبل وأدبر فإذا مطرت سري عنه فعرفت ذلك في وجهه قالت عائشة: فسألته فقال: « لعله يا عائشة كما قال قوم عاد: ﴿ فَكَمْ رَأَوْهُ عَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ فَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا ﴾ ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٦)، ومسلم (٨٩٩: ١٤، ١٥). واللفظ لمسلم.

وقوله: "وإذا تخيلت السماء": أي فيها رعد وبرق يُجِيل إليه ماطرة، ويقال: أخالت: إذا تغيّمت. ولفظ البخاري: إذا رأى تخيلة في السماء.

١٧- باب ما جاء في قصة قوم عاد الآخرة

٨٣٦١- عن الحارث بن يزيد البكري قال: خرجتُ لأشكو العلاء بن الحضرمي إلى

رسول الله ﷺ، فمررت بالربذة، فإذا عجوزٌ منقطعٌ بها من بني تميم، فقالت: يا عبد الله، إن لي إلى

رسول الله ﷺ حاجة، فهل أنت مبلغني إليه؟ قال: فحملتها، فقدمت المدينة. قال: فإذا رايات سود، قلت: ما شأن الناس؟ قالوا: يريد أن يبعث بعمر بن العاص وجهًا. قال: فجلست حتى فرغ. قال: فدخل منزله أو قال: رَحَلَهُ فاستأذنت عليه فأذن لي، فدخلت فقعدت، فقال لي رسول الله ﷺ: «هل كان بينكم وبين تميم شيء؟» قلت: نعم! وكانت لنا الدبيرة عليهم، وقد مررت بالربذة، فإذا عجوز منهم مُنْقَطِعٌ بها، فسألني أن أحملها إليك، وها هي بالباب. فأذن لها رسول الله ﷺ، فدخلت، فقلت: يا رسول الله، اجعل بيننا وبين تميم الدهنًا حاجزًا، فحميت العجوز واستوفزت، وقالت: فأين تضطرُّ مُضْرَكٌ يا رسول الله؟ قال، قلت: أنا كما قالوا: "معزى حملت حَتْفًا"! حملت هذه ولا أشعر أنها كانت لي خصمًا! أعوذ بالله ورسوله أن أكون كوافد عاد! قال: «وما وافد عاد؟» قلت: على الخير سقطت! قال: وهو يستطعمني الحديث.

قلت: إن عادًا فُحِطُوا فبعثوا قَيْلًا وافدًا، فنزل على بكر، فسقاه الخمر شهرًا وتغنيه جاريتان يقال لهما "الجرادتان"، فخرج إلى جبال مهرة، فنادى: "إني لم أجد لمریض فأداويه، ولا لأسير فأفاديه، اللهم فاسق عادًا ما كانت تُسْقِيهِ"! فمرت به سحابات سود، فنودي منها: "خذها رمادًا رميدًا، لا تبقي من عادٍ أحدًا". قال: فكانت المرأة تقول: "لا تكن كوافد عاد"! فما بلغني أنه أرسل عليهم من الريح، يا رسول الله، إلا قدر ما يجري في خاتمي. قال أبو وائل: فكذلك بلغني.

حسن: رواه الترمذي (٣٢٧٤)، وأحمد (١٥٩٥٤)، والطبري في تفسيره (٢٧٦/١٠).

١٨- باب في أخبار نبي الله صالح عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ أَعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ قَدْ جَاءَكُمْ بَيِّنَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ هَذِهِ نَاقَةُ اللَّهِ لَكُمْ آيَةٌ فذَرُوهَا تَأْكُلْ فِي أَرْضِ اللَّهِ وَلَا تَمْسُوهَا يُسْوءَ فَيَأْخُذْكُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [سورة الأعراف: ٧٣]

وتمود قبيلة مشهورة منسوبة إلى جدهم ثمود بن عامر بن إرم بن سام بن نوح، وكانوا عربا من العاربة يسكنون الحجر الذي بين الحجاز وتبوك. وقد مرَّ به رسول الله ﷺ.

٨٣٦٢- عن عبد الله بن زمعة أنه سمع النبي ﷺ يخطب وذكر الناقة والذي عقر فقال

رسول الله ﷺ: «﴿إِذْ أَنْبَعَتْ أَشَقَّهَا﴾ [الشمس: ١٢] انبعث لها رجلٌ عزيزٌ عارمٌ منيعٌ في رهطه مثل أبي زمعة» وذكر النساء فقال: «يعمد أحدكم فيجلد امرأته جلد العبد فلعله يضاجعها من آخر يومه» ثم وعظهم في ضحكهم من الضرطة وقال: «لم يضحك أحدكم مما يفعل؟».

وزاد في رواية: « مثل أبي زمعة عم الزبير بن العوام ». متفق عليه: رواه البخاري (٤٩٤٢)، ومسلم (٢٨٥٥: ٤٩).

٨٣٦٣- عن عبد الله بن عمر: أن النبي ﷺ لما مرَّ بالحجر قال: « لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم إلا أن تكونوا باكين أن يصيبكم ما أصابهم » ثم تقنع بردائه وهو على الرخل. وزاد في رواية: ثم قنع رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادي. متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٨٠)، ومسلم (٢٩٨٠: ٣٩).

٨٣٦٤- عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ لما نزل الحجر في غزوة تبوك أمرهم أن لا يثربوا من بثرها ولا يستقوا منها فقالوا: قد عجننا منها واستقينا فأمرهم أن يطرحوا ذلك العجين ويهريقوا ذلك الماء.

وفي لفظ: أن الناس نزلوا مع رسول الله ﷺ أرض ثمود الحجر فاستقوا من بثرها واعتجنوا به فأمرهم رسول الله ﷺ أن يهريقوا ما استقوا من بثرها وأن يلعفوا الإبل العجين وأمرهم أن يستقوا من البئر التي كانت تردها الناقة.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٧٨)، و (٣٣٧٩)، ومسلم (٢٩٨١: ٤٠).

١٩- باب ما جاء أن قوم ثمود أصابتهم الصيحة من السماء

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحَجَرِ الْمُرْسَلِينَ ﴿٨٠﴾ وَآتَيْنَهُمْ آيَاتِنَا فَكَانُوا عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٨١﴾ وَكَانُوا يُنَجُّونَ مِنَ الْجِبَالِ بُيُوتًا أَمْينِينَ ﴿٨٢﴾ فَأَخَذْتَهُمُ الصَّيْحَةُ مُصْبِحِينَ ﴿٨٣﴾ فَمَا أَغْنَىٰ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿٨٤﴾﴾ [سورة

الحجر: ٨٠-٨٤]

٨٣٦٥- عن جابر قال: لما مر رسول الله ﷺ بالحجر قال: « لا تسألوا الآيات، وقد سأها قوم صالح، فكانت ترد من هذا الفج، وتصدر من هذا الفج، فعتوا عن أمر ربهم فعقروها، فكانت تشرب ماءهم يوما، ويشربون لبنها يوما فعقروها، فأخذتهم صيحة: أهد الله عز وجل من تحت أديم السماء منهم، إلا رجلا واحدا كان في حرم الله عز وجل » قيل: من هو يا رسول الله؟ قال: « هو أبو رغال: فلما خرج من الحرم، أصابه ما أصاب قومه ».

صحيح: رواه عبد الرزاق في تفسيره (٩١٥) ومن طريقه أحمد (١٤١٦٠)، والطبري في تفسيره (٢٩٦/١٠).

جموع ما جاء في إبراهيم وأولاده عليهم السلام

١- باب ما جاء أن إبراهيم هو ابن آزر

قال الله تعالى: ﴿وَأَذَّ قَالَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ آزَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّي أَرَاكَ وَقَوْمَكَ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ [سورة الأنعام: ٧٤]

٨٣٦٦- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يلقى إبراهيم أباه آزر يوم القيامة وعلى وجه آزر قرة وغبرة، فيقول له إبراهيم: ألم أقل لك: لا تعصني فيقول أبوه: فاليوم لا أعصيك. فيقول إبراهيم: يا رب إنك وعدتني أن لا تخزيني يوم يبعثون، فأخي خزي أخزي من أبي الأبعد؟ فيقول الله تعالى: إني حرمت الجنة على الكافرين. ثم يقال: يا إبراهيم ما تحت رجلك؟ فينظر فإذا هو بذيخ ملتطخ، فيؤخذ بقوائمه فيلقى في النار.»
صحيح: رواه البخاري (٣٣٥٠). قوله: "بذيخ ملتطخ"، الذيخ هو: ذكر الضباع.

٢- باب أن إبراهيم عليه السلام خليل الله

قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]

٨٣٦٧- عن أبي هريرة قال: قيل للنبي ﷺ: من أكرم الناس؟ قال: «أكرمهم أتقاهم» قالوا: يا نبي الله ليس عن هذا نسألك؟ قال: «فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله» قالوا: ليس عن هذا نسألك قال: «فعن معادن العرب تسألوني؟» قالوا: نعم قال: «فخياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا.»

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٧٤)، ومسلم (٢٣٧٨).

٨٣٦٨- عن أبي هريرة قال: أتى النبي ﷺ يوماً بلحم فقال: «إن الله يجمع يوم القيامة الأولين والآخرين في صعيد واحد فيسمعهم الداعي وينفذهم البصر وتدنو الشمس منهم - فذكر حديث الشفاعة - فيأتون إبراهيم فيقولون أنت نبي الله وخليله من الأرض اشفع لنا إلى ربك فيقول: فذكر كذباته، نفسي نفسي، اذهبوا إلى موسى.»

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٦١)، ومسلم (١٩٤).

٨٣٦٩- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «يجمع الله الناس يوم القيامة فيهتمون لذلك فذكر حديث الشفاعة وفيه: ... يقول نوح عليه السلام: ولكن اتنوا إبراهيم ﷺ الذي اتخذ الله

خليلاً فيأتون إبراهيم عليه السلام فيقول: لست هناكم ويذكر خطيئته التي أصاب فيستحيي ربه منها ولكن
هو موسى عليه السلام الذي كلمه الله وأعطاه التوراة... الحديث.
متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٦٥)، ومسلم (١٩٣: ٣٢٢).

٨٣٧٠- عن جندب قال: سمعت النبي صلى الله عليه وآله قبل أن يموت بخمس وهو يقول: «إني أبرأ إلى
الله أن يكون لي منكم خليل فإن الله تعالى قد اتخذني خليلًا كما اتخذ إبراهيم خليلًا، ولو كنت متخذًا
من أمي خليلًا لاتخذت أبا بكر خليلًا، ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم
وصالحهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك.»
صحيح: رواه مسلم (٥٣٢: ٢٣).

٢- باب أن إبراهيم عليه السلام ألقى في النار وكان الوزغ ينفخ عليه

٨٣٧١- عن أم شريك: أن رسول الله صلى الله عليه وآله أمر بقتل الوزغ وقال: «كان ينفخ على إبراهيم
عليه السلام.»

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٥٩) و (٣٣٠٧)، ومسلم (٢٢٣٧).

٨٣٧٢- عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وآله قال: «كانت الضفدع تطفئ النار عن إبراهيم، وكان
الوزغ ينفخ فيه، فنهى عن قتل هذا وأمر بقتل هذا.»
صحيح: رواه عبد الرزاق (٨٣٩٢).

٤- باب قول إبراهيم عليه السلام: "حسبي الله ونعم الوكيل" حين ألقى في النار

قال الله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَمَعُوا لَكُمْ فَآخَظْتَهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا
حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣].

وقال تعالى: ﴿قَالُوا ابْنُوا لَهُ بُنْيَانًا فَأَلْقُوهُ فِي الْجَحِيمِ ﴿٧٧﴾ فَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَسْقَلِينَ ﴿٧٨﴾
[الصافات: ٩٧-٩٨].

وقال تعالى: ﴿قَالُوا حَرِّقُوهُ وَانصُرُوا آلِ الْهَتَكُمُ إِنَّكُمْ فَعِلِينَ ﴿٦٨﴾ فَلَمَّا يَنْتَازِعُونِي بَرْدًا وَسَلَامًا عَلَيَّ
إِبْرَاهِيمَ ﴿٦٩﴾ وَأَرَادُوا بِهِ كَيْدًا فَجَعَلْنَاهُمُ الْأَخْسَرِينَ ﴿٧٠﴾﴾ [الأنبياء: ٦٨-٧٠].

٨٣٧٣- عن عبد الله بن عباس: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ قالها إبراهيم عليه

السلام حين ألقى في النار، وقالها محمد صلى الله عليه وآله حين قالوا: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدِ جَمَعُوا لَكُمْ فَآخَظْتَهُمْ فَزَادَهُمْ
إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾

صحيح: رواه البخاري (٤٥٦٣).

٥- باب ما جاء في إيمان إبراهيم عليه السلام

٨٣٧٤- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال: ﴿ رَبِّ ارْنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أُولَئِكَ تُؤْمِنُونَ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَظْمِنَنَّ قَلْبِي ﴾ ويرحم الله لوطاً لقد كان يأوي إلى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٧٢)، ومسلم (١٥١: ٢٣٨).

ومعنى قوله: "لأجبت الداعي" هو رسول الملك الوارد ذكره في الآية: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ ارْجِعْ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسَلِّهٖ مَا بَالُ النُّسُورَةِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٥٠] وقوله: "ونحن أحق بالشك من إبراهيم" المقصود به نفي الشك من إبراهيم وإثبات إيمانه القوي وذلك بنسبة الشك إلى نفسه وهو منفي عنه ﷺ بلا شك.

٦- باب في اختتان إبراهيم عليه السلام

٨٣٧٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « اختتن إبراهيم النبي عليه السلام وهو ابن ثمانين سنة بالقدوم ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٥٦)، ومسلم (٢٣٧٠: ١٥١). والقدوم هو الآلة.

٧- باب هجرة إبراهيم عليه السلام إلى مصر

٨٣٧٦- عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: « هاجر إبراهيم عليه السلام بسارة فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك أو جبار من الجبابرة فقيل: دخل إبراهيم بامرأة هي من أحسن النساء فأرسل إليه أن يا إبراهيم من هذه التي معك؟ قال: أختي ثم رجع إليها فقال: لا تكذبي حديثي فإني أخبرتهم أنك أختي، والله إن على الأرض مؤمن غيري وغيرك، فأرسل بها إليه فقام إليها فقامت توضأ وتصلي فقالت: اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي الكافر فغط حتى ركض برجله ».

قال الأعرج: قال أبو سلمة بن عبد الرحمن: إن أبا هريرة قال: قالت: « اللهم إن يمت يقال: هي قتلتها فأرسل ثم قام إليها فقامت توضأ وتصلّي وتقول: اللهم إن كنت آمنت بك وبرسولك وأحصنت فرجي إلا على زوجي فلا تسلط علي هذا الكافر فغط حتى ركض برجله قال عبد الرحمن: قال أبو سلمة: قال أبو هريرة: فقالت: اللهم إن يمت فيقال: هي قتلتها فأرسل في الثانية أو في الثالثة فقال: والله ما أرسلتم إلي إلا شيطاناً أرجعوها إلى إبراهيم، وأعطوها أجر فرجعت إلى إبراهيم عليه السلام

كتاب أخبار الأنبياء
فقلت: أشعرت أن الله كبت الكافر وأخدم وليده» .
صحیح: رواه البخاري (٢٢١٧).

٨٣٧٧ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « لم يكذب إبراهيم النبي عليه السلام قط إلا ثلاث كذبات: ثنتين في ذات الله قوله: إني سقيم وقوله: بل فعله كبيرهم هذا ، وواحدة في شأن سارة فإنه قدم أرض جبار ومعه سارة وكانت أحسن الناس فقال لها: إن هذا الجبار إن يعلم إنك امرأتى يغلبني عليك فإن سألك فأخبريه إنك أختي فإنك أختي في الإسلام فإني لا أعلم في الأرض مسلما غيري وغيرك فلما دخل أرضه رآها بعض أهل الجبار أتاه فقال له: لقد قدم أرضك امرأة لا ينبغي لها أن تكون إلا لك، فأرسل إليها فأتى بها فقام إبراهيم عليه السلام إلى الصلاة، فلما دخلت عليه لم يتمالك أن بسط يده إليها فقبضت يده قبضة شديدة فقال لها: ادعي الله أن يطلق يدي ولا أضرك ففعلت فعاد فقبضت أشد من القبضة الأولى فقال لها مثل ذلك ففعلت فعاد فقبضت أشد من القبضتين الأوليين فقال: ادعي الله أن يطلق يدي فلك الله أن لا أضرك ففعلت وأطلقت يده ودعا الذي جاء بها فقال له: إنك إنما أتيتني بشيطان ولم تأتني بإنسان فأخرجها من أرضي وأعطها هاجر قال: فأقبلت ثمشي فلما رآها إبراهيم عليه السلام انصرف فقال لها: مهيم قالت: خيرا كف الله يد الفاجر وأخدم خادما» .
قال أبو هريرة: فتلك أمكم يا بني ماء السماء.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٥٧، ٣٣٥٨)، ومسلم (٢٣٧١: ١٥٤).

وقوله: "ليس على وجه الأرض مؤمن غيري وغيرك" أي على وجه أرض مصر التي هو فيها وإلا فقد آمن به لوط قبل ذلك كما قال تعالى: ﴿فَقَامَ لَهُ لُوطٌ﴾ إلا أن لوطا عليه السلام لم يكن معه في أرض مصر، وهذا الكذب ليس الكذب الحقيقي، وإنما هو من المعارض في الكلام، وكان معروفا في كلام العرب لإيها السامع.

وقوله: "لم يكذب إبراهيم إلا ثلاث": ليس هذا من باب الكذب الحقيقي الذي يُذمّ فاعله، حاشا وكلا، وإنما أطلق الكذب على هذا تجوّزا، وإنما هو من المعارض في الكلام لمقصد شرعي ديني. ذكره ابن كثير في تفسيره.

٨- باب سفر إبراهيم عليه السلام إلى مكة لتجديد بناء الكعبة

٨٣٧٨ - عن ابن عباس قال: أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل اتخذت منطلقا لتعفي أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل وهي ترضعه، حتى وضعها عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء فوضعها هنالك،

ووضع عندهما جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء، ثم قفى إبراهيم منطلقا فتبعته أم إسماعيل فقالت: يا إبراهيم أين تذهب وتركننا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مرارا، وجعل لا يلتفت إليها، فقالت له: الله الذي أمرك بهذا؟ قال: نعم. قالت: إذن لا يضيعنا، ثم رجعت. فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه فقال: ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ ﴾ حتى بلغ ﴿ يَشْكُرُونَ ﴾ [إبراهيم: ٣٧] وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى - أو قال: يتلبط - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحدا فلم تر أحدا، فهبطت من الصفا، حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها، ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى أحدا، فلم تر أحدا، ففعلت ذلك سبع مرات، قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: « فذلك سعي الناس بينهما » فلما أشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت: صه - تريد نفسها - ثم تسمعت فسمعت أيضا فقالت: قد سمعت إن كان عندك غوث، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فبحث بعقبه - أو قال: بجناحه - حتى ظهر الماء، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو ينفور بعد ما تغرف.

قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: « يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تغرف من الماء - لكنت زمزم عينا معينا » قال: فشربت وأرضعت ولدها، فقال لها الملك: لا تخافوا الضيعة، فإن ها هنا بيت الله يبني هذا الغلام وأبوه، وإن الله لا يضيع أهله، وكان البيت مرتفعا من الأرض كالرابية، تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وشماله، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم - أو أهل بيت من جرهم - مقبلين من طريق كداء، فنزلوا في أسفل مكة، فرأوا طائرا عائقا فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماء لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جريا - أو جريين - فإذا هم بالماء، فرجعوا فأخبروهم بالماء، فأقبلوا - قال: وأم إسماعيل عند الماء - فقالوا: أتأذنين لنا أن ننزل عندك؟ فقالت: نعم، ولكن لا حق لكم في الماء. قالوا: نعم. قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: « فألقى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الإنس » فنزلوا وأرسلوا إلى أهلهم فنزلوا معهم، حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم، وشبَّ الغلام وتعلم العربية منهم، وأنفسهم وأعجبهم حين شبَّ، فلما أدرك زوجته امرأة

مهم. وماتت أم إسماعيل، فجاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل يطالع تركته، فلم يجد إسماعيل فسأل امرأته عنه فقالت: خرج بيتغي لنا، ثم سأها عن عيشهم وهيئتهم فقالت: نحن بشر، نحن في ضيق وشدة، فشكت إليه. قال: فإذا جاء زوجك فاقرني عليه السلام وقولي له: يغير عتبة بابه.

فلما جاء إسماعيل كأنه أنس شيئاً فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم جاءنا شيخ كذا وكذا، فسألنا عنك فأخبرته، وسألني كيف عيشنا، فأخبرته أنا في جهد وشدة، قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم، أمرني أن أقرأ عليك السلام، ويقول: غير عتبة بابك. قال: ذاك أبي، وقد أمرني أن أفارقك، الحقني بأهلك فطلقها وتزوج منهم أخرى، فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله، ثم أتاهم بعد فلم يجده، فدخل على امرأته فسألها عنه فقالت: خرج بيتغي لنا. قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشهم وهيئتهم فقالت: نحن بخير وسعة، وأثنت على الله. فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم. قال: فما شرابكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء قال النبي ﷺ: « ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم دعا لهم فيه » قال: فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه. قال: فإذا جاء زوجك فاقرني عليه السلام، ومره يثبت عتبة بابه، فلما جاء إسماعيل قال: هل أتاكم من أحد؟ قالت: نعم، أنا شيخ حسن الهيئة، وأثنت عليه فسألني عنك فأخبرته، فسألني كيف عيشنا؟ فأخبرته أنا بخير، قال: فأوصاك بشيء؟ قالت: نعم، هو يقرأ عليك السلام، ويأمرك أن تثبت عتبة بابك. قال: ذاك أبي وأنت العتبة، أمرني أن أمسكك. ثم لبث عنهم ما شاء الله، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل يبري نبلا له تحت دوحة قريباً من زمزم، فلما رآه قام إليه، فصنعاً كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ثم قال: يا إسماعيل إن الله أمرني بأمر. قال: فاصنع ما أمرك ربك، قال: وتعينني؟ قال: وأعينك قال: فإن الله أمرني أن أبني ها هنا بيتاً، - وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها - قال: فعند ذلك رفعوا القواعد من البيت، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة، وإبراهيم يبني، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له، فقام عليه وهو يبني، وإسماعيل يناوله الحجارة، وهما يقولان: ﴿ تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [البقرة: ١٢٧] قال: فجعلا بينان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان: ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾

صحيح: رواه البخاري (٣٣٦٤).

٨٣٧٩ - عن ابن عباس قال: لما كان بين إبراهيم وبين أهله ما كان خرج بإسماعيل وأم إسماعيل، ومعهم شنة فيها ماء، فجعلت أم إسماعيل تشرب من الشنة فيدر لبنها على صبيها حتى قدم

مكة فوضعها تحت دوحه، ثم رجع إبراهيم إلى أهله، فاتبعته أم إسماعيل حتى لما بلغوا كداء نادته من ورائه: يا إبراهيم إلى من تركنا؟ قال: إلى الله. قالت: رضيت بالله. قال: فرجعت فجعلت تشرب من الشنة ويدر لبنها على صبيها حتى لما فني الماء قالت: لو ذهبت فنظرت لعلي أحس أحدا. قال: فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت هل تحس أحدا؟ فلم تحس أحدا. فلما بلغت الوادي سمعت وأتت المروة، ففعلت ذلك أشواطاً، ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل - تعني الصبي - فذهبت فنظرت فإذا هو على حاله كأنه ينشغ للموت، فلم تقرها نفسها فقالت: لو ذهبت فنظرت لعلي أحس أحدا، فذهبت فصعدت الصفا فنظرت ونظرت فلم تحس أحدا، حتى أتمت سبعا ثم قالت: لو ذهبت فنظرت ما فعل فإذا هي بصوت فقالت: أغث إن كان عندك خير، فإذا جبريل قال: فقال بعقبه هكذا، وغمز عقبه على الأرض قال: فانبتق الماء، فدهشت أم إسماعيل فجعلت تحفز.

قال: فقال أبو القاسم عليه السلام: «لو تركته كان الماء ظاهراً» قال: فجعلت تشرب من الماء ويدر لبنها على صبيها. قال: فمر ناس من جرهم ببطن الوادي فإذا هم بطير، كأنهم أنكروا ذاك وقالوا: ما يكون الطير إلا على ماء، فبعثوا رسولهم فنظر، فإذا هم بالماء، فأتاهم فأخبرهم، فأتوا إليها فقالوا: يا أم إسماعيل أتأذنين لنا أن نكون معك - أو نسكن معك؟ - فبلغ ابنها فتكح فيهم امرأة. قال: ثم إنه بدا لإبراهيم فقال لأهله: إني مطلع تركتي. قال: فجاء فسلم فقال: أين إسماعيل؟ فقالت امرأته: ذهب يصيد. قال: قولي له إذا جاء غير عتبه بابك، فلما جاء أخبرته. قال: أنت ذاك، فاذهبي إلى أهلك قال: ثم إنه بدا لإبراهيم فقال لأهله: إني مطلع تركتي قال: فجاء فقال: أين إسماعيل؟ فقالت امرأته: ذهب يصيد فقالت: ألا تنزل فتطعم وتشرب؟ فقال: وما طعامكم وما شرابكم؟ قالت: طعامنا اللحم وشرابنا الماء. قال: اللهم بارك لهم في طعامهم وشرابهم قال: فقال أبو القاسم عليه السلام: «بركة بدعوة إبراهيم عليه السلام» قال: ثم إنه بدا لإبراهيم فقال لأهله: إني مطلع تركتي، فجاء فوافق إسماعيل من وراء زمزم يصلح نبلا له فقال: يا إسماعيل إن ربك أمرني أن أبني له بيتا قال: أطع ربك قال: إنه قد أمرني أن تعينني عليه قال: إذن أفعل أو كما قال قال: فقاما فجعل إبراهيم يبني وإسماعيل يناوله الحجارة ويقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ قال: حتى ارتفع البناء وضعف الشيخ عن نقل الحجارة، فقام على حجر المقام فجعل يناوله الحجارة ويقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

٩- باب أن إبراهيم عليه السلام حرّم مكة ودعا لأهلها

٨٣٨٠- عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ لأبي طلحة: «التمس غلاما من غلمانكم يخدمني» فخرج بي أبو طلحة يردفني ورائه فكنت أخدم رسول الله ﷺ كلما نزل فكنت أسمعه يكثر أن يقول: «اللهم إني أعوذ بك من الهم والحزن والعجز والكسل والبخل والجبن وضلع الدين وغلبة الرجال» فلم أزل أخدمه حتى أقبلنا من خيبر وأقبل بصفية بنت حمي قد حازها، فكنت أراه يحوي لها ورائه بعباءة أو بكساء، ثم يردفها ورائه حتى إذا كنا بالصهباء صنع حيسا في نطع، ثم أرسلني فدعوت رجالا فأكلوا وكان ذلك بناءه بها، ثم أقبل حتى إذا بدا له أحد قال: «هذا جبل يحبنا ونحبه» فلما أشرف على المدينة قال: «اللهم إني أحرم ما بين جبلها مثل ما حرّم به إبراهيم مكة، اللهم بارك لهم في مدهم وصاعهم».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٢٥)، ومسلم (١٣٦٥: ٤٦٢).

١٠- باب تمنى النبي ﷺ بناء الكعبة على قواعد إبراهيم عليه السلام

٨٣٨١- عن عائشة أن النبي ﷺ قال: «ألم تري أن قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا عن قواعد إبراهيم» قالت: فقلت: يا رسول الله أفلا تردها على قواعد إبراهيم؟ فقال رسول الله ﷺ: «الولا حدثان قومك بالكفر لفعت» قال: فقال عبد الله بن عمر: لئن كانت عائشة سمعت هذا من رسول الله ﷺ ما أرى رسول الله ﷺ ترك استلام الركنين اللذين يليان الحجر إلا أن البيت لم يتمم على قواعد إبراهيم.

متفق عليه: رواه مالك (٨٠٧) والبخاري (١٥٨٣)، ومسلم (١٣٣٣: ٣٩٩).

١١- باب أن إبراهيم عليه السلام يشبه النبي ﷺ

٨٣٨٢- عن مجاهد قال: كنا عند ابن عباس فذكروا الدجال فقال: إنه مكتوب بين عينيه كافر، وقال ابن عباس: لم أسمعه قال ذلك، ولكنه قال: «أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم، وأما موسى فرجل آدم جعد على جمل أحمر خطوم بخلبة كأني أنظر إليه إذ انحدر في الوادي يلبي».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٥٥)، ومسلم (١٦٦: ٢٧٠).

٨٣٨٣- عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «حين أسري بي لقيت موسى عليه السلام، فنعته النبي ﷺ، فإذا رجل حسبته قال مضطرب رجل الرأس كأنه من رجال شنوءة، قال: ولقيت عيسى، فنعته النبي ﷺ، فإذا ربعة أحمر كأنها خرج من ديباس، - يعني حماما - قال: ورأيت إبراهيم صلوات الله

عليه، وأنا أشبه ولده به، قال: فأتيت بإناءين في أحدهما لبن، وفي الآخر خمر، فقيل لي: خذ أيهما شئت، فأخذت اللبن فشربته، فقال: هديت الفطرة أو أصبت الفطرة، أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٩٤)، ومسلم (١٦٨: ٢٧٢).

وقوله: "رجل الرأس" بكسر الجيم أي رجل الشعر.

٨٣٨٤- عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «عُرِضَ عَلَيَّ الأنبياءُ فإذا موسى ضرب من الرجال كأنه من رجال شنوءة، ورأيت عيسى بن مريم عليه السلام فإذا أقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود، ورأيت إبراهيم صلوات الله عليه فإذا أقرب من رأيت به شبها صاحبكم يعني نفسه، ورأيت جبريل عليه السلام فإذا أقرب من رأيت به شبها دحية، وفي رواية بن رمح: دحية بن خليفة».

صحيح: رواه مسلم (١٦٧-٢٧١).

١٢- باب قول النبي ﷺ: "إن إبراهيم عليه السلام هو خير البرية" تواضع من النبي ﷺ

٨٣٨٥- عن أنس بن مالك قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا خير البرية، فقال رسول الله ﷺ: «ذاك إبراهيم عليه السلام».

صحيح: رواه مسلم (٢٣٦٩: ١٥٠).

١٣- باب لقاء النبي ﷺ إبراهيم عليه السلام في السماء السابعة

٨٣٨٦- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «أتيت بالبراق... فذكر حديث الإسراء والمعراج وفيه: ثم عُرِجَ بي إلى السماء السابعة فاستفتح جبريل فقيل: من هذا؟ قال جبريل قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا فإذا أنا بإبراهيم ﷺ مسندا ظهره إلى البيت المعمور...» الحديث.

صحيح: رواه مسلم (١٦٢: ٢٥٩).

٨٣٨٧- عن مالك بن صعصعة قال: قال النبي ﷺ: «بيننا أنا عند البيت بين النائم واليقظان...» الحديث وفيه: فأتينا السماء السابعة قيل: من هذا؟ قيل: جبريل. قيل: من معك؟ قيل: محمد. قيل: وقد أرسل إليه مرحبا به ولنعم المجيء جاء فأتيت على إبراهيم فسلمت عليه فقال: مرحبا بك من ابن وني، فرفع لي البيت المعمور...» الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤: ٢٦٤).

٨٣٨٨- عن أنس بن مالك قال: كان أبو ذر يحدث أن رسول الله ﷺ قال: « فرج عن سقف بيتي وأنا بمكة... وفيه: قال أنس فذكر أنه وجد في السموات آدم وإدريس وموسى وعيسى وإبراهيم صلوات الله عليهم ولم يثبت كيف منازلهم غير أنه ذكر أنه وجد آدم في السماء الدنيا وإبراهيم في السماء السادسة... » الحديث.
متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣: ٢٦٣).

٨٣٨٩- عن أنس بن مالك يقول: ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة... وفيه: « كل سماء فيها أنبياء قد ساهم فأوعيت منهم: إدريس في الثانية، وهارون في الرابعة، وآخر في الخامسة لم أحفظ اسمه، وإبراهيم في السادسة، وموسى في السابعة بتفضيل كلام الله. »
متفق عليه: رواه البخاري (٧٥١٧)، ومسلم (١٦٢: ٢٦٢).
وقوله: "في السماء السادسة" الثابت في جميع الروايات غير هاتين أنه في السابعة، فالأرجح رواية الجماعة لقوله فيها: "إنه رآه مسندا ظهره إلى البيت المعمور" وهو في السابعة بلا خلاف.

١٤- باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّتْ مِنْهُنَّ سِتْرٌ لَكَ مِنَ السَّمَاءِ فَمَا تَسْمَعُ مِنْهُمْ سَخِرَ بِكُمْ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ أَلْحَمُّ لَهُ﴾

٨٣٩٠- عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّتْ مِنْهُنَّ سِتْرٌ لَكَ مِنَ السَّمَاءِ فَمَا تَسْمَعُ مِنْهُمْ سَخِرَ بِكُمْ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ أَلْحَمُّ لَهُ﴾ [البقرة: ١٢٤] قال: ابتلاه الله بالطهارة: خمس في الرأس، وخمس في الجسد، في الرأس: السواك، والاستنشاق، والمضمضة، وقص الشارب، وفرق الرأس، وفي الجسد خمسة: تقليم الأظفار، وحلق العانة، والختان، والاستنجاء من الغائط، والبول، وبتف الإبط.

صحيح: رواه عبد الرزاق في تفسيره (٢٨٩/١) والطبري في تفسير (٤٩٩/١).

١٥- باب أول من يكسى يوم القيامة إبراهيم عليه السلام ثم نبينا عليه السلام

٨٣٩١- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « مُحْشَرُونَ حُفَاءَ عُرَاءَ عُرُلًا، ثُمَّ قُرَأَ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [سورة الأنبياء: ١٠٤] فأول من يكسى إبراهيم، ثم يؤخذ برجال من أصحابي ذات اليمين وذات الشمال فأقول: أصحابي فيقال: إنهم لم يزالوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم، فأقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾.
متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٤٧)، ومسلم (٢٨٦٠: ٥٧).

١٦- باب أن مشركي مكة صوروا إبراهيم عليه السلام في داخل الكعبة

٨٣٩٢- عن ابن عباس قال: دخل النبي ﷺ البيت فوجد فيه صورة إبراهيم وصورة مريم فقال: «أما لهم - وفي نسخة: «أما هم» وكذا عند أحمد (٢٥٠٨) - فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتا فيه صورة، هذا إبراهيم مصور، فما له يستقسم؟»
صحيح: رواه البخاري (٣٣٥١).

وفي لفظ له: أن النبي ﷺ لما رأى الصور في البيت لم يدخل حتى أمر بها فمحيت ورأى إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام بأيديهما الأزلام فقال: «قاتلهم الله والله إن استقسما بالأزلام قط». وفي لفظ له أيضا: أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة فأمر بها فأخرجت فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما من الأزلام فقال النبي ﷺ: «قاتلهم الله لقد علموا ما استقسما بها قط» ثم دخل البيت فكبر في نواحي البيت وخرج ولم يصل فيه. رواه باللفظين البخاري - على الترتيب - (٣٣٥٢)، و (٤٢٨٨).

١٧- باب إن إبراهيم عليه السلام كان يعوذ ابنه إسماعيل وإسحاق بكلمات الله التامات

٨٣٩٣- عن ابن عباس قال: كان النبي ﷺ يعوذ الحسن والحسين ويقول: «إن أباكما كان يعوذ بها إسماعيل وإسحاق أعوذ بكلمات الله التامة من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة».
صحيح: رواه البخاري (٣٣٧١). قوله: "هامة": بتشديد الميم. كل ذات سم يقتل، وجمعه هوام.
وقوله: "لامة": بتشديد الميم أي ذات لم، اللمم كل داء يلزم من قتل أو جنون أو نحوهما أي من كل عين تصيب السوء.

١٨- باب إن إبراهيم عليه السلام كان طويل القامة

٨٣٩٤- عن سمرة بن جندب قال: كان رسول الله ﷺ مما يكثر أن يقول لأصحابه: «هل رأى أحد منكم من رؤيا» قال: فيقص عليه من شاء الله أن يقص وإنه قال ذات غداة: «إنه أتاني الليلة آتيان وإنهما ابعتاني وإنهما قالاني»: فذكر الحديث بطوله وجاء فيه:
قال: قال لي: «انطلق انطلق فانطلقنا فأتينا على روضة معتمة فيها من كل لون الربيع وإذا بين ظهري الروضة رجل طويل لا أكاد أرى رأسه طولاً في السماء، وإذا حول الرجل من أكثر ولدان رأيتهم قط قال: قلت لهما: ما هذا ما هؤلاء؟»
قال: «وأما الرجل الطويل الذي في الروضة فإنه إبراهيم ﷺ وأما الولدان الذين حول فكل

مولود مات على الفطرة». قال: فقال بعض المسلمين: يا رسول الله وأولاد المشركين؟ فقال رسول الله ﷺ: «وأولاد المشركين، وأما القوم الذين كانوا شطرا منهم حسن، وشطرا منهم قبيح فإنهم قوم خلطوا عملا صالحا، وآخر سيئا تجاوز الله عنهم».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٠٤٧)، ومسلم (٢٢٧٥: ٢٣).

١٩- باب في قصر إبراهيم عليه السلام في الجنة

٨٣٩٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن في الجنة قصرا - أحسبه قال: من لؤلؤ - ليس فيه فصم ولا وهنٌ أعده الله تبارك وتعالى لخليله إبراهيم ﷺ نزلا».

حسن: رواه البزار (٨٧٩٠)، والطبراني في الأوسط (٦٥٣٩).

٢٠- باب ما جاء في أخبار إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام

قال الله تعالى: ﴿وَأذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا ﴿٥٤﴾ وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا ﴿٥٥﴾﴾ [سورة مريم: ٥٤-٥٥]

٨٣٩٦- عن ابن عباس قال: أول ما اتخذ النساء المنطق من قبل أم إسماعيل اتخذت منطلقا لتعني أثرها على سارة، ثم جاء بها إبراهيم وبابنها إسماعيل وهي ترضعه، حتى وضعها عند البيت عند دوحة فوق زمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء فوضعها هنالك، ووضع عندهما جرابا فيه تمر وسقاء فيه ماء، ثم قفى إبراهيم منطلقا فتبعته أم إسماعيل فقالت: يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادي الذي ليس فيه إنس ولا شيء؟ فقالت له ذلك مرارا، وجعل لا يلتفت إليها، فقالت له: الله الذي أمرك بهذا؟ قال: نعم. قالت: إذن لا يضيعنا، ثم رجعت. فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه فقال: ﴿رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيَّتِي بِوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ ﴿٣٧﴾ حَتَّىٰ بَلَغَ ﴿٣٨﴾ يَشْكُرُونَ ﴿٣٩﴾﴾ [إبراهيم: ٣٧] وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى - أو قال: يتلبط - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحدا فلم تر أحدا، فهبطت من الصفا، حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف درعها، ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليها ونظرت هل ترى أحدا، فلم تر أحدا، ففعلت ذلك سبع مرات، قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فذلك سعي الناس بينهما» فلما

أشرفت على المروة سمعت صوتا فقالت: صِهْ - تريد نفسها - ثم تسمعت فسمعت أيضا فقالت: قد أسمعت إن كان عندك غواث، فإذا هي بالملك عند موضع زمزم، فبحث بعقبه - أو قال: بجناحه - حتى ظهر الماء، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا، وجعلت تغرف من الماء في سقائها وهو ينفور بعد ما تغرف.

قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم - أو قال: لو لم تغرف من الماء - لكانت زمزم عينا معينا» قال: فشربت وأرضعت ولدها، فقال لها الملك: لا تخافوا الضيعة، فإنها هنا بيت الله يبني هذا الغلام وأبوه، وإن الله لا يضيع أهله، وكان البيت مرتفعا من الأرض كالرابية، تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وشماله، فكانت كذلك حتى مرت بهم رفقة من جرهم - أو أهل بيت من جرهم - مقبلين من طريق كداء، فنزلوا في أسفل مكة، فرأوا طائرا عائفا فقالوا: إن هذا الطائر ليدور على ماء لعهدنا بهذا الوادي وما فيه ماء، فأرسلوا جريا - أو جريين - فإذا هم بالماء، فرجعوا فأخبروهم بالماء، فأقبلوا - قال: وأم إسماعيل عند الماء - فقالوا: أتأذنين لنا أن ننزل عندك؟ فقالت: نعم، ولكن لا حق لكم في الماء. قالوا: نعم. قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فألفى ذلك أم إسماعيل وهي تحب الإنس» فنزلوا وأرسلوا إلى أهلهم فنزلوا معهم، حتى إذا كان بها أهل أبيات منهم، وشبَّ الغلام وتعلم العربية منهم، وأنفسهم وأعجبهم حين شبَّ، فلما أدرك زوجته امرأة منهم. وماتت أم إسماعيل، فجاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل يطالع تركته، فلم يجد إسماعيل فسأل امرأته عنه فقالت: خرج بيتي لنا، ثم سألتها عن عيشتهم وهيئتهم فقالت: نحن بشرٌّ، نحن في ضيق وشدة، فشكت إليه. قال: فإذا جاء زوجك فاقرئي عليه السلام وقولي له يغير عتبة بابه.

فلما جاء إسماعيل كأنه أنس شيئا فقال: هل جاءكم من أحد؟ قالت: نعم جاءنا شيخ كذا وكذا، فسألنا عنك فأخبرته، وسألني كيف عيشتنا، فأخبرته أنا في جهد وشدة، قال: فهل أوصاك بشيء؟ قالت: نعم، أمرني أن أقرأ عليك السلام، ويقول: غير عتبة بابك. قال: ذاك أبي، وقد أمرني أن أفارقك، الحقني بأهلك فطلقها وتزوج منهم أخرى، فلبث عنهم إبراهيم ما شاء الله، ثم أتاهم بعد فلم يجده، فدخل على امرأته فسألها عنه فقالت: خرج بيتي لنا. قال: كيف أنتم؟ وسألها عن عيشتهم وهيئتهم فقالت: نحن بخير وسعة، وأنت على الله. فقال: ما طعامكم؟ قالت: اللحم. قال: فما شرباكم؟ قالت: الماء. قال: اللهم بارك لهم في اللحم والماء قال النبي ﷺ: «ولم يكن لهم يومئذ حب ولو كان لهم دعا لهم فيه» قال: فهما لا يخلو عليهما أحد بغير مكة إلا لم يوافقاه. قال: فإذا جاء زوجك

فأقربني عليه السلام، ومريه يثبت عتبة بابه، فلما جاء إسماعيل قال: هل أتاكم من أحد؟ قالت: نعم، أتانا شيخ حسن الهيئة، وأنت عليه فسألني عنك فأخبرته، فسألني كيف عيشنا؟ فأخبرته أنا بخير، قال: فأوصاك بشيء؟ قالت: نعم، هو يقرأ عليك السلام، ويأمرك أن تثبت عتبة بابك. قال: ذاك أبي وأنت العتبة، أمرني أن أمسكك.

ثم لبث عنهم ما شاء الله، ثم جاء بعد ذلك وإسماعيل يبري نبلا له تحت دوحة قريبا من زمزم، فلما رآه قام إليه، فصنعا كما يصنع الوالد بالولد والولد بالوالد ثم قال: يا إسماعيل إن الله أمرني بأمر. قال: فاصنع ما أمرك ربك، قال: وتعينني؟ قال: وأعينك قال: فإن الله أمرني أن أبني ها هنا بيتا، وأشار إلى أكمة مرتفعة على ما حولها - قال: فعند ذلك رفعا القواعد من البيت، فجعل إسماعيل يأتي بالحجارة، وإبراهيم يبني، حتى إذا ارتفع البناء جاء بهذا الحجر فوضعه له، فقام عليه وهو يبني، وإسماعيل يناوله الحجارة، وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٢٧] قال: فجعلا بينان حتى يدورا حول البيت وهما يقولان: ﴿رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾

صحيح: رواه البخاري (٣٣٦٤).

٨٣٩٧ - عن علي بن أبي طالب مرفوعا: « أول من فتح الله لسانه بالعربية الميمنة إسماعيل ». حسن: رواه الزبير بن بكار في النسب. قاله الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٠٣/٦). وقوله: "أول من فتح لسانه بالعربية" أي أول من تكلم بالعربية في الحجاز وما حولها؛ لأن العربية هي لغة أهل اليمن، وتعلم إسماعيل عليه السلام منهم عندما نزلوا في مكة حول زمزم كما جاء في كلام ابن عباس في صحيح البخاري (٣٣٦٤).

٢١ - باب أن إسماعيل عليه السلام كان راميا

٨٣٩٨ - عن سلمة بن الأكوع قال: مرَّ النبي ﷺ على نفر من أسلم يتضَّلُّون فقال رسول الله ﷺ: «ارموا بني إسماعيل، فإن أباكم كان راميا، ارموا وأنا مع بني فلان» قال: فأمسك أحد الفريقين بأيديهم فقال رسول الله ﷺ: « ما لكم لا ترمون؟ » فقالوا: يا رسول الله نرمي وأنت معهم قال: «ارموا وأنا معكم كلكم».

صحيح: رواه البخاري (٣٣٧٣).

٨٣٩٩ - عن أبي هريرة قال: خرج رسول الله ﷺ وأسلم يرمون فقال: « ارموا بني إسماعيل؛ فإن أباكم كان راميا، وارموا وأنا مع ابن الأدرع»، فأمسك القوم قسيهم وقالوا: من كنت معه غلب.

قال: «ارموا، وأنا معكم كلكم».
حسن: رواه أبو يعلى (٦١١٩)، وصححه ابن حبان (٤٦٩٥)، والحاكم (٩٤/٢).

٢٢- باب أن الذبيح هو إسماعيل عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيِّدِينَ ﴿١١﴾ رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الصَّالِحِينَ ﴿١٢﴾ فَبَشَّرْنَاهُ بِغُلَامٍ حَلِيمٍ ﴿١٣﴾ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَؤُا إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ قَالَ يَتَّبِعُكَ مَا تُوْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴿١٤﴾ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ ﴿١٥﴾ وَنَدَيْنَاهُ أَنِ يَا إِبْرَاهِيمُ ﴿١٦﴾ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَلِكَ نَجْرِي الْمُحْسِنِينَ ﴿١٧﴾ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ ﴿١٨﴾ وَفَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ﴿١٩﴾

[الصفافات: ٩٩-١٠٧]

وقال تعالى: ﴿وَأَمْرًا تَقْوِيَةً فَضَحِكْتَ فَبَشَّرْنَا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ ﴿٧١﴾ [هود: ٧١]

٨٤٠٠- عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس: يزعم قومك أن رسول الله ﷺ سعى بين الصفا والمروة وأن ذلك سنة. قال: صدقوا إن إبراهيم لما أمر بالمناسك عرض له الشيطان عند المسعى فسابقه فسبقه إبراهيم، ثم ذهب به جبريل إلى جمره العقبة فعرض له شيطان، - قال يونس: الشيطان- فرماه بسبع حصيات حتى ذهب، ثم عرض له عند الجمره الوسطى، فرماه بسبع حصيات قال: قد تله للجبين - قال يونس: وثم تله للجبين - وعلى إسماعيل قميص أبيض وقال: يا أبت إنه ليس لي ثوب تكفني فيه غيره، فاخلعه حتى تكفني فيه. فعالجه ليخلعه فنودي من خلفه: ﴿أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ ﴿١٦﴾ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا﴾ فالتفت إبراهيم، فإذا هو بكبش أبيض أقرن أعين.

قال ابن عباس: لقد رأيتنا نبيع هذا الضرب من الكباش، قال: ثم ذهب به جبريل إلى الجمره القصوى، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات حتى ذهب ثم ذهب به جبريل إلى منى قال: هذا منى. فذكر الحديث بطوله.

حسن: رواه أحمد (٢٧٠٧)، وأبو داود الطيالسي (٢٨٢٠)، وأبو داود (١٨٨٥).

٢٣- باب في أخبار إسحاق عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿وَبَشَّرْنَاهُ بِإِسْحَاقَ نَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿١١٣﴾ وَبَارَكْنَا عَلَيْهِ وَعَلَىٰ إِسْحَاقَ وَمِن ذُرِّيَّتِهِمَا مُؤْمِنِينَ وَطَارِفِينَ لِنَفْسِهِمْ مُبِينِينَ ﴿١١٤﴾ [سورة الصفافات: ١١٢-١١٣]

كانت هذه البشارة من الملائكة لإبراهيم وسارة لما مروا عليهم مجتازين ذاهبين إلى مدائن قوم لوط ليدمروا عليهم لكفرهم وفجورهم.

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ جَاءَتْ رُسُلَنَا إِبْرَاهِيمَ بِالْبَشْرَى قَالُوا سَلَمًا قَالَ سَلَّمَ فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ بِعِجْلٍ حَنِيذٍ ﴿٦٥﴾ فَلَمَّا رَأَى أَيْدِيَهُمْ لَا تَصِلُ إِلَيْهِ نَكِرَهُمْ وَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا لَا تَخَفْ إِنَّا أُرْسِلْنَا إِلَى قَوْمِ لُوطٍ ﴿٦٦﴾ وَأَمْرَانَهُ قَائِمَةٌ فَضَحِكْتُمْ فَبَشَّرْنَاهَا بِإِسْحَقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَقَ يَعْقُوبَ ﴿٦٧﴾ قَالَتْ يَوْتَلَقَىٰ آءِ الْإِلٰهِ وَأَنَا عَجُوزٌ وَهَذَا بَعْلِي شَيْخًا إِنَّ هَذَا لَشَيْءٌ عَجِيبٌ ﴿٦٨﴾ قَالُوا أَتَعْجِبِينَ مِنْ أَمْرِ اللَّهِ رَحِمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ إِنَّهُ رَحِيمٌ مَجِيدٌ ﴿٦٩﴾ [سورة هود: ٦٩-٧٣]

وقال تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ [الأنعام: ٨٤]

٨٤٠١ - عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ قال: «الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام». صحيح: رواه البخاري (٣٣٩٠).

٨٤٠٢ - عن أبي هريرة سئل رسول الله ﷺ من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم الله» قالوا: ليس عن هذا نسألك قال: «فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله». قالوا: ليس عن هذا نسألك قال: «فعن معادن العرب تسألوني؟ الناس معادن، خيارهم في الجاهلية، خيارهم في الإسلام إذا فقهوا». متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٨٣)، ومسلم (٢٣٧٩).

٢٤ - باب ما جاء في أخبار لوط عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا ذَهَبَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ الرَّوْعُ وَجَاءَتْهُ الْبَشْرَىٰ يُجِئِدُنَا فِي قَوْمِ لُوطٍ ﴿٧٤﴾ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّاهٌ مُنِيبٌ ﴿٧٥﴾ يَا إِبْرَاهِيمُ أَعْرِضْ عَنْ هَذَا إِنَّهُ قَدْ جَاءَ أَمْرُ رَبِّكَ وَإِنَّهُمْ آتِيهِمْ عَذَابٌ غَيْرُ مَرْدُودٍ ﴿٧٦﴾ وَلَمَّا جَاءَتْ رُسُلُنَا لُوطًا سِئسًا بِهِمْ وَضَاقَ بِهِمْ ذَرْعًا وَقَالَ هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ ﴿٧٧﴾ وَجَاءَهُمْ قَوْمُهُ يُهْرَعُونَ إِلَيْهِ وَمَنْ قَبْلُ كَانُوا يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ قَالَ يَتَقَوْمِ هَؤُلَاءِ بَنَاتِي هُنَّ أَطْهَرُ لَكُمْ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَلَا تَخْزُونِ فِي صَيْفِي أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ ﴿٧٨﴾ قَالُوا لَقَدْ عَلِمْتَ مَا لَنَا فِي بَنَاتِكَ مِنْ حَقٍّ وَإِنَّكَ لَتَعْلَمُ مَا نُرِيدُ ﴿٧٩﴾ قَالَ لَوْ أَنَّ لِي بِكُمْ قُوَّةٌ أَوْ إِيَّاكُمْ إِلَىٰ رُكْنٍ شَدِيدٍ ﴿٨٠﴾ قَالُوا يَلُوطُ إِنَّا رُسُلُ رَبِّكَ لَنْ يَصِلُوا إِلَيْكَ فَأَسْرِ بِأَهْلِكَ بِقِطْعٍ مِنَ اللَّيْلِ وَلَا يَلْتَفِتْ مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا أَمْرَانًا إِنَّهُ مُصِيبُهُمَا مَا أَصَابَهُمْ إِنَّ مَوْعِدَهُمُ الصُّبْحُ أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِقَرِيبٍ ﴿٨١﴾ فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَلَيْهَا سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنْضُودٍ ﴿٨٢﴾ مُسَوَّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَا هِيَ مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ ﴿٨٣﴾ [هود: ٧٤-٨٣]

٨٤٠٣ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «نحن أحق بالشك من إبراهيم إذ قال:

كتاب أخبار الأنبياء
﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخْرِجُ الْمَوْتَى ﴾ قَالَ أَوْلَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴿ ويرحم الله لوطا لقد
كان يأوي إلى ركن شديد ولو لبثت في السجن طول ما لبث يوسف لأجبت الداعي » .
متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٧٢)، ومسلم (١٥١: ٢٣٨).

ومعنى قوله: "لأجبت الداعي" هو رسول الملك الوارد ذكره في الآية: ﴿ فَلَمَّا جَاءَهُ الرَّسُولُ قَالَ أَرْجِعْ
إِلَىٰ رَبِّكَ فَسَأَلَهُ مَا بَالَ النُّسُوءِ الَّتِي قَطَعْنَ أَيْدِيَهُنَّ إِنَّ رَبِّي بِكَيْدِهِنَّ عَلِيمٌ ﴾ [يوسف: ٥٠]
وقوله: " ونحن أحق بالشك من إبراهيم " المقصود به نفي الشك من إبراهيم وإثبات إيمانه القوي
وذلك بنسبة الشك إلى نفسه وهو منفي عنه ﷺ بلا شك. والمراد بالركن: العشيرة والجماعة. وقد ترحم عليه
النبي ﷺ لهوه في الوقت الذي ضاق صدره، واشتد جزعه بها دمه من قومه حتى قال: " أو أوي إلى ركن
شديد"، يعني العشيرة، وقد كان عليه أن يأوي إلى أشد الأركان وهو الله سبحانه وتعالى. ويجوز أن يكون قد
نسي ذلك، ثم تذكّر فالتجأ إلى الله سبحانه وتعالى.

٢٥- باب في أخبار يعقوب عليه السلام

٨٤٠٤- عن أبي هريرة سئل رسول الله ﷺ من أكرم الناس؟ قال: « أتقاهم لله » قالوا: ليس
عن هذا نسألك قال: « فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله ». قالوا:
ليس عن هذا نسألك قال: « فعن معادن العرب تسألوني؟ الناس معادن، خيارهم في الجاهلية،
خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٨٣)، ومسلم (٢٣٧٩).

٨٤٠٥- عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: « الكريم ابن الكريم ابن الكريم ابن الكريم
يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام ».
صحيح: رواه البخاري (٣٣٩٠).

٢٦- باب ما جاء في ضرب المثل بصبر يعقوب عليه السلام

٨٤٠٦- عن عائشة زوج النبي ﷺ - في حديثها عن الإفك - قال النبي ﷺ: « إن كنت برينة
فسيرتك الله وإن كنت ألمت بذنب فاستغفري الله وتوبى إليه » قلت: إني والله لا أجد مثلاً إلا أبا
يوسف ﴿ وَجَاءَهُ عَلَىٰ قَمِيصِهِ بِدَمٍ كَذِبٍ ﴾ قَالَ بَلْ سَوَّلَتْ لَكُمْ أَنفُسُكُمْ أَمْرًا فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ
الْمُسْتَعَانُ عَلَىٰ مَا تَصِفُونَ ﴿ [يوسف: ١٨] وأنزل الله: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِّنكُمْ لَا
تَحْسَبُوهُ شَرًّا لَّكُم بَلْ هُوَ خَبْرٌ لِّكُلِّ امْرِئٍ مِّنْهُمْ مَا اكْتَسَبَ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَوَلَّىٰ كِبْرَهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ
عَظِيمٌ ﴾ [سورة النور: ١١] العشر الآيات.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٦٩٠) ومسلم (٢٧٧٠: ٥٦).

وذكر أهل الكتاب: لما مات يعقوب بكى عليه أهل مصر سبعين يوماً وأمر يوسف الأطباء فطبوه بطيب، ومكث فيه أربعين يوماً، ثم استأذن يوسف ملك مصر في الخروج مع أبيه ليدفنه عند أهله، فأذن له، وخرج معه أكابر مصر وشيوخها فلما وصلوا حبون دفنوه في المغارة التي كان اشتراها إبراهيم الخليل من عفرون بن صخر الحثي، فدفنوه فيها وعملوا له عزاء سبعة أيام، ثم رجعوا إلى مصر، هكذا ذكره ابن جرير في تاريخه وابن كثير في البداية والنهاية (١/ ٥٠٤) وهو في سفر التكوين (٤٩: ٢٦-٣٣).

وكان عمر يعقوب يوم دخل مصر مائة وثلاثين سنة وأقام بأرض مصر سبع عشرة سنة فكان عمره عند وفاته مائة وسبعاً وأربعين سنة.

٢٧- باب في أخبار يوسف عليه السلام

هو: يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الله، وكلهم أنبياء، وقد أنزل الله عز وجل سورة كاملة في يوسف عليه السلام، وفيها دروس وعبر ومواعظ كثيرة، وقصته من أحسن القصص كما قال تعالى:

﴿مَنْ نَقْضُ عَلَيْكَ أَحْسَنَ الْقَصَصِ بِمَا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ هَذَا الْقُرْآنَ وَإِنْ كُنْتَ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الْغَافِلِينَ﴾ [يوسف: ٣].

ومن أخباره عليه السلام أنه لما جعله الملك من خاصته وأهل مشورته، حتى أصبح يوسف عليه السلام من كبار شخصيات مصر.

١- طلب من الملك أن يجعله وزيراً لخزانة الدولة:

﴿وَقَالَ الْمَلِكُ أَتُؤْتِنِي بِهِ أَسْتَخْلِصُهُ لِنَفْسِي فَلَمَّا كَلَّمَهُ قَالَ إِنَّكَ الْيَوْمَ لَدَيْنَا مَكِينٌ أَمِينٌ ﴿٥٤﴾ قَالَ أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ إِنِّي حَفِيظٌ عَلَيْمُ ﴿٥٥﴾﴾ [يوسف: ٥٤-٥٥]

قوله: ﴿أَجْعَلْنِي عَلَى خَزَائِنِ الْأَرْضِ﴾ أي على خزائن أرض مصر، فإن يوسف عليه السلام طلب من الملك أن يعينه وزيراً للمالية، وعرف نفسه بأنه أمين في حفظ أموال الدولة، وعليم في تصرفها وإنفاقها، فقبل منه الملك، وتولاه على خزانه مصر.

٢- صوّع يوسف عليه السلام نُسب إلى الملك.

﴿فَلَمَّا جَهَّزَهُمْ بِجَهَّازِهِمْ جَعَلَ السِّقَايَةَ فِي رَحْلِ أَخِيهِ ثُمَّ أَذِنَ مُؤَدِّنٌ أَيَّتُهَا الْعِيرُ إِنَّكُمْ لَسِرُورٌ ﴿٧٠﴾ قَالُوا أَقْبَلُوا عَلَيْهِمْ مَاذَا تَفْقَدُونَ ﴿٧١﴾ قَالُوا نَفَقْدُ صُوعَ الْمَلِكِ وَلَمَنْ جَاءَ بِهِ حِمْلُ بَعِيرٍ وَأَنَا بِهِ زَعِيمٌ ﴿٧٢﴾﴾ [سورة يوسف: ٧٠-٧٢]

قوله: ﴿السِّقَايَةَ﴾ وهي إناء من فضة كان يكيل للناس به الطعام.

وقوله: ﴿فِي رَحْلِ﴾ هو بنيامين أخو يوسف الشقيق.

٣- صار يوسف عليه السلام عزيز مصر.

﴿ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ إِنَّ لَهُ أَبًا شَيْخًا كَبِيرًا فَخُذْ أَحَدًا مِمَّا مَكَانَهُ وَإِنَّا نتركُ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾

[سورة يوسف: ٧٨]

﴿ فَلَمَّا دَخَلُوا عَلَيْهِ قَالُوا يَا أَيُّهَا الْعَزِيزُ مَسَّنَا وَأَهْلَنَا الضُّرُّ وَجِئْنَا بِبِضْءَةٍ مُزْجَلَةٍ فَأَوْفِ لَنَا

الْكَيْلَ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ ﴾ [يوسف: ٨٨]

قوله: ﴿ الْعَزِيزُ ﴾ هو لقب ملوك مصر في ذلك الوقت، وقيل: هو كل من له منزلة عالية ورفيعة في الدولة كالوزير، ومستشار الملك وغيرهما.

وقوله: ﴿ بِبِضْءَةٍ مُزْجَلَةٍ ﴾ أي جئنا بثمر قليل، وأصل الإزجاع: قليلة رديئة.

وقوله: ﴿ فَأَوْفِ لَنَا الْكَيْلَ ﴾ أي أعطنا بهذا الثمن القليل ما كنت تعطينا قبل ذلك.

وقوله: ﴿ وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا ﴾ أي تفضل علينا بما بين الثمنين الجيد والرديء، ولا تنقصنا، والتصدق

يراد به الأجر والثواب.

رُوي أن الحسن البصري سمع رجلاً يقول: اللهم تصدق علي، فقال: إن الله لا يتصدق، وإنما يتصدق من يتغي الأجر والثواب، ولكن قل: اللهم أعطني، أو تفضل علي.

وقد استنبط بعض أهل العلم من هذه الآية الكريمة أن الصدقة لم تحرم على الأنبياء السابقين عليهم الصلاة والسلام، وعلى أهم مثل ما حرمت على نبينا محمد ﷺ وعلى آله.

٤- كان يوسف عليه السلام عرش.

﴿ وَرَفَعَ أَبُوتَهُ عَلَى الْعَرْشِ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا وَقَالَ يَا أَبَتِ هَذَا تَأْوِيلُ رُؤْيَايَ مِنْ قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّي حَقًّا وَقَدْ أَحْسَنَ بِي إِذْ أَخْرَجَنِي مِنَ السِّجْنِ وَجَاءَ بِكُمْ مِنَ الْبَدْوِ مِنْ بَعْدِ أَنْ نَزَغَ الشَّيْطَانُ بَيْنِي وَبَيْنَ إِخْوَتِي إِنَّ رَبِّي لَطِيفٌ لِمَا يَشَاءُ إِنَّهُ هُوَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴾ [يوسف: ١٠٠]

العرش: مجلس خاص للملك.

قوله: ﴿ وَخَرُّوا لَهُ سُجَّدًا ﴾ المراد بالسجود هنا هو: الانحناء والتواضع، وهي تحية الناس يومئذ، وليس المراد وضع الجباه على الأرض.

٥- إن الله مكن يوسف عليه السلام في الأرض.

﴿ وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ وَلِنُعَلِّمَهُ مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَاللَّهُ غَالِبٌ عَلَى أَمْرِهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [يوسف: ٢١]

﴿ وَكَذَلِكَ مَكَّنَّا لِيُوسُفَ فِي الْأَرْضِ يَتَّبِعُوا مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ نُصِيبُ بِرَحْمَتِنَا مَنْ نَشَاءُ وَلَا نُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [يوسف: ٥٦]

قوله: ﴿ فِي الْأَرْضِ ﴾ أي في أرض مصر.

وقوله: ﴿يَتَّبِعُوا مِنْهَا حَيْثُ يَشَاءُ﴾ أي يتصرف فيها كيف يشاء.

٦- ثم دعا الله عز وجل.

﴿رَبِّ قَدْ آتَيْتَنِي مِنَ الْمَلِكِ وَعَلَّمْتَنِي مِنْ تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَنْتَ وَرَبِّي﴾
في الدنيا والآخرة توفني مسلماً والحقني بالصالحين ﴿[يوسف: ١٠١]

يعني بعد المراحل المذكورة صار يوسف عليه السلام ملكاً على أرض مصر، وكان هذا آخر دعائه بعد أن تمت النعمة عليه باجتماعه بأبويه، وإخوته، وما من الله عليه من النبوة والملك.

وقوله: ﴿وَالْحَقِّنِي بِالصَّالِحِينَ﴾ هم آباؤه وإخوته من الأنبياء والمرسلين.

وقوله: ﴿تَوَفَّنِي مُسْلِمًا﴾ أي توفني على الإسلام والإيمان.

وقال بعض السلف: إن يوسف عليه السلام أول من تمنى الموت من الأنبياء.

قلت: إنها فيه تمنى الموت على الإسلام، وهذا مشروع لجميع المسلمين وليس فيه دعاء باستعجال الموت؛ لأن صيغة الأمر إنما تدل على المستقبل إلا إذا قرن بها لفظ «الآن»، فتدل على الحال.

وقد قال السحرة الذين آمنوا بموسى عليه السلام لما هددهم فرعون بالقتل والصلب: ﴿رَبَّنَا أفرغ علينا صبراً وتوفنا مسلمين﴾ [الأعراف: ١٢٦]

٢٨- باب ما جاء أن يوسف عليه السلام نبي ابن نبي، ابن نبي، ابن نبي

٨٤٠٧- عن أبي هريرة سئل رسول الله ﷺ من أكرم الناس؟ قال: «أتقاهم الله» قالوا: ليس

عن هذا نسألك قال: «فأكرم الناس يوسف نبي الله ابن نبي الله ابن خليل الله». قالوا:

ليس عن هذا نسألك قال: «فعن معادن العرب تسألوني؟ الناس معادن، خيارهم في الجاهلية، خيارهم في الإسلام إذا فقهوا».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٨٣)، ومسلم (٢٣٧٩).

٢٩- باب ما جاء في ذكر صواحب يوسف عليه السلام

٨٤٠٨- عن أبي موسى الأشعري قال: مرض النبي ﷺ فاشتد مرضه فقال: «مروا أبا بكر

فليصل بالناس» قالت عائشة: إنه رجل رقيق إذا قام مقامك لم يستطع أن يصلي بالناس قال: «مروا

أبا بكر فليصل بالناس» فعادت فقال: «مري أبا بكر فليصل بالناس، فإنكن صواحب يوسف».

فأنه الرسول، فصلى بالناس في حياة النبي ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٨)، ومسلم (٤٢٠: ١٠١).

٨٤٠٩- عن عبد الله بن عمر قال: لما اشتد برسول الله ﷺ وجعه قيل له في الصلاة فقال:

«مروا أبا بكر فليصل بالناس». قالت عائشة: إن أبا بكر رجل رقيق إذا قرأ غلبه البكاء قال: «مرو فيصلي فعاودته، قال: «مروه فيصلي إنكن صواحب يوسف».

صحيح: رواه البخاري (٦٨٢).

٨٤١٠ - عن عائشة أن النبي ﷺ قال لها: «مري أبا بكر يصلي بالناس» قالت: إنه رجل أسيف متى يقيم مقامك رق، فعاد فعادت قال شعبة: فقال في الثالثة أو الرابعة: «إنكن صواحب يوسف مروا أبا بكر».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٨٤) ومسلم (٤١٨: ٩٤).

٣٠- باب ما جاء في سني يوسف عليه السلام

٨٤١١ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «اللهم أنج عياش بن أبي ربيعة، اللهم أنج سلمة بن هشام، اللهم أنج الوليد بن الوليد، اللهم أنج المستضعفين من المؤمنين، اللهم اشدد وطأتك على مضر، اللهم اجعلها سنين كسني يوسف».

صحيح: رواه البخاري (٣٣٨٦).

٣١- باب أن يوسف عليه السلام في السماء الثالثة

٨٤١٢ - عن مالك بن صعصعة قال: قال النبي ﷺ: بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان... فذكر حديث المعراج وفيه: «فأتينا السماء الثالثة قيل: من هذا؟ قيل: جبريل قيل: من معك؟ قيل: محمد قيل: وقد أرسل إليه؟ قال: نعم قيل: مرحبا به ولنعم المجيء جاء فأتيت على يوسف فسلمت عليه. قال: مرحبا بك من أخ ونبي».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤: ٢٦٤).

٣٢- باب أن يوسف عليه السلام أعطي شطر الحسن

٨٤١٣ - عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: «أتيت بالبراق... حديث الإسراء وفيه: فإذا أنا بيوسف ﷺ إذا هو قد أعطي شطر الحسن، فرحب ودعا لي بخير».

صحيح: رواه مسلم (١٦٢: ٢٥٩).

وقوله: "أعطي شطر الحسن" أي على النصف من حسن أبينا آدم عليه السلام لأن الله تعالى خلق آدم بيده، ونفخ فيه من روحه، فكان في غاية نهايات الحسن البشري، ولذا يدخل أهل الجنة الجنة على طول أبيهم آدم وصورته وحسنه كما ورد ذلك في حديث أبي هريرة عند البخاري في أحاديث الأنبياء (٣٣٢٧)، ومسلم

في صفة الجنة (٢٨٣٤: ١٥، ١٦) إلا أن هذا الحسن كان فيما بين آدم وبين يوسف عليهما السلام وإلا فبيننا كان من أجل الناس وأحسنهم مطلقاً منذ آدم إلى يوم القيامة.

٢٢- باب في أخبار أيوب عليه السلام

وأيوب عليه السلام من ذرية إبراهيم عليه السلام فإن قوله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِنْ قَبْلُ وَمِنْ ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأنعام: ٨٤] أن الضمير عائد إلى إبراهيم دون نوح.

قال أهل السير: هو رجل من الروم، وهو أيوب بن موص بن رازح بن عيص بن إسحاق بن إبراهيم هكذا قال ابن إسحاق كما ذكره ابن جرير الطبري في تاريخه (١/٣٢٢).

وقال تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣]

وقال تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدَنَا أَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ يَنْصِبْ وَعَذَابٍ﴾ [ص: ٤١]

٨٤١٤- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « بينما أيوب يغتسل عريانا خرَّ عليه رجل جراد من ذهب فجعل يحثي في ثوبه، فناداه ربه: يا أيوب ألم أكن أغنيك عما ترى؟ قال: بلى يا رب! ولكن لا غنى لي عن بركتك.»

صحيح: رواه البخاري (٣٣٩١)، و (٧٤٩٣).

٨٤١٥- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « لما عافى الله أيوب أمطر عليه جرادا من ذهب فجعل يأخذه بيده ويجعله في ثوبه فقبل له: يا أيوب أما تشبع؟ قال: ومن يشبع من رحمتك؟»

صحيح: رواه أبو داود الطيالسي (٢٥٧٧)، وأحمد (١٠٦٣٨)، وابن حبان (٦٢٣٠)، والطبراني في الأوسط (٢٥٣٣).

٢٤- باب في أخبار يونس بن متى عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ (١٣٦) إِذْ أَبَقَ إِلَى الْفُلْكِ الْمَشْحُونِ ﴿١٣٧﴾ فَسَاهَمَ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴿١٣٨﴾ فَالْتَقَمَهُ الْحُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿١٣٩﴾ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴿١٤٠﴾ لَلَبِثَ فِي بَطْنِهِ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿١٤١﴾ فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ ﴿١٤٢﴾ وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ ﴿١٤٣﴾ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ ﴿١٤٤﴾ فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ ﴿١٤٥﴾ [الصفوات: ١٣٩-١٤٨]

وقال تعالى: ﴿وَإِذَا التُّورُ إِذْ ذَهَبَ مُغْضِبًا فَظَرَ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ (٨٧) فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَنَجَّيْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ

نُجِي الْمُؤْمِنِينَ ﴿[الأنبياء: ٨٧-٨٨]

قال أهل التفسير: بعث الله يونس عليه السلام إلى أهل نينوى من أرض الموصل في العراق فدعاهم إلى الله عز وجل فكذبوه فلما طال ذلك عليه من أمرهم خرج من بين أظهرهم ووعدهم حلول العذاب بهم بعد ثلاث. فلما خرج من بين ظهرانيهم وأيقنوا بنزول العذاب بهم قذف الله في قلوبهم التوبة والإنابة فدعوا الله سبحانه وتعالى أن يكشف عنهم العذاب فاستجاب الله دعاءهم: ﴿فَلَوْلَا كَانَتْ قَرْيَةٌ ءَامَنَتْ فَنَفَعَهَا إِيمَنُهَا إِلَّا قَوْمٌ يُونُسَ لَمَاءَ ءَامَنُوا كَشَفْنَا عَنْهُمْ ءَدَابَ الْخِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَىٰ حِينٍ﴾ [سورة يونس: ٩٨] فرفع الله عنهم العذاب وكانوا ﴿مِائَةَ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [سورة الصافات: ١٤٧] وأما يونس عليه السلام ﴿فَأَلْقَمَهُ الْخُوتُ وَهُوَ مُلِيمٌ ﴿١٢٢﴾ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴿١٢٣﴾ لَلِيتِ فِي بَطْنِهِ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ﴾ [سورة الصافات: ١٤٢-١٤٤]

وقعت هذه الحادثة في بحر الروم في مينا يافا لما أراد يونس عليه السلام الذهاب إلى ترشوش.

٨٤١٦ - عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ قال: « لا يقولن أحدكم إني خير من يونس ».

وفي رواية: « يونس بن متى » أي نسبه إلى أبيه.

صحيح: رواه البخاري (٣٤١٢).

٨٤١٧ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « لا ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤١٦) و (٤٦٣١)، ومسلم (٢٣٧٦).

٨٤١٨ - عن أبي هريرة قال: بينما يهودي يعرض سلعته وفيه قال النبي ﷺ: « ولا أقول: إن أحدا أفضل من يونس بن متى ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤١٤، ٣٤١٥) ومسلم (٦١٥١).

٨٤١٩ - عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « من قال: أنا خير من يونس بن متى فقد كذب ».

صحيح: رواه البخاري (٤٦٠٤).

٨٤٢٠ - عن عبد الله بن عباس، عن النبي ﷺ قال: « ما ينبغي لعبد أن يقول: أنا خير من يونس بن متى ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤١٣) ومسلم (٢٣٧٧: ١٦٦).

٨٤٢١ - عن عبد الله بن جعفر قال: كان رسول الله ﷺ يقول: « ما ينبغي لنبي أن يقول: إني خير من يونس بن متى ».

حسن: رواه أبو داود (٤٦٧٠)، وأحمد (١٧٥٧) وأبو يعلى (٦٧٩٣). قلت: يُحْمَلُ قول النبي ﷺ على

تواضع منه وإلا فقد قال الله تعالى: ﴿ تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّن كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ ﴾ [البقرة: ٢٥٣]

وقال النبي ﷺ: « أنا سيد ولد آدم ولا فخر ». مسلم (٢٢٧٨).

٣٥- باب في وصف يونس عليه السلام الخلقية

٨٤٢٢- عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ مر بوادي الأزرق... وفيه: ثم أتى على ثنية هرشى فقال: « أي ثنية هذه؟ » قالوا: ثنية هرشى قال: « كأني أنظر إلى يونس بن متى عليه السلام على ناقة حمراء جمعة عليه جبة من صوف خطام ناقتة خلبة وهو يلبي ». قال هشيم: يعني: ليفا. وفي لفظ: "هرشى أو لفت" "خطام ناقتة ليف خلبة، ماراً بهذا الوادي ملياً" صحيح: رواه مسلم (١٦٦: ٢٦٨، ٢٦٩).

قوله: "هرشى" جبل قريب من الجحفة. وقوله: "جمعة" أي مكتنزة اللحم. وقوله: "خلبة" بضم الخاء وإسكان اللام وهو الليف. وقوله: "هرشى أو لفت" بفتح اللام، أو الفتح، وبفتح اللام والفاء وهي ثنية بين مكة والمدينة.

جموع أخبار موسى عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿ وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ أَنْ أَرْضِعِيهِ فإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِي الْيَمِّ وَلَا تَخَافِي وَلَا تَحْزَنِي إِنَّا رَادُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ الْمُرْسَلِينَ ٧ ﴾ فالتقطه آءال فرعون ليكُون لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا إِنْ فِرْعَوْنُ وَهَلَمَّنَّ وَجُنُودُهُمَا كَانُوا خَاطِئِينَ ٨ وَقَالَتْ أُمُّرَأْتُ فِرْعَوْنَ فَرَّتْ عَيْنِي لِي وَلَكْ لَأَقْتُلَنَّكَ عَسَىٰ أَنْ يَنْفَعَنَّا أَوْ نَتَّخِذَهُ وِلْدًا وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ ٩ وَأَصْبَحَ فُؤَادُ أُمِّ مُوسَىٰ فَارِغًا إِنْ كَادَتْ لَتُبْدِي بِهِ لَوْلَا أَنْ رَبَطْنَا عَلَىٰ قَلْبِهَا لِتَكُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ١٠ ﴾ [القصص: ٧-١٠]

وقال تعالى: ﴿ وَأذْكَرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَىٰ إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَّبِيًّا ٥١ وَتَدْبِيئَهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَوَرَيْتَهُ يَمِينًا ٥٢ وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا ٥٣ ﴾ [سورة مريم: ٥١-٥٣]

وقال تعالى: ﴿ وَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَجَعَلْنَا مَعَهُ أَخَاهُ هَارُونَ وَزِيْرًا ٣٥ ﴾ [سورة الفرقان: ٣٥]

يقال: إن فرعون رأى في منامه رؤيا أفزعته، فدعا الكهنة والسحرة والمعبرين، فسألهم عن تأويل رؤياه فقالوا: يولد في بني إسرائيل غلام يسلبك الملك، ويغلبك على سلطانك، فغضب وحنّ جنونه، وأمر بقتل كل غلام يولد لبني إسرائيل، وجند لذلك القوابل من النساء، فذبح نحو سبعين ألف ولد كما في قصص الأنبياء للثعلبي (ص ١٧٣-١٧٤)، وقد تكون فيه مبالغة، فلما وُلِدَ موسى خافت أمه، فألهمها الله تعالى أن

تلقية في البحر، وهو النيل إلى آخر ما ذُكر في القرآن الكريم.

٨٤٢٣ - عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ قال: «موسى بن عمران صفيُّ الله».

حسن: رواه الحاكم (٥٧٦/٢).

١- باب وصف موسى عليه السلام الخَلْقِيَّة

٨٤٢٤ - عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «حين أسري بي لقيت موسى عليه السلام» ففتته

النبي ﷺ: «فإذا رجل - حسبته قال: - مضطربٌ رَجُلُ الرَّأْسِ كأنه من رجال شنوءة...» الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٣٧)، ومسلم (١٦٨: ٢٧٢) - واللفظ له -.

وفي لفظ البخاري (٣٣٩٤): «رأيت موسى وإذا رجل ضربٌ رَجُلٌ كأنه من رجال شنوءة...».

٨٤٢٥ - عن ابن عباس قال: ذكر النبي ﷺ ليلة أسري به فقال: «موسى آدم طوال كأنه من

رجال شنوءة»

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٩٦)، ومسلم (١٦٥: ٢٦٦). وفي لفظ مسلم: «مررت ليلة أسري به

على موسى بن عمران عليه السلام رجل آدم طوال جعد كأنه من رجال شنوءة...»

قوله: "من رجال شنوءة" بفتح المعجمة وضم النون وسكون الواو وهي حي من اليمن ينسبون إلى

شنوءة وهو: عبد الله بن كعب بن عبد الله بن مالك بن نصر بن الأزد، ولقب شنوءة لشنان كان بينه وبين

أهله والنسبة إليه شنوئي.

قال ابن قتيبة: سُمِّيَ بذلك من قولك: رجل فيه شنوءة أي تقزز. والتقزز التباعد من الأذناس. قال

الداودي: رجال الأزد معروفون بالطول. انظر: الفتح (٤٢٩/٦).

٨٤٢٦ - عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «...وأما موسى فرجل آدم جعد

على جمل أحمر مخطوم بخلبة كأني أنظر إليه إذا انحدر في الوادي يلبي».

متفق عليه: رواه البخاري (١٥٥٥)، ومسلم (١٦٦: ٢٧٠).

٨٤٢٧ - عن ابن عباس قال: قال النبي ﷺ: «رأيت عيسى وموسى وإبراهيم فأما عيسى

فأحمر جعد عريض الصدر، وأما موسى فأدم جسيم سبط كأنه من رجال الزُّط».

صحيح: رواه البخاري (٣٤٣٨).

قوله: "جسيم" أي قوي البدن ليس بالجسيم ولا بالنعيف البائن، وإنما هو ضربٌ من الرجال وسط بينهما.

قوله: "الزُّط" طوال غير غلاظ، فليس هو بالنعيف الهزيل، ولا الطويل الفاحش المفرط في الطول

وقيل: غير ذلك وهذا أولى ما قيل في وصفه.

٨٤٢٨- عن ابن عباس قال: سرنا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة، فمررنا بواد فقال: «أي واد هذا؟» فقالوا: وادي الأزرق. فقال: «كأنني أنظر إلى موسى ﷺ فذكر من لونه وشعره شيئا لم يحفظه داود- واضعا إصبعيه في أذنيه له جوار إلى الله بالتلبية، مارا بهذا الوادي...» وفي لفظ: «كأنني أنظر إلى موسى عليه السلام هابطا من الشية وله جوار إلى الله بالتلبية.» صحيح: رواه مسلم (١٦٦: ٢٦٨، ٢٦٩).

٨٤٢٩- عن جابر أن رسول الله ﷺ قال: «عُرِضَ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ فِإِذَا مُوسَى ضُرِبَ مِنَ الرِّجَالِ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَاءَةٍ...» صحيح: رواه مسلم (١٦٧: ٢٧١).

٢- باب أن الله برأ موسى عليه السلام من العيوب الخلقية

٨٤٣٠- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «كانت بنو إسرائيل يفتسلون عراة ينظر بعضهم إلى سوءة بعض، وكان موسى عليه السلام يفتسل وحده فقالوا: والله ما يمنع موسى أن يفتسل معنا إلا أنه آدر قال: فذهب مرة يفتسل فوضع ثوبه على حجر ففر الحجر بثوبه قال: فجمع موسى يائره يقول: ثوبي حجر، ثوبي حجر حتى نظرت بنو إسرائيل إلى سوءة موسى قالوا: والله ما بموسى من بأس، فقام الحجر حتى نُظِرَ إِلَيْهِ، قال: فأخذ ثوبه، فطفق بالحجر ضربا». قال أبو هريرة: والله إنه بالحجر ندب ستة أو سبعة ضرب موسى بالحجر. متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٨)، ومسلم (٣٣٩: ١٥٥).

٨٤٣١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن موسى كان رجلا حيا ستيرا، لا يرى من جلده شيء استحياء منه، فأذاه من آذاه من بني إسرائيل فقالوا: ما يستتر هذا التستر إلا من عيب بجلده إما برص وإما أدرة، وإما آفة، وإن الله أراد أن يبرئه مما قالوا للموسى، فخلا يوما وحده فوضع ثيابه على الحجر، ثم اغتسل فلما فرغ أقبل إلى ثيابه ليأخذها وإن الحجر عدا بثوبه، فأخذ موسى عصاه، وطلب الحجر، فجعل يقول: ثوبي حجر، ثوبي حجر، حتى انتهى إلى ملا من بني إسرائيل فرأوه عريانا أحسن ما خلق الله، وأبرأه مما يقولون، وقام الحجر، فأخذ ثوبه فلبسه، وطفق بالحجر ضربا بعصاه، فوالله إن بالحجر لندبا من أثر ضربه ثلاثا أو أربعا أو خمسا فذلك قوله: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهاً﴾.» صحيح: رواه البخاري (٣٤٠٤). وقوله: "الندبا" أي أثرا.

٨٤٣٢ - عن أبي هريرة قال: كان موسى عليه السلام رجلا حيا قال: فكان لا يرى متجربا قال: فقال بنو إسرائيل: إنه آدر قال: فاغتسل عند مشربة، فوضع ثوبه على حجر فانطلق الحجر يسمي واتبعه بعصاه يضربه ثوبي حجر ثوبي حجر حتى وقف على ملا من بني إسرائيل ونزلت: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيهًا﴾. صحيح: رواه مسلم (٣٣٩: ١٥٦). وقوله: "آدر" أي عظيم الخصيتين.

٢- باب ما جاء أن موسى عليه السلام قضى الأجلين وأوفاهما

قال تعالى: ﴿قَالَ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ بِكَ وَإِنِّي خَشِيْتُ أَنْ تُكَلِّمَ عَشْرًا فَمِنْ عِنْدِكَ وَمَا أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ عَنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ قال ذلك بيِّنِي وَبَيْنَكَ أَيَّمَا الْأَجْلَيْنِ قَضَيْتَ فَلَا عُدْوَانَ عَلَيَّ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالْمُفْسِدِينَ﴾ [القصص: ٢٧-٢٨]

٨٤٣٣ - عن سعيد بن جبیر قال: سألتني يهودي من أهل الحيرة أي الأجلين قضى موسى؟ قلت: لا أدري حتى أقدم على حبر العرب، فأسأله فقدمت، فسألت ابن عباس فقال: قضى أكثرهما وأطيبهما، إن رسول الله ﷺ إذا قال: فعل.

صحيح: رواه البخاري (٢٦٨٤).

٨٤٣٤ - عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ سئل: أي الأجلين قضى موسى؟ قال: «أتمها وأكملها».

حسن: رواه البزار (كشف الأستار - ٢٢٤٥).

٤- باب في نزول الناموس على موسى عليه السلام

هو موسى بن عمران بن قاهب بن عارز بن لاوي بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم عليهم السلام. وقال أهل الكتاب: هو موسى بن عمران بن قاهب بن لاوي بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم. أي لم يذكروا "عارز".

٨٤٣٥ - عن عائشة قالت: كان أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم وفيه: فرجع النبي ﷺ إلى خديجة يرجف فؤاده فانطلقت به إلى ورقة بن نوفل وكان رجلا تنصر يقرأ الإنجيل بالعربية فقال ورقة: ماذا ترى؟ فأخبره فقال ورقة: هذا الناموس الذي أنزل الله على موسى، وإن أدركني يومك أنصرك نصرا مؤزرا.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٩٢)، ومسلم (١٦٠: ٢٥٢).

٥- باب أن الله عزوجل نجى موسى عليه السلام وأغرق آل فرعون

٨٤٣٦- عن ابن عباس أن النبي ﷺ لما قدم المدينة وجدهم يصومون يوماً يعني عاشوراء فقالوا: هذا يوم عظيم، وهو يوم نجى الله فيه موسى، وأغرق آل فرعون، فصام موسى شكراً لله، فقال: «أنا أولى بموسى منهم فصامه وأمر بصيامه».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٩٧)، ومسلم (١١٣٠: ١٢٧). وهذا لفظ البخاري. وفي لفظ مسلم: هذا اليوم الذي أظهر الله فيه موسى وبني إسرائيل على فرعون فنحن نصومه تعظيماً له، فقال النبي ﷺ: «نحن أحق بموسى منكم، فأمر بصومه».

٦- باب خروور موسى صعباً في الطور

٨٤٣٧- عن أبي سعيد عن النبي ﷺ قال: «الناس يُصعقون يوم القيامة فأكون أول من يفيق، فإذا أنا بموسى أخذ بقائمة من قوائم العرش، فلا أدري أفاق قبلي أم جوزي بصعقة الطور».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٩٨)، ومسلم (٢٣٧٤: ١٦٢).

٨٤٣٨- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «لا تخيروني على موسى، فإن الناس يصعقون يوم القيامة، فأصعق معهم فأكون أول من يفيق، فإذا موسى باطش بجانب العرش، فلا أدري أكان فيمن صعق فأفاق قبلي أو كان ممن استثنى الله». والحديث فيه قصة.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٤١١)، ومسلم (٢٣٧٣: ١٥٩).

٨٤٣٩- عن أنس، أن النبي ﷺ قرأ هذه الآية: ﴿فَلَمَّا تَجَلَّى رَبُّهُ لِلْجَبَلِ جَعَلَهُ دَكًّا﴾ قال حماد: هكذا، وأمسك سليمان بطرف إبهامه على أنملة أصبعه اليمنى، قال: فساخ الجبل ﴿وَحَرَّ مُوسَى صَعِقًا﴾

صحيح: رواه الترمذي (٣٠٧٤)، وأحمد (١٢٢٦٠)، وابن أبي عاصم في السنة (٤٨٠، ٤٨١)، والحاكم (٣٢٠/٢).

٧- باب في صبر موسى عليه السلام

٨٤٤٠- عن عبد الله بن مسعود قال: لما كان يوم حنين أثر رسول الله ﷺ ناساً في القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عيينة مثل ذلك، وأعطى أناساً من أشرف العرب، وأثرهم يومئذ في القسمة فقال رجل: والله إن هذه لقسمة ما عدل فيها، وما أريد فيها وجه الله قال: نقلت: والله لأخبرن رسول الله ﷺ قال: فأتيته فأخبرته بما قال. قال: فتغير وجهه حتى كان كالصرف

ثم قال: « فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله ٢١ » قال: ثم قال: « يرحم الله موسى قد أودى بأكثر من هذا فصبر ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٥٠)، ومسلم (١٠٦٢: ١٤٠).

٨- باب ما جاء في جملة خصال سألها موسى عليه السلام ربه

٨٤٤١- عن المغيرة بن شعبه مرفوعا: « سأل موسى ربه ما أدنى أهل الجنة منزلة قال: هو رجل يجيء بعد ما أدخل أهل الجنة الجنة فيقال له: ادخل الجنة فيقول: أي رب كيف وقد نزل الناس منازلهم وأخذوا أخذاتهم؟ فيقال له: أترضى أن يكون لك مثل ملك ملك من ملوك الدنيا؟ فيقول: رضيت رب فيقول: لك ذلك ومثله ومثله ومثله ومثله فقال في الخامسة: رضيت رب فيقول: هذا لك وعشرة أمثاله ولك ما اشتهدت نفسك ولذت عينك فيقول: رضيت رب قال: رب فأعلامهم منزلة قال: أولئك الذين أردت غرست كرامتهم بيدي، وختمت عليها فلم تر عين ولم تسمع أذن ولم يخطر على قلب بشر قال: ومصادقه في كتاب الله عز وجل: ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ ﴾ الآية. صحيح: رواه مسلم (١٨٩: ٣١٢).

٨٤٤٢- عن أبي هريرة: عن رسول الله ﷺ أنه قال: « سأل موسى ربه عن ست خصال كان يظن أنها له خالصة والسابعة لم يكن موسى يجيها قال: يا رب أي عبادك أتقى؟ قال الذي يذكر ولا ينسى قال: فأبي عبادك أهدى؟ قال: الذي يتبع الهدى قال: فأبي عبادك أحكم؟ قال: الذي يحكم للناس كما يحكم لنفسه قال: فأبي عبادك أعلم؟ قال: عالم لا يشبع من العلم يجمع علم الناس إلى علمه قال فأبي عبادك أعز؟ قال: الذي إذا قدر غفر قال: فأبي عبادك أغنى؟ قال: الذي يرضى بما يؤتى قال: فأبي عبادك أفقر؟ قال: صاحب منقوص » قال رسول الله ﷺ: « ليس الغنى عن ظهر إنا الغنى غنى النفس وإذا أراد الله بعبد خيرا جعل غناه في نفسه وتقاه في قلبه وإذا أراد الله بعبد شرا جعل فقره بين عينيه ».

حسن: رواه ابن حبان (٦٢١٧).

٩- باب ما جاء في وفاة موسى عليه السلام

٨٤٤٣- عن أبي هريرة قال: أرسل ملك الموت إلى موسى عليه السلام، فلما جاءه صمته، فرجع إلى ربه فقال: أرسلتني إلى عبد لا يريد الموت قال: ارجع إليه فقل له يضع يده على متن ثور فله بما غطت يده بكل شعرة سنة قال: أي رب ثم ماذا؟ قال: ثم الموت قال: فالآن قال: فسأل الله أن

بدينه من الأرض المقدسة رمية بحجر. قال أبو هريرة: فقال رسول الله ﷺ: « لو كنت ثم لأريتكم قبره إلى جانب الطريق تحت الكثيب الأحمر ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٠٧)، ومسلم (٢٣٧٣: ١٥٧).

٨٤٤٤ - عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: « جاء ملك الموت إلى موسى عليه السلام فقال له: أجب ربك قال: فلطم موسى عليه السلام عين ملك الموت ففقاها قال: فرجع الملك إلى الله تعالى فقال: إنك أرسلتني إلى عبد لك لا يريد الموت، وقد فقا عيني قال: فرد الله إليه عينه وقال: ارجع إلى عبدي فقل: الحياة تريد؟ فإن كنت تريد الحياة فضع يدك على متن ثور، فما توارت يدك من شعرة فإنك تعيش بها سنة قال: ثم مه؟ قال: ثم تموت قال: فالآن من قريب، رب امتني من الأرض المقدسة رمية بحجر. قال رسول الله ﷺ: « والله لو أني عنده لأريتكم قبره إلى جانب الطريق عند الكثيب الأحمر ». صحيح: رواه مسلم (٢٣٧٣).

في الحديث أن موسى عليه السلام لطم ملك الموت ففقا عينه، وذلك لأنه دخل داره بغير إذنه ولم يعرفه أنه ملك الموت وقال له: أجب ربك فلطمه لدخوله بيته بغير استئذان، فلما تبين له أنه ملك الموت وخبر بين الحياة والموت فاختر الموت.

١٠- باب في صلاة موسى عليه السلام في قبره

٨٤٤٥ - عن أنس أن رسول الله ﷺ قال: « أتيت على موسى عليه السلام ليلة أسري بي عند الكثيب الأحمر، وهو قائم يصلي في قبره ». صحيح: رواه مسلم (٢٣٧٥: ١٦٥). قوله: "وهو قائم يصلي في قبره" يحمل على الحياة البرزخية لا الحياة الدنيوية.

١١- باب أن موسى عليه السلام في السماء السادسة

٨٤٤٦ - عن مالك بن صعصعة قال: قال النبي ﷺ: بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان... في قصة الإسراء وفيه: « فأتينا على السماء السادسة قيل: من هذا؟ قيل: جبريل قيل: من معك؟ قيل: محمد قيل: وقد أرسل إليه؟ مرحبا به، ولنعم المجيء جاء، فأتيت على موسى فسلمت عليه فقال: مرحبا بك من أخ وني، فلما جاوزت بكى فقيل: ما أبكاك قال: يا رب هذا الغلام الذي بعثت بعدي بدخل الجنة من أمته أفضل مما يدخل من أمتي... ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤: ٢٦٤).

٨٤٤٧ - عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: أتيت بالبراق في قصة الإسراء والمعراج وفيه: « ثم عرج بنا إلى السماء السادسة، فاستفتح جبريل عليه السلام قيل: من هذا؟ قال: جبريل قيل: ومن معك؟ قال: محمد قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بموسى » فرحب ودعا لي بخير».

صحيح: رواه مسلم (١٦٢: ٢٥٩).

١٢- باب في ذكر كثرة قوم موسى عليه السلام

٨٤٤٨ - عن حصين بن عبد الرحمن قال: كنت عند سعيد بن جبير فقال: أيكم رأى الكوكب الذي انقض البارحة؟ قلت: أنا ثم قلت: أما إنني لم أكن في صلاة ولكني لدغت قال: فإذا صنعت؟ قلت: استرقت قال: فما حملك على ذلك؟ قلت: حديث حدثناه الشعبي فقال: وما حدثكم الشعبي؟ قلت: حدثنا عن بريدة بن حصيب الأسلمي أنه قال: لا رقية إلا من عين أو حمة فقال: قد أحسن من انتهى إلى ما سمع.

ولكن حدثنا ابن عباس عن النبي ﷺ قال: « عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهِيطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ لَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رَفَعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى ﷺ وَقَوْمُهُ، وَلَكِنْ انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ، فَانظُرْ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ فَقِيلَ لِي: انظُرْ إِلَى الْأَفْقِ الْآخَرَ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، ثُمَّ نَهَضَ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسَ فِي أَوْلَئِكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحَبُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، وَلَمْ يَشْرِكُوا بِاللَّهِ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: « مَا الَّذِي تَخَوْضُونَ فِيهِ؟ »، فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ: « هُمُ الَّذِينَ لَا يَرْقُونَ وَلَا يَسْتَرْقُونَ وَلَا يَتَطَيَّرُونَ وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ». فقام عكاشة بن محصن، فقال: ادع الله أن يجعلني منهم فقال: « أنت منهم » ثم قام رجل آخر فقال: ادع الله أن يجعلني منهم فقال: « سبقك بها عكاشة ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠: ٣٧٤، ٣٧٥).

جموع أخبار داود عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿ إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ

فَأَسْمِعْ يَلِّدَ وَاسْحَقْ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا
دَاوُدَ زُورًا ﴿١٦٣﴾ [سورة النساء: ١٦٣]

وقال تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَخْتَصِمَانِ فِي الْوَيْلِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا
لِلْحَكِيمِينَ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْتَهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَّرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ
بِسَيْخَانٍ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴿٧٩﴾ وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكَفٍ لِنُخَصِّصَ لَكَ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ
شَاكِرُونَ ﴿٨٠﴾﴾ [سورة الأنبياء: ٧٨-٨٠]

وقال تعالى: ﴿يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ
عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ ﴿٢٦﴾﴾ [سورة ص: ٢٦]

١- باب صوم داود وصلاته وشجاعته

٨٤٤٩- عن أبي قلابة قال: أخبرني أبو المليح قال: دخلت مع أبيك على عبد الله بن عمرو
فحدثنا أن رسول الله ﷺ ذكر له صومي فدخل علي فألقيت له وسادة من آدم حشوها ليف، فجلس
على الأرض وصارت الوسادة بيني وبينه فقال: «أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟ قال: قلت: يا
رسول الله قال: خسا قلت: يا رسول الله قال: سبعا قلت: يا رسول الله قال: تسعا قلت: يا رسول الله
قال: إحدى عشرة ثم قال النبي ﷺ: «لا صوم فوق صوم داود عليه السلام شطر الدهر صم يوما
وأفطر يوما».

متفق عليه: رواه البخاري (١٩٨٠)، ومسلم (١١٥٩). واللفظ للبخاري.

وفي لفظ آخر عند البخاري: «يا عبد الله ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟» فقلت: بلى يا رسول
الله قال: «فلا تفعل، صم وأفطر، وقم ونم فإن لجسدك عليك حقا، وإن لعينك عليك حقا، وإن لزوجك
عليك حقا، وإن لزورك عليك حقا، وإن بحسبك أن تصوم كل شهر ثلاثة أيام؛ فإن لك بكل حسنة عشر
أمثالها، فإن ذلك صيام الدهر كله»، فشددت فشدد علي، قلت: يا رسول الله إني أجد قوة. قال: «فصم صيام
نبي الله داود عليه السلام، ولا تزد عليه» قلت: وما كان صيام نبي الله داود عليه السلام؟ قال: «نصف
الدهر»، فكان عبد الله يقول بعد ما كبر: يا ليتني قبلت رخصة النبي ﷺ.

وسباق مسلم نحوه وزاد فيه بعد قوله: «فصم صوم داود»: «فإنه كان أعبد الناس»، وبعد قوله:

"وما كان صيام داود؟": «وكان يصوم يوما ويفطر يوما».

وفي لفظ لمسلم أيضا: أخبر رسول الله ﷺ أنه يقول: لأقومن الليل ولأصومن النهار ما عشت، فقال

رسول الله ﷺ: « أنت الذي تقول ذلك؟ » فقلت له: قد قلته يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: « فإني لا

تستطيع ذلك فصم... » فذكر نحو ما تقدم من صحيح البخاري.

وفيه أيضا: فإني أطيق أفضل من ذلك قال: « صُم يوما وأفطر يومين... » ثم ذكر نحو البخاري.

وقال عن صيام داود: « وهو أعدل الصيام » قال: قلت: فإني أطيق أفضل من ذلك، قال رسول الله ﷺ:

« لا أفضل من ذلك ».

وفي لفظ له أيضا بعد قوله: كيف كان داود يصوم يا نبي الله؟ قال: « كان يصوم يوما ويفطر يوما، ولا

يفر إذا لاقى » قال: من لي بهذه يا نبي الله؟.

قال عطاء: فلا أدري كيف ذكر صيام الأبد؟ فقال النبي ﷺ: « لا صام من صام الأبد، لا صام من صام

الأبد، لا صام من صام الأبد ».

هذا لفظ مسلم وساق البخاري (١٩٧٧) نحوه وقال: « لا صام من صام الأبد » مرتين.

وفي لفظ مسلم أيضا: « إن أحب الصيام إلى الله صيام داود، وأحب الصلاة إلى الله صلاة داود عليه

السلام، كان ينام نصف الليل، ويقوم ثلثه، وينام سدسه، وكان يصوم يوما، ويفطر يوما ».

وفي لفظ له: « كان يرقد شطر الليل، ثم يقوم ثم يرقد آخره، يقوم ثلث الليل بعد شطره ». ففيه ترتيب

نومه وصلاته. وسياق البخاري نحو الأول (١١٣١) دون هذا الترتيب بضم.

وفي لفظ لمسلم: « صم يوما ولك أجر ما بقي » قال: إني أطيق أكثر من ذلك قال: « صم يومين ولك

أجر ما بقي » قال: إني أطيق أكثر من ذلك قال: « صم ثلاثة أيام ولك أجر ما بقي » قال: إني أطيق أكثر من

ذلك قال: « صم أربعة أيام ولك أجر ما بقي » قال: إني أطيق أكثر من ذلك قال: « صم أفضل الصيام عند

الله صوم داود عليه السلام كان يصوم يوما ويفطر يوما ».

٢- باب في تخفيف قراءة القرآن على داود عليه السلام

٨٤٥٠- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « خُفِّفَ على داود عليه السلام القرآن، فكان يأمر

بدوابه فتسرج، فيقرأ القرآن قبل أن تسرج دوابه، ولا يأكل إلا من عمل يده ».

صحيح: رواه البخاري (٣٤١٧).

قوله: " القرآن " المراد بالقرآن هنا ما كان يقرأ داود عليه السلام من التوراة سفر الزبور وغيره.

٣- باب في اقتداء النبي ﷺ بـداود عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ إِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ

وَسَلِّمَنَّ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَى وَهَارُونَ وَكَذَلِكَ نَجَّزِي الْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَرَكَرَبًا وَيَحْيَى
وَيَسَى وَالْيَاسَانَ كُلٌّ مِّنَ الصَّالِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَاسْمَعِيلَ وَالْيَسَعَ وَنُوحًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٨٦﴾ وَمِن
آيَاتِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَاجْتَبَيْنَاهُمْ وَهَدَيْنَاهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَن
يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحِطَّ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ
وَالنُّبُوَّةَ فَمَن يَكْفُرْ بِهَا هُوَ ظَالِمٌ لِّنَفْسِهِ فَقَدْ كَفَرْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ ﴿٨٩﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فِيمُدَّتْهُمْ
أَفْقَادُهُمْ لَّا آسَأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِن هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِلْعَالَمِينَ ﴿٩٠﴾ [سورة الأنعام: ٨٤-٩٠]

٨٤٥١ - عن العوام قال: سألت مجاهدا عن سجدة في ص فقال: سألت ابن عباس من أين
سجدت؟ فقال: أو ما تقرأ ﴿وَمِن ذُرِّيَّتِهِ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ﴾ [الأنعام: ٨٤] ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ
فِيمُدَّتْهُمْ أَفْقَادُهُمْ﴾ [الأنعام: ٩٠] فكان داود ممن أمر نبيكم ﷺ أن يقتدي به، فسجدها داود عليه السلام
فسجدها رسول الله ﷺ.
صحيح: رواه البخاري (٤٨٠٧).

٤- باب أن داود عليه السلام كان يأكل من كسب يده

٨٤٥٢ - عن المقدم بن معد يكرب عن رسول الله ﷺ قال: « ما أكل أحد طعاما قط خيرا
من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده. »
صحيح: رواه البخاري (٢٠٧٢).

٨٤٥٣ - عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ: « إن داود عليه السلام كان لا يأكل إلا من عمل يده. »
صحيح: رواه البخاري (٢٠٧٣).

٥- باب في موافقة النبي ﷺ بعض الأدعية المنقولة عن داود عليه السلام في التوراة

٨٤٥٤ - عن أبي مروان أن كعبا حلف له بالله الذي فلق البحر لموسى إنا لنجد في التوراة: أن
داود نبي الله ﷺ، كان إذا انصرف من صلاته قال: « اللهم أصلح لي ديني الذي جعلته لي عصمة،
وأصلح لي دنياي التي جعلت فيها معاشي، اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك، وأعوذ بعفوك من
نقمك، وأعوذ بك منك، لا مانع لما أعطيت، ولا معطي لما منعت، ولا ينفع ذا الجد منك الجد، »
قال: وحدثني كعب، أن صهيبا حدثه، أن محمدا ﷺ كان يقولهن عند انصرافه من صلاته.
حسن: رواه النسائي (١٣٤٦)، وصححه ابن خزيمة (٧٤٥)، وابن حبان (٢٠٣٦).

٦- باب في حسن صوت داود عليه السلام

٨٤٥٥- عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ لأبي موسى: «لو رأيته وإن أستمع لقراءتك البارحة، لقد أوتيت مزمارا من مزامير آل داود». متفق عليه: رواه البخاري (٥٠٤٨)، ومسلم (٧٩٣: ٢٣٦).

٧- باب في عمر داود عليه السلام وموته

٨٤٥٦- عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «لما خلق الله آدم مسح ظهره فسقط من ظهره كل نسمة هو خالقها من ذريته إلى يوم القيامة وجعل بين عيني كل إنسان منهم وببصا من نور ثم عرضهم على آدم فقال: أي رب من هؤلاء؟ قال: هؤلاء ذريتك فرأى رجلا منهم فأعجبه وبص ما بين عينيه، فقال: أي رب من هذا؟ فقال: هذا رجل من آخر الأمم من ذريتك يقال له داود. فقال: رب كم جعلت عمره؟ قال: ستين سنة قال: أي رب زده من عمري أربعين سنة. فلما انقضى عمر آدم جاءه ملك الموت فقال: أولم يبق من عمري أربعون سنة؟ قال: أولم تعطها ابنك داود؟ قال: فجحد آدم فجحدت ذريته، ونسي آدم فنسيت ذريته، وخطى آدم فخطت ذريته». حسن: رواه الترمذي (٣٠٧٦)، وصححه الحاكم (٣٢٥/٢).

جموع أخبار سليمان عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ ٣٠ ﴿إِذْ عَرِضَ عَلَيْهِ بِالْعَشِيِّ الصَّفِيَّتُ الْكِبَارُ﴾ ٣١ ﴿فَقَالَ إِنِّي أَحْبَبْتُ حُبَّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ ٣٢ ﴿رُدُّوهَا عَلَيَّ فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْتَاقِ﴾ ٣٣ ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا سُلَيْمَانَ وَأَلْقَيْنَا عَلَى كُرْسِيِّهِ جَسَداً ثُمَّ أَنَابَ﴾ ٣٤ ﴿قَالَ رَبِّ اغْفِرْ لِي وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [سورة ص: ٣٠-٣٥]

وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ ١٥ ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ وَقَالَ يَا أَيُّهَا النَّاسُ عَلِمْنَا مِنْتُمْ أَنْتُمْ الْطَائِرُ وَأَوْتَيْنَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُمْ الْفَضْلُ الْمُبِينُ﴾ [سورة النمل: ١٥-١٦]

١- باب في عظم ملك سليمان عليه السلام

٨٤٥٧- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عفريتاً من الجن جعل يفتك علي البارحة ليقطع علي الصلاة وإن الله أمكنني منه فدعته فلقد هممت أن أربطه إلى جنب سارية من

سوارى المسجد حتى تصبحوا تنظرون إليه أجمعون - أو كلكم - ثم ذكرت قول أخي سليمان: ﴿ رَبِّ أَنْزِلْ وَهَبْ لِي مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِّنْ بَعْدِي ﴾ فرده الله خاسئا .

متفق عليه: رواه البخاري (٤٦١)، ومسلم (٥٤١). واللفظ لمسلم. وقوله: "فدعته" أي خنفته.

٨٤٥٨ - عن أبي الدرداء قال: قام رسول الله ﷺ فسمعناه يقول: « أعوذ بالله منك » ثم قال: « ألعنك بلعنة الله » ثلاثا، وبسط يده كأنه يتناول شيئا فلما فرغ من الصلاة قلنا: يا رسول الله قد سمعناك تقول في الصلاة شيئا لم نسمعك تقوله قبل ذلك ورأيناك بسطت يدك قال: « إن عدو الله إبليس جاء بشهاب من نار ليجمعه في وجهي فقلت: أعوذ بالله منك ثلاث مرات ثم قلت: ألعنك بلعنة الله التامة فلم يستأخر ثلاث مرات، ثم أردت أخذه، والله لولا دعوة أخي سليمان لأصبح موثقا يلعب به ولدان أهل المدينة ». صحيح: رواه مسلم (٥٤٢).

٢- باب في عدد زوجات سليمان عليه السلام

٨٤٥٩ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « قال سليمان: لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كلهن تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه: قل: إن شاء الله فلم يقل إن شاء الله فطاف عليهن جميعا فلم يحمل منهن إلا امرأة واحدة جاءت بشق رجل، وأيم الذي نفس محمد بيده لو قال إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرسانا أجمعون ». متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٣٩)، ومسلم (١٦٥٤: ٢٥).

٨٤٦٠ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « قال سليمان بن داود: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة تحمل كل امرأة فارسا يجاهد في سبيل الله فقال له صاحبه: إن شاء الله فلم يقل ولم تحمل شيئا إلا واحدا ساقطا أحد شقيه فقال النبي ﷺ: لو قالها لجاهدوا في سبيل الله ». صحيح: رواه البخاري (٣٤٢٤).

٨٤٦١ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « قال سليمان بن داود عليهما السلام: لأطوفن الليلة على مائة امرأة، فتأتي كل امرأة برجل يضرب بالسيف، ولم يقل: إن شاء الله، فطاف عليهن، فجاءت واحدة بنصف ولد، ولو قال سليمان: إن شاء الله لكان ما قال ». صحيح: رواه النسائي في الكبرى (١١٢٣٩)، وأبو عوانة (٥٩٩٣)، وصححه ابن حبان (٤٣٣٧).

٨٤٦٢ - عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: « قال سليمان بن داود لأطوفن الليلة على سبعين امرأة كلهن تأتي بفارس يجاهد في سبيل الله، فقال له صاحبه: قل: إن شاء الله فلم يقل: إن شاء

الله فطاف عليهن جميعاً، فلم تحمل منهن إلا امرأة واحدة بشق رجل ، وأيم الذي نفس محمد بيده لو قال: إن شاء الله لجاهدوا في سبيل الله فرساناً أجمعون».

صحيح: رواه الطحاوي في شرح المشكل (١٩٢٥).

٨٤٦٣ - عن أبي هريرة قال: قال سليمان بن داود عليهما السلام: لأطوفن الليلة بمائة امرأة تلد كل امرأة غلاماً يقاتل في سبيل الله فقال له الملك: قل: إن شاء الله فلم يقل ونسي فاطاف بهن ولم تلد منهن إلا امرأة نصف إنسان قال النبي ﷺ: « لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان أرجى لحاجته».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٢٤٢)، ومسلم (١٦٥٤: ٢٤).

٨٤٦٤ - عن أبي هريرة قال: قال سليمان: لأطوفن الليلة على تسعين امرأة كل تلد غلاماً يقاتل في سبيل الله فقال له صاحبه: قال سفيان: يعني الملك قل: إن شاء الله فنسي فطاف بهن فلم تأت امرأة منهن بولد إلا واحدة بشق غلام فقال أبو هريرة يرويه قال: لو قال إن شاء الله لم يحنث وكان دركاً له في حاجته وقال مرة: قال رسول الله ﷺ: « لو استثنى».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٢٠)، ومسلم (١٦٥٤: ٢٣). وهذا لفظ البخاري.

٨٤٦٥ - عن أبي هريرة: أن نبي الله سليمان عليه السلام كان له ستون امرأة فقال: لأطوفن الليلة على نسائي فلتحملن كل امرأة ولتلدن فارساً يقاتل في سبيل الله فطاف على نسائه فما ولدت منهن إلا امرأة ولدت شق غلام قال نبي الله ﷺ: « لو كان سليمان استثنى لحملت كل امرأة منهن فولدت فارساً يقاتل في سبيل الله».

متفق عليه: رواه البخاري (٧٤٦٩)، ومسلم (١٦٥٤: ٢٢).

وقوله: "فقال له صاحبه: قل: إن شاء الله فلم يقل: إن شاء الله". فذلك لنسيان منه عليه السلام لأن باله كان مشغولاً بأمر فلم يتنبه كما ورد في ذلك مصرحاً في إحدى طرق هذا الحديث.

٣- باب في فراسة سليمان عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ إِذْ يَحْكُمَانِ فِي الْحَرْثِ إِذْ نَفَسَتْ فِيهِ غَنَمُ الْقَوْمِ وَكُنَّا لِحَكِيمَيْنَّ شَاهِدِينَ ﴿٧٨﴾ فَفَهَّمْنَاهَا سُلَيْمَانَ وَكُلًّا آتَيْنَا حُكْمًا وَعِلْمًا وَسَخَرْنَا مَعَ دَاوُدَ الْجِبَالَ يُسَبِّحْنَ وَالطَّيْرَ وَكُنَّا فَاعِلِينَ ﴿٧٩﴾﴾ [الأنبياء: ٧٨-٧٩]

٨٤٦٦ - عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذهب فذهب بابن إحداهما فقالت هذه لصاحبتها: إنما ذهب بابنك أنت وقالت الأخرى: إنما ذهب بابنك فتحاكمتا إلى داود فقضى به للكبرى فخرجتا على سليمان بن داود عليهما السلام فأخبرتاها فقال: اتنوني بالسكين

اشقه بينكما فقالت الصغرى: لا يرحمك الله هو ابنها ففضى به للصغرى». قال: قال أبو هريرة: والله إن سمعت بالسكين قط إلا يومئذ ما كنا نقول إلا المدية.
متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٢٧)، ومسلم (١٧٢٠: ٢٠). واللفظ لمسلم.

٤- باب في الخلال الثلاثة التي سألها سليمان عليه السلام

٨٤٦٧- عن عبد الله بن عمرو، عن رسول الله ﷺ: « أن سليمان بن داود ؑ لما بنى بيت المقدس سأل الله عز وجل خلالات ثلاثة: سأل الله عز وجل حكما يصادف حكمه فأوتيه، وسأل الله عز وجل ملكا لا ينبغي لأحد من بعده فأوتيه، وسأل الله عز وجل حين فرغ من بناء المسجد أن لا يأتيه أحد لا ينهزه إلا الصلاة فيه أن يخرجه من خطيئته كيوم ولدته أمه». صحيح: رواه النسائي (٦٩٣).

٨٤٦٨- عن أبي هريرة أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: « خرج نبي من الأنبياء بالناس يستقون الله عز وجل فإذا هم بنملة رافعة بعض قوائمها فقال النبي: ارجعوا فقد استجيب لكم من أجل هذه النملة». حسن: رواه الطحاوي في شرح المشكل (٨٧٥)، والخطيب في تاريخه (٦٥/١٢).

٥- باب في أخبار زكريا عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿ هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُ وَقَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ ٣٨ فَادَّأْتَهُ الْمَلَكُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَى مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِّنَ الصَّالِحِينَ ٣٩ ﴾ [سورة آل عمران: ٣٨-٣٩]

قال الله تعالى: ﴿ كَتَمْتُمْ لَهُمْ خَيْرَاتِ اللَّهِ وَإِنَّا بِآيَاتِنَا أَكْبَرُ ١ وَإِنَّا بِآيَاتِنَا أَكْبَرُ ٢ وَإِنَّا بِآيَاتِنَا أَكْبَرُ ٣ وَإِنَّا بِآيَاتِنَا أَكْبَرُ ٤ وَإِنَّا بِآيَاتِنَا أَكْبَرُ ٥ وَإِنَّا بِآيَاتِنَا أَكْبَرُ ٦ وَإِنَّا بِآيَاتِنَا أَكْبَرُ ٧ وَإِنَّا بِآيَاتِنَا أَكْبَرُ ٨ وَإِنَّا بِآيَاتِنَا أَكْبَرُ ٩ وَإِنَّا بِآيَاتِنَا أَكْبَرُ ١٠ ﴾ [سورة مريم: ١-١١].

٨٤٦٩ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « كان زكريا نجاراً ». صحيح: رواه مسلم (٢٣٧٩).

٦ - باب في أخبار يحيى عليه السلام

٨٤٧٠ - عن مالك بن صعصعة قال: قال النبي ﷺ: « بينا أنا عند البيت بين الناس واليقظان... » فذكر حديث المعراج وفيه: « فأتينا السماء الثانية قيل: من هذا؟ قيل: جبريل قيل: من معك؟ قيل: محمد ﷺ قيل: أرسل إليه؟ قال: نعم قيل: مرحبا به ولنعم المجيء جاء، فأتيت على عيسى ويحيى فقالا: مرحبا بك من أخ ونبي... ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤: ٢٦٤).

٨٤٧١ - عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قال: « أتيت بالبراق... فذكر حديث الإسراء والمعراج وفيه: ثم عرج بنا إلى السماء الثانية فاستفتح جبريل فقيل من أنت؟ قال: جبريل قيل: ومن معك؟ قال محمد ﷺ قيل: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه ففتح لنا فإذا أنا بابني الخالة: عيسى بن مريم، ويحيى بن زكريا صلوات الله عليهما، فرحبا، ودعوا لي بخير... » الحديث. صحيح: رواه مسلم (١٦٢: ٢٥٩).

٨٤٧٢ - عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: « الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة إلا ابني الخالة: يحيى وعيسى عليهما السلام ». حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٨/٣)، وابن حبان (٦٩٥٩)، والحاكم (١٦٦/٣-١٦٧).

٧ - باب الكلمات التي أمر الله بها يحيى بن زكريا عليهما السلام

٨٤٧٣ - عن زيد بن سلام، أن أبا سلام حدثه، أن الحارث الأشعري حدثه، أن النبي ﷺ قال: « إن الله أمر يحيى بن زكريا بخمس كلمات أن يعمل بها ويأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها، وإنه كاد أن يُبْطِئَ بها، قال عيسى: إن الله أمرك بخمس كلمات لتعمل بها وتأمر بني إسرائيل أن يعملوا بها، فإما أن تأمرهم وإما أن أمرهم، فقال يحيى: أخشى إن سبقتني بها أن يُخسَفَ بي أو أعذب، فجمع الناس في بيت المقدس فامتلاً المسجد وتعدوا على الشرف، فقال: إن الله أمرني بخمس كلمات أن أعمل بهن وأمركم أن تعملوا بهن.

أولهن: أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، وإن مثلاً من أشرك بالله كمثل رجل اشترى عبداً من خالص ماله بذهب أو ورق فقال: هذه داري وهذا عملي، فاعمل وأد إلي، فكان يعمل ويؤدي إلى غيره

سيرة، فأيتكم يرضى أن يكون عبده كذلك؟
وإن الله أمركم بالصلاة فإذا صليتم فلا تلتفتوا، فإن الله ينصب وجهه لوجه عبده في صلاته ما لم يلتفت.

وأمركم بالصيام، فإن مثل ذلك كمثل رجل في عصابة معه صرة فيها مسك، فكلهم يعجب - أو يعجبها - وإن ریح الصائم أطيب عند الله من ریح المسك.

وأمركم بالصدقة، فإن مثل ذلك كمثل رجل أسر العدة فأوثقوا يده إلى عنقه، وقدموه لضرير عتقه فقال: أنا أفديه منكم بالقليل والكثير ففدى نفسه منهم.

وأمركم أن تذكروا الله، فإن مثل ذلك كمثل رجل خرج العدو في أثره سراعاً حتى إذا أتى على حصن حصين فأحرز نفسه منهم، كذلك العبد لا يحرز نفسه من الشيطان إلا بذكر الله.

قال النبي ﷺ: « وأنا أمركم بخمس الله أمرني بهن: السمع والطاعة، والجهاد والهجرة، والجماعة فإنه من فارق الجماعة قيد شبر فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه إلا أن يرجع، ومن ادعى دعوى الجاهلية، فإنه من جثا جهنم ». فقال رجل: يا رسول الله، وإن صلتى وصامتى؟ قال: « وإن صلتى وصامتى فادعوا بدعوى الله الذي سئلكم المسلمين المؤمنين عباد الله ».

صحيح: رواه الترمذي (٢٨٦٣). وقال: « حديث حسن صحيح غريب ».

٨٤٧٤ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: « لا ينبغي لأحد أن

يقول: أنا خير من يحيى بن زكريا ما هم بخطيئة - أحسبه - قال: ولا عملها ».

حسن: رواه البزار (كشف الأستار ٢٣٦٠).

جموع أخبار عيسى عليه السلام

١- باب ما جاء أن الله سبحانه أعاد عيسى عليه السلام من الشيطان

٨٤٧٥ - عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما من بني آدم مولود إلا يمسه

الشيطان حين يولد، فيستهل صارخاً من مس الشيطان غير مريم وابنها، ثم يقول أبو هريرة: ﴿ وَإِنِّي

أُعِذُّهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [سورة آل عمران: ٣٦]

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٣١)، ومسلم (٢٣٦٦: ١٤٦). وهذا لفظ البخاري، ولفظ مسلم نحوه

وفيه: « نَحْسَةُ الشَّيْطَانِ » وفي لفظ آخر له (٢٣٦٧: ١٤٨): « صياح المولود حين يقع، نزغة من الشيطان ».

ورواه البخاري (٣٢٨٦) بلفظ: « كل بني آدم يطعن الشيطان في جنبه بأصبعه حين يولد، فهير عيسى
ابن مريم، ذهب يطعن، فطعن في الحجاب » ورواه مسلم (٢٦٥٨: ٢٥) بلفظ: « كل إنسان تلده أمه بكثرة
الشيطان في حضنّه إلا مريم وابنها ».

٢- باب ما جاء في أخبار عيسى عليه السلام

قال الله تعالى: ﴿إِن مَثَل عِيسَىٰ عِنْدَ اللَّهِ كَمَثَلِ آدَمَ خَلَقَهُ مِنْ تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩]

٨٤٧٦- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « رأى عيسى ابن مريم رجلاً يسرق فقال له: أسرقت؟ قال: كلا والله الذي لا إله إلا هو فقال عيسى: آمنت بالله وكذبت عيني ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٤٤)، ومسلم (٢٣٦٨: ١٤٩).

٨٤٧٧- عن أبي هريرة قال: تلقى عيسى حُجَّتَه، ولقاه الله في قوله: ﴿وَإِذ قَالَ اللَّهُ لِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ أَنْتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ اتَّخِذُونِي وَأُمَّيَّ إِلَهَيْنِ مِنْ دُونِ اللَّهِ﴾

قال أبو هريرة، عن النبي ﷺ: فللقاه الله: ﴿سُبْحَانَكَ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقِّ إِنْ كُنْتُ قُلْتُهُ فَقَدْ عَلِمْتَهُ تَعَلَّمَ مَا فِي نَفْسِي وَلَا أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنْتَ عَلَّامُ الْغُيُوبِ﴾ [المائدة: ١١٦]
حسن: رواه الترمذي (٣٠٦٢)، والنسائي في الكبرى (١١٠٩٧)

٣- باب في بشرى عيسى عليه السلام بالنبي ﷺ

٨٤٧٨- عن خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا: يا رسول الله أخبرنا عن نفسك فقال: « دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى، ورأت أمي حين حملت بي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور بصرى من أرض الشام ».

حسن: رواه ابن إسحاق في السيرة (فقرة ٣٣) والطبري في تفسيره (٥٧٣/٢)، والحاكم (٦٠٠/٢).

٤- باب في وصف عيسى عليه السلام بالعبد الصالح

٨٤٧٩- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « تحشرون حفاة عراة غرلا ثم قرأ: ﴿كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُمْ وَعَعْدًا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٤] فأول من يكسى إبراهيم ثم يؤخذ برجال من أصحابي ذات اليمين وذات الشمال فأقول أصحابي فيقال: إنهم لم يزلوا مرتدين على أعقابهم منذ فارقتهم فأقول كما قال العبد الصالح عيسى ابن مريم: ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتُ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [١٧] إن تعدّ بهم فإنهم عبادك وإن تغفر

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٤٧) ومسلم (٢٨٦٠: ٥٨). واللفظ للبخاري.

٥- باب عيسى عليه السلام آخر أنبياء بني إسرائيل وليس بينه وبين النبي ﷺ نبي

٨٤٨٠- عن أبي هريرة يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أنا أولى الناس بابن مريم، والأنبياء علائ، ليس بيني وبينه نبي».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٤٢)، ومسلم (٢٣٦٥).

٨٤٨١- عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «أنا أولى الناس بعيسى بن مريم في الأولى والآخرة». قالوا: كيف يا رسول الله؟ قال: «الأنبياء إخوة من علائ، وأمهاتهم شتى، ودينهم واحد، فليس بيننا نبي».

صحيح: رواه مسلم (٢٣٦٥: ١٤٥).

٦- باب في وصف عيسى عليه السلام الخلقى

٨٤٨٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ ليلة أسري به... فذكر الحديث وفيه: ولقيتُ عيسى ونعته النبي ﷺ فقال: «ربعة أحمر، فكاننا خرج من ديباس - يعني الحمام...» الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٣٧)، ومسلم (١٦٨: ٢٧٢).

٨٤٨٣- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: مررت ليلة أُسري بي على موسى بن عمران... فذكره وقال: «رأيتُ عيسى بن مريم مربع الخلق إلى الحمرة والبياض سبط الرأس...» الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣٩)، ومسلم (١٦٥: ٢٦٧).

٨٤٨٤- عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: «عُرِضَ علي الأنبياء فإذا موسى ضرب من الرجال كأنه من رجال شنوءة، ورأيت عيسى بن مريم عليه السلام فإذا أقرب» من رأيت به شبهة عروة بن مسعود...» الحديث.

صحيح: رواه مسلم (١٦٧: ٢٧١).

٨٤٨٥- عن عبد الله بن عمر، أن رسول الله ﷺ قال: «أراني الليلة عند الكعبة، فرأيت رجلا آدم كأحسن ما أنت راء من آدم الرجال، له لمة كأحسن ما أنت راء من اللمم قد رجلها، فهي تنظر ماءً متكئا على رجلين أو على عواتق رجلين، يطوف بالبيت، فسألت من هذا؟ قيل: هذا

المسيح ابن مريم...» الحديث.

متفق عليه: رواه مالك (٢) والبخاري (٥٩٠٢)، ومسلم (١٦٩: ٢٧٣).

وفي لفظ لها: «تضرب لفته بين منكبيه، رجل الشعر، يقطر رأسه ماء...» الحديث.

٨٤٨٦ - عن عبد الله بن عمر قال: لا، والله ما قال النبي ﷺ لعيسى: أحمر، ولكن قال: «بيننا

أنا نائم أطوف بالكعبة، فإذا رجل آدم سبط الشعر يهادي بين رجلين ينطف رأسه ماء أو يهراق رأسه

ماء، فقلت: من هذا؟ قالوا: ابن مريم، فذهبت ألتفت، فإذا رجل أحمر جسيم، جعد الرأس، أفقر

عينه اليمنى، كأن عينه عنب طافية قلت: من هذا؟ قالوا: هذا الدجال، وأقرب الناس به شبها ابن

قطن».

قال الزهري: رجل من خزاعة هلك في الجاهلية.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٤١) واللفظ له، ومسلم (١٧١).

الجمع بين قول أبي هريرة: «ربعة أحمر» وبين قول ابن عمر أن النبي ﷺ لم يقل لعيسى «أحمر» أن عيسى

عليه السلام لم يكن أحمر مشوة الخلق مثل الدجال، وإنما كان أحمر مائلاً إلى الأسمر الذي هو جمال للخلق؛

لأن مناخ فلسطين يمنع أن يكون عيسى عليه السلام أسمر مائلاً إلى السواد.

٧- باب أن عيسى عليه السلام في السماء الثانية

٨٤٨٧ - عن مالك بن صعصعة قال: قال النبي ﷺ: بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان...

فذكر حديث المعراج وفيه: «فأتينا السماء الثانية قيل: من هذا؟ قيل: جبريل قيل: من معك؟ قيل:

محمد ﷺ قيل: أرسل إليه؟ قال: نعم قيل: مرحبا به ولنعم المجيء جاء، فأتيت على عيسى وبجى

فقالا: مرحبا بك من أخ وني...» الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٠٧)، ومسلم (١٦٤: ٢٦٤).

٨- باب في مضاعفة الأجر لمؤمن عيسى عليه السلام إذا آمن بالنبي ﷺ

٨٤٨٨ - عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا أدب الرجل أمته فأحسن

تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها فتزوجها كان له أجران، وإذا آمن بعيسى ثم آمن بي لله

أجران، والعبد إذا اتقى ربه وأطاع مواليه فله أجران».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٤٦)، ومسلم (١٥٤: ٢٤١). وهذا لفظ البخاري، وفيه: "رجل من

أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبي ﷺ فآمن به" فليس فيه التنصيص بعيسى بن مريم.

٤- باب قصة النبي الذي أعجبتة كثرة أمته

٨٤٩٣- عن صهيب، أن رسول الله ﷺ كان يحرك شفثيه أيام حنين بعد صلاة الفجر فقالوا:

يا رسول الله إنك تحرك شفثيك بشيء؟ قال: « إن نبيا ممن كان قبلكم، - ثم ذكر كلمة معناها -

أعجبتة كثرة أمته فقال: لن يروم هؤلاء أحد بشيء فأوحى الله إليه أن خير أمتك بين إحدى ثلاث:

أن أسلط عليهم عدوا من غيرهم فيستبيحهم، وإما أن أسلط عليهم الجوع، وإما أن أرسل عليهم

الموت؟ فقالوا: أما الجوع والعدو فلا طاقة لنا بهما، ولكن الموت، فأرسل عليهم الموت فمات منهم في

ليلة سبعون ألفا فأنا أقول: اللهم بك أحاول، وبك أصاول، وبك أقاتل. »

صحيح: رواه أحمد (١٨٩٣٣)، والنسائي في الكبرى (٨٥٧٩) - واللفظ له - والترمذي (٣٣٤٠) وحسنه.



٤٨- كتاب سيرة النبي ﷺ

سيرة النبي ﷺ لا تختلف كثيرا عن أحاديث العقيدة والأحكام إلا فيما يتعلق بذكر الأيام والأماكن والأشخاص والتفاصيل الأخرى، فلا بُدَّ من سرد هذه المعلومات ولو لم تصح لاستكمال التاريخ.

لقد اهتم المسلمون بكتابة سيرة النبي ﷺ ومغازيه منذ عهد الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، فكان ممن اشتهر بكتابة حديث رسول الله ﷺ وسيرته العطرة: عبدالله بن عمرو بن العاص، واشتهر كتابه بالصحيفة الصادقة، ونُقلت إلينا هذه الصحيفة عن حفيده عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده وجادة، وفي هذه الصحيفة ذكرُ شيءٍ كثيرٍ من سيرة النبي ﷺ ومغازيه، وهذه الأحاديثُ أخرجها المحدثون في مدوناتهم من طريق عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده.

والبراء بن عازب الصحابي المشهور المتوفى سنة (٧٤هـ) كان أيضا ممن يُعَلِّم على تلاميذه شيئا كثيرا من سيرة رسول الله ﷺ ومغازيه.

روى الدارمي بإسناد صحيح في سننه (٥٢٠) عن محمد بن سعيد، أنبأنا وكيع، حدثنا أبي، عن عبدالله ابن حنش قال: رأيتهم يكتبون عند البراء بأطراف القصب على أكفهم. ومن التابعين من اشتهر بكتابة سيرة النبي ﷺ ومغازيه:

١- عروة بن الزبير (٢٢-٩٣هـ) كان من الفقهاء السبعة المشهورين في زمنه، صنَّف المغازي، وتوجد اقتباسات من كتابه في كتب الحديث، جمعها الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، وقام بطبعه مكتب التربية العربي لدول الخليج بالرياض عام (١٤٠١هـ-١٩٨١م).

٢- وعامر بن شرحبيل الشعبي (١٩-١٠٣هـ).

٣- ومقسم مولى ابن عباس (١٠١هـ).

٤- وأبان بن عثمان بن عفان (٢٠-١٠٥هـ) له كتاب في المغازي، جمع فيه المبدأ والمبعث والمغازي والوفاة والسقيفة والرِّدة.

٥- ووهب بن منبه (ت ١١٤هـ) ألَّف كتابا في المغازي، وتوجد قطعة منه في مكتبة هايد لبرج.

٦- محمد بن شهاب الزهري (ت ١٢١هـ) له كتاب في "السيرة والمغازي"، توجد اقتباسات في جامع ابن وهب، وله كتاب "فتوح خالد بن الوليد".

كتاب سيرة النبي ﷺ هؤلاء بعض المشاهير الذين ألفوا في السيرة والمغازي، وإلا فقد نشر (وستفولد) كتابه الألماني عن "مورخي العرب"، ورتب الأسماء حسب الوفيات، فكان محمد بن إسحاق رقم ٢٨، يعني قبله ٢٧ مؤرخاً.

ذكره محمد حميد الله في مقدمة سيرة ابن إسحاق، وهذه الكتب وغيرها مما له علاقة بسيرة النبي ﷺ ومغازيه وصلت إلى مؤلفي السيرة النبوية مثل موسى بن عقبة بن أبي عياش القرشي (ت ١٤٢هـ)، ومحمد بن إسحاق (ت ١٥١هـ)، والواقدي محمد بن عمر (ت ٢٠٧هـ)، ومحمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ) وغيرهم.

وقد قيم العلماء جهود هؤلاء فقالوا: "كتاب موسى بن عقبة من أصح كتب المغازي".

سئل الإمام مالك عن المغازي فقال: "عليكم بمغازي الرجل الصالح موسى بن عقبة، فإنها أصح المغازي".

وقال يحيى بن معين: "كتاب موسى بن عقبة عن الزهري من أصح هذه الكتب".

وقد اهتم أصحاب الصحاح وغيرهم بمغازي موسى بن عقبة، ولكن لم يصل إلينا إلا الجزء القليل

المتخبط منها، نشرها (سخاو) من برلين.

وكان محمد بن إسحاق (ت ١٥١هـ) أيضاً من كبار أصحاب الزهري، وإماما في المغازي. سئل الإمام

أحمد عن محمد بن إسحاق فقال: هو رجل تكتب عنه هذه الأحاديث - كأنه يعني المغازي ونحوها - ذكره البيهقي في مقدمة دلائل النبوة (١/٣٧).

شيخه محمد بن شهاب الزهري كان يقول: من أراد المغازي فعليه بابن إسحاق. ذكره ابن خلكان في

وفيات الأعيان.

وقال الشافعي: من أراد أن يتبحر في المغازي فهو عالة على محمد بن إسحاق.

وُجِدَتْ قطعة من سيرة ابن إسحاق في الخزانة المغربية قام بتحقيقها ونشرها الدكتور محمد حميد الله

الساكن في باريس في عام ١٣٩٦هـ - ١٩٧٦م في مطبعة محمد الخامس، فاس، المغرب.

قلت: محمد بن إسحاق يُحسّن حديثه في الأخبار والمغازي ولو انفرد به، بخلاف الأحكام فإنه يُنظر فيه

ولو صرح بالتحديث؛ فإن تفرده في الأحكام محل نظر عند كثير من أهل العلم.

والواقدي هو محمد بن عمر الواقدي (ت ٢٠٧هـ) كان كثير العلم في المغازي والسيرة، قال الذهبي في

سير أعلام النبلاء (٩/٤٥٤-٤٥٥): "جمع فأوعى، وخلط الغث بالسمين، والخرز بالدرر الثمين فاطرحوه

لذلك، ومع هذا فلا يستغنى عنه في المغازي وأيام الصحابة وأخبارهم" اهـ

قلت: لأنه رُمي بالكذب وكان يتشيع. فإذا لم يخالف الأخبار الصحيحة يُقبل قوله، وكذلك لا بد من

نقل بعض التفاصيل التي يذكرها الواقدي ولم نجد عند غيره استكمالاً للحادثة، إلا أنه يجب على الباحث أن

يكون متنبهاً فإن الواقدي يُركّب الأسانيد كما قال الإمام أحمد. انظر: تاريخ بغداد (٣/١٣).

قال الذهبي في السير (٩/٤٦٩): "وقد تقرر أن الواقدي ضعيف، يحتاج إليه في الغزوات والتاريخ،

ونورد آثاره من غير احتجاج، أما في الفرائض فلا ينبغي أن يذكر". اهـ
 وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في الصارم المسلول (٢/ ٢٠٠-٢٠١) بعد ما ساق قصة من مغازي
 الواقدي قال: "وإنما سقنا القصة من رواية أهل المغازي - مع ما في الواقدي من الضعف - لشهرة هذه
 القصة عندهم، مع أنه لا يختلف اثنان أن الواقدي من أعلم الناس بتفاصيل أمور المغازي، وأخبر الناس
 بأحوالها وقد كان الشافعي وأحمد وغيرهما يستفيدون علم ذلك من كتبه، نعم هذا الباب يدخله خلط
 الروايات بعضها ببعض، حتى يظهر أنه سمع مجموع القصة من شيوخه، وإنما سمع من كل واحد بعضها،
 ولم يميزه، ويدخله أخذ ذلك من الحديث المرسل والمقطوع، وربما حدث الراوي بعض الأمور لقرائن
 استفادها من عدة جهات، ويكثر من ذلك إكثاراً فينسب لأجله إلى المجازفة في الرواية وعدم الضبط، فلم
 يمكن الاحتجاج بها ينفرد به، فأما الاستشهاد بحديثه والاعتضاد به فمما لا يمكن المنازعة فيه، لا سيما في
 قصة تامة يخبر فيها باسم القاتل والمقتول وصورة الحال، فإن الرجل وأمثاله أفضل من أن يقعوا في مثل هذا
 في كذب ووضع. اهـ

وبناءً على ذلك فقد نقلت كثيراً من التفاصيل التي لها العلاقة بالمغازي والتاريخ إذا لم يخالف الأخبار
 الصحيحة ولا غيره من أهل المغازي مثل محمد بن إسحاق وموسى بن عقبة وغيرهما.
 ومحمد بن سعد (ت ٢٣٠هـ) صاحب الطبقات كان عالماً بالحديث والرجال وخصص المجلدين
 الأولين من الطبقات للسيرة، وابن سعد ثقة في نفسه، بل هو ممن يعتمد قوله في الرواة، ولكن يكثر نقله عن
 الضعفاء مثل الواقدي.

وأنا أحاول جمع الأحاديث الصحيحة في سيرة النبي ﷺ بقدر الإمكان التي هي أصل الكتاب، وأما
 التفاصيل الأخرى التي لم أجد لها إسناداً صحيحاً فأذكرها بعدها لإكمال القصة. وبالله التوفيق.

١- باب ما جاء في أيام الجاهلية

تطلق الجاهلية على ما كان الناس قبل الإسلام بلا خلاف، ثم اختلفوا في بدايتها، والقول الراجح أنها
 بدأت بعد رفع عيسى عليه السلام، وإحداث بولس في النصرانية. وليس بين عيسى عليه السلام وبين
 النبي ﷺ نبي، وبعد بعثة النبي ﷺ انتهت فترة الجاهلية وجاء نور الإسلام قال الله تعالى: ﴿قَدْ جَاءَكُمْ
 مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾ [المائدة: ١٥] وقال تعالى: ﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن
 رَبِّكُمْ وَأُنزِلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا مُبِينًا﴾ [النساء: ١٧٤]

٨٤٩٤- عن مهدي بن ميمون يقول: سمعتُ أبا رجاء العطاردي يقول: كنا نعبد الحجر
 فإذا وجدنا حجراً هو أخير منه ألقيناه وأخذنا الآخر، فإذا لم نجد حجراً جمعنا جثوة من تراب، ثم
 جئنا بالشاة، فحلبناه عليه، ثم طفنا به، فإذا دخل شهر رجب قلنا: منصل الأسنة، فلا ندع رحاً فيه

حديدة، ولا سهما فيه حديدة إلا نزعناه، والقيناه شهر رجب.
وقال: سمعت أبا رجاء يقول: كنت يوم بعث النبي ﷺ غلاماً أرى الإبل على أهلي، فلما سمعنا

بخروجه فررنا إلى النار إلى مسيلمة الكذاب.

صحيح: رواه البخاري (٤٣٧٦-٤٣٧٧).

قوله: "خروجه" أي ظهوره على قومه وهو فتح مكة، أي أنه لم يُسلم إلا بعد قتل مسيلمة وحسن إسلامه.

٨٤٩٥- عن ابن عباس قال: إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقراً ما فوق الثلاثين ومائة في

سورة الأنعام: ﴿ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى

اللَّهِ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴾ [سورة الأنعام: ١٤٠]

صحيح: رواه البخاري (٣٥٢٤).

٢- باب أول من غير دين إبراهيم عليه السلام هو عمرو بن عامر بن لحي

٨٤٩٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « رأيتُ عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف

أخا بني كعب هولاء يجر قصبه في النار ».

متفق عليه: رواه مسلم (٢٨٥٦: ٥٠)، والبخاري (٤٦٢٣).

٣- باب ذكر نسبه الشريف

هو: محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مرة بن كعب بن

لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار بن معد

بن عدنان.

هذا القدر من النسب ذكره البخاري في صحيحه في مناقب الأنصار - باب مبعث النبي ﷺ.

٨٤٩٧- عن زينب بنت أبي سلمة - ربيعة النبي ﷺ - قيل لها: رأيت النبي ﷺ أكان من

مضر؟ قالت: فممن كان إلا من مضر؟ من بني النضر بن كنانة.

صحيح: رواه البخاري (٣٤٩١).

٨٤٩٨- عن وائلة بن الأسقع يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن الله اصطفى كنانة

من ولد إسماعيل، واصطفى قريشا من كنانة، واصطفى من قريش بني هاشم، واصطفاني من بني

هاشم ».

صحيح: رواه مسلم (٢٢٧٦).

٨٥٠٤ - عن قيس بن مخزومة قال: ولدتُ أنا ورسول الله ﷺ عام الفيل، فنحن لدان.

حسن: رواه ابن إسحاق، ومن طريقه الحاكم (٦٠٥/٢).

٦ - باب ما ظهر من المعجزات عند مولد النبي ﷺ

٨٥٠٥ - عن العرباض بن سارية قال: قال رسول الله ﷺ: «إني عند الله لحاتم النبيين ولد آدم عليه السلام لمنجدل في طيبته، وسأنبئكم بأول ذلك دعوة أبي إبراهيم، وبشارة عيسى بي، ولد لها أمي التي رأت، وكذلك أمهات النبيين ترين».

وفي رواية: «ورؤيا أمي التي رأت أنه خرج منها نور أضاءت له قصر الشام».

حسن: رواه الإمام أحمد (١٧١٥٠)، والطبراني في الكبير (٦٢٩/١٨)، والبخاري - كشف الاستار (٢٣٦٥).

وقوله: "المنجدل" أي ملقى. وقوله: "دعوة إبراهيم" يعني به قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا وَأَنْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا

مِنْهُمْ﴾ [البقرة: ١٢٩] وقوله: "وبشارة عيسى" يعني به قوله تعالى: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ

أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]

٨٥٠٦ - عن خالد بن معدان، عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا: يا رسول الله! أخبرني

عن نفسك. قال: «دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى، ورأت أمي حين حملت بي أنه خرج منها نور

أضاءت له بصرى. وبصرى من أرض الشام».

حسن: رواه الحاكم (٦٠٠/٢) وهو في سيرة ابن إسحاق الفقرة (٣٣).

٧ - باب شهادة اليهود بنبوته ﷺ عند ولادته

٨٥٠٧ - عن عائشة قالت: كان يهودي قد سكن مكة يتجر بها، فلما كانت الليلة التي ولد

فيها رسول الله ﷺ قال في مجلس من قريش: يا معشر قريش، هل ولد فيكم الليلة مولود؟ فقال

القوم: والله ما نعلمه قال: الله أكبر، أما إذا أخطأكم فلا بأس، انظروا واحفظوا ما أقول لكم: ولد

فيكم هذه الليلة نبي هذه الأمة الأخيرة، بين كتفيه علامة فيها شعرات متواترات كأنهن عرف فرس،

لا يرضع ليلتين، وذلك أن عفريتاً من الجن أدخل إصبعه في فمه فمنعه الرضاع. فتصدع القوم من

مجلسهم وهم يتعجبون من قوله وحديثه، فلما صاروا إلى منازلهم أخبر كل إنسان منهم أهله، فقالوا:

لقد ولد لعبد الله بن عبد المطلب غلام سموه محمداً. فالتقى القوم، فقالوا: هل سمعتم حديث هذا

اليهودي؟ بلغكم مولد هذا الغلام؟ فانطلقوا حتى جاؤوا اليهودي فأخبروه الخبر. قال: فاذهبوا معي

حتى أنظر إليه، فخرجوا به حتى أدخلوه على آمنة، فقال: أخرجني إلينا ابنك، فأخرجته، وكشفوا له

عن ظهره، فرأى تلك الشامة، فوقع اليهودي مغشياً عليه، فلما أفاق قالوا: ويلك مالك؟ قال: ذهبت والله النبوة من بني إسرائيل، أفرحتم به يا معشر قريش؟ أما والله ليستون بكم سطوةً يخرج خبرها من المشرق والمغرب.

وكان في نفر الذي قال لهم اليهودي ما قال: هشام، والوليد ابنا المغيرة، ومسافر بن أبي عمرو، وعبيدة بن الحارث، وعقبة بن ربيعة - شاب فوق المحتلم - في نفر من بني عبد مناف وغيرهم من قريش. حسن: رواه الحاكم (٢/٦٠١-٦٠٢) - وعنه البيهقي في الدلائل (٢/١٠٨-١٠٩).

٨- باب عدد مرضعات النبي ﷺ

١- ثوية:

٨٥٠٨- عن عروة قال: وثوية مولاة لأبي لهب، كان أبو لهب أعتقها. فارضعت النبي ﷺ. متفق عليه: رواه البخاري (٥١٠١) والسياق له، ومسلم (١٤٤٩).

٨٥٠٩- عن عبد الله بن عباس قال: قيل للنبي ﷺ: ألا تتزوج ابنة حمزة؟ قال: «إنها ابنة أخي من الرضاعة».

متفق عليه: رواه البخاري (٥١٠٠)، ومسلم (١٤٤٧).

قال مصعب الزبيري: كانت ثوية أرضعت النبي ﷺ بعد ما أرضعت حمزة ثم أرضعت أبا سلمة. "الفتح" (٩/١٤٢).

ثوية: - مصغرة - أنها أرضعت النبي ﷺ أياما حتى قدمت حليلة وكانت ثوية أرضعت قبله حمزة، وبعده أبا سلمة بن عبد الأسد. اختلف في إسلامها، فذكرها ابن مندة في الصحابة. وقال أبو نعيم: لا نعلم أحداً ذكر إسلامها غيره.

والذي في السير أن النبي ﷺ كان يكرمها. وكانت تدخل عليه بعد ما تزوج خديجة وكان يرسل إليها الصلة من المدينة إلى أن كان بعد فتح خيبر ماتت، ومات ابنها مسروح. "الفتح" (٩/١٤٥).

٢- حليلة السعدية:

٨٥١٠- عن خالد بن معدان عن أصحاب رسول الله ﷺ أنهم قالوا له: أخبرنا عن نفسك قال: «نعم أنا دعوة أبي إبراهيم وبشرى عيسى عليهما السلام، ورأت أمي حين حملت بي أنه خرج منها نور أضاءت له قصور الشام، واسترضعت في بني سعد بن بكر، فبينما أنا في بهم لنا أتاني رجلان عليها ثياب بيض معها طست من ذهب مملوء ثلجاً، فاضجعاني فشقا بطني، ثم استخرجا قلبي فلقناه فأخرجنا منه علقة سوداء فألقياها. ثم غسلوا قلبي وبطني بذلك الثلج، حتى إذا ألقياه رداه كما

كان، ثم قال أحدهما لصاحبه: زنه بعشرة من أمته فوزنني بعشرة فوزنتهم، ثم قال: زنه بمائة من أمته فوزنني بمائة فوزنتهم، ثم قال: زنه بالف فوزنني بالف فوزنتهم، فقال: دعه عنك فلو وزنه بأمته لوزنهم».

حسن: رواه محمد بن إسحاق كما ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٢/ ٢٧٥).
والمرضة هي حليلة بنت أبي ذؤيب السعدية، أخذته معها إلى أرضها، فأقام معها في بني سعد بن بكر نحو خمس سنين. وقد ذكروا نسوة أخرى أرضعن رسول الله ﷺ ولكن الصحيح ما ذكرته.

٩- باب في معجزة شق الصدر وهو غلام

٨٥١١- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أتاه جبريل، وهو يلعب مع الغلمان. فأخذه فصرعه فشق عن قلبه. فاستخرج القلب، فاستخرج منه علقة فقال: هذا خط الشيطان منك، ثم غسله في طست من ذهب بماء زمزم، ثم لأمه، ثم أعاده في مكانه. وجاء الغلمان يسعون إلى أمه (يعني ظئره) فقالوا: إن محمداً قد قتل، فاستقبلوه وهو منتقع اللون. قال أنس: وقد كنت أرى أثر ذلك المخيط في صدره.

صحيح: رواه مسلم (١٦٢: ٢٦١). وقوله: لأمه - بفتح اللام، وبعدها همزة، على وزن ضربه ومعناه جمه. وقوله: ظئره - أي مرضعه. وكان عمر ﷺ آنذاك أربع سنوات والسنة الخامسة أعادت حليلة ﷺ إلى أمه أمنة.

٨٥١٢- عن عتبة بن عبد السلمي، أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ فقال: كيف كان أول شأنك يا رسول الله؟ قال: « كانت حاضتي من بني سعد بن بكر، فانطلقت أنا وابن لها في بهم لنا، ولم نأخذ معنا زاداً، فقلت: يا أخي، اذهب فاتنا بزاد من عند أمنا، فانطلق أخي ومكثت عند البهم، فأقبل طيران أبيضان كأنهما نسران، فقال أحدهما لصاحبه: أهو هو؟ قال: نعم. فأقبلا بيئتراني، فأخذاني فبطحاني إلى القفا، فشقا بطني، ثم استخرجا قلبي، فشقا فأخرجاه من علقتي سوداوين، فقال أحدهما لصاحبه: - قال يزيد في حديثه: ائني بماء ثلج - فغسلا به جوفي، ثم قال: ائني بماء برد، فغسلا به قلبي، ثم قال: ائني بالسكينة، فذراها في قلبي، ثم قال أحدهما لصاحبه: حصه، فحاصه، وختم عليه بخاتم النبوة - وقال حيوة في حديثه: حصه فحوصه واختم عليه بخاتم النبوة - فقال: أحدهما لصاحبه: اجعله في كفة، واجعل ألفاً من أمته في كفة، فإذا أنا أنظر إلى الألف فوقي، أشفق أن يخرّ عليّ بعضهم، فقال: لو أن أمته وزنت به لمال بهم، ثم انطلقا وتركاني، وفرقت فرقاً شديداً، ثم انطلقت إلى أمي فأخبرتها بالذي لقيته، فأشفقت عليّ أن يكون ألبس بي، قالت: أعيدك بالله، فرحلت بعيراً لها فجعلتني - وفي

١٢- باب كنية النبي ﷺ

٨٥١٨- عن أنس قال: نادى رجل رجلاً بالبيع يا أبا القاسم فالتفت إليه رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني لم أعنك، إنما دعوتُ فلاناً فقال رسول الله ﷺ: « تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ».

وفي رواية: أن النبي ﷺ كان في السوق.

متفق عليه: رواه البخاري (٢١٢١)، ومسلم (١: ٢١٣١).

والرواية الأخرى: رواها البخاري (٢١٢٠) و (٣٥٣٧).

٨٥١٩- عن جابر بن عبد الله قال: ولد لرجل منا غلام فسماه القاسم. فقالت الأنصار: لا نكنك أبا القاسم ولا ننعلمك عيناً فقال النبي ﷺ: « أحسنت الأنصار، سموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي، فإنما أنا قاسم ».

وفي رواية مسلم: « فإني أنا أبو القاسم أقسم بينكم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١١٥) ومسلم (٥: ٢١٣٣).

٨٥٢٠- عن أبي هريرة قال: قال أبو القاسم ﷺ: « تسموا باسمي ولا تكتنوا بكنيتي ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٥٣٨)، ومسلم (٨: ٢١٣٤).

١٣- باب ما جاء في أبوي النبي ﷺ

٨٥٢١- عن أنس بن مالك أن رجلاً قال: يا رسول الله أين أبي؟ قال: « في النار » فلما قرئ

دعاه فقال: « إن أبي وأباك في النار »

صحيح: رواه مسلم (٢٠٣).

٨٥٢٢- عن أبي هريرة قال: زار النبي ﷺ قبر أمه فبكى، وأبكى من حوله ثم قال: « استأذنت

ربي في زيارة قبر أمي فأذن لي، واستأذنته في الاستغفار لها فلم يأذن لي، فزوروا القبور تذكركم الموت ».

صحيح: رواه مسلم (١٠٨: ٩٧٦).

٨٥٢٣- عن بريدة قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة أتى جذم قبر، فجلس إليه، فجعل كهيئة

المخاطب، وجلس الناس حوله، فقام وهو يبكي، فتلقاه عمر - وكان من أجرأ الناس عليه - فقال:

بأبي أنت وأمي يا رسول الله ما الذي أبكاك؟ قال: « هذا قبر أمي، سألت ربي الزيارة فأذن لي، وسأله

الاستغفار فلم يأذن لي، فذكرتها، فرقت نفسي فبكيت » قال: فلم يُر يوماً كان أكثر باكيًا منه يومئذ.

صحيح: رواه ابن أبي شيبة (١١٩٣٠).

١٤- باب حاضنة رسول الله ﷺ

كانت أم أيمن مع آمنة في سفرها إلى المدينة، فلما ماتت آمنة في طريقها من المدينة إلى مكة حملته أم أيمن مولاتها، وحاضنته إلى جده عبد المطلب بمكة.

٨٥٢٤- عن أنس بن مالك قال: لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء وكان الأنصار أهل الأرض والعقار. فقا سمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم، كل عام ويكفونهم العمل والمؤونة. وكانت أم أنس بن مالك وهي تدعى أم سليم وكانت أم عبدالله ابن أبي طلحة، كان أخا لأنس لأمه، وكانت أعطت أم أنس رسول الله ﷺ عذاقا لها. فأعطاها رسول الله ﷺ أم أيمن مولاته، أم أسامة بن زيد.

قال ابن شهاب: فأخبرني أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ لما فرغ من قتال أهل خيبر وانصرف إلى المدينة. رد المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم. قال فرد رسول الله ﷺ إلى أمي عذاقها. وأعطى رسول الله ﷺ أم أيمن مكانهن من حائطه.

قال ابن شهاب: وكان من شأن أم أيمن، أم أسامة بن زيد أنها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب. وكانت من الحبشة. فلما ولدت آمنة رسول الله ﷺ بعد ما توفي أبوه، فكانت أم أيمن تحضنه، حتى كبر رسول الله ﷺ فأعتقها. ثم أنكحها زيد بن حارثة. ثم توفيت بعد ما توفي رسول الله ﷺ بخمسة أشهر.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٣٠) ومسلم (١٧٧١: ٧٠). واللفظ لمسلم.

وقوله: ثم توفيت بعد ما توفي رسول الله ﷺ بخمسة أشهر.

هذا يعارض ما أخرجه ابن سعد في طبقاته (٢٢٦/٨) بإسناد صحيح عن طارق بن شهاب قال: لما قبض النبي ﷺ بكت أم أيمن. فقيل لها: ما يبكيك؟ قالت: أبكي على خبر السماء. وبإسناده قال: لما قتل عمر بكت أم أيمن. فقيل لها: فقالت: اليوم وهي الإسلام. وقال الواقدي: ماتت أم أيمن في خلافة عثمان.

قال الحافظ ابن حجر في الإصابة في ترجمة "أم أيمن": "وجمع ابن السكن بين القولين بأن التي ذكرها الزهري هي مولاة النبي ﷺ وأن التي ذكرها طارق بن شهاب هي مولاة أم حبيبة، وأن كلا منهما كان اسمها بركة، وتكنى أم أيمن، وهو محتمل على بعد". انتهى.

١٥- باب الاعتناء بحفظ عورته وهو صغير

٨٥٢٥- عن جابر بن عبد الله قال: لما بُنيت الكعبة ذهب النبي ﷺ وعباس ينقلان الحجارة.

فقال عباس للنبي ﷺ اجعل إزارك على رقبتك يقيك من الحجارة. فخر إلى الأرض، وطمحت عيناه

إلى السماء، ثم أفاق فقال: إزارى. فشد عليه إزاره.
متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٢٩) ومسلم (٣٤٠). وفي رواية عندهما: فما رؤي بعد ذلك عرباناً.

١٦- باب خروج النبي ﷺ مع عمه إلى الشام

٨٥٢٦- عن أبي موسى الأشعري قال: خرج أبو طالب إلى الشام وخرج معه النبي ﷺ في أشياخ من قريش، فلما أشرفوا على الراهب هبطوا فحلوا رحالهم، فخرج إليهم الراهب وكانوا قبل ذلك يمرون به فلا يخرج إليهم ولا يلتفت. قال: فهم يحلون رحالهم، فجعل يتخللهم الراهب حتى جاء فأخذ بيد رسول الله ﷺ فقال: هذا سيد العالمين، هذا رسول رب العالمين، يبعثه الله رحمة للعالمين. فقال له أشياخ من قريش: ما علمك؟ فقال: إنكم حين أشرفتم من العقبة لم يبق شجر ولا حجر إلا خرّ ساجداً ولا يسجدان إلا لنبي، وإني أعرفه بخاتم النبوة أسفل من غضروف كتفه مثل التفاحة، ثم رجع فصنع لهم طعاماً، فلما أتاهاهم به وكان هو في رعية الإبل، فقال: أرسلوا إليه، فأقبل وعليه غمامة تظله، فلما دنا من القوم وجدهم قد سبقوه إلى فيء الشجرة، فلما جلس مال فيء الشجرة عليه، فقال: انظروا إلى فيء الشجرة مال عليه، قال: فبينما هو قائم عليهم وهو يناشدهم أن لا يذهبوا به إلى الروم، فإن الروم إن رأوه عرفوه بالصفة فيقتلونه، فالتفت فإذا بسبعة قد أقبلوا من الروم فاستقبلهم، فقال: ما جاء بكم؟ قالوا: جئنا، إن هذا النبي خارج في هذا الشهر، فلم يبق طريق إلا بعث إليه بأناس وإنا قد أخبرنا خبره فبعثنا إلى طريقك هذا، فقال: هل خلفكم أحد هو خير منكم؟ قالوا: إنما أخبره خبره بطريقك هذا. قال: أفأرىتم أمراً أراد الله أن يقضيه هل يستطيع أحد من الناس رده؟ قالوا: لا. قال: فبايعوه وأقاموا معه قال: أنشدكم بالله أيكم وليه؟ قالوا: أبو طالب، فلم يزل يناشده حتى رده أبو طالب وبعث معه أبو بكر بلالاً وزوده الراهب من الكعك والزيت.

حسن: رواه الترمذي (٣٦٢٠) وحسنه، والحاكم (٦١٥/٢-٦١٦) والبيهقي في دلائله (٤٢/٢).

١٧- باب النبي ﷺ يرعى الغنم

٨٥٢٧- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « ما من نبي إلا وقد رعى الغنم » قالوا: وأنت يا رسول الله؟ قال: « نعم كنت أرهاها على قراريط لأهل مكة » صحيح: رواه البخاري (٢٢٦٢).

٨٥٢٨- عن جابر بن عبد الله قال: كنا مع النبي ﷺ بمر الظهران، ونحن نجني الكباش فقال النبي ﷺ: « عليكم بالأسود منه » قال: فقلنا: يا رسول الله كأنك رعى الغنم. قال: « نعم وهل من

صحيح: رواه مسلم (٢٠٥٠). وقوله: "الكباث": هو النضيج من ثمر الأراك.
 ٨٥٢٩- عن عبدة بن حزن قال: تَفَاخَرُ أَهْلُ الْإِبِلِ وَأَصْحَابُ الشَّاءِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « بُعِثَ
 يُوسَى وَهُوَ رَاعِي غَنَمٍ، وَبُعِثَ دَاوُدُ وَهُوَ رَاعِي غَنَمٍ، وَبُعِثْتُ أَنَا، وَأَنَا أَرَعَى غَنَمًا لِأَهْلِ بَاجِيَادٍ. »
 صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٧٧)، والنسائي في الكبرى (١١٢٦٢)

١٨- باب شهود النبي ﷺ حلف الفضول

٨٥٣٠- عن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله ﷺ: « شهدت مع عمومي حلف
 المطيين، فما أحب أن لي حمر النعم، وإنني أنكته »
 صحيح: رواه أحمد (١٦٧٦) والبخاري في الأدب المفرد (٥٦٧) وصححه ابن حبان (٤٣٧٣).
 ٨٥٣١- عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « لا حلف في الإسلام، وكل حلف كان في
 الجاهلية فلم يزد الإسلام إلا شدة، وما يسرنى أن لي حمر النعم وأني نقضت الحلف الذي كان في دار
 الندوة. »

حسن: رواه الطبري في تفسيره (٦/٦٨٣).

٨٥٣٢- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « ما شهدت من حلف قريش إلا حلف
 المطيين، وما أحب أن لي حمر النعم وإنني كنت نقضته » قال: والمطيين: هاشم وأمّية وزهرة ومخزوم.
 حسن: رواه ابن حبان (٣٤٧٤) والبيهقي في السنن الكبرى (٦/٣٦٦) وفي الدلائل (٢/٣٨).

١٩- باب تجارته ﷺ لخديجة والتزوج بها

كانت خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى القرشية موسرة
 ٨٥٣٣- عن جابر قال: استأجرت خديجة رسول الله ﷺ سفرتين إلى جرش. كل سفرة

بقلوص.

صحيح: رواه الحاكم (٣/١٨٢) وعنه البيهقي في السنن الكبرى (٦/١١٨).

٢٠- باب أولاده ﷺ

قال ابن اسحاق: تزوج رسول الله ﷺ خديجة فولدت له قبل أن ينزل عليه الوحي: زينب، وأم كلثوم،
 ورقية، وفاطمة، والقاسم، والطاهر، والطيب، فأما القاسم والطاهر والطيب فهلكوا قبل الإسلام. وبالقاسم
 كان يكنى ﷺ. فأما بناته فأدركن الإسلام وهاجرن معه، واتبعنه، وآمنَ به عليه السلام " رقم الفقرة (٥٩)
 قلت: لا خلاف في عدد البنات هن أربع. وأما الذكور فاختلّفوا فيه. فقال الزبير بن بكار: كان

كتاب سيرة النبي ﷺ
 لرسول الله ﷺ غير إبراهيم القاسم وعبد الله. وقال الصالحى في سبل الهدى (١٦/١١) وهو قول أكثر أهل
 النسب. ونقل عن الدارقطنى قوله: "وهو الأثبت، وصححه الحافظ عبد الغنى المقدسى".

٢١- باب وضعه ﷺ الحجر الأسود عند بناء الكعبة وهو في خمس وثلاثين سنة

٨٥٣٤- عن مجاهد، عن مولاة أنه حدثه أنه كان فيمن يبني الكعبة في الجاهلية قال: ولي
 حجر أنا نحتته بيدي، أعبدته من دون الله تبارك وتعالى، فأجىء باللبن الخائر الذي أنفسه على نفسي،
 فأصبته عليه، فيجىء الكلب فيلحسه، ثم يشفر، فيبول، فبنينا حتى بلغنا موضع الحجر، وما يرى
 الحجر أحد، فإذا هو وسط حجارتنا مثل رأس الرجل يكاد يترأى منه وجه الرجل. فقال بطن من
 قريش: نحن نضعه. وقال آخرون: نحن نضعه فقالوا: اجعلوا بينكم حكماً، قالوا: أول رجل يطلع
 من الفج، فجاء النبي ﷺ فقالوا: أتاكم الأمين. فقالوا له: فوضعه بثوب، ثم دعا بطونهم، فأخذوا
 بنواحيه معه، فوضعه هو ﷺ.

حسن: رواه الإمام أحمد (١٥٥٠٤) والحاكم (٤٥٨/١).

٨٥٣٥- عن علي بن أبي طالب قال: فلما أرادوا أن يرفعوا الحجر الأسود اختصموا فيه
 فقالوا: نحكم بيننا أول رجل يخرج من هذه السكة. فكان رسول الله ﷺ أول من خرج عليهم، ففضى
 بينهم أن يجعلوه في مرط، ثم ترفعه جميع القبائل كلهم، ثم أخذه رسول الله ﷺ فوضعه.

حسن: رواه الحاكم (٤٥٨/١-٤٥٩) والبيهقى في الدلائل (٥٦-٥٥/٢).

٨٥٣٦- عن أبي الطفيل قال: كانت الكعبة في الجاهلية مبنية بالرضم ليس فيه مدر، وكانت
 قدر ما يقتحمها العناق، وكان غير مسقوفة، إنما توضع ثيابها عليها، ثم يسدل سداً عليها، وكان
 الركن الأسود موضوعاً على سورها باديها، وكانت ذات ركنين كهيئة هذه الحلقة، فأقبلت سفينة من
 أرض الروم، حتى إذا كانوا قريباً من جدة انكسرت السفينة، فخرجت قريش ليأخذوا خشبها،
 فوجدوا رومياً عندها، فأخذوا الخشب، أعطاهم إياها، وكانت السفينة تريد الحبشة، وكان الرومى
 الذي في السفينة نجاراً، فقدموا بالخشب، وقدموا بالرومى، فقالت قريش: نبني بهذا الخشب بين
 ربنا، فلما أن أرادوا هدمه، إذا هم بحية على سور البيت، مثل قطعة الجائر سوداء الظهر، بيضاء
 البطن، فجعلت كلما دنا أحد من البيت ليهدمه، أو يأخذ من حجارته سعت إليه فاتحة فاهها،
 فاجتمعت قريش عند الحرم، فعجبوا إلى الله، وقالوا: ربنا! لم نُرع، أردنا تشرىف بيتك وترتبه، فإن
 كنت ترضى بذلك، وإلا فما بد لك فافعل، فسمعوا خواراً في السماء، فإذا هم بطائر أعظم من النس،

أسود الظهر وأبيض البطن والرجلين، فغرز مخالبه في قفا الحية، ثم انطلق بها يجرها، وذنبها أعظم من كذا وكذا، ساقط حتى انطلق بها نحو أجياد، فهدمتها قريش، وجعلوا يبنونها بحجارة الوادي، تحملها قريش على رقابها، فرفعوها في السماء عشرين ذراعاً، فبينما النبي ﷺ يحمل حجارة من أجياد وعليه نمرة، إذ ضاقت عليه النمرة، فذهب يضع النمرة على عاتقه، فبدت عورته من صغر النمرة، فنودي يا محمد! خمر عورتك، فلم ير عرباناً بعد ذلك، وكان بين الكعبة وبين ما أنزل الله عليه خمس سنين، وبين مخرجه وبنائها خمس عشرة سنة.

حسن: رواه عبد الرزاق (٩١٠٦) والإمام أحمد (٢٣٧٩٤، ٢٣٨٠٠) والحاكم (١٧٩/٤).

٢٢- باب كان النبي ﷺ على دين إبراهيم قبل البعثة

٨٥٣٧- عن زيد بن حارثة قال: طفت مع النبي ﷺ ذات يوم، فلمست بعض الأصنام. فقال لي رسول الله ﷺ: « لا تمسها » فقلت: لأعودن حتى أبصر ما يقول ثم مسستها فقال: « ألم تئه عن هذا؟ » قال: فوالذي أكرمه، وأنزل عليه الكتاب ما مس منها صنما، حتى أكرمه الله وأنزل عليه الكتاب.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٨٨/٥)، والبزار - كشف الأستار (٢٧٥٥) وأبو يعلى (٧٢١٢).

٨٥٣٨- عن عروة قال: حدثني جار لخديجة بنت خويلد أنه سمع النبي ﷺ يقول لخديجة: « أي خديجة، والله لا أعبد اللات، والله لا أعبد العزى أبداً » قال: لتقول خديجة: خلّ اللات خلّ العزى. قال: « صنمهم التي كانوا يعبدون ثم يضطجعون »

صحيح: رواه الإمام أحمد (١٧٩٤٧).

٨٥٣٩- عن جبير بن مطعم قال: رأيت رسول الله ﷺ قبل أن ينزل عليه وإنه لواقف على بعير له بعرفات مع الناس حتى يدفع معهم منها توفيقاً من الله له.

حسن: رواه الإمام أحمد (١٦٧٥٧) والطبراني في الكبير (١٤٢/٢-١٤٣) وصححه ابن خزيمة

(٣٠٥٧).

٨٥٤٠- عن أم المؤمنين عائشة قالت: كانت قريش ومن يدين دينها وهم الخمس يقفون

عشية عرفة بالمزدلفة يقولون: نحن قطر البيت. وكان بقية الناس والعرب يقفون بعرفات فأنزل الله

عز وجل: ﴿ تُوَفَّقُوا مِنَ اللَّهِ عَلَىٰ مَا نَفَعُوا النَّاسَ وَأَسْتَغْفِرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [البقرة: ١٩٩] فتقدموا

فوقفوا مع الناس بعرفات.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٢٠) ومسلم (١٢١٩).

و"الحمس" جمع أحس. وهو الشديد الصلب من الحماسة إنما سموا به لأنهم اشتدوا في دينهم حسب زعمهم. قال عروة: كان الناس يطوفون في الجاهلية عراة إلا الخمس. والخمس من قريش وما ولدته، وكانت الخمس يحبسون على الناس. يُعطي الرجل الرجل الثياب يطوف فيها. وتُعطي المرأة المرأة الثياب تطوف فيها. فمن لم يُعطه الخمس طاف عرياناً. وكان يفيض جماعة الناس من عرفات. ويُفيض الخمس من جمع (أي المزدلفة) ذكره البخاري (١٦٦٥) ومسلم (١٢١٩)

٢٣- باب من آثار الخمس في الجاهلية الطواف عرياناً

٨٥٤١- عن ابن عباس قال: كان المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة فتقول: من يعيرني تطوفاً؟ تجعله على فرجها وتقول: اليوم يبدو بعضه أو كله. فما بدا منه فلا أحله فنزلت هذه الآية: ﴿يَبْنِيْءَ آدَمَ حُدُوْا زِيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ [الأعراف: ٣١] صحيح: رواه مسلم (٣٠٢٨).

٢٤- باب حجب الجن من علامات قرب بعثة النبي ﷺ

قال ابن إسحاق: "وكانت الأحبار من يهود والرهبان من النصارى، والكهان من العرب، قد تحدثوا بأمر رسول الله ﷺ قبل مبعثه لما تقارب من زمانه. أما الأحبار من يهود والرهبان من النصارى، فعما وجدوا في كتبهم من صفته وصفة زمانه وما كان من عهد أنبيائهم إليهم فيه. وأما الكهان من العرب فأتتهم به الشياطين من الجن فيما تسترق من السمع إذ كانت وهي لا تحجب عن ذلك بالقذف بالنجوم. وكان الكاهن والكاهنة لا يزال يقع منهما ذكر بعض أموره لا تلقي العرب لذلك فيه بالاحتى بعثه الله تعالى، ووقعت تلك الأمور التي كانوا يذكرون فعرفوها.

فلما تقارب أمر رسول الله ﷺ وحضر مبعثه حجبت الشياطين عن السمع وحيل بينها وبين المقاعد التي كانت تقعد لاستراق السمع فيها، فرموا بالنجوم فعرفت الجن أن ذلك لأمر حدث من أمر الله في العباد تبارك وتعالى لنبيه محمد ﷺ حين بعثه وهو يقص عليه خبر الجن إذ حججوا عن السمع فعرفوا ما عرفوا، وما أنكروا من ذلك حين رأوا ما رأوا" اهـ

٨٥٤٢- عن عبد الله بن عمر قال: ما سمعت عمر لشيء قط يقول: إني لأظنه كذا، إلا كان كما يظن، بينما عمر جالس إذ مر به رجل جميل، فقال: لقد أخطأ ظني، أو إن هذا على دينه في الجاهلية، أو لقد كان كاهنهم، علي الرجل، فدعي له، فقال له ذلك، فقال: ما رأيت كالذي استقبل به رجل مسلم، قال: فإني أعزم عليك إلا ما أخبرتني، قال: كنت كاهنهم في الجاهلية، قال: فما أعجب ما جاءتك به جنيتك؟ قال: بينما أنا يوماً في السوق، جاءني أعرف فيها الفزع، فقالت: ألم تر الجن

أنه قد ثمل، فنكص رسول الله ﷺ على عقبه القهقري وخرجنا معه.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٩١)، ومسلم (١٩٧٩: ٢).

٨٠٢٥ - عن عمر قال: « لولا آخر المسلمين ما فتحتُ قرية إلا قسمتها بين أهلها كما قسم

النبي ﷺ خيبر. »

صحيح: رواه البخاري (٣١٢٥).

٨٠٢٦ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « ما أعطيكم و لا أمنعكم أنا قاسم أضع

حيث أمرت. »

صحيح: رواه البخاري (٣١١٧).

٨٠٢٧ - عن عوف بن مالك الأشجعي قال: كان رسول الله ﷺ إذا جاء فيء قسمه من

يومه، فأعطى الأهل حظين، وأعطى العزب حظاً واحداً، فدعينا، وكنت أدعى قبل عمار بن ياسر،

فدعيت فأعطاني حظين، وكان لي أهل، ثم دعا بعمار بن ياسر فأعطني حظاً واحداً، فبقيت قطعة

سلسلة من ذهب، فجعل النبي ﷺ يرفعها بطرف عصاه، ثم رفعها وهو يقول: « كيف أنتم يوم يكسر

لكم من هذا! ».

صحيح: رواه أحمد (٢٣٩٨٦) وأبو داود (٢٩٥٣)، وصححه ابن حبان (٤٨١٦)، والحاكم

(١٤٠/٢).

٨٠٢٨ - عن عائشة: أن النبي ﷺ أتى بظبية فيها خرز، فقسمها للحررة والأمة. قالت عائشة:

كان أبي ﷺ يقسم للحر والعبد.

صحيح: رواه أبو داود (٢٩٥٢)، وأحمد (٢٥٢٢٩) والحاكم (١٣٧/٢)، والبيهقي (٣٤٧/٦).

وقولها: "الظبية" هي جراب صغير عليه شعر. وقيل: هي شبه الخريطة والكيس. قاله ابن الأثير.

وهذه كانت من الغنيمة كما جاء التصريح عند الحاكم.

٧- باب للفارس ثلاثة أسهم: سهمان لفارسه وسهم له، وللراجل سهم واحد

٨٠٢٩ - عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ جعل للفارس سهمين، ولصاحبه سهماً.

وفي لفظ: قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفارس سهمين، وللراجل سهماً. قال - أي عبيد الله بن عمر

العمري -: فسره نافع، فقال: إذا كان مع الرجل فارس فله ثلاثة أسهم، فإن لم يكن له فارس فله سهم.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٦٣) و(٤٢٢٨). ورواه مسلم (١٧٦٢: ٥٧) من طريق آخر، عن ابن

عمر: أن رسول الله ﷺ قسم في النفل: للفرس سهمين، وللرجل سهماً.
ورواه أبو داود (٢٧٣٣) بلفظ: "إن رسول الله ﷺ جعل لرجل ولفرسه ثلاثة أسهم: سهماً له، وسهمين
لفرسه".

وخلاصة هذه الروايات أن الفارس له ثلاثة أسهم: سهم له، وسهمان لفرسه، والراجل له سهم واحد.
٨٠٣٠ - عن ابن عباس: أن النبي ﷺ قسم لمائتي فرس يوم خيبر سهمين سهمين.
حسن: رواه البخاري في التاريخ الكبير (٢١٥/٧)، والدارقطني (١٠٣/٤)، والحاكم (١٣٨/٢).

٨ - باب يُرضخ للعبد والمرأة من الغنيمة إذا شاركا في الغزو، ولا يسهم لهما

٨٠٣١ - عن يزيد بن هرمز قال: كتب نجدة بن عامر الحروري إلى ابن عباس يسأله عن
العبد والمرأة يحضران المغنم، هل يقسم لهما؟ وعن قتل الولدان، وعن اليتيم متى ينقطع عنه اليتيم؟
وعن ذوي القربى من هم؟ فقال ليزيد: اكتب إليه فلولا أن يقع في أحقوة ما كتبتُ إليه، اكتب: إنك
كتبت تسألني عن المرأة والعبد يحضران المغنم، هل يقسم لهما شيء وإنه ليس لهما شيء إلا أن يجذبا،
وكتبت تسألني عن قتل الولدان وإن رسول الله ﷺ لم يقتلهم وأنت فلا تقتلهم إلا أن تعلم منهم ما
علم صاحب موسى من الغلام الذي قتله، وكتبت تسألني عن اليتيم متى ينقطع عنه اسم اليتيم؟ وإنه
لا ينقطع عنه اسم اليتيم حتى يبلغ ويؤنس منه رشد، وكتبت تسألني عن ذوي القربى من هم؟ وأنا
زعمنا أنا هم فأبى ذلك علينا قومنا.

صحيح: رواه مسلم (١٨١٢: ١٣٩).

٨٠٣٢ - عن عمير مولى أبي اللحم قال: شهدت خيبر مع سادتي فكلموا في رسول الله ﷺ
وكلموه أني مملوك قال: فأمرني فقلدت السيف فإذا أنا أجره فأمر لي بشيء من خرثي المتاع، وعرضت
عليه رقية كنت أرقى بها المجانين، فأمرني بطرح بعضها، وحبس بعضها.

وفي رواية: وأعطاني خرثي متاع، ولم يسهم لي.

صحيح: رواه الترمذي (١٥٥٧) وصححه، والنسائي في الكبرى (٧٤٩٣)، والحاكم (٣٢٧/١).

وقوله: "فقلدت السيف" بصيغة المجهول من التقليد أي أمرني أن أحمل السلاح وأكون مع
المجاهدين.

وقوله: "أجره" أي أجر السيف على الأرض من قصر قامتي.

قوله: "خرثي المتاع" بالخاء المعجمة المضمومة وسكون الراء المهملة وهو أردأ المتاع.

وربلاصها، وبأسها من بعد إنكاسها، ولحوقها بالقلاص وأحلاسها. قال عمر: صدق، بينما أنا عند القهجم إذ جاء رجل بعجل فذبحه، فصرخ به صارخ، لم أسمع صارخاً قط أشد صوتاً منه يقول: يا جليلج، أمر نجيج، رجل فصيح. يقول: لا إله إلا أنت، فوثب القوم، قلت: لا أبرح حتى أعلم ما وراء هذا، ثم نادى: يا جليلج أمر نجيج رجل فصيح يقول: لا إله إلا الله، فقمت، فما نشبنا أن قيل: هذا نبي صحيح: رواه البخاري (٣٨٦٦).

٢٥- باب إنذار يهود المدينة برسول الله ﷺ قبل أن يبعث

٨٥٤٣- عن سلمة بن سلام بن وقس، وسلمة من أصحاب بدر قال: كان لنا جار من يهود بني عبد الأشهل، قال: فخرج علينا يوماً من بيته قبل مبعث النبي ﷺ ببسبر، فوقف على مجلس بني عبد الأشهل، قال سلمة: وأنا يومئذ أحدث من فيه سنًا، علي بردة مضطجعا فيه بفناء أهلي، فذكر البعث والقيامة والحساب والميزان والجنة والنار، فقال: ذلك لقوم أهل شرك أصحاب أوثان لا يرون أن بعثاً كائن بعد الموت، فقالوا له: ويحك يا فلان، ترى هذا كائناً أن الناس يبعثون بعد موتهم إلى دار فيها جنة ونار، ويجزون فيها بأعمالهم؟! قال: نعم والذي يحلف به لود أن له بحظه من تلك النار أعظم تنور في الدنيا يحمونه ثم يدخلونه إياه فيطبق به عليه، وأن ينجو من تلك النار غداً. قالوا له: ويحك وما آية ذلك؟ قال: نبي يبعث من نحو هذه البلاد، وأشار بيده نحو مكة واليمن، قالوا: ومتى تراه؟ قال: فنظر إلي وأنا من أحدثهم سنًا، فقال: إن يستنفذ هذا الغلام عمره يدركه. قال سلمة: فوالله ما ذهب الليل والنهار حتى بعث الله تعالى رسوله ﷺ وهي حي بين أظهرنا، فأمننا به، وكفر به بغياً وحسداً، فقلنا: ويلك يا فلان! ألسنت بالذي قلت لنا فيه ما قلت؟ قال: بلى وليس به.

حسن: رواه أحمد (١٥٨٤١) والطبراني في الكبير (٤٧/٧) والحاكم (٤١٧/٣-٤١٨) والبيهقي في الدلائل (٧٨/٢).

٨٥٤٤- عن ابن عمر قال: حاربت النضير وقريظة. فأجلى بني النضير وأقر قريظة ومنّ عليهم، حتى حاربت قريظة. فقتل رجالهم، وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين، إلا أن بعضهم لحقوا بالنبي ﷺ فأمنهم وأسلموا. وأجلى يهود المدينة كلهم: بني قينقاع وهم رهط عبد الله بن سلام، ويهود بني حارثة، وكل يهود المدينة.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٢٨) ومسلم (١٧٦٦). قوله: بعضهم لحقوا بالنبي ﷺ فأمنهم وأسلموا: كان منهم ثعلبة بن سعية وأسيد بن سعية وأسد بن عبيد ونفر من بني هذل إخوة بني قريظة.

٢٦- باب بعثة النبي ﷺ في خير القرون

٨٥٤٥- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « بُعثت من خير قرون بني آدم قرناً فقرناً،

حتى كنت من القرن الذي كنت منه »

صحيح: رواه البخاري (٣٥٥٧).

٢٧- باب تسليم الحجر على النبي ﷺ قبل أن يبعث

٨٥٤٦- عن جابر بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ: « إني لأعرف حجراً بمكة كان يُسلم

عليّ قبل أن أبعث. إني لأعرفه الآن »

صحيح: رواه مسلم (٢٢٧٧).

٨٥٤٧- عن علي بن أبي طالب قال: خرجتُ مع النبي ﷺ فجعل لا يمرُّ على حجرٍ ولا

شجرٍ إلا سلَّم عليه.

حسن: رواه الطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٣٥١٩).

جموع ما جاء في بعثة النبي ﷺ وحياته في مكة

١- باب تعبد النبي ﷺ في غار حراء على دين إبراهيم عليه السلام

٨٥٤٨- عن عبد الله بن الزبير وهو يقول لعبيد بن عمير بن قتادة الليثي: حدثنا يا عبيد،

كيف كان بدء ما ابتدئ به رسول الله ﷺ من النبوة، حين جاءه جبريل عليه السلام؟ قال: فقال: عبيد

- وأنا حاضر يحدث عبد الله بن الزبير ومن عنده من الناس: - كان رسول الله ﷺ يجاور في حراء من

كل سنة شهراً، وكان ذلك مما تحنث به قريش في الجاهلية، والتحنث التبرر.

وقال عبيد: فكان رسول الله ﷺ يجاور ذلك الشهر من كل سنة، يطعم من جاءه من المساكين،

فإذا قضى رسول الله ﷺ جواره من شهره ذلك كان أول ما بدأ به إذا انصرف من جواره الكعبة قبل أن

يدخل بيته. فيطوف بها سبعا أو ما شاء الله من ذلك. ثم يرجع إلى بيته.

حسن: رواه ابن اسحاق كما في سيرة ابن هشام (١/٢٣٥).

٢- باب كان زيد بن عمرو بن نفيل على دين إبراهيم عليه السلام

٨٥٤٩- عن ابن عمر - أن زيد بن عمرو بن نفيل خرج إلى الشام يسأل عن الدين ونبهه،

فلقي عالماً من اليهود فسأله عن دينهم فقال: إني لعلي أن أدين دينكم فأخبرني. فقال: لا تكون على

كتاب سيرة النبي ﷺ
 ديننا حتى تأخذ بنصيبك من غضب الله. قال زيد: ما أفر إلا من غضب الله، ولا أحمل من غضب الله شيئاً أبداً، وأنى أستطيعه؟ فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفاً. قال زيد: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً، ولا يعبد إلا الله، فخرج زيد فلقى عالماً من النصارى، فذكر مثله فقال: لن تكون على ديننا حتى تأخذ بنصيبك من لعنة الله. قال: ما أفر إلا من لعنة الله، ولا أحمل من لعنة الله ولا من غضبه شيئاً أبداً، وأنى أستطيع؟ فهل تدلني على غيره؟ قال: ما أعلمه إلا أن يكون حنيفاً. قال: وما الحنيف؟ قال: دين إبراهيم، لم يكن يهودياً ولا نصرانياً ولا يعبد إلا الله. فلما رأى زيد قولهم في إبراهيم عليه السلام خرج، فلما برز رفع يديه فقال: اللهم إني أشهد أني على دين إبراهيم.
 صحيح: رواه البخاري (٣٨٢٧).

٨٥٥٠ - عن عبد الله بن عمر: أن النبي ﷺ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح قبل أن ينزل على النبي ﷺ الوحي، فقدمت إلى النبي ﷺ سفرة، فأبى أن يأكل منها ثم قال زيد: إني لست أكل مما تذبحون على أنصابكم، ولا أكل إلا ما يذكر اسم الله عليه. وأن زيد بن عمرو كان يعيب على قريش ذبائحهم، ويقول: الشاة خلقها الله، وأنزل لها من السماء الماء، وأنبت لها من الأرض، ثم تذبحونها على غير اسم الله، إنكاراً لذلك وإعظماً له.
 صحيح: رواه البخاري (٣٨٢٦).

٨٥٥١ - عن أسماء بنت أبي بكر قالت: رأيت زيد بن عمرو بن نفيل، وهو مسندٌ ظهره إلى الكعبة، يقول: يا معشر قريش، ما منكم اليوم أحدٌ على دين إبراهيم عليه السلام غيري، وكان يصلي في الكعبة، ويقول: إلهي إله إبراهيم، وديني دين إبراهيم عليه السلام، وكان يحجي المؤودة، فيقول للرجل إذا أراد أن يقتل ابنته: لا تقتلها، إني، فأنا أكفيك مئونها حتى إذا ترعرعت قال: إن شئت فخذها الآن، وإن شئت فدعها، أكفيك مئونها، وسئل عنه النبي ﷺ فقال: «يبعث يوم القيامة أمة وحده».
 صحيح: رواه ابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٧٧١)، والنسائي في الكبرى (٨١٣١).

قوله: «يبعث يوم القيامة أمة وحده» يعني أنه لم يكن في عصره على دين إبراهيم عليه السلام غيره، حتى النصارى فإنهم صاروا من أتباع بوليس الراهب الذي غير دين المسيح، وجعله ابناً لله إلى أن بُعث رسول الله ﷺ بدين إبراهيم عليه السلام.

٨٥٥٢ - عن زيد بن حارثة قال: خرجتُ مع رسول الله ﷺ وهو مردفي في يوم حار من أيام مكة، ومعنا شاة قد ذبحناها وأصلحناها فجعلناها في سفرة، فلقيه زيد بن عمرو بن نفيل، فحيا كلُّ

واحدٍ منها صاحبه بتحية الجاهلية، فقال النبي ﷺ: «يا زيد - يعني زيد بن عمرو - مالي أرى قومك قد شنفوا لك؟» قال: والله يا محمد، إن ذلك لغير ترة لي فيهم، ولكن خرجت أطلب هذا الدين حتى أقدم على أبحار خيبر، فوجدتهم يعبدون الله، ويشركون به، فقلت: ما هذا بالدين الذي ابتغني، فخرجتُ حتى أقدم على أبحار الشام، فوجدتهم يعبدون الله، ويشركون به، فقلت: ما هذا بالدين الذي ابتغني، فقال رجل منهم: إنك لتسأل عن دين ما نعلم أحداً يعبد الله به إلا شيخٌ بالجزيرة، فخرجتُ حتى أقدم عليه، فلما رأيته قال: إنَّ جميعَ من رأيت في ضلال، فمن أين أنت؟ قلت: أنا من أهل بيت الله من أهل الشرك والقرظ، قال: إن الذي تطلب قد ظهر ببلدك، قد بعث نبي قد طلع نجمه، فلم أحس بشيءٍ بعدُ يا محمد.

قال: فقرب إليه السفارة، فقال: ما هذا؟ قال: «شاة ذبحناها لنصبٍ من هذه الأنصاب»، قال: ما كنتُ لأكل شيئاً ذبيحاً لغير الله، وتفرقا.

قال زيد بن حارثة: فأتى النبي ﷺ البيت، وأنا معه، فطاف به، وكان عند البيت صنمان أحدهما من نحاس يقال لأحدهما: يساف، وللآخر: نائلة، وكان المشركون إذا طافوا تمسحوا بهما، فقال النبي ﷺ: «لا تمسحها فإنهما رجس» قال: فقلتُ في نفسي: لأمسحنهما حتى أنظر ما يقول؟ فمسحتهما، فقال: يا زيد ألم تنته؟ قال: وأنزلَ على النبي، قال: ومات زيد بن عمرو، فقال النبي ﷺ: «يبعث أمة وحده».

حسن: رواه البزار في مسنده (١٣٣١)، والنسائي في الكبرى (٨١٣٢)، والحاكم (٥٤/٣)

وقوله: «شاة ذبحناها لنصبٍ من الأنصاب» قال الذهبي: «فيه نكارة»، وهي مدفوعةٌ بما يتناه في الجامع الكامل، كتاب الصيد والذبائح، باب تحريم الذبح لغير الله أعني: أن الشاة كانت لقريش ذبحوها، وقدموها للنبي ﷺ فأبى أن يأكل منها، فقدمها النبي ﷺ لزيد بن عمرو، معتقداً منه بأنه على عادات قريش، لكنه أيضاً رفضها.

٨٥٥٣- عن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل قال: سألتُ أنا وعمر بن الخطاب يعني النبي ﷺ عن زيد بن عمرو بن نفيل فقال: «يأتي يوم القيامة أمة وحده».

حسن: رواه ابنُ أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٧٧٥).

٣- باب فلما بلغ النبي ﷺ أربعين سنة اصطفاه الله للنبوة والرسالة

٨٥٥٤- عن ابن عباس قال: بُعث رسول الله ﷺ لأربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة سنة يُوحى إليه، ثم أمر بالهجرة فهاجر عشر سنين، ومات وهو ابن ثلاث وستين. صحيح: رواه البخاري (٣٩٠٢).

٤- باب ما جاء في تأييد رسالته ﷺ

قال الله تعالى حاكيا عن عيسى بن مريم: ﴿وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ مُصَدِّقًا لِمَا بَيَّنَّا بَكْرًا مِنَ التَّوْرَةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُضْمِينٌ﴾ [الصف: ٦٦]

وقال تعالى: ﴿وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَسْتَ مُرْسَلًا قُلْ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ﴾ [الرعد: ٤٣]

وقال تعالى: ﴿كَذَلِكَ يُوحِي إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [الشورى: ٣]

وقال تعالى: ﴿إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَعِيسَى وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَارُونَ وَسُلَيْمَانَ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زُكْرًا﴾ [النساء: ١٦٣]

وقال تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ، كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾ [البقرة: ١٤٦] وللبيانات الواردة في التوراة والإنجيل وكتب الهندوس يراجع كتابي "دراسات في اليهودية والمسيحية وأديان الهند".

٥- باب أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة

٨٥٥٥- عن عائشة أنها قالت: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصادقة في النوم. فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح... الحديث بطوله.

متفق عليه: رواه البخاري (٣) ومسلم (٦٠).

٦- باب أول وحي جاء والنبي ﷺ في غار حراء

٨٥٥٦- عن عائشة أم المؤمنين قالت: كان أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم، فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح، ثم حجب إليه الخلاء، فكان يخلو بغار حراء يتحنث فيه، (وهو التعبد) الليالي أولات العدد قبل أن يرجع إلى أهله، ويتزود لذلك، ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لمثلها حتى فجئه الحق وهو في غار حراء، فجاءه الملك فقال: اقرأ قال: «ما أنا بقارئ» قال: فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني فقال: اقرأ، قلت: «ما أنا بقارئ» قال: فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني، فقال: اقرأ، فقلت: «ما أنا بقارئ» فأخذني فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد، ثم أرسلني فقال: ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ① خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَاقٍ ② اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ③﴾ [العلق: ١- ٣] فرجع بها رسول الله ﷺ ترجف بوادره حتى دخل على خديجة، فقال: «زملوني زملوني» فزملوه حتى ذهب عنه الروع، ثم قال لخديجة:

وتحدث به. ثم إن الله عز وجل أمر رسوله ﷺ أن يصدع بها جاءه منه، وأن يبادي الناس بأمره، وأن يدمر إليه، وكان بين ما أخفى رسول الله ﷺ أمره واستتر به إلى أن أمره الله تعالى بإظهار دينه ثلاث سنين - فيما بلغني - من مبعثه، ثم قال الله تعالى له: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ وقال تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤].

وقوله: اصدع - يعني افرق بين الحق والباطل. انظر سيرة ابن هشام (١/ ٢٦٢).

٨٥٦٢ - عن ابن عباس قال: لما نزلت هذه الآية ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]

[٢١٤] ورهطك منهم المخلصين، خرج رسول الله ﷺ حتى صعد الصفا، فهتف « يا صباحاه » فقالوا: من هذا الذي يهتف؟ قالوا: محمد. فاجتمعوا إليه، فقال: « يا بني فلان! يا بني فلان! يا بني فلان! يا بني عبد مناف! يا بني عبد المطلب! » فاجتمعوا إليه فقال: « رأيتكم لو أخبرتكم أن خيلاً تخرج بسفح هذا الجبل أكنتم مصدقي؟ » قالوا: ما جربنا عليك كذبا. قال: « فإني نذير لكم بين يدي عذاب شديد ».

قال: فقال أبو لهب: تبا لك! أما جمعتنا إلا لهذا؟ ثم قام: فنزلت هذه السورة: ﴿تَبَّتْ يَدَا أَبِي لَهَبٍ وَتَبَّ﴾ [سورة المسد: ١] كذا قرأ الأعمش إلى آخر السورة. متفق عليه: رواه البخاري (٤٩٧١) ومسلم (٢٠٨).

٨٥٦٣ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ حين أنزل عليه: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾: « يا معشر قريش! اشترؤا أنفسكم من الله لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا بني عبد المطلب! لا أغني عنكم من الله شيئاً. يا عباس بن عبد المطلب! لا أغني عنك من الله شيئاً. يا صفية عمة رسول الله! لا أغني عنك من الله شيئاً. يا فاطمة بنت رسول الله! سليني من مالي بما شئت، لا أغني عنك من الله شيئاً ». متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٥٣) ومسلم (٢٠٦).

٨٥٦٤ - عن أبي هريرة قال: لما أنزلت هذه الآية: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ دعا رسول الله ﷺ قريشاً، فاجتمعوا، فعم وخص فقال: « يا بني كعب بن لؤي! أنقذوا أنفسكم من النار، يا بني مرة بن كعب! أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد شمس! أنقذوا أنفسكم من النار. يا بني عبد مناف! أنقذوا أنفسكم من النار. يا فاطمة! أنقذي نفسك من النار. فإني لا أملك لكم من الله شيئاً غير أن لكم رحماً سأبلها ببلالها ». صحيح: رواه مسلم (٢٠٤).

٨٥٦٥ - عن عائشة قالت: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قام رسول الله ﷺ على الصفا فقال: «يا فاطمة بنت محمد! يا صفية بنت عبد المطلب! يا بني عبد المطلب! لا أملك لكم من الله شيئاً. سلوني من مالي ما شئتم». صحيح: رواه مسلم (٢٠٥).

٨٥٦٦ - عن قبيصة بن المخارق، وزهير بن عمرو قالا: لما نزلت: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ قال: انطلق نبي الله ﷺ إلى رضمة من جبل. فعلا أعلاها حجراً ثم نادى: «يا بني عبد منافاه! إني نذير، إنما مثلي ومثلكم كمثلي رجل رأى العدو فانطلق يربأ أهله. فخشي أن يسبقوه فجعل يهتف: يا صباحاه». صحيح: رواه مسلم (٢٠٧).

١٢ - باب أوائل من أسلم بمكة

٨٥٦٧ - عن عبدالله بن مسعود قال: أول من أظهر إسلامه سبعة: رسول الله ﷺ، وأبو بكر، وعمار، وأمه سمية، وصهيب، وبلال، والمقداد. فأما رسول الله ﷺ فمنعه الله بعمه أبي طالب، وأما أبو بكر فمنعه الله بقومه، وأما سائرهم فأخذهم المشركون، فألبسوهم أذراع الحديد، وصهرهم في الشمس، فما منهم إنسان إلا وقد أتاهم على ما أرادوا إلا بلال، فإنه هانت عليه نفسه في الله، وهان على قومه، فأعطوه الولدان، وأخذوا يطوفون به شعاب مكة. وهو يقول: أحد أحد.

حسن: رواه ابن ماجه (١٥٠) وأحمد (٣٨٣٢) وصححه ابن حبان (٧٠٨٣) والحاكم (٢٨٣/٣). وقوله: وأتاهم على ما أرادوا - أي من ترك إظهار الإسلام. إلا بلال فإنه استمر على إظهاره.

٨٥٦٨ - عن عمار يقول: رأيت رسول الله ﷺ وما معه إلا خمسة أعبد، وامرأتان، وأبو بكر. صحيح: رواه البخاري (٣٦٦٠).

وخمسة أعبد هم: بلال، وزيد بن حارثة، وعامر بن فهيرة مولى أبي بكر وأبو فكيهة مولى أبي بكر أيضاً، وشفران وقيل الخامس: هو عمار بن ياسر. وأما المرأتان: فهما خديجة زوج النبي ﷺ، وأم أيمن حاضنة النبي ﷺ، وقيل: سمية أم عمار بن ياسر، فإنها أول امرأة استشهدت في الإسلام طعنها أبو جهل في قبلها بحربة فماتت. الفتح (٢٤/٧)

٨٥٦٩ - عن سعد بن أبي وقاص قال: لقد رأيتني وأنا ثلث الإسلام.

صحيح: رواه البخاري (٣٧٢٦).

٨٥٧٠ - عن سعد بن أبي وقاص يقول: ما أسلم أحد إلا في اليوم الذي أسلمت فيه، ولقد

مكثت سبعة أيام، وإني لثلث الإسلام.

صحيح: رواه البخاري (٣٧٢٧). وقوله: ثلث الإسلام: يعني أنه الثالث بعد أبي بكر وخديجة. ولكن يخالف هذا حديث عمار. فلعله لم يعلم سعد بن أبي وقاص أنه أسلم غيره أيضا لإخفاء إسلام هؤلاء.

٨٥٧١ - عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه أنه نزلت فيه آيات من القرآن. قال: حلفت أم سعد أن لا تكلمه أبداً حتى يكفر بدينه. ولا تأكل ولا تشرب قالت: زعمت أن الله وصالك بالديك، وأنا أمك، وأنا أمرك بهذا قال: مكثت ثلاثاً حتى غُشي عليها من الجهد. فقام ابن لها يقال لها عُمارة. فسقاها. فجعلت تدعو على سعد. فأنزل الله عز وجل في القرآن هذه الآية: ﴿وَإِنْ جَاهِدَاكَ عَلَىٰ أَنْ تُشْرِكَ بِي مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَا﴾ وفيها: ﴿وَصَاحِبُهُمَا فِي الدُّنْيَا مَعْرُوفًا﴾ [لقمان: ١٥]

صحيح: رواه مسلم (١٧٤٨: ٤٣).

٨٥٧٢ - عن عمرو بن عبسة السلمي قال: كنت وأنا في الجاهلية أظن أن الناس على ضلالة. وأنهم ليسوا على شيء وهم يعبدون الأوثان، فسمعت برجل بمكة يخبر أخباراً، فقعدت على راحلتي فقدمت عليه. فإذا رسول الله ﷺ مستخفياً، جراء عليه قومه، فتلطفت حتى دخلت عليه بمكة. فقلت له: ما أنت؟ قال: «أنا نبي» فقلت: وما نبي؟ قال: «أرسلني الله» فقلت: وبأي شيء أرسلك؟ قال: «أرسلني بصلة الأرحام وكسر الأوثان وأن يوحد الله لا يشرك به شيء» قلت له: فمن معك على هذا؟ قال: «حر وعبد» (قال ومعه يومئذ أبو بكر وبلال ممن آمن به) فقلت: إني متبعك. قال: «إنك لا تستطيع ذلك يومك هذا. ألا ترى حالي وحال الناس؟ ولكن ارجع إلى أهلك. فإذا سمعت بي قد ظهرت فأنتي» قال: فذهبت إلى أهلي. وقدم رسول الله ﷺ المدينة. وكنت في أهلي. فجعلت أتخبر الأخبار وأسأل الناس حين قدم المدينة. حتى قدم عليّ نفر من أهل يثرب من أهل المدينة. فقلت: ما فعل هذا الرجل الذي قدم المدينة؟ فقالوا: الناس إليه سراع. وقد أراد قومه قتله فلم يستطيعوا ذلك. فقدمت المدينة فدخلت عليه. فقلت: يا رسول الله أتعرفني؟ قال: «نعم أنت الذي لقيتني بمكة» قال: فقلت: بلى...

صحيح: رواه مسلم (٨٣٢).

٨٥٧٣ - عن أبي حمزة - رجل من الأنصار - قال: سمعت زيد بن أرقم يقول: أول من أسلم عليّ. قال عمرو بن مرة: فذكرت ذلك لإبراهيم النخعي فأنكره. وقال: أول من أسلم أبو بكر الصديق. حسن: رواه الترمذي (٣٧٣٥) وأحمد (١٩٢٨١) والنسائي في الكبرى (٨٠٨١).

٨٥٧٤ - عن ابن عباس قال: أول من صلى على.

حسن: رواه الترمذي (٣٧٣٤) والطيالسي (٢٨٧٥) وعنه أحمد (٣٥٤٢).

١٣- باب طلب قريش من أبي طالب منع ابن أخيه من سب آلهم، وبيان عزم

رسول الله ﷺ لإظهار دين الله

قال ابن إسحاق: "ومشى رجال من أشرف قريش إلى أبي طالب وسأهم: منهم عتبة وشيبة ابنا ربيعة، وأبو سفيان، وأبو جهل وهم قالوا: يا أبا طالب، إن ابن أخيك قد سب آلهم، وعاب ديننا، وسفّه أعلامنا، وضلل آباءنا، فإما أن تكفّه عنا، وإما أن تخلي بيننا وبينه. فإنك على مثل ما نحن عليه من خلافه فنكفيك. فقال لهم أبو طالب قولاً رقيقاً، وردهم رداً جميلاً فانصرفوا عنه. ومضى رسول الله ﷺ على ما هو عليه. ثم جاؤوا مرة أخرى إلى أبي طالب فقالوا له: يا أبا طالب إن لك سناً وشرفاً ومنزلةً فينا، وإنا قد استهينناك من ابن أخيك فلم تنهه عنا، وإنا والله لا نصبر على هذا من شتم آبائنا، وتسفيه أعلامنا، وعيب آلهتنا حتى تكفّه عنا، أو ننازله وإياك في ذلك حتى يهلك أحد الفريقين أو كما قالوا له. ثم انصرفوا، فعظم على أبي طالب فراق قومه، وعداوتهم، ولم يطب نفساً بإسلام رسول الله ﷺ لهم، ولا خذلانه. انظر سيرة ابن هشام (١/٢٦٥-٢٦٦).

٨٥٧٥ - عن عقيل بن أبي طالب قال: جاءت قريش إلى أبي طالب فقالوا: إن ابن أخيك

يؤذينا في نادينا، وفي مسجدنا، فانه عنه أذانا. فقال: يا عقيل، ائني بمحمد، فذهبت فأتيته به، فقال: يا ابن أخي، إن بني عمك يزعمون أنك تؤذيهم في ناديتهم، وفي مسجدهم، فانت عن ذلك.

قال: فحلّق رسول الله ﷺ بصره إلى السماء فقال: «أترون هذه الشمس؟» قالوا: نعم، قال: «ما أنا بأقدر على أن أدع لكم ذلك على أن تستشعلوا لي منها شعلة» قال: فقال أبو طالب: ما كذبنا ابنُ أخي، فارجعوا.

حسن: رواه أبو يعلى (٦٨٠٤) والبيهقي في الدلائل (٢/١٨٦-١٨٧).

١٤- باب مطالبة أهل مكة بالآيات لإثبات نبوته عليه السلام

٨٥٧٦ - عن أنس أن أهل مكة سألوا رسول الله ﷺ أن يريهم آية. فأراه انشقاق القمر.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٣٧) ومسلم (٢٨٠٢).

٨٥٧٧ - عن عبد الله بن مسعود قال: انشق القمر مع النبي ﷺ فصار فرقتين فقال لنا: «

أشهدوا أشهدوا».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٦٥) ومسلم (٢٨٠٠).

٨٥٧٨ - عن ابن عباس قال: سأل أهل مكة النبي ﷺ أن يجعل لهم الصفا ذهباً، وإن ينحني الجبال عنهم، فيزرعوا. فقيل له: إن شئت أن تستأني بهم، وإن شئت أن نؤتيهم الذي سألوا. فإن كفروا أهلكوا كما أهلكت من قبلكم. قال: "لا، بل أستأني بهم" فأنزل الله عز وجل هذه الآية: ﴿وَمَا مَنَعَنَا أَنْ نُرْسِلَ بِالْآيَاتِ إِلَّا أَنْ كَذَّبَ بِهَا الْأُولُونَ وَآتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً﴾ [الإسراء: ٥٩] صحيح: رواه أحمد (٢٣٣٣) والبخاري - كشف الأستار (٢٢٢٥) والحاكم (٣٦٢/٢).

٨٥٧٩ - عن ابن عباس قال: قالت قريش للنبي ﷺ ادع لنا ربك أن يجعل لنا الصفا ذهباً ونؤمن بك. قال: « وتفعلون؟ » قالوا: نعم، قال: فدعا، فأتاه جبريل فقال: إن ربك يقرأ عليك السلام ويقول لك: إن شئت أصبح لهم الصفا ذهباً، فمن كفر بعد ذلك منهم عذبته عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين، وإن شئت فتحت لهم باب التوبة والرحمة، قال: « بل باب التوبة والرحمة ». صحيح: رواه الإمام أحمد (٢١٦٦، ٣٢٢٣) والبخاري - كشف الأستار (٢٢٢٤) والطبراني في الكبير (١٢٧٣٦).

١٥ - باب ما لقي رسول الله ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة من الأذى

٨٥٨٠ - عن عبد الله بن مسعود قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي عند البيت، وأبو جهل وأصحاب له جلوس، إذ قال بعضهم لبعض: أيكم يجيء بسلى جزور بني فلان فيضعه على ظهر محمد إذا سجد، فانبعث أشقى القوم فجاء به، فنظر حتى إذا سجد النبي ﷺ وضعه على ظهره بين كتفيه، وأنا أنظر لا أغني شيئاً، لو كانت لي منعة. قال: فجعلوا يضحكون، ويحيل بعضهم على بعض. ورسول الله ﷺ ساجد لا يرفع رأسه ثم قال: « اللهم عليك بقريش » ثلاث مرات. فشق عليهم إذا دعا عليهم قال: وكانوا يرون أن الدعوة في ذلك البلد مستجابة. ثم سمي: « اللهم عليك بأبي جهل، وعليك بعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، والوليد بن عتبة، وأمية بن خلف، وعقبة بن أبي معيط » وعدّ السابغ فلم نحفظه. قال: فوالذي نفسي بيده، لقد رأيت الذي عدّ رسول الله ﷺ صرعى في القليب، قليب بدر. متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٠) ومسلم (١٧٩٤).

٨٥٨١ - عن عروة بن الزبير قال: قلت لعبد الله بن عمرو بن العاص: أخبرني بأشد ما صنع المشركون برسول الله ﷺ قال: بينما رسول الله ﷺ يصلي بفناء الكعبة، إذ أقبل عقبة بن أبي معيط فأخذ بمنكب رسول الله ﷺ ولوى ثوبه في عنقه فخنقه خنقاً شديداً. فأقبل أبو بكر فأخذ بمنكبه ودفع عن رسول الله ﷺ وقال: ﴿أَنقَتُونُ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ وَقَدْ جَاءَكُمْ بِالْبَيِّنَاتِ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [غافر: ٢٨] صحيح: رواه البخاري (٤٨١٥).

قال: ابن أبي قحافة المجنون.

صحيح: رواه أبو يعلى (٣٦٩١) والحاكم (٦٧/٣).

٨٥٨٥ - عن خباب يقول: أتيت النبي ﷺ وهو متوسد بردة وهو في ظل الكعبة. وقد لقينا من المشركين شدة. فقلت: ألا تدعو الله. فقعد وهو محمر وجهه. فقال: « لقد كان من قبلكم ليمشط بمشاط الحديد ما دون عظامه من لحم أو عصب، ما يصرفه ذلك عن دينه، ويوضع المنشار على مفرق رأسه. فيشق باثنين ما يصرفه ذلك عن دينه، وليؤمنن الله هذا الأمر حتى يسير الراكب من صنعاء إلى حضر موت ما يخاف إلا الله »

زاد بيان: "والذئب على غنمه".

صحيح: رواه البخاري (٣٨٥٢).

٨٥٨٦ - عن عائشة زوج النبي ﷺ حدثته، أنها قالت لرسول الله ﷺ: يا رسول الله! هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟ فقال: « لقد لقيت من قومك وكان أشد ما لقيت منهم يوم العقبة إذ عرضت نفسي على ابن عبد ليلى بن عبد كلال، فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي، فلم أستفق إلا بقرن الثعالب فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيها جبريل. فناداني، فقال: إن الله عز وجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك. وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم، قال: فناداني ملك الجبال وسلم عليّ ثم قال: يا محمد إن الله قد سمع قول قومك لك وأنا ملك الجبال، وقد بعثني ربك إليك لتأمرني بأمرك فما شئت؟ إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين، فقال له رسول الله ﷺ: بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده، لا يشرك به شيئاً ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣١) ومسلم (١٧٩٥: ١١).

٨٥٨٧ - عن أسامة بن زيد أن رسول الله ﷺ ركب على حمار على قطيفة فذكية، وأردف أسامة بن زيد وراءه، يعود سعد بن عباد في بني الحارث بن الخزرج قبل وقعة بدر، قال: حتى مر بمجلس فيه عبد الله ابن أبي سلول، وذلك قبل أن يسلم عبد الله بن أبي، فإذا في المجلس أخلاط من المسلمين والمشركين عبدة الأوثان واليهود والمسلمين، وفي المجلس عبد الله بن رواحة، فلما غشيت المجلس عجاجة الدابة حمر عبدالله بن أبي أنفه بردائه ثم قال: لا تغبروا علينا، فسلم رسول الله ﷺ عليهم ثم وقف فنزل، فدعاهم إلى الله، وقرأ عليهم القرآن، فقال عبدالله بن أبي بن سلول: أيها المرء، إنه لا أحسن مما تقول إن كان حقاً فلا تؤذنا به في مجلسنا، ارجع إلى رحلك فمن جاءك فاقصص

عليه. فقال عبد الله بن رواحة: بلى يا رسول الله فاغشنا به في مجالسنا، فإننا نحب ذلك. فاستب
المسلمون والمشركون واليهود حتى كادوا يتشاورون، فلم يزل النبي ﷺ يخفضهم حتى سكنوا، ثم
ركب النبي ﷺ دابته فسار حتى دخل على سعد بن عباد، فقال له النبي ﷺ: «يا سعد ألم تسمع ما قال
أبو حباب - يريد عبد الله بن أبي - قال كذا وكذا». قال سعد بن عباد: يا رسول الله اعف عنه
واصفح عنه، فوالذي أنزل عليك الكتاب، لقد جاء الله بالحق الذي أنزل عليك ولقد اصططح أهل
هذه البحيرة على أن يتوجوه فيعصبونه بالعصاة، فلما أبى الله ذلك بالحق الذي أعطاك الله شرق
بذلك، فذلك فعل به ما رأيت. فعفا عنه رسول الله ﷺ وكان النبي ﷺ وأصحابه يعفون عن المشركين
وأهل الكتاب كما أمرهم الله، ويصطبرون على الأذى، قال الله عز وجل: ﴿وَلَسَّمَعْنَ مِنَ الَّذِينَ
أَوْتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ وَمَنْ الَّذِينَ أَشْرَكُوا أَذَى كَثِيرًا﴾ [آل عمران: ١٨٦] وقال الله: ﴿وَدَّ
كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُمْ مِن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ﴾
[البقرة: ١٠٩] إلى آخر الآية. وكان النبي ﷺ يتأول العفو ما أمره الله به، حتى أذن الله فيهم، فلما غزا
رسول الله ﷺ بدرًا فقتل الله به صناديد كفار قريش قال ابن أبي سلول ومن معه من المشركين
وعبدة الأوثان: هذا أمر قد توجه، فبايعوا الرسول ﷺ على الإسلام، فأسلموا».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٦٦) ومسلم (١٧٩٨: ١١٦).

٨٥٨٨ - عن طارق بن عبد الله المحاربي قال: رأيت رسول الله ﷺ في سوق ذي المجاز، وعليه
حلة حمراء، فسمعته يقول: «يا أيها الناس قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا»، ورجل يتبعه يرميه
بالحجارة، قد أدمى عرقوبيه وكعبيه، وهو يقول: يا أيها الناس لا تطيعوا هذا؛ فإنه كذاب. فقلت: من
هذا؟ قيل: هذا غلام بني عبد المطلب. قلت: فمن هذا الذي يتبعه يرميه بالحجارة؟ قال: هذا عبد
العزى أبو هب. قال: فلما ظهر الإسلام خرجنا في ذلك حتى نزلنا قريبا من المدينة، ومعنا ظعينة لنا،
فبينما نحن قعود، إذ أتانا رجل عليه ثوبان، فسلم، وقال: «من أين أقبل القوم؟» قلنا: من الربذة،
قال: ومعنا جمل. قال: «أتبيعون هذا الجمل؟» قلنا: نعم. قال: «بكم؟» قلنا: بكذا وكذا صاعا من
تمر، قال: فأخذه ولم يستنقصنا قال: «قد أخذته» ثم توأر بحيطان المدينة، فتلاومنا فيما بيننا، فقلنا:
أعطيتم جملكم رجلا لا تعرفونه. فقالت الظعينة: لا تلاوموا، فإني رأيت وجه رجل لم يكن
ليحقركم، ما رأيت شيئا أشبه بالقمر ليلة البدر من وجهه، قال: فلما كان العشي أتانا رجل فسلم
علينا، وقال: أنا رسول رسول الله ﷺ، يقول: «إن لكم أن تأكلوا حتى تشبعوا، وتكتالوا حتى

تستوفوا»، قال: فأكلنا حتى شبعنا واكتلنا حتى استوفينا، قال: ثم قدمنا المدينة من الغد، فإذا رسول الله ﷺ قائم يخطب على المنبر، وهو يقول: «يد المعطي العليا، وابدأ بمن تعول، أمك وأباك، وأختك وأخاك، وأدناك أدناك»، فقام رجل فقال: يا رسول الله، هؤلاء بنو ثعلبة بن يربوع قتلوا فلانا في الجاهلية، فخذ لنا بثأرنا منه، فرفع رسول الله ﷺ يديه حتى رأيت بياض إبطيه وقال: «ألا تجني أم على ولد، ألا لا تجني أم على ولد».

حسن: رواه ابن حبان (٦٥٦٢)، والدارقطني (٤٤-٤٥/٣)، والحاكم (٦١١/٢-٦١٢).

١٦- باب إن الله يصرف شتم أعداء الله عن حبيبه ﷺ

٨٥٨٩- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم، يشتمون مذمما، ويلعنون مذمما، وأنا محمد». صحيح: رواه البخاري (٣٥٣٣).

١٧- باب ما جاء من الاتهامات الباطلة من المشركين

ومن هذه الاتهامات:

١- المجنون:

﴿شَرُّ تَوَلَّوْا عَنْهُ وَقَالُوا مُعَلَّمٌ مَجْنُونٌ﴾ [الدخان: ١٤]

﴿وَقَالُوا يَا أَيُّهَا الَّذِي نُزِّلَ عَلَيْهِ الذِّكْرُ إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ﴾ [الحجر: ٦]

﴿وَإِنْ يَكَادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَيُزْلِقُونَكَ بِأَبْصَرِهِمْ لَمَّا سَمِعُوا الذِّكْرَ وَيَقُولُونَ إِنَّهُ لَمَجْنُونٌ﴾ [القلم: ٥١]

رد الله على هؤلاء:

﴿مَا أَنْتَ بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِمَجْنُونٍ﴾ [القلم: ٢]

وقال تعالى: ﴿وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ﴾ [التكوير: ٢٢]

٢- كاهن: اتهموا النبي ﷺ بالكاهن: فرد الله عليهم بقوله:

﴿فَذَكِّرْ مَا أَنْتَ بِنِعْمَتِ رَبِّكَ بِكَاهِنٍ وَلَا مَجْنُونٍ﴾ [الطور: ٢٩]

وقال: ﴿وَلَا يَقُولُ كَاهِنٌ قَلِيلًا مَا تَدَّكَّرُونَ﴾ [الحاقة: ٤٢]

٣- شاعر:

﴿وَيَقُولُونَ إِنَّا لَنَأْتِيَنَّكَ بِشَاعِرٍ يَمْحُورٍ﴾ [الصافات: ٣٦]

فرد الله عليهم قائلا:

﴿ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُوْمَنُونَ ﴾ [الحاقة: ٤١]
 ﴿ أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَّبْرِئُصْ بِهِ رَبِّبَ الْمَنُونِ ﴾ [الطور: ٣٠]

٤- ساحر:

﴿ قَالَ الْكٰفِرُونَ اِنَّ هٰذَا لَسِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾ [يونس: ٢]
 ﴿ كَذٰلِكَ مَا اٰتٰى الَّذِيْنَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَّسُوْلٍ اِلَّا قَالُوْا سٰحِرٌ اَوْ مَجْنُوْنٌ ﴾ [الذاريات: ٥٢]
 ﴿ وَتَعْجَبُوْا اَنْ جَاءَهُمْ مُّنْذِرٌ مِّنْهُمْ وَقَالَ الْكٰفِرُونَ هٰذَا سِحْرٌ كَذٰبٌ ﴾ [ص: ٤]
 ﴿ اِنَّ هٰذَا اِلَّا سِحْرٌ مُّؤْتَرٌ ﴾ [المدثر: ٢٤]

٤- قالوا: يعلمه بشر:

﴿ وَلَقَدْ نَعَلْمُ اَنْهُمْ يَقُوْلُوْنَ اِنَّمَا يَعْلَمُهُ بِشَرِّ لِّسَانِ الَّذِيْ يُلْحِدُوْنَ اِلَيْهِ اَعْجَمِيٌّ وَهٰذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِيْنٌ ﴾ [النحل: ١٠٣]

٨٥٩٠- عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿ اِنَّمَا يَعْلَمُهُ بِشَرِّ ﴾ [النحل: ١٠٣]. قالوا: إنما يعلم محمداً عبد ابن الحضرمي وهو صاحب الكتب فقال الله: ﴿ لِسَانُ الَّذِي يُلْحِدُونَ إِلَيْهِ أَعْجَمِيٌّ وَهَذَا لِسَانٌ عَرَبِيٌّ مُّبِينٌ ﴾، ﴿ اِنَّمَا يَفْتَرِي الْكٰذِبُ الَّذِيْنَ لَا يُؤْمِنُوْنَ بِآيٰتِ اللّٰهِ ﴾ [النحل: ١٠٣، ١٠٥].

صحيح: رواه الحاكم (٣٥٧/٢).

١٨- باب إن الله كفى رسوله المستهزئين

قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ اَسْتَهْزِئُوْا بِرُسُلِ مِّنْ قَبْلِكَ فَحَاقَ بِالَّذِيْنَ سَخِرُوْا مِنْهُمْ مَّا كَانُوْا بِهِ يَسْتَهْزِئُوْنَ ﴾ [الأنعام: ١٠]

وقال تعالى: ﴿ وَاِذَا رَاوُكُ اِنْ يَّتَّخِذُوْنَكَ اِلٰهًا هٰزُوْا اِهٰذَا الَّذِيْ بَعَثَ اللّٰهُ رَسُوْلًا ﴾ [الفرقان: ٤١]

ولكن الله سبحانه وتعالى كفى رسوله الله ﷺ من المستهزئين.

قال ابن إسحاق: كان عظماء المستهزئين - كما حدثني يزيد بن رومان، عن عروة بن الزبير - خمسة نفر كانوا ذوي أسنان وشرف في قومهم: الأسود بن المطلب، والأسود بن عبد يغوث، والوليد بن المغيرة، والعاص بن وائل، والحارث بن الطلائفة.

٨٥٩١- عن ابن عباس في قول الله عز وجل: ﴿ اِنَّا كَفَيْْنَاكَ الْمُسْتَهْزِئِيْنَ ﴾ [الحجر: ٩٥]

قال: المستهزؤون: الوليد بن المغيرة، والأسود بن عبد يغوث الزهري، والأسود بن المطلب أبو زمعة

من بني أسد بن عبد العزى، والحارث بن عنطلة السهمي، والعاص بن وائل، فأتاه جبريل عليه السلام شكاهم إليه رسول الله ﷺ فأراه الوليد أبا عمرو بن المغيرة فأوماً جبريل عليه السلام إلى أبجله فقال: ما صنعت؟ قال: كفيته، ثم أراه الأسود بن المطلب، فأوماً جبريل إلي عينيه فقال: ما صنعت؟ قال: كفيته، ثم أراه الحارث بن عنطلة السهمي، فأوماً إلى رأسه، فقال: ما صنعت؟ قال: كفيته، ثم أراه العاص بن وائل فأوماً إلى أخمصه، فقال: ما صنعت؟ قال: كفيته، وممر به خزاعة وهو يریش نبلا له فأصاب أبجله فقطعها، وأما الأسود بن المطلب فعمي، فمنهم من يقول: عمي هكذا، ومنهم من يقول: نزل تحت سمرة فجعل يقول: يا بني ألا تدفعون عني قد قتلت فجعلوا يقولون: ما نرى شيئاً، وجعل يقول: يا بني! ألا تمنعون عني، قد هلكت ها هو ذا أظعن بالشوك في عيني، فجعلوا يقولون: ما نرى شيئاً! فلم يزل كذلك حتى عميت عيناه، وأما الأسود بن عبد يغوث الزهري فنخرج في رأسه قروح فمات منها، وأما الحارث بن عنطلة فأخذ الماء الأصفر في بطنه حتى خرج من فيه فمات فيها، وأما العاص بن وائل فبينما هو كذلك يوماً إذ دخل في رأسه شبرقة حتى امتلأت منها فمات منها وقال غيره في هذا الحديث: فركب إلى الطائف على حمار فربض على شبرقة فدخلت في أخمص قدمه شوكة فقتلته.

حسن: رواه الطبراني في الأوسط (٥/٥١٥ - ٥١٦) والبيهقي في الدلائل (٢/٣١٦ - ٣١٨).

١٩- باب طلب المشركين من رسول الله ﷺ طرد الفقراء عنه

٨٥٩٢- عن سعد بن أبي وقاص: كنا مع النبي ﷺ ستة نفر فقال المشركون للنبي ﷺ: اطرده هؤلاء يجترئون علينا. قال: وكنت أنا، وابن مسعود، ورجل من هذيل، وبلال، ورجلان لست أسميهما، فوقع في نفس رسول الله ﷺ ما شاء الله أن يقع، فحدث نفسه فأنزل الله: ﴿وَلَا تَطْرُدِ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ٥٢] صحيح: رواه مسلم (٤٦: ٢٤١٣).

٢٠- باب دعاء رسول الله ﷺ على قريش

٨٥٩٣- عن مسروق قال: كنا عند عبد الله جلوساً وهو مضطجع بيننا. فأتاه رجل فقال: يا أبا عبد الرحمن! إن قاصاً عند أبواب كندة يقص ويزعم أن آية الدخان تجيء فتأخذ بأنفاس الكفار. ويأخذ المؤمنين منه كهيئة الزكام، فقال عبد الله وجلس وهو غضبان: يا أيها الناس! اتقوا الله من علم

منكم شيئاً فليقل بما يعلم. ومن لم يعلم فليقل: الله أعلم؟ فإنه أعلم لأحدكم أن يقول لما لا يعلم: الله أعلم. فإن الله عز وجل قال لنبيه ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّمِينَ﴾ [ص: ٨٦] إن رسول الله ﷺ لما رأى من الناس إديباراً. فقال: «اللهم سبع كسيع يوسف» قال: فأخذهم سنة حصت كل شيء حتى أكلوا الجلود والميتة من الجوع. وينظر إلى السماء أحدهم فيرى كهيئة الدخان. فأتاه أبو سفيان فقال: يا محمداً إنك جئت تأمر بطاعة الله وبصلة الرحم. وإن قومك قد هلكوا. فادع الله لهم. قال الله تعالى: ﴿فَأَرْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ ﴿١٥﴾ يَغْشَى النَّاسَ هَذَا عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [الدخان: ١٠-١١] إلى قوله: ﴿إِنَّكُمْ عَائِدُونَ﴾ [الدخان: ١٥] قال: أفيكشف عذاب الآخرة؟ يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون. فالبطشة يوم بدر. وقد مضت آية الدخان والبطشة والالزام، وآية الروم. متفق عليه: رواه البخاري (١٠٠٧) ومسلم (٢٧٩٨).

٨٥٩٤ - عن ابن مسعود قال: خمس قد قضين: الالزام، والروم، والبطشة، والقمر، والدخان. متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٢٥) ومسلم (٢٧٩٨: ٤).

٢١- باب طبيعة رسالة النبي ﷺ

١- أنه بشير ونذير:

﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة: ١١٩]
 ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا مُنذِرٌ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾ [ص: ٦٥] ﴿إِنِّي لَكُمْ نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ﴾ [هود: ٢]
 ﴿إِنَّمَا أَنْتَ مُنذِرٌ وَلِكُلِّ قَوْمٍ هَادٍ﴾ [الرعد: ٧]
 ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ [الأحزاب: ٤٥]

٢- أمر بتبليغ ما أنزل الله:

﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]

٣- ليس للنبي أن يبدل شيئاً من القرآن:

﴿وَإِذْ أَنْتَلَى عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالَ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَنْتَ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدَّلَهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [يونس: ١٥]

٤- أمر النبي ﷺ بالمباهلة من خالفه من المشركين:

﴿فَمَنْ حَاجَّكَ فِيهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا نَدْعُ أَبْنَاءَنَا وَأَبْنَاءَكُمْ وَنِسَاءَنَا وَنِسَاءَكُمْ﴾ [آل عمران: ٦١]

٥- أنه ﷺ لا ينطق إلا ما يوحى إليه:

﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ۖ عَلَّمَهُ شَدِيدُ الْقُوَىٰ ﴾ [النجم: ٣- ٥]

٦- أن النبي ﷺ يهدي إلى صراط مستقيم:

﴿ وَإِنَّكَ لَنَهْدِي إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [الشورى: ٥٢]

٧- النبي ﷺ كان ينذر بالوحي:

﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنْذَرُكُمْ بِالْوَحْيِ وَلَا يَسْمَعُ الصُّمُّ الدُّعَاءَ إِذَا مَا يُنذَرُونَ ﴾ [الأنبياء: ٤٥]

٨- حرص النبي ﷺ على إيمان قومه:

﴿ فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَىٰ آثَرِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ [الكهف: ٦]

٩- سأله عن علم الساعة:

﴿ قُلْ إِنَّمَا عَمَلُهُا عِنْدَ اللَّهِ ﴾ [الأحزاب: ٦٣]

١٠- إن اليهود والنصارى لا يرضون حتى تتبع ملتهم

﴿ وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنْ هَدَىٰ اللَّهُ هُوَ الْهَدَىٰ ﴾ [سورة البقرة: ١٢٠]

١١- أهل الكتاب يعرفونه أنه رسول الله ﷺ:

﴿ الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ﴾ [البقرة: ١٤٦]

١٢- النبي ﷺ لا يعلم علم الغيب إلا ما علمه الله تعالى:

﴿ وَلَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتَ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴾ [الأعراف: ١٨٨]

١٣- المفلحون من اليهود والنصارى الذين يتبعون الرسول النبي الأمي:

﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنزِلَ مَعَهُ ۗ أُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [سورة الأعراف: ١٥٧]

١٤- من وظائف الرسول تعليم الكتاب والحكمة وتركيبتهم:

﴿ هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ ﴾ [الجمعة: ٢]

١٥- النبي ﷺ لم يكن يعرف القراءة والكتابة:

﴿ وَمَا كُنْتَ تَتْلُوا مِنْ قَبْلِهِ مِنْ كِتَابٍ وَلَا تَخُطُّهُ بِيَمِينِكَ إِذَا لَأَزْتَابَ الْمُبْطِلُونَ ﴾

[الأنكبوت: ٤٨]

١٦- اتباع النبي ﷺ من محبة الله:

﴿ قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [آل

عمران: ٣١]

١٧- إطاعة الرسول هو إطاعة الله:

﴿ مَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ﴾ [النساء: ٨٠]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنَّهُ وَاتَّبَعْتُمْ تَسْمَعُونَ ﴾ [الأنفال: ٢٠]

١٨- التحذير من مخالفة أمر رسول الله ﷺ:

﴿ فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم ﴾ [سورة النور: ٦٣]

﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ

فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا مُبِينًا ﴾ [الأحزاب: ٣٦]

١٩- بعثه الله رحمة للعالمين:

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]

٢٠- إنه رسول العالمين:

﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ

لُحْيِي وَيُؤْتِي السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْأَفْئِدَةَ وَالْأَنْفُسَ مَن يَشَاءُ وَهُوَ عَلِيمٌ ذَكِيمٌ ﴾ [الأعراف: ١٥٨]

﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ [سبأ: ٢٨]

٢١- أنه رسول الله:

﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ ﴾ [آل عمران: ١٤٤]

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا ﴾

[الأحزاب: ٤٠]

﴿ يَسْ ١ وَالْقُرْآنِ الْحَكِيمِ ٢ إِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ٣ عَلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴾ [سورة يس: ١-٤]

٢٢- إن الله أنزل عليه الكتاب:

﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِّلْمُسْلِمِينَ ﴾ [النحل: ٨٩]

﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا ﴾ [الشورى: ٧]

٢٣- إنه بشر يأكل ويشرب ويموت:

﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهُ وَاحِدٌ ﴾ [فصلت: ٦]

﴿ وَقَالُوا مَا لَ هَذَا الرَّسُولِ يَأْكُلُ الطَّعَامَ وَيَحْسِي فِي الْأَسْوَاقِ ﴾ [الفرقان: ٧]

﴿ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ٩٣]

﴿ وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمْ الْهُدَىٰ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا ﴾ [الإسراء: ٩٤]

٢٤- إنه خاتم النبيين ليس بعده نبي:

﴿ مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ ﴾ [الأحزاب: ٤٠]

٢٥- الرسول لا يأتي بآية إلا بإذن الله:

﴿ وَمَا كَانَ لِرَسُولٍ أَنْ يَأْتِيَ بِآيَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ ﴾ [الرعد: ٣٨]

٢٦- النهي عن رفع الأصوات فوق صوت النبي ﷺ:

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَنْ

تَحْبِطَ أَعْمَلُكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ ﴾ [الحجرات: ٢]

﴿ لَا تَجْعَلُوا دُعَاءَ الرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَاءِ بَعْضِكُمْ بَعْضًا ﴾ [النور: ٦٣]

٢٧- إن الله يعصم النبي ﷺ من الكفار:

﴿ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ ﴾ [المائدة: ٦٧]

﴿ وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرٌ

الْمُكْرِمِينَ ﴾ [الأنفال: ٣٠]

٢٨- الرسول لا يطلب من أحد أجر الرسالة والنبوة:

﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ ﴾ [ص: ٨٦]

﴿ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرًا لِلْعَالَمِينَ ﴾ [الأنعام: ٩٠]

﴿ فَخَرَّاجُ رَبِّكَ خَيْرٌ وَهُوَ خَيْرُ الرَّزَاقِينَ ﴾ [المؤمنون: ٧٢]

﴿ قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ [ص: ٨٦]

٢٩- إن الله وصف النبي ﷺ بأنه على خلق عظيم:

﴿ وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خَلْقٍ عَظِيمٍ ﴾ [القلم: ٤]

٣٠- منهم من يلزم النبي ﷺ

﴿ وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْتَخْطُونَ ﴾

[التوبة: ٥٨]

٣١- ومنهم من يؤذي النبي ﷺ بقوله: ﴿ هُوَ أَذُنٌ ﴾

﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ وَيَقُولُونَ هُوَ أُذُنٌ قُلْ أُذُنٌ خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ [التوبة: ٦١]

٣٢- باب النهي عن النجوى بين يدي رسول الله ﷺ:

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ نُهُوا عَنِ النَّجْوَى ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُوا عَنْهُ وَيَتَنَجَّوْنَ بِالْآيَةِ وَالْعُدْوَانِ وَمَعْصِيَةِ الرَّسُولِ وَإِذْ أُنذِرُوا بِمَا لَمْ يُحِيتِكُمْ بِهِ اللَّهُ وَيَقُولُونَ فِي أَنفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُكُمْ جَهَنَّمُ تَصَلُّونَهَا فَيَكْسُ الْمَصِيرُ ﴾ [المجادلة: ٨]

٣٣- نصره الله للنبي ﷺ في الغار:

﴿ إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا ﴾ [التوبة: ٤٠]

٣٤- المؤذي لرسول ﷺ يستحق العذاب الأليم:

﴿ وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [التوبة: ٦١]

٣٥- ليس للنبي أن يجرم ما أحل الله:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبَتَّغِي مَرْضَاتَ زَوْجِكَ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [التحریم: ١]

٣٦- إن الله أرسل محمداً ﷺ يظهر الحق على الدين كله:

﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَىٰ وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَىٰ الدِّينِ كُلِّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾

[الفتح: ٢٨]

٣٧- أمر النبي ﷺ بالصبر على أذى المشركين:

﴿ فَاصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْأُخْتِ إِذْ نَادَىٰ وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴾ [القلم: ٤٨]

﴿ فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُو الْعَزْمِ مِنَ الرُّسُلِ وَلَا تَسْتَعْجِلْ لَهُمْ ﴾ [الأحقاف: ٣٥]

هذه بعض صفاته ﷺ التي ذكرت في القرآن، ومن الصعب استيعاب جميع صفاته المذكورة في الكتاب والسنة.

٢٢- باب ذكر الهجرة الأولى لأصحابه إلى أرض الحبشة سنة خمس من المبعث

قال ابن إسحاق: فلما رأى رسول الله ﷺ ما يصيب أصحابه من البلاء، وما هو فيه من العافية بمكانه

من الله ومن عمه أبي طالب، وأنه لا يقدر على أن يمنعهم مما هم فيه من البلاء قال لهم: « لو خرجتم إلى

أرض الحبشة، فإن بها ملكا لا يظلم عنده أحد. وهي أرض صدق، حتى يجعل الله لكم فرجا مما أنتم فيه. »

فخرج عند ذلك المسلمون من أصحاب رسول الله ﷺ إلى أرض الحبشة مخافة الفتنة. وفرارا إلى الله

بدينهم. فكانت أول هجرة في الإسلام. سيرة ابن هشام (١/ ٣٢١)

وأخرجه البيهقي في سننه (٩/ ٩) عن ابن إسحاق، حدثني الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن

الحارث بن هشام، عن أم سلمة أنها قالت: لما ضاقت علينا مكة، وأوذي أصحاب رسول الله وفتنوا ورأوا ما

يُصيبهم من البلاء والفتنة في دينهم. وإن رسول الله ﷺ لا يستطيع دفع ذلك عنهم، وكان رسول الله في منعة من قومه، وعمه لا يصل إليه شيء مما يكره ما ينال أصحابه. فقال لهم رسول الله ﷺ: «إن بأرض الحبشة ملكا لا يظلم أحد عنده فالحقوا ببلادته حتى يجعل الله لكم فرجا ومخرجا مما أنتم فيه»، فخرجنا إليها أرسالا حتى اجتمعنا ونزلنا بخير دار إلى خير جار أمنّا على ديننا، ولم نخش منه ظلماً.. وذكر الحديث بطوله.

وهذا السياق الذي أخرجه البيهقي بهذا الإسناد لم أقف عليه في المصادر الأخرى. والبيهقي نفسه أخرجه بهذا الإسناد في الدلائل كما يليه، وابن اسحاق ذكر في السيرة بهذا الإسناد قصة هذه الهجرة كاملاً، والإمام أحمد في مسنده وليس في سياقهم الطويل قوله ﷺ: «إن بأرض الحبشة ملكا لا يظلم أحد عنده..» فالغالب أنه وقع وهم للبيهقي فأدخل حديثاً في حديث، والله تعالى أعلم.

وسرد أسماءهم ابن اسحاق وهم:

- ١- عثمان بن عفان وزوجه رقية بنت رسول الله ﷺ
- ٢- أبو حذيفة بن عتبة وامراته سهلة بنت سهيل بن عمرو ولدت له بأرض الحبشة محمد بن أبي حذيفة.
- ٣- الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد.
- ٤- مصعب بن عمير بن هاشم
- ٥- عبد الرحمن بن عوف
- ٦- أبو سلمة بن عبد الأسد المخزومي وامراته أم سلمة بنت أبي أمية
- ٧- عثمان بن مظعون
- ٨- عامر بن ربيعة
- ٩- عنزة بن أسد بن ربيعة وامراته ليلي بنت أبي خيثمة
- ١٠- أبو سبرة بن أبي رهم

قال ابن اسحاق: "فكان هؤلاء العشرة أول من خرج من المسلمين إلى أرض الحبشة فيما بلغني".

٢٣- باب الهجرة الثانية لأصحابه إلى الحبشة

٨٥٩٥- عن ابن عباس قال: سجد النبي ﷺ بالنجم، وسجد معه المسلمون والمشركون والجن والإنس أي لما نزل قوله تعالى: ﴿فَأَسْجُدُوا لِلَّهِ وَعَبُدُوا﴾ [النجم: ٦٢] صحيح: رواه البخاري (٤٨٦٢)

٨٥٩٦- عن أم سلمة ابنة أبي أمية بن المغيرة زوج النبي ﷺ قالت: لما نزلنا أرض الحبشة، جاورنا بها خير جار، النجاشي، أمنّا على ديننا، وعبدنا الله تعالى لا نؤذى، ولا نسمع شيئاً نكرهه، فلما بلغ ذلك قريشاً ائتمروا أن يبعثوا إلى النجاشي فينا رجلين جلدتين وأن يهدوا للنجاشي هدايا بما

ذلك، حتى بعث الله إلينا رسولا منا نعرف نسبه وصدقه، وأمانته وعفافه، فدعانا إلى الله تعالى لنوحده ونعبده، ونخلع ما كنا نعبد نحن وآباؤنا من دونه من الحجارة والأوثان، وأمر بصدق الحديث، وأداء الأمانة، وصلية الرحم، وحسن الجوار، والكف عن المحارم والدماء، ونهانا عن الفواحش وقول الزور، وأكل مال اليتيم، وقذف المحصنة.

وأمرنا أن نعبد الله وحده لا نشرك به شيئا، وأمرنا بالصلاة والزكاة والصيام - قالت: نعدد عليه أمور الإسلام - فصدقناه، وآمنا به، واتبعناه على ما جاء به.

فعبدنا الله وحده، فلم نشرك به شيئا، وحرمنا ما حرم علينا، وأحللنا ما أحل لنا، فعدا علينا قومنا، فعذبوه ففتنونا عن ديننا، ليردونا إلى عبادة الأوثان من عبادة الله، وأن نستحل ما كنا نستحل من الخبائث، فلما قهرونا وظلمونا، وشقوا علينا، وحالوا بيننا وبين ديننا، خرجنا إلى بلدك، واخترناك على من سواك، ورجبنا في جوارك، ورجونا أن لا نظلم عندك أيها الملك.

قالت: فقال له النجاشي: هل معك مما جاء به عن الله من شيء؟ قالت: فقال له جعفر: نعم، فقال له النجاشي: فاقرأه علي، فقرأ عليه صدراً من ﴿كَهَيْعَصَ﴾ [مريم: ١] قالت: فبكى، والله، النجاشي حتى أخضل لحيته، وبكت أساقفته حتى اخضلوا مصاحفهم حين سمعوا ما تلا عليهم. ثم قال النجاشي: إن هذا والذي جاء به موسى ليخرج من مشكاة واحدة، انطلقا، فوالله لا أسلمهم إليكم أبداً، ولا أكاد.

قالت أم سلمة: فلما خرجا من عنده قال عمرو بن العاص: والله لأنبيئته غدا أعييهم عنده، ثم أستأصل به خضراءهم. قالت: فقال له عبد الله بن أبي ربيعة، وكان أتقى الرجلين فينا: لا تفعل، فإن لهم أرحاما، وإن كانوا قد خالفونا. قال: والله لأخبرنه أنهم يزعمون أن عيسى ابن مريم عليهما السلام عبد. قالت: ثم غدا عليه الغد، فقال له: أيها الملك إنهم يقولون في عيسى ابن مريم قولاً عظيماً، فأرسل إليهم فسألهم عما يقولون فيه، قالت: فأرسل إليهم يسألهم عنه، قالت: ولم ينزل بنا مثلها، فاجتمع القوم فقال بعضهم لبعض: ماذا تقولون في عيسى إذا سألكم عنه؟ قالوا: نقول والله فيه ما قال الله وما جاء به نبينا، كائنا في ذلك ما هو كائن. فلما دخلوا عليه، قال لهم: ما تقولون في عيسى ابن مريم؟ فقال له جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه: نقول فيه الذي جاء به نبينا: هو عبد الله ورسوله وروحه وكلمته ألقاها إلى مريم العذراء البتول، قالت: فضرب النجاشي يده على الأرض فأخذ منها عوداً، ثم قال: ما عدا عيسى ابن مريم ما قلت هذا العود، فناخرت بطارقتة حوله حين قال ما قال فقال:

وإن نخرتم والله اذهبوا فأنتم سيوم بأرضي والسيوم: الآمنون من سبكم غرم، ثم من سبكم غرم، ثم من سبكم غرم، ثم من سبكم غرم، فما أحب أن لي دبراً ذهباً وإني آذيت رجلاً منكم والدبر بلسان الحبشة: الجبل ردوا عليها هداياهما، فلا حاجة لنا بها، فوالله ما أخذ الله مني الرشوة حين رد علي ملكي فأخذ الرشوة فيه، وما أطاع في الناس فأطيعهم فيه. قالت: فخرجنا من عنده مقبوحين مردودا عليها ما جاء به، وأقمنا عنده بخير دار مع خير جار.

قالت: فوالله إنا على ذلك إذ نزل به، يعني من ينازعه في ملكه، قالت: فوالله ما علمنا حزنا قط كان أشد من حزن حزنه عند ذلك، تخوفاً أن يظهر ذلك على النجاشي، فيأتي رجل لا يعرف من حقنا ما كان النجاشي يعرف منه، قالت: وسار النجاشي، وبينهما عرض النيل، قالت: فقال أصحاب رسول الله ﷺ: من رجل يخرج حتى يحضر وقعة القوم ثم يأتينا بالخبر؟ قالت: فقال الزبير بن العوام: أنا، قالت: وكان من أحدث القوم سناً، قالت: فنفضوا له قربة، فجعلها في صدره، ثم سبح عليها، حتى خرج من ناحية النيل التي بها ملتقى القوم، ثم انطلق حتى حضرهم، قالت: ودعونا الله للنجاشي بالظهور على عدوه، والتمكين له في بلاده، واستوثق عليه أمر الحبشة، فكنا عنده في خير منزل، حتى قدمنا على رسول الله ﷺ وهو بمكة.

حسن: رواه الإمام أحمد (١٧٤٠، ٢٢٤٩٨) والبيهقي في الدلائل (٣٠١/٢ - ٣٠٦).

قصة قول النجاشي: "ما أخذ الله مني الرشوة حين رد علي ملكي".

قال ابن اسحاق: قال الزهري: فحدثت عروة بن الزبير حديث أبي بكر بن عبد الرحمن، عن أم سلمة زوج النبي ﷺ فقال: هل تدري ما قوله: ما أخذ الله مني الرشوة حين رد علي ملكي، فأخذ الرشوة فيه، وما أطاع الناس في فأطيع الناس فيه؟ قال: قلت: لا، قال: فإن عائشة أم المؤمنين حدثتني أن أباه كان ملك قومه، ولم يكن له ولد إلا النجاشي، وكان للنجاشي عم، له من صلبه اثنا عشر رجلاً، وكانوا أهل بيت مملكة الحبشة، فقالت الحبشة بينهما: لو أنا قتلنا أبا النجاشي وملكناه أخاه فإنه لا ولد له غير هذا الغلام، وإن لأخيه من صلبه اثني عشر رجلاً، فتوارثوا ملكه من بعده، بقيت الحبشة بعده دهرًا، فغدوا على أبي النجاشي فقتلوه، وملكوه أخاه، فمكثوا على ذلك حيناً.

ونشأ النجاشي مع عمه، وكان لبيبا حازماً من الرجال، فغلب على أمر عمه، ونزل منه بكل منزلة، فلما رأت الحبشة مكانه (منه) قال بينهما: والله لقد غلب هذا الفتى على أمر عمه، وإنا لتتخوف أن يملكه علينا، وإن ملكه علينا ليقتلنا أجمعين، لقد عرف أنا نحن قتلنا أباه. فمشوا إلى عمه فقالوا: إما أن تقتل هذا الفتى، وإما أن تخرجه من بين أظهرنا، فإننا قد خفناه على أنفسنا، قال: ويلكم! قتلت أباه بالأمس، وأقتله اليوم! بل أخرجته من بلادكم. قالت: فخرجوا به إلى السوق، فباعوه من رجل من التجار بست مئة درهم، فقذفه في

سفينة فانطلق به، حتى إذا كان العشي من ذلك اليوم، هاجت سحابة من سحاب الخريف فخرج منه يستمطر تحتها، فأصابته صاعقة فقتلته، قالت: ففرغت الحبشة إلى ولده، فإذا هو محمق، ليس في ولده شيء فرج على الحبشة أمرهم.

فلما ضاق عليهم ما هم فيه من ذلك، قال بعضهم لبعض: تعلموا والله أن ملككم الذي لا يقيم أمركم غيره للذي بعتم غدوة، فإن كان لكم بأمر الحبشة حاجة فأدركوه (الآن) قالت: فخرجوا في طلبه، وطلب الرجل الذي باعوه منه حتى أدركوه، فأخذوه منه، ثم جاءوا به، فعقدوا عليه التاج، وأقعدوه على سرير الملك، فملكوه.

فجاءهم التاجر الذي كانوا باعوه منه، فقال: إما أن تعطوني مالي، وإما أن أكلمه في ذلك؟ قالوا: لا نعطيك شيئاً، قال: إذن والله أكلمه، قالوا: فدونك وإياه. قالت: فجاءه فجلس بين يديه، فقال: أيها الملك، ابتعت غلاماً من قوم بالسوق بست مئة درهم، فأسلموا إليّ غلامي وأخذوا دراهمي، حتى إذا سرت بغلامي أدركوني، فأخذوا غلامي، ومنعوني دراهمي، قالت: فقال لهم النجاشي: لتعطنه دراهمه، قالت: فلذلك يقول: ما أخذ الله مني رشوة حين رد علي ملكي، فأخذ الرشوة فيه، وما أطاع الناس في فأطيع الناس فيه. قالت: وكان ذلك أول ما خبر من صلابته في دينه، وعدله في حكمه.

قال ابن اسحاق: وحدثني يزيد بن رومان عن عروة بن الزبير، عن عائشة، قالت: لما مات النجاشي، كانت يتحدث أنه لا يزال على قبره نور. انظر سيرة ابن هشام (١/ ٣٣٩-٣٤٠) وهي من أخبار الماضين، وليس فيه شيء مرفوع. ولذا لا نصدقه ولا نكذبه.

وقول عائشة: لما مات النجاشي كان يتحدث.... رواه أيضاً أبو داود (٢٥٢٣) من طريق محمد بن اسحاق.

ومن أخبار النجاشي خروج الحبشة عليه

قال ابن اسحاق: وحدثني جعفر بن محمد، عن أبيه قال: اجتمعت الحبشة فقالوا للنجاشي: إنك قد فارقت ديننا، وخرجوا عليه، فأرسل إلى جعفر وأصحابه، فهبأ لهم سفناً، وقال: اركبوا فيها وكونوا كما أنتم، فإن هزمت فامضوا حتى تلحقوا بحيث شئتم، وإن ظفرت فاثبتوا. ثم عمد إلى كتاب فكتب فيه: هو يشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله، ويشهد أن عيسى ابن مريم عبده ورسوله وروحه، وكلمته ألقاها إلى مريم، ثم جعله في قبائه عند المنكب الأيمن، وخرج إلى الحبشة، وصفوا له، فقال: يا معشر الحبشة، ألسن أحق الناس بكم؟ قالوا: بلى، قال: فكيف رأيتم سيرتي فيكم؟ قالوا: خير سيرة، قال: فما بالكم؟ قالوا: فارقت ديننا، وزعمت أن عيسى عبد، قال: فما تقولون أنتم في عيسى؟ قالوا: نقول هو ابن الله، فقال النجاشي ووضع يده على صدره على قبائه: هو يشهد أن عيسى ابن مريم، لم يزد على هذا شيئاً، وإنما يعني ما كتب، فرضوا وانصرفوا عنه. فبلغ ذلك النبي ﷺ فلما مات النجاشي صلى عليه، واستغفر له. سيرة ابن هشام (١/ ٣٤٠-٣٤١) وقد ثبت في الصحيحين أن النبي ﷺ صلى على النجاشي كما سبق في كتاب الجنائز.

وكان موت النجاشي في رجب من سنة تسع، الروض الأنف (٣/٢٦٢). ونعاه رسول الله ﷺ إلى الناس في اليوم الذي مات فيه. وصلى عليه بالمصلى. وقيل: إن سريره رفع له حتى رآه فصلى عليه.

٨٥٩٧- عن ابن مسعود قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى النجاشي، ونحن نحو من ثمانين رجلاً، فيهم عبد الله بن مسعود، وجعفر، وعبد الله بن عرفطة، وعثمان بن مظعون، وأبو موسى، فأتوا النجاشي، وبعثت قريش عمرو بن العاص وعمارة بن الوليد بهدية، فلما دخلا على النجاشي سجداً له، ثم ابتدراه عن يمينه وعن شماله، ثم قالوا له: إن نفرأ من بني عمنا نزلوا أرضك، فابعث إليهم، فبعث إليهم، فقال جعفر: أنا خطيبكم اليوم فاتبعوه، فسلم ولم يسجد، فقالوا له: مالك لا تسجد للملك؟! قال: إنا لا نسجد إلا لله عز وجل. قال: وما ذلك؟ قال: إن الله عز وجل بعث إلينا رسوله ﷺ وأمرنا أن لا نسجد لأحد إلا لله عز وجل، وأمرنا بالصلاة والزكاة، قال عمرو بن العاص: فإنهم يخالفونك في عيسى ابن مريم! قال: ما تقولون في عيسى ابن مريم وأمه؟ قالوا: نقول كما قال الله عز وجل، هو كلمة الله وروحه، ألقاها إلى العذراء البتول التي لم يمسهما بشر، ولم يفرضها ولد، قال: فرفع عوداً من الأرض، ثم قال: يا معشر الحبشة والقسيسين والرهبان، والله ما يزيدون على الذي نقول فيه ما يسوى هذا؟ مرحباً بكم، وبمن جئتم من عنده، أشهد أنه رسول الله، فإنه الذي نجد في الإنجيل، وإنه الرسول الذي بشر به عيسى ابن مريم، انزلوا حيث شئتم، والله لو لا ما أنا فيه من الملك لأتيته حتى أكون أنا أحمل نعليه، وأوضؤه. وأمر بهدية الآخرين فردت إليهما، ثم تعجل عبد الله بن مسعود حتى أدرك بدرأ، وزعم أن النبي ﷺ استغفر له حين بلغه موته.

حسن: رواه أحمد (٤٤٠٠) والحاكم (٢/٦٢٣) والبيهقي في الدلائل (٢/٢٩٨).

٨٥٩٨- عن أبي موسى الأشعري قال: بلغنا مخرج النبي ﷺ ونحن باليمن، فخرجنا مهاجرين إليه - أنا وأخوان لي أنا أصغرهم: أحدهما أبو بردة والآخر أبو رهم - إما قال في بضع وإما قال في ثلاثة وخمسين أو اثنين وخمسين رجلاً من قومي - فركبنا سفينة، فألقنا سفينتنا إلى النجاشي في الحبشة، ووافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده، فقال جعفر: إن رسول الله ﷺ بعثنا ها هنا، وأمرنا بالإقامة، فأقيموا معنا، فأقمنا معه حتى قدمنا جميعاً، فوافقنا النبي ﷺ حين افتتح خيبر، فأسهم لنا - أو قال: فأعطانا منها -، وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئاً، إلا لمن شهد معه، إلا أصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه، قسم لهم معهم.

صحيح: أخرجه البخاري (٣١٣٦).

على رسول الله ﷺ ليصحبه، وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر - وهو الخبط - أربعة أشهر. قال ابن شهاب قال عروة: قالت عائشة: فبينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهرية قال قائل لأبي بكر: هذا رسول الله ﷺ متقنعا - في ساعة لم يكن ياتينا فيها - فقال أبو بكر: فداء له أبي وأمي، والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر. قالت: فجاء رسول الله ﷺ فاستأذن، فأذن له، فدخل، فقال النبي ﷺ لأبي بكر: «أخرج من عندك». فقال أبو بكر: إنما هم أهلك بأبي أنت يا رسول الله. قال: «فإني قد أذن لي في الخروج». فقال أبو بكر: الصحابة بأبي أنت يا رسول الله؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم». قال أبو بكر: فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتي هاتين. قال رسول الله ﷺ: «بالثمن». قالت عائشة: فجهزناهما أحث الجهاز، وصنعنا لهما سفرة في جراب، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب، فبذلك سميت ذات النطاق قالت: ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار في جبل ثور، فكمنا فيه ثلاث ليال، يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن، فيدلج من عندهما بسحر، فيصبح مع قريش بمكة كبائت، فلا يسمع أمرا يكتادان به إلا وعاه، حتى يأتيهما بخبر ذلك حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم، فيريجها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء، فيبيتان في رسل وهو لبن منحتها ورضيفها، حتى ينق بها عامر بن فهيرة بغلس، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث، واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلا من بني الدليل، وهو من بني عبد بن عدي هاديا خريتا - والخريت الماهر بالهداية - قد غمس حلقاً في آل العاص بن وائل السهمي، وهو على دين كفار قريش، فأمناه، فدفعنا إليه راحلتيهما، وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث، وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل، فأخذ بهم طريق السواحل.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٠٥).

٢٥- باب دخول النبي ﷺ مع المسلمين في شعب أبي طالب في السنة السابعة من البعثة

٨٦٠٠ - عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ من الغد يوم النحر وهو بمنى «نحن نازلون غدا

بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر».

يعني بذلك المحصّب. وذلك أن قريشاً وكنانة، تحالفت على بني هاشم وبني عبد المطلب أو بني

المطلب أن لا يناكحوهم، ولا يبايعوهم حتى يسلموا إليهم النبي ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (١٥٩٠) ومسلم (١٣١٤).

قال ابن إسحاق: فلما رأت قريش أن أصحاب رسول الله ﷺ قد نزلوا بلداً أصابوا منه أمناً وقراراً، وإن النجاشي قد منع من لج إليه منهم، وأن عمر قد أسلم، فكان هو وحمزة بن عبد المطلب مع رسول الله ﷺ وأصحابه، وجعل الإسلام يفسو في القبائل، اجتمعوا واثمروا (بينهم) أن يكتبوا كتاباً يتعاقدون فيه على بني هاشم، وبني عبد المطلب، على أن لا ينكحوا إليهم ولا ينكحوهم، ولا يبيعوهم شيئاً، ولا يبتاعوا منهم، فلما اجتمعوا لذلك كتبوه في صحيفة، ثم تعاهدوا وتوثقوا على ذلك، ثم علقوا الصحيفة في جوف الكعبة توكيداً على أنفسهم، وكان كاتب الصحيفة منصور بن عكرمة بن عامر بن هاشم بن عبد مناف بن عبد الدار بن قصي. قال ابن إسحاق: "فلما فعلت ذلك قريش انحازت بنو هاشم وبنو المطلب إلى أبي طالب بن عبد المطلب فدخلوا معه في شعبه، واجتمعوا إليه. وخرج من بني هاشم أبو لهب عبد العزى بن عبد المطلب إلى قريش فظاهرهم. سيرة ابن هشام (١/ ٣٥٠-٣٥١) قال موسى بن عقبة: "بقوا على ذلك ثلاث سنين حتى جهدوا ولم يكن يأتيهم شيء من الأقوات إلا خفية".

أي من سنة سبع من المبعث إلى السنة العاشرة من المبعث قبل الهجرة بنحو ثلاث سنين. وذكر أصحاب السير: ثم قام بنقض الصحيفة نفر من أشدهم في ذلك صنيعة هشام بن عمرو بن الحارث، وزهير بن أبي أمية، والمطعم بن عدي، وزمعة بن الأسود، وأبو البخترى بن هشام بن الحارث، وكان تربطهم ببني هاشم والمطلب صلوات رحم.

٢٦- باب وفاة أبي طالب ناصر النبي ﷺ وزوجته الشفيقة خديجة رضي الله

عنها في السنة العاشرة من البعثة

قال ابن إسحاق: ثم إن خديجة وأبا طالب هلكا في عام واحد فتبعت على رسول الله ﷺ المصائب بهلك خديجة، وكانت له وزير صدق على الإسلام يشكو إليها، وبهلك عمه أبي طالب، وكان له عضداً وحرزا في أمره، ومنعة وناصراً على قومه. وذلك قبل مهاجره إلى المدينة بثلاث سنين. فلما هلك أبو طالب نالت قريش من رسول الله ﷺ من الأذى ما لم تكن تطمع به في حياة أبي طالب، حتى اعترضه سفيه من سفهاء قريش فنثر على رأسه تراباً. السيرة لابن هشام (١/ ٤١٦)

٨٦٠١- عن العباس بن عبد المطلب أنه قال للنبي ﷺ: ما أغنيت عن عمك، فإنه كان يحوطك ويغضب لك. قال: « هو في ضحضاح من نار، ولولا أنا لكان في الدرك الأسفل من النار». متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩).

وفي رواية: « وجدته في غمرات من النار فأخرجته إلى ضحضاح ».

وضحضاح هو ما رق من الماء على وجه الأرض إلى نحو الكعبين يعني هو في النار تبلغ إلى كعبيه، ولو أنا لكان في الدرك الأسفل من النار: أي قعر جهنم وأقصى أسفلها.

٨٦٠٢ - عن المسيب بن حزن قال: لما حضر أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ فوجد عنده أبا جهل بن هشام وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة. قال رسول الله ﷺ لأبي طالب: « يا عم، قل لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله ». فقال أبو جهل وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه. ويعودان بتلك المقالة، حتى قال أبو طالب آخر ما كلمهم: هو على ملة عبد المطلب. وأبى أن يقول: لا إله إلا الله. فقال رسول الله ﷺ: « أما والله لأستغفرن لك ما لم أنه عنك ». فأنزل الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أَوْلَىٰ قُرْبَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴾ [التوبة: ١١٣] وأنزل في أبي طالب: فقال لرسول الله ﷺ: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَا كُنَّ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص: ٥٦].

متفق عليه: رواه البخاري (٤٧٧٢) ومسلم (٢٤).

٨٦٠٣ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ لعمه « قل لا إله إلا الله أشهد لك بها يوم القيامة ».

قال: لولا تُعَيِّرني قريش يقولون: إنما حملة على ذلك الجزع لأقررت بها عينك، فأنزل الله: ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَا كُنَّ اللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾ [القصص: ٥٦]. صحيح: رواه مسلم (٢٥).

٨٦٠٤ - عن أبي سعيد أنه سمع النبي ﷺ وذكر عنده عمه فقال: « لعله تنفعه شفاعتي يوم القيامة، فيجعل في ضحضاح من النار يبلغ كعبيه يغلي منه دماغه ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٣٨٥) ومسلم (٢١٠). وفي رواية: « تغلي منه أم دماغه ».

٨٦٠٥ - عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: « أهون أهل النار عذابا أبو طالب، وهو متعل بنعلين يغلي منهما دماغه ». صحيح: رواه مسلم (٢١٢).

٢٧ - باب خروج النبي ﷺ إلى الطائف للدعوة في السنة العاشرة من البعثة وما

لقي من أهلها من الأذى

٨٦٠٦ - عن عروة أن عائشة حَدَّثَتْهُ، أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! هَلْ أَتَىٰ عَلَيْكَ يَوْمَ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمِ أَحَدٍ؟ فَقَالَ « لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ. وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعُقَبَةِ. إِذْ

عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال. فلم يجبني إلى ما أردت. فانطلقت وأنا مهموم على وجهي. فلم أستفق إلا بقرن الثعالب. فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظلمتني. فنظرت فإذا فيها جبريل. فناداني. فقال: إن الله عز وجل قد سمع قول قومك لك وما ردوا عليك. وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم. قال: فناداني ملك الجبال وسلم علي. ثم قال: يا محمد! إن الله قد سمع قول قومك لك. وأنا ملك الجبال. وقد بعثني ربك إليك لتأمرني بأمرك. فما شئت؟ إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين». فقال له رسول الله ﷺ « بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده، لا يشرك به شيئاً ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣١)، ومسلم (١٧٩٥).

قوله: "الأخشبين" هما جبلان بمكة أبو قبيس والذي يقابله، والمراد بإطباقهما أن يلتقيا على أهل مكة، وبه قال ابن القيم وابن حجر. انظر: زاد المعاد (٣/٣٢)، وفتح الباري (٦/٣١٦).

قوله: «يوم العقبة» هو: اليوم الذي يجتمع الناس لأداء الحج بمنى، ولعل النبي ﷺ بعد حضور يوم العقبة توجه إلى الطائف، ولقي ابن عبد ياليل وأكابر أهل الطائف، وكان ذلك في شوال سنة عشرة من المبعث بعد موت أبي طالب وخديجة، وكون الحج في شهر شوال من أجل النسيء في الجاهلية بدلا من شهر ذي الحجة، وقد وهم بعض الشراح فقالوا: إن القصة وقعت في العقبة بمنى، والصواب أنها وقعت في الطائف.

وذكر موسى بن عقبة في المغازي عن ابن شهاب أنه ﷺ لما مات أبو طالب توجه إلى الطائف رجاء أن يؤوه. فعمد إلى ثلاثة نفر من ثقيف وهم سادتهم وهم إخوة عبد ياليل وحييب ومسعود بنو عمرو، فعرض عليهم نفسه، وشكى إليهم ما انتهك منه قومه فردوا عليه أقبح رد "الفتح" (٦/٣١٥) بل أغروا به سفهائهم، فجعلوه يرمونه بالحجارة حتى دميت قدماه ﷺ وكان معه زيد بن حارثة مولاه يقيه بنفسه حتى أصابه شجاج في رأسه.

٨٦٠٧ - عن عبد الله بن جعفر بن أبي طالب قال: لما توفي أبو طالب خرج النبي ﷺ ماشيا على قدميه إلى الطائف، ودعاهم إلى الله، فلم يجيبوه، فأتى ظل شجرة، فصلى ركعتين، ثم قال: «اللهم إليك أشكو ضعف قوتي، وقلة حيلتي، وهواني على الناس، يا أرحم الراحمين، أنت رب المستضعفين، وأنت ربي، إلى من تكلني، إلى بعيد يتجهمني؟ أو إلى عدو ملكته أمري، إن لم يكن بك غضب علي فلا أبالي. غير أن عافيتك هي أوسع لي، أعوذ بنور وجهك الذي أشرقت له الظلمات، وصلح عليه أمر الدنيا والآخرة، أن يحل علي غضبك، أو أن ينزل بي سخطك، لك العتبى حتى ترضى، ولا حول ولا قوة إلا بك».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٤/١٣٩ - ١٤٠) وفي الدعاء (٢/١٢٨٠).

٢٨- باب ما جاء في الإسراء والمعراج

قال تعالى: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ إِلَى الْمَسْجِدِ الْأَقْصَا الَّذِي بَرَكْنَا حَوْلَهُ لِنُرِيَهُ مِنَ السَّمَاءِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الإسراء: ١] قال الزهري: أسري برسول الله ﷺ إلى بيت المقدس قبل خروجه إلى المدينة بسنة، هكذا ذكر موسى بن عقبة عن ابن شهاب وهو قول عروة أيضاً، الدلائل للبيهقي (٢/ ٣٥٤-٣٥٥) هذا هو الصحيح ومنهم من حدد أنه ليلة سبع وعشرين من ربيع الأول قبل الهجرة. وكان الإسراء والمعراج في ليلة واحدة ومرة واحدة بالروح والجسد يقظة لا مناماً على رأي جمهور العلماء.

قال القرطبي: "عليه يدل ظاهر الكتاب، وصحيح الأخبار، ومبادرة قریش لإنكار ذلك وتكذيبه، ولو كان مناماً لما أنكروه، ولما افتتن به من افتتن، إذ كثيراً ما يُرى في المنام أمور عجيبة وأحوال هائلة. فلا يستبعد ذلك في النوم، وإنما يستبعد في اليقظة" المفهم (١/ ٣٨٥)

٨٦٠٨- عن أبي ذر كان يحدث أنّ رسول الله ﷺ قال: «فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ فَنَزَلَ جَبْرِيْلُ ﷺ، فَفَرَجَ صَدْرِي. ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمٍ. ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَعَهَا فِي صَدْرِي ثُمَّ أَطْبَقَهَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا قَالَ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا: افْتَحْ. قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا جَبْرِيْلُ. قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ، قَالَ: فَأَرْسَلْ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَفَتَحَ. قَالَ: فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ، قَالَ: فَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكٌ، وَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكْيٌ. قَالَ: فَقَالَ: مَرِحِبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالابْنِ الصَّالِحِ. قَالَ: قُلْتُ: يَا جَبْرِيْلُ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ أَهْلُ الْجَنَّةِ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحِكٌ وَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكْيٌ. قَالَ: ثُمَّ عَرَجَ بِي جَبْرِيْلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ لِحَازِنِهَا: افْتَحْ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ حَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَفَتَحَ.

فقال أنس بن مالك: فذكر أنه وجد في السماوات آدم وإدريس وعيسى وموسى وإبراهيم صلوات الله عليهم أجمعين، ولم يُثبت كيف منازلهم غير أنه ذكر أنه قد وجد آدم عليه السلام في السماء الدنيا وإبراهيم في السماء السادسة. قال: فلما مرّ جبريل ورسول الله ﷺ بإدريس صلوات الله عليه، قال: مرحباً بالنبي الصالح، والأخ الصالح قال: ثم مرّ فقلت: من هذا؟ فقال: هذا إدريس. قال: ثم مررت بموسى عليه السلام، فقال: مرحباً بالنبي الصالح والأخ الصالح. قال: قلت من هذا؟ قال: هذا موسى. قال: ثم مررت بعيسى، فقال: مرحباً بالنبي الصالح والأخ الصالح. قلت: من هذا؟

قال: هذا عيسى بن مريم. قال: ثم مررتُ بإبراهيم عليه السّلام، فقال: مرحباً بالنبي الصّالح والابن الصّالح. قال: قلت من هذا؟ قال: هذا إبراهيم».

قال ابنُ شهاب: وأخبرني ابنُ حزم أنّ ابنَ عباس وأبا حَبَّة الأنصاريّ كانا يقولان: قال رسول الله ﷺ: «ثم عرج بي حتى ظهرْتُ لمستوى أسمعُ فيه صريفَ الأَقلام».

قال ابنُ حزم، وأنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ: «ففرض الله على أمّتي خمسين صلاة». قال: «فرجعت بذلك حتى أمر بموسى فقال موسى عليه السّلام: ماذا فرض ربُّك على أمّتك؟ قال: قلت: فرض عليهم خمسين صلاة قال لي موسى عليه السّلام: فراجع ربَّك فإنَّ أمّتك لا تطيق ذلك. قال: فراجعت ربِّي، فوضع شطرها. قال: فرجعت إلى موسى عليه السّلام فأخبرته، قال: راجع ربك فإنَّ أمّتك لا تطيق ذلك قال: فراجعت ربي فقال: هي خمس وهي خمسون لا يبدل القول لدي قال: فرجعت إلى موسى فقال: راجع ربَّك فقلت: قد استحيت من ربي. قال: ثم انطلق بي جبريل حتى نأتى سدرَةَ المنتهى فغشيها ألوانٌ لا أدري ما هي. قال: ثم أُدخلتُ الجنَّةَ فإذا فيها جنابُدُ اللؤلؤِ وإذا ترابُها المسك».

متفق عليه: رواه البخاريّ (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣)، واللفظ لمسلم.

٨٦٠٩ - عن مالك بن صعصعة - رجل من قومه - قال: قال نبيُّ الله ﷺ: «بيننا أنا عند البيت بين النَّائم واليقظان، إذ سمعتُ قائلاً يقول: أحدُ الثلاثة بين الرّجلين، فأتيتُ فانطلقَ بي فأُتيتُ بِطَسْتٍ من ذهب فيها من ماء زمزم، فُشِّحَ صدري إلى كذا وكذا. (قال قتادة: فقلت للذي معي: ما يعني؟ قال: إلى أسفل بطنه) فاستخرج قلبي فغسل بماء زمزم، ثم أعيد مكانه، ثم حُثِّي إيماناً وحكمةً، ثم أُتيتُ بدابةٍ أبيضُ يقال له البرأقُ فوق الحمار ودون البغل، يقعُ خَطْوُهُ عند أقصى طَرَفِهِ، فَحُمِلْتُ عليه، ثم انطلقنا حتى أتينا السّماء الدُّنيا، فاستفتحَ جبريلُ ﷺ فقيل: من هذا؟ قال: جبريل، قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ قيل: وقد بعث إليه؟ قال: نعم، قال: ففتح لنا، وقال: مرحباً به ولنعم المجيء جاء، قال: فأتينا على آدم عليه السّلام.

وساق الحديث بقصته وذكر أنه لقي في السّماء الثانية عيسى ويحيى عليهما السّلام، وفي الثالثة يوسف، وفي الرّابعة، إدريس، وفي الخامسة هارون صلوات الله عليهم وسلّم. قال: ثم انطلقنا حتى انتهينا إلى السّماء السادسة، فأُتيت على موسى عليه السّلام فسَلَّمْتُ عليه، فقال: مرحباً بالأخ الصّالح والنبي الصّالح، فلما جاوزته بكى فنودي ما يبكيك؟ قال: ربِّ هذا غلامٌ بعثته بعدي يدخل من أمّته

محمد. قيل: وقد بُعث إليه؟ قال: قد بعث إليه ففتح لنا، فإذا أنا بآدم فرحب بي ودعا لي بخير، ثم
 عرج بنا إلى السماء الثانية، فاستفتح جبريل عليه السلام، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن
 معك؟ قال محمد. قيل: وقد بُعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بابني الخالة عيسى ابن
 مريم ويحيى بن زكريا صلوات الله عليهما فرحبا ودعوا لي بخير، ثم عرج بي إلى السماء الثالثة فاستفتح
 جبريل، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد بُعث إليه؟ قال:
 قد بُعث إليه. ففتح لنا، فإذا أنا بيوسف ﷺ إذا هو قد أعطي شطر الحسن. فرحب ودعا لي بخير، ثم
 عرج بنا إلى السماء الرابعة فاستفتح جبريل عليه السلام، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن
 معك؟ قال: محمد. قال: وقد بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا، فإذا أنا بإدريس فرحب ودعا لي
 بخير، قال الله عز وجل: ﴿وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا﴾ [مريم: ٥٧]، ثم عرج بنا إلى السماء الخامسة،
 فاستفتح جبريل، قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد بعث إليه؟
 قال: قد بعث إليه. ففتح لنا فإذا أنا بهارون ﷺ فرحب ودعا لي بخير، ثم عرج بنا إلى السماء السادسة،
 فاستفتح جبريل عليه السلام قيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد. قيل: وقد
 بعث إليه؟ قال: قد بعث إليه، ففتح لنا فإذا أنا بموسى ﷺ فرحب ودعا لي بخير، ثم عرج إلى السماء
 السابعة، فاستفتح جبريل، فقيل: من هذا؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ. قيل: وقد
 بُعث إليه؟ قال: قد بعث إليه. ففتح لنا فإذا أنا بإبراهيم ﷺ مسنداً ظهره إلى البيت المعمور وإذا هو
 يدخله كل يوم سبعون ألف ملك لا يعودون إليه، ثم ذهب بي إلى السدرة المنتهى وإذا ورقها كأذان
 الفيلة وإذا ثمرها كالقلال. قال: فلما غشيها من أمر الله ما غشي تغيرت فما أحدٌ من خلق الله يستطيع
 أن ينعتها من حسننها، فأوحى الله إليّ ما أوحى ففرض عليّ خمسين صلاةً في كل يوم وليلة، فنزلت إلى
 موسى ﷺ فقال: ما فرض ربك على أمّتك؟ قلت: خمسين صلاة. قال: ارجع إلى ربك فاسأله
 التّخفيف؛ فإنّ أمّتك لا يطيقون ذلك، فإني قد بلوت بني إسرائيل وخبرتهم، قال: فرجعت إلى ربي،
 فقلت: يا ربّ خففْ على أمّتي، فحطّ عني خمسا، فرجعت إلى موسى، فقلت: حطّ عني خمسا. قال:
 إنّ أمّتك لا يطيقون ذلك فارجع إلى ربك فاسأله التّخفيف، قال: فلم أزل أرجع بين ربي تبارك
 وتعالى وبين موسى عليه السلام حتى قال: يا محمد إنهنّ خمسُ صلوات كل يوم وليلة لكل صلاة عشر
 فذلك خمسون صلاة، ومن همّ بحسنة فلم يعملها كتبت له حسنة، فإن عملها كتبت له عشرًا، ومن
 هم بسيئة فلم يعملها لم تكتب شيئاً فإن عملها كتبت سيئة واحدة، قال: فنزلت حتى انتهيت إلى

ربك؟ قال: عهد إليّ خمسين صلاة كل يوم وليلة. قال: إن أمتك لا تستطيع ذلك فارجع فليخفف عنك ربك وعنهم، فالتفت النبي ﷺ إلى جبريل كأنه يستشيريه في ذلك فأشار إليه جبريل: أن نعم إن شئت، فعلا به إلى الجبار، فقال: وهو مكانه يا رب خفف عنا فإن أمتي لا تستطيع هذا فوضع عنه عشر صلوات، ثم رجع إلى موسى فاحتبسه فلم يزل يردده موسى إلى ربه حتى صارت إلى خمس صلوات، ثم احتبسه موسى عند الخمس، فقال: يا محمد، والله لقد راودت بني إسرائيل قومي على أدنى من هذا فضعفوا فتركوه فأمتك أضعف أجسادا وقلوبا وأبدانا وأبصارا وأسماعا فارجع فليخفف عنك ربك، كل ذلك يلتفت النبي ﷺ إلى جبريل ليشير عليه ولا يكره ذلك جبريل، فرفعه عند الخامسة فقال: يا رب إن أمتي ضعفاء أجسادهم وقلوبهم وأسماعهم وأبدانهم فخفف عنا. فقال الجبار: يا محمد، قال: لبيك وسعديك. قال: إنه لا يبدل القول لديّ كما فرضت عليك في أم الكتاب، قال: فكلُّ حسنةٍ بعشر أمثالها فهي خمسون في أم الكتاب وهي خمس عليك، فرجع إلى موسى فقال: كيف فعلت؟ فقال: خفف عنا، أعطانا بكل حسنة عشر أمثالها. قال موسى: قد والله راودت بني إسرائيل على أدنى من ذلك فتركوه ارجع إلى ربك فليخفف عنك أيضا. قال رسول الله ﷺ: يا موسى قد والله استحيت من ربي مما اختلفت إليه. قال: فاهبط باسم الله. قال: واستيقظ وهو في مسجد الحرام». متفق عليه: رواه البخاري (٧٥١٧)، ومسلم (١٦٢)، واللفظ للبخاري.

٨٦١٣ - عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «لما عرج بي ربي مررتُ بقوم لهم أظفار يجمشون وجوههم وصدورهم، فقلت: من هؤلاء يا جبريل؟» قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم. صحيح: رواه أبو داود (٤٨٧٨) وأحمد (٣٣٤٠).

٨٦١٤ - عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: «مررتُ ليلة أسري بي على قوم تُقرض شفاهم بمقاريض من نار. قال: قلت: من هؤلاء؟ قالوا: خطباء من أهل الدنيا ممن كانوا يأمرون الناس بالبرّ وينسون أنفسهم، وهم يتلون الكتاب، أفلا يعقلون». صحيح: رواه أبو يعلى (٤٠٦٩)، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٩٦٥).

٨٦١٥ - عن أنس بن مالك، قال: «أتى النبي ﷺ بالبراق ليلة أسري به مسرجاً ملجماً يركبه، فاستصعب عليه، فقال له جبريل: ما يحملك على هذا. فوالله ما ركبتُ أحدٌ أكرم على الله منه، فافرض عرقاً» صحيح: رواه عبدالرزاق في "تفسيره" (١٥٣٣)، وعنه الإمام أحمد (١٢٦٧٢)، والترمذي (٣١٣١) وحسنه. وقوله: «فارفض» أي سال.

٨٦١٦ - عن أبي هريرة، قال: قال النبي ﷺ: « حين أسري بي لقيت موسى عليه السلام، فإذا هو رجل (حسبته قال:) مضطربٌ رَجُلُ الرَّأْسِ كأنه من رجال شنوءة قال: ولقيت عيسى (فنعته النبي ﷺ) فإذا رُبْعَةٌ أحمر، كأنها خرج من ديباس (يعني حماماً) قال: ورأيت إبراهيم صلوات الله عليه وأنا أشبه ولده به، قال: وأُتيتُ بإناءين أحدهما لبن، والآخر فيه خمر، فقبل لي: خُذْ أَيُّهُمَا شِئْتَ، فأخذتُ اللَّبْنَ فشرَبْتُهُ، فقبل لي: هُدَيْتَ الْفِطْرَةَ، أو أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ، أما إِنَّكَ لو أَخَذْتَ الْخَمْرَ عَوَتْ أُمَّتُكَ ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٣٧)، ومسلم (١٦٨).

قوله: « رُبْعَةٌ » يقال: رجل رُبْعَةٌ ومربوع - أي بين الطَّوِيلِ والقَصِيرِ.
وقوله: « ديباس » قال الجوهري في صحاحه في هذا الحديث: قوله « خرج من ديباس » يعني في نضارته، وكثرة ماء وجهه، كأنه خرج من كَنٍّْ لآنَه قال في وصفه: كأن رأسه يقطر ماءً.
وفي البخاري (٤٧٠٩) من وجه آخر وفيه: قال أبو هريرة: « أتى رسول الله ﷺ ليلة أسري به بإيلياء بقَدْحين من خمر ولبن، فنظر إليهما، فأخذ اللَّبْنَ. قال جبريل: الحمد لله الذي هداك للفطرة، لو أخذت الخمر غَوَتْ أُمَّتُكَ ».

٨٦١٧ - عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: « رأيت ليلة أُسري بي موسى رجلاً آدم طَوَّالاً جعداً، كأنه من رجال شَنُوءَةٍ. ورأيت عيسى رجلاً مربعاً مربعاً الخلق إلى الحمرة والبياض سَبْطَ الرَّأْسِ، ورأيت مالكاً خازن النار والدجال، في آيات أراهن الله إياه قال تعالى: ﴿ فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِّنْ لِّقَائِهِ ﴾ [السجدة: ٢٣] ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٢٣٩)، ومسلم (١٦٥). واللفظ للبخاري.

قوله: « طَوَّالاً » أي طويل، وهما لغتان.
قوله: « جعداً » المراد بالجعد هنا جعودة الجسم، وهو اجتماعه واكتنازه، وليس المراد جعودة الشعر.
وقوله: « شَنُوءَةٍ » وهي قبيلة معروفة في اليمن، ومنه أزد شنوءة وهم حي من اليمن.
٨٦١٨ - عن ابن عباس قال: فذكروا الدجال، فقال (أي أحد الحاضرين): إنه مكتوب بين عينه كافر. قال: فقال ابن عباس: لم أسمع له ولكنه قال: « أما إبراهيم فانظروا إلى صاحبكم. وأما موسى فرجل آدم جعد على جمل أحمر مخطوم بخُلْبَةٍ، كأنني أنظر إليه إذا انحدر في الوادي يلبي ». صحيح: رواه مسلم (١٦٦: ٢٧٠).

٨٦١٩ - عن ابن عباس، أن رسول الله ﷺ مرَّ بوادي الأزرق فقال: « أي وادٍ هذا؟ ». فقالوا: هذا وادي الأزرق، قال: « كأنني أنظر إلى موسى عليه السلام هابطاً من الثنية وله جوار إلى الله بالنلبية ». ثم أتى على ثنية هرشي فقال: « أي ثنية هذه؟ ». قالوا: ثنية هرشي. قال: « كأنني أنظر إلى

يونس بن متى عليه السلام على ناقة حمراء جعدة عليه جبة من صوف. خطام ناقته خلبة، وهو يلبسها. قال ابن حنبل في حديثه: قال هشيم: يعني ليفاً « وهو يلبسها ». كذا في المسند.

صحيح: رواه مسلم (١٦٦). قوله: « الجوار » رفع الصوت والاستغاثه. ورواه أيضاً مسلم من وجه

آخر وفيه قال ابن عباس: « سرنا مع رسول الله ﷺ بين مكة والمدينة ». وفيه أيضاً: « خطام ناقته ليف خلبة ».

٨٦٢٠ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « لما كان ليلة أسري بي، وأصبحت بمكة،

فَطَعْتُ بأمرِي، وَعَرَفْتُ أَنَّ النَّاسَ مُكْذِبِي ». فقعد معتزلاً حزيناً. قال: فمرَّ عدوُّ الله أبو جهل فجاء

حتى جلس إليه فقال له كالمستهزئ: هل كان من شيء؟! فقال رسول الله ﷺ: « نعم ». قال: ما هو؟

قال: « إنَّه أسري بي اللَّيلة ». قال: إلى أين؟ قال: « إلى بيت المقدس ». قال: ثم أصبحت بين

ظهرانينا؟ قال: « نعم ». قال: فلم يره أنه يُكذِّبه مخافة أن يجرده الحديث إذا دعا قومه إليه.

قال: أرأيت إن دعوت قومك تحدُّثهم ما حدَّثتني؟ فقال رسول الله ﷺ: « نعم ». فقال: هيَّا معشر بني

كعب بن لؤي، حتَّى قال: فانتفضت إليه المجالس وجاءوا حتَّى جلسوا إليهما. قال: حدِّث قومك بما

حدَّثتني. فقال رسول الله ﷺ: « إنِّي أسري بي اللَّيلة ». قالوا: إلى أين؟ قال: « إلى بيت المقدس ».

قالوا: ثم أصبحت بين ظهرانينا؟ قال: « نعم ». قال: فمن بين مُصَفَّقٍ ومن بين واضع يده على رأسه،

متعجباً للكذب زعم!! قالوا: وهل تستطيع أن تنعت لنا المسجد؟ وفي القوم من قد سافر إلى ذلك

البلد ورأى المسجد. فقال رسول الله ﷺ: « فذهبتُ أنعتُ، فما زلت أنعت حتى التبس عليَّ بعضُ

النَّعتِ ». قال: « فجيء بالمسجد وأنا أنظرُ حتى وُضِعَ دونَ دارِ عِقالٍ - أو عَقِيلٍ - فنعتُهُ وأنا أنظرُ

إليه ». قال: « وكان مع هذا نعتٌ لم أحفظه ». قال: « فقال القوم: أما النَّعتُ فوالله لقد أصاب ».

صحيح: رواه الإمام أحمد (٢٨١٩)، والبزار - كشف الأستار (٥٦) -، والطبراني (١٢٧٨٢).

٨٦٢١ - عن ابن عباس، قال: قال رسول الله ﷺ: « لما كانت الليلة التي أسري بي فيها، أتت

علي رائحة طيبة، فقلت: يا جبريل، ما هذه الرائحة الطيبة؟ فقال: هذه رائحة ماشطة ابنة فرعون

وأولادها، قال: قلت: وما شأنها؟ قال: بينا هي تمشط ابنة فرعون ذات يوم، إذ سقطت المذرى من

يدها، فقالت: بسم الله، فقالت لها ابنة فرعون: أبي؟ قالت: لا ولكن ربي ورب أبيك الله، قالت:

أخبره بذلك! قالت: نعم، فأخبرته فدعاها، فقال: يا فلانة، وإن لك رباً غيري؟ قالت: نعم، ربي

وربك الله، فأمر ببقرة من نحاس فأحميت، ثم أمر بها أن تلقى هي وأولادها فيها، قالت له: إن لي

إليك حاجة، قال: وما حاجتك؟ قالت: أحب أن تجمع عظامي وعظام ولدي في ثوب واحد، وتدفنا.

قال: ذلك لك علينا من الحق، قال: فأمر بأولادها فألقوا بين يديها، واحداً واحداً، إلى أن انتهى ذلك

إلى صبي لها مرضع، كأنها تقاعست من أجله، قال: يا أمه، اقتحمي، فإن عذاب الدنيا أهون من عذاب الآخرة. فافتحمت».

قال: قال ابن عباس: تكلم أربعة صغار: عيسى ابن مريم عليه السلام، وصاحب جريج، وشاهد يوسف، وابن ماشطة ابنة فرعون. صحيح: رواه الإمام أحمد (٢٨٢١).

٨٦٢٢ - عن ابن عباس، قال: أُسري بالنبي ﷺ إلى بيت المقدس، ثم جاء من ليلته، فحدثهم بسيره وبعلامة بيت المقدس وبغيرهم، فقال ناسٌ: قال حسن: نحن نصدق محمداً بما يقول؟ فارتدوا كفاراً، فضرب الله أعناقهم مع أبي جهل، وقال: أبو جهل: يُخوفنا محمدٌ بشجرة الزقوم! هاتوا تمرًا ورزقاً فترقموا. ورأى الدجال في صورته رؤيا عين ليس رؤيا منام، وعيسى، وموسى، وإبراهيم صلوات الله عليهم، فسئل النبي ﷺ عن الدجال؟ فقال: «أقمر هجان» - قال حسن: قال: رأيت فيلماً نبياً أقمر هجاناً - إحدى عينيه قائمة، كأنها كوكب دُرِّي، كأن شعر رأسه أغصانُ شجرة، ورأيت عيسى شاباً أبيض جعد الرأس، حديد البصر، مُبطن الخلق، ورأيت موسى أسحَمَ آدم، كثير الشعر - قال حسن: الشَّعْرَة - شديد الخلق، ونظرت إلى إبراهيم فلا أنظر إلى إرْبٍ من آرابه إلا نظرت إليه مني كأنه صاحبكم، فقال جبريل عليه السلام: سلّم على مالك فسلمتُ عليه».

حسن: رواه الإمام أحمد (٣٥٤٦)، وأبو يعلى (٢٧٢٠). وقوله: «الفيلمانى» منسوب إلى الفيلم، والفيلم العظيم الضخم الجثة. وقوله: «الأقمر» الأبيض. وقوله: «الإرب» العضو.

٨٦٢٣ - عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلْنَا الرُّءْيَا الَّتِي أَرَيْنَاكَ إِلَّا فِتْنَةً لِلنَّاسِ﴾ [الإسراء: ٦٠] قال: هي رؤيا عين أريها رسول الله ﷺ ليلة أسري به إلى بيت المقدس. قال: قال تعالى:

﴿وَالشَّجَرَةَ الْمَلْعُونَةَ فِي الْقُرْآنِ﴾ [الإسراء: ٦٠] قال: هي شجرة الزقوم. صحيح: رواه البخاري (٣٨٨٨). وقيل: هذه الرؤيا لا علاقة له بالإسراء، لأن الإسراء كان في البقعة، ولذا فسر عكرمة الرؤيا في هذه الآية، هي دخول المسجد الحرام، والفتنة: الصد بالحديبية.

ذكره القرطبي في المفهم (١/ ٣٨٥)

٨٦٢٤ - عن ابن عباس قال: ليلة أسري بنبي الله ﷺ ودخل الجنة، فسمع في جانبها وجساً قال: «يا جبريل ما هذا؟». قال: هذا بلال المؤذن. فقال نبي الله ﷺ حين جاء إلى الناس: «قد أفلح بلال، رأيت له كذا وكذا». قال: فلقيه موسى عليه السلام فرحب به، وقال: مرحبا بالنبي الأمي، فقال: «من هذا يا جبريل؟». قال: هذا موسى عليه السلام قال: فمضى فلقية عيسى، فرحب به،

وقال: « من هذا يا جبريل؟ ». قال: هذا عيسى. قال: فمضى، فلقبه شيخ جليل مهيب، فرحب به وسلم عليه، وكلهم يسلم عليه، قال: « من هذا يا جبريل؟ ». قال: هذا أبوك إبراهيم، قال: فنظر في النار، فإذا قوم يأكلون الجيف، قال: « من هؤلاء يا جبريل؟ ». قال: هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس، ورأى رجلاً أحمراً أزرق جعداً شعثاً إذا رأته، قال: « من هذا يا جبريل؟ ». قال: هذا عاقر الناقة.

قال: فلما دخل النبي ﷺ المسجد الأقصى قام يصلي، ثم التفت فإذا النبيون أجمعون يصلون معه، فلما انصرف جيء بقدرين، أحدهما عن اليمين، والآخر عن الشمال، في أحدهما لبن، وفي الآخر عسل، فأخذ اللبن فشرب منه، فقال الذي كان مع القدر: أصبت الفطرة.

حسن: رواه أحمد (٢٣٢٤). وقوله: الوجد هو صوت خفي.

٨٦٢٥ - عن جابر، أن رسول الله ﷺ قال: « عرض عليّ الأنبياء، فإذا موسى ضرب من الرجال، كأنه من رجال شنوءة. ورأيت عيسى ابن مريم عليه السلام. فإذا أقرب من رأيت به شهباً عروة بن مسعود، ورأيت إبراهيم صلوات الله عليه فإذا أقرب من رأيت به شهباً صاحبكم (يعني نفسه)، ورأيت جبريل عليه السلام فإذا أقرب من رأيت به شهباً دحية ». وفي رواية: « دحية بن خليفة ». صحيح: رواه مسلم (١٦٧).

٨٦٢٦ - عن زر بن حبیش قال: « أتيت على حذيفة بن اليمان وهو يحدث عن ليلة أسري بمحمد ﷺ، وهو يقول: « فانطلقت - أو انطلقنا - حتى أتينا على بيت المقدس ». فلم يدخلا، قال: قلت بل دخله رسول الله ﷺ ليلتئذ وصلى فيه. قال: ما اسمك يا أصلع فإني أعرف وجهك ولا أدري ما اسمك؟ قال: قلت: أنا زر بن حبیش. قال: فما علمك بأن رسول الله ﷺ صلى فيه ليلتئذ؟ قال: قلت: القرآن يُخبرني بذلك. قال: من تكلم بالقرآن فلج، اقرأ. قال: فقرأت: ﴿سُبْحَانَ الَّذِي أَسْرَى بِعَبْدِهِ لَيْلًا مِنَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ [الإسراء: ١] قال: فلم أجده صلى فيه. قال: يا أصلع، هل تجد صلى فيه؟ قال: قلت: لا. قال والله ما صلى فيه رسول الله ﷺ ليلتئذ، لو صلى فيه لكتبت عليكم صلاة فيه كما كتبت عليكم صلاة في البيت العتيق، والله ما زائلا البراق حتى فتحت لهما أبواب السماء فرأيا الجنة والنار ووعده الآخرة أجمع، ثم عادا عودهما على بديهما. قال: ثم ضحك حتى رأيت نواجذه. قال: ويحدثون أنه ربطه، أليفر منه؟! وإنما سخره له عالم الغيب والشهادة. قال: قلت: أبا عبدالله أي دابة البراق؟ قال: دابة أبيض طويل هكذا خطوه مد البصر. »

حسن: رواه الترمذي (٣١٤٧)، ورواه الإمام أحمد (٢٣٢٨٥)، وصححه ابن حبان (٤٥).

وأما نهي حذيفة رضي الله عنه صلاة النبي ﷺ في بيت المقدس فبناءً على اجتهاد منه، وإلا فقد ثبت في حديث ابن مسعود وأنس وأبي هريرة وغيرهم أنه صلى فيه، والمثبت مقدم على النافي.

وأما قوله: « لو كان رسول الله ﷺ صلى هناك لوجب على أمته أن يأتوا ذلك المكان، ويصلّون فيه كما فعل ﷺ ». فإن ذلك مما لا حجة لحذيفة فيه، إذ كان رسول الله ﷺ يأتي مواضع ويصلي فيها، ولم يكتب علينا إتيانها ولا الصلوات فيها. انظر للمزيد "مشكل الآثار" (٥٤٤/١٢) للطحاوي.

٨٦٢٧ - عن بريدة، قال: قال رسول الله ﷺ: « لما انتهينا إلى بيت المقدس قال جبريل بإصبعه فحفر به الحجر، وشدّ به البراق ».

حسن: رواه الترمذي (٣١٣٢) وحسنه، وصحّحه ابن حبان (٤٧)، والحاكم (٢/٣٦٠).

وفي لفظ ابن حبان: « فخرق جبريل الصخرة بإصبعه ».

٨٦٢٨ - عن شداد بن أوس قال: « قلنا يا رسول الله كيف أسري بك؟ قال: « صليتُ

العتمة بمكة معتماً، وأتاني جبريل - عليه السلام - بدابة بيضاء فوق الحمار ودون البغل، فقال: اركب

فاستصعبت عليّ، فدارها بأذنها، ثم حملني عليها، فانطلقت تهوي بنا، يقع حافرها حيث أدرك

طرفها، حتى بلغنا أرضاً ذات نخل فأنزلني، فقال: صلّ. فصليتُ، ثم ركبنا فقال: أتدري أين

صليت؟ قلت: الله أعلم. قال: صليت بيشرب، صليت بطيبة، فانطلقت تهوي بنا يقع حافرها حيث

أدرك طرفها، ثم بلغنا أرضاً فقال: انزل، فنزلتُ، ثم قال: صلّ فصليتُ، ثم ركبنا، فقال: أتدري أين

صليت؟ قلت: الله أعلم، قال: صليت بمدين، صليت عند شجرة موسى عليه السلام، ثم انطلقتُ

تهوي بنا يقع حافرها حيث أدرك طرفها، ثم بلغنا أرضاً بدت لنا قصور، فقال: انزل فنزلت، فقال:

صلّ فصليتُ، ثم ركبنا، قال: أتدري أين صليت؟ قلت: الله أعلم. قال: صليت بيت لحم، حيث

وُلد عيسى - عليه السلام - المسيح ابن مريم، ثم انطلق بي حتى دخلنا المدينة من بابها اليماني، فأتى

قبلة المسجد فربط به دابته ودخلنا المسجد من باب فيه تميل الشمس والقمر، فصليتُ من المسجد

حيث شاء الله وأخذني من العطش أشدّ ما أخذني، فأتيتُ بإناءين في أحدهما لبن، وفي الآخر عسل،

أُرسل إليّ بهما جميعاً، فعدلتُ بينهما ثم هداني الله عزّ وجلّ فأخذت اللبن فشربت، حتى قرعت به

جبیني وبين يدي شيخ متكئ على مِثْرَاقٍ له فقال: أخذ صاحبك الفطرة أنه ليُهدي، ثم انطلق لي حتى

أتينا الوادي الذي في المدينة، فإذا جهنم تنكشف عن مثل الزاربيّ، قلت: يا رسول الله! كيف

وجدتها؟ قال: مثل الحمة السخنة، ثم انصرف بي فمررنا بعير لقريش بمكان كذا وكذا قد أضلّوا

بعيراً لهم فجمعه فلان، فسلمت عليهم فقال: بعضهم هذا صوت محمد، ثم أتيتُ أصحابي قبل

صاحبكم (يعني نفسه) فحانت الصلاة فأتمتهم. فلما فرغت من الصلاة قال قائل: يا محمد، هذا مالك صاحب النار فسلم عليه. فالتفت إليه فبدأني بالسلام». صحيح: رواه مسلم (١٧٢).

٣٠- باب ذكر سدره المنتهى

٨٦٣٢- عن عبدالله، قال: لما أسري برسول الله ﷺ انتهى به إلى سدره المنتهى. وهي في السماء السادسة، إليها ينتهي ما يعرج به من الأرض. فيقبض منها. وإليها ينتهي ما يهبط به من فوقها. فيقبض منها. قال: إذ يغشى السدر ما يغشى. قال: فرأى من ذهب. قال، فأعطي رسول الله ﷺ ثلاثاً: أعطي الصلوات الخمس. وأعطي خواتيم سورة البقرة، وغفر لمن لم يشرك بالله من أمته شيئاً، المقحجات.

صحيح: رواه مسلم (١٧٣).

٨٦٣٣- عن أنس بن مالك، أن النبي ﷺ قال: « رفعت لي سدره المنتهى في السماء السابعة، بنقها مثل قلال هجر، وورقها مثل آذان الفيلة، يخرج من ساقها نهران ظهران، ونهران باطنان. فقلت: يا جبريل ما هذان؟ قال: أما الباطنان ففي الجنة، وأما الظهران فالنيل والفرات». صحيح: رواه عبدالرزاق في تفسيره، وعنه الإمام أحمد (١٢٦٧٣).

قال القرطبي في المفهم (١/٣٩٤): وفي حديث أنس ما يقتضي أن السدر في السماء السابعة أو فوقها، لقوله: « ثم ذهب بي إلى السدر ». بعد أن استفتح السماء السابعة ففتح له فدخل، وفي حديث عبد الله أنها في السماء السادسة، وهذا تعارض لا شك فيه، وما في حديث أنس أصح، وهو قول الأكثر، والذي يقتضيه وصفها: بأنها التي ينتهي إليها علم كل ملك مقرب وكل نبي مرسل، على ما قاله كعب، وقال: وما خلفها غيب لا يعلمه إلا الله، وكذلك قال الخليل بن أحمد، وقال: إليها تنتهي أرواح الشهداء، وقال ابن عباس: هي عن يمين العرش، وأيضاً فإن حديث أنس مرفوع، وحديث عبد الله موقوف عليه من قوله، والمسند المرفوع أولى. انتهى.

وقد حاول النووي الجمع بين الحديثين وتبعه ابن حجر بأن أصلها في السادس وفرعها في السابعة وفيه نظر.

٣١- باب عرض النبي ﷺ نفسه على القبائل طلباً للنصرة منهم

٨٦٣٤- عن جابر بن عبد الله قال: كان النبي ﷺ يعرض نفسه على الناس بالموقف. فيقول:

« هل من رجل يحملني إلى قومه؟ فإن قريشاً قد منعوني أن أبلغ كلام ربي ».

فأتاه رجل من همدان فقال: « ممن أنت؟ » فقال الرجل: من همدان. قال: « فهل عند قومك من منعة؟ » قال: نعم، ثم إن الرجل خشي أن يُخفّره قومه. فأتى رسول الله ﷺ فقال: آتيتهم فأخبرهم، ثم آتيتك من عام قابل. قال: « نعم » فانطلق، وجاء وفد الأنصار في رجب.

صحيح: رواه الإمام أحمد (١٥١٩٢) واللفظ له، وأبو داود (٤٧٣٤) وابن ماجه (٢٠١) والترمذي (٢٩٢٥).

٨٦٣٥ - عن جابر قال: مكث رسول الله ﷺ بمكة عشر سنين يتبع الناس في منازلهم بعكاظ ومجنته، وفي المواسم بمنى يقول: « من يؤويني؟ من ينصرني؟ حتى أبلغ رسالة ربي وله الجنة ». حتى إن الرجل ليخرج من اليمن أو من مصر - كذا قال - فيأتيه قومه فيقولون: احذر غلام قريش، لا يفتنك. ويمشي بين رجالهم، وهم يشيرون إليه بالأصابع، حتى بعثنا الله له من يثرب فأويناه، وصدقناه، فيخرج الرجل منا فيؤمن به، ويُقرئه القرآن، فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه، حتى لم يبق دار من دور الأنصار إلا وفيها رهط من المسلمين، يُظهرون الإسلام، ثم ائتمروا جميعاً، فقلنا: حتى متى نترك رسول الله ﷺ يُطرد في جبال مكة ويُخاف؟ فرحل إليه منا سبعون رجلاً حتى قدموا عليه في الموسم، فواعدناه شعب العقبة، فاجتمعنا عنده من رجل ورجلين حتى توافينا، فقلنا: يا رسول الله، علام نبايعك؟ قال: « تبايعوني على السمع والطاعة في النشاط والكسل، والنفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وأن تقولوا في الله، لا تخافون في الله لومة لائم، وعلى أن تنصروني، فتمنعوني إذا قدمت عليكم مما تمنعون منه أنفسكم، وأزواجكم، وأبناءكم، ولكم الجنة ». قال: فقمنا إليه فبايعناه، وأخذ بيده أسعد بن زرارة، وهو من أصغرهم، فقال: رويدا يا أهل يثرب، فإننا لم نضرب أكباد الإبل إلا ونحن نعلم أنه رسول الله ﷺ، وإن إخراجنا اليوم مفارقة العرب كافة، وقتل خياركم، وأن تعضكم السيوف، فإما أنتم قوم تصبرون على ذلك، وأجركم على الله، وإما أنتم قوم تخافون من أنفسكم جبيناً، فبينوا ذلك، فهو أعذر لكم عند الله، قالوا: أمط عنا يا أسعد، فوالله لا ندع هذه البيعة أبداً، ولا نسلبها أبداً، قال: فقمنا إليه فبايعناه، فأخذ علينا وشرط، ويعطينا على ذلك الجنة.

حسن: رواه الإمام أحمد (١٤٤٥٦) وصححه ابن حبان (٧٠١٢) والحاكم (٦٢٤/٢).

٨٦٣٦ - عن أشعث قال: حدثني شيخ من بني مالك بن كنانة قال: رأيت رسول الله ﷺ بسوق المجاز يتخللها يقول: « يا أيها الناس قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا ». قال: وأبو جهل يحثي عليه

التراب ويقول: يا أيها الناس لا يغرنكم هذا عن دينكم، فإنما يريد لتركوا آلهتكم وتتركوا اللات والعزى، قال: وما يلتفت إليه رسول الله ﷺ قال: قلنا: انعت لنا رسول الله ﷺ قال: بين بردين احمرين، مربع، كثير اللحم، حسن الوجه، شديد سواد الشعر، أبيض شديد البياض، سابغ الشعر. صحيح: رواه أحمد (١٦٦٠٣، ٢٣١٩٢).

٨٦٣٧ - عن ربيعة بن عباد الديلي أنه قال: رأيت أبا هب بعكاظ، وهو يتبع رسول الله ﷺ وهو يقول: يا أيها الناس إن هذا قد غوى، فلا يغوينكم عن آلهة آبائكم. ورسول الله ﷺ يفر منه، وهو على أثره، ونحن نتبعه، ونحن غلمان. كأني أنظر إليه أحول ذو غديرتين، أبيض الناس، وأجملهم. صحيح: رواه عبد الله بن أحمد في مسند أبيه (١٦٠٢٠) والطبراني في الكبير (٤٥٨٨). وعكاظ وذو المجاز ومجنة كلها أسواق في الجاهلية.

٨٦٣٨ - عن ربيعة بن عباد الديلي، وكان جاهلياً أسلم فقال: رأيت رسول الله ﷺ بصر عيني بسوق ذي المجاز يقول: « يا أيها الناس قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا » ويدخل في فجاجها. والناس متقصفون عليه. فما رأيت أحداً يقول شيئاً وهو لا يسكت يقول: « يا أيها الناس قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا » إلا أن وراءه رجلاً أحول وضيء الوجه ذا غديرتين يقول: إنه صابئ كاذب. فقلت: من هذا؟ قالوا: محمد بن عبد الله وهو يذكر النبوة. قلت: من هذا الذي يكذبه؟ قالوا: عمه أبو هب. قلت: إنك كنت يومئذ صغيراً. قال: لا والله إنني يومئذ لأعقل.

حسن: رواه عبد الله بن أحمد (١٦٠٢٣) والطبراني في الكبير (٤٥٨٢) والحاكم (١٥/١).

٨٦٣٩ - عن ربيعة بن عباد يحدث عن أبيه قال: إنني لغلام شاب مع أبي بمنى. ورسول الله ﷺ يقول: « يا بني فلان إنني رسول الله إليكم، يأمركم أن تعبدوا الله، ولا تشركوا به شيئاً. وأن تخلعوا ما تعبدون من دونه من هذه الأنداد، وأن توفوا بي، وتصدقوا بي، وتمنعوني حتى أبين عن الله ما بعثني به » قال: وخلفه رجل أحول وضيء، له غديرتان، عليه حلة عدنية. فإذا فرغ رسول الله ﷺ من قوله، وما دعا إليه، قال ذلك الرجل: يا بني فلان، إن هذا إنما يدعوكم أن تسلخوا اللات والعزى من أعناقكم وحلفاءكم من الجن من بني مالك بن أقيس، إلى ما جاء به من البدعة والضلالة، فلا تطيعوه، ولا تسمعوا منه.

قال: قلت لأبي: يا أبت! من هذا الذي يتبعه، ويرد عليه ما يقول؟ قال: هذا عمه عبد العزى بن

عبد المطلب أبو هب.

حسن: رواه محمد بن إسحاق في سيرته - ابن هشام (٤٢٣/١).

قالوا: لما لقيهم رسول الله ﷺ قال لهم: « من أنتم؟ » قالوا: نفر من الخزرج، قال: « أمن موالي يهود؟ » قالوا: نعم، قال: « أفلا تجلسون أكلمكم؟ » قالوا: بلى. فجلسوا معه، فدعاهم إلى الله عز وجل، وعرض عليهم الإسلام، وتلا عليهم القرآن. قال: وكان مما صنع الله بهم في الإسلام أن يهود كانوا معهم في بلادهم، وكانوا أهل كتاب وعلم، وكانوا هم أهل شرك وأصحاب أوثان، وكانوا قد غزوهم ببلادهم، فكانوا إذا كان بينهم شيء قالوا لهم: إن نبيا مبعوث الآن، قد أظل زمانه، نتبعه فنقتلكم معه قتل عاد وإرم، فلما كلم رسول الله ﷺ أولئك النفر، ودعاهم إلى الله، قال بعضهم لبعض: يا قوم، تعلموا والله إنه للنبي الذي توعدكم به يهود، فلا تسبقنكم إليه. فأجابوه فيما دعاهم إليه بأن صدقوه وقبلوا منه ما عرض عليهم من الإسلام، وقالوا: إنا قد تركنا قومنا، ولا قوم بينهم من العداوة والشر ما بينهم، فعسى أن يجمعهم الله بك، فسنقدم عليهم، فندعوهم إلى أمرك، وتعرض عليهم الذي أجبناك إليه من هذا الدين، فإن يجمعهم الله عليه فلا رجل أعز منك. ثم انصرفوا عن رسول الله ﷺ راجعين إلى بلادهم، وقد آمنوا وصدقوا.

حسن: رواه ابن إسحاق بإسناده كما في سيرة ابن هشام (١/٤٢٨-٤٢٩).

وهؤلاء الذين لقيهم رسول الله ﷺ عند العقبة كانوا ستة نفر من الخزرج:

- ١- أسعد بن زرارة أبو أمانة.
- ٢- عوف بن الحارث بن رفاعة
- ٣- رافع بن مالك بن العجلان
- ٤- قطبة بن عامر بن حديدة
- ٥- عقبة بن عامر بن نأبي
- ٦- جابر بن عبد الله بن رثاب

فلما قدموا المدينة إلى قومهم ذكروا لهم رسول الله ﷺ ودعوهم إلى الإسلام حتى فشا فيهم، فلم يبق دار

من دور الأنصار إلا وفيها ذكر من رسول الله ﷺ. سيرة ابن هشام (١/٤٢٩-٤٣٠)

٣٤- باب بيعة العقبة الأولى في السنة الثانية عشرة من البعثة

٨٦٤٤- عن عبادة بن الصامت وكان شهد بدرًا، وهو أحد النقباء ليلة العقبة - أن رسول الله ﷺ

قال: وحوله عصابة من أصحابه - « بايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا، ولا تسرقوا، ولا تزنوا، ولا تقتلوا أولادكم، ولا تأتوا بيهتان تفترونه بين أيديكم وأرجلكم، ولا تعصوا في معروف، فمن وفى منكم فأجره على الله، ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقب في الدنيا فهو كفارة له، ومن أصاب من

ذلك شيئاً ثم ستره الله فهو إلى الله إن شاء عفا عنه، وإن شاء عاقبه». فبايعناه على ذلك.
متفق عليه: رواه البخاري (١٨)، ومسلم (١٧٠٩).

وعباد بن الصامت كان أحد النقباء الذين بايعوا رسول الله ﷺ كما يقول عن نفسه: إني كنت من
النقباء الذين بايعوا رسول الله ﷺ. البخاري (٣٨٩٣)، ومسلم (١٧٠٩: ٤٤).

٣٥- باب بيعة العقبة الثانية في السنة الثالثة عشرة من البعثة

٨٦٤٥- عن جابر بن عبد الله: أن رسول الله ﷺ لبث عشر سنين يتبع الحاج في منازلهم، في
الموسم وبمجنّة وبمكاظ، وبمنازلهم بمنى يقول: « من يؤويني، من ينصرني، حتى أبلغ رسالات
ربي، وله الجنة » فلا يجد أحداً ينصره ويؤويه، حتى إن الرجل يرحل من مضر، أو من اليمن إلى ذي
رحمه فيأتيه قومه، فيقولون: احذر غلام قريش لا يفتنك، ويمشي بين رحاهم يدعوهم إلى الله عز
وجل يشيرون إليه الأصابع، حتى بعثنا الله عز وجل له من يثرب، فيأتيه الرجل فيؤمن به فيقرئه
القرآن، فينقلب إلى أهله فيسلمون بإسلامه، حتى لم يبق دار من دور يثرب إلا وفيها رهط من
المسلمين يظهرون الإسلام. ثم بعثنا الله فأتونا واجتمعنا سبعون رجلاً منا، فقلنا: حتى متى نذر
رسول الله ﷺ يطرد في جبال مكة، ويخاف؟ فرحلنا حتى قدمنا عليه في الموسم فواعدناه شعب العقبة،
فقال عمه العباس: يا ابن أخي، إني لا أدري ما هؤلاء القوم الذين جاؤوك، إني ذو معرفة بأهل
يثرب، فاجتمعنا عنده من رجل ورجلين، فلما نظر العباس في وجوهنا، قال: هؤلاء قوم لا أعرفهم،
هؤلاء أحداث. فقلنا: يا رسول الله، علام نبايحك؟ قال: « تبايعوني على السمع والطاعة في النشاط
والكسل، وعلى النفقة في العسر واليسر، وعلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وعلى أن تقولوا في
الله لا تأخذكم فيه لومة لائم، وعلى أن تنصروني إذا قدمت يثرب، فتمنعوني مما تمنعون منه أنفسكم
وأزواجكم وأبنائكم، ولكم الجنة ». فقمنا نبايعه، فأخذ بيده أسعد بن زرارة، وهو أصغر السبعين،
فقال: رويدا يا أهل يثرب، إنا لم نضرب إليه أكباد المطي إلا ونحن نعلم أنه رسول الله، إن إخراجنا
اليوم مفارقة العرب كافة، وقتل خياركم، وأن تعضكم السيوف، فإما أنتم قوم تصبرون على
السيوف إذا مستكم، وعلى قتل خياركم، وعلى مفارقة العرب كافة، فخذوه وأجركم على الله، وإما
أنتم قوم تخافون من أنفسكم خيفة، فذروه، فهو أعذر عند الله، قالوا: يا أسعد بن زرارة: أمط عنا
يدك، فوالله لا نذر هذه البيعة، ولا نستقيها. فقمنا إليه رجلاً رجلاً يأخذ علينا بشرطة العباس،
ويعطينا على ذلك الجنة.

حسن: رواه الإمام أحمد (١٤٦٥٣) وصححه ابن حبان (٧٠١٢) والحاكم (٦٢٤/٢-٦٢٥).

« قد كنت على قبلة لو صبرت عليها ». قال: فرجع البراء إلى قبلة رسول الله ﷺ، وصلى معنا إلى الشام. قال: وأهله يزعمون أنه صلى إلى الكعبة حتى مات، وليس ذلك كما قالوا، نحن أعلم به منهم. قال كعب بن مالك: ثم خرجنا إلى الحج وواعدنا رسول الله ﷺ العقبة من أوسط أيام التشريق، فلما فرغنا من الحج، وكانت الليلة التي واعدنا رسول الله ﷺ لها ومعنا عبد الله بن عمرو بن حرام أبو جابر، سيد من ساداتنا وشريف من أشرافنا، أخذناه وكنا نكتم من معنا من قومنا من المشركين أمرنا، فكلمناه وقلنا له: يا أبا جابر إنك سيد من ساداتنا، وشريف من أشرافنا، وإنا نرغب بك عما أنت فيه، أن تكون حطبا للنار غدا، ثم دعوانه إلى الإسلام، وأخبرناه بميعاد رسول الله ﷺ إيانا العقبة قال: فأسلم وشهد معنا العقبة، وكان نقيبا.

قال: فمنا تلك الليلة مع قومنا في رحالنا، حتى إذا مضى ثلث الليل خرجنا من رحالنا لميعاد رسول الله ﷺ نتسلل تسلل القطا مستخفين، حتى اجتمعنا في الشعب عند العقبة، ونحن ثلاثة وسبعون رجلا، ومعنا امرأتان من نساتنا: نسيبة بنت كعب، أم عمارة، إحدى نساء بني مازن بن النجار، وأسما بنت عمرو بن عدي بن نأبي إحدى نساء بني سلمة وهي: أم منيع.

قال: فاجتمعنا في الشعب نتنظر رسول الله ﷺ حتى جاءنا ومعه العباس بن عبد المطلب، وهو يومئذ على دين قومه، إلا أنه أحب أن يحضر أمر ابن أخيه ويتوثق له. فلما جلس كان أول متكلم العباس بن عبد المطلب، فقال: يا معشر الخزرج - قال: وكانت العرب إنما يسمون هذا الحي من الأنصار: الخزرج خزرجهما وأوسها - إن محمدا منا حيث علمتم، وقد منعناه من قومنا ممن هو على مثل رأينا فيه، فهو في عزة من قومه، ومنعة في بلده، وإنه قد أبى إلا الإنحياز إليكم، واللحوق بكم، فإن كنتم ترون أنكم وافون له بما دعوتموه إليه ومانعوه ممن خالفه، فأنتم وما تحملتم من ذلك، وإن كنتم ترون أنكم مسلموه وخاذلوه بعد الخروج به إليكم، فمن الآن فدعوه، فإنه في عزة ومنعة من قومه وبلده. قال: فقلنا له: قد سمعنا ما قلت، فتكلم يا رسول الله ﷺ فخذ لنفسك ولربك ما أحبيت.

قال: فتكلم رسول الله ﷺ فتلا القرآن، ودعا إلى الله، ورغب في الإسلام. ثم قال: « أبايعكم على أن تمنعوني مما تمنعون منه نساءكم وأبنائكم »

قال: فأخذ البراء بن معرور بيده وقال: نعم والذي بعثك بالحق نبيا لنمنعك مما تمنع منه أوزنا فبايعنا يا رسول الله ﷺ، فنحن والله أبناء الحروب وأهل الحلقة ورثناها كابرا عن كابر.

قال: فاعترض القول، والبراء يكلم رسول الله ﷺ، أبو الهيثم بن التيهان فقال: يا رسول الله، إن

المؤمنين يوم أحد، وإذا الخير ما جاء الله به من الخير بعد، وثواب الصدق الذي آتانا الله بعد يوم بدر.
متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٢٢) ومسلم (٢٢٧٣: ٢٠).

٨٦٥٠ - عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ للمسلمين إني أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين - وهما الحرتان - فهاجر من هاجر قبل المدينة، ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٠٥).

سكان المدينة: كان من سكان المدينة العرب واليهود، والوثائق التاريخية لا تثبت صراحة أنهم أقدم سكاناً، ولكن جغرافية العرب تشير إلى أن المدينة لم تكن في يوم من الأيام خالية من السكان، لأن من طبيعة العرب التنقل المستمر من مكان إلى مكان بحثاً عن الماء والمرعى.

وقد عرفت قبائل العرب في المدينة باسم الأوس والخزرج وهم ينتمون إلى قبيلة الأزدي باليمن، والتاريخ لا يحدد بالضبط وقت خروجهم منها ولكن نظراً لعددهم وتمكنهم في أرض المدينة يقدر أنهم نزحوا إليها قبل مبعث النبي ﷺ بقرنين ونصف إلى ثلاثة قرون. وكانت بينهم حروب مستمرة للسيطرة على حراث المدينة وسيادتها حتى جاء الإسلام فألف بين قلوبهم.

وأما اليهود فلا نرى وجها لاستيطانهم المدينة إلا أنهم وجدوا في كتبهم وسمعوا من علمائهم أن وصف الأرض التي تكون داراً لهجرة نبي آخر الزمان هو المدينة. فلما قرب عهد ظهور النبي ﷺ خرجوا بحثاً عن هذه الأرض فوصلوا إلى تيماء ووجدوا فيها النخل فنزلها طائفة منهم، وظن طائفة أنها خير فنزلوها، ومضى أشرفهم وأكثرهم فلما رأوا يثرب وفيها نخل قالوا: هذه هي البلدة التي مهاجر النبي ﷺ، فنزل بنو النضير بطحان. ونزل بنو قريظة والنضير بمدينيب ومهزور.

وفاء الوفاء للسمهودي (١/ ١٦٠).

وكانوا أصحاب حرفة وصناعة فتمكنوا في وقت قصير أن استولوا على الأراضي الزراعية الواسعة، وتحصنوا في حصونهم خوفاً من انقلاب العرب عليهم، لأن طبيعتهم الطغيانية تحركهم دائماً إلى الغش والخداع لجيرانهم، وقد ثبت أنهم كانوا يهددون جيرانهم بالنبي المنتظر. فلما بعث النبي ﷺ كفروا به وقد كانوا يعرفونه كما كانوا يعرفون أبناءهم. ونقل رزين عن الشرقي أن يهود كانوا نيفا وعشرين قبيلة. وفاء الوفاء (١/ ١٦٥)

ولكن القبائل الكبيرة هي بنو النضير وعدد رجالهم سبعمائة. وبنو قريظة وعدد رجالهم سبعمائة أيضاً وبنو قينقاع وعدد رجالهم تسعمائة.

٢- باب دعاء النبي ﷺ لأصحابه بالهجرة

٨٦٥١ - عن سعد بن أبي وقاص قال: عادني رسول الله ﷺ في حجة الوداع من وجع أشفبت

منه على الموت فذكر قصة الوصية ثم قال: يا رسول الله! أخلف بعد أصحابي؟ قال: « إنك لن تخلف فتعمل عملاً تبغني به وجه الله إلا ازددت به درجة ورفعة، ولعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام، أو يُضر بك آخرون. اللهم أمض لأصحابي هجرتهم، ولا تردهم على أعقابهم، لكن البائس سعد بن خولة» رثى له رسول الله ﷺ أن توفي بمكة.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٠٩) ومسلم (١٦٢٨).

وقوله: «إنك لن تخلف فتعمل عملاً» التخلف هنا: طول العمر وكثرة العمل الصالح.

وقوله: «لعلك تخلف حتى ينتفع بك أقوام»: وهذه من المعجزات إذ أنه عاش حتى فتح العراق،

ودخل كثير من الناس في دين الله، وتضرر به كثير من الكفار.

وبقاء المهاجر بمكة للضرورة والموت فيها لا يكون محبطاً لأجر الهجرة. وسعد بن خولة كان من

مهاجر الحبشة الهجرة الثانية. وذكر موسى بن عقبة أنه من البدرين وأنه مات بمكة في حجة الوداع فرثى له

رسول الله ﷺ. لأنه مات في الأرض التي هاجر منها. ولذلك دعا النبي ﷺ دعاءً عاماً يقول: «اللهم أمض

لأصحابي هجرتهم ولا تردهم على أعقابهم» أي لا يأتيه الموت وهو في البلد الذي هاجروا منه.

٨٦٥٢- عن عائشة أنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال، قالت:

فدخلت عليهما، فقلت: يا أبت كيف تجددك، ويا بلال كيف تجددك، قالت: فكان أبو بكر إذا أخذته الحمى يقول:

كل امرئ مصبّح في أهله والموت أدنى من شراك نعله

وكان بلال إذا أقلع عنه، يرفع عقيرته ويقول:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة بواد وحوالي إذخر وجليل

وهل أردن يوماً مياه مجنة وهل يبدون لي شامة وطفيل

قالت عائشة: فجئت رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: «اللهم حبب إلينا المدينة كحبنا مكة أو

أشد، وصححها، وبارك لنا في صاعها ومدها، وانقل حمّاها فاجعلها بالجحفة».

صحيح: رواه مالك (١٤) والبخاري (٣٩٢٦).

٣- باب بدء الهجرة من مكة إلى المدينة

٨٦٥٣- عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ وهو يومئذ بمكة للمسلمين: «قد أريت دار

هجرتكم، أريت سبخة ذات نخل بين لابتين» وهما الحرتان. فهاجر من هاجر قبل المدينة حين ذكر

ذلك رسول الله ﷺ ورجع إلى المدينة بعض من كان هاجر إلى أرض الحبشة ونجهز أبو بكر مهاجراً فقال له رسول الله ﷺ: « على رسلك، فإني أرجو أن يؤذن لي » قال أبو بكر: هل ترجو ذلك بأب أنت؟ قال: « نعم » فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله ﷺ ليصحبه، وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمرة أربعة أشهر.

صحيح: رواه البخاري (٢٢٩٧). وقوله: السبخة: هي أرض نزر وملح.

٨٦٥٤ - عن البراء بن عازب قال: أول من قدم علينا مصعب بن عمير، وابن أم مكتوم، ثم قدم علينا عمار بن ياسر، وبلال رضي الله عنهم.
صحيح: رواه البخاري (٣٩٢٤).

٨٦٥٥ - عن البراء بن عازب قال: أول من قدم علينا مصعب بن عمير، وابن أم مكتوم، وكانا يقرئان الناس. فقدم بلال، وسعد، وعمار بن ياسر، ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من أصحاب النبي ﷺ ثم قدم النبي ﷺ. فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم برسول الله ﷺ حتى جعل الإمام يقلن: قدم رسول الله ﷺ فما قدم حتى قرأت: ﴿سَبِّحْ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى﴾ [الأعلى: ١] في سور من المفصل.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٢٥).

٨٦٥٦ - عن أم سلمة قالت: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون. اللهم أجرني في مصيبتى، وأخلف لي خيراً منها إلا أخلف الله له خيراً منها » قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: أي المسلمين خير من أبي سلمة؟ أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ ثم إني قلتها، فأخلف الله لي رسول الله ﷺ.

صحيح: رواه مسلم (٩١٨).

قوله: "أول من هاجر" يمكن الجمع بين قول البراء وقول أم سلمة في أول من هاجر إلى المدينة بأن أبا سلمة هاجر إليها هرباً بدينه، ومصعب بن عمير جاء إلى المدينة معلماً لأهل المدينة بعد العقبة فالأولية المطلقة لأبي سلمة.

٤- باب هجرة عمرو بن عياش بن أبي ربيعة

٨٦٥٧ - عن عمر بن الخطاب، قال: اتعدت، لما أردنا الهجرة إلى المدينة، أنا وعياش بن أبي ربيعة، وهشام بن العاصي بن وائل السهمي التناضب من أضاة بني غفار، فوق سرف، وقلنا: أينالم يصبح عندها فقد حبس فليمض صاحباه. قال: فأصبحت أنا وعياش بن أبي ربيعة عند التناضب،

وحبس عنا هشام وفتن فافتتن، فلما قدمنا المدينة نزلنا في بني عمرو بن عوف بقباء، وخرج أبو جهل بن هشام والحارث بن هشام إلى عياش بن أبي ربيعة، وكان ابن عمهما وأخاهما لأمهها، حتى قدما علينا المدينة، ورسول الله ﷺ بمكة، فكلماه وقالوا: إن أمك قد نذرت أن لا يمس رأسها مشط حتى تراك، ولا تستظل من شمس حتى تراك، فرق لها، فقلت له: يا عياش، إنه والله إن يريدك القوم إلا ليفتنوك عن دينك فاحذرهم، فوالله لو قد آذى أمك القمل لامتشطت، ولو قد اشتد عليها حر مكة لاستظلت، قال: فقال: أبر قسم أمي، ولي هنالك مال فأخذه. قال: فقلت: والله إنك لتعلم أني لمن أكثر قريش مالا، فلك نصف مالي ولا تذهب معها. قال: فأبى عليّ إلا أن يخرج معها، فلما أبى إلا ذلك، قال: قلت له: أما إذ قد فعلت ما فعلت، فخذ ناقتي هذه، فإنها ناقة نجبية ذلول، فالزم ظهرها، فإن رابك من القوم ريب، فانج عليها. فخرج عليها معها، حتى إذا كانوا ببعض الطريق، قال له أبو جهل: يا بن أخي، والله لقد استغلظت بعيري هذا، أفلا تعقبني على ناقتك هذه؟ قال: بلى، قال: فأناخ، وأناخا ليتحول عليها، فلما استووا بالأرض عدوا عليه، فأوثقاه وربطاه، ثم دخلا به مكة، وفتناه فافتتن. قال: فكنا نقول: ما الله بقابل ممن افتتن صرفا ولا عدلا ولا توبة، قوم عرفوا الله، ثم رجعوا إلى الكفر لبلاء أصابهم، قال: وكانوا يقولون ذلك لأنفسهم. فلما قدم رسول الله ﷺ المدينة، أنزل الله تعالى فيهم، وفي قولنا وقولهم لأنفسهم: ﴿قُلْ يٰعِبَادِىَ الَّذِينَ اسْرَفُوا عَلَىٰٓ اَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللّٰهِ اِنَّ اللّٰهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا اِنَّهٗ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيْمُ ﴿٥٣﴾ وَأَنْبِئُوْا اِلٰى رَبِّكُمْ وَاَسْمٰوَالِهٖ مِنْ قَبْلِ اَنْ يَّاتِيَكُمْ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصِرُوْنَ ﴿٥٤﴾ وَاتَّبِعُوا اَحْسَنَ مَا اُنزِلَ اِلَيْكُمْ مِّن رَّبِّكُمْ مِّن قَبْلِ اَنْ يَّاتِيَكُمْ الْعَذَابُ بِغَتَّةٍ وَاَنْتُمْ لَا تَشْعُرُوْنَ ﴿٥٥﴾﴾ [الزمر: ٥٣ - ٥٥] قال عمر بن الخطاب: فكتبتها بيدي في صحيفة، وبعثت بها إلى هشام بن العاصي قال: فقال هشام بن العاصي: فلما أتتني جعلت أقرؤها بذى طوى، أصعد بها فيه وأصوب ولا أفهمها، حتى قلت: اللهم فهمنيها. قال: فألقى الله تعالى في قلبي أنها إنما أنزلت فينا، وفيما كنا نقول في أنفسنا ويقال فينا. قال: فرجعت إلى بعيري، فجلست عليه، فلحقت برسول الله ﷺ وهو بالمدينة.

حسن: رواه محمد بن إسحاق، كما في سيرة ابن هشام (١/ ٤٧٤-٤٧٦).

٥- باب المدينة دار هجرة سنة

٨٦٥٨ - عن عبد الله بن عباس أخبره: أن عبد الرحمن بن عوف رجع إلى أهله وهو بمنى، في

آخر حجة حجها عمر، فوجدني، فقال عبد الرحمن: فقلت: يا أمير المؤمنين، إن الموسم يجمع رعا

٨- باب أن النبي ﷺ وأصحابه اضطروا للخروج من مكة

٨٦٦١- عن عائشة قالت: إن سعداً قال: اللهم إنك تعلم أنه ليس أحد أحب إلي أن أجاهدكم فيك من قوم كذبوا رسول الله ﷺ، وأخرجوه. اللهم فإني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم.
صحيح: رواه البخاري (٣٩٠١).

٩- باب آل أبي بكر في إعداد العدة للهجرة

٨٦٦٢- عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يوم إلا يأتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار: بكرة وعشية، فلما ابتلي المسلمون، خرج أبو بكر مهاجراً نحو أرض الحبشة، حتى بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة، وهو سيد القارة، فقال: أين تريد يا أبا بكر؟ فقال أبو بكر: أخرجني قومي، فأريد أن أسيح في الأرض وأعبد ربي. قال ابن الدغنة: فإن مثلك يا أبا بكر لا يخرج ولا يخرج، إنك تكسب المعدوم، وتصل الرحم، وتحمل الكل، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق، فأنا لك جار، ارجع فاعبد ربك ببلدك، فرجع وارتحل معه ابن الدغنة، فطاف ابن الدغنة عشية في أشراف قريش، فقال لهم: إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج، أخرجون رجلاً يكسب المعدوم، ويصل الرحم، ويحمل الكل، ويقري الضيف، ويعين على نوائب الحق. فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة، وقالوا لابن الدغنة: مر أبا بكر فليعبد ربه في داره، فليصل فيها، وليقرأ ما شاء، ولا يؤذينا بذلك، ولا يستعلن به، فإنا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا. فقال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر، فلبث أبو بكر بذلك يعبد ربه في داره، ولا يستعلن بالصلاة، ولا يقرأ في غير داره، ثم بدا لأبي بكر، فابتنى مسجداً بفناء داره، وكان يصلي فيه، ويقرأ القرآن، فينقذ عليه نساء المشركين وأبناءهم، وهم يعجبون منه وينظرون إليه، وكان أبو بكر رجلاً بكاءً، لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن، فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين، فأرسلوا إلى ابن الدغنة، فقدم عليهم، فقالوا: إنا كنا أجرنا أبا بكر على أن يعبد ربه في داره، فقد جاوز ذلك فابتنى مسجداً بفناء داره، فأعلن بالصلاة والقراءة فيه، وإنا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا فانه، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل، وإن أبي إلا أن يعلن ذلك، فسله أن يرد إليك ذمتك، فإنا كرهنا أن نخفرك، ولسنا مقرين لأبي بكر الاستعلان. قالت عائشة: فأتى ابن الدغنة أبا بكر، فقال: قد علمت الذي عاقدت لك عليه، فإما أن تقتصر على ذلك، وإما أن ترجع إلي ذمتي، فإني لا أحب أن تسمع العرب أني

أبو بكر ماله كله معه: خمسة آلاف درهم، أو ستة آلاف درهم قالت: وانطلق بها معه. قالت: فدخل علينا جدي أبو قحافة وقد ذهب بصره، فقال: والله إني لأراه قد فجعكم بهاله مع نفسه، قالت: قلت: كلا يا أبة، إنه قد ترك لنا خيراً كثيراً. قالت: فأخذت أحجاراً، فوضعتها في كوة البيت، كان أبي يضع فيها ماله، ثم وضعت عليها ثوبا، ثم أخذت بيده، فقلت: يا أبة، ضع يدك على هذا المال، قالت: فوضع يده عليه، فقال: لا بأس، إن كان قد ترك لكم هذا، فقد أحسن، وفي هذا لكم بلاغ، قالت: ولا والله ما ترك لنا شيئاً، ولكني قد أردت أن أسكن الشيخ بذلك.

حسن: رواه أحمد (٢٦٩٥٧) والطبراني في الكبير (٨٨/٢٤) والحاكم (٣/٥-٦).

١٠- باب أسماء بنت أبي بكر ذات النطاقين

٨٦٦٤- عن أسماء قالت: صنعت سفرة للنبي ﷺ وأبي بكر حين أرادا المدينة، فقلت لأبي: ما أجد شيئاً أربطه إلا نطاقي، قال: فشقيه، ففعلت فسميت ذات النطاقين. صحيح: رواه البخاري (٣٩٠٧).

١١- باب أسماء هاجرت إلى النبي ﷺ وهي حبلى

٨٦٦٥- عن أسماء أنها حملت بعبد الله بن الزبير قالت: فخرجت، وأنا متم فأتيت المدينة، فنزلت بقباء، فولدته بقباء، ثم أتيت النبي ﷺ فوضعتة في حجره، ثم دعا بتمرة فمضغها، ثم تفل في فيه. فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ ثم حنكه بتمرة، ثم دعا له، وبرك عليه. وكان أول مولود ولد في الإسلام.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٠٥) ومسلم (٢٦:٢١٤٦).

١٢- باب اجتماع قريش لاغتيال النبي ﷺ قبل الخروج

قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ

وَاللَّهُ خَيْرٌ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠]

قال ابن اسحاق: وأقام رسول الله ﷺ بمكة بعد أصحابه من المهاجرين، ينتظر أن يؤذن له في الهجرة، ولم يتخلف معه بمكة إلا من حبس أو فتن إلا علي بن أبي طالب، وأبو بكر بن قحافة. وكان أبو بكر كثيراً ما يستأذن رسول الله ﷺ في الهجرة، فيقول له: « لا تعجل لعل الله يجعل لك صاحباً ». فيطمع أبو بكر أن يكونه، فلما رأت قريش أن رسول الله ﷺ قد صار له شيعة وأصحاب من غيرهم بغير بلدهم، ورأوا خروج أصحابه من المهاجرين إليهم، عرفوا أنهم نزلوا داراً وأصابوا منهم منعة، فحذروا خروج

١٣- باب النبي ﷺ وصاحبه في الغار في جبل ثور

قال الله عز وجل: ﴿إِلَّا تَنْصُرُوهُ فَقَدْ نَصَرَهُ اللَّهُ إِذْ أَخْرَجَهُ الَّذِينَ كَفَرُوا ثَانِيَ اثْنَيْنِ إِذْ هُمَا فِي الْغَارِ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ مَعَنَا﴾ [التوبة: ٤٠]

٨٦٦٧- عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: قلت للنبي ﷺ وأنا في الغار: لو أن أحدهم نظر

تحت قدميه لأبصرنا فقال: « ما ظنك يا أبا بكر باثنين الله ثالثهما ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٥٣) ومسلم (٢٣٨١).

أقام رسول الله ﷺ وأبو بكر في الغار ثلاث ليال ليسكن الطلب عنهما. وذلك لأن المشركين حين فقدوهما ذهبوا في طلبهما كل مذهب من سائر الجهات. وجعلوا لمن ردهما أو أحدهما مائة من الإبل، واقتصوا آثارهما، وكان الذي يقتص الأثر لقريش سراقه بن مالك بن جعشم، حتى وصلوا الجبل الذي هما فيه.

٨٦٦٨- عن جندب بن سفيان قال: كان رسول الله ﷺ في غار، فنكبت إصبعة.

صحيح: رواه مسلم (١٧٩٦: ١١٣).

وقول غار هنا تصحيف من غازيا كما في الرواية الأخرى كان في بعض المشاهد. انظر البخاري (٢٨٠٢)

ومسلم (١٧٩٦: ١١٢) إلا أن بعض أهل العلم جعلوا الغار هنا غار ثور، عند هجرة النبي ﷺ من مكة إلى المدينة.

١٤- باب ما روي في قصة نسج العنكبوت على الغار

روي عن ابن عباس في قوله: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ﴾ [سورة الأنفال: ٣٠] قال:

تشارت قريش ليلة بمكة، فقال بعضهم: إذا أصبح، فأثبتوه بالوثاق، يريدون النبي ﷺ، وقال بعضهم: بل اقتلوه. وقال بعضهم: بل أخرجوه، فأطلع الله عز وجل نبيه على ذلك، فبات عليّ على فراش النبي ﷺ تلك الليلة، وخرج النبي ﷺ حتى لحق بالغار، وبات المشركون يحرسون عليّاً، يحسبونه النبي ﷺ، فلما أصبحوا ثاروا إليه، فلما رأوا عليّاً، رد الله مكرهم، فقالوا: أين صاحبك هذا؟ قال: لا أدري. فاقتصوا أثره، فلما بلغوا الجبل خلط عليهم، فصعدوا في الجبل، فمروا بالغار، فرأوا على بابه نسج العنكبوت، فقالوا: لو دخل هاهنا، لم يكن نسج العنكبوت على بابه، فمكث فيه ثلاث ليال.

رواه أحمد (٣٢٥١) وفي إسناده عثمان الجزري وهو ليس من المترجم في التهذيب، بل هو ممن ذكره

البخاري في التاريخ الكبير (٢٥٨/٦) وهو مجهول، وقد سئل الإمام أحمد عنه فقال: روى أحاديث مناكير ووزعموا أنه ذهب كتابه.

ومن ظن أنه عثمان بن عمرو الجزري المترجم في التهذيب حسن إسناده، والصواب أنه عثمان الجزري

ولا يعرف اسم أبيه، وهو صاحب مناكير كما قال أحمد.

ثم هذا الحديث يخالف ما قاله أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا كما مضى.

فإذا كانت العنكبوت نسجت على الغار فكيف أبصروا من في الغار إذا نظر أحدهم إلى قدميه، ثم وجود النسيج على الغار يمنع وجود أحد في الغار، ولذا قال العلامة الشيخ ابن عثيمين رحمه الله: هذه قصة باطلة لأن الحماية الإلهية والآية البالغة أن يكون الغار مفتوحاً صافياً، ليس فيه مانع حسي، ومع ذلك لا يرون من فيه، هذه هي الآية. أما أن تأتي حمامة وعنكبوت تعشش فهذا بعيد، وخلاف قوله: لو أن أحدهم نظر تحت قدميه لأبصرنا.

١٥- باب استعمال أبي بكر التورية في سفر الهجرة

٨٦٦٩- عن أنس بن مالك قال: أقبل النبي ﷺ إلى المدينة وهو مردف أبا بكر، وأبو بكر شيخ يعرف ونبي الله ﷺ شاب لا يعرف. قال: فيلقى الرجل أبا بكر فيقول: يا أبا بكر! من هذا الرجل الذي بين يديك؟ فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل، قال: فيحسب الحاسب أنه إنما يعني الطريق. وإنما يعني سبيل الخير.
صحيح: رواه البخاري (٣٩١١).

١٦- قصة الهجرة واتباع سراقه بن مالك أثر رسول الله ﷺ

٨٦٧٠- عن ابن شهاب قال: وأخبرني عبد الرحمن بن مالك المدلجي - وهو ابن أخي سراقه ابن مالك ابن جعشم - أن أباه أخبره أنه سمع سراقه بن جعشم يقول: جاءنا رسل كفار قريش يجعلون في رسول الله ﷺ وأبي بكر دية كل واحد منهما لمن قتله أو أسره، فبينما أنا جالس في مجلس من مجالس قومي بني مدلج إذ أقبل رجل منهم حتى قام علينا ونحن جلوس فقال: يا سراقه، إنني قد رأيت أنفاً أسوداً بالساحل أراها محمداً وأصحابه. قال سراقه: فعرفت أنهم هم، فقلت له: إنهم ليسوا بهم، ولكنك رأيت فلاناً وفلاناً انطلقوا بأعيننا، ثم لبثت في المجلس ساعة، ثم قمت فدخلت فأمرت جاريتي أن تخرج بفرسي - وهي من وراء أكمة - فتجسها عليّ، وأخذت رحلي فخرجت به من ظهر البيت فخطت بزجه الأرض، وخفضت عليه، حتى أتيت فرسي فركبتها، فرفعتها تقرب بي، حتى دنوت منهم، فعثرت بي فرسي، فخررت عنها، فقامت فأهويت يدي إلى كنانتي فاستخرجت منها الأزام، فاستقسمت بها، أضرمهم أم لا؟ فخرج الذي أكره، فركبت فرسي وعصيت الأزام تقرب بي، حتى إذا سمعت قراءة رسول الله ﷺ وهو لا يلتفت، وأبو بكر يكثُر الالتفات، ساخت بدا فرسي في الأرض حتى بلغنا الركبتين، فخررت عنها، ثم زجرتها، فنهضت فلم تكد تخرج يديها، فلما استوت قائمة إذا لأثر يديها عثان ساطع في السماء مثل الدخان، فاستقسمت بالأزام فخرج الذي

أكره، فناديتهم بالأمان، فوقفوا، فركبت فرسي حتى جنتهم. ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله ﷺ فقلت له: إن قومك قد جعلوا فيك الدية، وأخبرتهم أخبار ما يريد الناس بهم، وعرضت عليهم الزاد والمتاع، فلم يرزائي، ولم يسألاني إلا أن قال: أخف عنا، فسألته أن يكتب لي كتاب أمن، فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من آدم، ثم مضى رسول الله ﷺ. صحيح: رواه البخاري (٣٩٠٦).

٨٦٧١ - عن عبد الرحمن بن مالك بن جعشم المدلجي أن أباه مالكا أخبره أن أخاه سراقه بن جعشم أخبره قال: أنه لما خرج رسول الله ﷺ من مكة مهاجراً إلى المدينة جعلت قريش لمن رده عليهم مائة ناقة قال: فبينما أنا جالس في نادي قومي إذ جاء رجل منا فقال: والله لقد رأيت ركباً ثلاثة مروا عليّ أنفاً، إني لأظنه محمداً، قال: فأومأت إليه بعيني، أن اسكت، وقلت: إنما هو بنو فلان يتغون ضالة لهم، قال: لعله، ثم سكت. قال: فمكثت قليلاً، ثم قمت فدخلت بيتي وأمرت بفرسي، فقيد إلي بطن الوادي، وأخرجت سلاحي من وراء حجراتي، ثم أخذت قداحي استقسم بها، ثم لبست لأمتي، ثم أخرجت قداحي فاستقسمت بها، فخرج السهم الذي أكره: لا تضره، وكنت أرجو أن أردّه فأخذ المائة ناقة. قال: فركبت على أثره، فبينما فرسي يسير بي عثر، فسقطت عنه، قال: فأخرجت قداحي فاستقسمت بها فخرج السهم الذي أكره: لا تضره، فأبيت إلا أن أتبعه، فركبت، فلما بدا لي القوم فنظرت إليهم عثر بي فرسي فذهبت يدها في الأرض، فسقطت عنه، فاستخرج يديه واتبعها دخان مثل الغبار، فعلمت أنه قد منع مني، وأنه ظاهر، فناديتهم، فقلت: أنظروني فوالله لا آذيتكم، ولا يأتكم مني شيء تكرهونه.

فقال رسول الله ﷺ: « قل له: ماذا تتبغي؟ ». قال: قلت: اكتب لي كتاباً يكون بيني وبينك آية، قال: اكتب له يا أبا بكر، قال: فكتب لي ثم ألقاه إليّ، فرجعت، فسكت، فلم أذكر شيئاً مما كان، حتى إذا فتح الله عز وجل مكة، وفرغ رسول الله ﷺ من أهل خيبر، خرجت إلى رسول الله ﷺ لألقاه ومعني الكتاب الذي كتب لي، فبينما أنا عامد له دخلت بين ظهري كتيبة من كتائب الأنصار، قال: فطفقوا يقرعونني بالرماح، ويقولون: إليك، إليك، حتى دنوت من رسول الله ﷺ وهو على ناقته أنظر إلى ساقه في غرزه، كأنها جمارة، فرفعت يدي بالكتاب، فقلت: يا رسول الله! هذا كتابك، فقال رسول الله ﷺ: « يوم وفاء وبر، أدنه » قال: فأسلمت، ثم ذكرت شيئاً أسأل عنه رسول الله ﷺ. قال ابن شهاب: إنما سأله عن الضالة، وشيء فعله في وجهه الذي كان فيه، فما ذكرت شيئاً إلا أني قد قلت يا رسول الله:

الضالة تغشى حياضي قد ملأها لإبلي هل لي من أجر إن سقيتها؟ فقال رسول الله ﷺ: « نعم في كل كبد حري ». قال: وانصرفت فسقت إلى رسول الله ﷺ صدقتي.

حسن: رواه البيهقي في الدلائل (٢/٤٨٧)، وأبو نعيم في الدلائل (٢/٤٢٨-٤٢٩).

٨٦٧٢ - عن البراء بن عازب يقول: لما أقبل رسول الله ﷺ من مكة إلى المدينة، فأتبعه سراقه

ابن مالك بن جعشم، قال: فدعا عليه رسول الله ﷺ فساخت فرسه، فقال: ادع الله لي ولا أضرك، قال:

فدعا الله، قال: فعطش رسول الله ﷺ فمروا براعي غنم، قال أبو بكر الصديق: فأخذت قدحاً فحلبتُ

فيه لرسول الله ﷺ كُثبةً من لبن، فأتيته به فشرب حتى رضيتُ.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٠٨) ومسلم (٢٠٠٩).

٨٦٧٣ - عن جندب بن عازب قال: اشترى أبو بكر من عازب سرجاً بثلاثة عشر درهماً،

فقال أبو بكر لعازب: مر البراء فليحمله إلى منزلي، فقال: لا، حتى تحدّثنا كيف صنعت حين خرج

رسول الله ﷺ وأنت معه، فقال أبو بكر: خرجنا فأدجنا فأحثنا يومنا وليلتنا، حتى أظهرنا وقام قائم

الظهيرة، فضربت بصري هل أرى ظلاً ناوي إليه، فإذا أنا بصخرة، فأهويت إليها، فإذا بقية ظلها،

فسويته لرسول الله ﷺ وفرشت له فروة وقلت: اضطجع يا رسول الله، فاضطجع، ثم خرجت أنظر

هل أرى أحداً من الطلب، فإذا أنا براعي غنم، فقلت: لمن أنت يا غلام؟ فقال: لرجل من قريش،

فسماه فعرفته، فقلت: هل في غنمك من لبن؟ قال: نعم، قال: هل أنت حالب لي؟ قال: نعم، فأمرته

فاعتقل شاة منها، ثم أمرته فنفض ضرعها من الغبار، ثم أمرته فنفض كفيه من الغبار، ومعني إداوة

على فمها خرقة، فحلب لي كُثبةً من اللبن فصبيت - يعني الماء - على القدح حتى برد أسفله، ثم

أتيت رسول الله ﷺ فوافيته وقد استيقظ، فقلت: اشرب يا رسول الله، فشرب حتى رضيت، ثم قلت:

هل أن الرحيل؟ فارتحلنا والقوم يطلبوننا، فلم يدركنا أحد منهم إلا سراقه بن مالك بن جعشم على

فرس له، فقلت: يا رسول الله، هذا الطلب قد لحقنا، قال: « لا تحزن إن الله معنا ». حتى إذا دنا منا

فكان بيننا وبينه قدر رمح أو رحين، - أو قال: رحين أو ثلاثة - قلت: يا رسول الله، هذا الطلب قد

لحقنا، وبكيت، قال: لم تبكي؟ قال: قلت: أما والله ما على نفسي أبكي، ولكن أبكي عليك، فدعا عليه

رسول الله ﷺ فقال: « اللهم اكفناه بما شئت ». فساخت قوائم فرسه إلى بطنها في أرض صلد، وثب

عنها، وقال: يا محمد، قد علمت أن هذا عملك، فادع الله أن ينجيني مما أنا فيه، فوالله لأعمين على من

ورائي من الطلب، وهذه كنانتي فخذ منها سهماً، فإنك ستمرّ بإبلي وغممي بموضع كذا وكذا، فخذ

منها حاجتك، قال: فقال رسول الله ﷺ: « لا حاجة لي فيها ». قال: ودعا له رسول الله ﷺ فأطلق ورجع إلى أصحابه، ومضى رسول الله ﷺ وأنا معه، حتى قدمنا المدينة وتلقاه الناس، فخرجوا في الطرق وعلى الأجاجير، واشتد الخدم والصبيان في الطريق يقولون: الله أكبر، جاء رسول الله، جاء محمد، قال: وتنازع القوم أيهم ينزل عليه، قال: فقال رسول الله ﷺ: « أنزل الليلة على بني النجار أخوال عبد المطلب، لأكرمهم بذلك ». فلما أصبح غدا حيث أمر.

قال البراء: أول من قدم علينا من المهاجرين مصعب بن عمير، أخو بني عبد الدار، ثم قدم علينا ابن أم مكتوم الأعمى، أحد بني فهر، ثم قدم علينا عمر بن الخطاب في عشرين ركباً، فقلنا: ما فعل رسول الله؟ قال: هو على أثري، ثم قدم رسول الله ﷺ وأبو بكر معه، قال البراء: ولم يقدم رسول الله ﷺ حتى قرأت سوراً من المفصل.

متفق عليه: رواه الإمام أحمد (٣) واللفظ له، والبخاري (٣٦١٥) ومسلم (٢٠٠٩: ٧٥). قال الحافظ ابن حجر: كان دخول البراء على أهل أبي بكر قبل أن ينزل الحجاب قطعاً، وأيضاً فكان حيثن دون البلوغ وكذلك عائشة.

١٧- باب حلبه الشاة في الطريق للنبي ﷺ

٨٦٧٤- عن البراء قال: قال أبو بكر الصديق: لما خرجنا مع النبي ﷺ من مكة إلى المدينة مررنا براعٍ وقد عطش رسول الله ﷺ قال: فحلبت له كئبةً من لبن، فأتيته بها، فشرب حتى رضيت. متفق عليه: رواه البخاري (٥٦٠٧) ومسلم (٢٠٠٩: ٩٠) واللفظ لمسلم. قوله: "كئبة" أي شيئاً قليلاً.

٨٦٧٥- عن أبي بكر قال: انطلقت فإذا براعي غنم يسوق غنمه، فقلت: لمن أنت؟ قال: لرجل من قريش فسماه فعرفته، فقلت: هل في غنمك من لبن؟ فقال: نعم، فقلت: هل أنت حالب لي؟ قال: نعم، فأمرته فاعتقل شاة من غنمه، ثم أمرته أن ينفض ضرعها من الغبار، ثم أمرته ينفض كفيه فقال: هكذا ضرب إحدى كفيه بالأخرى، فحلب كئبةً من لبن، وقد جعلت لرسول الله ﷺ أداة على فمها خرقة، فصبيت على اللبن حتى برد أسفله فأنتهيت إلى النبي ﷺ فقلت: اشرب يا رسول الله، فشرب حتى رضيت.

صحيح: رواه البخاري (٢٤٣٩).

وقوله: "هل أنت حالب؟" يعني هل لك الإذن للحلب للمارة على عادة العرب.

٨٦٧٦- عن ابن مسعود أنه قال: كنت غلاماً يافعاً أرعى غنماً لعقبة بن أبي معيط، فجاء

النبي ﷺ وأبو بكر ﷺ، وقد قرآ من المشركين، فقالا: يا غلام، هل عندك من لبن تسقيننا؟ قلت: إني

مؤتمن، ولست ساقيكما، فقال النبي ﷺ: «هل عندك من جذعة لم ينز عليها الفحل؟». قلت: نعم، فأتيتهما بها، فاعتقلها النبي ﷺ ومسح الضرع، ودعا، فحفل الضرع، ثم أتاه أبو بكر ﷺ بصخرة منقعة، فاحتلب فيها، فشرب، وشرب أبو بكر، ثم شربت، ثم قال للضرع: «اقلص». فقلص، فأتيته بعد ذلك، فقلت: علمني من هذا القول؟ قال: «إنك غلام معلم». قال: فأخذت من فيه سبعين سورة لا ينازعني فيها أحد.

حسن: رواه أحمد (٤٤١٢) وأبو يعلى (٤٩٨٥) والطبراني في الكبير (٨٤٥٥).

٨٦٧٧ - عن قيس بن النعمان قال: لما انطلق النبي ﷺ وأبو بكر مستخفين مرًا بعبد يرعى غنماً فاستسقيه اللبن، فقال: ما عندي شاة تحلب غير أن هاهنا عناقاً حملت أول الشتاء، وقد أخذت وما بقي لها لبن، فقال: «ادع بها»، فدعا بها، فأعتقلها النبي ﷺ ومسح ضرعها، ودعا حتى أنزلت. وجاء أبو بكر بمجن فحلب، فسقى أبا بكر، ثم حلب فسقى الراعي، ثم حلب فشرب فقال الراعي: بالله من أنت؟ فوالله ما رأيت مثلك قط؟ قال: «أتكنتم علي حتى أخبرك؟» قال: نعم، قال: «فإني محمد رسول الله» فقال: أنت الذي تزعم قريش أنه صابئ؟ قال: «إنهم ليقولون ذلك» قال: فأشهد أنك نبي، وأشهد أن ما جئت به حق، وأنه لا يفعل ما فعلت إلا نبي، وأنا متبعك، قال: «إنك لن تستطيع ذلك يومك فإذا بلغك أي قد ظهرت فأتنا».

صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٣٤٣/١٨) والبخاري - كشف الأستار (١٧٤٣) والحاكم (٣/٨-٩).
والعناق: هي الأنثى من ولد العنز. وقوله: أخذت: أي ألفت ولدها ناقص الخلق.

١٨- باب حديث أم معبد

٨٦٧٨ - عن حبيش بن خالد الخزاعي قال: حين خرج رسول الله ﷺ من مكة وأبو بكر ومولى أبو بكر عامر بن فهيرة ودليلهما الليثي عبد الله بن أريقط مروا على خيمتي أم معبد الخزاعية، وكانت برزة جلدة، تحبني بفناء القبة، ثم تسقي وتطعم، فسألوها لحماً وتمرًا ليشتروه منها، فلم يصيبوا عندها شيئاً من ذلك، وكان القوم مرملين مستنتين، فنظر رسول الله ﷺ إلى شاة في كسر الخيمة، فقال: ما هذه الشاة يا أم معبد؟ قالت: شاة خلفها الجهد عن الغنم، قال: هل بها من لبن؟ قالت: هي أجهد من ذلك، قال: أتأذنين لي أن أحلبها؟ قالت: بأبي أنت وأمي إن رأيت بها حلباً، فاحلبها، فدعا رسول الله ﷺ فمسح بيده ضرعها وسمى الله تبارك وتعالى ودعا لها في شاتها، فتفاجت عليه ودرت واجترت ودعا بإناء يربض الرهط، فحلب فيه ثجاً حتى علاه البهاء، ثم سقاها حتى رويت، فسقى أصحابه حتى

رووا، فشرّب آخرهم وأراضوا، ثم حلب فيه ثانياً بعد بدء حتى ملأ الإناء، ثم غادره عندها، ثم بايعها وارتحلوا عنها، فقل ما لبث حتى جاء زوجها أبو معبد يسوق أعزراً عجافاً وكان يتساوكن مراً ضحى مخهنّ قليل، فلما رأى أبو معبد اللبن عجب، وقال: من أين لك هذا يا أم معبد والشاء عازب جبل ولا حلوب في البيت؟ قالت: لا والله إلا أنه مر بنا رجل مبارك من حاله كذا وكذا، قال: صفه لي يا أم معبد، قالت: رأيت رجلاً ظاهر الوضاعة أبلج الوجه، حسن الخلق، لم يعبه ثجله، ولم نزره صعلة، وسيماً، قسيماً في عينه دعج، وفي أشفاره غطف، وفي صوته سهل، وفي عنقه سطع، وفي لحيته كثانة، أزج، أقرن، إن صمت فعليه الوقار، وإن تكلم سماه وعلاه البهاء، أجمل الناس وأبهاه من بعيد، وأحسنه وأجمله من قريب، حلو المنطق، فضل، لا نزر ولا هذر، كأن منطقهم نظم يتحدرون ربعته، لا باين من طول ولا تقحمة عيق من قصر، غصن بين اثنين، فهو أنضر الثلاثة منظراً وأحسنهم قدراً، له رفقاء يحفون به، إن قال أنصتوا لقوله، وإن أمر تبادروا إلى أمره، محفود محشود، لا عابس ولا مفند.

قال أبو معبد: هو والله صاحب قريش الذي ذكر لنا من أمره ما ذكر بمكة، ولقد شئت أن أصبحه ولأفعلن إن وجدت إلى ذلك سبيلاً، فأصبح صوت بمكة عالياً يسمعون الصوت ولا يدرون من صاحبه وهو يقول:

جزي الله رب الناس خير جزائه	رفيقين قالوا خيمتي أم معبد
هما نزلاها بالهدى فاهتدت به	فقد فاز من أمسى رفيق محمد
فيا لقصي ما زوى الله عنكم	به من فعال لا تجازي وسؤدد
ليهن بني كعب مقام فتاتهم	ومقعدها للمؤمنين بمرصد
سلوا أختكم عن شاتها وإنائها	فإنكم إن تسألوا الشاة تشهد
دعاها بشاة حائل فتحلبت	عليه صريحاً ضرة الشاة مزيد
فغادرها رهنا لديها لحالب	يردها في مصدر ثم مورد

ولما سمع بذلك حسان بن ثابت الأنصاري شاعر النبي ﷺ شبب يجاوب الهاتف فقال:

لقد خاب قوم زال عنهم نبينهم
وقدس من يسري إليهم ويغتدي

وحل على قوم بنور مجدد
وأرشدهم من يتبع الحق يرشد
عمى وهداة يهتدون بمهند
ركاب هدى حلت عليهم بأسعد
ويتلو كتاب الله في كل مشهد
فتصديقها في اليوم أو في ضحى الغد
بصحبته من يسعد الله يسعد
ومقعدها للمؤمنين بمرصد

ترحل عن قوم فضلت عقولهم
هداهم به بعد الضلالة ربهم
وهل يستوي ضلال قوم تسفهوا
وقد نزلت منه على أهل يثرب
نبي يرى ما لا يرى الناس حوله
وإن قال في يوم مقالة غائب
ليهن أبا بكر سعادة جده
ليهن بني كعب مقام فتاتهم

حسن: رواه البغوي في معجم الصحابة واللفظ له، والبيهقي في الدلائل (١/ ٢٧٧).

وأم معبد اسمها عاتكة بنت خالد وهو أخو حبيش بن خالد صاحب رسول الله ﷺ قاتل البطحاء يوم الفتح.

شرح الألفاظ الغريبة:

ويربض الرهط: يرويه حتى يثقلوا فيربضوا، والرهط من الثلاثة إلى العشرة. والشج: السيل.
والبهاء: وبيض رغوة اللبن، فشربوا حتى أراضوا، أي رروا. كذا جاء في بعض طرقه.
وتساوكن: تمايلن من الضعف، ويروى: تشاركن: أي عمهن الهزال. والشاء عازب: بعيد في المرعى.
وأبلج الوجه: مشرق الوجه مضيئه. والشجلة: عظم البطن مع استرخاء أسفله.
والصعلة: صغر الرأس، ويروى (صقلة) وهي الدقة والضمرة، والصقل: منقطع الأضلاع من الخاصرة.
والوسيم: المشهور بالحسن، كأنه صار الحسن له سمة. والقسيم: الحسن قسمة الوجه. والوظف: الطول.
والصحل: شبه البحة. والسطع: طول العنق.
لا تقتحمه عين من قصير: أي لا تزدره لقصره فتجاوز إلى غيره، بل تهابه وتقبله.
والمحفود: المخدم. والمحشود: الذي يجتمع الناس حوله.

١٩- باب طريق الهجرة من مكة إلى المدينة

٨٦٧٩- عن عائشة قالت: لما خرج رسول الله ﷺ من الغار مهاجراً، ومعه أبو بكر وعامر بن هيرة، مردفه أبو بكر، وخلفه عبد الله بن أريقط الليثي، فسلك بهما أسفل مكة، ثم مضى حتى هبط

بهما على الساحل أسفل من عسفان، ثم استجاز بهما على أسفل أمج، ثم عارض الطريق بعد أن أجاز
بها قديداً. ثم سلك بهما الحجاز، ثم أجاز ثنية المزار، ثم سلك بهما الحفيا، ثم أجاز بها مدلجة ثقف،
ثم استبطن بهما مدلجة صحاح، ثم سلك بهما مذحج، ثم بيطن مذحج، من ذي الغصن، ثم بيطن
كشد، ثم أخذ الجبابج، ثم سلك ذا سلم من بطن أعلى مدلجة، ثم أخذ القاحة، ثم هبط العرج، ثم
سلك ثنية الغائر عن يمين ركوبة، ثم هبط بطن ريم، فقدم قباء على بني عمرو بن عوف.
حسن: رواه محمد بن اسحاق كما في سيرة ابن هشام (١/٤٩١-٤٩٢).

٢٠- باب نزول النبي ﷺ قباء وبناء المسجد الذي أسس على التقوى، ثم توجهه إلى المدينة

٨٦٨٠ - عن ابن شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ لقي الزبير في ركب
من المسلمين، كانوا تجاراً قافلين من الشام، فكسا الزبير رسول الله ﷺ وأبا بكر ثياب بياض، وسمع
المسلمون بالمدينة بمخرج رسول الله ﷺ من مكة، فكانوا يغدون كل غداة إلى الحرة، فينتظرونه
حتى يردهم حر الظهيرة، فانقلبوا يوماً بعد ما أطالوا انتظارهم، فلما أووا إلى بيوتهم، أوفى رجل
من اليهود على أطم من آطامهم لأمر ينظر إليه، فبصر برسول الله ﷺ وأصحابه مبيضين يزول بهم
السراب، فلم يملك اليهودي أن قال بأعلى صوته: يا معشر العرب، هذا جدكم الذي تنتظرون، فثار
المسلمون إلى السلاح، فتلقوا رسول الله ﷺ بظهر الحرة، فعدل بهم ذات اليمين، حتى نزل بهم في بني
عمرو بن عوف، وذلك يوم الاثنين من شهر ربيع الأول، فقام أبو بكر للناس، وجلس رسول الله ﷺ
صامتاً، فطفق من جاء من الأنصار ممن لم ير رسول الله ﷺ يجي أبا بكر، حتى أصابت الشمس
رسول الله ﷺ، فأقبل أبو بكر حتى ظلل عليه بردائه، فعرف الناس رسول الله ﷺ عند ذلك.
فلبث رسول الله ﷺ في بني عمرو بن عوف بضع عشرة ليلة، وأسس المسجد الذي أسس على
التقوى، وصلى فيه رسول الله ﷺ ثم ركب راحلته وسار يمشي مع الناس، حتى بركت عند مسجد
الرسول بالمدينة، وهو يصلي فيه يومئذ رجال من المسلمين، كان مربداً للتمر لسهيل وسهل، غلامين
بنيامين في حجر أسعد بن زرارة، فقال رسول الله ﷺ حين بركت به راحلته: « هذا إن شاء الله المنزل »
ثم دعا رسول الله ﷺ الغلامين فساومهما بالمربد ليتخذه مسجداً، فقالا: بل نهبه لك يا رسول الله،
فأبى رسول الله ﷺ أن يقبله منهما هبة، حتى ابتاعه منهما، ثم بناه مسجداً، وطفق رسول الله ﷺ ينقل
معهم اللبن في بنيانه، ويقول وهو ينقل اللبن:

هذا الحمال لا حمال خبير
هذا أبر ربنا وأطهر

ويقول:

اللهم إن الأجر أجر الآخرة فارحم الأنصار والمهاجرة

فتمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي. قال ابن شهاب: ولم يبلغنا في الأحاديث أن رسول الله ﷺ تمثل ببيت شعر تام غير هذا البيت.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٠٦) ووصله الحاكم كما في "الفتح" (٢٤٣/٧) وعبد الرزاق (٣٩٥/٥)

٨٦٨١ - عن أنس بن مالك قال: أقبل النبي ﷺ إلى المدينة وهو مردف أبا بكر، وأبو بكر

شيخ يعرف، ونبي الله ﷺ شاب لا يعرف، قال: فيلقى الرجل أبا بكر فيقول: يا أبا بكر، من هذا

الرجل الذي بين يديك؟ فيقول: هذا الرجل يهديني السبيل، قال: فيحسب الحاسب أنه إنما يعني

الطريق، وإنما يعني سبيل الخير، فالتفت أبو بكر فإذا هو بفارس قد لحقهم، فقال: يا رسول الله، هذا

فارس قد لحق بنا، فالتفت نبي الله ﷺ فقال: « اللهم اصصره ». فصرعه الفرس، ثم قامت محمم،

فقال: يا نبي الله، مرني بما شئت، قال: « قف مكانك، ولا تترك أحدا يلحق بنا » قال: فكان أول

النهار جاهدا على نبي الله ﷺ، وكان آخر النهار مسلحة له، فنزل رسول الله ﷺ جانب الحرة ثم بعث

إلى الأنصار فجاءوا إلى نبي الله ﷺ فسلموا عليهما وقالوا: اركبا آمنين مطاعين. فركب نبي الله ﷺ

وأبو بكر، وحفوا دونهما بالسلاح، فقبل في المدينة: جاء نبي الله، جاء نبي الله ﷺ، فاستشرفوا ينظرون

ويقولون: جاء نبي الله، جاء نبي الله، فأقبل يسير حتى نزل جانب دار أبي أيوب، فإنه ليحدث أهله إذ

سمع به عبد الله بن سلام، وهو في نخل لأهله يخترف لهم، فعجل أن يضع الذي يخترف لهم فيها،

فجاء وهي معه، فسمع من نبي الله ﷺ، ثم رجع إلى أهله، فقال: نبي الله ﷺ: « أي بيوت أهلنا أقرب؟

» فقال أبو أيوب: أنا يا نبي الله، هذه داري وهذا بأبي، قال: « فانطلق فهيئ لنا مقيلا »، قال: قوما

على بركة الله. فلما جاء نبي الله ﷺ جاء عبد الله بن سلام فقال: أشهد أنك رسول الله، وإنك جنت

بحق، وقد علمت يهود أي سيدهم وابن سيدهم، وأعلمهم وابن أعلمهم، فادعهم فأسأهم عني قبل

أن يعلموا أي قد أسلمت، فإنهم إن يعلموا أي قد أسلمت قالوا في ما ليس في. فأرسل نبي الله ﷺ

فأقبلوا فدخلوا عليه، فقال لهم رسول الله ﷺ: « يا معشر اليهود، ويلكم اتقوا الله، فوالله الذي لا إله

إلا هو، إنكم لتعلمون أي رسول الله حقا، وأني جئتكم بحق فأسلموا ». فقالوا: ما نعلمه، قالوا

للنبي ﷺ، قالها ثلاث مرار. قال: « فأبي رجل فيكم عبد الله بن سلام؟ » قالوا: ذلك سيدنا وابن

سيدنا، وأعلمنا وابن أعلمنا، قال: « أفرأيتم إن أسلم؟ » قالوا: حاشا لله ما كان ليسلم، قال: « أفرأيتم

« إن أسلم؟ » قالوا: حاشا لله ما كان ليسلم، قال: « أفرايتم إن أسلم؟ » قالوا: حاشا لله ما كان ليسلم، قال: « يا ابن سلام اخرج عليهم » فخرج فقال: يا معشر اليهود اتقوا الله، فوالله الذي لا إله إلا هو، إنكم لتعلمون أنه رسول الله، وأنه جاء بحق فقالوا: كذبت، فأخرجهم رسول الله ﷺ. صحيح: رواه البخاري (٣٩١١).

٢١- باب استقبال أهل المدينة رسول الله ﷺ بكل حفاوة وتكريم

٨٦٨٢- عن البراء بن عازب قال: أول من قدم علينا مصعب بن عمير، وابن أم مكتوم، وكانوا يقرئون الناس، فقدم بلال وسعد وعمار بن ياسر، ثم قدم عمر بن الخطاب في عشرين من أصحاب النبي ﷺ ثم قدم النبي ﷺ، فما رأيت أهل المدينة فرحوا بشيء فرحهم برسول ﷺ حتى جعل الإمام يقلن: قدم رسول الله ﷺ.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٢٥).

٨٦٨٣- عن أنس بن مالك قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة لعبت الحبشة لقدمه بحراهم فرحاً بذلك.

صحيح: رواه أبو داود (٤٩٢٣) وأحمد (١٢٦٤٩).

٨٦٨٤- عن أنس قال: لما هاجر رسول الله ﷺ كان رسول الله ﷺ يركب وأبو بكر رديفه، وكان أبو بكر يعرف في الطريق لاختلافه إلى الشام، وكان يمر بالقوم فيقولون: من هذا بين يديك يا أبا بكر؟ فيقول: هاد يهديني. فلما دنوا من المدينة، بعثوا إلى القوم الذين أسلموا من الأنصار، إلى أبي أمامة وأصحابه، فخرجوا إليهما، فقالوا: ادخلا آمنين مطاعين، فدخلا، قال أنس: فما رأيت يوماً قط أنور ولا أحسن من يوم دخل رسول الله ﷺ وأبو بكر المدينة، وشهدت وفاته، فما رأيت يوماً قط أظلم ولا أقبح من اليوم الذي توفي رسول الله ﷺ فيه.

صحيح: رواه أحمد (١٢٢٣٤) وأبو يعلى (٣٤٨٦).

٢٢- باب راحلة النبي ﷺ كانت مأمورة

٨٦٨٥- عن عروة بن الزبير أن رسول الله ﷺ لقي الزبير في ركب من المسلمين ثم ركب

راحلته فسار يمشي معه الناس حتى بركت عند مسجد رسول الله ﷺ بالمدينة.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٠٦).

٨٦٨٦- عن عبد الله بن الزبير أن رسول الله ﷺ قدم المدينة فاستناخت به راحلته بين دار

جعفر بن محمد بن علي ودار الحسن بن زيد، وأتاه الناس فقالوا: يا رسول الله! المنزل، فانبعثت به راحلته فقال: دعوها فإنها مأمورة ثم خرجت به حتى جاءت به موضع المنبر فاستناخت به، ثم تحملت فنزل رسول الله ﷺ عن راحلته، فأوى إلى الظل فنزل فيه، وأتاه أبو أيوب فقال: يا رسول الله إن منزلي أقرب المنازل ثم أتاه رجل آخر فقال: يا رسول الله! انزل عليّ، فقال: إن الرجل مع رحله حيث كان. وثبت رسول الله ﷺ في العريش حتى صلى بالناس فيه ثنتي عشرة ليلة حتى بنى المسجد.

حسن: رواه سعيد بن المنصور (٣٤٧/٢).

قيل: إن إقامة النبي ﷺ عند أبي أيوب كانت سبعة أشهر. انظر: الأنساب للبلاذري (٣١٤/١).

٢٣- باب نزول النبي ﷺ في دار أبي أيوب

٨٦٨٧- عن أنس بن مالك قال: فنزل رسول الله ﷺ جانب الحرة، ثم بعث إلى الأنصار. فجاؤوا إلى نبي الله ﷺ وأبي بكر. فسلموا عليهما وقالوا: اركبا آمنين مطاعين فركب نبي الله ﷺ وأبو بكر. وحفوا دونهما بالسلاح فقبل في المدينة: جاء نبي الله، جاء نبي الله ﷺ فأشرفوا ينظرون ويقولون: جاء نبي الله، فأقبل يسير حتى نزل جانب دار أبي أيوب، فإنه ليحدث أهله إذ سمع به عبد الله بن سلام، وهو في نخل أهله يخترف لهم فعجل أن يضع الذي يخترف لهم فيها، فجاء وهي معه فسمع من نبي الله ﷺ ثم رجع إلى أهله. فقال نبي الله ﷺ: «أي بيوت أهلنا أقرب؟» فقال أبو أيوب: أنا يا نبي الله هذه داري، وهذا بابي، قال: «فانطلق فهبي لنا مقبلاً».

صحيح: رواه البخاري (٣٩١١).

٨٦٨٨- عن أبي أيوب أن النبي ﷺ نزل عليه. فنزل النبي ﷺ في السفلى، وأبو أيوب في العلوى، قال: فانتبه أبو أيوب ليلة، فقال: نمشي فوق رأس رسول الله ﷺ فتنحوا فباتوا في جانب، ثم قال للنبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «السفل أرفق» فقال: لا أعلو سقيفة أنت تحتها، فتحول النبي ﷺ في العلوى، وأبو أيوب في السفلى.

فكان يصنع للنبي ﷺ طعاماً، فإذا جاء به إليه سأل عن موضع أصابعه، فيتبع موضع أصابعه، فصنع له طعاماً فيه ثوم، فلما رُدَّ إليه سأل عن موضع أصابع النبي ﷺ فقيل له: لم يأكل، ففزع وصعد إليه فقال: أحرام هو؟ فقال النبي ﷺ: «لا، ولكن أكرهه» قال: فإني أكره ما تكره، أو ما كرهت. قال: وكان النبي ﷺ يؤتى بالوحي.

صحيح: رواه مسلم (٢٠٥٣: ١٧١).

٨٦٨٩- عن أبي أيوب قال: لما نزل عليّ رسول الله ﷺ قلت بأبي أنت وأمي: إني أكره أن أكون فوقك، وتكون أسفل مني، فقال رسول الله ﷺ: « إني أرفق بي أن أكون في السفلى لما يغشانا من الناس » فقد رأيت جرة لنا انكسرت، فأهريق ماؤها فقمتم أنا وأم أيوب بقطيفة لنا ما لنا لحاف غيرها نشف بها الماء فرقا أن يصل إلى رسول الله ﷺ شيئا يؤذيه.
حسن: رواه الحاكم (٣/٤٦٠-٤٦١).

نزل النبي ﷺ أولا أسفل البيت وسببه كما قال: أرفق به وبأصحابه وقاصديه، فلما أصر أبو أيوب وكره أن يكون النبي ﷺ أسفل وهو في العلو تحول إلى علوه. وفيه أدب جميل من أبي أيوب بالنبي ﷺ وهو خاص به لا يلحق به غيره.

وقوله: "يؤتى بالوحي": يعني تأتية الملائكة والوحي كما جاء في الحديث الصحيح: « إن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم » فكان النبي ﷺ يجتنب من أكل الثوم دائما لأنه يتوقع مجيء الملائكة والوحي كل ساعة. وليس هذا لغيره وإنما يكره أكله عند الحضور في صلاة الجماعة. وبقي النبي ﷺ في بيت أبي أيوب نحو سبعة أشهر.

٢٤- باب بناء مسجد رسول الله ﷺ

٨٦٩٠- عن أنس بن مالك قال: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة، نزل في علو المدينة، في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف، قال: فأقام فيهم أربع عشرة ليلة، ثم أرسل إلى ملأ بني النجار، قال: فجاؤوا متقلدي سيوفهم، قال: وكأني أنظر إلى رسول الله ﷺ على راحلته وأبو بكر ردفه، وملأ بني النجار حوله، حتى ألقى بفناء أبي أيوب، قال: فكان يصلي حيث أدركته الصلاة، ويصلي في مرابض الغنم، قال: ثم أمر ببناء المسجد، فأرسل إلى ملأ بني النجار فجاؤوا، فقال: « يا بني النجار، ثامنوني حائطكم هذا » فقالوا: لا والله، لا نطلب ثمنه إلا إلى الله، قال: فكان فيه ما أقول لكم، كانت فيه قبور المشركين، وكانت فيه خرب، وكان فيه نخل، فأمر رسول الله ﷺ بقبور المشركين فنبشت، وبالخرب نسوت، وبالنخل فقطع، قال: فصفوا النخل قبلة المسجد، قال: وجعلوا عضادتيه حجارة، قال: جعلوا ينقلون ذاك الصخرة وهم يرتجزون، ورسول الله ﷺ معهم، يقولون: اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة، فأنصر الأنصار والمهاجرة.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٣٢) ومسلم (٥٢٤).

٨٦٩١- عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نحمل لبنة، لبنة، وعمار لبنتين لبنتين، فرآه النبي ﷺ

فينفض التراب عنه ويقول: « ويح عمار، تقتله الفئة الباغية، يدعوهم إلى الجنة، ويدعونهم إلى النار. »
صحيح: رواه البخاري (٤٤٧).

٢٥- باب حضور عبد الله بن سلام عند النبي ﷺ

٨٦٩٢- عن أنس بن مالك قال: إن عبد الله بن سلام بلغه مقدم النبي ﷺ المدينة، فأتاه يسأله عن أشياء فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي: ما أول أسراط الساعة؟ وما أول طعام يأكله أهل الجنة؟ وما بال الولد ينزع إلى أبيه أو إلى أمه؟ قال: أخبرني به جبريل أنفا، قال: ذاك عدو اليهود من الملائكة، قال: «أما أول أسراط الساعة فنار تحشرهم من المشرق إلى المغرب، وأما أول طعام يأكله أهل الجنة فزيادة كبد الحوت، وأما الولد فإذا سبق ماء الرجل ماء المرأة نزع الولد إلى أبيه، وإذا سبق ماء المرأة ماء الرجل نزع الولد إلى أمه» قال: أشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله، قال: يا رسول الله إن اليهود قوم بهت، فاسألهم عني قبل أن يعلموا بإسلامي، فجاءت اليهود، فقال النبي ﷺ: «أي رجل عبد الله بن سلام فيكم؟» قالوا: خيرنا وابن خيرنا، وأفضلنا وابن أفضلنا، فقال النبي ﷺ: «أرأيتم إن أسلم عبد الله بن سلام؟» قالوا: أعاده الله من ذلك، فأعاد عليهم فقالوا مثل ذلك، فخرج إليهم عبد الله، فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله. قالوا: شرنا وابن شرنا، وتقصوه، قال: هذا ما كنت أخاف يا رسول الله.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٣٨).

٢٦- باب المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار

قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنًا نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩]

٨٦٩٣- عن ابن عباس أنه قال في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي ﴾ [النساء: ٣٣] قال: ورثة ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ [النساء: ٣٣] كان المهاجرون لما قدموا المدينة يرث المهاجر والأنصاري دون ذوي رحمه للأخوة التي آخى النبي ﷺ بينهم. فلما نزلت: ﴿ وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي ﴾ نسخت، ثم قال: ﴿ وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ من النصر والرفادة والنصيحة، وقد ذهب الميراث، ويوصي له.

صحيح: رواه البخاري (٤٥٨٠).

٨٦٩٤ - عن أنس بن مالك قال: قدم عبد الرحمن بن عوف، فأخى النبي ﷺ بينه وبين سعد ابن الربيع الأنصاري، فعرض عليه أن يناصفه أهله وماله، فقال عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلِكَ ومالك، دلني على السوق، فربح شيئاً من أقط وسمن، فرآه النبي ﷺ وعليه وضر من صفرة فقال النبي ﷺ: « مهيم يا عبد الرحمن » قال يا رسول الله! تزوجت امرأة من الأنصار قال: « فما سُقَّتَ فيها؟ » فقال: وزن نواة من ذهب، فقال النبي ﷺ: « أولم ولو بشاة »
صحيح: رواه البخاري (٣٩٣٧).

٨٦٩٥ - قيل لأنس بن مالك: أبلغك أن رسول الله ﷺ قال: « لا حلف في الإسلام » فقال أنس: قد حالف رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار في داري.
متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٩٤) ومسلم (٢٥٢٩).

وقوله: "حالف رسول الله ﷺ..." "إن قصد به حلف التوارث فهو منسوخ لقوله تعالى: ﴿ وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَىٰ بِبَعْضٍ ﴾ [الأنفال: ٧٥] وإن كان قصد به المواخاة والتناصر في الدين، والتعاون على البر والتقوى، وإقامة الحق فهذا باقٍ إلى يوم القيامة.

٨٦٩٦ - عن خارجة بن زيد الأنصاري، أن أم العلاء امرأة من نسائهم قد بايعت النبي ﷺ أخبرته أن عثمان بن مظعون طار له سهمه في السكنى حين أقرعت الأنصار سكنى المهاجرين، قالت أم العلاء: فسكن عندنا عثمان بن مظعون، فاشتكى فمريضنا، حتى إذا توفي وجعلناه في ثيابه دخل علينا رسول الله ﷺ فقلت: رحمة الله عليك أبا السائب، فشهادتي عليك لقد أكرمك الله، فقال لي النبي ﷺ: « وما يدريك أن الله أكرمهُ؟ » فقلت: لا أدري بأبي أنت وأمي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: « أما عثمان فقد جاءه والله اليقين، وإني لأرجو له الخير، والله ما أدري - وأنا رسول الله - ما يفعل به، » قالت: فوالله لا أزكي أحداً بعده أبداً، وأحزنتني ذلك، قالت: فتمت فأريت لعثمان عينا تجري، فنجت إلى رسول الله ﷺ فأخبرته، فقال: « ذلك عمله ».

صحيح: رواه البخاري (٢٦٨٧).

٨٦٩٧ - عن أنس أن رسول الله ﷺ آخى بين أبي عبيدة بن الجراح وبين أبي طلحة.
صحيح: رواه مسلم في فضائل الصحابة (٢٥٢٨) عن حجاج بن الشاعر، حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد (يعني ابن سلمة) عن ثابت، عن أنس فذكره.

٨٦٩٨ - عن أنس قال: حالف رسول الله ﷺ بين قريش والأنصار في داره التي بالمدينة.
صحيح: رواه مسلم (٢٥٢٨: ٢٠٥).

٨٦٩٩ - عن أنس بن مالك قال: لما قدم المهاجرون المدينة من مكة، وليس بأيديهم، يعني شيئاً، وكانت الأنصار أهل الأرض والعقار، فقاسمهم الأنصار على أن يعطوهم ثمار أموالهم كل عام، ويكفونهم العمل والمؤونة، وكانت أمه أم أنس أم سليم، كانت أم عبد الله بن أبي طلحة، فكانت أعطت أم أنس رسول الله ﷺ عذاقاً، فأعطاها النبي ﷺ أم أيمن مولاته أم أسامة بن زيد.

قال ابن شهاب: فأخبرني أنس بن مالك: أن النبي ﷺ لما فرغ من قتل أهل خيبر، فانصرف إلى المدينة، رد المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التي كانوا منحوها من ثمارهم، فرد النبي ﷺ إلى أمه عذاقها، وأعطى رسول الله ﷺ أم أيمن مكانهن من حائطه.

وقال أحمد بن شبيب: أخبرنا أبي، عن يونس، بهذا، وقال: مكانهن من خالصه. صحيح: رواه البخاري (٢٦٣٠).

٨٧٠٠ - عن أنس قال: لما قدم النبي ﷺ المدينة أتاه المهاجرون فقالوا: يا رسول الله، ما رأيناك قوماً أبذل من كثير، ولا أحسن مواساة من قليل من قوم نزلنا بين أظهرهم. لقد كفونا المؤنة، وأشركونا في المهنة حتى لقد خفنا أن يذهبوا بالأجر كله. فقال النبي ﷺ: « لا، ما دعوتكم الله لهم، وأنيتهم عليهم ».

صحيح: رواه الترمذي (٢٤٨٧) وأحمد (١٣٠٧٤، ١٣١٢٢) والبيهقي (١٨٣/٦).

٨٧٠١ - عن جابر بن عبد الله يقول: كتب النبي ﷺ على كل بطن عقولهم ثم كتب: « أن لا يحل لمسلم أن يتولى مولى رجل مسلم بغير إذنه » ثم أخبرت أنه لعن في صحيفته من فعل ذلك. صحيح: رواه مسلم (١٥٠٧).

قوله: "لعن في صحيفته من فعل ذلك": إشارة إلى حديث علي بن أبي طالب المخرج في الصحيحين "من ادعى إلى غير أبيه، أو اتقى إلى غير مواليه فعليه لعنة الله والملائكة، والناس أجمعين".

٨٧٠٢ - عن أنس قال: آخى رسول الله ﷺ بين أصحابه: آخى بين سلمان وأبي الدرداء، وآخى بين عوف بن مالك وصعب بن جثامة. حسن: رواه أبو يعلى (٣٤٠٤).

٢٧ - باب المواخاة بين عامة المسلمين

٨٧٠٣ - عن ابن عباس: أن رسول الله ﷺ آخى بين الزبير بن العوام وعبد الله بن مسعود. حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٧٩/١٢)، (٢٩١٧)، والحاكم (٣/٣١٤).
والزبير بن العوام وعبد الله بن مسعود كلاهما من المهاجرين من أهل مكة.

٨٧٠٤ - عن أنس قال: آخى النبي ﷺ بين ابن مسعود والزبير.

صحيح: رواه البخاري في الأدب المفرد (٥٦٨)، والبيهقي في الكبرى (٢٦٢/٦).

٨٧٠٥ - عَنْ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ آخَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ.

حسن: رواه البزار (١٣٣٣)، وأبو يعلى (٧٢١٠، ٧٢١١)، والطبراني في الكبير (٨٥/٥).

٨٧٠٦ - عن عمرو بن قيس بن ثور بن مازن بن خيثمة، أن جدّه مازن بن خيثمة ومُهَيْبِل بن

كعب - جدّ زمّل - بعثهما معاً بِنُ جَبَلِ يَوْمِ نَزَلَ بَيْنَ السُّكُونِ وَالسَّكَاسِكِ، وَقَاتَلَ، حَتَّى أَسْلَمَ

النَّاسُ، فَبَعَثَهُمَا وَافِدِينَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ السُّكُونِ وَالسَّكَاسِكِ.

حسن: رواه ابن سعد (٤٢٤/٧) - واللفظ له -، والطبراني في الكبير (٣٣٩/٢٠).

قوله: "السكون والسكاسك": قبيلتان معروفتان في بلاد اليمن.

وأصل المواخاة كانت بين المهاجرين والأنصار بالمدينة، ولكن سبق ذلك أيضاً بمكة بين المسلمين يعني

بين الأعلى والأدنى في المال، مثل حمزة وزيد بن حارثة، لأن زيّداً كان مولاهم أقلّ مالاً من حمزة، وكذلك

بين الزبير وابن مسعود وغيرهم.

وكذلك آخى النبي ﷺ بين القبائل لتقوية الأخوة بينهم بعد الإسلام.

جموع ما جاء في الأحداث التي بين الهجرة وبين غزوة بدر

١- باب الإذن بالقتال

قال الله عز وجل: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَالِمُونَ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهَدَمَتْ صَوَامِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ

عَلَقِبَةُ الْأُمُورِ ﴿٤١﴾ [سورة الحج: ٣٩-٤١]

شُرِعَ الْقِتَالُ لِرَفْعِ الظُّلْمِ، وَإِقَامَةِ الْعَدْلِ بَيْنَ النَّاسِ؛ لِأَنَّ الْمُسْلِمِينَ كَانُوا مُضْطَهَدِينَ مَظْلُومِينَ، فَلَمَّا

هَاجَرُوا إِلَى الْمَدِينَةِ وَاطْمَأَنَّنُوا فِيهَا أَذِنَ اللَّهُ أَنْ يَدَافِعُوا عَنِ ظُلْمِهِمْ وَاضْطِهَادِهِمْ.

٨٧٠٧ - عن عبد الله بن عباس قال: لما أخرج النبي ﷺ من مكة قال أبو بكر: أخرجوا نبيهم،

إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، لِيَهْلِكَنَّ فَنَزَلَتْ: ﴿أَذِنَ لِلَّذِينَ يُقْتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَالِمُونَ وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾﴾

[الحج: ٣٩] فعرفت أنه سيكون فقال: قال ابن عباس: فهي أول آية نزلت في القتال.

حسن: رواه النسائي (٣٠٨٥) - واللفظ له - والترمذي (٣١٧١)، وأحمد (١٨٦٥)، وصححه ابن حبان (٤٧١٠).

٨٧٠٨ - عن الزهري قال: فكان أول آية نزلت في القتال كما أخبرني عروة، عن عائشة:

﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿إِنَّا اللَّهُ لَقَوِيٌّ

عَزِيزٌ﴾ [الحج: ٣٩-٤٠] ثم أذن بالقتال في آي كثير من القرآن.

صحيح: رواه النسائي في الكبرى (١١٢٨٣).

٢- باب عدد غزوات النبي ﷺ

٨٧٠٩ - عن جابر يقول: غزوت مع رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة. قال جابر: لم أشهد

بدرًا ولا أحدًا، منعني أبي، فلما قتل عبد الله يوم أحد، لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة قط.

صحيح: رواه مسلم (١٨١٣: ١٤٥).

٨٧١٠ - عن أبي إسحاق قال: كنت إلى جنب زيد بن أرقم، ف قيل له: كم غزا النبي ﷺ من

غزوة؟ قال: تسع عشرة. قيل: كم غزوت أنت معه؟ قال: سبع عشرة.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٤٩) ومسلم (١٢٥٤: ١٤٣).

وقول زيد بن أرقم فيه حصر لغزوات النبي ﷺ بأنها تسع عشرة. وقد ذكر جابر أنه غزا مع رسول الله ﷺ

تسع عشرة غزوة، ولم يشهد بدرًا ولا أحدًا، فصار عدد غزوات النبي ﷺ إحدى وعشرين، فقول هذا ينفي

هذا الحصر وهو الصحيح. فإن الثابت عند أهل العلم بالسيرة أن غزوات النبي ﷺ كانت أكثر من تسع

عشرة. فقول زيد بن أرقم يحمل على علمه، أو على اختلاف في عدد الغزوات.

٨٧١١ - عن بريدة بن الحصيب أنه قال: غزا مع النبي ﷺ ست عشرة غزوة.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٧٣) ومسلم (١٨١٤: ١٤٧).

ورواه مسلم (١٨١٤: ١٤٦) من طريق آخر وفيه قال: غزا رسول الله ﷺ تسع عشرة غزوة قاتل في

ثمانٍ منهن.

٨٧١٢ - عن البراء بن عازب قال: غزوت مع النبي ﷺ خمس عشرة.

صحيح: رواه البخاري (٤٤٧٢).

٨٧١٣ - عن سلمة بن الأكوع يقول: غزوت مع النبي ﷺ سبع غزوات، وخرجت فيما

من المهاجرين، ليس فيهم من الأنصار أحد، فلقي أبا جهل بن هشام بذلك الساحل، في ثلاثمائة راكب من أهل مكة فحجز بينهم مجدي بن عمرو الجهني، وكان مؤادعا للفریقین جميعا، فانصرف بعض القوم عن بعض، ولم يكن بينهم قتال.

نقل الواقدي في المغازي (١٠/١): عن ابن المسيب وعبدالرحمن بن سعيد بن يربوع قالا: لم يبعث رسول الله ﷺ أحدا من الأنصار مبعثا حتى غزا بنفسه إلى بدر، وذلك أنه ظن أنهم لا ينصرونه إلا في الدار. واختلف أهل السير والتاريخ أي البعثين كان أولا؟ فذهب ابن إسحاق إلى أن راية عبيدة بن الحارث كانت أول راية عقدها رسول الله ﷺ. وقال: وبعض الناس يقول: كانت راية حمزة أول راية عقدها رسول الله ﷺ لأحد المسلمين، وذلك أن بعثه وبعث عبيدة كانا معا، فشبّه ذلك على الناس. سيرة ابن هشام (١/٥٩٥-٥٩٦).

٦- باب غزوة بواط

قال ابن إسحاق: ثم غزا رسول الله ﷺ في شهر ربيع الأول يريد قريشا، حتى بلغ بواط من ناحية رضوى، ثم رجع إلى المدينة، ولم يلق كيدا، فلبث بها بقية شهر ربيع الآخر وبعض جمادي الأولى. سيرة ابن هشام (١/٥٩٨) وبواط: بفتح الموحدة وضمها. جبل من جبال جهينة بقرب ينبع.

٨٧١٤- عن جابر في حديث طويل قال: سرنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بطن بواط، وهو يطلب المجدي بن عمرو الجهني، وكان الناضح يعقبه منا الخمسة والستة والسبعة، فدارت عقبة رجل من الأنصار على ناضح له، فأناخه، فركبه، ثم بعثه، فتلدن عليه بعض التلدن، فقال له: شأ لعنك الله، فقال رسول الله ﷺ: « من هذا اللاعن بعيره؟ » قال: أنا يا رسول الله، قال: « أنزل عنه، فلا تصحبنا بملعون، لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يُسأل فيها عطاء فيستجيب لكم » صحيح: رواه مسلم (٣٠٠٩).

٧- باب غزوة العسيرة

٨٧١٥- عن أبي إسحاق السبيعي قال: كنت إلى جنب زيد بن أرقم ف قيل له: كم غزا النبي ﷺ من غزوة؟ قال: تسع عشرة، قيل: كم غزوت أنت معه؟ قال: سبع عشرة، قلت: فأيهم كانت أول؟ قال: العشير أو العسيرة. فذكرت لقتادة فقال: العسيرة.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٤٩) ومسلم (١٢٥٤: ١٤٣).

قوله: "فقيل له" القائل هو الراوي "أبو إسحاق السبيعي" كما جاء عند البخاري مصرحا في موضع

آخر (٤٤٧١) بلفظ: "سألت زيد بن أرقم". قوله: "فذكرت لقتادة" القائل هو شعبة.
 وقوله قتادة: "العشيرة" هو بالتصغير وبالمعجمة وبإثبات الهاء، ومنهم من حذفها، وقول قتادة هو
 الذي اتفق عليه أهل السير وهو الصواب. قاله ابن حجر في الفتح (٢٨١/٧)
 و"العشيرة" كانت قرية عامرة بأسفل ينبع النخل، ثم صارت محطة للحاج المصري هناك، وهي أول
 قرى ينبع النخل مما يلي الساحل. انظر: المعالم الأثرية ص ١٩٢
 وقوله: "فأيهم كانت أول؟" أي غزوة أنت غزوت مع النبي ﷺ فقال: "العشيرة" لأنه سبق قبله
 غزوتان، وهما الأبواء وبواط. وهذا الترتيب هو الذي نقله البخاري عن ابن إسحاق يعني: الأبواء ثم بطواط،
 ثم العشيرة.
 انظر: فتح الباري (٧/٢٧٩-٢٨١).

٨- باب سرية سعد بن أبي وقاص إلى الخرار

بعث رسول الله ﷺ سعد بن أبي وقاص إلى الخرار -والخرار من الجحفة قريب من الخم- وقال له
 رسول الله ﷺ: اخرج يا سعد حتى تبلغ الخرار فإن عيرا لقريش ستمر به فخرج في ثمانية رهط من المهاجرين،
 وقيل: في عشرين رجلا حتى بلغ الخرار كانوا يكمنون النهار ويسرون الليل، فوجدوا العير قد مرت
 بالأمس.

قال ابن هشام: ذكر بعض أهل العلم أن بعث سعد هذا كان بعد حمزة.

انظر: مغازي الواقدي (١/١١)، وطبقات ابن سعد (٧/٢)، وسيرة ابن هشام (١/٦٠٠).

٩- باب غزوة صفوان وهي غزوة بدر الأولى أو الصغرى

كانت في ربيع الأول على رأس ثلاثة عشر شهرا من مهاجره ﷺ على ما قال ابن سعد، ويرى ابن إسحاق
 أنها بعد غزوة ذي العشيرة في جمادى الآخرة، وقصتها أن كرز بن جابر الفهري أغار على سرح المدينة فاستاقه،
 فخرج رسول الله ﷺ في طلبه حتى بلغ وادي سفوان من ناحية بدر، ولكنه لم يدركه فرجع، ولم يلق كيذا. قال
 ابن إسحاق: وهي غزوة بدر الأولى. انظر: الطبقات لابن سعد (٩/٢)، والسيرة لابن هشام (١/٦٠١).
 وكرز أسلم فيما بعد، وحسن إسلامه، وقتل يوم الفتح كما ذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة.

١٠- باب سرية عبد الله بن جحش

٨٧١٦- عن جندب بن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه بعث رهطاً، وبعث عليهم أبا عبيدة بن
 الجراح أو عبيدة، فلما ذهب لينطلق بكى صباة إلى رسول الله ﷺ فجلس، فبعث عليهم عبد الله بن
 جحش مكانه، وكتب له كتابا، وأمره أن لا يقرأ الكتاب حتى يبلغ مكان كذا وكذا. وقال: « لا

تكرهن أحدا من أصحابك على المسير معك» فلما قرأ الكتاب استرجع ثم قال: سمع وطاعة لله ولرسوله، فخيرهم الخبر، وقرأ عليهم الكتاب، فرجع رجلان، ومضى بقيتهم فلقوا ابن الحضرمي فقتلوه، ولم يدروا أن ذلك اليوم من رجب أو جمادى. فقال المشركون للمسلمين: قتلتم في الشهر الحرام؟ فأنزل الله عز وجل: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٧] الآية فقال بعضهم: إن لم يكونوا أصابوا وزرا، فليس لهم أجر فأنزل الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [البقرة: ٢١٨] حسن: رواه أبو يعلى (١٥٣٤)، والطبراني في الكبير (١٧٤/٢)، والبيهقي (٩/١١-١٢).

جموع ما جاء في غزوة بدر

١- باب لم يكن خروج النبي ﷺ إلى بدر للقتال، وإنما كان خروجه للحصار

الاقتصادي على العدو بسلب أموالهم

قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ ١٢٣ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدِّدَ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنزَلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ ۗ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنْقَلِبُوا خَائِبِينَ ﴿١٢٧﴾ [سورة آل عمران: ١٢٣ - ١٢٧]

٨٧١٧- عن كعب بن مالك قال: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاها إلا في غزوة تبوك، غير أني تخلفت عن غزوة بدر، ولم يعاتب أحد تخلف عنها، إنما خرج رسول الله ﷺ يريد عبر قريش، حتى جمع الله بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد.. الحديث. متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٥١) ومسلم (٢٧٦٩: ٥٣).

بدر: بالفتح ثم السكون هي قرية مشهورة نسبت إلى بدر بن مخلد بن النضر بن كنانة كان نزلها. وقيل: هي اسم البئر التي كان بها، وهي الآن بلدة كبيرة عامرة، على بعد حوالي ١٥٠ كيلو متر من المدينة المنورة. المعالم الأثيرة ص ٤٤.

٨٧١٨- عن ابن عباس قال: سمع رسول الله ﷺ بأبي سفيان بن حرب في أربعين راكباً من قريش تجاراً قافلين من الشام، فيهم: مخرمة بن نوفل، وعمرو بن العاص، فندب رسول الله ﷺ المسلمين، وقال لهم: « هذا أبو سفيان قافلاً بتجارة قريش، فاخرجوا لها لعل الله ينفلكموها».

فخرج رسول الله ﷺ والمسلمون، فخف معه رجال، وأبطأ آخرون وذلك إنما كانت ندبة لمال بصيبيونه، لا يظنون أن يلقوا حرباً. فخرج رسول الله ﷺ في ثلاثمائة راكب ونيف وأكثر أصحابه مشاة معهم ثمانون بعيراً وفرس، ويزعم بعض الناس أنه للمقداد، فخرج رسول الله ﷺ وكان بينه وبين علي ومرثد بن أبي مرثد الغنوي بعير، فخرج رسول الله ﷺ من نقب بني دينار من الحرة على العقيق، فذكر طريقه، حتى إذا كان بعرق الظبية لقي رجلاً من الأعراب، فسأله عن الناس، فلم يجدوا عنه خبراً، وكان أبو سفيان حين دنا من الحجاز يتحسس الأخبار، ويسأل عنها حتى أصاب خبراً من بعض الركبان، فاستأجر ضمضم بن عمرو الغفاري، فبعثه إلى قريش يستنفرهم إلى أموالهم، ويخبرهم أن محمداً قد عرض لها في أصحابه، فخرج ضمضم سريعاً حتى قدم على قريش بمكة، وقال: يا معشر قريش، اللطيمة قد عرض لها محمد في أصحابه - واللطيمة هي التجارة - الغوث! الغوث! وما أظن أن تدركوها، فقالت قريش: أظن محمد وأصحابه أنها كائنة كعير ابن الحضرمي، فخرجوا على الصعب والذلول، ولم يتخلف من أشرافها أحد إلا أن أبا هب قد تخلف، وبعث مكانه العاص بن هشام بن المغيرة، فخرجت قريش وهم تسعمائة وخمسون مقاتلاً، ومعهم مائتا فرس يقودونها، وخرجوا معهم بالقيان يضربن الدف، ويتغنين بهجاء المسلمين.

حسن: رواه ابن إسحاق، كما عند ابن هشام (١/٦٠٦)، والبيهقي في الدلائل (٣/٣١-٣٢) واللفظ له.

٢- باب استنفار من كان ظهره حاضراً

٨٧١٩- عن أنس قال: بعث رسول الله ﷺ بسياسة عينا ينظر ما صنعت عير أبي سفيان. فجاء وما في البيت أحد غيري وغير رسول الله ﷺ قال: فحدثه الحديث قال: فخرج رسول الله ﷺ، فنكلم، فقال: « إن لنا طليبة فمن كان ظهره حاضراً فليركب معنا » فجعل رجال يستأذنونهم في ظهراتهم في علو المدينة فقال: « لا، إلا من كان ظهره حاضراً » صحيح: رواه مسلم (١٩٠١).

٣- باب رؤيا عاتكة بنت عبد المطلب

٨٧٢٠- عن ابن عباس وعروة بن الزبير قالوا: وقد رأيت عاتكة قبل قدوم ضمضم مكة بثلاث ليال رؤيا أفزعته، فبعثت إلى أخيها العباس بن عبد المطلب، فقالت له: يا أخي، والله لقد رأيت الليلة رؤيا أفظعتني، وتخوفت أن يدخل على قومك منها شر ومصيبة، فاکتم عني ما أحدثك به، فقال لها: وما رأيت؟ قالت: رأيت راكباً أقبل على بعير له، حتى وقف بالأبطح، ثم صرخ بأعلى

صوته: ألا انفروا يا لغدر لمصارعكم في ثلاث، فأرى الناس اجتمعوا إليه، ثم دخل المسجد والناس يتبعونه، فبينما هم حوله مثل به بعيره على ظهر الكعبة، ثم صرخ بمثلها: ألا انفروا يا لغدر لمصارعكم في ثلاث: ثم مثل به بعيره على رأس أبي قبيص، فصرخ بمثلها، ثم أخذ صخرة فأرسلها، فأقبلت تهوي، حتى إذا كانت بأسفل الجبل ارفضت، فما بقي بيت من بيوت مكة ولا دار إلا دخلتها منها فلقة، قال العباس: والله إن هذه لرؤيا، وأنت فاكتميها، ولا تذكرها لأحد.

ثم خرج العباس، فلقي الوليد بن عتبة بن ربيعة، وكان له صديقا، فذكرها له، واستكنمه إياها، فذكرها الوليد لأبيه عتبة، ففشا الحديث بمكة، حتى تحدثت به قريش في أنديةها.

قال العباس: فغدوت لأطوف البيت وأبو جهل بن هشام في رهط من قريش قعود يتحدثون برؤيا عاتكة، فلما رأني أبو جهل قال: يا أبا الفضل إذا فرغت من طوافك فأقبل إلينا، فلما فرغت أقبلت حتى جلست معهم، فقال لي أبو جهل: يا بني عبد المطلب، متى حدثت فيكم هذه النبوة؟ قال: قلت: وما ذلك؟ قال: تلك الرؤيا التي رأيت عاتكة، قال: فقلت: وما رأيت؟ قال: يا بني عبد المطلب، أما رضيتم أن يتنبأ رجالكم حتى تتنبأ نساؤكم، قد زعمت عاتكة في رؤياها أنه قال: انفروا في ثلاث، فستربص بكم هذه الثلاث، فإن يك حقا ما تقول فسيكون، وإن تمض الثلاث ولم يكن من ذلك شيء، نكتب عليكم كتابا أنكم أكذب أهل بيت في العرب، قال العباس: فوالله ما كان مني إليه كبير، إلا أني جحدت ذلك، وأنكرت أن تكون رأيت شيئا، قال: ثم تفرقتنا.

فلما أمسيت، لم تبق امرأة من بني عبد المطلب إلا أتتني، فقالت: أقررتم لهذا الفاسق الخبيث أن يقع في رجالكم، ثم قد تناول النساء وأنت تسمع، ثم لم يكن عندك غير لشيء مما سمعت، قال: قلت: قد والله فعلت، ما كان مني إليه من كبير، وأيم الله لأعرضن له، فإن عاد لأكفينكه.

قال: فغدوت في اليوم الثالث من رؤيا عاتكة، وأنا حديد مغضب أرى أني قد فاتني منه أمر أحب أن أدركه منه. قال: فدخلت المسجد فرأيت، فوالله إني لأمشي نحوه أتعرضه، ليعود بعض ما قال فأقع به، وكان رجلاً خفيفاً، حديد الوجه، حديد اللسان، حديد النظر، قال: إذ خرج نحو باب المسجد يشتد، قال: فقلت في نفسي: ما له لعنه الله، أكل هذا فرق مني أن أشاتم! قال: وإذا هو قد سمع ما لم أسمع. صوت ضمضم بن عمرو الغفاري، وهو يصرخ ببطن الوادي واقفا على بعيره، قد جدع بعيره، وحول راحله، وشق قميصه، وهو يقول: يا معشر قريش، اللطيمة، اللطيمة، أموالكم مع أبي سفيان قد عرض لها محمد في أصحابه، لا أرى أن تدركوها، الغوث الغوث، قال: فشغلني عنه

وشغله عني ما جاء من الأمر.

فتجهز الناس سراعا، وقالوا: أیظن محمد وأصحابه أن تكون كعیر ابن الحضرمي، كلا والله ليعلمن غیر ذلك، فكانوا بين رجلين، إما خارج وإما باعث مكانه رجلاً، وأوعبت قريش، فلم يتخلف من أشرافها أحد. إلا أن أبا لهب بن عبد المطلب تخلف، وبعث مكانه العاص بن هشام بن المغيرة وكان قد لاط له بأربعة آلاف درهم كانت له عليه، أفلس بها، فاستأجره بها على أن يجزي عنه، بعته فخرج عنه، وتخلف أبو لهب.

قال ابن إسحاق: وحدثني عبد الله بن أبي نجيح: أن أمية بن خلف كان أجمع القعود، وكان شيخاً جليلاً جسيماً ثقيلاً، فأتاه عقبه بن أبي معيط، وهو جالس في المسجد بين ظهراي قومه بمجمرة بجملها، فيها نار ومجمر، حتى وضعها بين يديه، ثم قال: يا أبا علي، استجمر، فإنما أنت من النساء، قال: قبحك الله وقبح ما جئت به، قال: ثم تجهز فخرج مع الناس.

حسن: رواه ابن إسحاق، ومن طريقه الحاكم (١٩/٣).

قال ابن إسحاق: ولما رأى أبو سفيان أنه قد أحرز غيره، أرسل إلى قريش: إنكم إنما خرجتم لتمنعوا عيركم ورجالكم وأموالكم، فقد نجاها الله، فارجعوا فقال أبو جهل بن هشام: والله لا نرجع حتى نرد بدرأ - وكان بدر موسماً من مواسم العرب يجتمع لهم به سوق كل عام - فنقيم عليه ثلاثاً، فننحر الجزر، ونطعم الطعام، ونسقي الخمر، وتعزف علينا القيان، وتسمع بنا العرب وبمسيرنا وجمعنا، فلا يزالون يهابوننا أبداً بعدها فامضوا. سيرة ابن هشام (١/٦١٨-٦١٩)

٤- باب مشورة النبي ﷺ في الصورة الراهنة

قال الله تعالى: ﴿ كَمَا أَخْرَجَكَ رَبُّكَ مِنْ بَيْتِكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لَكَرِهُونَ ﴿٥﴾ يُجَادِلُونَكَ فِي الْحَقِّ بَعْدَ مَا تَبَيَّنَ كَأَنَّمَا يُسَاقُونَ إِلَى الْمَوْتِ وَهُمْ يَنْظُرُونَ ﴿٦﴾ وَإِذْ يَعِدُكُمُ اللَّهُ إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ أَنَّهَا لَكُمْ وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ الشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ وَيُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُحِقَّ الْحَقَّ بِكَلِمَاتِهِ وَيَقْطَعَ دَابِرَ الْكَافِرِينَ ﴿٧﴾ [سورة الأنفال: ٥-٧]

والمراد بالطائفتين: إحداهما عير أبي سفيان، والأخرى جيش قريش.

٨٧٢١- عن أنس أن رسول الله ﷺ شاور حين بلغه إقبال أبي سفيان قال: فتكلم أبو بكر، فأعرض عنه، ثم تكلم عمر، فأعرض عنه، فقام سعد بن عبادة فقال: إيانا تريد؟ يا رسول الله! والذي نفسي بيده! لو أمرتنا أن نخيضها البحر لأخضناها، ولو أمرتنا أن نضرب أكبادها إلى برك الغماد لفعلنا، قال: فندب رسول الله ﷺ الناس، فانطلقوا حتى نزلوا بدرأ، ووردت عليهم روايا

قريش، وفيهم غلام أسود لبني الحجاج فأخذوه، فكان أصحاب رسول الله ﷺ يسألونه عن أبي سفيان وأصحابه؟ فيقول: مالي علم بأبي سفيان، ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف، فإذا قال ذلك، ضربوه، فقال: نعم، أنا أخبركم، هذا أبو سفيان، فإذا تركوه، فسألوه فقال: مالي بأبي سفيان علم، ولكن هذا أبو جهل وعتبة وشيبة وأمية بن خلف في الناس، فإذا قال هذا أيضاً ضربوه، ورسول الله ﷺ قائم يصلي، فلما رأى ذلك انصرف، قال: «والذي نفسي بيده! لتضربوه إذا صدقكم وتتركوه إذا كذبكم».

قال: فقال رسول الله ﷺ: «هذا مصرع فلان» قال: ويضع يده على الأرض، ههنا وههنا. قال: فما ماط أحدهم عن موضع يد رسول الله ﷺ.

صحيح: رواه مسلم (١٧٧٩: ٨٣). قوله: "روايا قريش" أي إبلهم التي كانوا يستقون عليها. قوله: "فما ماط أحدهم" أي تباعد.

٨٧٢٢- عن أنس بن مالك قال: لما سار رسول الله ﷺ إلى بدر خرج، فاستشار الناس، فأشار عليه أبو بكر، ثم استشارهم فأشار عليه عمر، فسكت، فقال رجل من الأنصار: إنما يريدكم، فقالوا: يا رسول الله، والله لا نكون كما قالت بنو إسرائيل لموسى: ﴿فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤] ولكن والله لو ضربت أكبادها حتى تبلغ برك الغماد لكنا معك. صحيح: رواه أحمد (١٢٠٢٢)، وأبو يعلى (٣٨٠٣) وعنه ابن حبان (٤٧٢١). وقوله: "أكبادها": أي أكباد الإبل.

وقوله: "الغماد": بضم الغين وكسرها، بلد في أقصى اليمن، وقيل غير ذلك.

٨٧٢٣- عن ابن مسعود قال: شهدت من المقداد بن الأسود مشهداً لأن أكون صاحبه أحب إليّ مما عدل به: أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين فقال: لا نقول كما قال قوم موسى: ﴿فَأَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَتَلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ ولكننا نقاتل عن يمينك وعن شمالك وبين يديك وخلفك، فرأيت النبي ﷺ أشرق وجهه وسره يعني قوله. صحيح: رواه البخاري (٣٩٥٢).

٥- باب بعث العين لاستخبار أحوال القافلة من المحاربين

٨٧٢٤- عن ثابت، عن أنس بن مالك قال: بعث رسول الله ﷺ بسيسة عينا ينظر ما صنعت عبر أبي سفيان فجاء وما في البيت أحد غيري وغير رسول الله ﷺ (قال: لا أدري ما استثنى بعض نسائه) قال: فحدثه الحديث، قال: فخرج رسول الله ﷺ فتكلم، فقال: «إن لنا طلبة فمن كان ظهره

حاضرًا فليركب معنا» فجعل رجال يستأذنونه في ظهراتهم في علو المدينة فقال: « لا إلا من كان ظهره حاضرًا »

فانطلق رسول الله ﷺ وأصحابه حتى سبقوا المشركين، فقال رسول الله ﷺ: « لا يقدم أحد منكم إلى شيء حتى أكون أنا دونه » فدنا المشركون، فقال رسول الله ﷺ: « قوموا إلى جنة عرضها السماوات والأرض » قال: « نعم » قال: يخ بخ فقال رسول الله ﷺ: « ما يحملك على قول يخ بخ؟ » قال: لا، والله يا رسول الله! إلا رجاء أن أكون من أهلها، قال: « فإنك من أهلها » فأخرج تمرات من قرنه فجعل يأكل منهن، ثم قال: لئن أنا حييت حتى آكل تمراتي هذه إنها لحياة طويلة، قال: فرمى بها كان معه من التمر، ثم قاتلهم حتى قتل.

صحيح: رواه مسلم (١٩٠١: ١٤٥).

وقوله: "بسيطة": بضم الباء وفتح السين، وفي سيرة ابن إسحاق: ابن هشام (٦١٤/١) "بسبس بن الجهني" ونسب غيره إلى ذبيان فقال: هو بسبس بن عمرو بن ثعلبة بن خرشة بن عمرو بن سعد بن ذبيان. وكان معه عدي بن أبي الزغباء كما ذكره ابن إسحاق. سيرة ابن هشام (٦١٧/١)

وذكر قصتها فقال: فأناخا إلى تل قريب من الماء، ثم أخذنا شئنا لهما يستسقيان فيه، ومجدي بن عمرو الجهني على الماء، فسمع عدي وبسبس جاريتين من جواري الحاضر، وهما يتلازمان على الماء. والملزومة تقول لصاحبتهما: إنما تأتي العير غدا أو بعد غد فأعمل لهم، ثم أقضيك الذي لك. قال مجدي: صدقت، ثم خلص بينهما. وسمع ذلك عدي وبسبس فجلسا على بعيريهما ثم انطلقا حتى أتيا رسول الله ﷺ فأخبراه بما سمعا.

٦- باب قطع الأجراس من أعناق الإبل

٨٧٢٥- عن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر بالأجراس أن تقطع من أعناق الإبل يوم بدر.

صحيح: رواه أحمد (٢٥١٦٦)، وصححه ابن حبان (٤٦٩٩)، والنسائي في الكبرى (٨٨٠٩).

وفي الحديث دليل على أخذ الحيطة عند لقاء العدو، ومنه الكتمان؛ لأن وجود الأجراس في أعناق الإبل يدل على مكان وجودهم.

٧- باب بناء قبة أو عريش للنبي ﷺ

٨٧٢٦- عن عبد الله بن عباس أن النبي ﷺ قال وهو في قبة يوم بدر، فذكر الدعاء.

صحيح: رواه البخاري (٤٨٧٧).

٨- باب إنزال الله المطر ليلة المعركة

قال الله تعالى: ﴿وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ﴾ [الأنفال: ١١]

فكان المطر نعمة للمسلمين في تثبيت الأرض تحت أقدامهم، ونقمة على المشركين.

٨٧٢٧- عن علي بن أبي طالب قال: ثم إنه أصابنا من الليل طش من مطر، فانطلقنا تحت الشجر والحجف نستظل تحتها من المطر، وبات رسول الله ﷺ يدعو ربه عزوجل، ويقول: «اللهم إنك إن تهلك هذه الفئة لا تعبد»
صحيح: رواه أحمد (٩٤٨).

٩- باب عدة أصحاب بدر

٨٧٢٨- عن البراء قال: حدثني أصحاب محمد ﷺ ممن شهد بدرأ أنهم كانوا عدة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر: بضعة عشر وثلاث مئة، قال البراء: لا، والله ما جاوز معه النهر إلا مؤمن.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٥٧).

٨٧٢٩- عن البراء قال: استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر، وكان المهاجرون يوم بدر نيفا على ستين، والأنصار نيفاً وأربعين ومائتين.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٥٦).

قوله: نيفا: النيف: بفتح النون وتشديد التحتانية وقد تخفف، وهو ما بين العقدين. فتح الباري

(٢٩١/٧)

٨٧٣٠- عن عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف، وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً.

صحيح: رواه مسلم (١٧٦٣: ٥٨).

٨٧٣١- عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ خرج يوم بدر في ثلاث مائة وخمسة عشر،

فقال رسول الله ﷺ: «اللهم إنهم حفاة فاحملهم، اللهم إنهم عراة فاكسهم، اللهم إنهم جياع فأشبعهم» ففتح الله له يوم بدر، فانقلبوا حين انقلبوا، وما منهم رجل إلا وقد رجع بجمل أو جملين، واكتسوا وشبعوا.

حسن: رواه أبو داود (٢٧٤٧)، والحاكم (١٣٢/٢-١٣٣، ١٤٥٠)، والبيهقي (٣٠٥/٦).

٨٧٣٢ - عن أبي موسى قال: كان عدة أهل بدر عدة أصحاب طالوت يوم جالوت: ثلاثمائة

وسبعة عشر.

حسن: رواه البزار - كشف الأستار (١٧٨٤).

وذكر البخاري أسماء من سُمِّيَ من أهل بدر في صحيحه على حروف المعجم وهم:

١- النبي محمد بن عبد الله الهاشمي ﷺ. قدم اسمه الشريف لمكانته.

٢- إياس بن البكير.

٣- بلال بن رباح مولى أبي بكر القرشي.

٤- حمزة بن عبد المطلب الهاشمي

٥- حاطب بن أبي بلتعة حليف لقريش.

٦- أبو حذيفة بن عتبة بن ربيعة الأنصاري

٧- حارثة بن الربيع الأنصاري وهو حارثة بن سراقه كان في النظارة.

٨- خبيب بن عدي الأنصاري.

٩- خنيس بن حذافة السهمي.

١٠- رفاعه بن رافع الأنصاري.

١١- رفاعه بن عبد المنذر أبو لبابة الأنصاري.

١٢- الزبير بن العوام القرشي.

١٣- زيد بن سهل أبو طلحة الأنصاري.

١٤- أبو زيد الأنصاري.

١٥- سعد بن مالك الزهري.

١٦- سعد بن خولة القرشي.

١٧- سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل القرشي.

١٨- سهل بن حنيف الأنصاري.

١٩- ظهير بن رافع الأنصاري.

٢٠- وأخوه (مظهر بن رافع)

٢١- عبد الله بن عثمان القرشي.

٢٢- عبد الله بن مسعود الهذلي.

٢٣- عتبة بن مسعود الهذلي.

١٠- باب العدة في غزوة بدر

٨٧٣٣- عن عبد الله بن مسعود قال: كنا يوم بدر كل ثلاثة على بعير، كان أبو لبابة وعلي بن أبي طالب زميلي رسول الله ﷺ. قال: وكانت عقبة رسول الله ﷺ قال: فقالا: نحن نمشي عنك، فقال: «ما أنتما بأقوى مني، ولا أنا بأغنى من الأجر منكما».

حسن: رواه أحمد (٣٩٠١) وأبو يعلى (٥٣٥٩) والبزار - كشف الأستار (١٧٥٩)، وصححه ابن حبان (٤٧٣٣).

وقوله: "عقبة رسول الله ﷺ" أي نوبته.

٨٧٣٤- عن علي بن أبي طالب قال: ما كان فينا فارس يوم بدر غير المقداد، ولقد رأيتنا وما فينا إلا نائم، إلا رسول الله ﷺ تحت شجرة يصلي ويبكي حتى أصبح.

صحيح: رواه أحمد (١٠٢٣) وأبو يعلى (٢٨٠) وصححه ابن خزيمة (٨٩٩) وابن حبان (٢٢٥٧).

٨٧٣٥- عن ابن عباس، أن علي بن أبي طالب قال له: ما كان معنا إلا فرسان: فرس للزبير، وفرس للمقداد بن الأسود، يعني يوم بدر.

صحيح: رواه الحاكم (٢٠/٣) وعنه البيهقي في الدلائل (٣٩/٣).

١١- حامل الرايات في يوم بدر

اللواء الأبيض أعطاه رسول الله ﷺ لمصعب بن عمير، وأعطى عليا وسعد بن معاذ رايتين سوداوين. ذكره ابن إسحاق. وروي عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ دفع الراية إلى علي يوم بدر وهو ابن عشرين سنة.

رواه الحاكم (١١١/٣)، وعنه البيهقي (٢٠٧/٦).

١٢- باب من استصغريوم بدر

٨٧٣٦- عن البراء بن عازب قال: استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٥٦).

٨٧٣٧- عن سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ نظر إلى عمير بن أبي وقاص فاستصغره حين خرج إلى بدر، ثم أجازته. قال سعد: ويقال: إنه خانه سيفه. قال عبد الله: قتل يوم بدر.

حسن: رواه البزار - كشف الأستار (١٧٧٠).

قال الواقدي: كان عمير بن أبي وقاص قد استصغره رسول الله ﷺ يوم بدر وأراد أن يرده فبكى، ثم أجازته بعد، فقتل يومئذ وهو ابن ست عشرة سنة.

١٣- باب وفاء النبي ﷺ بعهد أصحابه في الجهاد

٨٧٣٨- عن حذيفة بن اليمان قال: ما منعتني أن أشهد بدرًا إلا أني خرجت أنا، وأبي حسيب، فأخذنا كفار قريش قالوا: إنكم تريدون محمدا؟ فقلنا: ما نريده، ما نريد إلا المدينة. فأخذوا منا عهد الله وميثاقه لننصرفن إلى المدينة، ولا نقاتل معه. فأتينا رسول الله ﷺ فأخبرناه الخبر، فقال: « انصرفا، نفي لهم بعهدهم، ونستعين الله عليهم ». صحیح: رواه مسلم (١٧٨٧).

١٤- باب عدد المشركين يوم بدر

٨٧٣٩- عن علي قال: أخذنا رجلين يوم بدر رجلا من قريش، ومولى لعقبة بن أبي معيط، فأما القرشي فانفلت. وأما مولى عقبة فأخذناه فجعلنا نقول له: كم القوم؟ فيقول: هم والله كثير عددهم، شديد بأسهم فجعل المسلمون إذا قال ذلك ضربوه، حتى انتهوا به إلى النبي ﷺ فقال: « كم القوم؟ » قال: هم والله كثير عددهم، شديد بأسهم، فجهد النبي ﷺ أن يخبره كم هم؟ فأبى، ثم إن النبي ﷺ سأله: « كم ينحرون من الجزور؟ » فقال: عشر كل يوم، فقال رسول الله ﷺ: « القوم ألف، كل جزور لمائة وتبعها ». صحیح: رواه أحمد (٩٤٨).

١٥- باب ما جاء في شجاعة النبي ﷺ يوم بدر

٨٧٤٠- عن علي بن أبي طالب قال: لقد رأيتنا يوم بدر، ونحن نلوذ برسول الله ﷺ وهو أقربنا إلى العدو، وكان من أشد الناس يومئذ بأسا. صحیح: رواه أحمد (٦٥٤)، (١٠٤٢) وابن أبي شيبة (١٢٦٦٠) وأحمد (١٣٤٧) والنسائي في الكبرى (٨٥٨٥).

١٦- باب شجاعة الزبير يوم بدر

٨٧٤١- عن عروة بن الزبير أن أصحاب رسول الله ﷺ قالوا للزبير يوم اليرموك: ألا تشد فنشد معك؟ فقال: إني إن شددت كذبتهم فقالوا: لا نفعل، فحمل عليهم حتى شق صفوفهم، فجاوزهم وما معه أحد، ثم رجع مقبلا، فأخذ بلجامه، فضربوه ضربتين على عاتقه، بينهما ضربة ضربها يوم بدر. قال عروة: كنت أدخل أصابعي في تلك الضربات ألعب وأنا صغير.

أردنا بني عمنا، فقال رسول الله ﷺ: « قم يا حمزة، قم يا علي، قم يا عبيدة بن الحارث » فأقبل حمزة إلى عتبة، وأقبلت إلى شيبة، واختلف بين عبيدة والوليد ضربتان، فأخذ كل واحد منهما صاحبه، ثم ملنا على الوليد، فقتلناه، واحتملنا عبيدة.

صحيح: رواه أبو داود (٢٦٦٥)، وأحمد (٩٤٨)، وصححه الحاكم (٣/١٩٤).

١٨- باب أمر النبي ﷺ بنضح المشركين بالنبل

٨٧٤٧- عن أسيد قال: قال لنا رسول الله ﷺ يوم بدر: « إذا أكتبوكم فارموهم، واستبقوا

نبلكم ».

وفي لفظ: قال النبي ﷺ يوم بدر حين صففنا لقريش وصفوا لنا: « إذا أكتبوكم فعليكم بالنبل ».

صحيح: رواه البخاري (٣٩٨٤)، ورواه (٢٩٠٠) باللفظ الثاني. قوله: "إذا أكتبوكم" أي إذا قربوا

منكم.

١٩- باب صفوف المسلمين للقتال يوم بدر

٨٧٤٨- عن أبي عمران التجيبي يقول: إنه سمع أبا أيوب الأنصاري يقول: صففنا يوم

بدر، فندرت منا نادرة أمام الصف، فنظر رسول الله ﷺ إليهم فقال: « معي معي » كذا.

قال معمر: فبدرت منا بادرة وقال: صففنا يوم بدر.

حسن: رواه أحمد (٢٣٥٦٧، ٢٣٥٦٩)

٢٠- باب ما جاء في مناجاة النبي ﷺ ربه ونزول الملائكة وقتالهم مع المسلمين

قال الله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرِ وَأَنْتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [١٢٣] إِذْ تَقُولُ

لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدِّدَ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ ﴿١٢٤﴾ بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا

وَيَأْتُواكُمْ مِنْ قَوَاهِمِهِمْ هَذَا يُمَدِّدُكُمْ رَبُّكُمْ بِخَمْسَةِ آفَافٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ ﴿١٢٥﴾ وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ

لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُمْ بِهِ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ ﴿١٢٦﴾ [آل عمران: ١٢٣ - ١٢٦]

وقال تعالى: ﴿ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُرَدِّفِينَ ﴾ ﴿١٢٦﴾

وَمَا جَعَلَهُ اللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ وَلِتَطْمَئِنَّ بِهِ قُلُوبُكُمْ وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿١٢٦﴾ إِذْ

يُعْشِيكُمُ النَّعَاسُ أَمْنَةً مِنْهُ وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنْكُمْ رِجْسَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الْأَقْدَامَ ﴿١٢٧﴾ إِذْ يُوحَىٰ رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِي مَعَكُمْ فَثَبِّتُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا سَالِقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَصْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَصْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ ﴿١٢٨﴾ ذَلِكَ

يَأْتِيَهُمْ شَأْفُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿﴾ [سورة الأنفال: ٩ - ١٣]

وقوله: ﴿﴾ وَأَنْتُمْ أَذَلَّةٌ ﴿﴾ أي قليل عددكم لتعلموا أن النصر إنما هو من عند الله.

وقوله: ﴿﴾ إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَنْ يَكْفِيَكُمْ أَنْ يُمَدِّدَ رَبُّكُمْ بِثَلَاثَةِ آلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُنَزَّلِينَ ﴿﴾ [آل عمران: ١٢٤] الصحيح أنه كان يوم بدر، فإن الله أمد المسلمين بألف، ثم صاروا ثلاثة آلاف ثم صاروا خمسة آلاف.

فإن قوله تعالى: ﴿﴾ مُرْدِفِينَ ﴿﴾ بمعنى يردفهم غيرهم، ويتبعهم ألوف آخر مثلهم.

وقوله: ﴿﴾ مُسَوِّمِينَ ﴿﴾: أي معلمين بالسيا، وقيل بالعمائم.

٨٧٤٩ - عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال وهو في قبة له يوم بدر: « أنشدك عهدك ووعدك اللهم إن شئت لم تعبد بعد اليوم أبداً » فأخذ أبو بكر بيده وقال: حسبك يا رسول الله، فقد ألححت على ربك - وهو في الدرع - فخرج وهو يقول: ﴿﴾ سَيَهْرُمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبْرَ ﴿﴾ بِلِ السَّاعَةِ مَوْعِدُهُمْ وَالسَّاعَةُ أَذَى وَأَمْرٌ ﴿﴾ [القمر: ٤٥ - ٤٦]

صحيح: رواه البخاري (٤٨٧٧).

٨٧٥٠ - عن عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم بدر نظر رسول الله ﷺ إلى المشركين وهم ألف، وأصحابه ثلاثمائة وتسعة عشر رجلاً، فاستقبل نبي الله ﷺ القبلة، ثم مد يديه فجعل يهتف بربه « اللهم! أنجز لي ما وعدتني، اللهم! آت ما وعدتني، اللهم! إن تهلك هذه العصابة من أهل الإسلام لا تعبد في الأرض » فما زال يهتف بربه، ماداً يديه، مستقبلاً القبلة، حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فأتاه أبو بكر، فأخذ رداءه فألقاه على منكبيه، ثم التزمه من ورائه، وقال: يا نبي الله! كفاك مناشدتك ربك فإنه سينجز لك ما وعدك، فأنزل الله عز وجل: ﴿﴾ إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِآلْفٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ ﴿﴾ [الأنفال: ٩] فأمده الله بالملائكة.

قال أبو زميل: فحدثني ابن عباس قال: بينما رجل من المسلمين يومئذ يشتد في أثر رجل من المشركين أمامه، إذ سمع ضربة بالسوط فوقه، وصوت الفارس يقول: أقدم حيزوم، فنظر إلى المشرك أمامه فخرّ مستلقياً، فنظر إليه فإذا هو قد خطم أنفه، وشق وجهه كضربة السوط.

فاخضر ذلك أجمع، فجاء الأنصاري، فحدث بذلك رسول الله ﷺ فقال: « صدقت، ذلك من مدد السماء الثالثة » فقتلوا يومئذ سبعين وأسروا سبعين.

قال أبو زميل: قال ابن عباس: فلما أسروا الأسارى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر « ما ترون في هؤلاء الأسارى؟ » فقال أبو بكر: يا نبي الله! هم بنو العم والعشيرة. أرى أن تأخذ منهم فدية

فتكون لنا قوة على الكفار. فعسى الله أن يهديهم للإسلام. فقال رسول الله ﷺ: « ما نرى يا ابن الخطاب؟ » قلت: لا، والله! يا رسول الله! ما أرى الذي رأى أبو بكر. ولكني أرى أن نمكنا فاضرب أعناقهم، فتمكن علينا من عقيل فيضرب عنقه، وتمكنني من فلان (نسيباً لعمر) فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها، فهوى رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت.

فلما كان من الغد جثت فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين يبكيان. قلت: يا رسول الله! أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاءً بكيت وإن لم أجد بكاءً تباكيت لبكائكما، فقال رسول الله ﷺ: « أبكي للذي عرض علي أصحابك من أخذهم الفداء، لقد عرض علي عذابهم أدنى من هذه الشجرة » شجرة قريبة من نبي الله ﷺ، وأنزل الله عز وجل: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُتْرِكَ فِي الْأَرْضِ ﴾ إلى قوله: ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ [الأنفال: ٦٧-٦٩] فأحل الله الغنيمة لهم.

صحيح: رواه مسلم (١٧٦٣: ٥٨). وحيزوم: اسم فرس جبريل.

٨٧٥١ - عن علي قال: لما قدمنا المدينة أصبنا من ثمارها، فاجتويناها وأصابنا بها وعك، وكان النبي ﷺ يتخبر عن بدر، فلما بلغنا أن المشركين قد أقبلوا سار رسول الله ﷺ إلى بدر، وبدر بشر، فسبنا المشركين إليها، فوجدنا فيها رجلين منهم، رجلاً من قريش، ومولى لعقبة بن أبي معيط، فأما القرشي فانفلت، وأما مولى عقبة فأخذناه، فجعلنا نقول له: كم القوم؟ فيقول: هم والله كثير عددهم، شديد بأسهم، فجعل المسلمون إذا قال ذلك ضربوه، حتى انتهوا به إلى النبي ﷺ فقال له: « كم القوم؟ » قال: هم والله كثير عددهم، شديد بأسهم. فجهد النبي ﷺ أن يخبره كم هم؟ فأبى، ثم إن النبي ﷺ سأله: « كم ينحرون من الجزور؟ » فقال: عشرًا كل يوم. فقال رسول الله ﷺ: « القوم ألف، كل جزور لمثة وتبعها » ثم إنه أصابنا من الليل طش من مطر، فانطلقنا تحت الشجر والحجف نستظل تحتها، من المطر، وبات رسول الله ﷺ يدعو ربه عز وجل، ويقول: « اللهم إنك إن تهلك هذه الفئة لا تعبد » قال: فلما طلع الفجر نادى: « الصلاة عباد الله » فجاء الناس من تحت الشجر والحجف، فصل بنا رسول الله ﷺ، وحرص على القتال، ثم قال: « إن جمع قريش تحت هذه الضلع الحمراء من الجبل » فلما دنا القوم منا وصافقناهم، إذا رجل منهم على جمل له أحمر يسير في القوم، فقال رسول الله ﷺ: « يا علي، ناد لي حمزة - وكان أقربهم من المشركين - من صاحب الجمل الأحمر، وماذا يقول لهم؟ » ثم قال رسول الله ﷺ: « إن يكن في القوم أحد يأمر بخير فعسى أن يكون صاحب الجمل الأحمر » فجاء

حمزة فقال: هو عتبة بن ربيعة، وهو ينهى عن القتال، ويقول لهم: يا قوم، إني أرى قوماً مستميتين لا تصلون إليهم وفيكم خير، يا قوم اعصبوها اليوم برأسي، وقولوا: جبن عتبة بن ربيعة، وقد علمتم أنني لست بأجبنكم، قال: فسمع ذلك أبو جهل، فقال: أنت تقول هذا؟ والله لو غيرك يقول هذا لأعضضته، قدملأت رثك جوفك رعباً. فقال عتبة: إياي تعير يا مصفر استه؟ ستعلم اليوم أننا الجبان. قال: فبرز عتبة وأخوه شيبه وابنه الوليد حمية، فقالوا: من يبارز؟ فخرج فتية من الأنصار ستة، فقال عتبة: لا نريد هؤلاء، ولكن يبارزنا من بني عمنا، من بني عبد المطلب، فقال رسول الله ﷺ: «قم يا علي، وقم يا حمزة، وقم يا عبيدة بن الحارث بن المطلب» فقتل الله تعالى عتبة وشيبة ابني ربيعة، والوليد بن عتبة، وجرح عبيدة، فقتلنا منهم سبعين، وأسرونا سبعين، فجاء رجل من الأنصار قصير بالعباس بن عبد المطلب أسيراً، فقال العباس: يا رسول الله، إن هذا والله ما أسرنى، لقد أسرنى رجل أجلىح، من أحسن الناس وجهاً، على فرس أبلق، ما أراه في القوم، فقال الأنصاري: أنا أسرته يا رسول الله، فقال: «اسكت، فقد أيدك الله تعالى بملك كريم» فقال علي: فأسرنا من بني عبد المطلب: العباس، وعقيلاً، ونوفل بن الحارث.

صحيح: رواه أحمد (٩٤٨) والبزار - كشف الأستار (١٧٦١). واللفظ لأحمد. وقوله: "لأعضضته" من العض بالنواجذ أي قلت له: اعضض هن أبيك. وقوله: "يا مصفر استه"، والاسم هو الدبر أي رماه بالأبنة، وأنه كان يزعفر استه، وقيل: هي كلمة تقال للمتعم المترف الذي لم تحنكه التجارب والشدائد. قاله ابن الأثير.

٨٧٥٢ - عن رفاعه بن رافع الزرقى قال: جاء جبريل إلى النبي ﷺ فقال: ما تعدون أهل بدر فيكم؟ قال: «من أفضل المسلمين» أو كلمة نحوها - قال: «وكذلك من شهد بدرًا من الملائكة».

صحيح: رواه البخاري (٣٩٩٢).

٨٧٥٣ - عن عبد الله بن عباس أن النبي ﷺ قال يوم بدر: «هذا جبريل أخذ برأس فرسه،

عليه أداة الحرب».

صحيح: رواه البخاري (٣٩٩٥).

٨٧٥٤ - عن علي بن أبي طالب قال: قال لي رسول الله ﷺ يوم بدر ولأبي بكر: «مع أحدكما

جبريل، ومع الآخر ميكائيل، وإسرافيل ملك عظيم يشهد القتال أو يكون في القتال».

صحيح: رواه أحمد (١٢٥٧)، وأبو يعلى (٣٤٠)، والبزار في مسنده (٧٢٩)، وصححه الحاكم

٨٧٥٥ - عن عبد الله بن ثعلبة بن صعير قال: خفق رسول الله ﷺ خفقة في العريش، ثم اتبته فقال: «أبشر يا أبا بكر، هذا جبريل معتمر بعمامته، أخذ بعنان فرسه يقوده على ثنياه النقع، أتاك نصر الله وعِدته». وأمر رسول الله ﷺ، فأخذ كفاً من الحصى بيده، ثم خرج، فاستقبل القوم فقال: «شاهت الوجوه» ثم نفحهم بها، ثم قال لأصحابه: «احملوا فلم تكن إلا الهزيمة» فقتل الله من قتل من صنائديهم، وأسر من أسر منهم.

حسن: رواه ابن إسحاق كما في البداية والنهاية (١٢٦/٥)

٢١- باب رمي النبي ﷺ بقبضة من الحصاء في وجوه المشركين

٨٧٥٦ - عن ابن عباس قال: رفع رسول الله ﷺ يده يوم بدر. فقال: «يارب! إن تهلك هذه العصابة، فلن تعبد في الأرض أبداً». فقال له جبريل عليه السلام: خُذْ قبضة من التراب، فأخذ قبضة من التراب فرمى بها في وجوههم، فما من المشركين من أحد إلا أصاب عينيه ومنخره وفمه تراب من تلك القبضة فولوا مدبرين.

حسن: رواه الطبري في تفسيره (٨٦/١١)، وابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٧٣/٥).

٨٧٥٧ - عن حكيم بن حزام قال: لما كان يوم بدر سمعنا صوتاً وقع من السماء إلى الأرض، كأنه صوت حصاة وقعت في طست، ورمى رسول الله ﷺ بتلك الحصيات، فانهزموا، فذلك قول الله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ رَمَىٰ وَلِيُبْلِيَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ بَلَاءً حَسَنًا﴾.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٢٧/٣)، والطبري في تفسيره (٨٤/١١)، وابن أبي حاتم في التفسير (١٦٧٢/٥).

٢٢- باب وقوع النعاس يوم بدر

٨٧٥٨ - عن أبي طلحة قال: غشنا النعاس، ونحن في مصافنا يوم بدر. قال أبو طلحة: كنت فيمن غشبه النعاس يومئذ فجعل سيفي يسقط من يدي وأخذه، ويسقط وأخذه.

صحيح: رواه الإمام أحمد (١٦٣٥٧).

٢٣- باب استنصار أبي جهل يوم بدر

٨٧٥٩ - عن أنس بن مالك يقول: قال أبو جهل: ﴿اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ اثْبِتْنَا بِعَذَابِ إِلِيمٍ﴾ [الأنفال: ٣٢]، فنزلت: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ﴾ (٣٣) وَمَا لَهُمْ إِلَّا

وأصحابه، فقال له عتبة: إياي تعني يا مصفرّ استه، ستعلم أينا أجبن، فنزل عن جمله وأتبعه أخوه شيبه، وابنه الوليد، فدعوا إلى البراز فذكر الحديث بطوله.

صحيح: رواه أحمد (٩٤٨) والبخاري - كشف الأستار (١٧٦١).

٢٥- باب قتل أبي جهل وهو عمرو بن هشام

٨٧٦٣- عن عبد الرحمن بن عوف أنه قال: بينا أنا واقف في الصف يوم بدر، نظرت عن يميني وشمالي، فإذا أنا بين غلامين من الأنصار، حديثه أسنانها، تمنيت لو كنت بين أضلع منها، فغمزني أحدهما، فقال: يا عم هل تعرف أبا جهل؟ قال: قلت: نعم، وما حاجتك إليه يا ابن أخي؟ قال: أخبرت أنه يسب رسول الله ﷺ، والذي نفسي بيده لئن رأيته لا يفارق سوادي سواده حتى يموت الأعجل منا، قال: فتعجبت لذلك، فغمزني الآخر، فقال مثلها قال: فلم أنشب أن نظرت إلى أبي جهل يزول في الناس، فقلت: ألا تريان؟ هذا صاحبكما الذي تسألان عنه، قال: فابتدراه فضرباه بسيفيهما، حتى قتلاه، ثم انصرفا إلى رسول الله ﷺ فأخبراه، فقال: «أيكما قتله؟» فقال كل واحد منهما: أنا قتلت، فقال: «هل مسحتما سيفيكما؟» قالوا: لا، فنظر في السيفين فقال: «كلاكما قتله» وقضى بسلبه لمعاذ بن عمرو بن الجموح، (والرجلان: معاذ بن عمرو بن الجموح ومعاذ بن عفراء) متفق عليه: رواه البخاري (٣١٤١) ومسلم (١٧٥٢: ٤٢).

٨٧٦٤- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من ينظر لنا ما صنع أبو جهل؟ فانطلق ابن مسعود، فوجده قد ضربه ابنا عفراء حتى برد، قال: فأخذ بلحيته فقال: أنت أبو جهل؟ فقال: وهل فوق رجل قتلتموه؟ أو قال: قتله قومه؟ قال: وقال أبو مجلز: قال أبو جهل فلو غير أكارٍ قتلتني. متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٢٠)، ومسلم (١٨٠٠: ١١٨) واللفظ لمسلم.

٨٧٦٥- عن عبد الله بن مسعود أنه أتى أبا جهل، وبه رمق يوم بدر، فقال أبو جهل: هل أعمد من رجلٍ قتلتموه؟

صحيح: رواه البخاري (٣٩٦١). قوله: "أعمد" بالمهملة أفعل تفضيل من عمد أي هلك.

٢٦- باب قتل عبيدة بن سعيد بن العاص المكنى بأبي ذات الكرش يوم بدر

٨٧٦٦- عن عروة بن الزبير قال: قال الزبير: لقيت يوم بدر عبيدة بن سعيد بن العاص وهو مدجج لا يرى منه إلا عيناه وهو يكنى أبا ذات الكرش فقال: أنا أبو ذات الكرش، فحملت عليه بالعنزة فطعنت في عينه فمات، قال هشام: فأخبرت أن الزبير قال: لقد وضعت رجلي عليه ثم تمطأت

فكان الجهد أن نزعتها وقد انثنى طرفاها، قال عروة: فسأله إياها رسول الله ﷺ فأعطاه، فلما قبض رسول الله ﷺ أخذها، ثم طلبها أبو بكر فأعطاه، فلما قبض أبو بكر سألها إياه عمر فأعطاه إياها فلما قبض عمر أخذها، ثم طلبها عثمان منه فأعطاه إياها، فلما قتل عثمان وقعت عند آل علي فطلبها عبد الله بن الزبير، فكانت عنده حتى قتل.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٩٨). قوله: "مدجج" أي مغطى بالسلاح ولا يظهر منه شيء.

٢٧- باب قتل أمية بن خلف

٨٧٦٧- عن عبد الرحمن بن عوف قال: كاتبت أمية بن خلف كتاباً بأن يحفظني في صاغيتي بمكة وأحفظه في صاغيته بالمدينة، فلما ذكرت "الرحمن" قال: لا أعرف الرحمن، كاتبني باسمك الذي كان في الجاهلية، فكاتبته "عبد عمرو" فلما كان يوم بدر خرجت إلى جبل لأحرزه حين نام الناس، فأبصر بلال، فخرج حتى وقف على مجلس من الأنصار فقال: أمية بن خلف، لا نجوت إن نجا أمية، فخرج معه فريق من الأنصار في آثارنا، فلما خشيت أن يلحقونا خلّفت لهم ابنة لأشغلهم فقتلوه، ثم أبا حتى يتبعونا - وكان رجلاً ثقيلاً - فلما أدركونا قلت له: ابرك، فبرك، فألقيت عليه نفسي لأمنعه، فنجّلوه بالسيوف من تحتي حتى قتلوه، وأصاب أحدهم رجلي بسيفه، وكان عبد الرحمن بن عوف يرينا ذلك الأثر في ظهر قدمه.

صحيح: رواه البخاري (٢٣٠١).

٨٧٦٨- عن ابن مسعود قال: أوّل سورة أنزلت فيها سجدة ﴿وَأَلْتَجِم﴾ قال: فسجد رسول الله ﷺ وسجد من خلفه إلا رجلاً رأيته أخذ كفاً من ترابٍ فسجد عليه، فرأيته بعد ذلك قتل كافراً، وهو أمية بن خلف.

متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٨٦٣) ومسلم (٥٧٦: ١٠٥).

٢٨- باب قتل عقبة بن أبي معيط صبراً وهو في الطريق إلى المدينة

٨٧٦٩- عن إبراهيم قال: أراد الضحّاك بن قيس أن يستعمل مسروقاً فقال له عمارة بن عقبة: أنتستعمل رجلاً من بقايا قتلة عثمان؟ فقال له مسروق: حدثنا عبد الله بن مسعود - وكان في أنفسنا موثوق الحديث - أن النبي ﷺ لما أراد قتل أبيك قال: من للصّبيّة؟ قال: «النار»، فقد رضيت لك ما رضي لك رسول الله ﷺ.

صحيح: رواه أبو داود (٢٦٨٦) والحاكم (١٢٤/٢).

٨٧٧٠ - عن عبد الله بن عباس قال: فادى رسول الله ﷺ أسارى بدر، وكان فداء كل رجل منهم أربعة آلاف، وقتل عقبة بن أبي معيط قبل الفداء، قام إليه علي بن أبي طالب فقتله صبراً، قال: من للصبية يا رسول الله؟ قال: « النار ».

صحيح: رواه عبد الرزاق (٩٣٩٤) ومن طريقه الطبراني (١١/٤٠٦-٤٠٧).

ومعنى قول النبي ﷺ: « النار »: أي أنت لك النار، وأما الصبي فاتركهم فالله كافلهم، لأن عقبة بن أبي معيط هذا هو الشقي الذي ألقى سلا الجزور على ظهر رسول الله ﷺ وهو يصلي في بيت الله. وقيل: النار أي في ذلك الوقت؛ لأن عقبة بن أبي معيط وأولاده كانوا في حالة الكفر في ذلك الحين، فلما أسلم أولاده خرجوا من هذا الوعيد، ويكون قول مسروق في غير محله.

قلت: ولم يقتل صبراً من الأسرى إلا عقبة بن أبي معيط، والنضر بن الحارث، وأما طعيمة بن عدي فقد قتل في المعركة. هكذا قال أبو عبيد في الأموال (١٧١) وأما ما روي في قتل طعيمة بن عدي صبراً فكلها ضعيف لإرساله.

٢٩- باب مصارع المشركين يوم بدر

٨٧٧١ - عن أنس بن مالك قال: كنا مع عمر بين مكة والمدينة، فترأينا الهلال، وكنت رجلاً حديد البصر، فرأيت، وليس أحد يزعم أنه رآه غيري، قال: فجعلت أقول لعمر: أما تراه؟ فجعل لا يراه، قال: يقول عمر: سأراه وأنا مستلق على فراشي، ثم أنشأ يحدثنا عن أهل بدر فقال: إن رسول الله ﷺ كان يرينا مصارع أهل بدر بالأمس، يقول: « هذا مصرع فلان غدا، إن شاء الله » قال: فقال عمر: فوالذي بعثه بالحق! ما أخطأوا الحدود التي حد رسول الله ﷺ قال: فجعلوا في بئر بعضهم على بعض، فانطلق رسول الله ﷺ حتى انتهى إليهم فقال: « يا فلان بن فلان! ويا فلان بن فلان! هل وجدتم ما وعدكم الله ورسوله حقاً؟ فإني قد وجدت ما وعدني الله حقاً » قال عمر: يا رسول الله! كيف تكلم أجساداً لا أرواح فيها؟ قال: « ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، غير أنهم لا يستطيعون أن يردوا علي شيئاً »

صحيح: رواه مسلم (٢٨٧٣: ٧٦).

٣٠- باب من قتل من المشركين في غزوة بدر

٨٧٧٢ - عن عبد الله بن مسعود قال: استقبل رسول الله ﷺ البيت، فدعا على ستة نفر من قريش، فيهم أبو جهل، وأمّية بن خلف، وعتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وعقبة بن أبي معيط،

فأقسم بالله لقد رأيتهم صرعى على بدر قد غيرتهم الشمس، وكان يوماً حاراً. متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٦٠) ومسلم (١٧٩٤: ١١٠). واللفظ لمسلم. قوله: "فدعا على ستة نفر من قريش" لم يذكر إلا الخمسة أما السادس فهو الوليد بن عتبة كما عند البخاري. ٨٧٧٣ - عن ابن عباس، قال: إن الملائكة من قريش اجتمعوا في الحجر، فتعاقدوا باللات والعزى، ومناة الثالثة الأخرى، ونائلة وإساف: لو قد رأينا محمداً، لقد قمنا إليه قيام رجل واحد، فلم يفارقه حتى نقتله، فأقبلت ابنته فاطمة رضي الله عنها تبكي، حتى دخلت على رسول الله ﷺ، فقالت: هؤلاء الملائكة من قريش، قد تعاقدوا عليك، لو قد رأوك، لقد قاموا إليك فقتلوك، فليس منهم رجل إلا قد عرف نصيبه من دمك. فقال: يا بنية، أريني وضوءاً فتوضأ، ثم دخل عليهم المسجد، فلما رأوه، قالوا: ها هو ذا، وخفضوا أبصارهم، وسقطت أذقانهم في صدورهم، وعقروا في مجالسهم، فلم يرفعوا إليه بصراً، ولم يقيم إليه منهم رجل، فأقبل رسول الله ﷺ حتى قام على رؤوسهم، فأخذ قبضة من التراب، فقال: «شاهت الوجوه» ثم حصبهم بها، فما أصاب رجلاً منهم من ذلك الحصى حصاة إلا قتل يوم بدر كافراً.

حسن: رواه أحمد (٢٦٧٢)، وابن حبان (٦٥٠٢)، وصححه الحاكم (١٦٣/١).

٣١ - باب نداء رسول الله ﷺ بأسماء قتلى بدر بعد إلقاءهم في القليب

٨٧٧٤ - عن أبي طلحة أن نبي الله ﷺ أمر يوم بدر بأربعة وعشرين رجلاً من صناديد قريش، فقتلوا في طوي من أطواء بدر، خبيث مخبث. وكان إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليالٍ. فلما كان بيوم الثالث أمر براحلته فشدّ عليها رحلها، ثم مشى وأتبعه أصحابه وقالوا: ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته حتى قام على شفة الركيّ فجعل يناديهم بأسمائهم وأسماء آبائهم: «يا فلان بن فلان، ويا فلان بن فلان، أيسرّكم أنكم أطعتم الله ورسوله؟ فإننا قد وجدنا ما وعدنا ربنا حقاً، فهل وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟» قال: فقال عمر: يا رسول الله، ما تكلم من أجساد لا أرواح لها، فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده، ما أنتم بأسمع لما أقول منهم». قال قتادة: أحياهم الله حتى أسمعهم قوله تويخاً وتصغيراً ونقيمة وحسرة وندماً.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٧٦) ومسلم (٢٨٧٥: ٧٨). والسياق للبخاري.

قوله: "على شفة الركيّ" أي طرف البئر، والركيّ بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد آخره: البئر قبل أن

قوله: "في طويّ من أطواء بدر" طوي: وهي البئر التي طويت وبنيت بالحجارة لتثبت ولا تنهار. ويجمع بين الروایتين بأنها كانت مطوية فاستهدمت فصارت كالركي. انظر: الفتح (٧/٣٠٢)

قوله: "أقام بالعرصة ثلاث ليال" العرصة: الساحة أو البقعة الواسعة. وعدد قتلى المشركين كان سبعين. فلعل الآخرين دفنوا في أماكن أخرى.

٨٧٧٥- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ ترك قتلى بدر ثلاثاً، ثم أتاهم فقام عليهم، فناداهم، فقال: « يا أبا جهل بن هشام! يا أمية بن خلف! يا عتبة بن ربيعة! يا شيبة بن ربيعة! أليس قد وجدتم ما وعد ربكم حقاً؟ فإني قد وجدت ما وعدني ربي حقاً » فسمع عمر قول النبي ﷺ فقال: يا رسول الله! كيف يسمعون وأنى يجيبوا وقد جيّفوا؟ قال: « والذي نفسي بيده! ما أنتم بأسمع لما أقول منهم، ولكنهم لا يقدرّون أن يجيبوا » ثم أمر بهم فسحبوا فألقوا في قليب بدر.

صحيح: رواه مسلم (٧٧:٢٨٧٤).

قوله: "فألقوا في قليب بدر" لم يكن أمية بن خلف في القليب لأنه كان ضخماً فانفتح وتقطعت أوصاله بعد الجزّ فألقوا عليه من الحجارة والتراب ما غيّبه، لكنه كان قريباً من القليب فنودي فيمن نودي. وستأتي بقية الأحاديث والخصاصة في سماع الموتى في تفسير سورة الطور.

٣٢- باب عدد المشركين الذين قُتلوا وأسروا في بدر

٨٧٧٦- عن أبي إسحاق قال: سمعت البراء بن عازب - رضي الله عنه - يحدث قال: جعل النبي ﷺ على الرجالة يوم أحد - وكانوا خمسين رجلاً - عبد الله بن جبير، فقال: « إن رأيتمونا تحطفتنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى أرسل إليكم، وإن رأيتمونا هزمتنا القوم وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم »، فهزمهم، قال: فأنا والله رأيت النساء يشددن قد بدت خلاخلهن وأسوقهن، رافعات ثيابهن، فقال أصحاب ابن جبير: الغنيمة أي قوم الغنيمة، ظهر أصحابكم فما تنتظرون؟ فقال عبد الله بن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟ قالوا: والله لنأتين الناس فلنصيبين من الغنيمة فلما أتوهم صرفت وجوههم، فأقبلوا منهزمين، فذاك إذ يدعوهم الرسول في أخراهم، فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلاً، فأصابوا منا سبعين، وكان النبي ﷺ وأصحابه أصاب من المشركين يوم بدر أربعين ومائة: سبعين أسيراً، وسبعين قتيلاً... الحديث.

صحيح: رواه البخاري في الجهاد والسير (٣٠٣٩) عن عمرو بن خالد، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق (هو السبيعي) قال: سمعت البراء بن عازب يحدث قال: فذكره.

٣٣- باب أمر النبي ﷺ بأسر بني عبد المطلب دون قتلهم

٨٧٧٧- عن علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ يوم بدر: « من استطعتم أن تأسروا من بني عبد المطلب، فإنهم خرجوا كُرْهاً ». صحيح: رواه الإمام أحمد (٦٧٦).

٣٤- باب العباس بن عبد المطلب أسره ملك كريم

٨٧٧٨- عن علي بن أبي طالب قال: جاء رجل من الأنصار قصير بالعباس بن عبد المطلب أسيراً، فقال العباس: يا رسول الله: إن هذا والله ما أسرنى، لقد أسرنى رجل أجلح من أحسن الناس وجهها على فرس أبلق ما أراه في القوم، فقال الأنصاري: أنا أسرته يا رسول الله، فقال: « اسكت، فقد أيدك الله تعالى بملك كريم » قال علي: فأسرنا من بني عبد المطلب: العباس، وعقيل، ونوفل بن الحارث. صحيح: رواه أحمد (٩٤٨).

٣٥- باب استشارة النبي ﷺ في أسرى بدر

٨٧٧٩- عن ابن عباس قال: فلما أسروا الأسارى قال رسول الله ﷺ لأبي بكر وعمر: « ما ترون في هؤلاء الأسارى؟ » فقال أبو بكر: يا نبي الله! هم بنو العم والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية فنكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام، فقال رسول الله ﷺ: « ما ترى يا ابن الخطاب؟ » قلت: لا، والله! يا رسول الله! ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم، فتمكّن علياً من عقيل فيضرب عنقه، وتمكّني من فلان (نسيباً لعمر) فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها فهوي رسول الله ﷺ ما قال أبو بكر، ولم يهو ما قلت، فلما كان من الغد جئت فإذا رسول الله ﷺ وأبو بكر قاعدين يبكيان، قلت: يا رسول الله! أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك، فإن وجدت بكاءً بكيت وإن لم أجد بكاءً تباكيت لبكائكما، فقال رسول الله ﷺ: « أبكي للذي عرض علي أصحابك، من أخذهم الفداء، لقد عرض عليّ عذابهم أدنى من هذه الشجرة » (شجرة قريبة من نبي الله ﷺ) وأنزل الله عز وجل: ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَاسْرِي حَتَّىٰ يُخْرَجَ فِي الْأَرْضِ ﴾ [الأنفال: ٦٧] إلى قوله: ﴿ فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا ﴾ [الأنفال: ٦٩] فأحل الله الغنيمة لهم. صحيح: رواه مسلم (١٧٦٣: ٥٨).

٨٧٨٠ - عن ابن عمر قال: استشار رسول الله ﷺ في الأسارى أبا بكر فقال: قومك وعشيرتك فخل سبيلهم، فاستشار عمر فقال: اقتلهم قال: فغداهم رسول الله ﷺ فأنزل الله عز وجل: ﴿مَا كَانَ لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَاسْرَى حَتَّى يَبْرُزَ فِي الْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿فَكُلُوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ [الأنفال: ٦٧-٦٩] قال: فلقي النبي ﷺ عمر قال: «كاد أن يصيبنا في خلافتك بلاء». حسن: رواه الحاكم (٣٢٩/٢).

٨٧٨١ - عن أنس - وذكر رجلا عن الحسن - قال: استشار رسول الله ﷺ الناس في الأسارى يوم بدر، فقال: «إن الله قد أمكنكم منهم» قال: فقام عمر بن الخطاب، فقال: يا رسول الله، اضرب أعناقهم، قال: فأعرض عنه النبي ﷺ قال: ثم عاد رسول الله ﷺ فقال: «يا أيها الناس، إن الله قد أمكنكم منهم، وإنما هم إخوانكم بالأمس» قال: فقام عمر، فقال: يا رسول الله، اضرب أعناقهم، قال: فأعرض عنه النبي ﷺ، قال: ثم عاد النبي ﷺ فقال للناس مثل ذلك، فقام أبو بكر، فقال: يا رسول الله، نرى أن تعفو عنهم، وتقبل منهم الفداء، قال: فذهب عن وجه رسول الله ﷺ ما كان فيه من الغم، قال: فعفا عنهم، وقبل منهم الفداء، قال: وأنزل الله: ﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِّنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِيمَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [الأنفال: ٦٨] حسن: رواه أحمد (١٣٥٥٥).

٣٦ - باب مقدار فداء أسرى بدر

٨٧٨٢ - عن عبد الله بن عباس قال: فادى النبي ﷺ بأسارى بدر، فكان فداء كل واحد منهم أربعة آلاف.

صحيح: رواه عبدالرزاق (٩٣٩٤) والطبراني في الكبير (٤٠٦/١١-٤٠٧).

٨٧٨٣ - عن عبد الله بن الزبير قال: كانت قريش ناحت قتلاها، ثم ندمت، وقالوا: لا تنوحوا عليهم فيبلغ ذلك محمدا وأصحابه، فيشمتوا بكم. وكان في الأسرى أبو وداعة بن صيرة السهمي، فقال رسول الله ﷺ: «إن له بمكة ابنا تاجرا كيسا ذا مال كأنكم به قد جاءكم في فداء أبيه» فلما قالت قريش في الفداء ما قالت، قال المطلب: صدقتم والله لئن فعلتم ليتأربُّ عليكم، ثم انسل من الليل، فقدم المدينة، فقدى أباه بأربعة ألف درهم.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٠٣/١٤-٢٠٤).

٢٧- باب فداء العباس بن عبد المطلب

٨٧٨٤- عن أنس أن رجلاً من الأنصار استأذنوا رسول الله ﷺ فقالوا: ائذن لنا فلنترك لابن

أختنا عباس فداءه، قال: « والله لا تدرن منه درهما ».

صحيح: رواه البخاري (٤٠١٨).

٨٧٨٥- عن عائشة قالت: قال العباس: إني كنت مسلماً يا رسول الله، قال: « الله أعلم

بإسلامك، فإن يكن كما تقول فالله يجزيك فافد نفسك، وابني أخويك نوفل بن الحارث، وعقيل بن أبي طالب، وحليفك عتبة بن عمرو » قال: ما ذاك عندي يا رسول الله، قال: « فأين المال الذي دفنت أنت وأم الفضل، فقلت لها: إن أصبت فهذا المال لبني الفضل، وعبد الله وقثم » فقال: والله يا رسول الله إني أشهد أنك رسول الله إن هذا لشيء ما علمه أحد غيري وغير أم الفضل، فاحسب لي يا رسول الله ما أصبتم مني عشرين أوقية من مال كان معي، فقال رسول الله ﷺ: « افعل » ففدى العباس نفسه وابني أخويه وحليفه، وأنزل الله عز وجل: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِمَنْ فِي أَيْدِيكُمْ مِنَ الْأَسْرَىٰ إِنَّ يَعْلَمَ اللَّهُ فِي قُلُوبِكُمْ خَيْرًا يُؤْتِكُمْ خَيْرًا مِّمَّا أُخِذَ مِنْكُمْ وَيَغْفِرَ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [الأنفال: ٧٠] فأعطاني مكان العشرين من الأوقية في الإسلام عشرين عبداً كلهم في يده مال يضرب به، مع ما أرجو من مغفرة الله عز وجل.

حسن: رواه الحاكم (٣٢٤/٣) والبيهقي (٣٢٢/٦).

٢٨- باب جعل رسول الله ﷺ فداء بعض الأسرى أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة

٨٧٨٦- عن ابن عباس قال: كان ناس من الأسرى يوم بدر لم يكن لهم فداء، فجعل

رسول الله ﷺ فداءهم أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة، قال: فجاء غلام يوماً يبكي إلى أبيه، فقال: ما شأنك؟ قال: ضربني معلمي، قال: الخبيث يطلب بذهل بدر، والله لا تأتيه أبداً.

حسن: رواه أحمد (٢٢١٦)، والبيهقي (٣٢٢/٦). وقوله: الذهل: الثأر أو العداوة والحقد.

٢٩- باب ممن من عليه بغير فداء أبو العاص بن الربيع زوج بنت رسول الله ﷺ

٨٧٨٧- عن عائشة قالت: لما بعث أهل مكة في فداء أسراهم، بعثت زينب في فداء أبي

العاص بهال، وبعثت فيه بقلادة لها، كانت عند خديجة، أدخلتها بها على أبي العاص، قالت: فلما رآها رسول الله ﷺ رق لها رقّة شديدة، وقال: « أرايتم أن تطلقوا لها أسيرها، وتردّوا الذي لها؟ » فقالوا: نعم، وكان رسول الله ﷺ أخذ عليه - أو وعده - أن يخلي سبيل زينب إليه، وبعث رسول الله ﷺ زيد

ابن حارثة ورجلا من الأنصار، فقال: «كونوا بيطن (بأجج) حتى تمرّ بكما زينب، فتصحبها حتى تأتيا بها».

حسن: رواه أبو داود (٢٦٩٢) وأحمد (٢٦٣٦٢) وابن الجارود (١٠٩٠).

٤٠- باب قبول النبي ﷺ شفاعته المطعم لو كان حيا

٨٧٨٨- عن جبير بن مطعم أن النبي ﷺ قال في أسارى بدر: «لو كان المطعم بن عدي حيا ثم كلمني في هؤلاء التثني لتركتهم له».

صحيح: رواه البخاري (٤٠٢٤). وقوله: "التثني" جمع تنن بالنون وهم أسارى بدر من المشركين. والمطعم والد جبير ممن دخل النبي ﷺ في جواره عندما رجع من الطائف، فإن المطعم أمر أربعة من أولاده فلبسوا السلاح، وقام كل واحد منهم عند ركن من الكعبة، فبلغ ذلك قريشا، فقالوا له: أنت الرجل الذي لا تحفر ذمته، وكان مطعم من أشد من قام في نقض الصحيفة التي كتبها قريش على بني هاشم، ومن معهم من المسلمين حين حصروهم في الشعب.

ومات المطعم بن عدي قبل وقعة بدر، وله بضع وتسعون سنة.

وفي أحاديث الأبواب السابقة دليل على أن الإمام بخير في الأسارى البالغين، إن شاء من عليهم، وأطلقهم من غير فداء، وإن شاء فاداهم بهال معلوم، وإن شاء قتلهم.

٤١- باب عدد السهم للمهاجرين

٨٧٨٩- عن الزبير بن العوام قال: ضربت يوم بدر للمهاجرين بمائة سهم.

صحيح: رواه البخاري (٤٠٢٧).

قال الحافظ ابن حجر: "العدد الذي ذكره هنا يغاير حديث البراء الذي فيه أن المهاجرين كانوا زيادة على ستين، فيجمع بينهما بأن حديث البراء أورده فيمن شهدها حساً، وحديث الباب فيمن شهدها حساً وحكماً، ويحتمل أن يكون المراد بالعدد الأول الأحرار والثاني بانضمام مواليهم وأتباعهم. الفتح (٣٢٦/٧)

٤٢- باب كان أهل بدر يُفضّلون في العطاء

٨٧٩٠- عن قيس بن أبي حازم قال: كان عطاء البدرين خمسة آلاف، وقال عمر: لأفضلنهم على من بعدهم.

صحيح: رواه البخاري (٤٠٢٢).

٤٣- باب تقسيم النبي ﷺ الخمس لذوي القربى

٨٧٩١- عن علي بن أبي طالب قال: كانت لي شارف من نصيبي من المغنم يوم بدر، وكان

النبي ﷺ أعطاني مما أفاء الله عليه من الخمس يومئذ... الحديث بطوله.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٠٣) ومسلم (١٩٧٩: ٢).

٤٤- باب إقامة النبي ﷺ ببدر ثلاثة أيام بعد الفتح وعودته إلى المدينة

٨٧٩٢- عن أبي طلحة قال: كان النبي ﷺ إذا ظهر على قوم أقام بالعرصة ثلاث ليال، فلما كان ببدر اليوم الثالث أمر براحلته فشد عليها رحلها، ثم مشى وأتبعه أصحابه وقالوا: ما نرى ينطلق إلا لبعض حاجته حتى قام على شفة الركي، فجعل يناديهم فذكر الحديث.
متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٧٦) ومسلم (٢٨٧٥).

٤٥- باب قدوم عبد الله بن رواحة وزيد بن حارثة على أهل المدينة مبشرين بفتح

المسلمين ببدر

٨٧٩٣- عن أبي أمامة بن سهل قال: لما فرغ رسول الله ﷺ من بدر بعث بشيرين إلى أهل المدينة، بعث زيد بن حارثة إلى أهل السافلة، وبعث عبد الله بن رواحة إلى أهل العالية يبشرونهم بفتح الله على نبيه ﷺ، فوافق زيد بن حارثة ابنه أسامة حين سوى التراب على رقية بنت رسول الله ﷺ فقيل له: ذاك أبوك حين قدم. قال أسامة: فجئت وهو واقف للناس يقول: قتل عتبة بن ربيعة، وشيبة بن ربيعة، وأبو جهل بن هشام، ونبيه، ومنبه، وأميه بن خلف، فقلت: يا أبت أحق هذا؟ قال: نعم والله يا بني.

حسن: رواه الحاكم (٢١٧/٣-٢١٨).

٨٧٩٤- عن أسامة بن زيد أن النبي ﷺ خلف عثمان بن عفان وأسامه بن زيد على رقية بنت

رسول الله ﷺ أيام بدر، فجاء زيد بن حارثة على العضباء ناقة رسول الله ﷺ بالبشارة.

قال أسامة: فسمعت الهيعة، فخرجت فإذا زيد قد جاء بالبشارة، فوالله ما صدقت حتى رأيت

الأسارى، فضرب رسول الله ﷺ لعثمان بسهمه.

صحيح: رواه البيهقي في الدلائل (١٣٠/٣). والهيعة: صيحة الفرع.

٤٦- باب توصية النبي ﷺ بالأسرى خيراً

٨٧٩٥- عن أبي عزيز بن عمير أخي مصعب بن عمير قال: كنت في الأسارى يوم بدر،

فقال رسول الله ﷺ: « استوصوا بالأسارى خيراً » وكنت في نفر من الأنصار، وكانوا إذا قدموا

غداءهم وعشاءهم أكلوا التمر، وأطعموني الخبز بوصية رسول الله ﷺ إياهم.
حسن: رواه الطبراني في الكبير (٣٩٣/٢٢).

٤٧- باب فضل من شهد بدرًا

٨٧٩٦- عن مقسم مولى عبد الله بن الحارث يحدث عن ابن عباس أنه سمعه يقول: ﴿لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٩٥] عن بدر، والخارجون إلى بدر.
صحيح: رواه البخاري (٣٩٥٤).

٨٧٩٧- عن حميد قال: سمعت أنسا رضي الله عنها يقول: أصيب حارثة يوم بدر وهو غلام، فجاءت أمه إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، قد عرفت منزلة حارثة مني، فإن يكن في الجنة أصبر وأحسب، وإن تك الأخرى تر ما أصنع، فقال: «ويحك، أو هبلت، أو جنة واحدة هي؟ إنها جنان كثيرة، وإنه لفي جنة الفردوس»

صحيح: رواه البخاري (٣٩٨٢).

قوله: "أصيب حارثة يوم بدر" هو ابن سراقه بن الحارث بن عدي الأنصاري وأبوه سراقه له صحبة واستشهد يوم حنين، وأمّه هي الربيع بنت النضر عمّة أنس بن مالك. قوله: "ويحك" هي كلمة رحمة، وقيل: إنها للتوبيخ. وقوله: "أو هبلت" أي ثقلت

٨٧٩٨- عن حفصة قالت: قال النبي ﷺ: «إني لأرجو ألا يدخل النار أحد - إن شاء الله تعالى - ممن شهد بدرًا والحديبية». قالت: قلت: يا رسول الله! أليس قد قال الله: ﴿وَإِنْ مِّنكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا كَانَ عَلَىٰ رَبِّكَ حَتْمًا مَّقْضِيًّا﴾ [مريم: ٧١] قال: «ألم تسمعيه يقول: ﴿ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا﴾ [مريم: ٧٢]»

صحيح: رواه ابن ماجه (٤٢٨١) وأحمد (٢٦٤٤٠) وصححه ابن حبان (٤٨٠٠).

٨٧٩٩- عن شقيق أن ابن مسعود حدثه أن الثمانية عشر الذين قتلوا من أصحاب رسول الله ﷺ يوم بدر جعل الله أرواحهم في الجنة في طير خضر تسرح في الجنة، فبينما هم كذلك إذ طلع عليهم ربك اطلاعة فقال: يا عبادي! ما تشتهون؟ فقالوا: يا ربنا هل فوق هذا شيء؟ قال: فيقول: عبادي ماذا تشتهون؟ فيقولون في الرابعة: ترد أرواحنا في أجسادنا فنقتل كما قتلنا.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٤٩/١٠)، وابن أبي عاصم في الجهاد (١٩٨).

٤٨- باب انتقام قريش لقتلى بدر بالتأمر على النبي ﷺ

٨٨٠٠- عن ابن شهاب قال: لما رجع كل المشركين إلى مكة أقبل عمير بن وهب حتى

جلس إلى صفوان بن أمية في الحجر، فقال صفوان: قبح الله العيش بعد قتلى بدر، قال: أجل، والله ما في العيش خير بعدهم، ولو لا دين عليّ لا أجد له قضاءً، وعيال لا أدع لهم شيئاً، لرحلت إلى محمد فقتلته إن ملأت عيني منه، فإن لي عنده علة أعتلّ بها عليه، أقول: قدمت من أجل ابني هذا الأسير. قال: ففرح صفوان، وقال له: عليّ دينك، وعيالك أسوة عيالي في النفقة، لا يسعني شيء وأعجز عنهم. فاتفقا، وحمله صفوان وجهزه، وأمر بسيف عمير فصقل وسمّ، وقال عمير لصفوان: أكنتم خيري أياماً.

وقدم عمير المدينة، فنزل بباب المسجد، وعقل راحلته، وأخذ السيف، وعمد إلى رسول الله ﷺ فنظر إليه عمر وهو في نفر من الأنصار، ففرغ، ودخل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله لا تأمنه على شيء، فقال: «أدخله عليّ» فخرج عمر، فأمر أصحابه أن يدخلوا إلى رسول الله ﷺ ويجترسوا من عمير، وأقبل عمر وعمير حتى دخلا على رسول الله ﷺ ومع عمير سيفه. قال رسول الله ﷺ لعمر: «تأخر عنه» فلما دنا منه عمير قال: أنعم صباحاً. وهي تحية أهل الجاهلية. فقال رسول الله ﷺ: «قد أكرمتنا الله عز وجل عن تحيتك، وجعل تحيتنا تحية أهل الجنة، وهي السلام» فقال عمير: إن عهدك بها لحديث فقال له: «ما أقدمك يا عمير؟» قال: قدمت على أسيري عندكم تفادونا في أسرانا فإنكم العشرة والأهل. فقال رسول الله ﷺ: «ما بال سيف في عنقك؟!»، فقال: قبحها الله من سيوف، فهل أغنت عنا شيئاً؟ إنما نسيت في عنقي حين نزلت، فقال رسول الله ﷺ: «اصدقني ما أقدمك؟» قال: ما قدمت إلا في طلب أسيري قال: «فماذا شرطت لصفوان في الحجر؟» فقال: وماذا شرطت له؟! قال: «تحملت له بقتلي على أن يعول أولادك، ويقضي دينك، والله حائل بينك وبين ذلك» فقال عمير: أشهد أنك رسول الله، وأشهد أن لا إله إلا الله، كنا يا رسول الله نكذبك بالوحي، وبما يأتيك من السماء، وإن هذا الحديث كان بيني وبين صفوان في الحجر كما قلت، لم يطلع عليه أحد، فأخبرك الله به، فالحمد لله الذي ساقني هذا المساق، ففرح به المسلمون، وقال له رسول الله ﷺ: اجلس يا عمير نؤانسك»، وقال لأصحابه: «علموا أخاكم القرآن» وأطلق له أسيره.

فقال عمير: ائذن لي يا رسول الله، فألحق بقريش، فأدعوهم إلى الله وإلى الإسلام، لعل الله أن يهديهم، فأذن له، فلحق بمكة. وجعل صفوان يقول لقريش: أبشروا بفتح ينسيكم وقعة بدر، وجعل سأل كل راكب قدم من المدينة: هل كان بها من حدث؟ حتى قدم عليه رجل فقال له: قد أسلم عمير، فلعله المشركون. وقال صفوان: لله عليّ أن لا أكلمه أبداً، ولا أنفعه بشيء، ثم قدم عمير

فدعاهم إلى الإسلام ونصحهم بجهده، فأسلم بسببه بشر كثير.

حسن: رواه موسى بن عقبة في مغازيه كما في الإصابة (٥٣١/٧-٥٣٣). والطبراني في الكبير (٦٢/١٧).

جموع الأحداث التي بين غزوة بدر وبين غزوة أحد

١- باب سرية عمير بن عدي إلى عصماء بنت مروان

ذكر الواقدي في مغازيه (١٧٢/١) فقال: حدثني عبد الله بن الحارث، عن أبيه أن عصماء بنت مروان من بني أمية بن زيد كانت تحت يزيد بن زيد بن حصن الخطمي وكانت تؤذي النبي ﷺ وتعيب الإسلام وتحرض على النبي ﷺ وقالت شعرا:

فباست بني مالك والنييت وعوف وباست بني الخزرج

أطعمم أتاوي من غيركم فلا من مراد ولا مذحج

ترجونه بعد قتل الرؤوس كما يرتجي مرق المنضج

قال عمير بن عدي بن خرشة بن أمية الخطمي حين بلغه قولها وتحريضها: اللهم إن لك علي نذرا لنن رددت رسول الله ﷺ إلى المدينة لأقتلنها - ورسول الله ﷺ يومئذ ببدر - فلما رجع رسول الله ﷺ من بدر جاءها عمير بن عدي في جوف الليل حتى دخل عليها في بيتها، وحولها نفر من ولدها نيام منهم من ترضعه في صدرها؛ فجسها بيده فوجد الصبي ترضعه فنحاه عنها، ثم وضع سيفه على صدرها حتى أنفذه من ظهرها، ثم خرج حتى صلى الصبح مع النبي ﷺ بالمدينة. فلما انصرف النبي ﷺ نظر إلى عمير فقال: أقتلت بنت مروان؟ قال: نعم بأبي أنت يا رسول الله. وخشي عمير أن يكون افتات على النبي ﷺ بقتلها، فقال: هل علي في ذلك شيء يا رسول الله؟ قال: « لا ينتطح فيها عنزان ». وكان قتل عصماء لخمسة ليال بقين من رمضان مرجع النبي ﷺ من بدر على رأس تسعة عشر شهرا من الهجرة.

وقوله: "لا ينتطح فيه عنزان" أي أن شأن قتلها هين، لا يكون فيه طلب ثأر ولا اختلاف.

٢- باب سرية سالم بن عمير إلى أبي أفك

ثم سرية سالم بن عمير العمري إلى أبي عفك اليهودي في شوال على رأس عشرين شهرا من مهاجر رسول الله ﷺ، وكان أبو عفك من بني عمرو بن عوف شيخا كبيرا قد بلغ عشرين ومائة سنة وكان يهوديا، وكان يحرض على رسول الله ﷺ ويقول الشعر، فقال سالم بن عمير، وهو أحد البكائين وقد شهد بدرًا: علي نذر أن أقتل أبا عفك أو أموت دونه، فأهل يطلب له غرة حتى كانت ليلة صائفة، فنام أبو عفك بالفناء، وعلم به سالم بن

عمير، فأقبل فوضع السيف على كبده ثم اعتمد عليه حتى خش في الفراش، وصاح عدو الله، فثاب إليه ناس ممن هم على قوله فأدخلوه منزله وقبروه.
ذكره ابن سعد في الطبقات (٢/٢٨).

٣- باب غزوة بني قينقاع

قال الواقدي: إنها كانت في يوم السبت النصف من شوال سنة اثنتين من الهجرة.

٨٨٠١- عن ابن عباس قال: لما أصاب رسول الله ﷺ قريشاً يوم بدر، وقدم المدينة جمع اليهود في سوق بني قينقاع فقال: « يا معشر اليهود أسلموا قبل أن يصيبكم مثل ما أصاب قريشاً ». قالوا: يا محمد لا يغرنك من نفسك أنت قتلت نفرا من قريش كانوا أغمارا لا يعرفون القتال، إنك لو قاتلنا لعرفت أننا نحن الناس، وأنت لم تلق مثلها، فأنزل الله عز وجل في ذلك: ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا سِتْغَابَاتٌ ﴾ إلى قوله: ﴿ فِعَةً تُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ بيدر، ﴿ وَأُخْرَى كَافِرَةٌ ﴾ [آل عمران: ١٢ - ١٣]

حسن: رواه أبو داود (٣٠٠١).

٤- باب سبب إجلاء بني قينقاع

قال ابن هشام: فذكر عبد الله بن جعفر بن عبد الرحمن بن المسور بن مخرمة، عن أبي عون، قال: كان من أمر بني قينقاع أن امرأة من العرب قدمت بجلب لها، فباعته بسوق بني قينقاع، وجلست إلى صائغ هناك منهم، فجعلوا يريدونها على كشف وجهها، فأبت، فعمد الصائغ إلى طرف ثوبها فعقده إلى ظهرها، فلما قامت انكشفت سواتها، فضحكوا بها، فصاحت، فوثب رجل من المسلمين على الصائغ فقتله، وكان يهوديا، فشددت اليهود على المسلم فقتلوه، فاستصرخ أهل المسلم المسلمين على اليهود فأغضب المسلمون، فوقع الشر بينهم وبين بني قينقاع.

قال ابن إسحاق: فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة قال: فحاصرهم رسول الله ﷺ حتى نزلوا على حكمه، فقام إليه عبد الله بن أبي ابن سلول، حين أمكنه الله منهم، فقال: يا محمد، أحسن في موالي - وكانوا حلفاء الخزرج - قال: فأبأ عليه رسول الله ﷺ فقال: يا محمد، أحسن في موالي، قال: فأعرض عنه، قال: فأدخل يده في جيب درع النبي ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: « أرسلني » وغضب رسول الله ﷺ حتى رأوا لوجهه ظللاً، ثم قال: « ويحك! أرسلني » قال: لا والله، لا أرسلك حتى تحسن في موالي، أربعمائة حاسر وثلاثمائة دارع، قد منعوني من الأحمر والأسود، تحصدهم في غداة واحدة، إني والله امرؤ أخشى الدوائر، قال: فقال له رسول الله ﷺ: « هم لك »

قال محمد بن إسحاق: وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة: أن بني قينقاع كانوا أول يهود نقضوا ما بينهم وبين رسول الله ﷺ، وحاربوا فيما بين بدر وأحد. سيرة ابن هشام (٢/٤٧)

قال الخافظ ابن القيم: كان للنبي ﷺ مع اليهود أربع غزوات. أولها: غزوة بني قينقاع بعد بدر. والثانية: بني النضير بعد أحد. والثالثة: قريظة بعد الخندق. والرابعة: خيبر بعد الحديبية. انظر: زاد المعاد (٣/٢٤٩)

قال ابن سعد: حاصرهم خمس عشرة ليلة إلى هلال ذي القعدة فكانوا أول من غدر من اليهود، وحاربوا وتحصنوا في حصنهم، فحاصرهم أشد الحصار حتى قذف الله في قلوبهم الرعب فنزلوا على حكم رسول الله ﷺ: أن لرسول الله ﷺ أموالهم، وأن لهم النساء والذرية، فأمر بهم فكتفوا، واستعمل رسول الله ﷺ على كتافهم المنذر بن قدامة السلمي من بني السلم رهط سعد بن خيثمة. فكلّم فيهم عبد الله بن أبي رسول الله ﷺ وألح عليه فقال: خلّوهم لعنهم الله، ولعنه معهم، وتركهم من القتل. أمر بهم أن يجلووا من المدينة، وتولّى إخراجهم منها عبادة بن الصامت. فلحقوا بأذرعات فما كان أقل بقاءهم بها.

الطبقات الكبرى لابن سعد (٢/٢٩)

٥- باب غزوة السوق

قال ابن إسحاق: ثم غزا أبو سفيان بن حرب غزوة السوق في ذي الحجة (في السنة الثانية من الهجرة) وذلك أن أبا سفيان بن حرب لما رجع المشركون من بدر إلى مكة حرّم الدهن حتى يثار من محمد وأصحابه فخرج في مائتي راكب في حديث الزهري، وفي حديث ابن كعب: في أربعين راكبا، فسلكوا النجدية فجاؤوا إلى بني النضير ليلاً فطرقوا حبي بن أخطب، فأبى أن يفتح لهم بابه، فطرقوا سلام بن مشكم ففتح لهم وقراهم، وسقاهم خمرًا، وأخبرهم من أخبار رسول الله ﷺ، فلما كان بالسحر خرج أبو سفيان بن حرب فمرّ بالعريض وبينه وبين المدينة نحو من ثلاثة أميال، فقتل به رجلا من الأنصار وأجيرا له، وحرق أبياتا هناك وتبنا، ورأى أن يمينه قد حلّت، ثم ولى هاربا، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فندب أصحابه وخرج في مائتي رجل من المهاجرين والأنصار في أثرهم يطلبهم، وجعل أبو سفيان وأصحابه يتخفون فيلقون جرب السوق، وهي عامة أزوادهم، فجعل المسلمون يأخذونها، فسميت غزوة السوق، ولم يلحقوهم، وانصرف رسول الله ﷺ إلى المدينة، وكان غاب خمسة أيام. انظر سيرة ابن هشام (٢/٤٤) وطبقات ابن سعد (٢/٣٠)

٦- باب ما جاء في غزوة بني سليم بالكدر

قال ابن إسحاق: فلما قدم رسول الله ﷺ لم يبق بها إلا سبع ليال حتى غزا بنفسه يريد بني سليم. وذلك في منتصف محرم رأس ثلاثة وعشرين شهراً.

والكدر يقال له: قرقرة الكدر، وقرارة الكدر، جاء في المعالم الأثيرة في السنة والسيرة: "هي بالتحديد

إذا صرت من المدينة فكنت بين "الصويدرة" و "الحناكية" تؤم القصيم، فهي على يمينك في ذلك الفضاء الواسع الذي يمتد إلى معدن بني سليم "مهد الذهب" اليوم، غير أن الاسم غير معروف اليوم" انتهى.

علم النبي ﷺ تجمع سليم وغطفان فسار إليهم رسول الله ﷺ وأقام عليه ثلاث ليال وفر المقاتلون تاركين إيلهم وعددهم خمسمائة، فأخرج خمسه، وقسم أربعة أخماس على المسلمين، فأصاب كل رجل منهم بغيران. وكانوا مائتي رجل.

انظر: طبقات ابن سعد (٣١ / ٢).

٧- باب غزوة ذي أمر

فلما رجع رسول الله ﷺ من غزوة السويق أقام بالمدينة بقية ذي الحجة، أو قريبا منها، ثم غزا نجداً، يريد غطفان، وهي غزوة ذي أمر، ويقال أيضاً: غزوة أنمار، واستعمل على المدينة عثمان بن عفان فيما قال ابن هشام. قال ابن إسحاق: فأقام بنجد صفراً كله أو قريبا من ذلك. ثم رجع إلى المدينة ولم يلق كيداً، فلبث بها شهر ربيع الأول كله، أو إلا قليلاً منه. سيرة ابن هشام (٤٦ / ٢)

وفي طبقات ابن سعد (٣٤ / ٢): أن جمعا من بني ثعلبة ومحارب ذي أمر قد تجمعوا يريدون أن يصيبوا من أطراف رسول الله ﷺ، جمعهم رجل منهم يقال له: دُعْثُور بن الحارث من بني محارب، فندب رسول الله ﷺ المسلمين وخرج لائتي عشرة ليلة مضت من شهر ربيع الأول في أربعمائة وخمسين رجلاً، ومعهم أفراس، فلما سمعوا مسيرة رسول الله ﷺ هربوا إلى رؤوس الجبال ولم يلق رسول الله ﷺ أحداً إلا أنه ينظر إليهم في رؤوس الجبال.

وقال الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٢٩ / ٧): يُشبه أن تكون غزوة أنمار غزوة محارب وثلعة لأن ديار بني أنمار تقرب من ديار بني ثعلبة.

٨٨٠٢ - عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: رأيت النبي ﷺ في غزوة أنمار يصلي على

راحلته متوجهاً قبل المشرق متطوعاً.

صحيح: رواه البخاري (٤١٤٠).

٨٨٠٣ - عن جابر بن عبد الله الأنصاري أنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في غزوة بني أنمار،

قال جابر: فبينما أنا نازل تحت شجرة إذا رسول الله ﷺ أقبل فقلت: يا رسول الله هلم إلى الظل، قال:

فنزل رسول الله ﷺ فقامت إلى غرارة لنا، فالتمست فيها شيئاً، فوجدت فيها جرو قثاء فكسرتة، ثم

قربته إلى رسول الله ﷺ، فقال: « من أين لكم هذا؟ » قال: فقلت: خرجنا به يا رسول الله من المدينة.

قال جابر: وعندنا صاحب لنا نجهزه يذهب يرعى ظهراً، قال: فجهزته، ثم أدبر يذهب في الظهر

وعليه بردان له قد خلقا قال: فنظر رسول الله ﷺ إليه فقال: « أما له ثوبان غير هذين؟ » فقلت: بلى يا

رسول الله، له ثوبان في العيبة، كسوته إياهما، قال: « فادعه، فمره فليلبسهما ». قال: فدعوته فلبسهما، ثم ولى يذهب قال: فقال رسول الله ﷺ: « ما له ضرب الله عنقه، أليس هذا خيراً له؟ » قال: فسمعه الرجل، فقال: يا رسول الله في سبيل الله؟ فقال رسول الله ﷺ: « في سبيل الله ». قال: فقتل الرجل في سبيل الله.

صحيح: رواه مالك (١) وابن حبان (٥٤١٨)، والبزار (كشف الأستار ٢٩٦٣)، والحاكم (٤/١٨٣). وقوله: "جرو ققاء" المراد بالجرو صغار الققاء. و"العيبة" وهو مثل الصندوق الذي يوضع فيه الثياب.

٨- باب غزوة الفرع من بحران

قال ابن هشام: ثم غزا رسول الله ﷺ يريد قريشاً، واستعمل على المدينة ابن أم مكتوم. قال ابن إسحاق: حتى بلغ بحران معدنا بالحجاز من ناحية الفرع فأقام بها شهر ربيع الآخر وجمادى الأولى، ثم رجع إلى المدينة ولم يلق كيداً. وذلك في جمادى الأولى على رأس سبعة وعشرين شهراً. قلت: بحران: اسم جبل يقع شرق مدينة رابغ على مسافة تسعين كيلاً.

٩- باب سرية زيد بن حارثة إلى القردة

ثم سرية زيد بن حارثة إلى القردة، وكانت لهلال جمادى الآخرة على رأس ثمانية وعشرين شهراً من مهاجر رسول الله ﷺ، وهي أول سرية خرج فيها زيد أميراً. والقردة من أرض نجد بين الربذة والغمرة ناحية ذات عرق. بعثه رسول الله ﷺ يعترض لعير قريش، فيها صفوان بن أمية وحويطب بن عبد العزى وعبد الله ابن أبي ربيعة، ومعه مال كثير نقر وآنية وفضة وزن ثلاثين ألف درهم، وكان دليلهم فرات بن حبان العجلي، فخرج بهم على ذات عرق طريق العراق، فبلغ رسول الله ﷺ أمرهم فوجه زيد بن حارثة في مائة راكب فاعترضوا لها، فأصابوا العير وأفلت أعيان القوم، وقدموا بالعير على رسول الله ﷺ، فخمسها فبلغ الخمس فيه عشرين ألف درهم، وقسم ما بقي على أهل السرية، وأسر فرات بن حيان فأتي به النبي ﷺ فقيل له: إن تسلم تُترك! فأسلم فتركه رسول الله ﷺ من القتل. طبقات ابن سعد (٢/٣٦)

وذكر ابن إسحاق: فيهم أبو سفيان بن حرب، ومعه فضة كثيرة، وهي عظم تجارتهم. سيرة ابن هشام (٥٠/٢)

١٠- باب قتل كعب بن الأشرف

٨٨٠٤ - عن جابر بن عبد الله يقول: قال رسول الله ﷺ: « من لكعب بن الأشرف؟ فإنه قد أذى الله ورسوله » فقام محمد بن مسلمة فقال: يا رسول الله، أتحب أن أقتله؟ قال: « نعم » قال: فائذن لي أن أقول شيئاً، قال: « قل » فأتاه محمد بن مسلمة فقال: إن هذا الرجل قد سألنا صدقة، وإنه

قد عنانا، وإني قد أتيتك أستسلفك، قال: وأيضا والله لتملته، قال: إنا قد اتبعناه، فلا نحب أن ندعه حتى ننظر إلى أي شيء يصير شأنه، وقد أردنا أن تسلفنا وسقا أو وسقين - وحدثنا عمرو غير مرة، فلم يذكر وسقا أو وسقين، أو: فقلت له: فيه وسقا أو وسقين؟ فقال: أرى فيه وسقا أو وسقين - فقال: نعم، ارهنوني، قالوا: أي شيء تريد؟ قال: ارهنوني نساءكم، قالوا: كيف نرهنك نساءنا وأنت أجل العرب، قال: فارهنوني أبناءكم، قالوا: كيف نرهنك أبناءنا، فيسب أحدهم، فيقال: رهن بوسق أو وسقين، هذا عار علينا، ولكننا نرهنك اللأمة - قال سفيان: يعني السلاح - فواعده أن يأتيه، فجاهه ليلا ومعه أبو نائلة، وهو أخو كعب من الرضاعة، فدعاهم إلى الحصن، فنزل إليهم، فقالت له امرأته: أين تخرج هذه الساعة؟ فقال: إنما هو محمد بن مسلمة وأخي أبو نائلة، وقال غير عمرو، قالت: أسمع صوتا كأنه يقطر منه الدم، قال: إنما هو أخي محمد بن مسلمة ورضيعة أبو نائلة، إن الكريم لو دعى إلى طعنة بليل لأجاب، قال: ويدخل محمد بن مسلمة معه رجلين - قيل لسفيان: ساهم عمرو؟ قال: سمى بعضهم - قال عمرو: جاء معه برجلين، وقال غير عمرو: أبو عبس بن جبر والحارث بن أوس وعباد بن بشر، قال عمرو: جاء معه برجلين، فقال: إذا ما جاء فإني قاتل بشعره فأشمه، فإذا رأيتموني استمكنت من رأسه فدونكم فاضربوه، وقال مرة: ثم أشمكم، فنزل إليهم متوشحا وهو ينفخ منه ريح الطيب، فقال: ما رأيت كالיום ريحا، أي أطيب، وقال غير عمرو: قال: عندي أعطر نساء العرب وأكمل العرب، قال عمرو: فقال: أتأذن لي أن أشم رأسك؟ قال: نعم، فشمه ثم أشم أصحابه، ثم قال: أتأذن لي؟ قال: نعم، فلما استمكن منه، قال: دونكم، فقتلوه، ثم أتوا النبي ﷺ فأخبروه.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٣٧) ومسلم (١٨٠١).

وكان قتله في ربيع الأول من السنة الثالثة كما قال ابن سعد في الطبقات (٣١/٢).

٨٨٠٥ - عن ابن عباس قال: مشى معهم رسول الله ﷺ إلى بقيع الغرقد، ثم وجههم وقال:

« انطلقوا على اسم الله » وقال: « اللهم أعنهم » يعني النفر الذين وجههم إلى كعب بن أشرف.

حسن: رواه أحمد (٢٣٩١) والطبراني (٢٢٢/١١) والبزار (كشف الأستار (١٨٠١، ١٨٠٢) والحاكم

(٩٨/٢).

٨٨٠٦ - عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك، عن أبيه، وكان أحد الثلاثة الذين

ناب عليهم، وكان كعب بن الأشرف يهجو النبي ﷺ ويحرض عليه كفار قريش، وكان النبي ﷺ حين قدم المدينة، وأهلها أخلاط، منهم المسلمون، والمشركون يعبدون الأوثان. واليهود، وكانوا يؤذون

- ١٠- وبنو الأوس على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.
- ١١- وإن المؤمنين لا يتركون مُفْرَحاً بينهم أن يعطوه بالمعروف في فداء أو عقل، وأن لا يخالف مؤمن مولى مؤمن دونه.
- ١٢- وإن المؤمنين المتقين على من بغى منهم، أو ابتغى دسيسة ظلم، أو إثم، أو عدوان، أو فساد بين المؤمنين، وأن أيديهم عليه جميعاً، ولو كان ولد أحدهم.
- ١٣- ولا يَقْتُل مؤمن مؤمناً في كافر.
- ١٤- ولا ينصر كافراً على مؤمن.
- ١٥- وإن ذمة الله واحدة، يجير عليهم أديانهم.
- ١٦- وإن المؤمنين بعضهم موالي بعض، دون الناس.
- ١٧- وإنه من تبعنا من يهود، فإن له النصر والأسوة، غير مظلومين، ولا متناصرين عليهم.
- ١٨- وإن سلّم المؤمن واحد، لا يُسالم مؤمن دون مؤمن في قتال في سبيل الله، إلا على سواء وعدل بينهم.
- ١٩- وإن كل غازية غزت معنا يُعقب بعضها بعضاً.
- ٢٠- وإن المؤمنين يُبئى بعضهم على بعض بما نال دماءهم في سبيل الله.
- ٢١- وإن المؤمنين المتقين على أحسن هدى وأقومه.
- ٢٢- وإنه لا يجير مشرك مالاً لقريش ولا نفساً، ولا يحول دونه على مؤمن.
- ٢٣- وإنه من اعتبط مؤمناً قتلاً عن بينة فإنه قود به إلا أن يرضى وليّ المقتول.
- ٢٤- وإن المؤمنين عليه كافة، ولا يحل لهم إلا قيام عليه.
- ٢٥- وإنه لا يحل لمؤمن أقر بما في هذه الصحيفة، وآمن بالله واليوم الآخر، أن ينصر مُحدثاً ولا يُؤويه.
- ٢٦- وإنه من نصره أو آواه فإن عليه لعنة الله وغضبه يوم القيامة، ولا يؤخذ منه صرف ولا عدل.
- ٢٧- وإنكم مهما اختلفتم فيه من شيء، فإن مرده إلى الله عز وجل، وإلى محمد ﷺ.
- ٢٨- وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.
- ٢٩- وإن يهود بني عوف أمة مع المؤمنين.
- ٣٠- لليهود دينهم، وللمسلمين دينهم، مواليهم وأنفسهم، إلا من ظلم وأثم، فإنه لا يُوتغ إلا نفسه وأهل بيته.
- ٣١- وإن لليهود بني النجار مثل ما لليهود بني عوف.
- ٣٢- وإن لليهود بني الحارث مثل ما لليهود بني عوف.
- ٣٣- وإن لليهود بني ساعدة مثل ما لليهود بني عوف.

- ٣٤- وإن ليهود بني جُشم مثل ما ليهود بني عوف.
- ٣٥- وإن ليهود بني الأوس مثل ما ليهود بني عوف.
- ٣٦- وإن ليهود بني ثعلبة مثل ما ليهود بني عوف إلا من ظلم وأثم فإنه لا يوتغ إلا نفسه وأهل بيته.
- ٣٧- وإن جفنة بطن من ثعلبة كأنفسهم.
- ٣٨- وإن لبني الشطيبة مثل ما ليهود بني عوف.
- ٣٩- وإن البر دون الإثم.
- ٤٠- وإن موالي ثعلبة كأنفسهم.
- ٤١- وإن بطانة يهود كأنفسهم.
- ٤٢- وإنه لا يخرج منهم أحد إلا بإذن محمد ﷺ.
- ٤٣- وإنه لا ينحجز على ثأر جرح.
- ٤٤- وإنه من فتك فبنفسه فتك وأهل بيته إلا من ظلم، وإن الله على أبر هذا.
- ٤٥- وإن على اليهود نفقتهم.
- ٤٦- وعلى المسلمين نفقتهم.
- ٤٧- وإن بينهم النصر على من حارب أهل هذه الصحيفة.
- ٤٨- وإن بينهم النصح والنصيحة.
- ٤٩- وإنه لم يأثم امرؤ بحليفه.
- ٥٠- وإن النصر للمظلوم.
- ٥١- وإن اليهود ينفقون مع المؤمنين ما داموا محاربين.
- ٥٢- وإن يثرب حرام جوفها لأهل هذه الصحيفة.
- ٥٣- وإن الجار كالنفس غير مضار ولا آثم.
- ٥٤- وإنه لا تجار حرمة إلا بإذن أهلها.
- ٥٥- وإنه ما كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يُخاف فسادُه، فإن مرده إلى الله، وإلى محمد رسول الله ﷺ.
- ٥٦- وإن الله على أتقى ما في هذه الصحيفة وأبره.
- ٥٧- وإنه لا تجار قریش ولا من نصرها.
- ٥٨- وإن بينهم النصر على من دهم يثرب.
- ٥٩- وإذا دعوا إلى صلح يصالحونه ويلبسونه، فإنهم يصالحونه ويلبسونه.
- ٦٠- وإنهم إذا دعوا إلى مثل ذلك فإنه لهم على المؤمنين، إلا من حارب في الدين.

- ٦١- على كل أناس حصتهم من جانبهم الذي قبلهم.
- ٦٢- وإن يهود الأوس مواليهم وأنفسهم على مثل ما لأهل هذه الصحيفة، مع البر المحض من أهل هذه الصحيفة.
- ٦٣- وإن البر دون الإثم، لا يكسب كاسب إلا على نفسه.
- ٦٤- وإن الله على أصدق ما في هذه الصحيفة وأبره.
- ٦٥- وإنه لا يحول هذا الكتاب دون ظالم أو آثم.
- ٦٦- وإنه من خرج آمن.
- ٦٧- ومن قعد آمن بالمدينة، إلا من ظلم أو آثم.
- ٦٨- وإن الله جار لمن بر واتقى. ومحمد رسول الله ﷺ.
- سيرة ابن هشام (١/ ٥٠١-٥٠٤)

١٢- باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق

ويقال: سلام بن أبي الحقيق، كان بخيبر، ويقال: في حصن له بأرض الحجاز. وقال الزهري: هو بعد كعب بن الأشرف.

٨٨٠٧- عن البراء بن عازب قال: بعث رسول الله ﷺ رهطاً إلى أبي رافع، فدخل عليه عبدالله بن عتيك بيته ليلاً وهو نائم فقتله.

صحيح: رواه البخاري (٤٠٣٨).

٨٨٠٨- عن البراء بن عازب قال: بعث رسول الله ﷺ إلى أبي رافع اليهودي رجلاً من الأنصار، فأمر عليهم عبد الله بن عتيك، وكان أبو رافع يؤذي رسول الله ﷺ ويعين عليه، وكان في حصن له بأرض الحجاز، فلما دنوا منه، وقد غربت الشمس، وراح الناس بسرهم، فقال عبد الله لأصحابه: اجلسوا مكانكم، فإني منطلق، ومتلطف للبواب، لعلني أن أدخل، فأقبل حتى دنا من الباب، ثم تقنّع بثوبه كأنه يقضي حاجة، وقد دخل الناس، فهتف به البواب، يا عبد الله: إن كنت تريد أن تدخل فادخل، فإني أريد أن أغلق الباب، فدخلت فكمنت، فلما دخل الناس أغلق الباب، ثم علّق الأغاليق على وتد، قال: فقممت إلى الأقاليد فأخذتها، ففتحت الباب، وكان أبو رافع يسمر عنده، وكان في علائي له، فلما ذهب عنه أهل سمره، صعدت إليه، فجعلت كلما فتحت باباً أغلقت عليّ من داخل، قلت: إن القوم نذروا بي لم يخلصوا إلي حتى أقتله، فانتهيت إليه، فإذا هو في بيت مظلم وسط عياله، لا أدري أين هو من البيت، فقلت: يا أبا رافع، قال: من هذا؟ فأهويت نحو الصوت فأضربه

علام تقتل أنفسنا ما هنا أيها الناس، فرجع بمن اتبعه من الناس من قومه من أهل النفاق وأهل الرب، واتبعهم عبدالله بن عمرو بن حرام أخو بني سلمة، يقول: يا قوم! أذكر الله أن تحذلوا ببيكم وقومكم عندما حضر من عدوكم، قالوا: لو نعلم أنكم تقاتلون ما أسلمناكم، ولكننا لا نرى أن يكون قتال. فلما استعصوا عليه وأبوا إلا الانصراف عنهم قال: أبعدم الله أعداء الله، فسيغني الله عنكم، ومضى رسول الله ﷺ.

٤- باب لبس النبي ﷺ الدرعين

٨٨١٣- عن الزبير بن العوام قال: كان على النبي ﷺ درعان يوم أحد، فنهض إلى الصخرة فلم يستطع، فأقعد طلحة تحته، فصعد النبي ﷺ عليه، حتى استوى على الصخرة، فقال: سمعت النبي ﷺ يقول: «أوجب طلحة».

حسن: رواه الترمذي (٣٧٣٨، ١٦٩٢) وأحمد (١٤١٧) وابن حبان (٦٩٧٩) والحاكم (٣/٣٧٤).
وقوله: «أوجب طلحة» أي عمل عملاً أوجب له الجنة.

٨٨١٤- عن السائب بن يزيد أن النبي ﷺ ظاهر بين درعين يوم أحد.

صحيح: رواه أحمد (١٥٧٢٢) والشافعي في الأم (٤/٢٥٢) وسعيد بن منصور (٢٨٥٨).

٥- باب عدة المسلمين والمشركين يوم أحد

قال ابن إسحاق: تعبى رسول الله ﷺ للقتال في سبع مائة رجل، وتعبت قريش وهم ثلاثة آلاف، ومعهم مائتا فرس قد جنبونها، فجعلوا على ميمنة الخيل خالد بن الوليد، وعلى ميسرها: عكرمة بن أبي جهل.

وأمر رسول الله ﷺ الرماة، وهم خمسون رجلاً، انضحوا عنا الخيل بالنبل، لا يأتونا من خلفنا، إن كانت لنا أو علينا. سيرة ابن إسحاق (٥٠٤).

٦- باب اختيار النبي ﷺ أبا دجانة لمنحه السيف ليقاتل به المشركين

٨٨١٥- عن أنس أن رسول الله ﷺ أخذ سيفاً يوم أحد فقال: «من يأخذ مني هذا السيف بحق؟» فبسطوا أيديهم، كل إنسان منهم يقول: أنا، أنا قال: «فمن يأخذه بحقه؟» قال: فأحجم القوم، فقال سهاك بن خرشة أبو دجانة: أنا أخذه بحقه، قال: فأخذه ففلق به هام المشركين. صحيح: رواه مسلم (٢٤٧٠).

وكان أبو دجانة رجلاً شجاعاً يختال عند الحرب إذا كانت، وكان إذا أعلم بعصاة له حمراء فاعتصب بها على الناس أنه سيقاتل، فلما أخذ السيف من يد رسول الله ﷺ أخرج عصابته تلك، فعصب بها رأسه، وجعل يتبختر بين الصفين.

٧- باب من أحسن القتال يوم أحد

٨٨١٦- عن ابن عباس قال: جاء علي بسيفه يوم أحد، قد انحنى فقال لفاطمة: هاكي السيف حميدا، فإنها قد شفتني، فقال رسول الله ﷺ: « لئن كنت أجدت الضرب بسيفك لقد أجاده سهل بن حنيف، وأبو دجانة، وعاصم بن ثابت الأفلح، والحارث بن الصمة »
صحيح: رواه الحاكم (٢٤/٣) وعنه البيهقي في الدلائل (٣/٢٨٣-٢٨٤).

٨٨١٧- عن أبي عقبة - وكان مولى من أهل فارس - قال: شهدت مع رسول الله ﷺ أحدا فضربتُ رجلا من المشركين فقلت: خذها مني وأنا الغلام الفارسي فالتفت إلي رسول الله ﷺ فقال: « فهلا قلت خذها مني وأنا الغلام الأنصاري ».
حسن: رواه أبو داود (٥١٢٣)، وابن ماجه (٢٧٨٤)، وأحمد (٢٢٥١٥).

٨- باب هزيمة المشركين يوم أحد

٨٨١٨- عن عائشة قالت: لما كان يوم أحد هُزم المشركون فصرخ إبليس - لعنة الله عليه - أي عباد الله أخراكم، فرجعت أولاهم، فاجتلدتُ هي وأخراهم، فبصر حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان، فقال: أي عباد الله، أي، أي، قال: قالت: فو الله ما احتجزوا حتى قتلوه، فقال حذيفة: يغفر الله لكم. قال عروة: فو الله ما زالت في حذيفة بقية خير حتى لحق بالله.
صحيح: رواه البخاري (٤٠٦٥).

٨٨١٩- عن الزبير قال: والله إني لأنظر يومئذ إلى خدم النساء، مشمرات يسعين حين انهزم القوم، وما أرى دون أخذهن شيئا، وإنا لنحسبهم قتلى ما يرجع إلينا منهم أحد، ولقد أصيب أصحاب اللواء، [وصبروا عنده حتى صار إلى عبد له حبشي، يقال له "صواب" ثم قتل صواب فطرح اللواء] فما يقربه أحد من خلق الله تعالى، حتى وثبت إليه عمرة بنت علقمة الحارثية، فرفعته لهم، وثاب إليه الناس.
قال الزبير: فو الله إنا لذلك قد علوناهم وظهرنا عليهم، إذ خالفت الرماة عن أمر رسول الله ﷺ فأقبلوا إلى العسكر حين رأوه مختلا قد أجهضناهم عنه، فرغبوا إلى الغنائم، وتركوا عهد رسول الله ﷺ، فجعلوا يأخذون الأمتعة، فأتتنا الخيل من خلفنا، فحطمتنا، وكرّ الناس منهرمين، فصرخ صارخ يرون أنه الشيطان: ألا إن محمداً قد قتل، فأعظم الناس، وركب بعضهم بعضاً، فصاروا أثلاثاً: ثلثاً جريحاً، وثلثاً مقتولاً، وثلثاً منهزماً، قد بلغت الحرب، وقد كانت الرماة اختلفوا فيما بينهم، فقالت

طائفة رأوا الناس وقعوا في الغنائم، وقد هزم الله تعالى المشركين، وأخذ المسلمون الغنائم: فماذا تنتظرون؟ وقالت طائفة: قد تقدم إليكم رسول الله ﷺ ونهاكم أن تفارقوا مكانكم إن كانت عليه أو له، فتنازعوا في ذلك، ثم إن الطائفة الأولى من الرماة أبت إلا أن تلحق بالعسكر، فتفرق القوم، وتركوا مكانهم، فعند ذلك حملت خيل المشركين.

حسن: رواه إسحاق في "مسنده" كما في "المطالب العالية" (٤٢٦٠).

٩- باب ترك الرماة الجبل الذي عينهم عليه رسول الله ﷺ

٨٨٢٠ - عن البراء بن عازب قال: جعل النبي ﷺ على الرجالة يوم أحد - وكانوا خمسين رجلا - عبد الله بن جبير فقال: إن رأيتمونا تحطفنا الطير فلا تبرحوا مكانكم هذا حتى أرسل إليكم، وإن رأيتمونا هزمتنا القوم وأوطأناهم فلا تبرحوا حتى أرسل إليكم، فهزموهم، قال: فأنا والله رأيت النساء يشددن، قد بدت خلاخلهن وأسوقهن، رافعات ثيابهن، فقال أصحاب ابن جبير: الغنيمة أي قوم الغنيمة، ظهر أصحابكم فما تنتظرون؟ فقال عبد الله بن جبير: أنسيتم ما قال لكم رسول الله ﷺ؟

قالوا: والله لنأتين الناس فلنصيبن من الغنيمة فلما أتوهم صرفت وجوههم، فأقبلوا منهزمين، فذاك إذ يدعوهم الرسول في أخراهم، فلم يبق مع النبي ﷺ غير اثني عشر رجلا، فأصابوا منا سبعين، وكان النبي ﷺ وأصحابه أصاب من المشركين يوم بدر أربعين ومائة وسبعين أسيراً وسبعين قتيلاً، فقال أبو سفیان: أفي القوم محمد؟ ثلاث مرات، فنهاهم النبي ﷺ أن يجيبوه، ثم قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟ ثلاث مرات، ثم قال: أفي القوم ابن الخطاب؟ ثلاث مرات ثم رجع إلى أصحابه فقال: أما هؤلاء فقد قتلوا، فما ملك عمر نفسه فقال: كذبت والله يا عدو الله، إن الذين عدت لأحياء كلهم، وقد بقي لك ما يسوؤك قال: يوم بيوم بدر، والحرب سجال، إنكم ستجدون في القوم مثله لم آمر بها ولم تسؤني، ثم أخذ يرتجز: أعل هبل، أعل هبل، قال النبي ﷺ: «ألا تجيبونه؟» قالوا: يا رسول الله ما نقول؟ قال:

«قولوا: الله أعلى وأجل»، قال: إن لنا العزى ولا عزى لكم، فقال النبي ﷺ: «ألا تجيبونه؟» قال: قالوا: يا رسول الله ما نقول؟ قال: «قولوا: الله مولانا ولا مولى لكم» صحيح: رواه البخاري (٣٠٣٩).

٨٨٢١ - عن ابن عباس أنه قال: ما نصر الله تبارك وتعالى في موطن كما نصر يوم أحد، قال:

فأنكرنا، ذلك فقال ابن عباس: بيني وبين من أنكر ذلك كتاب الله تبارك وتعالى، إن الله عز وجل يقول في يوم أحد: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ اللَّهُ وَعْدَهُ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِ﴾ [آل عمران: ١٥٢]

يقول ابن عباس: والحس: القتل - ﴿حَقَّ إِذَا فِشَلْتُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٢] إلى قوله: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنْكُمْ وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٢] وإنما عنى بهذا الرماة، وذلك أن النبي ﷺ أقامهم في موضع، ثم قال: «احموا ظهورنا، فإن رأيتمونا نقتل، فلا تنصرونا، وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا» فلما غنم النبي ﷺ وأباحوا عسكر المشركين، أكب الرماة جميعاً، فدخلوا في العسكر ينهبون، وقد التقت صفوف أصحاب رسول الله ﷺ، فهم هكذا - وشبك بين أصابع يديه - والتبسوا، فلما أخل الرماة تلك الخلة التي كانوا فيها، دخلت الخيل من ذلك الموضع على أصحاب النبي ﷺ، فضرب بعضهم بعضاً، والتبسوا، وقتل من المسلمين ناس كثير، وقد كان لرسول الله ﷺ وأصحابه أول النهار، حتى قتل من أصحاب لواء المشركين سبعة، أو تسعة، وجال المسلمون جولة نحو الجبل، ولم يبلغوا حيث يقول الناس الغار، إنما كانوا تحت المهراس، وصاح الشيطان: قتل محمد، فلم يشك فيه أنه حق، فما زلنا كذلك ما نشك أنه قتل، حتى طلع رسول الله ﷺ بين السعدين نعرفه بتكفئه إذا مشى، قال: ففرحنا كأنه لم يصبنا ما أصابنا، قال: فرقي نحونا، وهو يقول: «اشتد غضب الله على قوم دموا وجه رسوله» قال: ويقول مرة أخرى: «اللهم إنه ليس لهم أن يعلونا» حتى انتهى إلينا. فمكث ساعة فإذا أبو سفيان يصيح في أسفل الجبل: اعل هبل - مرتين، بعني آلهته - أين ابن أبي كبشة؟ أين ابن أبي قحافة؟ أين ابن الخطاب؟ فقال عمر: يا رسول الله، ألا أجيبه؟ قال: «بلى» قال: فلما قال: اعل هبل، قال عمر: الله أعلى وأجل، قال: فقال أبو سفيان: يا ابن الخطاب، إنه قد أنعمت عينها، فعاد عنها، أو فعال عنها، فقال: أين ابن أبي كبشة؟ أين ابن أبي قحافة؟ أين ابن الخطاب؟ فقال عمر: هذا رسول الله ﷺ، وهذا أبو بكر، وها أنا ذا عمر، قال: فقال أبو سفيان: يوم بيوم بدر، الأيام دول، وإن الحرب سجال، قال: فقال عمر: لا سواء، قتلتنا في الجنة، وقتلناكم في النار، قال: إنكم لتزعمون ذلك، لقد خبنا إذا وخسرنا، ثم قال أبو سفيان: أما إنكم سوف تجدون في قتلاكم مثلي، ولم يكن ذاك عن رأي سراتنا، قال: ثم أدركته حمية الجاهلية، قال: فقال: أما إنه قد كان ذاك، لم نكرهه.

١٠- باب دعاء رسول الله ﷺ يوم أحد

٨٨٢٢- عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ كان يقول يوم أحد: « اللهم! إنك إن تشأ، لا تُعبد في الأرض ».

صحيح: رواه مسلم (١٧٤٣: ٢٣). قال النووي: "المشهور في كتب السير والمغازي أنه قال يوم بدر، وجاء في هذه الرواية أنه قال: "يوم أحد"، ولا معارضة بينهما فقال في اليومين " والله أعلم.

١١- باب وقوع النعاس يوم أحد

قال الله تعالى: ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَى طَآئِفَةً مِّنكُمْ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ [آل عمران: ١٥٤]

٨٨٢٣- عن أنس أن أبا طلحة قال: غشينا النعاس ونحن في مصافنا يوم أحد قال: فجعل سيفي يسقط من يدي وأخذه ويسقط وأخذه.

صحيح: رواه البخاري (٤٥٦٢).

ورواه الترمذي (٣٠٠٧) من طريق آخر عن أبي طلحة، قال: رفعت رأسي يوم أحد، وجعلت أنظر، وما منهم يومئذ أحد إلا يميل تحت حجفته من النعاس. فذلك قوله عز وجل: ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

٨٨٢٤- عن أنس أن أبا طلحة قال: غشينا ونحن في مصافنا يوم أحد، حدث أنه كان فيمن غشيه النعاس يومئذ، قال: فجعل سيفي يسقط من يدي وأخذه، ويسقط من يدي وأخذه. والطائفة الأخرى المنافقون ليس لهم هم إلا أنفسهم، أجبن قوم وأرعبه وأخذله للحق. صحيح: رواه الترمذي (٣٠٠٨) وقال: حسن صحيح.

٨٨٢٥- عن الزبير قال: لقد رأيتني مع رسول الله ﷺ يوم أحد حين اشتد علينا الخوف، وأرسل علينا النوم، فما منا أحد إلا وذقنه أو قال: ذقنه في صدره، فو الله إني لأسمع كالحكم قول معتب بن قشير: "لو كان لنا من الأمر شيء ما قتلناها هنا" فحفظتها فأنزل الله عز وجل في ذلك: ﴿ ثُمَّ أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِّن بَعْدِ الْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا ﴾ إلى قوله: ﴿ مَا قَاتِلْنَا هَهُنَا ﴾ لقول معتب بن قشير قال: ﴿ قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ ﴾ حتى بلغ ﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ ﴾ [سورة آل عمران: ١٥٤]

حسن: رواه إسحاق بن راهويه في "مسنده" كما في المطالب العالية (٤٢٦٠)

١٢- باب عفو الله عز وجل عمّن فرّ من غزوة أحد

قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [سورة آل عمران: ١٥٥]

٨٨٢٦- عن عثمان بن موهب قال: جاء رجل حج البيت، فرأى قوما جلوساً فقال: من هؤلاء القعود؟ قالوا: هؤلاء قريش، قال: من الشيخ؟ قالوا: ابن عمر، فأتى فقال: إني سألك عن نبيء أتحذني؟ قال: أنشدك بحرمة هذا البيت، أتعلم أن عثمان فرّ يوم أحد؟ قال: نعم، قال: فتعلمه نقيب عن بدر فلم يشهدا؟ قال: نعم، قال: فتعلم أنه تخلف عن بيعة الرضوان فلم يشهدا؟ قال: نعم قال: فكبر، قال ابن عمر: تعال لأخبرك ولأبين لك عما سألتني عنه: أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه، وأما تغيبه عن بدر فإنه كان تحته بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة، فقال له النبي ﷺ: «إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه» وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فإنه لو كان أحد أعز بطن مكة من عثمان بن عفان لبعثه مكانه، فبعث عثمان، وكانت بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة، فقال النبي ﷺ بيده اليمنى: «هذه يد عثمان»، فضرب بها على يده فقال: «هذه لعثمان» اذهب بها الآن معك.

صحيح: رواه البخاري (٤٠٦٦).

٨٨٢٧- عن عبد الله بن الزبير قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أوجب طلحة» حين صنع ما صنع برسول الله ﷺ وقد كان الناس انهمزوا عن رسول الله ﷺ حتى انتهى بعضهم إلى المنقا دون الأعوص، وفر عثمان بن عفان وعقبة بن عثمان وسعد بن عثمان رجلان من الأنصار ثم من بني زريق حتى بلغوا الجلب - جبلا بناحية المدينة - فأقاموا به ثلاثا، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: «لقد ذهبتم فيها عريضة».

حسن: رواه محمد بن إسحاق في سيرته (٥١٤).

٨٨٢٨- عن شقيق قال: لقي عبد الرحمن بن عوف الوليد بن عقبة، فقال له الوليد: ما لي أراك قد جفوت أمير المؤمنين عثمان؟ فقال له عبد الرحمن: أبلغه أني لم أفر يوم عينين - قال عاصم: يقول يوم أحد - ولم أتخلف يوم بدر، ولم أترك سنة عمر، قال: فانطلق فخبّر ذلك عثمان، قال: فقال: أما قوله: إني لم أفر يوم عينين، فكيف يعيرني بذنب وقد عفا الله عنه، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَوَلَّوْا مِنْكُمْ يَوْمَ الْتَقَى الْجَمْعَانِ إِنَّمَا اسْتَزَلَّهُمُ الشَّيْطَانُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُوا وَلَقَدْ عَفَا اللَّهُ عَنْهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٥]

وأما قوله: إني تخلفت يوم بدر، فإني كنت أمرّض رقية بنت رسول الله ﷺ حتى ماتت وقد ضرب لي رسول الله ﷺ بسهمي، ومن ضرب له رسول الله ﷺ بسهمه فقد شهد، وأما قوله: إني لم أترك سنة عمر، فإني لا أطيقها ولا هو، فآته فحدثه بذلك.

حسن: رواه أحمد (٤٩٠) والبخاري - كشف الأستار (٢٥١٢) والطبراني في الكبير (٤٥ / ١).

وقوله: يوم عينين: عينان هضبة جبل أحد بالمدينة. ويقال: جبلان عند أحد.

وقوله: سنة عمر: أي في زهده وإنصافه للمظلومين، وضربه للظالمين المفسدين فإن الله تعالى منحه قوة وهيبة فإني لا أطيقها هو فآته فحدثه بذلك. يبدو أن عذرهم بفرارهم كان بسبب ما أشيع بأن النبي ﷺ قد قتل، فلماذا القتال إذا؟ فعفا الله عنهم، وقبل عذرهم. وكان أول من بشر بحياة رسول الله ﷺ هو كعب بن مالك كما في الحديث الآتي:

١٣- باب أول من عرف النبي ﷺ بأنه حي هو كعب بن مالك

٨٨٢٩ - عن عبد الله بن كعب بن مالك قال: كان كعب أول من عرف رسول الله ﷺ بعد

الهمزيمة، وقول الناس: قتل رسول الله ﷺ. قال كعب: عرفت عينيه تزهران من تحت المغفر، فناديت بأعلى صوتي: يا معشر المسلمين أبشروا هذا رسول الله ﷺ فأشار إليّ أن أنصت، فلما عرفوا رسول الله ﷺ

نهضوا به معهم نحو الشعب ومعه أبو بكر وعمر وعليّ وطلحة والزبير والحارث بن الصمة في رهط من المسلمين، ولما أسند رسول الله ﷺ في الشعب أدركه أبي بن خلف وهو يقول: يا محمد لا نجوت إن

نجوت، فقال القوم: أيعطف عليه يا رسول الله رجل منا؟ فقال: دعوه، فلما دنا تناول رسول الله ﷺ الحربة من الحارث بن الصمة.

يقول بعض القوم فيما ذكر لي: فلما أخذها رسول الله ﷺ انتفض بها انتفاضة تطايرنا عنه تطاير

الشعر عن ظهر البعير إذا انتفض ثم استقبله فطعنه بها طعنة تدأداً منها عن ظهر فرسه مراراً.

حسن: رواه أبو نعيم في الدلائل (٦١٩ / ٢ - ٦٢٠).

١٤- باب عدد من قُتل من المسلمين يوم أحد

٨٨٣٠ - عن البراء بن عازب قال: جعل النبي ﷺ على الرماة يوم أحد عبد الله بن جبير، فأصابوا منا سبعين، وكان النبي ﷺ وأصحابه أصابوا من المشركين يوم بدر أربعين ومائة، سبعين

أسيراً وسبعين قتيلاً.

قال أبو سفيان: يوم بيوم بدر، والحرب سجال.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٨٦).

٨٨٣١ - عن قتادة قال: ما نعلم حياً من أحياء العرب أكثر شهيداً، أعز يوم القيامة من الأنصار. قال قتادة: وحدثنا أنس بن مالك أنه قتل منهم يوم أحد سبعون، ويوم بئر معونة سبعون، ويوم اليمامة سبعون. قال: وكان بئر معونة على عهد رسول الله ﷺ، ويوم اليمامة على عهد أبي بكر الصديق يوم مسيلمة الكذاب.
صحيح: رواه البخاري (٤٠٧٨).

٨٨٣٢ - عن جابر قال: صَبَحَ أناس غداة أحد الخمر، فقتلوا من يومهم جميعاً شهداء، وذلك قبل تحريمها.
منهم: حمزة بن عبد المطلب، واليهم أبو حذيفة، وأنس بن النضر، ومصعب بن عمير.
صحيح: رواه البخاري (٤٦١٨).

٨٨٣٣ - عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أنه أتى بطعام - وكان صائماً - فقال: قُتِلَ مصعب بن عمير وهو خير مني، كَفَنَ في بردة، إن غَطِّي رأسه بدت رجلاه، وإن غَطِّي رجلاه بدا رأسه - وأراه قال: وقتل حمزة وهو خير مني - ثم بَسَطَ لنا من الدنيا ما بسط - أو قال: أعطينا من الدنيا ما أعطينا - وقد خشينا أن تكون حسناتنا عَجَلَتْ لنا، ثم جعل يبكي حتى ترك الطعام.
صحيح: رواه البخاري (٤٠٤٥). قوله: "وهو خير مني" قال ذلك تواضعاً.

٨٨٣٤ - عن خَبَّاب بن الأرت قال: هاجرنا مع رسول الله ﷺ في سبيل الله، نبتغي وجه الله، فوجب أجرنا على الله فمنا من مضى لم يأكل من أجره شيئاً، منهم مصعب بن عمير قتل يوم أحد، فلم يوجد له شيء يكفّن فيه إلا نمرة، فكنا إذا وضعناها على رأسه، خرجت رجلاه، وإذا وضعناها على رجله خرج رأسه، فقال رسول الله ﷺ: «ضعوها مما يلي رأسه، واجعلوا على رجله من الإذخر» ومنا من أينعت له ثمرته فهو يهدبها.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٤٧) ومسلم (٩٤٠: ٤٤).

٨٨٣٥ - عن جابر بن عبد الله قال: قال رجل للنبي ﷺ يوم أحد: رأيت إن قتلت فأين أنا؟ قال: «في الجنة» فألقى تمراتٍ في يده، ثم قاتل حتى قتل.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٤٦) ومسلم (١٨٩٩: ١٤٣).

٨٨٣٦ - عن أنس قال: غاب عمي أنس بن النضر عن قتال بدر، فقال: يا رسول الله، غبت عن أول قتال قاتلت المشركين، لئن الله أشهدني قتال المشركين ليرين الله ما أصنع، فلما كان يوم أحد وانكشف المسلمون قال: اللهم إني أعترض إليك مما صنع هؤلاء، يعني أصحابه، وأبرأ إليك مما صنع

هؤلاء، يعني المشركين، ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ، فقال: يا سعد بن معاذ، الجنة ورب النضر، إنني أجد ریحها من دون أحد، قال سعد: فما استطعت يا رسول الله ما صنع، قال أنس: فوجدنا به بضعا وثمانين ضربة بالسيف أو طعنة برمح أو رمية بسهم، ووجدناه قد قتل وقد مثل به المشركون، فما عرفه أحد إلا أخته بينانه، قال أنس: كنا نرى - أو نظن - أن هذه الآية نزلت فيه وفي أشباهه ﴿مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٢٣]

متفق عليه: رواه البخاري (٢٨٠٥)، ومسلم (١٩٠٣: ٤٨).

٨٨٣٧ - عن أنس بن مالك قال: لقد وجدنا بأنس بن النضر يومئذ سبعين ضربة، ما عرفته إلا أخته، عرفته بينانه.

حسن: رواه ابن إسحاق في سيرته (٥١٠).

٨٨٣٨ - عن جابر قال: جيء بأبي يوم أحد قد مثل به حتى وضع بين يدي رسول الله ﷺ وقد سجى ثوبا، فذهبت أريد أن أكشف عنه، فنهاني قومي، ثم ذهبت أكشف عنه فنهاني قومي، فأمر رسول الله ﷺ فرفع، فسمع صوت صائحة، فقال: «من هذه؟» فقالوا: ابنة عمرو - أو أخت عمرو - قال: «فلم تبكي؟» - أو لا تبكي - فما زالت الملائكة تظله بأجنحتها حتى رفع.

متفق عليه: رواه البخاري (١٢٩٣) ومسلم (٢٤٧١: ١٢٩).

٨٨٣٩ - عن جابر قال: لما حضر أحد دعاني أبي من الليل فقال: ما أراني إلا مقتولا في أول من يقتل من أصحاب النبي ﷺ، وإني لا أترك بعدي أعز علي منك غير نفس رسول الله ﷺ، وإن علي ديناً فاقض، واستوص بأخوانك خيراً، فأصبحنا فكان أول قتيل، ودفن معه آخر في قبر، ثم لم تطب نفسي أن أتركه مع الآخر، فاستخرجته بعد ستة أشهر، فإذا هو كيوم وضعت هنيئة غير أذنه.

صحيح: رواه البخاري (١٣٥١).

٨٨٤٠ - عن أبي قتادة أنه حضر ذلك قال: أتى عمر بن الجموح إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! رأيت إن قاتلت في سبيل الله حتى أقتل أمشي برجلي هذه صحيحة في الجنة - وكانت رجله عرجاء - فقال رسول الله ﷺ: «نعم» فقتلوه يوم أحد هو وابن أخيه ومولى لهم، فمر عليه رسول الله ﷺ فقال: «كأنني أنظر إليك تمشي برجلك هذه صحيحة في الجنة» فأمر رسول الله ﷺ بهما وبمولاها فجعلوا في قبر واحد.

حسن: رواه أحمد (٢٢٥٥٣).

٨٨٤١ - عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار ورجلين

الحديث، فاسألوه ما جاء به؟ قالوا: ما جاء بك يا عمرو، أحربا على قومك أو رغبة في الإسلام؟ قال: بل رغبة في الإسلام، آمنت بالله ورسوله وأسلمت، ثم أخذت سيفي فغدوت مع رسول الله ﷺ فقاتلت حتى أصابني ما أصابني، قال: ثم لم يلبث أن مات في أيديهم، فذكروه لرسول الله ﷺ فقال: «إنه لمن أهل الجنة».

حسن: رواه أحمد (٢٣٦٣٤).

٨٨٤٥ - عن عائشة قالت: لما كان يوم أحد هزم المشركون، فصرخ إبليس لعنة الله عليه: أي عباد الله، أخراكم، فرجعت أولاهم، فاجتلدت هي وأخراهم فبصر حذيفة فإذا هو بأبيه اليمان، فقال: أي عباد الله، أي أبي، قال قالت: فو الله ما احتجزوا حتى قتلوه، فقال حذيفة: يغفر الله لكم، قال عروة: فو الله ما زالت في حذيفة بقية خير حتى لحق بالله.

بصرت: علمت، من البصيرة في الأمر. وأبصرت: من بصر العين، ويقال: بصرت وأبصرت واحد. صحيح: رواه البخاري (٤٠٦٥).

٨٨٤٦ - عن سعد بن أبي وقاص قال: مر رسول الله ﷺ بامرأة من بني دينار، وقد أصيب زوجها وأخوها وأبوها مع رسول الله ﷺ بأحد، فلما نعوها لها قالت: فما فعل رسول الله ﷺ؟ قالوا: خيرا يا أم فلان، هو بحمد الله كما تحبين، قالت: أرونيه حتى أنظر إليه! قال: فأشير لها إليه، حتى إذا رآته قالت: كل مصيبة بعدك جليل! تريد صغيرة.

حسن: رواه محمد بن إسحاق، كما ذكره الحافظ ابن كثير في البداية والنهاية (٤٧/٣).

١٥- باب في استشهاد حمزة بن عبدالمطلب

٨٨٤٧ - عن جعفر بن عمرو بن أمية الضمري قال: خرجت مع عبيد الله بن عدي بن الخيار، فلما قدمنا حمص قال لي عبيد الله بن عدي: هل لك في وحشي نسأله عن قتل حمزة؟ قلت: نعم، وكان وحشي يسكن حمص، فسألنا عنه، فقليل لنا: هو ذاك في ظل قصره كأنه حميت، قال: فجئنا حتى وقفنا عليه ببسير، فسلمنا، فرد السلام، قال وعبيد الله معتبر بعمامته ما يرى وحشي إلا عينيه ورجليه، فقال عبيد الله: يا وحشي أتعرفني؟ قال: فنظر إليه، ثم قال: لا والله، إلا أني أعلم أن عدي بن الخيار تزوج امرأة يقال لها أم قتال بنت أبي العيص، فولدت له غلاما بمكة فكنت أسترضع له، حملت ذلك الغلام مع أمه فناولتها إياه، فلكأنني نظرت إلى قدميك، قال فكشف عبيد الله عن وجهه قال: ألا نخبرنا بقتل حمزة؟ قال: نعم، إن حمزة قتل طعيمة بن عدي بن الخيار ببدر، فقال لي مولاي

جبير بن مطعم: إن قتلت حمزة بعمي فأنت حر، قال: فلما أن خرج الناس عام عينين - وعينين جبل بجبال أحد، بينه وبينه واد - خرجت مع الناس إلى القتال، فلما اصطفوا للقتال خرج سباع فقال: هل من مبارز؟ قال: فخرج إليه حمزة بن عبد المطلب، فقال: يا سباع، يا ابن أم أنمار مقطعة البظور، أتحد الله ورسوله ﷺ؟ قال: ثم شد عليه، فكان كأمس الذاهب. قال: وكمنت لحمزة تحت صخرة، فلما دنا مني رميته بحررتي فأضعها في ثنته حتى خرجت من بين وركيه، قال: فكان ذاك العهد به، فلما رجع الناس رجعت معهم، فأقمت بمكة حتى فشا فيها الإسلام، ثم خرجت إلى الطائف، فأرسلوا إلى رسول الله ﷺ رسلا، فقبل لي: إنه لا يهيج الرسل، قال: فخرجت معهم حتى قدمت على رسول الله ﷺ، فلما رأيته قال: أنت وحشي؟ قلت: نعم قال: أنت قتلت حمزة؟ قلت: قد كان من الأمر ما بلغك، قال: فهل تستطيع أن تغيب وجهك عني؟ قال: فخرجت، فلما قبض رسول الله ﷺ فخرج مسيلمة الكذاب، قلت: لأخرجن إلى مسيلمة لعلني أقتله فأكافئ به حمزة، قال: فخرجت مع الناس فكان من أمره ما كان، قال: فإذا رجل قائم في ثلثة جدار كأنه جمل أورق نائر الرأس، قال: فرمته بحررتي، فأضعها بين ثدييه حتى خرجت من بين كتفيه، قال ووثب إليه رجل من الأنصار فضربه بالسيف على هامته. قال: قال عبد الله بن الفضل: فأخبرني سليمان بن يسار أنه سمع عبد الله بن عمر يقول: فقالت جارية على ظهر بيت: وا أمير المؤمنين قتله العبد الأسود.

صحيح: رواه البخاري (٤٠٧٢).

وقوله: قالت جارية على ظهر بيت: "وا أمير المؤمنين قتله العبد الأسود": في إطلاق أمير المؤمنين على مسيلمة الكذاب نظر، لأن مسيلمة كان يدعي أنه نبي مرسل، وكانوا يقولون له: يا رسول الله، ويا نبي الله، والتلقب بأمر المؤمنين حدث بعد ذلك. وأول من لقب به عمر، وذلك بعد قتل مسيلمة بمدة. كذا في الفتح (٣٧١/٧)

٨٨٤٨ - عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ مر على حمزة، وقد مثل به، فقال: «لولا أن تجد

صفية في نفسها لتركته حتى تأكله العافية حتى يحشر من بطونها».

حسن: رواه أبو داود (٣١٣٦) والترمذي (١٠١٦) وأحمد (١٢٣٠٠) والحاكم (٣٦٥/١).

١٦- باب دعاء النبي ﷺ لمن استشهد في غزوة أحد

قال تعالى: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ (١٣٤) إِنْ يَمَسُّكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ، وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نَدَاوُلُهَا بَيْنَ النَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَتَّخِذَ مِنْكُمْ شُهَدَاءَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ ﴿١٣٥﴾ وَلِيَمَّحِصَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَيَمَحَقَ الْكٰفِرِينَ ﴿١٣٦﴾ أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا

الْبَحَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَيَعْلَمَ الضَّالِّينَ ﴿١٤٣﴾ وَلَقَدْ كُتِبَتْ لَكُمْ مِنَ الْقَوْلِ الْحِكْمَةُ وَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿١٤٤﴾ [آل عمران: ١٣٩ - ١٤٣]

٨٨٤٩ - عن عقبه بن عامر قال: صلى رسول الله ﷺ على قتلى أحد بعد ثمان سنين كما وردت للأحياء والأموات، ثم طلع المنبر فقال: «إني بين أيديكم فرط، وأنا عليكم شهيد...». الحديث بطوله متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٤٢) ومسلم (٢٢٩٦: ٣٠).

١٧- باب بكاء النبي ﷺ ونساء الأنصار على حمزة

٨٨٥٠ - عن جابر بن عبد الله قال: لما بلغ النبي ﷺ قتل حمزة بكى، فلما نظر إليه شهق. حسن: رواه البزار - كشف الأستار (١٧٩٤).

٨٨٥١ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ مر بنساء عبد الأشهل يبكين هلأهن يوم أحد، فقال رسول الله ﷺ: «لكن حمزة لا بواكي له» فجاء نساء الأنصار يبكين حمزة، فاستيقظ رسول الله ﷺ فقال: «ويجهن ما انقلبن بعد؟ مروهن فليقلبن، ولا يبكين على هالك بعد اليوم» حسن: رواه ابن ماجه (١٥٩١) وأحمد (٤٩٨٤) والحاكم (١٩٥/٣).

١٨- باب غسل الملائكة حنظلة الراهب

٨٨٥٢ - عن يحيى بن عباد بن الزبير، عن أبيه، عن جده قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: وقد كان الناس انهزموا عن رسول الله ﷺ حتى انتهى بعضهم إلى دون الأعراض على جبل بناحية المدينة، ثم رجعوا إلى رسول الله ﷺ وقد كان حنظلة بن أبي عامر التقي هو وأبو سفيان بن حرب فلما استعلاه حنظلة رآه شداد بن الأسود فعلاه شداد بالسيف حتى قتله، وقد كاد يقتل أبا سفيان، فقال رسول الله ﷺ: «إن صاحبكم حنظلة تغسله الملائكة فسلوا صاحبته» فقالت: خرج وهو جنب لما سمع الهائعة. فقال رسول الله ﷺ: «فذاك قد غسلته الملائكة». حسن: رواه ابن حبان (٧٠٢٥) والحاكم (٢٠٤-٢٠٥/٣).

١٩- باب صفة المنافقين واليهود في غزوة أحد

٨٨٥٣ - عن زيد بن ثابت قال: لما خرج النبي ﷺ إلى أحد رجع ناس من أصحابه فقال فرقة: نقتلهم، وقالت فرقة: لا نقتلهم، فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُتَفِقِينَ فِتْنَةٍ﴾ [النساء: ٨٨] وقال النبي ﷺ: «إنها تنفي الرجال كما تنفي النار خبث الحديد». متفق عليه: رواه البخاري (١٨٨٤) ومسلم (٢٧٧٦: ٦). قال ابن هشام: واستعمل ابن أم مكتوم على الصلاة بالناس.

٢٠- باب شهود الملائكة بغزوة أحد

٨٨٥٤- عن سعد بن أبي وقاص قال: لقد رأيت يوم أحد عن يمين رسول الله ﷺ وعن يساره، رجلين عليهما ثياب بيض، يقاتلان عنه كأشد القتال، ما رأيتها قبل ولا بعد. متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٤٥) ومسلم (٤٧:٢٣٠٦).
قوله: "رجلين عليهما ثياب بيض" يعني جبريل وميكائيل عليهما السلام. كما جاء في صحيح مسلم (٢٣٠٦).

٢١- باب من ثبت مع النبي ﷺ يوم أحد

٨٨٥٥- عن أنس قال: لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ وأبو طلحة بين يدي النبي ﷺ مجوب عليه بحجفة له، وكان أبو طلحة رجلاً رامياً شديداً النزع، كسر يومئذ قوسين أو ثلاثاً، وكان الرجل يمر معه بجعبة من النبل فيقول: «انثراها لأبي طلحة» قال ويشرف النبي ﷺ ينظر إلى القوم، فيقول أبو طلحة: بأبي أنت وأمي، لا تشرف يصيبك سهم من سهام القوم، نحري دون نحرك، ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وإنهما لمشمرتان أرى خدماً سوقهما تنقزان القرب على متونهما تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملأنهما، ثم تحيئان فتفرغانه في أفواه القوم، ولقد وقع السيف من يدي أبي طلحة إما مرتين وإما ثلاثاً. متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٦٤) ومسلم (١٣٦:١٨١١).

٨٨٥٦- عن علي بن أبي طالب قال: ما سمعت النبي ﷺ جمع أبويه لأحد إلا لسعد بن مالك، فإني سمعته يقول يوم أحد: «يا سعد ارم فداك أبي وأمي».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٥٩) ومسلم (٤١:٢٤١١). قوله: "سعد بن مالك" هو سعد بن أبي وقاص.
٨٨٥٧- عن سعد بن أبي وقاص قال: لقد جمع لي رسول الله ﷺ يوم أحد أبويه كليهما، يريد

حين قال: «فداك أبي وأمي» وهو يقاتل.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٥٧) ومسلم (٤٢:٢٤١٢). والسياق للبخاري.

٨٨٥٨- عن سعد بن أبي وقاص أن النبي ﷺ جمع له أبويه يوم أحد، قال: كان رجل من المشركين قد أحرق المسلمين فقال له النبي ﷺ: «ارم فداك أبي وأمي» قال: فنزعت له بسهم ليس فيه نصل، فأصبت جنبه فسقط، فانكشفت عورته، فضحك رسول الله ﷺ حتى نظرت إلى نواجذه. صحيح: رواه مسلم (٤٢:٢٤١٢). قوله: "أحرق المسلمين" أي أكثر فيهم الإصابة.

٨٨٥٩ - عن سعد بن أبي وقاص قال: نثل لي النبي ﷺ كنانته يوم أحد فقال: « ارم، فذاك

أبي وأمي ».

صحيح: رواه البخاري (٤٠٥٥). قوله: "نثل" أي: استخرج. و"الكنانة" وعاء السهم.

٨٨٦٠ - عن أبي عثمان (هو النهدي عبد الرحمن بن مل) قال: لم يبق مع رسول الله ﷺ في

بعض تلك الأيام التي قاتل فيهن رسول الله ﷺ غير طلحة وسعد عن حديثهما.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٧٢٢، ٣٧٢٣) ومسلم (٤٧: ٢٤١٤).

٨٨٦١ - عن السائب بن يزيد قال: صحبتُ عبد الرحمن بن عوف، وطلحة بن عبيد الله،

والمقداد وسعداً رضي الله عنهم. فما سمعت أحداً منهم يحدث عن النبي ﷺ إلا أني سمعت طلحة

يحدث عن يوم أحد.

صحيح: رواه البخاري (٤٠٦٢).

٨٨٦٢ - عن قيس بن أبي حازم قال: رأيت يد طلحة شلاءً وقى بها النبي ﷺ يوم أحد.

صحيح: رواه البخاري (٤٠٦٣).

٨٨٦٣ - عن أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ أفرد يوم أحد في سبعة من الأنصار، ورجلين

من قريش، فلما رهقوه قال: « من يردهم عنا وله الجنة، أو هو رفيقي في الجنة » فتقدم رجل من

الأنصار فقاتل حتى قُتل، ثم رهقوه أيضاً، فقال: « من يردهم عنا وله الجنة، أو هو رفيقي في الجنة؟ »

فتقدم رجل من الأنصار، فقاتل حتى قتل، فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة، فقال رسول الله ﷺ

لصاحبيه: « ما أنصفنا أصحابنا »

صحيح: رواه مسلم (١٧٨٩). قوله: « ما أنصفنا أصحابنا »: أي ما أنصفت قريش الأنصار لكون

القرشيين لم يخرجوا للقتال، بل خرجت الأنصار واحداً بعد واحد. ذكره النووي.

٨٨٦٤ - عن جابر بن عبد الله قال: لما كان يوم أحد وولى الناس، كان رسول الله ﷺ في ناحية

في اثني عشر رجلاً من الأنصار، وفيهم طلحة بن عبيد الله، فأدركهم المشركون، فالتفت رسول الله ﷺ

فقال: « من للقوم؟ » فقال طلحة: أنا، قال رسول الله ﷺ: « كما أنت » فقال رجل من الأنصار: أنا يا

رسول الله! فقال: « أنت » فقاتل حتى قتل، ثم التفت فإذا المشركون، فقال: « من للقوم؟ » فقال

طلحة: أنا، قال: « كما أنت » فقال رجل من الأنصار: أنا، فقال: « أنت » فقاتل حتى قتل، ثم لم يزل

يقول ذلك، ويخرج إليهم رجل من الأنصار فيقاتل قتال من قبله حتى يقتل، حتى بقي رسول الله ﷺ

وطلحة بن عبيد الله، فقال رسول الله ﷺ: « من للقوم؟ » فقال طلحة: أنا، فقاتل طلحة قتال الأحد

عشر، حتى ضربت يده، فقطعت أصابعه، فقال: حس، فقال رسول الله ﷺ: « لو قلت: بسم الله لرفعتك الملائكة والناس ينظرون »، ثم رد الله المشركين.
حسن: رواه النسائي (٣١٤٩) وعنه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٦٧٠).

٢٢- باب خدمة النساء يوم أحد

٨٨٦٥- عن عمر بن الخطاب أنه قسم مروطا بين نساء من نساء أهل المدينة، فبقي منها مرط جيد، فقال له بعض من عنده يا أمير المؤمنين، أعط هذا بنت رسول الله ﷺ التي عندك، يريدون أم كلثوم بنت علي، فقال عمر: أم سليط أحق به، - وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله ﷺ - قال عمر: فإنها كانت تزفر لنا القرب يوم أحد.
صحيح: رواه البخاري (٤٠٧١). وأم سليط: هي والدة أبي سعيد الخدري كانت زوجا لأبي سليط فأت عنها قبل الهجرة فتزوجها مالك بن سنان الخدري فولدت له أبا سعيد. قاله الحافظ ابن حجر في "الفتح"
٨٨٦٦- عن أنس قال: لما كان يوم أحد انهزم الناس عن النبي ﷺ، وأبو طلحة بين يدي النبي ﷺ فجوّب عليه بحجفة له. فذكر الحديث.

وجاء فيه: ولقد رأيت عائشة بنت أبي بكر وأم سليم وإنما لمشمرتان، أرى خدم سوقهما تنقزان القرب على متونهما، تفرغانه في أفواه القوم، ثم ترجعان فتملأنهما، ثم تحيثان فتفرغانه في أفواه القوم.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٦٤) ومسلم (١٨١١: ١٣٦).

٢٣- باب ما أصاب النبي ﷺ من الجروح يوم أحد

٨٨٦٧- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « اشتد غضب الله على قوم فعلوا بنبيّه - يشير إلى ربايعته - اشتد غضب الله على رجل يقتله رسول الله في سبيل الله ». متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٧٣) ومسلم (١٧٩٣: ١٠٦).

٨٨٦٨- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « اشتد غضب الله على قوم هشموا البيضة على رأس نبيهم، وهو يدعوهم إلى الله ». حسن: رواه البزار - كشف الأستار (١٧٩٣).

٨٨٦٩- عن عبد الله بن مسعود قال: كأني أنظر إلى رسول الله ﷺ يحكي نبياً من الأنبياء ضربه قومه فأدموه، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: « اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٧٧) ومسلم (١٧٩٢). وفي رواية مسلم: « وهو ينضح الدم عن جبينه »

٨٨٧٠ - عن ابن عباس قال: اشتد غضب الله على من قتله النبي ﷺ في سبيل الله، اشتد

غضب الله على قوم دموا وجه نبي الله ﷺ.

صحيح: رواه البخاري (٤٠٧٤).

٨٨٧١ - عن الزبير قال: أمر رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب يأتي المهراس، فأتاه بهاء في

ذرقته، فأتى به رسول الله ﷺ فأراد أن يشرب منه، فوجد له ريحاً فعافه، فغسل به وجهه ﷺ من الدماء

التي أصابته وهو يقول: « اشتد غضب الله على من أدمى وجه رسول الله ». وكان الذي أدماه يومئذ

عتبة بن أبي وقاص.

حسن: رواه إسحاق بن راهويه كما في المطالب العالية (٤٢٦٠)

٨٨٧٢ - عن سهل بن سعد - وهو يسأل عن جرح رسول الله ﷺ فقال: أما والله إنني لأعرف

من كان يغسل جرح رسول الله ﷺ وكان يسكب الماء، وبها دووي، قال: كانت فاطمة عليها السلام بنت

رسول الله ﷺ تغسله، وعلي يسكب الماء بالمجن، فلما رأت فاطمة أن الماء لا يزيد الدم إلا كثرة،

أخذت قطعة من حصير فأحرقتها وألصقتها، فاستمسك الدم، وكسرت رباعيته يومئذ، وجرح

وجهه، وكسرت البيضة على رأسه.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٧٥) ومسلم (١٧٩٠: ١٠٢).

٨٨٧٣ - عن عائشة: ﴿ الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا

مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرَ عَظِيمٍ ﴾ [آل عمران: ١٧٢] قالت لعروة: يا ابن أخي، كان أبواك منهم:

الزبير وأبو بكر لما أصاب رسول الله ﷺ ما أصاب يوم أحد انصرف عنه المشركون، خاف أن يرجعوا

قال: « من يذهب في إثرهم؟ » فانتدب منهم سبعون رجلاً، قال: كان فيهم أبو بكر والزبير.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٧٧) ومسلم (٥١: ٢٤١٨).

٨٨٧٤ - عن أنس أن رسول الله ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد وشجّ في رأسه، فجعل يسלט

الدم عنه ويقول: « كيف يفلح قوم شجّوا نبيهم وكسروا رباعيته وهو يدعوهم إلى الله؟ » فأنزل الله

عز وجل: ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ ﴾ [آل عمران: ١٢٨]

صحيح: رواه مسلم (١٧٩١: ١٠٤).

٢٤ - باب كيف دفن من قتل في غزوة أحد

٨٨٧٥ - عن جابر بن عبد الله قال: كان رسول الله ﷺ يجمع بين الرجلين من قتلى أحد في

ثوب واحد ثم يقول: « أيهم أكثر أخذاً للقرآن؟ » فإذا أشير له إلى أحد قدمه في اللحد وقال: « أنا

شهاد على هؤلاء يوم القيامة»، وأمر بدفنهم بدمائهم، ولم يصل عليهم، ولم يغسلوا.
صحيح: رواه البخاري (٤٠٧٩).

٢٥- باب دعاء النبي ﷺ بعد دفن الشهداء

٨٨٧٦- عن عبيد بن رفاعة الزرقبي، عن أبيه قال: لما كان يوم أحد، وانكفأ المشركون، قال رسول الله ﷺ: «استووا حتى أثنى على ربي عز وجل» فصاروا خلفه صفوفاً فقال: «اللهم لك الحمد كله، اللهم لا قابض لما بسطت، ولا مقرب لما باعدت، ولا مباعد لما قرّبت، ولا معطي لما منعت، ولا مانع لما أعطيت. اللهم ابسط علينا من بركاتك ورحمتك وفضلك ورزقك، اللهم إني أسألك النعيم المقيم الذي لا يحول ولا يزول، اللهم إني أسألك النعيم يوم العيلة، والأمن يوم الحرب، اللهم عانذا بك من سوء ما أعطيتنا، وشر ما منعت منا. اللهم حبب إلينا الإيمان وزينه في قلوبنا، وكره إلينا الكفر والفسوق والعصيان، واجعلنا من الراشدين، اللهم توفنا مسلمين، وأحينا مسلمين، وألحقنا بالصالحين، غير خزايا ولا مفتونين، اللهم قاتل الكفرة الذين يصدون عن سبيلك ويكذبون رسلك، واجعل عليهم رجزك وعذابك، اللهم قاتل الكفرة الذين أوتوا الكتاب، إله الحق» قال علي: وسمعت من محمد بن بشر، وأسنده، ولا أجيء به.

صحيح: رواه أحمد (١٥٤٩٢) والبخاري في الأدب المفرد (٦٩٩) والبخاري - كشف الأستار (١٨٠٠).

٢٦- باب خروج النبي ﷺ لتابعة العدو حتى لا يقصدوا المدينة

٨٨٧٧- عن عائشة قالت لعروة بن الزبير: ﴿الَّذِينَ اسْتَجَابُوا لِلَّهِ وَالرَّسُولِ مِنْ بَعْدِ مَا أَصَابَهُمُ الْقَرْحُ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ وَاتَّقُوا أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٧٢] يا ابن أخي كان أبوك منهم: الزبير وأبو بكر. لما أصاب رسول الله ﷺ ما أصاب يوم أحد، وانصرف عنه المشركون خاف أن يرجعوا قال: «من يذهب في إثرهم؟» فانتدب منهم سبعون رجلاً قال: كان فيهم أبو بكر والزبير.
صحيح: رواه البخاري (٤٠٧٧).

جموع في الأحداث التي بين غزوة أحد والأحزاب

١- باب غزوة الرجيع في سنة ثلاث

٨٨٧٨- عن أبي هريرة قال: بعث النبي ﷺ سرية عيناً، وأمر عليهم عاصم بن ثابت، وهو جد عاصم بن عمر بن الخطاب، فانطلقوا حتى إذا كان بين عسفان ومكة، ذكروا لحي من هذيل يقال

لهم: بنو لحيان، فتبعوهم بقريب من مائة رام، فاقتصوا آثارهم حتى أتوا منزلاً نزلوه، فوجدوا له نوى تمر تزودوه من المدينة، فقالوا: هذا تمر يثرب، فتبعوا آثارهم حتى لحقوهم، فلما انتهى عاصم وأصحابه لجؤوا إلى فدقد، وجاء القوم فأحاطوا بهم، فقالوا: لكم العهد والميثاق إن نزلتم إلينا أن لا نقتل منكم رجلاً، فقال عاصم: أما أنا فلا أنزل في ذمة كافر، اللهم أخبر عنا نبيك، فرموهم حتى قتلوا عاصماً في سبعة نفر بالنبل، وبقي خبيب وزيد ورجل آخر، فأعطوهم العهد والميثاق، فلما أعطوهم العهد والميثاق نزلوا إليهم، فلما استمكنوا منهم حلّوا أوتار قسيهم فربطوهم بها، فقال الرجل الثالث الذي معها: هذا أول الغدر، فأبى أن يصحبهم فجرروه وعالجوه على أن يصحبهم فلم يفعل فقتلوه، وانطلقوا بخبيب وزيد حتى باعوهما بمكة، فاشترى خبيبا بنو الحارث بن عامر بن نوفل، وكان خبيب هو قتل الحارث يوم بدر، فمكث عندهم أسيراً، حتى إذا أجمعوا قتله استعار موسى من بعض بنات الحارث ليستجد بها فأعارته، قالت: ففعلت عن صبي لي، فدرج إليه حتى أتاه فوضعه على فخذه، فلما رأته فزعت فزعة عرف ذلك مني وفي يده الموسى، فقال: أتخشين أن أقتله؟ ما كنت لأفعل ذلك إن شاء الله، وكانت تقول: ما رأيت أسيراً قط خيراً من خبيب، لقد رأيت ياكل من قطف عنب وما بمكة يومئذ ثمرة، وإنه لموثق في الحديد، وما كان إلا رزق رزقه الله، فخرجوا به من الحرم ليقتلوه، فقال: دعوني أصلي ركعتين، ثم انصرف إليهم فقال: لولا أن تروا أن ما بي جزع من الموت لزدت، فكان أول من سن الركعتين عند القتل هو، ثم قال: اللهم أحصهم عدداً، ثم قال:

ولست أبالي حين أقتل مسلماً
على أي شق كان لله مصرعي
وذلك في ذات الإله وإن يشأ
يبارك على أوصال شلو ممزع

ثم قام إليه عقبه بن الحارث فقتله، وبعثت قريش إلى عاصم ليؤتوا بشيء من جسده يعرفونه، وكان عاصم قتل عظيماً من عظمائهم يوم بدر، فبعث الله عليه مثل الظلة من الدبر، فحمته من رسلهم، فلم يقدروا منه على شيء.

صحيح: رواه البخاري (٤٠٨٦).

٢- باب سرية أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي إلى قطن في محرم سنة أربع

ثم سرية أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي إلى قطن، وهو جبل بناحية فيد به ماء لبني أسد بن خزيمه في هلال المحرم على رأس خمسة وثلاثين شهراً من مهاجر رسول الله ﷺ، وذلك أنه بلغ رسول الله ﷺ أن طليحة وسلمة ابني خويلد قد سارا في قومهما ومن أطاعهما يدعوانهم إلى حرب رسول الله ﷺ، فدعا رسول الله ﷺ

أبو سلمة وعقد له لواءً وبعث معه مائة وخمسين رجلاً من المهاجرين والأنصار، قال: سر حتى تنزل أرض بني أسد فأغر عليهم قبل أن تلاقى عليك جموعهم، فخرج فأغذ السير ونكب عن سنن الطريق وسبق الأبحار وانتهى إلى أدنى قطن، فأغار على سرح لهم فضموه وأخذوا رعاء لهم ممالك ثلاثة، وأفلت سائرهم فجاهدوا جمعهم فحذروهم فتفرقوا في كل ناحية، ففرق أبو سلمة أصحابه ثلاث فرق في طلب النعم والشاء فأبوا إليه سالمين قد أصابوا إبلا وشاءً ولم يلقوا أحداً فانحدر أبو سلمة بذلك كله إلى المدينة. الطبقات الكبرى لابن سعد (٥٠/٢).

٢- باب سرية عبد الله بن أنيس إلى خالد بن سفيان بعرة في محرم سنة أربع

ثم سرية عبد الله بن أنيس إلى سفيان بن خالد بن نبيح الهذلي بعرة. خرج من المدينة يوم الاثنين لخمس خلون من المحرم على رأس خمسة وثلاثين شهراً من مهاجر رسول الله ﷺ وذلك أنه بلغ رسول الله ﷺ أن سفيان بن خالد الهذلي ثم اللحياني وكان ينزل عرنة وما والاها في ناس من قومه وغيرهم، قد جمع الجموع لرسول الله ﷺ، فبعث رسول الله ﷺ عبد الله بن أنيس ليقتله فقال: صفه لي يا رسول الله، قال: إذا رأيته هبته وفرقت منه وذكرت الشيطان قال: وكنت لا أهاب الرجال واستأذنت رسول الله ﷺ أن أقول فأذن لي فأخذت سيفي وخرجت أعتزي إلى خزاعة حتى إذا كنت ببطن عرنة لقيته يمشي ووراءه الأحابيش ومن ضوى إليه فعرفته بنعت رسول الله ﷺ وهبته، فرأيتني أقطر فقلت: صدق الله ورسوله، فقال: من الرجل، فقلت: رجل من خزاعة سمعت بجمعك لمحمد فجئتك لأكون معك، قال: أجل إني لأجمع له، فمشيت معه وحدثته واستحلى حديثي حتى انتهى إلى خبائه وتفرق عنه أصحابه حتى إذا هداً الناس وناموا اغتررتة فقتلته وأخذت رأسه ثم دخلت غارا في الجبل وضربت العنكبوت علي، وجاء الطلب فلم يجدوا شيئاً فانصرفوا راجعين. ثم خرجت فكنت أسير الليل وأتوارى بالنهار حتى قدمت المدينة فوجدت رسول الله ﷺ في المسجد، فلما رأيته قال: أفلح الوجه، قلت: أفلح وجهك يا رسول الله، فوضعت رأسه بين يديه وأخبرته خبري فدفع إلي عصا، وقال: تخصر بهذه في الجنة، فكانت عنده فلما حضرته الوفاة أوصى أهله أن يدرجوها في كفته، ففعلوا وكانت غيبته ثمان عشرة ليلة وقدم السبت لسبع بقين من المحرم. ذكره ابن سعد في الطبقات (٥٠-٥٢). واختلف في اسم هذا الرجل فقيل: خالد بن سفيان، وقيل: سفيان بن خالد، وقيل: غير ذلك.

وقوله: "عرنة" اسم لواد يمر بطرف عرفة.

٨٨٧٩- عن عبد الله بن أنيس قال: دعاني رسول الله ﷺ فقال: «إنه قد بلغني أن خالد بن سفيان بن نبيح الهذلي يجمع لي الناس ليغزوني وهو بعرة، فأنته فاقته» قال: قلت: يا رسول الله، انعتة لي حتى أعرفه، قال: «إذا رأيته وجدت له إقشعيرة». قال: فخرجت متوشحاً بسيفي حتى وقعت

عليه، وهو بعُرْتَةٌ مع ظُعُنٍ يرتادُهن منزلاً، وحين كان وقتُ العصر، فلما رأيته وجدتُ ما وصفتُ لي رسولُ الله ﷺ من الإقشعريرة، فأقبلتُ نحوه، وخشيتُ أن يكون بيني وبينه محاولةٌ تشغلني عن الصلاة، فصليتُ وأنا أمشي نحوه أومئ برأسي الركوع والسجود، فلما انتهيتُ إليه، قال: من الرجل؟ قلتُ: رجلٌ من العرب سمع بك وبجمعك لهذا الرجل، فجاءك لهذا. قال: أجل أنا في ذلك. قال: فمشيتُ معه شيئاً، حتى إذا أمكنتني حَمَلْتُ عليه السيف حتى قتلته، ثم خرجتُ، وتركتُ طعامه مُكَيَّباً عليه، فلما قدِمْتُ على رسول الله ﷺ فرآني، فقال: «أَفْلَحَ الْوَجْهُ»، قال: قلتُ: قتلته يا رسول الله. قال: «صَدَقْتَ» قال: ثم قام معي رسولُ الله ﷺ، فدخل بي بيته، فأعطاني عصاً، فقال: «أُمْسِكْ هَذِهِ عِنْدَكَ، يَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ»، قال: فخرجتُ بها على الناس، فقالوا: ما هذا العصا؟ قال: قلتُ: أعطانيها رسولُ الله ﷺ، وأمرني أن أمسكها، قالوا: أو لا ترجعُ إلى رسول الله ﷺ فتسأله عن ذلك؟ قال: فرجعتُ إلى رسول الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، لم أعطيتني هذه العصا؟ قال: «آيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّ أَقْلَ النَّاسِ الْمُتَحَضِّرُونَ يَوْمَئِذٍ» قال: فقرَئنا عبد الله بسيفه، فلم تنزل معه حتى إذا مات أمر بها فصُبَّتْ معه في كفنهِ، ثم دُفِنَا جَمْعاً.

حسن: رواه أحمد (١٦٠٤٧)، وأبو يعلى (٩٠٥)، وصححه ابن خزيمة (٩٨٣)، وابن حبان (٧١٦٠).

٤- باب استشهاد القراء في بئر معونة في صفر سنة أربع

٨٨٨٠- عن أنس قال: بعث رسول الله ﷺ سبعين رجلاً لحاجة يقال لهم: القراء. فعرض لهم حيّان من بني سليم - رعل وذكوان - عند بئر يقال له: بئر معونة، فقال القوم: والله ما إياكم أردنا، إنما نحن مجتازون في حاجة للنبي ﷺ فقتلوهم. فدعا النبي ﷺ عليهم شهراً في صلاة الغداة، وذلك بدء القنوت، وما كنا نقت.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٨٨).

وقوله: حاجة - وهي التعليم كما جاء التصريح به في رواية مسلم (٦٧٧: ١٤٧) عن أنس بن مالك قال: جاء ناس إلى النبي ﷺ فقالوا: أن ابعث معنا رجلاً يعلمونا القرآن والسنة. فبعث إليهم سبعين رجلاً من الأنصار يقال لهم: القراء، فيهم خالي حرام، يقرؤون القرآن، ويتدارسون بالليل يتعلمون. وكانوا بالنهار يجيئون بالماء فيضعونه في المسجد، ويحتطبون فيبيعونه، ويشترون به الطعام لأهل الصفة وللفقراء، فبعثهم النبي ﷺ إليهم، فعرضوا لهم فقتلوهم قبل أن يبلغوا المكان فقالوا: اللهم بلغ عنا نبينا أن قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا.

قال: وأتى رجل حراماً خال أنس من خلفه قطعنه برمح حتى أنفذه، فقال حرام: فزت ورب الكعبة.

فقال رسول الله ﷺ لأصحابه: « إن إخوانكم قد قتلوا، وإنهم قالوا: اللهم بلغ عنا نبينا أنا قد لقيناك فرضينا عنك ورضيت عنا. »

٨٨٨١ - عن أنس بن مالك أن رجلاً وذكوان وعصية وبني لحيان استمدوا رسول الله ﷺ على عدو، فأمدهم بسبعين من الأنصار كنا نسميهم القراء في زمانهم، كانوا يحتطبون بالنهار، ويصلون بالليل، حتى كانوا يبئرو معونة قتلوهم وغدروا بهم، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقنت شهراً يدعو في الصباح على أحياء من أحياء العرب: على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان، قال أنس: فقرأنا فيهم قرأنا، ثم إن ذلك رفع: بلّغوا عنا قومنا أنا لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا.

وعن قتادة عن أنس بن مالك حدثه أن نبي الله ﷺ قنت شهراً في صلاة الصبح يدعو على أحياء من أحياء العرب: على رعل وذكوان وعصية وبني لحيان. صحيح: رواه البخاري (٤٠٩٠).

وقوله: استمدوا رسول الله ﷺ على عدو: يظهر منه أنهم جاءوا إلى النبي ﷺ طلباً للنجدة على عدوهم، وهو يخالف السياق السابق. فيمكن الجمع بين السياقين أنهم جاءوا إلى النبي ﷺ وطلبوا منه الأمرين، التعليم ثم النجدة فبعث إليهم النبي ﷺ سبعين قراء للتعليم والنجدة معاً.

٨٨٨٢ - عن أنس: أن النبي ﷺ بعث خاله، أخا لأم سليم، في سبعين راكباً، وكان رئيس المشركين عامر بن الطفيل، خير بين ثلاث خصال، فقال: يكون لك أهل السهل ولي أهل المدر، أو أكون خليفتك، أو أغزوك بأهل غطفان بألف وألف؟ فطعن عامر في بيت أم فلان، فقال: غدة كغدة البكر، في بيت امرأة من آل فلان، ائتوني بفريسي، فمات على ظهر فرسه، فانطلق حرام أخو أم سليم، وهو رجل أعرج، ورجل من بني فلان، قال: كونا قريباً حتى آتيهم فإن آمنوني كنتم، وإن قتلوني أنبتم أصحابكم، فقال: أتؤمنوني أبلغ رسالة رسول الله ﷺ، فجعل يحدثهم، وأومؤوا إلى رجل، فأتاه من خلفه فطعنه، - قال همام أحسبه - حتى أنفذه بالرمح، قال: الله أكبر، فزت ورب الكعبة، فلحق الرجل، فقتلوا كلهم غير الأعرج، كان في رأس جبل، فأنزل الله علينا، ثم كان من المنسوخ: إنا قد لقينا ربنا فرضي عنا وأرضانا. فدعا النبي ﷺ عليهم ثلاثين صباحاً، على رعل وذكوان وبني لحيان وعصية. الذين عصوا الله ورسوله ﷺ.

صحيح: رواه البخاري (٤٠٩١).

وقوله: فانطلق حرام أخو أم سليم - وهو رجل أعرج فصار الأعرج صفة حرام وهو ليس بصحيح، بل الأعرج رجل غيره. فالذي يظهر كما يقول ابن حجر: أن الواو في قوله وهو قدمت سهواً من الكاتب والصواب

تأخيرها فيكون الكلام الصحيح: فانطلق هو، ورجل أعرج، واسمه كعب بن زيد من بني دينار بن النجار، واسم حرام هو ابن ملحان.

٨٨٨٣ - عن أنس بن مالك يقول: لما طعن حرام بن ملحان وكان خاله يوم بئر معونة قال بالدم هكذا. فنضحه على وجهه ورأسه ثم قال: فزت ورب الكعبة.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٩٢).

٨٨٨٤ - عن عائشة قالت: استأذن النبي ﷺ أبو بكر في الخروج حين اشتد عليه الأذى، فقال له: « أقم » قال: يا رسول الله، أتطمع أن يؤذن لك؟ فكان رسول الله ﷺ يقول: « إني لأرجو ذلك » قالت: فانتظره أبو بكر، فاتاه رسول الله ﷺ ذات يوم ظهراً، فناداه فقال: « أخرج من عندك » فقال أبو بكر: إنما هما ابتائي فقال: « أشعرت أنه قد أذن لي في الخروج » فقال: يا رسول الله الصحبة؟ فقال النبي ﷺ: « الصحبة » قال: يا رسول الله، عندي ناقتان، قد كنت أعددتهما للخروج، فأعطى النبي ﷺ إحداهما - وهي الجدعاء - فركبا، فانطلقا حتى أتيا الغار - وهو بشور - فتواريا فيه، فكان عامر بن فهيرة غلاماً لعبد الله بن الطفيل بن سخبرة أخي عائشة لأمها، وكانت لأبي بكر منحة، فكان يروح بها ويغدو عليهم ويصبح، فيدلج إليهما ثم يسرح، فلا يفتن به أحد من الرعاء، فلما خرج خرج معها يعقبانها حتى قدما المدينة، فقتل عامر بن فهيرة يوم بئر معونة.

وعن أبي أسامة قال: قال هشام بن عروة: فأخبرني أبي قال: لما قتل الذين يبئروا معونة، وأسر عمرو بن أمية الضمري، قال له عامر بن الطفيل: من هذا؟ فأشار إلى قتيل، فقال له عمرو بن أمية: هذا عامر بن فهيرة، فقال: لقد رأيتك بعد ما قتل رفع إلى السماء، حتى إني لأنظر إلى السماء بينه وبين الأرض، ثم وضع، فأتى النبي ﷺ خبرهم فنعاهم، فقال: « إن أصحابكم قد أصيبوا، وإنهم قد سألوا ربهم، فقالوا: ربنا أخبر عنا إخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا، فأخبرهم عنهم » وأصيب يومئذ فيهم عروة بن أسامة بن الصلت فسمي عروة به، ومنذر بن عمرو سمي به منذراً.
صحيح: رواه البخاري (٤٠٩٣).

٨٨٨٥ - عن أنس بن مالك قال: دعا النبي ﷺ على الذين قتلوا - يعني أصحابه - بئر معونة ثلاثين صباحاً، حين يدعو على رعل ولحيان: « وعصية عصت الله ورسوله ﷺ » قال أنس: فأنزل الله تعالى لنبيه ﷺ في الذين قتلوا - أصحاب بئر معونة - قرآناً قرأناه حتى نسخ بعد: بلغوا قوماً فقد لقينا ربنا فرضي عنا ورضينا عنه.
صحيح: رواه البخاري (٤٠٩٥).

٨٨٨٦- عن عاصم الأحول قال: سألت أنس بن مالك ؓ عن القنوت في الصلاة؟ فقال: نعم، فقلت: كان قبل الركوع أو بعده؟ قال: قبله، قلت: فإن فلاناً أخبرني أنك قلت بعده، قال: كذب، إنما قنت رسول الله ﷺ بعد الركوع شهراً: إنه كان بعث ناساً يقال لهم القراء، وهم سبعون رجلاً، إلى ناس من المشركين، وبينهم وبين رسول الله ﷺ عهد قبلهم، فظهر هؤلاء الذين كانوا بينهم وبين رسول الله ﷺ عهد، فقنت رسول الله ﷺ بعد الركوع شهراً يدعو عليهم.

صحيح: رواه البخاري (٤٠٩٦). قال العيني: "تقدير الكلام أنه بعث إلى ناس من المشركين غير المعاهدين، والحال أن بين ناس منهم هم مقابل المبعوث عليهم وبين رسول الله ﷺ عهد، فغلب المعاهدون وغدروا فقتلوا القراء المبعوثين لإمدادهم على عدوهم. عمدة القاري (١٧٦/١٧)

٨٨٨٧- عن ابن عباس قال: قنت رسول الله ﷺ شهراً متتابعاً في الظهر والعصر والمغرب والعشاء والصبح في دبر كل صلاة إذا قال: سمع الله لمن حمده من الركعة الأخيرة، يدعو عليهم على حي من بني سليم، على رعل وذكوان وعصية. ويؤمن من خلفه، أرسل إليهم يدعوهم إلى الإسلام فقتلوهم.

حسن: رواه أبو داود (١٤٤٣) وأحمد (٢٧٤٦) وصححه ابن خزيمة (٦١٨) والحاكم (٢٢٥-٢٢٦).

٥- باب غزوة بني النضير

ذكر ابن إسحاق أنه كان بعد بئر معونة وأحد ورجوع عمرو بن أمية، وقتله ذينك الرجلين من بني عامر ولم يشعر بعهدهما الذي معهما من رسول الله ﷺ، ولهذا قال له رسول الله ﷺ: « لقد قتلت الرجلين لأديبهما »

قال ابن إسحاق: ثم خرج رسول الله ﷺ إلى بني النضير يستعينهم في دية ذينك القتيلين من بني عامر، اللذين قتلها عمرو بن أمية للعهد الذي كان رسول الله ﷺ أعطاهما، وكان بين بني النضير وبين بني عامر عقد وحلف، فلما أتاهم رسول الله ﷺ قالوا: نعم يا أبا القاسم نعينك على ما أحببت، ثم خلا بعضهم ببعض فقالوا: إنكم لن تجدوا الرجل على مثل حاله هذه - ورسول الله ﷺ إلى جنب جدار من بيوتهم قاعد - فمن رجل يعلو على هذا البيت، فيلقي عليه صخرة ويريحنا منه؟ فانتدب لذلك عمرو بن جحّاس بن كعب. فقال: أنا لذلك، فصعد ليلقي عليه صخرة كما قال. ورسول الله ﷺ في نفر من أصحابه، فيهم أبو بكر وعمر وعلي، فأتى رسول الله ﷺ الخبر من السماء بما أراد القوم. فقام وخرج راجعاً إلى المدينة، فلما استلبث النبي ﷺ أصحابه قاموا في طلبه، فلحقوا رجلاً مقبلاً من المدينة فسألوه عنه فقالوا: رأيت داخل المدينة.

فأقبل أصحابه حتى انتهوا إليه. فأخبرهم الخبر بما كانت يهود أرادت من الغدر به. وأمر رسول الله ﷺ

بالتهيؤ لحربهم، والسير إليهم. قال ابن هشام: فحاصرهم ست ليال ونزل تحريم الخمر. قال ابن إسحاق: فتحصنوا منه في الحصون، فأمر رسول الله ﷺ بقطع النخيل والتحريق فيها، فنادوه أن يا محمد قد كنت تنهى عن الفساد، وتعيبه على من صنعه، فما بال قطع النخل وتحريقها؟

وكان رهط من بني عوف بن الخزرج منهم: عبد الله بن أبي بن سلول، ووديعه ومالك بن أبي توفيل وسويد وداعس قد بعثوا إلى بني النضير أن اثبتوا وتمنعوا، فلما لن نسلمكم، إن قوتلتم قاتلنا معكم، وإن أخرجتم خرجنا معكم، فتربصوا ذلك من نصرهم فلم يفعلوا، وقذف الله في قلوبهم الرعب، وسألوا رسول الله ﷺ أن يجليهم ويكف عن دمائهم على أن لهم ما حملت الإبل من أموالهم إلا الحلقة (السلاح) ففعل فاحتملوا من أموالهم ما استقلت به الإبل. فكان الرجل منهم يهدم بيته عن نجاف (العتبة) بابه فيضعه على ظهر بعيره فينطلق به فخرجوا إلى خيبر، ومنهم من سار إلى الشام.

قال ابن إسحاق: وخلوا الأموال لرسول الله ﷺ، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة. يضعها حيث يشاء، فقسمها رسول الله ﷺ على المهاجرين الأولين دون الأنصار إلا سهل بن حنيف وأبا دجانة سماك بن خرشة ذكرا فقراً فأعطاهما رسول الله ﷺ. وقال ابن إسحاق: ونزل في بني النضير سورة الحشر بأسرها.

سيرة ابن هشام (٢/١٩٠-١٩٢)

٨٨٨٨ - عن أنس قال: إن الرجل كان يجعل للنبي ﷺ النخلات من أرضه، حتى فتحت عليه قريظة والنضير، فجعل بعد ذلك يردّ عليه ما كان أعطاه.

قال أنس: إن أهلي أمروني أن آتي النبي ﷺ فأسأله ما كان أهله أعطوه أو بعضه، وكان نبي الله ﷺ قد أعطاه أم أيمن، فأتيت النبي ﷺ فأعطينيهن، فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي، وقالت: والله لا نعطيكن وقد أعطينيهن، فقال نبي الله ﷺ: « يا أم أيمن اتركيه، ولك كذا وكذا » وتقول: كلاً، والذي لا إله إلا هو! فجعل يقول: كذا حتى أعطاها عشرة أمثاله، أو قريباً من عشرة أمثاله. متفق عليه: رواه البخاري (٤١٢٠)، ومسلم (١٧٧١: ٧١).

٨٨٨٩ - عن أنس بن مالك قال: لما قدم المهاجرون من مكة المدينة قدموا وليس بأيديهم شيء، وكان الأنصار أهل الأرض والعقار، فقاسمهم الأنصار على أن أعطوهم أنصاف ثمار أموالهم، كل عام، ويكفونهم العمل والمؤونة. وكانت أم أنس بن مالك، وهي تدعى أم سليم، وكانت أم عبد الله بن أبي طلحة، كان أختاً لأنس لأمه، وكانت أعطت أم أنس رسول الله ﷺ عذاقاً لها، فأعطاها رسول الله ﷺ أم أيمن، مولاته، أم أسامة بن زيد.

قال ابن شهاب: فأخبرني أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ لما فرغ من قتال أهل خيبر، وانصرف إلى المدينة، رد المهاجرون إلى الأنصار مئائتهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم، قال: فرد رسول الله ﷺ

إلى أمي عذاقها، وأعطى رسول الله ﷺ أم أيمن مكانهن من حائطه.

قال ابن شهاب: وكان من شأن أم أيمن، أم أسامة بن زيد، أنها كانت وصيفة لعبد الله بن عبد المطلب، وكانت من الحبشة، فلما ولدت آمنة رسول الله ﷺ بعدما توفي أبوه، فكانت أم أيمن تحضنه، حتى كبر رسول الله ﷺ فأعتقها، ثم أنكحها زيد بن حارثة، ثم توفيت بعدما توفي رسول الله ﷺ بخمسة أشهر.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٣٠) ومسلم (١٧٧١). واللفظ لمسلم.

وقوله: "العقار" هنا بمعنى النخل. قال الزجاج: العقار كل ما له أصل، وقيل: إن النخل خاصة يقال له العقار.

وقوله: "عذاقا" - جمع عذق - وهي النخلة. وقوله: "لما فرغ من قتال أهل خيبر" - يقصد به رد المهاجرين إلى الأنصار منائحهم عموما وأما قصة أم أيمن فوعدت في إجلاء بني النضير كما مضى. قوله: "المهاجرون إلى الأنصار" - منائحهم التي كانوا منحوهم من ثمارهم.

هذا دليل على أنها كانت منائح ثمار، لا تملك رقاب النخل، فإنها لو كانت هبة لرقبة النخل لم يرجعوا فيها فإن الرجوع في الهبة بعد القبض لا يجوز، والإباحة يجوز الرجوع فيها متى شاء.

٨٨٩٠ - عن عمر بن الخطاب قال: كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله ﷺ مما يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة يتفق على أهلها منها نفقة سنته، ثم يجعل ما بقي في السلاح والكراع، عدة في سبيل الله.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٨٨٥) ومسلم (١٧٥٧).

٨٨٩١ - عن ابن عمر قال: حاربت النضير وقريظة فأجلى بني النضير، وأقر قريظة وهم عليهم، حتى حاربت قريظة، فقتل رجالهم، وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين بعضهم لحقوا بالنبي ﷺ فأمنهم وأسلموا، وأجلى يهود المدينة كلهم: بني قينقاع وهم رهط ع الله بن سلام، ويهود بني حارثة، وكل يهود المدينة.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٢٨) ومسلم (١٧٦٦).

٨٨٩٢ - عن عبد الله بن عمر قال: حرق النبي ﷺ نخل بني النضير وقطع - وهي البوير

فنزلت: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْتَةٍ أَوْ نَرَكْتُمْ هَآؤَهَا قَابِئَةً عَلَىٰ أَصُولِهَا فَإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٥].

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٣١) ومسلم (١٧٤٦).

٨٨٩٣ - عن ابن عمر أن النبي ﷺ حرق نخل بني النضير قال: ولها يقول حسان بن ثابت

حريق بالبويرة مستطير

وهان على سراة بني لؤي

قال: فأجابه أبو سفيان بن الحارث:

وحرّق في نواحيها السعير

أدام الله ذلك من صنيع

وتعلم أي أرضينا تضير

ستعلم أيننا منها بنزه

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٣٢) ومسلم (١٧٤٦: ٣٠).

وقال: وفي ذلك نزلت: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِنْ لَيْنَةٍ أَوْ تَرَكْتُمْوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [الحشر: ٥]

وقوله: "أرضينا" - بالثنية يعني أرض بني النضير، وأرض الأنصار.

قوله: "نزه" - أي البعد وقوله: "تضير" - بمعنى الضر.

٨٨٩٤ - عن مالك بن أوس بن الحدثان، قال: بينا أنا جالس في أهلي حين متع النهار، إذا

رسول عمر بن الخطاب يأتيني، فقال: أجب أمير المؤمنين، فانطلقت معه حتى أدخل على عمر، فإذا

هو جالس على رمال سرير، ليس بينه وبينه فراش، متكئ على وسادة من آدم، فسلمت عليه ثم

جلست، فقال: يا مال، إنه قدم علينا من قومك أهل أبيات، وقد أمرت فيهم برضخ، فاقبضه فاقسمه

بينهم، فقلت: يا أمير المؤمنين لو أمرت به غيري، قال: اقبضه أيها المرء، فبينما أنا جالس عنده أتاه

حاجبه يرفأ، فقال: هل لك في عثمان وعبد الرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص يستأذنون؟

قال: نعم، فأذن لهم فدخلوا فسلموا وجلسوا، ثم جلس يرفأ يسيرا، ثم قال: هل لك في علي وعباس؟

قال: نعم، فأذن لهما فدخلا فسلما فجلسا، فقال عباس: يا أمير المؤمنين اقض بيني وبين هذا، وهما

يختصمان فيما أفاء الله على رسوله ﷺ من مال بني النضير، فقال الرهط، عثمان وأصحابه: يا أمير

المؤمنين اقض بينهما، وأرح أحدهما من الآخر، قال عمر: تيدكم، أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء

والأرض، هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: « لا نورث، ما تركنا صدقة ». يريد رسول الله ﷺ

نفسه؟ قال الرهط: قد قال ذلك، فأقبل عمر على علي وعباس، فقال: أنشدكما الله، أتعلمان أن رسول

الله ﷺ قد قال ذلك؟ قالوا: قد قال ذلك، قال عمر: فإني أحدثكم عن هذا الأمر، إن الله قد خص

رسوله ﷺ في هذا الشيء بشيء لم يعطه أحدا غيره، ثم قرأ: ﴿وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُرُ مَا

أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَىٰ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾

[الحشر: ٦] فكانت هذه خالصة لرسول الله ﷺ، والله ما احتازها دونكم، ولا استأثر بها عليكم، قد

أعطاكموها وبثها فيكم، حتى بقي منها هذا المال، فكان رسول الله ﷺ ينفق على أهله نفقة ستمهم من

ثلاثين حبراً، حتى نلتقي في مكان كذا، نصف بيننا وبينكم، فيسمعوا منك، فإن صدقوك، وآمنوا بك، آمنا كلنا، فخرج النبي ﷺ في ثلاثين من أصحابه، وخرج إليه ثلاثون حبراً من يهود، حتى إذا برزوا في براز من الأرض، قال بعض اليهود لبعض: كيف تخلصون إليه، ومعه ثلاثون رجلاً من أصحابه، كلهم يجب أن يموت قبله، فأرسلوا إليه: كيف تفهم ونفهم ونحن ستون رجلاً؟ اخرج في ثلاثة من أصحابك، وبخرج إليك ثلاثة من علمائنا، فليسمعوا منك، فإن آمنوا بك آمنا كلنا، وصدقناك، فخرج النبي ﷺ في ثلاثة نفر من أصحابه، واشتملوا على الخناجر، وأرادوا الفتك برسول الله ﷺ، فأرسلت امرأة ناصحة من بني النضير إلى بني أخيها، وهو رجل مسلم من الأنصار، فأخبرته خبر ما أرادت بنو النضير من الغدر برسول الله ﷺ، فأقبل أخوها سريعاً، حتى أدرك النبي ﷺ، فساره بخبرهم قبل أن يصل النبي ﷺ إليهم، فرجع النبي ﷺ، فلما كان من الغد، غدا عليهم رسول الله ﷺ بالكتائب، فحاصرهم، وقال لهم: « إنكم لا تأمنون عندي إلا بعهد تعاهدوني عليه » فأبوا أن يعطوه عهداً، فقاتلهم يومهم ذلك هو والمسلمون، ثم غدا الغد على بني قريظة بالخيل والكتائب، وترك بني النضير، ودعاهم إلى أن يعاهدوه، فعاهدوه، فانصرف عنهم، وغدا إلى بني النضير بالكتائب، فقاتلهم حتى نزلوا على الجلاء، وعلى أن لهم ما أقلت الإبل إلا الحلقة، - والحلقة: السلاح - فجاءت بنو النضير، واحتملوا ما أقلت إبل من أمتعتهم، وأبواب بيوتهم، وخشبها، فكانوا يخربون بيوتهم، فيهدمونها فيحملون ما وافقهم من خشبها.

وكان جلاؤهم ذلك أول حشر الناس إلى الشام وكان بنو النضير من سبط من أسباط بني إسرائيل، لم يصبهم جلاء منذ كتب الله على بني إسرائيل الجلاء، فلذلك أجلاهم رسول الله ﷺ، فلولا ما كتب الله عليهم من الجلاء لعذبهم في الدنيا كما عذبت بنو قريظة فأنزل الله: ﴿ سَبَّحَ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾ حتى بلغ ﴿ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ وكانت نخل بني النضير لرسول الله ﷺ خاصة، فأعطاه الله إياها، وخصه بها، فقال: ﴿ وَمَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَىٰ رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِن خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ﴾ يقول: بغير قتال، قال: فأعطى النبي ﷺ أكثرها للمهاجرين، وقسمها بينهم ولرجلين من الأنصار كانا ذوي حاجة، لم يقسم لرجل من الأنصار غيرهما، وبقي منها صدقة رسول الله ﷺ في يد بني فاطمة.

صحيح: رواه عبد الرزاق (٩٧٣٣).

٦ - باب فتح بني النضير صلحا

وفي الباب عن الزهري في قوله: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦] قال: صالح النبي ﷺ أهل فدك وقرى - قد سماها.. لا أحفظها - ، وهو محاصر قوماً آخرين، فأرسلوا إليه بالصلح، قال: ﴿فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ﴾ [الحشر: ٦] يقول: بغير قتال. قال الزهري: وكانت بنو النضير للنبي ﷺ خالصة لم يفتحوها عنوة، افتتحوها على صلح، فقسمها النبي ﷺ بين المهاجرين، لم يعط الأنصار منها شيئاً، إلا رجلين كانت بهما حاجة. رواه أبو داود (٢٩٧١) وهو مرسل.

جموع أبواب ما جاء في غزوة بني المصطلق

١ - باب غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع وكانت سنة خمس

قال موسى بن عقبة عن ابن شهاب: ثم قاتل رسول الله ﷺ بني المصطلق وبني لحيان في شعبان سنة خمس. والذي ذكره البخاري عن موسى بن عقبة أنها سنة أربع، فهو سبق قلم أراد أن يكتب سنة خمس فكتب سنة أربع، لأن الذي في مغازي موسى بن عقبة من عدة طرق أخرجها الحاكم وأبو سعيد النيسابوري والبيهقي في الدلائل وغيرهم سنة خمس. ذكره الحافظ ابن حجر في الفتح (٤٣٠/٧) وأما ابن إسحاق فذهب إلى أنها كانت سنة ست، والأول أصح.

سبب غزور رسول الله ﷺ لهم:

قال ابن إسحاق: فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة وعبد الله بن أبي بكر، ومحمد بن يحيى بن حبان، كل قد حدثني بعض حديث بني المصطلق، قالوا: بلغ رسول الله ﷺ أن بني المصطلق يجمعون له، وقائدهم الحارث بن أبي ضرار أبو جويرية بنت الحارث، زوج رسول الله ﷺ، فلما سمع رسول الله ﷺ بهم خرج إليهم، حتى لقيهم على ماء لهم يقال له: المريسيع، من ناحية قديد إلى الساحل، فتزاحف الناس، واقتلوا، فهزم الله بني المصطلق، وقتل من قتل منهم، ونقل رسول الله ﷺ أبناءهم ونساءهم وأموالهم، فأفاء عليهم.

٨٨٩٦ - عن ابن عون يقول: كتبت إلى نافع أسأله عن الدعاء قبل القتال. قال: فكتب إلي:

إنما كان ذلك في أول الإسلام، قد أغار رسول الله ﷺ على بني المصطلق وهم غارون، وأنعامهم تسقى على الماء، فقتل مقاتلتهم وسبى سبيهم، وأصاب يومئذ جويرية ابنة الحارث. حدثني هذا الحديث عبد الله بن عمر، وكان في ذلك الجيش.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٥٤١) ومسلم (١٧٣٠) واللفظ لمسلم.

٢- باب العزل في غزوة بني المصطلق

٨٨٩٧- عَنْ ابْنِ مُحَرَّرٍ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَرَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْعَزْلِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمِصْطَلِقِ، فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبِيِّ الْعَرَبِ، فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ وَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُرْبَةُ، وَأَخْبَيْنَا الْعَزْلَ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَعْزَلَ، وَقُلْنَا: نَعْزَلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا قَبْلَ أَنْ نَسْأَلَهُ: فَسَأَلَنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: « مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا، مَا مِنْ نَسَمَةٍ كَانَتْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَانَتْ ». .

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٣٨) ومسلم (١٤٣٨: ١٢٥).

٣- باب حديث الإفك في غزوة بني المصطلق

٨٨٩٨- عن عائشة قالت: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ سَفْرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ، فَأَيُّنَ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ عَزَاهَا فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي، فَخَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ مَا أَنْزَلَ الْحِجَابَ، فَكُنْتُ أُحْمَلُ فِي هَوْدَجِي وَأُنزَلُ فِيهِ، فَمِزْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلَ وَدَثُونَا مِنَ الْمَدِينَةِ قَافِلِينَ أَدْنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى رَحْلِي، فَلَمَسْتُ صَدْرِي، فَإِذَا عِقْدٌ لِي مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ قَدْ انْقَطَعَ، فَرَجَعْتُ فَالْتَمَسْتُ عِقْدِي، فَحَبَسَنِي ابْتِغَاؤُهُ، قَالَتْ: وَأَقْبَلَ الرَّهْطُ الَّذِينَ كَانُوا يُرْحَلُونِي فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي، فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ عَلَيْهِ، وَهُمْ يُحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِفَافًا لَمْ يَهْبَلْنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ، إِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ، فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ خِفَةَ الْهُودَجِ حِينَ رَفَعُوهُ وَحَمَلُوهُ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ، فَبَعَثُوا الْجَمَلَ فَسَارُوا، وَوَجَدْتُ عِقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ، فَحِثُّ مَنَازِلَهُمْ وَلَيْسَ بِهَا مِنْهُمْ دَاعٍ وَلَا مُجِيبٌ، فَتَيَمَّمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسَةٌ فِي مَنْزِلِي غَلَبَتْنِي عَيْنِي فَنِمْتُ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمَعْطَلِ السُّلَمِيُّ ثُمَّ الذُّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ، فَعَرَفَنِي حِينَ رَأَى، وَكَانَ رَأَى قَبْلَ الْحِجَابِ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حِينَ عَرَفَنِي، فَخَمَرْتُ وَجْهِي بِجِلْبَابِي، وَاللَّهِ مَا تَكَلَّمْنَا بِكَلِمَةٍ وَلَا سَمِعْتُ مِنْهُ كَلِمَةً غَيْرَ اسْتِرْجَاعِهِ، وَهَوَى حَتَّى أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ، فَوَطِئَ عَلَى يَدَيْهَا، فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَرَكِبْتُهَا، فَانْطَلَقَ يَقُودُ بِي الرَّاحِلَةَ حَتَّى آتَيْنَا الْجَيْشَ مُوْغِرِينَ فِي نَخْرِ الظَّهِيرَةِ، وَهُمْ نُزُولٌ. قَالَتْ: . فَهَلَكَ فِي مَنْ هَلَكَ، وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى كِبَرَ الْإِفْكِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ. قَالَ عُرْوَةُ: أُخْبِرْتُ أَنَّهُ كَانَ يُشَاعُ وَيُنْتَحَدَّثُ بِهِ عِنْدَهُ، فَيَقْرُؤُهُ وَيَسْتَمِعُهُ وَيَسْتَوْشِيهِ. وَقَالَ

بِ تَعْجِيبِ كَمَا أَحْقَرَ مِنْ أَنْ يَتَكَلَّمَ اللَّهُ فِي بَأْمِرٍ، وَلَكِنْ كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا
 بِرُؤْيَا اللَّهِ بِهَا، فَوَاللَّهِ مَا رَامَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَجْلِسَهُ، وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ، حَتَّى أَنْزَلَ عَلَيْهِ،
 فَاتَّخَذَهُ مَا كَانَ يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِنَ الْعَرَقِ مِثْلَ الْجَمَانِ وَهُوَ فِي يَوْمٍ شَاتٍ؛ مِنْ
 يُتَقَالُ الْقَوْلِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: فَسُرِّيَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ
 بِهَا أَنْ قَالَ: « يَا عَائِشَةُ أَمَا اللَّهُ فَقَدْ بَرَّأَكَ » قَالَتْ: فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قَوْمِي إِلَيْهِ. فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ،
 فَإِنِّي لَا أَتَمُدُّ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، قَالَتْ: وَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ [النور: ١١]
 الْعَشْرَ الْآيَاتِ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي. قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ
 أَنَانَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ وَقَفَرَهُ: وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ شَيْئًا أَبَدًا، بَعْدَ الَّذِي قَالَ لِعَائِشَةَ مَا قَالَ. فَأَنْزَلَ اللَّهُ:
 ﴿ وَلَا يَأْتِلِ أَوْلُوا الْفَضْلِ مِنْكُمْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ [النور: ٢٢] قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: بَلَى،
 وَاللَّهِ إِنِّي لِأَحِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ النَّفَقَةَ الَّتِي كَانَ يُنْفِقُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْزِعُهَا مِنْهُ
 أَبَدًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَأَلَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي، فَقَالَ لِرِزِينَبَ: « مَاذَا
 عَلِمْتِ أَوْ رَأَيْتِ؟ » فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحْمِي سَمْعِي وَبَصْرِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا. قَالَتْ
 عَائِشَةُ: وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ. فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ - قَالَتْ: - وَطَفِقَتْ أُخْتُهَا
 حَمْنَةُ تُحَارِبُهَا، فَهَلَكْتَ فِيمَنْ هَلَكَ. قَالَ ابْنُ شَهَابٍ: فَهَذَا الَّذِي بَلَغَنِي مِنْ حَدِيثِ هُوَ لَاءِ الرَّهْطِ.
 ثُمَّ قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ إِنَّ الرَّجُلَ الَّذِي قِيلَ لَهُ مَا قِيلَ لَيَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ فَوَالَّذِي
 نَفْسِي بِيَدِهِ مَا كَشَفْتُ مِنْ كَنَفِ أُنْتَى قَطُّ. قَالَتْ: ثُمَّ قُتِلَ بَعْدَ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٤١) ومسلم (٢٧٧٠).

٨٨٩٩ - عن أم رومان - وهي أم عَائِشَةَ - قَالَتْ: بَيْنَا أَنَا قَاعِدَةٌ أَنَا وَعَائِشَةُ إِذْ وَجَبَتْ امْرَأَةٌ مِنَ
 الْأَنْصَارِ فَقَالَتْ: فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَفَعَلَ. فَقَالَتْ أُمُّ رُومَانَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: ابْنِي فِيمَنْ حَدَّثَ الْحَدِيثَ.
 قَالَتْ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالَتْ: كَذَا وَكَذَا. قَالَتْ عَائِشَةُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. قَالَتْ: وَأَبُو بَكْرٍ؟
 قَالَتْ: نَعَمْ. فَحَرَّتْ مَغْشِيًّا عَلَيْهَا، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَّى بِنَافِضٍ، فَطَرَحَتْ عَلَيْهَا ثِيَابَهَا فَغَطَّيْتُهَا.
 فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: « مَا شَأْنُ هَذِهِ؟ ». قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَخَذَتْهَا الْحُمَّى بِنَافِضٍ. قَالَ: « فَلَعَلَّ فِي
 حَدِيثِ مُحَمَّدٍ بِهِ » قَالَتْ: نَعَمْ. فَتَعَدَّتْ عَائِشَةُ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَئِنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَئِنْ قُلْتُ لَا
 تُعَذِّبُونِي، مَثَلِي وَمَثَلِكُمْ كَيْعُقُوبَ وَبَيْنِي، ﴿ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ قَالَتْ: وَأَنْصَرَفَ وَلَمْ
 يَقُلْ شَيْئًا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عُذْرَهَا، قَالَتْ: بِحَمْدِ اللَّهِ، لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ، وَلَا بِحَمْدِكَ.

صحيح: رواه البخاري (٤١٤٣).

٨٩٠٠ - عن مسروق قال: دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَعِنْدَهَا حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ يُنْسِدُهَا شِعْرًا، يُسَبِّبُ بِأَبْيَاتٍ لَهُ وَقَالَ: حَصَانُ رَزَانَ مَا تُزْنُ بِرَبِيَّةِ * وَتُضِيحُ غَرْمِي مِنْ لَحُومِ الْغَوَائِلِ. فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: لَكِنَّكَ لَسْتَ كَذَلِكَ. قَالَ مَسْرُوقٌ: فَقُلْتُ لَهَا: لِمَ تَأْذِينِ لَهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ؟ وَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَالَّذِي قَوْلِي كِبْرُهُ مِنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [النور: ١١] فَقَالَتْ: وَأَيُّ عَذَابٍ أَشَدُّ مِنَ الْعَمَى؟ قَالَتْ لَهُ: إِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ - أَوْ: يُهَاجِرُ - عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٤٦) ومسلم (٢٤٨٨: ١٥٥).

قوله: "حصان": أي عفيفة.

قوله: "رزان": أي صاحبة وقار.

قوله: "زنان": أي تنهم.

قوله: "غرثي": أي جائعة لا تغتاب الناس فتشيع من لحومهم.

٨٩٠١ - عن عروة بن الزبير قال: ذَهَبْتُ أُسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَا تَسْبُهُ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِحُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَتْ عَائِشَةُ: اسْتَأَذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ قَالَ: « كَيْفَ بِنَسْبِي؟ » قَالَ: لِأَسْلَنَّاكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ. وقال عروة: سببت حسان، وكان ممن كثر عليها.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٤٥) ومسلم (٢٤٨٧: ١٥٤).

قوله: "ينافح عن رسول الله ﷺ": أي يدافع عنه بشعره.

٤- باب قصة جويرية بنت الحارث وزواج النبي ﷺ بها

٨٩٠٢ - عن عائشة أم المؤمنين، قالت: لما قسم رسول الله ﷺ سبايا بني المصطلق، وقعت جويرية بنت الحارث في السهم لثابت بن قيس بن شماس أو لابن عم له وكاتبته على نفسها، وكانت امرأة حلوة ملاحه لا يراها أحد إلا أخذت بنفسه، فأتت رسول الله ﷺ تستعينه في كتابتها، قالت: فو الله ما هو إلا أن رأيتها على باب حجرتي فكرهتها، وعرفت أنه سيرى منها ما رأيت، فدخلت عليه، فقالت: يا رسول الله أنا جويرية بنت الحارث بن أبي ضرار سيد قومه، وقد أصابني من البلاء ما لم يخف عليك، ف وقعت في السهم لثابت بن قيس بن شماس - أو لابن عم له - فكاتبته على نفسي، فجتتك أستعينك على كتابتي. قال: « فهل لك في خير من ذلك؟ » قالت: وما هو يا رسول الله؟ قال: « أقضي كتابتك وأتزوجك » قالت: نعم يا رسول الله، قال: « قد فعلت »، قالت: وخرج الخبر إلى الناس أن رسول الله ﷺ تزوج جويرية بنت الحارث، فقال الناس: أصهار رسول الله ﷺ! فأرسلوا ما

بأيديهم، قالت: فلقد أعتق بتزويجه إياها مائة أهل بيت من بني المصطلق، فما أعلم امرأة كانت أعظم بركة على قومها منها.

حسن: رواه أبو داود (٣٩٣١) وأحمد (٢٦٢٦٥) وصححه ابن حبان (٤٠٥٤) والحاكم (٢٦/٤). واللفظ لأحمد.

٥- باب الذي تولى كبره

٨٩٠٣- عن أم المؤمنين عائشة قالت: أما زينب بنت جحش فعصمها الله بدينها فلم تقل إلا خيراً، وأما أختها حمنة فهلكت فيمن هلك، وكان الذي يتكلم فيه مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبي ابن سلول، وهو الذي كان يستوشيه ويجمعه، وهو الذي تولى كبره منهم، هو وحمنة. متفق عليه: رواه مسلم (٥٨:٢٧٧٠) والبخاري (٤٧٥٧). وقوله: يستوشيه: أي يسوسه.

٦- باب إقامة الحد على القاذفين

٨٩٠٤- عن عائشة قالت: لما نزل عذري قام النبي ﷺ على المنبر فذكر ذلك، وتلا - تعني القرآن - فلما نزل من المنبر أمر بالرجلين والمرأة فضربوا حدهم. حسن: رواه أبو داود (٤٤٧٤) والترمذي (٣١٨١) وابن ماجه (٢٥٦٧) وأحمد (٢٤٠٦٦). والرجلان هما حسان بن ثابت ومسطح بن أثاثة وقال: ويقولون: المرأة حمنة بنت جحش. رواه أبو داود (٤٤٧٥)

٧- باب أن عائشة فهمت من قول علي بن أبي طالب أنه ممن أساء الظن بها

٨٩٠٥- عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: قَالَ لِي الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: أَبْلَغَكَ أَنَّ عَلِيًّا، كَانَ فِيمَنْ قَدَفَ عَائِشَةَ، قُلْتُ: لَا. وَلَكِنْ قَدْ أَخْبَرَنِي رَجُلَانِ مِنْ قَوْمِكَ - أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ - أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ لهُمَا: كَانَ عَلِيٌّ مُسَلِّمًا فِي شَأْنِهَا. صحيح: رواه البخاري (٤١٤٢).

جموع ما جاء في غزوة الأحزاب

١- باب غزوة الأحزاب وتسمى أيضا غزوة الخندق سنة خمس

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا

وَجُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿١٠﴾ إِذْ جَاءَهُ وَكُرْمِينَ فَوْقَكُم مِّنَ السَّمَاءِ وَكُنْتُمْ فِئْتًا
الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا ﴿١١﴾ [الأحزاب: ٩-١٠]

قال جمهور أهل العلم: أنها كانت في شوال سنة خمس من الهجرة، وهو رأي ابن إسحاق وعروة بن الزبير
وقتادة والبيهقي وغيرهم. ومن قال: إنها كانت سنة أربع فأراد به أنه بعد مضي أربع سنين وقبل استكمال خمس.

٨٩٠٦ - عن ابن عمر أن النبي ﷺ عرضه يوم أحد، وهو ابن أربع عشرة فلم يجزه، وعرضه

يوم الخندق وهو ابن خمس عشرة فأجازه.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٩٧) ومسلم (١٨٦٨: ٩١).

٨٩٠٧ - عن عبد الله بن عمر قال: أول يوم شهدته يوم الخندق.

صحيح: رواه البخاري (٤١٠٧).

٢- باب كان أبو سفيان من رأس الأحزاب يوم الخندق

٨٩٠٨ - عن ابن عمر قال: دخلت على حفصة ونسواتها تنطف، قلت: قد كان من أمر

الناس ما ترين، فلم يجعل لي من الأمر شيء، فقالت: الحق فإنهم ينتظرونك، وأخشى أن يكون في
احتباسك عنهم فرقة، فلم تدعه حتى ذهب، فلما تفرق الناس خطب معاوية، قال: من كان يريد أن
يتكلم في هذا الأمر فليطلع لنا قرنه، فلنحن أحق به منه ومن أبيه، قال حبيب بن مسلمة: فهلا أجبته؟
قال عبد الله: فحللت جبوتي، وهممت أن أقول: أحق بهذا الأمر منك من قاتلك وأباك على الإسلام،
فخشيت أن أقول كلمة تفرق بين الجمع، وتسفك الدم، ويحمل عني غير ذلك، فذكرت ما أعد الله
في الجنان، قال حبيب: حفظت وعصمت. قال محمود، عن عبد الرزاق: ونوساتها.

صحيح: رواه البخاري (٤١٠٨). قوله: "نسواتها" حصل فيه قلب، والصواب: نوساتها. أي ذوائبها
ومعنى تنطف أي تعطر كأنها قد اغتسلت. قوله: "قد كان من أمر الناس ما ترين" مراده بذلك ما وقع بين
علي ومعاوية من القتال في صفين.

قوله: "فحللت جبوتي" الحبوة: ثوب يلتقى على الظهر ويربط طرفاه على الساقين بعد ضمهما.

قوله: "من قاتلك وأباك عن الإسلام" أبوه هو أبو سفيان بن حرب، وكان رأس الأحزاب يوم الخندق.

٣- باب سياق قصة الخندق وسبب تسميتها بالأحزاب

قال ابن إسحاق: ثم كانت غزوة الخندق في شوال سنة خمس، فحدثني يزيد بن رومان، عن عروة،
ومن لا أتهم عن عبد الله بن كعب بن مالك، ومحمد بن كعب القرظي والزهري وعاصم بن عمر بن قتادة
وعبد الله بن أبي بكر وغيرهم من علمائنا، وبعضهم يحدث ما لا يحدث بعض، قالوا: إنه كان من حديث الخندق

ان نفرًا من اليهود - منهم: سلام بن أبي الحقيق النضري، وحيي بن أخطب النضري، وكنانة بن الربيع بن أبي الحقيق، وهوذة بن قيس الوائلي، وأبو عمار الوائلي، في نفر من بني النضر، ونفر من بني وائل، وهم الذين حزبوا الأحزاب على رسول الله ﷺ - خرجوا حتى قدموا على قريش مكة، فدعواهم إلى حرب رسول الله ﷺ وقالوا: إنا سنكون معكم عليه، حتى نستأصله، فقالت لهم قريش: يا معشر يهود، إنكم أهل الكتاب الأول والعلم بما أصبحنا نختلف فيه نحن ومحمد، أفديننا خير أم دينه؟ قالوا: بل دينكم خير من دينه، وأنتم أولى بالحق منه، فهم الذين أنزل الله فيهم: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْحَقُّ وَالْحَقُّ أَجْمَعُ﴾ [النساء: ٥١ - ٥٢] فلما قالوا ذلك لقريش سرهم ونشطوا لما دعواهم إليه من حرب رسول الله ﷺ، فاجتمعوا لذلك واتعدوا له، ثم خرج أولئك النفر من يهود حتى جاءوا غطفان من قيس عيلان، فدعواهم إلى حرب النبي ﷺ، وأخبروهم أنهم يكونون معه عليه، وأن قريشاً قد تابعوهم على ذلك واجتمعوا معهم فيه. فخرجت قريش وقائدها أبو سفيان، وخرجت غطفان وقائدها عيينة بن حصن ابن حذيفة بن بدر، في بني فزارة، والحارث بن عوف بن أبي حارثة المري، في بني مرة، ومسعر بن ربيعة بن نيرة بن طريف بن سحمة بن عبد الله بن هلال بن خلاوة بن أشجع بن ريث بن غطفان فيمن تابعه من قومه من أشجع. فلما سمع بهم رسول الله ﷺ وما أجمعوا له من الأمر، ضرب الخندق على المدينة. سيرة ابن إسحاق (٢/٢١٤-٢١٥)

قال ابن هشام (٢/٢٢٤): يقال: إن سلمان الفارسي أشار به على رسوله ﷺ (في حفر الخندق).

٤- باب حال المسلمين يوم الخندق

٨٩٠٩- عن أم المؤمنين عائشة في قوله عز وجل: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّن فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونًا﴾ [الأحزاب: ١٠] قالت: كان ذلك يوم الخندق.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٠٣) ومسلم (٣٠٢٠: ١٢).

٨٩١٠- عن يزيد بن شريك التميمي قال: كنا عند حذيفة فقال رجل: لو أدركت رسول الله ﷺ قاتلت معه وأبليت، فقال حذيفة: أنت كنت تفعل ذلك؟ لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ ليلة الأحزاب، وأخذتنا ريح شديدة وقر، فقال رسول الله ﷺ: «ألا رجل يأتيني بخبر القوم، جعله الله معي يوم القيامة؟» فسكتنا، فلم يجبه منا أحد، ثم قال: «ألا رجل يأتيني بخبر القوم، جعله الله معي يوم القيامة؟» فسكتنا، فلم يجبه منا أحد، ثم قال: «ألا رجل يأتيني بخبر القوم، جعله الله معي يوم القيامة؟» فسكتنا، فلم يجبه منا أحد. فقال: «قم، يا حذيفة! فأتنا بخبر القوم» فلم أجد بدا إذ

دعاني باسمي أن أقوم، قال: « اذهب، فأنتني بخبر القوم ولا تدعهم عليّ » فلما وليت من عنده جعلت كأنها أمشي في حمام، حتى أتيتهم، فرأيت أبا سفيان يصلي ظهره بالنار، فوضعت سهماً في كبد القوس، فأردت أن أرميه، فذكرت قول رسول الله ﷺ: « ولا تدعهم عليّ » ولو رميته لأصيبته. فرجعت وأنا أمشي في مثل الحمام، فلما أتيتته أخبرته بخبر القوم، وفرغت قررت، فألبسني رسول الله ﷺ من فضل عبادة كانت عليه يصلي فيها، فلم أزل نائماً حتى أصبحت فلما أصبحت قال: « قم، يا نومان! ».

صحيح: رواه مسلم (١٧٨٨: ٩٩). قوله: "ريح شديدة وقر" القر هو البرد. قوله: "كأنها أمشي في الحمام" يعني أنه لم يجد البرد الذي يجده الناس. والحمام مشتق من الحميم وهو الماء الحار.

٥- باب جعل النساء والذراري في الأظام الحصينة

٨٩١١- عن عبد الله بن الزبير قال: كنت أنا وعمر بن أبي سلمة يوم الخندق مع النسوة في أطم حسان.

متفق عليه: رواه مسلم (٢٤١٦)، والبخاري (٣٧٢٠).

قال ابن سعد: وكان رسول الله ﷺ يبعث سلمة بن أسلم في مائتي رجل، وزيد بن حارثة في ثلاثمائة رجل يحرسون المدينة، ويظهرون التكبير وذلك أنه كان يخاف على الذراري من بني قريظة. الطبقات (٦٧/٣)

٦- باب هم الرسول ﷺ بعقد الصلح بينه وبين غطفان ثم عدل عنه

قال ابن إسحاق: فلما اشتد على الناس البلاء، بعث رسول الله ﷺ كما حدثني عاصم بن عمر بن قتادة ومن لا أتهم، عن محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهري، إلى عيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر، وإلى الحارث بن عوف بن أبي حارثة المري، وهما قائدا غطفان، فأعطاهما ثلث ثمار المدينة على أن يرجعا بمن معها عنه وعن أصحابه، فجرى بينه وبينهما الصلح، حتى كتبوا الكتاب ولم تقع الشهادة ولا عزيمة الصلح، إلا المروضة في ذلك، فلما أراد رسول الله ﷺ أن يفعل، بعث إلى سعد بن معاذ وسعد بن عباد، فذكر ذلك لهما، واستشارهما فيه، فقالا له: يا رسول الله، أمرنا نحبه فنصنعه، أم شيئاً أمرك الله به، لا بد لنا من العمل به، أم شيئاً تصنعه لنا؟ قال: بل شيء أصنعه لكم، والله ما أصنع ذلك إلا لأنني رأيت العرب قد رمتكم عن قوس واحدة، وكالبوكم من كل جانب، فأردت أن أكسر عنكم من شوكتهم إلى أمر ما، فقال له سعد بن معاذ: يا رسول الله، قد كنا نحن وهؤلاء القوم على الشرك بالله وعبادة الأوثان، لا نعبد الله ولا نعرفه، وهم لا يطمعون أن يأكلوا منها ثمرة إلا قرى، أو يبعوا، أفحين أكرمنا الله بالإسلام وهدانا له وأعزنا بك وبه، نعطيهم أموالنا! والله ما لنا بهذا من حاجة، والله لا نعطيهم إلا السيف حتى يحكم الله بيننا وبينهم، قال رسول الله ﷺ: « فأنت وذاك » فتناول سعد بن معاذ الصحيفة، فمحا ما فيها من الكتاب، ثم قال: ليجهدوا علينا. سيرة ابن هشام (٢/ ٢٢٣)

٨٩١٢- عن أبي هريرة قال: جاء الحارث الغطفاني إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا محمد! ناصفنا تمر المدينة، وإلا ملأناها عليك خيلاً ورجالاً، فقال: حتى أستأمر السعود، سعد بن عبادة، وسعد بن معاذ، يعني يشاورهما، فقالا: لا والله، ما أعطينا الدنيا من أنفسنا في الجاهلية، فكيف وقد جاء الله بالإسلام؟ فرجع إليه الحارث، فأخبره، فقال: غدرت يا محمد! قال: فقال حسان:

يا حار من يغدر بذمة جاره منكم فإن محمداً لا يغدر
إن تغدروا فالغدر من عاداتكم واللؤم ينبت في أصول السخبر
وأمانة النهدي حيث لقيتها مثل الزجاجة صدعها لا يجبر

قال: فقال الحارث: كف عنا يا محمد لسان حسان، فلو مزج به ماء البحر لمزجه.

حسن: رواه البزار - كشف الأستار (١٨٠٣).

٧- باب أمر النبي ﷺ بحفر الخندق حول المدينة وحث أصحابه على ذلك

ذكر أصحاب المغازي أن الذي أشار إلى حفر الخندق هو سلمان الفارسي قائلاً: يا رسول الله! إنا كنا بفارس إذا حوصرنا خندقنا علينا. مغازي الواقدي (٢/٤٤٥).

٨٩١٣- عن سهل بن سعد قال: كنا مع رسول الله ﷺ في الخندق، وهم يحفرون ونحن ننقل التراب على أكتادنا، فقال رسول الله ﷺ: « اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة، فاغفر للمهاجرين والأنصار ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٩٨) ومسلم (١٨٠٤: ١٢٦).

قوله: "على أكتادنا" بالمشناة جمع كتد بفتح أوله وكسر المشناة وهو ما بين الكاهل إلى الظهر. وعند مسلم

"أكتافنا"

وكان موقع الخندق في المنطقة الشمالية الغربية من المدينة، لأن هذه الجهة وحدها كانت مكشوفة بخلاف الجهات الأخرى فإن فيها أشجار النخيل والزروع الكثيفة والجبال والحواجز الأخرى.

٨٩١٤- عن أنس قال: خرج رسول الله ﷺ إلى الخندق فإذا المهاجرون والأنصار يحفرون في

غداة باردة، فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم، فلما رأى ما بهم من النصب والجوع قال: « اللهم إن العيش عيش الآخرة، فاغفر للأنصار والمهاجرة » فقالوا مجيبين له: نحن الذين بايعوا محمداً، على الجهاد ما بقينا أبداً.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٩٩) ومسلم (١٨٠٥: ١٣٠).

٨٩١٥ - عن أنس بن مالك قال: جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق حول المدينة، وينقلون التراب على متونهم وهم يقولون:

نحن الذين بايعوا محمداً
على الإسلام ما بقينا أبداً

قال: يقول النبي ﷺ وهو يجيهم:

« اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة
فبارك في الأنصار والمهاجرة »

قال: يؤتون بملء كفي من الشعير، فيصنع لهم بإهالة سنخة توضع بين يدي القوم، والقوم جوع، وهي بشعة في الحلق ولها ريح منتن.
صحيح: رواه البخاري (٤١٠٠).

قوله "بإهالة" بكسر الهمزة وتخفيف الهاء: الدهن الذي يؤتدم به سواء كان زيتاً أو سمناً أو شحماً.
قوله: "سنخة" أي تغير طعمها ولونها من قدمها. قوله: "بشعة" أن كريهة الطعم تأخذ الحلق.

٨٩١٦ - عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ:

« اللهم لا عيش إلا عيش الآخرة
فاغفر للأنصار والمهاجرة »

متفق عليه: رواه البخاري (٣٧٩٥) ومسلم (١٨٠٥: ١٢٧).

٨٩١٧ - عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يقول يوم الخندق:

والله لولا الله ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينتنا علينا

حسن: رواه البزار - كشف الأستار (١٨٠٤) وأبو يعلى (٣٣٩٥).

٨٩١٨ - عن أم سلمة قالت: ما نسيت قوله يوم الخندق وهو يعاطيهم اللبن، وقد اغبر شعر صدره وهو يقول:

« اللهم إن الخير خير الآخرة
فاغفر للأنصار والمهاجرة »

قال: فرأى عمراً فقال: « ويحك ابن سمية تقتله الفئة الباغية »

قال: فذكرته لمحمد - يعني ابن سيرين - فقال: عن أمه؟ قلت: نعم، أما إنها كانت تخالطها، تلج عليها.

حسن: رواه أحمد (٢٦٤٨٢) وأبو يعلى (١٦٤٥)، واللفظ لأحمد.

٨- باب إنشاد الشعر والرجز في غزوة الخندق لأجل الأعمال والتنشيط

٨٩١٩- عن البراء قال: رأيت النبي ﷺ يوم الخندق وهو ينقل التراب حتى وارى التراب شعر صدره، - وكان رجلاً كثير الشعر - وهو يرتجز برجز عبد الله بن رواحة.

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

فأنزلن سكينة علينا وثبت الأقدام إن لاقينا

إن الأعداء قد بغوا علينا إذا أرادوا فتنة أبينا

يرفع بها صوته. وفي رواية: « إن الألى... »

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٣٤)، ومسلم (١٨٠٣: ١٢٥) واللفظ للبخاري.

٩- باب المعجزات التي ظهرت أثناء حفر الخندق

٨٩٢٠- عن جابر بن عبد الله قال: لما حفر الخندق رأيت بالنبي ﷺ خمصاً شديداً، فانكفأت

إلى امرأتي، فقلت: هل عندك شيء؟ فإني رأيت برسول الله ﷺ خمصاً شديداً، فأخرجت إلى جرابا فيه صاع من شعير، ولنا بهيمة داجن فذبحتها، وطحنت الشعير، ففرغت إلى فراغي، وقطعتها في برمتها،

ثم وليت إلى رسول الله ﷺ، فقالت: لا تفضحني برسول الله ﷺ وبمن معه، فجئته فساررته، فقلت:

يا رسول الله ذبحنا بهيمة لنا وطحنا صاعاً من شعير كان عندنا، فتعال أنت ونفر معك، فصاح النبي ﷺ فقال: « يا أهل الخندق إن جابراً قد صنع سوراً، فحي هلا بكم ». فقال رسول الله ﷺ: « لا

تنزلن برمتكم، ولا تحبزن عجبتكم حتى أجيء ». فجئت وجاء رسول الله ﷺ يقدم الناس حتى

جئت امرأتي، فقالت: بك و بك، فقلت: قد فعلت الذي قلت، فأخرجت له عجينا فبصق فيه

وبارك، ثم عمد إلى برمتنا فبصق وبارك، ثم قال: « ادع خابزة فلتخبز معي، واقدحي من برمتكم ولا

تنزلوها ». وهم ألف، فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانحرفوا، إن برمتنا لتغط كما هي، وإن

عجينا ليخبز كما هو.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٠٢) ومسلم (٢٠٣٩: ١٤١).

قوله: "خمصاً" أي جوعاً والخمص خلاء البطن من الطعام. قوله: "جراباً" وعاء يحفظ فيه الزاد

ونحوه. قوله: "حي هلا بكم" هي كلمة استدعاء فيها حث، أي هلموا مسرعين.

قوله: "وهم ألف": هو الصحيح لأن فيه زيادة العلم، ولا يحتمل على التعدد، لأن القصة وقعت مرة واحدة.

٨٩٢١ - عن جابر قال: إنا يوم الخندق نحفر، فعرضت كدية شديدة، فجاؤوا النبي ﷺ فقالوا: هذه كدية عرضت في الخندق، فقال: «أنا نازل». ثم قام وبطنه معصوب بحجر، ولبنا ثلاثة أيام لا ندوق ذواقا، فأخذ النبي ﷺ المعول فضرب في الكدية، فعاد كشييا أهيل، أو أهيم، فقلت: يا رسول الله، ائذن لي إلى البيت، فقلت لامرأتي: رأيت بالنبي ﷺ شيئا ما كان في ذلك صبر، فعندك شيء؟ قالت: عندي شعير وعناق، فذبحت العناق، وطحنت الشعير حتى جعلنا اللحم في البرمة، ثم جئت النبي ﷺ والعجين قد انكسر، والبرمة بين الأثافي قد كادت تنضج، فقلت: طعيم لي، فقم أنت يا رسول ورجل أو رجلان، قال: «كم هو؟». فذكرت له، قال: «كثير طيب، قال: قل لها: لا تنزع البرمة، ولا الخبز من التنور حتى آتي، فقال: قوموا». فقام المهاجرون والأنصار، فلما دخل على امرأته قال: ويحك جاء النبي ﷺ بالمهاجرين والأنصار ومن معهم، قالت: هل سألك؟ قلت: نعم، فقال: «ادخلوا ولا تضاغطوا». فجعل يكسر الخبز، ويجعل عليه اللحم، ويخمر البرمة والتنور إذا أخذ منه، ويقرب إلى أصحابه ثم ينزع، فلم يزل يكسر الخبز، ويغرف حتى شبعوا وبقي بقية، قال: «كلي هذا وأهدي، فإن الناس أصابتهم مجاعة».

صحيح: رواه البخاري (٤١٠١).

قوله: "كشيياً أهيم": معناه أنه صار رملا يسيل ولا يتماسك، وأهيم بمعنى أهيل. قوله: "فقلت لامرأتي" اسمها سهلة بنت مسعود بن أوس الأنصارية رضي الله عنها. وقوله: "البرمة" هي القدر. وقوله: "بين الأثافي" جمع الأثفية، وهي الحجارة التي تنصب وتوضع عليها القدر وهي ثلاثة. وقوله: "تضاغطوا": أي تزدحموا.

٨٩٢٢ - عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: لما أمر النبي ﷺ بحفر الخندق، عرضت لهم

صخرة حالت بينهم، وبين الحفر، فقام رسول الله ﷺ وأخذ المعول، ووضع رداءه ناحية الخندق وقال:

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتَيْهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام: ١١٥] فندر

ثلث الحجر، وسلمان الفارسي قائم ينظر، فبرق مع ضربة رسول الله ﷺ برقة، ثم ضرب الثانية وقال:

﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتَيْهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [الأنعام ١١٥] فندر

الثلث الآخر، فبرقت برقة، فراها سلمان، ثم ضرب الثالثة وقال: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا

لَا مُبَدَّلَ لِكَلِمَتَيْهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ فندر الثلث الباقي، وخرج رسول الله ﷺ، فأخذ رداءه

وجلس. قال سلمان يا رسول الله! رأيتك حين ضربت ما تضرب ضربة، إلا كانت معها برقة؟! قال

له رسول الله ﷺ: «يا سلمان، رأيت ذلك؟» فقال: أي والذي بعثك بالحق يا رسول الله! قال: «فإني

حين ضربت الضربة الأولى، رفعت لي مدائن كسرى وما حولها، ومدائن كثيرة، حتى رأيتها بعيني».

قال له من حضره من أصحابه: يا رسول الله! ادع الله أن يفتحها علينا، ويغنمنا ديارهم، ويخرب بأيدينا بلادهم. فدعا رسول الله ﷺ بذلك. « ثم ضربت الضربة الثانية فرفعت لي مدائن قيصر وما حولها، حتى رأيتها بعيني » قالوا: يا رسول الله! ادع الله أن يفتحها علينا، ويغنمنا ديارهم، ويخرب بأيدينا بلادهم، فدعا رسول الله ﷺ بذلك. « ثم ضربت الثالثة، فرفعت لي مدائن الحبشة وما حولها من القرى، حتى رأيتها بعيني » قال رسول الله ﷺ عند ذلك: « دعوا الحبشة ما ودعوكم، واتركوا الترك ما تركوكم »

حسن: رواه النسائي (٣١٧٦)، واللفظ له، وأبو داود (٤٣٠٢)،

١٠- باب حراسة النبي ﷺ يوم الخندق

٨٩٢٣- عن عائشة قالت: أرق النبي ﷺ ذات ليلة فقال: « ليت رجل صالح من أصحابي يجرسني الليلة » إذ سمعنا صوت السلاح قال: « من هذا؟ » قال: سعد يا رسول الله جئت أحرسك، فنام النبي ﷺ حتى سمعنا غطيته.

متفق عليه: رواه البخاري (٧٢٣١) ومسلم (٢٤١٠). واللفظ للبخاري. وفي رواية مسلم: فقال له رسول الله ﷺ: « ما جاء بك؟ » فقال: وقع في نفسي خوف على رسول الله ﷺ فجئت أحرسه فدعا له النبي ﷺ ثم نام.

وسعد هو ابن أبي وقاص كما جاء مصرحاً في الروايات الأخرى.

١١- باب شجاعة الزبير يوم الأحزاب

٨٩٢٤- عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ يوم الأحزاب: « من يأتينا بخبر القوم؟ » فقال الزبير: أنا، ثم قال: « من يأتينا بخبر القوم؟ » فقال الزبير: أنا، ثم قال: « من يأتينا بخبر القوم؟ » فقال الزبير: أنا، ثم قال: « إن لكل نبي حوارياً، وإن حواربي الزبير » متفق عليه: رواه البخاري (٤١١٣) ومسلم (٤٨:٢٤١٥). قوله: « من يأتينا بخبر القوم؟ » المراد خبر بني قريظة في نقض العهد وأما قصة حذيفة ؓ فكانت لخبر فريش وكانت في ليلة شديدة البرد.

١٢- باب دعاء النبي ﷺ يوم الأحزاب

٨٩٢٥- عن عبد الله بن أبي أوفى قال: دعا رسول الله ﷺ على الأحزاب فقال: « اللهم منزل الكتاب، سريع الحساب، اهزم الأحزاب، اللهم اهزمهم وزلزلهم ». متفق عليه: رواه البخاري (٤١١٥) ومسلم (٢١:١٧٤١).

٨٩٢٦- عن علي بن أبي طالب، عن النبي ﷺ أنه قال يوم الخندق: «ملا الله عليهم بيوتهم وقبورهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس». متفق عليه: رواه البخاري (٤١١١) ومسلم (٦٢٧: ٢٠٢).

٨٩٢٧- عن جابر بن عبد الله أن عمر بن الخطاب جاء يوم الخندق بعدما غربت الشمس جعل يسب كفار قريش وقال: يا رسول الله ما كدت أن أصلي حتى كادت الشمس أن تغرب. قال النبي ﷺ: «والله ما صليتها» فنزلنا مع النبي ﷺ بطحان، فتوضأ للصلاة وتوضأنا لها، فصلى العصر بعدما غربت الشمس، ثم صلى بعدها المغرب. متفق عليه: رواه البخاري (٤١١٢) ومسلم (٦٣١: ٢٠٩).

٨٩٢٨- عن أبي سعيد الخدري قال: قلنا لرسول الله ﷺ يوم الخندق وقد بلغ منا الجهد: هل من شيء نقوله؟ قال: «قولوا: اللهم استر عوراتنا، وآمن روعاتنا». قال: فهزم الله بالريح. حسن: رواه البزار - كشف الأستار (٣١١٩).

١٣- باب بيان أن الله هو الذي هزم الأحزاب ونصر النبي ﷺ بالصبا

٨٩٢٩- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ كان يقول: «لا إله إلا الله وحده، أعز جنده، ونصر عبده، وغلب الأحزاب وحده، فلا شيء بعده». متفق عليه: رواه البخاري (٤١١٤) ومسلم (٢٧٢٤: ٧٧).

قوله: "وغلب الأحزاب وحده، فلا شيء بعده" هو من السجع المحمود، والفرق بينه وبين المذموم ما يأتي بتكلف واستكراه، والمحمود ما جاء بانسجام واتفاق.

٨٩٣٠- عن عبد الله بن عمر: أن رسول الله ﷺ كان إذا قفل من الغزو أو الحج أو العمرة يبدأ فيكبر ثلاث مرار، ثم يقول: «لا إله إلا الله، وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، وهو على كل شيء قدير، آيئون عابدون ساجدون، لربنا حامدون، صدق الله وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده».

متفق عليه: رواه البخاري (٤١١٦) ومسلم (١٣٤٤: ٤٢٨).

٨٩٣١- عن عبد الله بن عباس، عن النبي ﷺ قال: «نصرت بالصبا، وأهلك عاد بالذبور». متفق عليه: رواه البخاري (٤١٠٥) ومسلم (٩٠٠: ١٧).

قوله: "نصرت بالصبا" بفتح المهملة وتخفيف الموحدة وهي الريح الشرقية. و"الذبور": هي الريح الغربية.

٨٩٣٢ - عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « نصرت بالصبا، وأهلكت عاد بالدبور ». حسن: رواه الطبراني في الأوسط (٧٨٣٧) وفي الصغير (١٠٦٩).

١٤- باب بيان أن المسلمين هم الذين يفتنون المشركين بعد غزوة الأحزاب

٨٩٣٣ - عن سليمان بن صرد يقول: سمعت النبي ﷺ يقول حين أجلى الأحزاب عنه: « الآن نغزوهم، ولا يفتنوننا، نحن نسير إليهم ».

صحيح: رواه البخاري (٤١١٠). قوله: "حين أجلى الأحزاب عنه" أي رجعوا عنه. وفيه علم من أعلام النبوة فإنه ﷺ اعتمر في السنة المقبلة فصدته قريش عن البيت، ووقعت الهدنة بينهم إلى أن نقضوها، فكان ذلك سبب فتح مكة، فوقع الأمر كما قال ﷺ. انظر الفتح (٧/٤٠٥)

٨٩٣٤ - عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال يوم الأحزاب وقد جمعوا له جمعاً كثيراً، فقال رسول الله ﷺ: « لا يفتنوك بعدها أبداً، ولكن نغزوهم ». حسن: رواه البزار - كشف الأستار (١٨١٠).

١٥- باب من استشهد من المسلمين يوم الخندق

٨٩٣٥ - عن عائشة قالت: أصيب سعد يوم الخندق، رماه رجل من قريش يقال له: حبان ابن العرقة رماه في الأكل فضرب النبي ﷺ خيمة في المسجد ليعوده من قريب إلا أن جرحه يفتدو دما فمات منها. متفق عليه: رواه البخاري (٤١٢٢) ومسلم (١٧٦٩).

وروى موسى بن عقبة عن ابن شهاب في تسمية من استشهد من الأنصار يوم الخندق: أنس بن معاذ ابن أوس بن عبد عمرو. رواه الطبراني في الكبير (٢٣٨/١) وهو مرسل. وذكر أصحاب السير والمغازي ممن استشهد يوم الخندق: عبد الله بن سهل الأشهلي، وثعلبة بن غنمة بن عدي الأنصاري الخزرجي. وطفيل بن النعمان الأنصاري، وكعب بن زيد الأنصاري البخاري وسليط بن عوف الأسلمي وسفيان بن عوف الأسلمي وسانن بن صيفي الخزرجي، وفي بعضهم خلاف.

جموع ما جاء في غزوة بني قريظة

كانت غزوة بني قريظة في شهر ذي الحجة من السنة الخامسة عقب غزوة الأحزاب. وكان سببه نقض بني قريظة العهد الذي بينهم وبين النبي ﷺ في وقت غزو قريش المدينة. فأمر الله تعالى نبيه بالتوجه إليهم لقتالهم.

٣- باب هجاء حسان

٨٩٤٠- عن البراء قال: قال النبي ﷺ لحسان: « اهجهم - أو هاجهم - وجبريل معك » متفق عليه: رواه البخاري (٤١٢٣) ومسلم (٢٤٨٦: ١٥٣). وفي الرواية عند البخاري أنه قال ذلك يوم قريظة.

٤- باب حكم سعد بن معاذ في بني قريظة

٨٩٤١- عن أبي سعيد قال: نزل أهل قريظة على حكم سعد بن معاذ، فأرسل النبي ﷺ إلى سعد فأتى على حمار، فلما دنا من المسجد قال للأنصار: « قوموا إلى سيدكم أو خيركم » فقال: « هؤلاء نزلوا على حكمك »، فقال: تقتل مقاتلتهم، وتسبي ذراريهم، قال: « قضيت بحكم الله، وربما قال: بحكم الملك ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٢١) ومسلم (١٧٦٨: ٦٤).

٨٩٤٢- عن أم المؤمنين عائشة قالت: أصيب سعد يوم الخندق، رماه رجل من قريش، يقال له حبان بن العرقة، رماه في الأكحل، فضرب النبي ﷺ خيمة في المسجد ليعوده من قريب، فلما رجع رسول الله ﷺ من الخندق وضع السلاح واغتسل، فأناه جبريل عليه السلام وهو ينفض رأسه من الغبار، فقال: وضعت السلاح، والله ما وضعت، اخرج إليهم. قال النبي ﷺ: « فأين؟ ». فأشار إلى بني قريظة، فأناهم رسول الله ﷺ فنزلوا على حكمه، فرد الحكم إلى سعد، قال: فإني أحكم فيهم: أن تقتل المقاتلة، وأن تسبي النساء والذرية، وأن تقسم أموالهم.

قال هشام: فأخبرني أبي، عن عائشة: أن سعدا قال: اللهم إنك تعلم أنه ليس أحد أحب إلي أن أجاهدهم فيك، من قوم كذبوا رسولك ﷺ وأخرجوه، اللهم فإني أظن أنك قد وضعت الحرب بيننا وبينهم، فإن كان بقي من حرب قريش شيء فأبقني له، حتى أجاهدهم فيك، وإن كنت وضعت الحرب فافجرها واجعل موتي فيها، فانفجرت من لبتة، فلم يرعهم، وفي المسجد خيمة من بني غفار، إلا الدم يسيل إليهم، فقالوا: يا أهل الخيمة، ما هذا الذي يأتينا من قبلكم؟ فإذا سعد يغذو جرحه دما، فمات ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٢٢) ومسلم (١٧٦٩: ٦٥).

وزاد مسلم قول عروة: فأخبرت أن رسول الله ﷺ قال: « لقد حكمت فيهم بحكم الله عز وجل » وزاد مسلم أيضاً (١٧٦٩: ٦٨) من طريق آخر عن هشام بن عروة بهذا الإسناد فانفجر من ليلته فما زال يسيل حتى مات.

٨٩٤٣ - عن عائشة قالت: خرجت يوم الخندق أقفو آثار الناس قالت: فسمعت وبيد الأرض ورائي يعني - حس الأرض - قالت: فالتفت فإذا أنا بسعد بن معاذ ومعه ابن أخيه الحارث ابن أوس، يحمل مجنه قالت: فجلست إلى الأرض، فمر سعد وعليه درع من حديد، قد خرجت منها أطرافه، فأنا أتخوف على أطراف سعد قالت: وكان سعد من أعظم الناس وأطولهم. قالت: فمر وهو يرتجز ويقول:

لَبَّثُ قَلِيلًا يَدْرِكُ الْهَيْجَا حَمَلٌ
مَا أَحْسَنَ الْمَوْتَ إِذَا حَانَ الْأَجَلُ

قالت: فقممت، فاقتحمت حديقة، فإذا فيها نفر من المسلمين، وإذا فيهم عمر بن الخطاب وفيهم رجل عليه تسبغة له - يعني مغفرا - فقال عمر: ما جاء بك؟! لعمرى والله إنك لجرئته، وما يؤمنك أن يكون بلاء، أو يكون تحوز؟ قالت: فما زال يلومني حتى تمنيت أن الأرض انشقت لي ساعتئذ، فدخلت فيها، قالت: فرفع الرجل التسبغة عن وجهه، فإذا طلحة بن عبيد الله، فقال: يا عمر، إنك قد أكثرت منذ اليوم، وأين التحوز أو الفرار إلا إلى الله عز وجل؟!!

قالت: ويرمي سعدا رجل من المشركين من قريش - يقال له: ابن العرقة - بسهم له، فقال له: خذها وأنا ابن العرقة، فأصاب أكحله، فقطعه، فدعا الله عز وجل سعد، فقال: اللهم لا تمتني حتى تقر عيني من قريظة. قالت: وكانوا حلفاء ومواليه في الجاهلية.

قالت: فرقا كلمه، وبعث الله عز وجل الريح على المشركين، فكفى الله عز وجل المؤمنين القتال، وكان الله قويا عزيزا، فلحق أبو سفيان ومن معه بتهامة، ولحق عيينة بن بدر ومن معه بنجد، ورجعت بنو قريظة، فتحصنوا في صياصيههم، ورجع رسول الله ﷺ إلى المدينة، فوضع السلاح، وأمر بقبة من آدم، فضربت على سعد في المسجد.

قالت: فجاء جبريل عليه السلام، وإن على ثنياه لنقع الغبار فقال: أقد وضعت السلاح؟ والله ما وضعت الملائكة بعد السلاح، اخرج إلى بني قريظة فقاتلهم، قالت: فلبس رسول الله ﷺ لأمته، وأذن في الناس بالرحيل أن يخرجوا، فخرج رسول الله ﷺ، فمر على بني غنم، وهم جيران المسجد حوله، فقال: «من مر بكم؟» قالوا: مر بنا دحية الكلبي، وكان دحية الكلبي تشبه لحيته وسنة وجهه جبريل عليه السلام.

فقالت: فأتاهم رسول الله ﷺ فحاصرهم خمسا وعشرين ليلة، فلما اشتد حصرهم واشتد البلاء، قيل لهم: انزلوا على حكم رسول الله ﷺ، فاستشاروا أبا لبابة بن عبد المنذر، فأشار إليهم أنه الذبيح

قالوا: نزل على حكم سعد بن معاذ، فقال رسول الله ﷺ: « انزلوا على حكم سعد بن معاذ » فنزلوا وبعث رسول الله ﷺ إلى سعد بن معاذ، فأتي به على حمار عليه إكاف من ليف، قد حمل عليه، وحف به قومه، فقالوا: يا أبا عمرو، حلفاؤك ومواليك وأهل النكايه ومن قد علمت. قالت: لا يرجع إليهم شيئا، ولا يلتفت إليهم حتى إذا دنا من دورهم، التفت إلى قومه، فقال: قد أتى لي أن لا أبالي في الله لومة لائم.

قال: قال أبو سعيد: فلما طلع على رسول الله ﷺ قال: « قوموا إلى سيدكم فأنزلوه » فقال عمر: سيدنا الله عز وجل. قال: أنزلوه، فأنزلوه، قال رسول الله ﷺ: « احكم فيهم » قال سعد: فإني أحكم فيهم، أن تقتل مقاتلتهم، وتسبى ذراريهم، وتقسم أموالهم - وقال يزيد ببغداد: ويقسم - فقال رسول الله ﷺ: « لقد حكمت بحكم الله عز وجل وحكم رسوله »

قالت: ثم دعا سعد قال: اللهم إن كنت أبقيت على نبيك ﷺ من حرب قريش شيئا، فأبقني لها، وإن كنت قطعت الحرب بينه وبينهم، فأقبضني إليك. قالت: فانفجر كلمه، وكان قد برئ حتى ما يرى منه إلا مثل الخرص، ورجع إلى قبته التي ضرب عليه رسول الله ﷺ.

قالت عائشة: فحضره رسول الله ﷺ وأبو بكر وعمر. قالت: فوالذي نفس محمد بيده، إني لأعرف بكاء عمر من بكاء أبي بكر، وأنا في حجرتي، وكانوا كما قال الله عز وجل: ﴿رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩] قال علقمة: قلت: أي أمه، فكيف كان رسول الله ﷺ يصنع؟ قالت: كانت عينه لا تدمع على أحد، ولكنه كان إذا وجد، فإنما هو آخذ بلحيته.

حسن: رواه أحمد (٢٥٠٩٧) وابن سعد (٤٢١/٣) وابن حبان (٧٠٢٨).

٨٩٤٤ - عن جابر بن عبد الله قال: رُمي سعد بن معاذ في أكحله، فحسمه النبي ﷺ بيده

بمشقص، ثم ورمت، فحسمه الثانية.

صحيح: رواه مسلم (٢٢٠٨: ٧٥).

٨٩٤٥ - عن جابر أنه قال: رُمي يوم الأحزاب سعد بن معاذ فقطعوا أكحله - أو

أبجله - فحسمه رسول الله ﷺ بالنار، فانتفخت يده، فتركه فنزفه الدم، فحسمه أخرى فانتفخت يده، فلما رأى ذلك قال: اللهم لا تخرج نفسي حتى تفر عيني من بني قريظة، فاستمسك عرقه، فما قطر قطرة، حتى نزلوا على حكم سعد بن معاذ. فأرسل إليه، فحكم أن يقتل رجالهم وتستحي نساؤهم، يستعين بهن المسلمون، فقال رسول الله ﷺ: « أصبت حكم الله

فيهم» وكانوا أربعمائة، فلما فرغ من قتلهم انفتق عرقه فمات.

صحيح: رواه الترمذي (١٥٨٢) وأحمد (١٤٧٧٣) وابن حبان (٤٧٨٤).

٨٩٤٦ - عن عطية القرظي قال: كنت من سبي بني قريظة، فكانوا ينظرون، فمن أنبت

الشعر قُتِلَ، ومن لم ينبت لم يُقتَل، فكنت فيمن لم ينبت.

صحيح: رواه أبو داود (٤٤٠٤، ٤٤٠٥)، والترمذي (١٥٨٤)، والنسائي (٤٩٨١، ٣٤٣٠).

٥- باب لم يقتل من النساء إلا امرأة واحدة

٨٩٤٧ - عن عائشة قالت: لم يقتل من نسائهم - تعني بني قريظة - إلا امرأة، إنها لعندي

تحدّث تضحك ظهراً وبطناً، ورسول الله ﷺ يقتل رجالهم بالسيوف، إذ هتف هاتف باسمها: أين

فلانة؟ قالت: أنا، قلت: وما شأنك؟ قالت: حدث أحدثته، قالت: فانطلق بها، فضربت عنقها، فما

أنسى عجباً منها أنها تضحك ظهراً وبطناً، وقد علمت أنها تقتل.

حسن: رواه أبو داود (٢٦٧١) وأحمد (٢٦٣٦٤) وصححه الحاكم (٣٥-٣٦/٣).

٦- باب إجلاء يهود المدينة

٨٩٤٨ - عن عبد الله بن عمر قال: حاربت النضير وقريظة، فأجلى بني النضير وأقر قريظة،

ومنّ عليهم حتى حاربت قريظة، فقتل رجالهم، وقسم نساءهم وأولادهم وأموالهم بين المسلمين إلا

بعضهم لحقوا بالنبي ﷺ فأمنهم وأسلموا. وأجلى يهود المدينة كلهم: بني قينقاع، وهم رهط عبد الله

بن سلام، ويهود بني حارثة، وكل يهود المدينة.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٠٢٨) ومسلم (١٧٦٦).

٧- باب استغناء النبي ﷺ عن منائح الأنصار بعد فتح قريظة

٨٩٤٩ - عن أنس بن مالك قال: إن الرجل كان يجعل للنبي ﷺ النخلات من أرضه، حتى

فتحت عليه قريظة والنضير، فجعل بعد ذلك يردّ عليه ما كان أعطاه.

قال أنس: وإن أهلي أمروني أن آتي النبي ﷺ فأسأله ما كان أهله أعطوه أو بعضه، وكان نبي الله ﷺ

قد أعطاه أم أيمن، فأتيت النبي ﷺ فأعطانيهن، فجاءت أم أيمن فجعلت الثوب في عنقي، وقالت: لا

والله، لا نعطيكنهن وقد أعطانيهن، فقال نبي الله ﷺ: «يا أم أيمن اتركيه ولك كذا وكذا» وتقول:

كلا، والذي لا إله إلا هو! فجعل يقول: كذا حتى أعطاه عشرة أمثاله، أو قريبا من عشرة أمثاله.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٢٠) ومسلم (١٧٧١: ٧١).

جموع ما جاء من الأحداث التي بين غزوة بني قريظة وصلح الحديبية

١- باب سرية محمد بن مسلمة إلى القرطاء

كانت في شهر محرم سنة ست، بعث رسول الله ﷺ محمد بن مسلمة في ثلاثين راكبا إلى القرطاء وهم بطن من بني بكر من كلاب، وكانوا ينزلون البكرات بناحية ضرية، وبين ضرية والمدينة سبع ليال، وأمره أن يشن عليهم الغارة، فسار الليل وكمن النهار وأغار عليهم فقتل نفرا منهم وهرب سائرهم واستاق نعما وشاء ولم يعرض للطعن، وانحدر إلى المدينة، فخمس رسول الله ﷺ ما جاء به وفض على أصحابه ما بقي فعدلوا الجزور بعشر من الغنم، وكانت النعم مائة وخمسين بعيرا والغنم ثلاثة آلاف شاة، وغاب تسع عشرة ليلة وقدم لليلة بقيت من المحرم. ذكره ابن سعد في الطبقات (٧٨/٢).

وفي هذه السرية أسر ثمامة بن أثال - سيد أهل اليمامة - كما نص ابن حبان في الثقات (٢٨١/١) أن محمد بن مسلمة أخذه في بعثه إلى القرطاء. وتفصيل قصة ثمامة في الحديث الآتي:

٨٩٥٠ - عن أبي هريرة قال: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ: ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: « مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ » فَقَالَ: عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ، إِنْ تَقْتُلَنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمُ تُنْعِمُ عَلَيَّ شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ. فَتَرَكَ حَتَّى كَانَ الْغَدُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: « مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ » قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ: إِنْ تُنْعِمُ تُنْعِمُ عَلَيَّ شَاكِرٍ. فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ، فَقَالَ: « مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ » فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ. فَقَالَ: « أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ » فَاِنْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَيَّ الْأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهَكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ، فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ، وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ، فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلَادِ إِلَيَّ، وَإِنَّ خَبْلَكَ أَخَذْتَنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ، فَلَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ قَالَ لَهُ قَائِلٌ: صَبَوْتَ. قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَسْلَمْتُ مَعَ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا وَاللَّهِ لَا يَأْتِيكُمْ مِنَ الْيَمَامَةِ حَبَّةٌ حِنْطَةٍ حَتَّى يَأْذَنَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٧٢) ومسلم (١٧٦٤: ٥٩).

٢- باب غزوة بني لحيان

كانت في السنة السادسة بعد ستة أشهر من فتح قريظة. قال ابن إسحاق: خرج رسول الله ﷺ إلى بني

لحيان يطلب بأصحاب الرجيع: خبيب بن عدي وأصحابه، وأظهر أنه يريد الشام ليصيب من القوم غزوة.
سيرة ابن هشام (٢/٢٧٩)

وبنو لحيان هم الذين غدروا بخبيب وأصحابه يوم الرجيع فخرج إليهم في مائتين من أصحابه. فلما سمعت به بنو لحيان هربوا إلى رؤوس الجبال، فلم يقدر منهم على أحد فسار إلى عسفان، فبعث عشرة فوارس إلى كراع الغميم. ليرى أهل مكة أننا قد جئنا مكة، ثم رجعوا إلى المدينة، وكانت غيبته عنها أربع عشرة ليلة.

انظر زاد المعاد (٣/٢٧٦).

وفي عسفان استقبلهم جمع من المشركين على رأسهم خالد بن الوليد فقال المشركون: قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم، ثم قالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم، فنزل جبريل عليه السلام بهذه الآيات بين الظهر والعصر: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٢] كما يرويه أبو عياش الزرقني. وأبو هريرة في الأحاديث التالية.

٨٩٥١ - عن أبي عياش الزرقني قال: كنا مع رسول الله ﷺ بعسفان، فاستقبلنا المشركون،

عليهم خالد بن الوليد، وهم بيننا وبين القبلة، فصلى بنا النبي ﷺ الظهر، فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم، ثم قالوا: تأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم. قال فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر: ﴿وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ﴾ [النساء: ١٠٢] قال: فحضرت فأمرهم النبي ﷺ فأخذوا السلاح، قال: فصففنا خلفه صفين، قال: ثم ركع، فركعنا جميعا، ثم رفع، فرفعنا جميعا، ثم سجد النبي ﷺ بالصف الذي يليه، والآخرون قيام يجرسونهم، فلما سجدوا وقاموا، جلس الآخرون، فسجدوا في مكانهم، ثم تقدم هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، وجاء هؤلاء إلى مصاف هؤلاء، قال: ثم ركع، فركعوا جميعا، ثم رفع، فرفعوا جميعا، ثم سجد النبي ﷺ والصف الذي يليه، والآخرون قيام يجرسونهم، فلما جلس، جلس الآخرون فسجدوا، ثم سلم عليهم، ثم انصرف، قال: فصلاها رسول الله ﷺ مرتين: مرة بعسفان، ومرة بأرض بني سليم.

صحيح: رواه أبو داود (١٢٣٦) وأحمد (١٦٥٨٠) وصححه ابن حبان (٢٨٧٦) والحاكم (١/٣٣٧).

٨٩٥٢ - عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ نزل بين ضُجنان وعسفان. فقال المشركون: إن

لهؤلاء صلاة هي أحب إليهم من أبائهم وأبكارهم - وهي العصر - فأجمعوا أمرهم، فميلوا عليهم ميلة واحدة، وإن جبريل عليه السلام أتى النبي ﷺ فأمره أن يقسم أصحابه شطرين فيصلي بعضهم، وتقوم الطائفة الأخرى وراءهم، وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم، ثم تأتي الأخرى فيصلون معه،

ويأخذ هؤلاء حذرهم وأسلحتهم لتكون لهم ركعة ركعة مع رسول الله ﷺ، ولرسول الله ﷺ ركعتان. حسن: رواه الترمذي (٣٠٣٥) والنسائي (١٥٤٤) وأحمد (١٠٧٦٥).

٣- باب سرية عكاشة بن محصن الأسدي إلى الغمر

كانت في شهر ربيع الأول سنة ست من مهاجر رسول الله ﷺ، وجّه رسول الله ﷺ عكاشة بن محصن إلى الغمر في أربعين رجلا، فخرج سريعا يغذ السير ونذر به القوم فهربوا فنزلوا عليهم بلادهم ووجدوا دارهم خلوفا، فبعث شجاع بن وهب طليعة فرأى أثر النعم فتحملوا فأصابوا ربيثة لهم، فأمنوه فدلهم على نعم لبني عم له، فأغاروا عليها فاستاقوا مائتي بعير فأرسلوا الرجل وهدروا النعم إلى المدينة وقدموا على رسول الله ﷺ، ولم يلقوا كيدا. طبقات ابن سعد (٢/٨٤).

٤- باب سرية محمد بن مسلمة إلى ذي القصة

كانت في شهر ربيع الآخر سنة ست من مهاجر رسول الله ﷺ، بعث رسول الله ﷺ محمد بن مسلمة إلى بني ثعلبة وبني عوال من ثعلبة، وهم بذي القصة، وبينها وبين المدينة أربعة وعشرون ميلا طريق الرينة في عشرة نفر، فوردوا عليهم ليلا فأحرق به القوم، وهم مائة رجل فتراموا ساعة من الليل، ثم حملت الأعراب عليهم بالرماح، فقتلوهم ووقع محمد بن مسلمة جريحا فضرب كعبه فلا يتحرك وجردهم من الثياب، ومر بمحمد بن مسلمة رجل من المسلمين فحمله حتى ورد به المدينة، فبعث رسول الله ﷺ أبا عبيدة بن الجراح في أربعين رجلا إلى مصارع القوم فلم يجدوا أحدا ووجدوا نعما وشاء فساقه ورجع. الطبقات الكبرى لابن سعد (٢/٨٥).

٥- باب سرية أبي عبيدة بن الجراح إلى ذي القصة

كانت في شهر ربيع الآخر سنة ست من مهاجر رسول الله ﷺ، أجذبت بلاد بني ثعلبة وأنهار ووقعت سحابة بالمراس إلى تغلمين والمراس على ستة وثلاثين ميلا من المدينة، فسارت بنو محارب وثلعة وأنهار إلى تلك السحابة، وأجمعوا أن يغيروا على سرح المدينة، وهو يرعى بهيفا موضع على سبعة أميال من المدينة، فبعث رسول الله ﷺ أبا عبيدة بن الجراح في أربعين رجلا من المسلمين حين صلوا المغرب، فمشوا إليهم حتى وافوا ذا القصة مع عماية الصبح، فأغاروا عليهم فأعجزوهم هربا في الجبال، وأصاب رجلا واحدا فأسلم وتركه، فأخذ نعما من نعمهم، فاستاقه ورثة من متاعهم، وقدم بذلك المدينة فخمسه رسول الله ﷺ، وقسم ما بقي عليهم. مغازي الواقدي (٢/٥٥٢)، وطبقات ابن سعد (٢/٨٦).

٦- باب سرية زيد بن حارثة إلى بني سليه بالجموم

كانت في شهر ربيع الآخر سنة ست من مهاجر رسول الله ﷺ، بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة إلى

بني سليم فسار حتى ورد الجموم ناحية بطن نخل عن يسارها، وبطن نخل من المدينة على أربعة برد، فأصابوا عليه امرأة من مزينة يقال لها حليلة، فدلتهم على محلة من محال بني سليم فأصابوا في تلك المحلة نعا وشاء وأسرى، فكان فيهم زوج حليلة المزنية، فلما قفل زيد بن حارثة بها أصاب وهب رسول الله ﷺ للحرنية نفسها وزوجها. طبقات ابن سعد (٨٦/٢).

٧- باب سرية زيد بن حارثة إلى العيص

كانت في جمادى الأولى سنة ست من مهاجر رسول الله ﷺ، بلغ رسول الله ﷺ أن عمرا لقريش قد أقبلت من الشام فبعث زيد بن حارثة في سبعين ومائة راكب يتعرض لها، فأخذوها وما فيها وأخذوا يومئذ فضة كثيرة لصفوان بن أمية وأسروا ناسا ممن كان في العير، منهم أبو العاص بن الربيع، وقدم بهم المدينة فاستجار أبو العاص بزينب بنت رسول الله ﷺ، فأجارته ونادت في الناس حين صلى رسول الله ﷺ الفجر: إني قد أجرت أبا العاص فقال رسول الله ﷺ: وما علمت بشيء من هذا، وقد أجرنا من أجرت، ورد عليه ما أخذ منه. ذكره الواقدي وابن سعد (٨٧/٢) وهذا سياق ابن سعد، وسياق الواقدي أطول.

٨- باب سرية زيد بن حارثة إلى الطرف

كانت في جمادى الآخرة سنة ست من مهاجر رسول الله ﷺ، بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة إلى الطرف وهو ماء قريب من المراض دون النخيل على ستة وثلاثين ميلا من المدينة طريق البقرة على المحجة، فخرج إلى بني ثعلبة في خمسة عشر رجلا، فأصاب نعا وشاء وهربت الأعراب، وصبح زيد بالنعم المدينة، وهي عشرون بعيرا ولم يلق كيدا وغاب أربع ليال وكان شعارهم أمت أمت. مغازي الواقدي (٥٥٥/٢)، والطبقات لابن سعد (٨٧/٢).

٩- باب سرية زيد بن حارثة إلى وادي القرى

كانت في رجب سنة ست من مهاجر رسول الله ﷺ، بعث رسول الله ﷺ زيدا أميرا سنة ست فغزا بني فزارة، فأصيب بها ناس من أصحابه، وارث زيد من بين القتلى. قال ابن إسحاق: فلما قدم زيد بن حارثة آلى أن لا يمس رأسه غسل من جنابة حتى يغزو بني فزارة، فلما استبل من جراحتة بعثه رسول الله ﷺ إلى بني فزارة في جيش فقتلهم بوادي القرى، وأصاب فيهم وقتل قيس بن المسحر اليعمري مسعدة بن حكمة بن مالك بن حذيفة بن بدر، وأسرت أم قرفة فاطمة بنت ربيعة ابن بدر كانت عجوزا كبيرة عند مالك بن حذيفة بن بدر، وبنت لها، وعبد الله بن مسعدة، فأمر زيد بن حارثة قيس بن المسحر أن يقتل أم قرفة، فقتلها قتلا عنيفا، ثم قدموا على رسول الله ﷺ بابنة أم قرفة وبابن مسعدة. وكانت بنت أم قرفة لسلمة بن عمرو بن الأكوع كان هو الذي أصابها، وكانت في بيت شرف من قومها؛ كانت العرب تقول: لو كنت أعز من أم قرفة ما زدت. فسألها رسول الله ﷺ سلمة فوهبها له فأهداها

لخاله حزن بن أبي وهب فولدت له عبد الرحمن بن حزن. السيرة لابن هشام (٢/٦١٧).
قلت: هذا الذي ذكره ابن إسحاق أن سلمة بن الأكوع أصاب بنت أم قرفة وأعطاه الرسول ﷺ لخاله
حزن بن أبي وهب، الصواب أنه وقع في سرية أبي بكر الصديق السنة السابعة كما سيأتي، وأنه فدى
رسول الله ﷺ بهذه المرأة ناسا من المسلمين أسروا بمكة.

١٠- باب سرية أبي عبيدة بن الجراح على سيف البحر

وكانت في السنة السادسة أو قبلها قبل صلح الحديبية وذلك لأنه ورد في الحديث أنهم خرجوا "يتلقون
عير قريش" ولا يتصور هذا في الوقت الذي ذكره ابن سعد يعني رجب سنة ٨ هـ لأنهم كانوا حينئذ في الهدنة.
وقد أنكر ذلك ابن القيم، وابن حجر، ورجح ابن حجر أنه كان في السنة السادسة. انظر: الفتح (٨/٧٨).

٨٩٥٣- عن جابر بن عبد الله أنه قال: بعث رسول الله ﷺ بعثا قبل الساحل، فأمر عليهم أبا
عبيدة بن الجراح، وهم ثلاث مائة، وأنا فيهم، فخرجنا حتى إذا كنا ببعض الطريق، فني الزاد، فأمر
أبو عبيدة بأزواد ذلك الجيش، فجمع ذلك كله فكان مزودي تمر، فكان يقوتنا كل يوم قليلا قليلا
حتى فني، فلم يكن يصيبنا إلا تمرة تمرة فقلت: وما تغني تمرة؟ فقال: لقد وجدنا فقدها حين فنيت،
قال: ثم انتهينا إلى البحر، فإذا حوت مثل الظرب، فأكل منه ذلك الجيش ثماني عشرة ليلة، ثم أمر أبو
عبيدة بضلعين من أضلاعه فنصبا، ثم أمر براحلة، فرحلت ثم مرت تحتها، فلم تصبها.
متفق عليه: رواه مالك (٢٣) و البخاري (٤٣٦٠)، ومسلم (١٩٣٥: ٢١).

٨٩٥٤- عن جابر قال: بعثنا رسول الله ﷺ وأمر علينا أبا عبيدة نتلقى عيرا لقريش، وزودنا
جرايا من تمر لم يجد لنا غيره، فكان أبو عبيدة يعطينا تمرة تمرة، قال: فقلت: كيف كنتم تصنعون بها؟
قال: نمصها كما يمص الصبي، ثم نشرب عليها من الماء، فتكفينا يومنا إلى الليل، وكنا نضرب
بعضنا الخبط، ثم نبله بالماء فنأكله قال: وانطلقنا على ساحل البحر، فرفع لنا على ساحل البحر كهيئة
الكثيب الضخم فأتيناه فإذا هي دابة تدعى العنبر، قال: قال: أبو عبيدة ميتة. ثم قال: لا بل نحن رسل
رسول الله ﷺ وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا قال: فأقمنا عليه شهرا ونحن ثلاث مائة حتى سمنا
قال: ولقد رأيتنا نغترف من وقب عينه بالقلال الدهن، ونقتطع منه الفدر كالثور - أو كقدر الثور -
فلقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلا، فأقعدهم في وقب عينه، وأخذ ضلعا من أضلاعه، فأقامها
ثم رحل أعظم بعير معنا، فمر من تحتها، وتزودنا من لحمه وشائق، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله ﷺ
فذكرنا ذلك له فقال: « هو رزق أخرجه الله لكم، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟ »، قال:

فأرسلنا إلى رسول الله ﷺ منه فأكله.

متفق عليه: رواه مسلم (١٩٣٥: ١٧) و البخاري (٤٣٦٢).

٨٩٥٥ - عن عمرو بن دينار، قال: سمعت جابر بن عبد الله يقول: بعثنا رسول الله ﷺ ثلاث مائة راكب أميرنا أبو عبيدة بن الجراح نرصد عير قريش، فأقمنا بالساحل نصف شهر، فأصابنا جوع شديد، حتى أكلنا الخبط، فسمي ذلك الجيش جيش الخبط، فألقى لنا البحر دابة يقال لها: العنبر، فأكلنا منه نصف شهر، وادهنا من ودكه حتى ثابت إلينا أجسامنا، فأخذ أبو عبيدة ضلعا من أضلاعه، فنصبه فعمد إلى أطول رجل معه قال سفيان مرة: ضلعا من أعضائه فنصبه وأخذ رجلا وبعيرا فمر تحته. قال جابر: وكان رجل من القوم نحر ثلاث جزائر، ثم نحر ثلاث جزائر، ثم نحر ثلاث جزائر، ثم إن أبا عبيدة نهاه. كان عمرو يقول: أخبرنا أبو صالح، أن قيس بن سعد قال لأبيه: كنت في الجيش فجاعوا، قال: انحر، قال: نحرت قال: ثم جاعوا، قال: انحر قال: نحرت قال: ثم جاعوا قال: انحر قال: نحرت ثم جاعوا قال: انحر قال: نحرت قال: نهيته.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٦١) واللفظ له، ومسلم (١٩٣٥: ١٨).

١١ - باب سرية عبدالرحمن بن عوف إلى دومة الجندل

كانت في شعبان سنة ست من مهاجر رسول الله ﷺ، دعا رسول الله ﷺ عبدالرحمن بن عوف فأقعه بين يديه وعممه بيده، وقال: اغز بسم الله وفي سبيل الله فقاتل من كفر بالله لا تغل ولا تغدر ولا تقتل وليدا، وبعثه إلى كلب بدومة الجندل وقال: إن استجابوا لك فتزوج ابنة ملكهم، فسار عبد الرحمن حتى قدم دومة الجندل فمكث ثلاثة أيام يدعوهم إلى الإسلام فأسلم الأصمغ بن عمرو الكلبي، وكان نصرانيا وكان رأسهم، وأسلم معه ناس كثير من قومه وأقام من أقام على إعطاء الجزية وتزوج عبد الرحمن تماضر بنت الأصمغ وقدم بها إلى المدينة وهي أم أبي سلمة بن عبد الرحمن. ذكره الواقدي في مغازيه (٥٦٠-٥٦٢).

٨٩٥٦ - عن عبد الله بن عمر - في حديث طويل - أن رسول الله ﷺ أمر عبدالرحمن بن عوف أن يتجهز لسرية أمره عليها، فأصبح قد اعتم بعمامة كرابيس سوداء، فدعاه النبي ﷺ، فنقضها، فعممه وأرسل من خلفه أربع أصابع أو نحوها، ثم قال: « هكذا يا ابن عوف فاعتم، فإنه أعرف وأحسن »، ثم أمر بلالا، أن يرفع إليه اللواء، فحمد الله، ثم قال: « اغزوا جميعا في سبيل الله، قاتلوا من كفر بالله، لا تغلوا، ولا تغدروا، ولا تمثلوا، ولا تقتلوا وليدا، فهذا عهد الله وسنة نبيكم فيكم ». حسن: رواه البزار (٦١٧٥)، والطبراني في الأوسط (٤٦٦٨)، والحاكم (٥٤٠/٤).

١٢- باب سرية علي بن أبي طالب إلى بني سعد بن بكر بفدك

كانت في شعبان سنة ست من مهاجر رسول الله ﷺ، بلغ رسول الله ﷺ أن لهم جمعا يريدون أن يمدوا يهود خيبر فبعث إليهم علي بن أبي طالب في مائة رجل فصار الليل وكمن النهار، حتى انتهى إلى الهمج وهو ماء بين خيبر وفدك، وبين فدك والمدينة ست ليال، فوجدوا به رجلا فسألوه عن القوم فقال: أخبركم علي أنكم تؤمنوني، فأمنوه، فدلهم فأغاروا عليهم فأخذوا خمسمائة بعير وألف شاة وهربت بنو سعد بالظعن ورأسهم وبر بن عليم فعزل علي صفي النبي ﷺ لقوحا تدعى الحفزة ثم عزل الخمس وقسم سائر الغنائم على أصحابه وقدم المدينة ولم يلق كيدا. الطبقات (٢/ ٨٩-٩٠).

١٣- باب سرية عبدالله بن رواحة إلى أسير بن زارم بخيبر

كانت في شوال سنة ست من مهاجر رسول الله ﷺ، لما قتل أبو رافع سلام بن أبي الحقيق أمرت يهود عليهم أسير بن زارم فصار في غطفان وغيرهم يجمعهم لحرب رسول الله ﷺ، وبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فوجه عبد الله بن رواحة في ثلاثة نفر في شهر رمضان سرا فسأل عن خبره وغرته فأخبر بذلك، فقدم على رسول الله ﷺ فأخبره فندب رسول الله ﷺ الناس فانتدب له ثلاثون رجلا فبعث عليهم عبد الله بن رواحة فقدموا على أسير فقالوا: نحن آمنون حتى نعرض عليك ما جئنا له؟ قال: نعم ولي منكم مثل ذلك وقالوا: نعم، فقلنا: إن رسول الله صلى الله عليه وسلم بعثنا إليك لتخرج إليه فيستعملك على خيبر ويحسن إليك؛ فطمع في ذلك فخرج وخرج معه ثلاثون رجلا من اليهود مع كل رجل رديف من المسلمين حتى إذا كنا بقرقرة ثبار ندم أسير فقال عبد الله بن أنيس، وكان في السرية: وأهوى بيده إلى سيفي ففطنت له ودفعت بعيري وقلت: غدرا أي عدو الله فعل ذلك مرتين فترلت فسقت بالقوم حتى انفرد لي أسير فضربته بالسيف فأندرت عامة فخذه وساقه وسقط عن بعيره وبيده مخرش من شوحط فضربني فشجني مأمومة، وملنا على أصحابه فقتلناهم كلهم غير رجل واحد أعجزنا شدا، ولم يصب من المسلمين أحد، ثم أقبلنا إلى رسول الله ﷺ فحدثناه الحديث فقال: قد نجاكم الله من القوم الظالمين.

واختلف في اسم أسير فقيل: أسير بن زارم، وقيل: ابن رازم، وقيل: ابن رقرام، وقيل: اليأسير بن رزام.

السيرة لابن هشام (٢/ ٦١٨)، والطبقات (٢/ ٩٢).

١٤- باب سرية كرز بن جابر الفهري إلى العرنيين

كانت في شوال سنة ست من مهاجر رسول الله ﷺ. قالوا: قدم نفر من عرينة ثمانية على رسول الله ﷺ، فأسلموا واستوثوا المدينة فأمر بهم رسول الله ﷺ إلى لقاحه وكانت ترعى بذي الجدر ناحية قباء قريبا من عير على ستة أميال من المدينة فكانوا فيها حتى صحوا وسمنوا فغدوا على اللقاح فاستاقوها فيدركهم يسار مولى رسول الله ﷺ، ومعه نفر فقاتلهم فقطعوا يده ورجله وغرزوا الشوك في لسانه وعينه حتى مات. وبلغ

رسول الله ﷺ الخبر فبعث في أثرهم عشرين فارسا واستعمل عليهم كرز بن جابر الفهري فأدركوهم فأحاطوا بهم وأسروهم وربطوهم وأردفوهم على الخيل حتى قدموا بهم المدينة ، وكان رسول الله ﷺ بالغابة فخرجوا بهم نحوه ، فلقوه بالزغابة بمجتمع السيول وأمر بهم فقطعت أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم فصلبوا هناك وأنزل على رسول الله ﷺ: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ﴾ [سورة المائدة: ٣٣] فلم يسمل بعد ذلك عينا. وكانت اللقاح خمس عشرة لقحة غزارا فردوها إلى المدينة ففقد رسول الله ﷺ منها لقحة تدعى الحناء فسأل عنها فقبل نحروها. الطبقات (٩٣/٢)، ومغازي الواقدي (٥٧٠-٥٦٨/٢).

٨٩٥٧- عن أنس بن مالك: أن ناسا من عكل وعرينة قدموا المدينة على النبي ﷺ، وتكلموا بالإسلام، فقالوا: يا نبي الله إنا كنا أهل ضرع، ولم نكن أهل ريف، واستوخموا المدينة، فأمر لهم رسول الله ﷺ بدود وراع، وأمرهم أن يخرجوا فيه، فيشربوا من ألبانها وأبوالها، فانطلقوا حتى إذا كانوا ناحية الحرة، كفروا بعد إسلامهم، وقتلوا راعي النبي ﷺ، واستاقوا الدود، فبلغ النبي ﷺ، فبعث الطلب في آثارهم، فأمر بهم، فسمروا أعينهم، وقطعوا أيديهم، وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم. متفق عليه: رواه البخاري (٤١٩٢) واللفظ له، ومسلم (١٦٧١: ١٤).

١٥- باب سرية عمرو بن أمية الضمري إلى سفيان بن حرب بمكة

كانت في شوال سنة ست، وذلك أن أبا سفيان بن حرب قال لنفر من قريش: ألا أحد يغتال محمدا، فإنه يمشي في الأسواق فأتاه رجل من الأعراب فقال: قد وجدت أجمع الرجال قلبا وأشدّه بطشا وأسرع شدا فإن أنت قويتني خرجت إليه حتى أغتاله ومعني خنجر مثل خافية النسر فأسوره ثم أخذ في غير وأسبق القوم عدوا فإني هاد بالطريق خريت قال: أنت صاحبنا فأعطاه بعيرا ونفقة وقال: اطو أمرك، فخرج ليلا فسار على راحلته خمسا وصبح ظهر الحرة صبح سادسة ثم أقبل يسأل عن رسول الله ﷺ حتى دل عليه فعقل راحلته ثم أقبل إلى رسول الله ﷺ وهو في مسجد بني عبد الأشهل فلما رآه رسول الله ﷺ قال: إن هذا ليريد غدرا فذهب ليجني على رسول الله ﷺ فجذبه أسيد بن الحضير بداخلة إزاره فإذا بالخنجر، فسقط في يديه وقال: دمي دمي فأخذ أسيد بلبته فدعته فقال رسول الله ﷺ: اصدقني ما أنت؟ قال: وأنا آمن؟ قال: نعم فأخبره بأمره وما جعل له أبو سفيان فحلى عنه رسول الله ﷺ فأسلم وبعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية وسلمة بن أسلم إلى أبي سفيان بن حرب وقال: إن أصبتما منه غرة فاقتلاه فدخلنا مكة ومضى عمرو بن أمية يطوف بالبيت ليلا فرآه معاوية بن أبي سفيان فعرفه، فأخبر قريشا بمكانه فخافوه وطلبوه وكان فاتكا في الجاهلية، وقالوا: لم يأت عمرو لخير؛ فحشد له أهل مكة وتجمعوا وهرب عمرو وسلمة فلقي عمرو عبيد

الله بن مالك بن عبيد الله التيمي فقتله ، وقتل آخر من بني الدليل سمعه يتغنى ، ويقول :

ولست بمسلم ما دمت حيا ولست أدين دين المسلمينا

ولقي رسولين لقريش بعثتهما يتحسبان الخبر فقتل أحدهما وأسر الآخر فقدم به المدينة ، فجعل عمرو بن عبد مناف رسول الله ﷺ خبره ورسول الله ﷺ يضحك. السيرة لابن هشام (٢/٦٣٣) ، والطبقات لابن سعد (٢/٩٤).

جموع ما جاء في غزوة الحديبية وغزوة ذات القرد

١- باب غزوة الحديبية

قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ [الفتح: ١٨] اتفق معظم أهل السير والمغازي أنها كانت في شهر ذي القعدة سنة ست.

قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُجْلِفِينَ رُءُوسِكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [سورة الفتح: ٢٧]

ذكر المفسرون أن خروج النبي ﷺ إلى الحديبية كانت للرؤيا التي رآها وهو بالمدينة، فلما ساروا عام الحديبية لم يشك جماعة منهم أن هذه الرؤيا تفسر هذا العام، ولكن لما منعه قريش من دخول مكة وقع في نفوس بعض الصحابة من ذلك شيء حتى سأل عمر بن الخطاب فقال له: أفلم تكن تخبرنا أنا سنأتي البيت ونطوف به؟ فقال له: «بلى، أخبرتك أنك تأتيه عامك هذا؟» قال: لا، قال: «فإنك آتبه ومطوف به» ولذا أكد الله سبحانه وتعالى: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّؤْيَا بِالْحَقِّ﴾ هذا لتحقيق الخبر وتوكيده، وقد حصل ذلك في العام المقبل.

٨٩٥٨- عن أنس قال: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر، كلهن في ذي القعدة، إلا التي كانت مع حجته: عمرة من الحديبية في ذي القعدة، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة، وعمرة من الجعرانة، حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعمرة مع حجته. متفق عليه: رواه البخاري (٤١٤٨) ومسلم (١٢٥٣: ٢١٧).

٢- باب إحرام النبي ﷺ من ذي الحليفة

٨٩٥٩- عن مروان والمسور بن مخرمة قالا: خرج النبي ﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه فلما كان بذي الحليفة قلّد الهدي وأشعر وأحرم منها. لا أحصي كم سمعته من سفيان

حتى سمعته يقول: لا أحفظ من الزهري الإشعار، والتقليد فلا أدري - يعني موضع الإشعار والتقليد أو الحديث كله.

صحيح: رواه البخاري (٤١٥٧، ٤١٥٨).

٨٩٦٠ - عن نافع أن عبد الله بن عمر خرج معتمرا في الفتنة، فقال: إن صددت عن البيت صنعنا كما صنعنا مع رسول الله ﷺ، فأهل بعمرة من أجل أن رسول الله ﷺ كان أهل بعمرة عام الحديبية. متفق عليه: رواه مالك (١٠٣) و البخاري (٤١٨٣) ومسلم (١٢٣٠: ١٨٠).

٨٩٦١ - عن نافع أن عبيد الله بن عبد الله، وسالم بن عبد الله أخبراه أنهما كلما عبد الله بن عمر وقال له: لو أقمتم العام، فإني أخاف أن لا تصل إلى البيت، قال: خرجنا مع النبي ﷺ فحال كفار قريش دون البيت، فنحر النبي ﷺ هداياه، وحلق وقصر أصحابه. وقال: أشهدكم أني أوجبت عمرة، فإن خلي بيني وبين البيت طفت، وإن حيل بيني وبين البيت صنعت كما صنع رسول الله ﷺ، فسار ساعة، ثم قال: ما أرى شأنهما إلا واحدا، أشهدكم أني قد أوجبت حجة مع عمرتي، فطاف طوافا واحدا، وسعيا واحدا، حتى حل منهما جميعا.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٨٥) ومسلم (١٢٣٠: ١٨١)

٣- باب طريق المسلمين إلى الحديبية

٨٩٦٢ - عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « من يصعد الثنية ثنية المرار، فإنه يحط عنه ما حط عن بني إسرائيل ». قال: فكان أول من صعدها خيلنا خيل بني الخزرج، ثم تمام الناس. صحيح: أخرجه مسلم (٢٨٨٠: ١٢).

قال ابن شهاب: فأمر رسول الله ﷺ الناس فقال: اسلكوا ذات اليمين بين ظهري الحمش في طريق تخرجه على ثنية المرار مهبط الحديبية من أسفل مكة، ذكره ابن إسحاق. سيرة ابن هشام (٣١٠ / ٢)، وذلك تجنبنا لخيل المشركين.

٨٩٦٣ - عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله ﷺ: « من تسور ثنية المرار أو المرار بمثل حديث معاذ غير أنه قال: وإذا هو أعرابي جاء ينشد ضالة له. صحيح: رواه البخاري (٢٨٨٠: ١٣).

٨٩٦٤ - عن أبي سعيد أنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ حتى إذا كنا بعسفان قال لنا رسول الله ﷺ: « إن عيون قريش الآن على ضجنان فأيكم يعرف طريق ذات الحنظل؟ » فقال

رسول الله ﷺ حين أمسى: « هل من رجل ينزل فيسعى بين يدي الركاب؟ » فقال رجل: أنا يا رسول الله فنزل، فجعلت الحجارة تنكبه والشجر يتعلق بشيابه، فقال رسول الله ﷺ: « اركب »، ثم نزل آخر، فجعلت الحجارة تنكبه والشجر يتعلق بشيابه، فقال رسول الله ﷺ: اركب، ثم وقعنا على الطريق، حتى سرنا في ثنية يقال لها: الحنظل فقال رسول الله ﷺ: « ما مثل هذه الثنية إلا مثل الباب الذي دخل فيه بنو إسرائيل »، قيل لهم: ﴿ وَأَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ ﴾ [البقرة: ٥٨] لا يجوز أحد الليلة هذه الثنية إلا غفر له. فجعل الناس يسرعون ويجوزون، وكان آخر من جاز قتادة بن النعمان في آخر القوم، قال: فجعل الناس يركب بعضهم بعضا حتى تلاحقنا، فنزل رسول الله ﷺ ونزلنا.

حسن: رواه البزار - كشف الأستار (١٨١٢).

٤- باب نزول المطر في الحديبية

٨٩٦٥- عن زيد بن خالد قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ عام الحديبية، فأصابنا مطر ذات ليلة فصلى لنا رسول الله ﷺ صلاة الصبح ثم أقبل علينا فقال: « أتدرون ما ذا قال ربكم؟ » قلنا: الله ورسوله أعلم، فقال: « قال الله: أصبح من عبادي مؤمن بي وكافر بي، فأما من قال: مطرنا برحمة الله وبرزق الله وبفضل الله، فهو مؤمن بي، كافر بالكواكب، وأما من قال: مطرنا بنجم كذا وكذا، فهو مؤمن بالكواكب كافر بي »

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٤٧) ومسلم (١٢٥:٧١).

٥- باب الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية

٨٩٦٦- عن البراء قال: تعدون أنتم الفتح فتح مكة، وقد كان فتح مكة فتحا، ونحن نعد الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية، كنا مع النبي ﷺ أربع عشرة مائة، والحديبية بئر، فنزحناها فلم نترك فيها قطرة، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأتاها، فجلس على شفيرها، ثم دعا باناء من ماء فتوضأ، ثم مضمض ودعا ثم صبه فيها، فتركانها غير بعيد، ثم إنها أصدرتنا ما شئنا نحن وركابنا.

صحيح: رواه البخاري (٤١٥٠).

٦- باب من شهد غزوة الحديبية

٨٩٦٧- عن مرداس الأسلمي قال: قال النبي ﷺ: « يذهب الصالحون الأول فالأول،

ويبقى حفالة كحفالة الشعير أو التمر، لا يباليهم الله بالة»

صحيح: رواه البخاري (٦٤٣٤). وجاء في الرواية عند البخاري (٤١٥٦) أن مرداساً كان من أصحاب الشجرة.

٨٩٦٨- عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب ﷺ إلى السوق، فلحقت عمر امرأة شابة، فقالت: يا أمير المؤمنين، هلك زوجي وترك صببية صغاراً، والله ما ينضجون كراعاً، ولا لهم زرع ولا ضرع، وخشيت أن تأكلهم الضبع، وأنا بنت خفاف بن إيماء الغفاري، وقد شهد أبي الحديبية مع النبي ﷺ، فوقف عمر ولم يمض، ثم قال: مرحبا بنسب قريب، ثم انصرف إلى بعير ظهير كان مربوطاً في الدار، فحمل عليه غرارتين ملاًهما طعاماً، وحمل بينهما نفقة وثياباً، ثم ناوها بخطامه، ثم قال: اقتاديه، فلن يفنى حتى يأتيكم الله بخير، فقال رجل: يا أمير المؤمنين، أكثرت لها؟ قال عمر: ثكلتك أمك، والله إني لأرى أبا هذه وأخاها، قد حاصراً حصناً زماناً فافتتحاه، ثم أصبحنا نستفيء سهمانها فيه.

صحيح: رواه البخاري (٤١٦٠، ٤١٦١).

٨٩٦٩- عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ انْطَلَقْتُ حَاجًّا فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجَرَةُ، حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ. فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيبِ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ كَانَ فِيمَنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا. فَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ، فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ! متفق عليه: رواه البخاري (٤١٦٣) ومسلم (١٨٥٩: ٧٧).

٨٩٧٠- عن عبد الله بن أبي أوفى - وكان من أصحاب الشجرة - قال: كان النبي ﷺ إذا أتاه قوم بصدقة قال: «اللهم صل عليهم» فأتاه أبي بصدقته فقال: «اللهم صل على آل أبي أوفى». متفق عليه: رواه البخاري (٤١٦٦) ومسلم (١٠٧٨: ١٧٦).

٨٩٧١- عن المسيب بن أبي رافع قال: لقيت البراء بن عازب ﷺ فقلت: طوبى لك، صحبت النبي ﷺ وبايعته تحت الشجرة، فقال: يا ابن أخي، إنك لا تدري ما أحدثنا بعده. صحيح: رواه البخاري (٤١٧٠).

٨٩٧٢- عن أبي قلابة أن ثابت بن الضحاك أخبره أنه بايع النبي ﷺ تحت الشجرة. الحديث. متفق عليه: رواه البخاري (٤١٧١) ومسلم (١١٠: ١٧٦).

٨٩٧٣- عن زاهر الأسلمي - وكان ممن شهد الشجرة قال: إني لأوقد تحت القدر بلحوم

الحمير، إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: إن رسول الله ﷺ ينهاكم عن لحوم الحمير. صحيح: رواه البخاري (٤١٧٣). قوله: "إني لأوقد تحت القدر بلحوم الحمير" يعني يوم خيبر. ٨٩٧٤ - عن سويد بن النعمان - وكان من أصحاب الشجرة - كان رسول الله ﷺ وأصحابه أتوا بسويق فلاكوه. صحيح: رواه البخاري (٤١٧٥).

٨٩٧٥ - عن أبي جمرة قال: سألت عائذ بن عمرو ؓ - وكان من أصحاب النبي ﷺ من أصحاب الشجرة - هل ينقض الوتر؟ قال: إذا أوترت من أوله فلا توتر من آخره. صحيح: رواه البخاري (٤١٧٦).

٧- باب تشاور النبي ﷺ عند غدير الأشطاط وأنه لا يريد القتال

٨٩٧٦ - عن عروة بن الزبير، عن المسور بن مخرمة، ومروان بن الحكم - يزيد أحدهما على صاحبه - قالوا: خرج النبي ﷺ عام الحديبية في بضع عشرة مائة من أصحابه، فلما أتى ذا الحليفة، قلد المدي وأشعره وأحرم منها بعمرة، وبعث عيناً له من خزاعة، وسار النبي ﷺ حتى كان بغدير الأشطاط أتاه عينه، قال: إن قريشاً جمعوا لك جموعاً، وقد جمعوا لك الأحابيش، وهم مقاتلون، وصادوك عن البيت، ومانعوك. قال: « أشيروا أيها الناس علي، أترون أن أميل إلى عيالمهم وذراري هؤلاء الذين يريدون أن يصدونا عن البيت، فإن يأتونا كان الله عز وجل قد قطع عيناً من المشركين والأتركناهم محروبين ». قال أبو بكر: يا رسول الله، خرجت عامداً لهذا البيت، لا تريد قتل أحد، ولا حرب أحد، فتوجه له، فمن صدنا عنه قاتلناه. قال: « امضوا على اسم الله ».

صحيح: رواه البخاري في المغازي (٤١٧٨، ٤١٧٩).

قوله: "عيناله من خزاعة": العين هو الجاسوس واسمه بشر بن سفيان الخزاعي.

قوله: "غدير الأشطاط": موضع قرب عسفان على مرحلتين من مكة على طريق المدينة.

٨- باب النهي من إيقاد النار بالليل يوم الحديبية

٨٩٧٧ - عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ لما كان يوم الحديبية قال: « لا توقدوا ناراً بليل »

فما كان بعد ذلك قال: « أوقدوا، واصطنعوا، فإنه لا يدرك قوم بعدكم صاعكم ولا مدكم »

حسن: رواه أحمد (١١٢٠٨) وأبو يعلى (٩٨٤) وصححه الحاكم (٣/٣٦).

٩- باب دعاء النبي ﷺ على بئر الحديبية

٨٩٧٨- عن سلمة بن الأكوع قال: قدمنا الحديبية مع رسول الله ﷺ ونحن أربع عشرة مائة، وعليها خمسون شاة لا ترويهما، قال: فقعده رسول الله ﷺ على جبا الركية، فإما دعا، وإما بصق فيها، قال: فجاشت، فسقينا واستقينا.

صحيح: رواه مسلم (١٨٠٧: ١٣٢). وقوله: "جبا الركية" ما حول البئر والركي البئر.

٨٩٧٩- عن المسور بن مخرمة ومروان قالوا: وشكي إلى رسول الله ﷺ العطش فانتزع سهماً

من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه.

صحيح: رواه البخاري (٢٧٣١، ٢٧٣٢).

٨٩٨٠- عن البراء بن عازب أنهم كانوا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية ألفاً وأربع مائة أو

أكثر، فنزلوا على بئر فنزحوها، فأتوا رسول الله ﷺ، فأتى البئر وقعد على شفيرها، ثم قال: « اتنوبوا بدلو من مائها » فأتي به، فبصق فدعا ثم قال: « دعوها ساعة » فأرووا أنفسهم وركابهم حتى ارتحلوا.

صحيح: رواه البخاري (٤١٥١).

٨٩٨١- عن البراء قال: كنا مع النبي ﷺ أربع عشرة مائة والحديبية بئر، فنزحناها فلم نترك

فيها قطرة، فبلغ ذلك النبي ﷺ فأتاها، فجلس على شفيرها، ثم دعا بإناء من ماء فتوضأ، ثم مضمض ودعا، ثم صبّه فيها، فتركناها غير بعيد، ثم إنها أصدرتنا ما شئنا نحن وركابنا.

صحيح: رواه البخاري (٤١٥٠).

٨٩٨٢- عن جابر قال: عطش الناس يوم الحديبية، ورسول الله ﷺ بين يديه ركوة فتوضأ

منها، ثم أقبل الناس نحوه، فقال رسول الله ﷺ: « ما لكم؟ ». قالوا: يا رسول الله ليس عندنا ماء نتوضأ به ولا نشرب إلا ما في ركوتك، قال: فوضع النبي ﷺ يده في الركوة فجعل الماء يفور من بين أصابعه كأمثال العيون، قال: فشربنا وتوضأنا، فقلت لجابر: كم كنتم يومئذ؟ قال: لو كنا مائة ألف لكفانا، كنا خمس عشرة مائة.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٥٢) ومسلم (١٨٥٦: ٧٣).

١٠- باب تكثير الطعام

٨٩٨٣- عن سلمة بن الأكوع قال: خفت أزواد القوم وأملقوا، فأتوا النبي ﷺ في نحر إبلهم

فأذن لهم، فلقيهم عمر فأخبروه فقال: ما بقاؤكم بعد إيلكم؟ فدخل على النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، ما

بناؤهم بعد إبلهم؟ فقال رسول الله ﷺ: « ناد في الناس، فيأتون بفضل أزوادهم ». فبسط لذلك نطع وجعلوه على النطع، فقام رسول الله ﷺ فدعا وبرك عليه، ثم دعاهم بأوعيتهم، فاحتشى الناس حتى فرغوا، ثم قال رسول الله ﷺ: « أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله ». متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٨٤) ومسلم (١٧٢٩). قوله: "نطعاً" أي سفرة من أديم أو بساطاً.

١١- باب بيعة الرضوان على الموت

٨٩٨٤- عن جابر بن عبد الله قال: قال لنا رسول الله ﷺ يوم الحديبية: « أنتم خير أهل الأرض » وكنا ألفاً وأربعمائة ولو كنت أبصر اليوم لأريتكم مكان الشجرة. متفق عليه: رواه البخاري (٤١٥٤) ومسلم (١٨٥٦: ٧١).

٨٩٨٥- عن جابر بن عبد الله يقول: أخبرني أم مبشر أنها سمعت النبي ﷺ يقول عند حفصة: « لا يدخل النار إن شاء الله من أصحاب الشجرة أحد الذين بايعوا تحتها ». قالت: بلى يا رسول الله، فانتهرها فقالت حفصة: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا ﴾ [مريم: ٧١] فقال النبي ﷺ: « قد قال الله عز وجل: ﴿ ثُمَّ نَجَّيَ الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرْنَا الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًا ﴾ [مريم: ٧٢] » صحيح: رواه مسلم (٢٤٩٦).

٨٩٨٦- عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ قَالَ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي يَوْمَ الشَّجَرَةِ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يُبَايِعُ النَّاسَ، وَأَنَا رَافِعٌ عُضُنًا مِنْ أَغْصَانِهَا عَنْ رَأْسِهِ، وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً، قَالَ: لَمْ نُبَايِعْهُ عَلَى الْمَوْتِ، وَلَكِنْ بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا نَقْرَ. صحيح: رواه مسلم (١٨٥٨).

٨٩٨٧- عن يزيد بن أبي عبيد قال: قلت لسلمة بن الأكوع: على أي شيء بايعتم رسول الله ﷺ يوم الحديبية؟ قال: على الموت.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٦٩) ومسلم (١٨٦٠: ٨٠). قوله: "على الموت" وجاء في بعض الروايات: "بايعوه على الصبر وألا يفروا" فمن قال: "على الموت" أراد لازمها، ومن قال: "على الصبر" فقد حكى الحقيقة.

٨٩٨٨- عن عباد بن تميم قال: لما كان يوم الحرة - والناس يبايعون لعبد الله بن حنظلة - فقال ابن زيد: على ما يبايع ابن حنظلة الناس؟ قيل له: على الموت. قال: لا أبايع على ذلك أحداً بعد رسول الله ﷺ وكان شهد معه الحديبية.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٦٧) ومسلم (١٨٦١: ٨١). قوله: "لما كان يوم الحرة" أي لما خلع أهل المدينة بيعة يزيد بن معاوية وبايعوا عبد الله بن حنظلة الأنصاري.

١٢- باب بيعة عمر بن الخطاب

٨٩٨٩- عن نافع قال: إن الناس يتحدثون أن ابن عمر أسلم قبل عمر، وليس كذلك، ولكن عمر يوم الحديبية أرسل عبد الله إلى فرس له عند رجل من الأنصار، يأتي به ليقاتل عليه، ورسول الله ﷺ يبايع عند الشجرة، وعمر لا يدري بذلك، فبايعه عبد الله ثم ذهب إلى الفرس، فجاء به إلى عمر، وعمر يستلثم للقتال، فأخبره أن رسول الله ﷺ يبايع تحت الشجرة، قال: فانطلق، فذهب معه حتى بايع رسول الله ﷺ، فهي التي يتحدث الناس أن ابن عمر أسلم قبل عمر.

صحيح: رواه البخاري (٤١٨٦) و(٤١٨٧). قوله: "يستلثم للقتال" أي يلبس اللأمة بالهمز وهي السلاح.

٨٩٩٠- عن ابن عمر أن الناس كانوا مع النبي ﷺ يوم الحديبية تفرقوا في ظلال الشجر، فإذا الناس محذقون بالنبي ﷺ فقال: يا عبد الله، انظر ما شأن الناس قد أحذقوا برسول الله ﷺ فوجدهم يبايعون، فبايع ثم رجع إلى عمر فخرج فبايع.

صحيح: رواه البخاري (٤١٨٧).

١٣- باب مبايعة النبي ﷺ نفسه عن عثمان رضي الله عنه

٨٩٩١- عن عثمان بن موهب قال: جاء رجل حج البيت فرأى قومًا جلوسًا فقال: من هؤلاء القعود؟ قالوا: هؤلاء قريش. قال: من الشيخ؟ قالوا: ابن عمر. فاتاه فقال: إني سأئلك عن شيء أئحدثني؟ قال: أنشدك بحرمته هذا البيت أتعلم أن عثمان بن عفان فر يوم أحد؟ قال: نعم. قال: فتعلمه تغيب عن بدر فلم يشهدها؟ قال: نعم. قال: فتعلم أنه تخلف عن بيعة الرضوان فلم يشهدها؟ قال: نعم. قال: فكبر. قال ابن عمر: تعال لأخبرك ولأبين لك عما سألتني عنه، أما فراره يوم أحد فأشهد أن الله عفا عنه، وأما تغيبه عن بدر فإنه كان تحت بنت رسول الله ﷺ وكانت مريضة، فقال له النبي ﷺ: « إن لك أجر رجل ممن شهد بدرًا وسهمه ». وأما تغيبه عن بيعة الرضوان فإنه لو كان أحدًا أعز يبطن مكة من عثمان بن عفان لبعثه مكانه، فبعث عثمان، وكان بيعة الرضوان بعد ما ذهب عثمان إلى مكة فقال النبي ﷺ بيده اليمنى: « هذه يد عثمان » فضرب بها على يده فقال « هذه لعثمان ». اذهب بهذا الآن معك.

صحيح: رواه البخاري (٤٠٦٦) و(٣٦٩٩).

١٤- باب بايع سلمة بن الأكوع ثلاث مرات

٨٩٩٢- عن سلمة بن الأكوع قال: قدمنا الحديبية مع رسول الله ﷺ ونحن أربع عشرة مائة.

وَعَلَيْهَا حَسُونُ شَاةٍ لَا تُزْوِيهَا - قَالَ - فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبَا الرِّكْبَةِ فَمَا دَعَا وَإِنَّمَا بَصَقَ فِيهَا - قَالَ - فَجَاشَتْ فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَيْنَا . قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ . قَالَ: فَبَايَعْتُهُ أَوَّلَ النَّاسِ ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ قَالَ: « بَايِعْ يَا سَلَمَةُ! » . قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ قَالَ « وَأَيْضًا » . قَالَ: وَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَزِلاً - يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ - قَالَ: فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَفَةً أَوْ دَرَقَةً ثُمَّ بَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ قَالَ: « أَلَا تُبَايِعُنِي يَا سَلَمَةُ؟ » . قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي أَوَّلِ النَّاسِ وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ قَالَ: « وَأَيْضًا » . قَالَ: فَبَايَعْتُهُ الثَّلَاثَةَ ثُمَّ قَالَ لِي: « يَا سَلَمَةُ أَيَّنَ حَجَفْتُكَ أَوْ دَرَقْتُكَ الَّتِي أَعْطَيْتُكَ؟ » . قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَيْتَنِي عَمِّي عَامِرٌ عَزِلاً فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا - قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَقَالَ: « إِنَّكَ كَالَّذِي قَالَ الْأَوَّلُ: اللَّهُمَّ أَبْغِنِي حَسِيبًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي » .
 صحيح: رواه مسلم (١٨٠٧).

١٥- باب ذكر المناقب الذي لم يبايع

٨٩٩٣- عن أبي الزبير أنه سمع جابرا يسأل: كم كانوا يوم الحديبية؟ قال: كنا أربع عشرة مائة فبايعناه وعمر أخذ بيده تحت الشجرة. وهي سمرة، فبايعناه غير جد بن قيس الأنصاري اختبأ تحت بطن بعيره.

صحيح: رواه مسلم (١٨٥٦: ٦٩).

والجد بن قيس بن صخر بن خنساء بن سنان بن عبيد بن عدي بن تميم بن غنم بن كعب بن سلمة الأنصاري السلمي، يكنى أبا عبد الله، كان ممن يغمز بالنفاق. وقال ابن عبد البر في آخر ترجمته (٣٦٣): وقد قيل: إنه تاب فحسنت توبته.

١٦- باب أمر عمر بن الخطاب بقطع شجرة الرضوان

٨٩٩٤- عَنْ طَارِقِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ انْطَلَقْتُ حَاجًّا فَمَرَرْتُ بِقَوْمٍ يُصَلُّونَ قُلْتُ: مَا هَذَا الْمَسْجِدُ؟ قَالُوا: هَذِهِ الشَّجَرَةُ، حَيْثُ بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ. فَأَتَيْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمَسِيبِ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ سَعِيدٌ: حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّهُ كَانَ فِي مَنَ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَلَمَّا خَرَجْنَا مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ نَسِينَاهَا، فَلَمْ نَقْدِرْ عَلَيْهَا. فَقَالَ سَعِيدٌ: إِنَّ أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَمْ يَعْلَمُوهَا وَعَلِمْتُمُوهَا أَنْتُمْ، فَأَنْتُمْ أَعْلَمُ!

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٦٣) ومسلم (١٨٥٩: ٧٧).

٨٩٩٥- عن طارق قال: ذكرت عند سعيد بن المسيب الشجرة فضحك، فقال: أخبرني أبي وكان شهدها.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٦٥) ومسلم (١٨٥٩: ٧٨).

٨٩٩٦- عن نافع قال: كان الناس يأتون الشجرة التي يقولون لها شجرة الرضوان فيصلون عندها، قال: فبلغ ذلك عمر بن الخطاب فأوعدهم فيها، وأمر بقطعها فقطعت. صحيح: رواه ابن سعد في طبقاته (١٠٠/٢).

قول سعد بن المسيب: إن أصحاب محمد ﷺ لم يعلموها و علمتموها أنتم: فيه إنكار وتهكم، فإن الشجرة قد أمر بقطعها عمر بن الخطاب فأين هي الآن، وأما مكان الشجرة فكان جابر بن عبد الله يضبطه ولكنه عمي فلم يستطع أن يدل عليه.

١٧- باب ذكر العدد الذين كانوا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية

٨٩٩٧- عن البراء بن عازب قال: إِيْتَهُمْ كَانُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحَدَيْبِيَّةِ أَلْفًا وَأَرْبَعِمِائَةً أَوْ أَكْثَرَ، فَتَزَلُّوا عَلَى بَيْتٍ فَتَزَحُّوْهَا، فَاتُّوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاتَى الْبَيْتَ، وَقَعَدَ عَلَى شَفِيرِهَا ثُمَّ قَالَ: « ائْتُونِي بِدَلْوٍ مِنْ مَائِهَا » فَاتَى بِهِ، فَبَصَقَ، فَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: « دَعُوْهَا سَاعَةً » فَأَزَوْا أَنْفُسَهُمْ وَرِكَابَهُمْ حَتَّى ازْتَحَلُّوا. صحيح: رواه البخاري (٤١٥١).

٨٩٩٨- عن سلمة بن الأكوع قال: قدمنا الحديبية مع رسول الله ﷺ ونحن أربع عشر مائة. وعليها خمسون شاة لا ترويبها، قال: فقعد رسول الله ﷺ على جبا الركبة فيما دعا، وإما بصق فيها، قال: فجاشت فسقينا واستقينا. صحيح: رواه مسلم (١٨٠٧: ١٣٢).

٨٩٩٩- عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَدْ رَأَيْتُنِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ حَضَرَتِ الْعَصْرُ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَاءٌ غَيْرَ فَضْلِيَّةٍ، فَجُعِلَ فِي إِيْنَاءٍ، فَاتَى النَّبِيُّ ﷺ بِهِ، فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِيهِ، وَفَرَّجَ أَصَابِعَهُ، ثُمَّ قَالَ: حَيَّ عَلَى أَهْلِ الْوُضُوءِ، الْبَرَكَتُ مِنَ اللَّهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ، وَشَرَبُوا، فَجَعَلْتُ لَا أَلُو مَا جَعَلْتُ فِي بَطْنِي مِنْهُ، فَعَلِمْتُ أَنَّهُ بَرَكَتٌ، قُلْتُ لَجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: أَلْفًا وَأَرْبَع مِائَةٍ.

صحيح: رواه البخاري (٥٦٣٩).

٩٠٠٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: عَطِشَ النَّاسُ يَوْمَ الْحَدَيْبِيَّةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ يَدَيْهِ رَكْوَةٌ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا، ثُمَّ أَقْبَلَ النَّاسُ نَحْوَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَا لَكُمْ؟ ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ

عِنْدَنَا مَاءٌ نَتَوَضَّأُ بِهِ، وَلَا نَشْرَبُ إِلَّا مَا فِي رَكْوَتِكَ. قَالَ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فِي الرَّكْوَةِ، فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْوَرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ كَأَمْثَالِ الْعُمُومِ، قَالَ: فَشَرِبْنَا وَتَوَضَّأْنَا. فَقُلْتُ لَجَابِرٍ: كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ؟ قَالَ: "لَوْ كُنَّا مِائَةَ أَلْفٍ لَكَفَّأْنَا، كُنَّا خَمْسَ عَشْرَةَ مِائَةً."

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٥٢) ومسلم (١٨٥٦: ٧٣).

قوله: "كنا خمس عشر مائة": وجاء في رواية عمرو بن دينار عن جابر "كنا ألفا وأربع مائة" فيجمع بينهما بأنهم كانوا أكثر من ألف وأربعمائة. فمن قال ألفا وخمسة جبر الكسر، ومن قال ألفا وأربعمائة ألغاه. وأما قول عبد الله بن أبي أوفى: "ألفا وثلاثمائة" فيمكن حمله على ما اطلع هو عليه، واطلع غيره على الزيادة، أو العدد الذي ذكره جملة من ابتداء الخروج من المدينة والزائد تلاحقوا بهم، أو العدد الذي ذكره عدد المقاتلة والزيادة أتباع من الخدم والنساء والصبيان الذين لم يبلغوا الحلم.

٩٠٠١ - عن قتادة: قلت لسعيد بن المسيب: بلغني أن جابر بن عبد الله كان يقول: كانوا

أربع عشرة مائة، فقال لي سعيد: حدثني جابر كانوا خمس عشرة مائة الذين بايعوا النبي ﷺ. صحيح: رواه البخاري (٤١٥٣).

٩٠٠٢ - عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كان أصحاب الشجرة ألفا وثلاثمائة، وكانت أسلم

ثمن المهاجرين.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٥٥) ومسلم (١٨٥٧: ٧٥).

٩٠٠٣ - عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالوا: خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية يريد

زيارة البيت لا يريد قتالاً. وساق معه الهدي سبعين بدنة، وكان الناس سبع مائة رجل. فكانت كل بدنة عن عشرة.

حسن: رواه أحمد (١٨٩١٠).

والراجع من هذا العدد قول جابر ألف وخمس مائة لأنه الحكم للأكثر، ومن قال أقل من ذلك فهو

يحمل على اطلاعه وحسابه فإنه قد وقع منه الخطأ في عددهم لتفرقهم في الأماكن المختلفة.

١٨ - باب لم يرد النبي ﷺ من جاء مسلماً قبل الصلح

٩٠٠٤ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: خَرَجَ عَبْدَانُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَعْنِي يَوْمَ الْحَدَيْبِيَّةِ -

قَبْلَ الصُّلْحِ فَكَتَبَ إِلَيْهِ مَوَالِيَهُمْ فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ مَا خَرَجُوا إِلَيْكَ رَغْبَةً فِي دِينِكَ، وَإِنَّمَا خَرَجُوا

هَرَبًا مِنَ الرَّقِّ، فَقَالَ نَاسٌ: صَدَقُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ، رُدُّهُمْ إِلَيْهِمْ. فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: « مَا

أَرَاكُمْ تَنْتَهُونَ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ حَتَّى يَبْعَثَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مَنْ يَضْرِبُ رِقَابَكُمْ عَلَى هَذَا » وَأَبَى أَنْ يَرُدَّهُمْ

وَقَالَ: « هُمْ عَتَقَاءُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ».

حسن: رواه أبو داود (٢٧٠٠) وابن الجارود (١٠٩٣) والحاكم (١٢٥/٢).

١٩- باب محاولة اغتيال النبي ﷺ يوم الحديبية

٩٠٠٥ - عن أنس أن ثمانين رجلا من أهل مكة هبطوا على رسول الله ﷺ من جبل النعيم متسلحين يريدون غرة النبي ﷺ وأصحابه، فأخذهم سلما فاستحياهم فأنزل الله عز وجل: ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفتح: ٢٤].

صحيح: رواه مسلم (١٨٠٨). ورواه أحمد (١٢٢٢٧) وزاد في أوله: لما كان يوم الحديبية.

٩٠٠٦ - عن عبد الله بن مفضل المزني، قَالَ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَدَيْبِيَّةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْقُرْآنِ، وَكَانَ يَقَعُ مِنْ أَغْصَانِ تِلْكَ الشَّجَرَةِ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَسُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِعَلِيِّؑ: « اكْتُبْ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ » فَأَخَذَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بِيَدِهِ، فَقَالَ: مَا نَعْرِفُ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ اكْتُبْ فِي قَضِيَّتِنَا مَا نَعْرِفُ، قَالَ: « اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ » فَكُتِبَ هَذَا مَا صَلَّحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَهْلَ مَكَّةَ فَأَمْسَكَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو بِيَدِهِ، وَقَالَ: لَقَدْ ظَلَمْنَاكَ إِنْ كُنْتَ رَسُولَهُ، اكْتُبْ فِي قَضِيَّتِنَا مَا نَعْرِفُ. فَقَالَ: « اكْتُبْ هَذَا مَا صَلَّحَ عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ » فَكُتِبَ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ خَرَجَ عَلَيْنَا ثَلَاثُونَ شَابًا عَلَيْهِمُ السَّلَاحُ، فَتَارُوا فِي وُجُوهِنَا، فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِأَبْصَارِهِمْ، فَقَدِمْنَا إِلَيْهِمْ، فَأَخَذْنَاهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « هَلْ جِئْتُمْ فِي عَهْدِ أَحَدٍ أَوْ هَلْ جَعَلْ لَكُمْ أَحَدٌ أَمَانًا؟ » فَقَالُوا: لَا، فَخَلَّى سَبِيلَهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴾ [الفتح: ٢٤].

حسن: رواه الإمام أحمد (١٦٨٠٠).

٢٠- باب الصلح بين النبي ﷺ وبين سهيل بن عمرو يوم الحديبية، وذكر

الأحداث التي وقعت بعد الصلح

٩٠٠٧ - عن البراء بن عازب قال: لما صلح رسول الله ﷺ أهل الحديبية، كتب علي بن أبي طالب بينهم كتابا، فكتب محمد رسول الله، فقال المشركون: لا تكتب محمد رسول الله، لو كنت رسولا لم نقاتلك، فقال لعلي: « امحه »، فقال علي: ما أنا بالذي أمحاه، فمحا رسول الله ﷺ بيده،

وصالحهم على أن يدخل هو وأصحابه ثلاثة أيام، ولا يدخلوها إلا بجلبان السلاح، فسألوه ما جلبان السلاح؟ فقال: القراب بما فيه.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٩٨)، ومسلم (١٧٨٣: ٩٠).

٩٠٠٨ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ خرج معتمرا، فحال كفار قريش بينه وبين البيت، فنحر هديه، وحلق رأسه بالحديبية، وقاضاهم على أن يعتمر العام المقبل، ولا يحمل سلاحا عليهم إلا سيوفًا، ولا يقيم بها إلا ما أحبوا، فاعتمر من العام المقبل، فدخلها كما كان صالحهم، فلما أقام بها ثلاثا، أمره أن يخرج فخرج.

صحيح: رواه البخاري (٢٧٠١).

٩٠٠٩ - عن عروة بن الزبير، أنه سمع مروان، والمسور بن مخرمة، رضي الله عنهما يخبران عن أصحاب رسول الله ﷺ قال: لما كاتب سهيل بن عمرو يومئذ، كان فيما اشترط سهيل بن عمرو على النبي ﷺ أنه لا يأتيك منا أحد وإن كان على دينك إلا ردته إلينا، وخليت بيننا وبينه. فكره المؤمنون ذلك، وامتنعوا منه، وأبى سهيل إلا ذلك، فكاتبه النبي ﷺ على ذلك، فرد يومئذ أبا جندل على أبيه سهيل بن عمرو، ولم يأت به أحد من الرجال إلا رده في تلك المدة، وإن كان مسلما، وجاء المؤمنات مهاجرات، وكانت أم كلثوم بنت عتبة بن أبي معيط ممن خرج إلى رسول الله ﷺ يومئذ وهي عاتق، فجاء أهلها يسألون النبي ﷺ أن يرجعها إليهم، فلم يرجعها إليهم لما أنزل الله فيهن: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ﴾ إلى قوله ﴿وَلَا هُمْ يُجَلُونَ لَهُنَّ﴾ [المتحنة: ١٠]

صحيح: رواه البخاري (٢٧١١، ٢٧١٢).

لم يرده النبي ﷺ النساء المهاجرات لأن الصلح الذي تم بينه وبين سهيل بن عمرو لم يدخل فيه النساء لأن من نص الصلح: "ولم يأت أحد من رجال إلا رده في تلك المدة وإن كان مسلما".

٩٠١٠ - عن المسور بن مخرمة، ومروان، يُصدّق كل واحد منهما حديث صاحبه قال: خرج

رسول الله ﷺ زمن الحديبية، حتى إذا كانوا ببعض الطريق، قال النبي ﷺ: «إن خالد بن الوليد بالغميم، في خيل لقريش طليعة، فخذوا ذات اليمين». فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقرعة الجيش، فانطلق يركض نذيرا لقريش، وسار النبي ﷺ حتى إذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها، بركت به راحلته، فقال الناس: حل حل، فألحت، فقالوا: خلأت القصواء، فقال النبي ﷺ: «ما خلأت القصواء، وما ذاك لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل». ثم قال: «والذي نفسي بيده، لا

بنفسه بين أظهر المسلمين، فقال سهيل: هذا يا محمد أول ما أقاضيك عليه أن تردده إلي، فقال النبي ﷺ: «إنا لم نقض الكتاب بعد». قال: فوالله إذا لم أصالحك على شيء أبدا، قال النبي ﷺ: «فأجزه لي». قال: ما أنا بمجيزه لك، قال: «بلى فافعل». قال: ما أنا بفاعل، قال مكرز: بل قد أجزناه لك، قال أبو جندل: أي معشر المسلمين، أرد إلى المشركين وقد جثت مسلما، ألا ترون ما قد لقبتم؟ وكان قد عذب عذابا شديدا في الله. قال: فقال عمر بن الخطاب: فأتيت نبي الله ﷺ فقلت: ألسنت نبي الله حقا؟ قال: «بلى». قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: «بلى». قلت: فلم نعطي الدنيا في ديننا إذا؟ قال: «إني رسول الله، ولست أعصيه، وهو ناصرني». قلت: أوليس كنت تحدثنا أنا سنأتي البيت فنطوف به؟ قال: «بلى، فأخبرت أنك أنا تأتيه العام؟». قال: قلت: لا، قال: «فإنك آتية ومطوف به». قال: فأتيت أبا بكر فقلت: يا أبا بكر، أليس هذا نبي الله حقا؟، قال بلى، قلت: ألسنا على الحق وعدونا على الباطل؟ قال: بلى، قلت: فلم نعطي الدنيا في ديننا إذا؟ قال: أيها الرجل، إنه لرسول الله ﷺ، وليس يعصي ربه، وهو ناصره، فاستمسك بفرزه، فوالله إنه على الحق قلت: أليس كان يحدثنا أنا سنأتي البيت ونطوف به؟ قال: بلى، فأخبرك أنك تأتيه العام؟ قلت: لا، قال: فإنك آتية ومطوف به. قال الزهري: قال عمر: فعملت لذلك أعمالا، قال: فلما فرغ من قضية الكتاب، قال رسول الله ﷺ لأصحابه: «قوموا فانحروا ثم احلقوا». قال: فوالله ما قام منهم رجل حتى قال ذلك ثلاث مرات، فلما لم يقم منهم أحد دخل على أم سلمة، فذكر لها ما لقي من الناس، فقالت أم سلمة: يانبي الله، أتحب ذلك، أخرج لا تكلم أحدا منهم كلمة، حتى تنحر بدنك، وتدعو حالقك فيحلقك. فخرج فلم يكلم أحدا منهم حتى فعل ذلك، نحر بدنه، ودعا حالقه فحلقه، فلما رأوا ذلك قاموا فنحروا وجعل بعضهم يحلق بعضا، حتى كاد بعضهم يقتل غما، ثم جاءه نسوة مؤمنات، فأنزل الله تعالى:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا جَاءَهُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ ۗ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۗ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَءَاوَهُنَّ مَآ أَنفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أَجْرَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكُوفِرِ ۗ﴾ [المتحنة: ١٠]. فطلق عمر يومئذ امرأتين، كانتا له في الشرك، فتزوج إحداهما معاوية بن أبي سفيان، والأخرى صفوان بن أمية، ثم رجع النبي ﷺ إلى المدينة فجاءه أبو بصير، رجل من قريش وهو مسلم، فأرسلوا في طلبه رجلين، فقالوا: العهد الذي جعلت لنا، فدفعه إلى الرجلين، فخرجا به حتى إذا بلغا ذا الحليفة، فنزلوا يأكلون من تمر لهم، فقال أبو بصير لأحد الرجلين: والله إني لأرى سيفك هذا يا فلان جيدا، فاستله الآخر، فقال: أجل، والله إنه لجيد،

رسول الله، هذه قريش قد سمعت بمسيرك فخرجت معها العوذ المطافيل، قد لبست جلود النمرور، يعاهدون الله ألا تدخلها عليهم عنوة أبدا، وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدموه إلى كراع الغميم، فقال رسول الله ﷺ: « يا ويح قريش! لقد أكلتهم الحرب، ماذا عليهم لو خلوا بيني وبين سائر الناس؟ فإن أصابوني كان الذي أرادوا، وإن أظهرني الله عليهم دخلوا في الإسلام وهم وافرون، وإن لم يفعلوا قاتلوا وبهم قوة، فماذا تظن قريش؟ فوالله لا أزال أجاهدكم على الذي بعثني الله به حتى يظهرني الله أو تنفرد هذه السالفة ». ثم أمر الناس فسلكوا ذات اليمين بين ظهري الحمض على طريق تخرجه على ثنية المرار والحديبية من أسفل مكة. قال: فسلك بالجيش تلك الطريق، فلما رأت خيل قريش قفرة الجيش قد خالفوا عن طريقهم، ركضوا راجعين إلى قريش، فخرج رسول الله ﷺ حتى إذا سلك ثنية المرار، بركت ناقته، فقال الناس: خلأت. فقال رسول الله ﷺ: « ما خلأت، وما هو لها بخلق، ولكن حبسها حابس الفيل عن مكة، والله لا تدعوني قريش اليوم إلى خطة يسألوني فيها صلة الرحم، إلا أعطيتهم إياها » ثم قال للناس: « انزلوا ». فقالوا: يا رسول الله، ما بالوادي من ماء ينزل عليه الناس. فأخرج رسول الله ﷺ سهما من كنانته فأعطاه رجلا من أصحابه، فنزل في قلب من تلك القلب، فغرز فيه فجاش الماء حتى ضرب الناس عنه بعطن. فلما اطمأن رسول الله ﷺ إذا بديل بن ورقاء في رجال من خزاعة، فقال لهم كقوله لبسر بن سفيان، فرجعوا إلى قريش فقالوا: يا معشر قريش، إنكم تعجلون على محمد، وإن محمدا لم يأت لقتال، إنما جاء زائرا لهذا البيت معظما لحقه، فاتمهموم.

قال محمد بن إسحاق: قال الزهري: وكانت خزاعة في عيبة رسول الله ﷺ مشركها ومسلمها، لا يخفون على رسول الله ﷺ شيئا كان بمكة، فقالوا: وإن كان إنما جاء لذلك فوالله لا يدخلها أبدا علينا عنوة، ولا تتحدث بذلك العرب. ثم بعثوا إليه مكرز بن حفص، أحد بني عامر بن لؤي، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: « هذا رجل غادر ». فلما انتهى إلى رسول الله ﷺ كلمه رسول الله ﷺ بنحو ما كلم به أصحابه، ثم رجع إلى قريش فأخبرهم بما قال له رسول الله ﷺ.

قال: فبعثوا إليه الحليس بن علقمة الكناني، وهو يومئذ سيد الأحابيش، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: « هذا من قوم يتأهلون، فابعثوا الهدى في وجهه »، فبعثوا الهدى، فلما رأى الهدى يسيل عليه من عرض الوادي في قلائده قد أكل أوتاره من طول الحبس عن محله رجع ولم يصل إلى رسول الله ﷺ إعظاما لما رأى، فقال: يا معشر قريش، قد رأيت ما لا يحل صده، الهدى في قلائده قد أكل أوباره من طول الحبس عن محله. قالوا: اجلس، إنما أنت أعرابي لا علم لك. فبعثوا إليه عروة بن مسعود

التعنيف وسوء اللفظ، وقد عرفتم أنكم والد وأني ولد، وقد سمعت بالذي نابكم، فجمعت من اطاعني من قومي، ثم جئت حتى آسيتكم بنفسي. قالوا: صدقت ما أنت عندنا بمنهم. فخرج حتى أتى رسول الله ﷺ فجلس بين يديه، فقال: يا محمد جمعت أوباش الناس، ثم جئت بهم ليضنتك لتفضها، إنها قريش قد خرجت معها العوذ المطافيل، قد لبسوا جلود النمر، يعاهدون الله ألا تدخلها عليهم عنوة أبدا، وأيم الله لكأني بهؤلاء قد انكشفوا عنك غدا. قال: وأبو بكر قاعد خلف رسول الله ﷺ فقال: امصص بظر اللات! أنحن ننكشف عنه؟! قال: من هذا يا محمد؟ قال: « هذا ابن أبي قحافة ». قال: أما والله لولا يد كانت لك عندي لكافأتك بها، ولكن هذه بها. ثم تناول لحية رسول الله ﷺ والمغيرة بن شعبة واقف على رأس رسول الله ﷺ في الحديد، قال: ففرع يده. ثم قال: أمسك يدك عن لحية رسول الله ﷺ قبل - والله - لا تصل إليك. قال: ويحك! ما أفضك وأغلظك! فتبسم رسول الله ﷺ. قال: من هذا يا محمد؟ قال ﷺ: « هذا ابن أخيك المغيرة بن شعبة » قال: أغدر، وهل غسلت سواتك إلا بالأمس؟! قال: فكلمه رسول الله ﷺ بمثل ما كلم به أصحابه، وأخبره أنه لم يأت يريد حربا. قال: فقام من عند رسول الله ﷺ وقد رأى ما يصنع به أصحابه، لا يتوضأ وضوءا إلا ابتدروه، ولا ييصق بصاقا إلا ابتدروه، ولا يسقط من شعره شيء إلا أخذوه. فرجع إلى قريش فقال: يا معشر قريش، إنى جئت كسرى في ملكه، وجئت قيصر والنجاشي في ملكهما، والله ما رأيت ملكا قط مثل محمد في أصحابه، ولقد رأيت قوما لا يسلمونه لشيء أبدا، فرؤوا رأيكم.

قال: وقد كان رسول الله ﷺ قبل ذلك قد بعث خراش بن أمية الخزاعي إلى مكة، وحمله على جبل له يقال له: "الثعلب" فلما دخل مكة عقرت به قريش، وأرادوا قتل خراش، فمنعتهم الأحابيش، حتى أتى رسول الله ﷺ فدعا عمر ليعثه إلى مكة، فقال: يا رسول الله، إنى أخاف قريشا على نفسي، وليس بها من بني عدي أحد يمنعني، وقد عرفت قريش عداوتي إياها وغلظتي عليها، ولكن أدلك على رجل هو أعز مني: عثمان بن عفان. قال: فدعاه رسول الله ﷺ فبعثه إلى قريش يخبرهم أنه لم يأت لحرب أحد، وإنما جاء زائرا لهذا البيت، معظما لحرمة. فخرج عثمان حتى أتى مكة، فلقيه أبان بن سعيدي العاص، فنزل عن دابته وحمله بين يديه وردف خلفه، وأجاره حتى بلغ رسالة رسول الله ﷺ فانطلق عثمان حتى أتى أبا سفيان وعظماء قريش، فبلغهم عن رسول الله ﷺ ما أرسله به، فقالوا لعثمان: إن شئت أن تطوف بالبيت فطف به، فقال: ما كنت لأفعل حتى يطوف به رسول الله ﷺ قال:

واحتبسته قريش عندها، قال: وبلغ رسول الله ﷺ أن عثمان قد قتل.

قال محمد: فحدثني الزهري: أن قريشا بعثوا سهيل بن عمرو، أحد بني عامر بن لؤي، وقالوا: انت محمدا فصالحه ولا يكون في صلحه إلا أن يرجع عنا عامه هذا، فوالله لا تتحدث العرب أنه دخلها علينا عنوة أبدا. فاتاه سهيل بن عمرو فلما رآه النبي ﷺ قال: « قد أراد القوم الصلح حين بعثوا هذا الرجل ». فلما انتهى إلى رسول الله ﷺ تكلموا وأطالا الكلام، وتراجعا حتى جرى بينهما الصلح، فلما التأم الأمر ولم يبق إلا الكتاب، وثب عمر بن الخطاب فأتى أبا بكر فقال: يا أبا بكر، أو ليس برسول الله؟ أو لسنا بالمسلمين؟ أو ليسوا بالمشركين؟ قال: بلى. قال: فعلام نعطي الذلة في ديننا؟ فقال أبو بكر: يا عمر، الزم غرزه حيث كان، فإني أشهد أنه رسول الله. قال عمر: وأنا أشهد. ثم أتى رسول الله فقال: يا رسول الله، أو لسنا بالمسلمين أو ليسوا بالمشركين؟ قال: « بلى » قال: فعلام نعطي الذلة في ديننا؟ فقال: « أنا عبد الله ورسوله، لن أخالف أمره ولن يضيعني ». ثم قال عمر: ما زلت أصوم وأصلي وأتصدق وأعتق من الذي صنعت مخافة كلامي الذي تكلمت به يومئذ حتى رجوت أن يكون خيرا.

قال: ودعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب فقال: اكتب: « بسم الله الرحمن الرحيم ». فقال سهيل بن عمرو: لا أعرف هذا، ولكن اكتب: باسمك اللهم، فقال رسول الله: « اكتب باسمك اللهم. هذا ما صالح عليه محمد رسول الله سهيل بن عمرو », فقال: لو شهدت أنك رسول الله لم أقاتلك، ولكن اكتب: هذا ما اصطلاح عليه محمد بن عبد الله وسهيل بن عمرو، على وضع الحرب عشر سنين، يأمن فيهن الناس، ويكف بعضهم عن بعض، على أنه من أتى رسول الله من أصحابه بغير إذن وليه، رده عليهم، ومن أتى قريشا ممن مع رسول الله ﷺ لم يردوه عليه، وأن بيننا عيبه مكشوفة، وأنه لا إسلال ولا إغلال، وكان في شرطهم حين كتبوا الكتاب: أنه من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل فيه، فتواثبت خزاعة فقالوا: نحن في عقد رسول الله وعهده، وتواثبت بنو بكر فقالوا: نحن في عقد قريش وعهدهم، وأنت ترجع عنا عامنا هذا فلا تدخل علينا مكة، وأنه إذا كان عام قابل خرجنا عنك فتدخلها بأصحابك، وأتمت فيهم ثلاثا معك سلاح الراكب لا تدخلها بغير السيوف في القرب، فبينما رسول الله ﷺ يكتب الكتاب، إذا جاءه أبو جندل بن سهيل بن عمرو في الحديد قد انفلت إلى رسول الله ﷺ قال: وقد كان أصحاب رسول الله خرجوا وهم لا يشكون في الفتح، لرؤيا رآها رسول الله ﷺ فلما رأوا ما رأوا من

الصلح والرجوع، وما تحمل رسول الله ﷺ على نفسه، دخل الناس من ذلك أمر عظيم، حتى كادوا أن يهلكوا. فلما رأى سهيل أبا جندل قام إليه فضرب وجهه وقال: يا محمد، قد لجت القضية بيني وبينك قبل أن يأتيك هذا. قال: « صدقت ». فقام إليه فأخذ بتلابيه. قال: وصرخ أبو جندل بأعلى صوته: يا معشر المسلمين، أتردونني إلى أهل الشرك فيفتنونني في ديني؟ قال: فزاد الناس شرا إلى ما بهم، فقال رسول الله ﷺ: « يا أبا جندل، اصبر واحتسب، فإن الله جاعل لك ولن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا، إنا قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحا فأعطيناهم على ذلك وأعطونا عليه عهدا، وإنا لن نغدر بهم ».

قال: فوثب إليه عمر بن الخطاب فجعل يمشي مع أبي جندل إلى جنبه وهو يقول: اصبر أبا جندل، فإننا هم المشركون، وإنما دم أحدهم دم كلب، قال: ويدي قائم السيف منه، قال: يقول: رجوت أن يأخذ السيف فيضرب به أباه قال: فضن الرجل بأبيه. قال: ونفذت القضية، فلما فرغا من الكتاب، وكان رسول الله ﷺ يصلي في الحرم، وهو مضطرب في الحل، قال: فقام رسول الله ﷺ فقال: « يا أيها الناس، انحروا واحلقوا ». قال: فما قام أحد. قال: ثم عاد بمثلها، فما قام رجل حتى عاد ﷺ بمثلها، فما قام رجل. فرجع رسول الله ﷺ فدخل على أم سلمة فقال: « يا أم سلمة ما شأن الناس؟ » قالت: يا رسول الله، قد دخلهم ما رأيت، فلا تكلمن منهم إنسانا، واعمد إلى هديك حيث كان فانحروه واحلق، فلو قد فعلت ذلك فعل الناس ذلك. فخرج رسول الله ﷺ لا يكلم أحدا حتى أتى هديه فنحره، ثم جلس فحلق، قال: فقام الناس ينحرون ويحلقون. قال: حتى إذا كان بين مكة والمدينة في وسط الطريق فنزلت سورة الفتح.

حسن: رواه الإمام أحمد (١٨٩١٠) وابن هشام في سيرته (٣٠٨/٢). لكن في بعض فقرات حديث ابن إسحاق نظر، منها قوله: "وكان الناس سبع مائة"، كما سبق بيانه قريبا.

٩٠١٢ - عن المغيرة بن شعبة أنه كان قائماً على رأس رسول الله ﷺ بالسيف وهو ملثم وعنده عروة قال: فجعل عروة يتناول لحية النبي ﷺ ويحدثه قال: فقال المغيرة لعروة: لتكفن يدك عن لحيته أو لا ترجع إليك قال: فقال عروة: من هذا؟ قال: هذا ابن أخيك المغيرة بن شعبة، فقال عروة: يا غدر ما غسلت رأسك من غدرتك بعد.

صحيح: رواه أبو بكر بن أبي شيبة كما في المطالب (٢١١٦) وصححه ابن حبان (٤٥٨٣)، واللفظ لابن حبان.

٩٠١٣ - عن سلمة بن الأكوع قال: قدمنا الحديبية مع رسول الله ﷺ ونحن أربع عشرة مائة. وعليها خمسون شاة لا ترويهما. قال: فقعد رسول الله ﷺ على جبا الركبة. فإما دعا وإما بصق فيها.

قال: فجاشت. فسقينا واستقينا. قال: ثم إن رسول الله ﷺ دعانا للبيعة في أصل الشجرة. قال: فبايعته أول الناس. ثم بايع وبايع. حتى إذا كان في وسط من الناس قال: « يا سلمة! » قال: قلت: قد بايعتكم. يا رسول الله! في أول الناس. قال: « وأيضا » قال: ورآني رسول الله ﷺ عزلا - يعني ليس معه سلاح - قال: فأعطاني رسول الله ﷺ حجة أو درقة. ثم بايع. حتى إذا كان في آخر الناس قال: « ألا تبايعني يا سلمة؟ » قال: قلت: قد بايعتكم. يا رسول الله! في أول الناس وفي أوسط الناس. قال: « وأيضا » قال: فبايعته الثالثة. ثم قال لي: « يا سلمة! أين حجفتك أو درقتك التي أعطيتك؟ » قال: قلت: يا رسول الله! لقيني عمي عامر عزلا. فأعطيته إياها. قال: فضحك رسول الله ﷺ وقال: « إنك كالذي قال الأول: اللهم أبغني حبيبا هو أحب إلي من نفسي ». ثم إن المشركين راسلونا الصلح. حتى مشى بعضنا في بعض. واصطلحنا. قال: وكنت تبعا لطلحة بن عبيدالله. أسقي فرسه، وأحسسه، وأخدمه. وأكل من طعامه. وتركت أهلي ومالي، مهاجرا إلى الله ورسوله ﷺ. قال: فلما اصطلحنا نحن وأهل مكة، واختلط بعضنا ببعض، أتيت شجرة فكسحت شوكةا. فاضطجعت في أصلها. قال: فأتاني أربعة من المشركين من أهل مكة. فجعلوا يقعون في رسول الله ﷺ فأبغضتهم. فتحولت إلى شجرة أخرى. وعلقوا سلاحهم. واضطجعوا. فبينما هم كذلك إذ نادى مناد من أسفل الوادي: يا للمهاجرين! قُتِلَ ابنُ رُئيمٍ. قال: فاخرطت سيفي. ثم شددت على أولئك الأربعة وهم رقود. فأخذت سلاحهم. فجعلته ضغثا في يدي. قال: ثم قلت: والذي كرم وجه محمد! لا يرفع أحد منكم رأسه إلا ضربت الذي فيه عيناه. قال: ثم جئت بهم أسوقهم إلى رسول الله ﷺ. قال: وجاء عمي عامر برجلٍ من العَبَلات يقال له مِكرِز. يقوده إلى رسول الله ﷺ على فرس مجفف. في سبعين من المشركين. فنظر إليهم رسول الله ﷺ فقال: « دعوهم. يكن لهم بدءُ الفجورِ وثناهُ » فعفا عنهم رسول الله ﷺ. وأنزل الله: ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ [الفتح: ٢٤] الآية كلها. قال: ثم خرجنا راجعين إلى المدينة. فنزلنا منزلا. بيننا وبين بني لحيان جبل. وهم المشركون. فاستغفر رسول الله ﷺ لمن رَقِيَ هذا الجبل الليلة. كأنه طليعة للنبي ﷺ وأصحابه. قال سلمة: فرقت تلك الليلة مرتين أو ثلاثا. ثم قدمنا المدينة. فبعث رسول الله ﷺ بظهره مع رباح غلام رسول الله ﷺ. وأنا معه. وخرجت معه بفرس طلحة. أُندبُهُ مع الظهر. فلما أصبحنا إذا عبدالرحمن الفزاري قد أغار على ظهر رسول الله ﷺ. فاستاقه أجمع. وقتل راعيه. قال: فقلت: يا رباح! خذ هذا الفرس فأبلغه طلحة بن عبيدالله. وأخبر رسول الله ﷺ أن المشركين قد أغاروا على

سرحه. قال: ثم قمت على أكمة فاستقبلت المدينة. فناديت ثلاثا: يا صباحاه! ثم خرجت في آثار القوم أرميهم بالنبل. وأرتجز. أقول:

أنا ابن الأكوع * واليوم يوم الرضع.

فألحق رجلا منهم. فأصك سهما في رحله. حتى خلص نصل السهم إلى كتفه. قال: قلت: خذها.

وأنا ابن الأكوع * واليوم يوم الرضع.

قال: فوالله! ما زلت أرميهم وأعقر بهم. فإذا رجعت إلي فارس أتيت شجرة فجلست في أصلها.

ثم رميته. فعقرت به. حتى إذا تضايق الجبل فدخلوا في تضايقه، علوت الجبل. فجعلت أرميهم بالحجارة. قال: فما زلت كذلك أتبعهم حتى ما خلق الله من بعير من ظهر رسول الله ﷺ إلا خلفته

وراء ظهري. وخلوا بيني وبينه. ثم اتَّبَعْتُهُمْ أرميهم. حتى ألقوا أكثر من ثلاثين بُردة وثلاثين رحا. يستخفون. ولا يطرحون شيئا إلا جعلت عليه آراما من الحجارة. يعرفها رسول الله ﷺ وأصحابه.

حتى إذا أتوا متضايقا من ثنية فإذا هم قد أتاهم فلان بن بدر الفزاري. فجلسوا يتضحون « يعني

يتغدون ». وجلست على رأس قرن. قال الفزاري: ما هذا الذي أرى؟ قالوا: لَقِينَا مِنْ هَذَا الْبَرْحِ.

والله! ما فارقنا منذ غلس. يرمينا حتى انتزع كل شيء في أيدينا. قال: فليقم إليه نفر منكم، أربعة.

قال: فصعد إلي منهم أربعة في الجبل. قال: فلما أمكنوني من الكلام قال: قلت: هل تعرفوني؟ قالوا:

لا. ومن أنت؟ قال: قلت: أنا سلمة بن الأكوع. والذي كرم وجه محمد ﷺ! لا أطلب رجلا منكم إلا

أدركته. ولا يطلبني رجل منكم فيدركني. قال: أحدهم: أنا أظن. قال: فرجعوا. فما برحت مكاني

حتى رأيت فوارس رسول الله ﷺ يتخللون الشجر. قال: فإذا أولهم الأخرم الأسدي. على أثره أبو قتادة الأنصاري. وعلى أثره المقداد بن الأسود الكندي. قال: فأخذت بعنان الأخرم. قال: فولوا

مدبرين. قلت: يا أخرم! احذرهم. لا يقتطعوك حتى يلحق رسول الله ﷺ وأصحابه. قال: يا سلمة!

إن كنت تؤمن بالله واليوم الآخر، وتعلم أن الجنة حق والنار حق، فلا تحل بيني وبين الشهادة. قال:

فخليته. فالتقى هو وعبدالرحمن. قال: فعقر بعبدالرحمن فرسه. وطعنه عبدالرحمن فقتله. وتحول على

فرسه. ولحق أبو قتادة، فارس رسول الله ﷺ بعبدالرحمن. فطعنه فقتله. فوالذي كرم وجه محمد ﷺ!

اتبعتهم أعدو على رجلي. حتى ما أرى ورائي، من أصحاب محمد ﷺ ولا غبارهم شيئا. حتى يعدلوا

قبل غروب الشمس إلى شعب فيه ماء. يقال: له ذا قرد. ليشربوا منه وهم عطاش. قال: فنظروا إلي

أعدو وراءهم. فخليتهم عنه « يعني أجليتهم عنه » فما ذاقوا منه قطرة. قال: ويخرجون فيشتدون في

ثنية. قال: فأعدوا فألحق رجلا منهم. فأصكه بسهم في نغض كتفه. قال: قلت:

خذها وأنا ابن الأكوع. واليوم يوم الرضع.

قال: يا ثكلته أمه! أكوِّعُه بُكْرَةً؟ قال: قلت: نعم. يا عدو نفسه! أكوِّعُكَ بُكْرَةً. قال: وأردوا

فرسين على ثنية. قال: فجئت بهما أسوقهما إلى رسول الله ﷺ. قال: ولحقني عامر بسطيحة فيها مذقة

من لبن. وسطيحة فيها ماء. فتوضأت وشربت. ثم أتيت رسول الله ﷺ وهو على الماء الذي حلائمهم

عنه. فإذا رسول الله ﷺ قد أخذ تلك الإبل. وكل شيء استنقذته من المشركين. وكل رمح وبردة. وإذا

بلال نحر ناقة من الإبل الذي استنقذت من القوم. وإذا هو يشوي لرسول الله ﷺ من كبدها وسنامها.

قال: قلت: يا رسول الله! خلني فانتخب من القوم مائة رجل. فأتبع القوم فلا يبقى منهم مخبر إلا

قتلته. قال: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه في ضوء النار. فقال: «يا سلمة! أترأى كنت

فاعلا؟» قلت: نعم. والذي أكرمك! فقال: «إنهم الآن ليقرون في أرض غطفان» قال: فجاء رجل

من غطفان. فقال: نحر لهم جزورا. فلما كشفوا جلودها رأوا غبارا. فقالوا: أتاكم القوم. فخرجوا

هاربين. فلما أصبحنا قال رسول الله ﷺ: «كان خير فرساننا اليوم أبو قتادة. وخير رجالتنا سلمة»

قال: ثم أعطاني رسول الله ﷺ سهمين: سهم الفارس وسهم الراجل. فجمعهما لي جميعا. ثم أردفني

رسول الله ﷺ وراءه على العضباء. راجعين إلى المدينة. قال: فبينما نحن نسير. قال: وكان رجل من

الأنصار لا يسبق شدا، قال: فجعل يقول: ألا مسابق إلى المدينة؟ هل من مسابق؟ فجعل يعيد ذلك.

قال: فلما سمعت كلامه قلت: أما تكرم كريما، ولا تهاب شريفا؟ قال: لا. إلا أن يكون رسول الله ﷺ.

قال: قلت: يا رسول الله! بأبي أنت وأمي! ذرني فلأسابق الرجل. قال: «إن شئت» قال: قلت: أذهب

إليك. وثنيت رجلي فطفرت فعدوت. قال: فربطت عليه شرفا أو شرفين أستبقي نفسي. ثم عدوت

في إثره. فربطت عليه شرفا أو شرفين. ثم إني رفعت حتى ألحقه. قال: فأصكه بين كتفيه. قال: قلت:

قد سبقت. والله! قال: أنا أظن. قال: فسبقته إلى المدينة. قال: فوالله! ما لبثنا إلا ثلاث ليال حتى

خرجنا إلى خيبر مع رسول الله ﷺ. قال: فجعل عمي عامر يرتجز بالقوم:

تالله! لولا الله ما اهتدينا ولا تصدقنا ولا صلينا

ونحن عن فضلك ما استغنينا فثبت الأقدام إن لاقينا

وأنزلن سكينه علينا

فقال رسول الله ﷺ: « من هذا؟ » قال: أنا عامر. قال: « غفر لك ربك » قال: وما استغفر رسول الله ﷺ لإنسان يخلصه إلا استشهد. قال: فنأدى عمر بن الخطاب، وهو على جمل له: يا نبي الله! لولا ما متعتنا بعامر. قال: فلما قدمنا خيبر قال: خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه ويقول:

قد علمت خيبر أني مرحب
شاكي السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلهب

قال: وبرز له عمي عامر، فقال:

قد علمت خيبر أني عامر
شاكي السلاح بطل مغامر

قال: فاختلفا ضربتين. فوقع سيف مرحب في ترس عامر. وذهب عامر يسفل له. فرجع سيفه على نفسه. فقطع أكحله. فكانت فيها نفسه. قال سلمة: فخرجت فإذا نفر من أصحاب النبي ﷺ يقولون: بطل عمل عامر. قتل نفسه. قال: فأتيت النبي ﷺ وأنا أبكي. فقلت: يا رسول الله! بطل عمل عامر؟ قال رسول الله ﷺ: « من قال ذلك؟ » قال: قلت: ناس من أصحابك. قال: « كذب من قال ذلك. بل له أجره مرتين ». ثم أرسلني إلى علي، وهو أرمد. فقال: « لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله، أو يحبه الله ورسوله » قال: فأتيت عليا فجئت به أقوده، وهو أرمد. حتى أتيت به رسول الله ﷺ. فسق في عينيه فبرأ. وأعطاه الراية. وخرج مرحب فقال:

قد علمت خيبر أني مرحب
شاكي السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلهب

فقال علي:

أنا الذي سميتي أمي حيدره
كليث الغابات كرية المنظره

أوفيهم بالصاع كيل السندره

قال: فضرب رأس مرحب فقتله. ثم كان الفتح على يديه.

صحيح: رواه مسلم (١٨٠٧).

٩٠١٤ - عن أنس أن قریشا صالحوا النبي ﷺ. فيهم سهيل بن عمرو. فقال النبي ﷺ لعلي:

« اكتب بسم الله الرحمن الرحيم ». قال سهيل: أما باسم الله، فما ندري ما بسم الله الرحمن الرحيم. ولكن اكتب ما نعرف: باسمك اللهم. فقال: « اكتب من محمد رسول الله » قالوا: لو علمنا أنك

رسول لاتبعناك. ولكن اكتب اسمك واسم أبيك. فقال النبي ﷺ: « اكتب من محمد بن عبدالله » فاشترطوا على النبي ﷺ أن من جاء منكم لم نرده عليكم. ومن جاءكم منا رددتموه علينا. فقالوا: يا رسول الله! أنكتب هذا؟ قال: « نعم. إنه من ذهب منا إليهم، فأبعده الله. ومن جاءنا منهم، سيجعل الله له فرجا ومخرجا ».

صحيح: رواه مسلم (١٧٨٤: ٩٣).

٩٠١٥ - عن عبد الله بن عباس قال: لما خرجت الحرورية اعتزلوا فقلت لهم: إن رسول الله ﷺ يوم الحديبية صالح المشركين فقال لعلي: « اكتب يا علي: هذا ما صالح عليه محمد رسول الله ﷺ » قالوا: لو نعلم أنك رسول الله ما قاتلتنا، فقال رسول الله ﷺ: « امح يا علي، اللهم إنك تعلم أني رسولك، امح يا علي واكتب: هذا ما صالح عليه محمد بن عبد الله » والله لرسول الله خير من علي وقد محاه نفسه، ولم يكن محوه ذلك يمحاه من النبوة، أخرجت من هذه؟ قالوا: نعم.

حسن: رواه أحمد (٣١٨٧).

وخلاصة ما صالح عليه النبي ﷺ مع سهيل بن عمرو ما يلي:

١- وضع الحرب بين المسلمين وقريش عشر سنين، يأمن فيهن الناس ويكف بعضهم عن بعض، وأن بينهم عيبة مكفوفة، فلا إسلال - سرقة - ولا إغلال - خيانة.

٢- من أتى محمداً من قريش بغير إذن وليه رده عليهم، ومن جاء قريشاً ممن مع محمد لم يردوه عليه.

٣- من أحب أن يدخل في عقد محمد وعهده دخل فيه، ومن أحب أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل، فدخلت خزاعة في عهد الرسول، ودخلت بنو بكر في عقد قريش.

٤- أن يرجع النبي ﷺ وأصحابه من غير عمرة هذا العام، فإذا كان العام القابل خرج عنها المشركون، فيدخلها المسلمون ويقيمون بها ثلاثاً ليس معهم من السلاح إلا السيوف في قريها - أغمادها -.

٢١- باب اعتراض بعض الصحابة على صيغة الصلح ثم الرجوع عنه

٩٠١٦ - عن أبي وائل قال: قام سهل بن حنيف يوم صفين فقال: أيها الناس! اتهموا أنفسكم. لقد كنا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية. ولو نرى قتالا لقاتلنا. وذلك في الصلح الذي كان بين رسول الله ﷺ وبين المشركين. فجاء عمر بن الخطاب. فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله! ألسنا على حق وهم على باطل؟ قال: « بلى » قال: أليس قتلنا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: « بلى » قال: فقيم نعطي الدنية في ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: « يا ابن الخطاب! إن رسول الله. ولن يضيعني الله أبداً » قال: فانطلق عمر فلم يصبر متغيظاً. فأتى أبا بكر فقال: يا أبا بكر!

السنا على حق وهم على باطل؟ قال: بلى. قال: أليس قتلانا في الجنة وقتلاهم في النار؟ قال: بلى. قال: فعلام نعطي الدنيا في ديننا، ونرجع ولما يحكم الله بيننا وبينهم؟ فقال: يا ابن الخطاب! إنه رسول الله ولن يضيعه الله أبدا. قال: فنزل القرآن على رسول الله ﷺ بالفتح. فأرسل إلى عمر فأقرأه إياه. فقال: يا رسول الله! أو فتح هو؟ قال: «نعم» فطابت نفسه ورجع. متفق عليه: رواه البخاري (٣١٨٢) ومسلم (١٧٨٥: ٩٤).

٩٠١٧ - عن سهل بن حنيف قال: اتهموا الرأى، فلقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أستطيع أن أزد على رسول الله ﷺ أمره لرددت، والله ورسوله أعلم، وما وضعنا أسيفنا على عواتقنا لأمر يفظعنا إلا أسهلن بنا إلى أمر نعرفه قبل هذا الأمر، ما نسد منها خصما إلا انفجر علينا خصم ما ندرى كيف تأتي له.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٨٩) ومسلم (١٧٨٥: ٩٦).

٩٠١٨ - عن سهل بن حنيف قال وهو بصفين: أيها الناس اتهموا رأيكم والله لقد رأيتني يوم أبي جندل ولو أني أستطيع أن أزد أمر رسول الله ﷺ لرددته، والله ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا إلى أمر قط، إلا أسهلن بنا إلى أمر نعرفه. إلا أمركم هذا.

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٨١) ومسلم (١٧٨٥: ٩٥).

٢٢ - باب رد النبي ﷺ أبا جندل بن سهيل بن عمرو إلى أبيه سهيل

٩٠١٩ - عن عروة بن الزبير، أنه سمع مروان بن الحكم، والمسور بن مخرمة، مجبران خبرا من خبر رسول الله ﷺ في عمرة الحديبية، فكان فيما أخبرني عروة عنهما: أنه لما كاتب رسول الله ﷺ سهيل بن عمرو، يوم الحديبية على قضية المدّة، وكان فيما اشترط سهيل بن عمرو أنه قال: لا يأتيك منا أحد وإن كان على دينك إلا رددته إلينا، وخلصت بيننا وبينه. وأبى سهيل أن يقاضي رسول الله ﷺ إلا على ذلك، فكرة المؤمنون ذلك وامعضوا، فتكلموا فيه، فلما أبى سهيل أن يقاضي رسول الله ﷺ إلا على ذلك، كاتبه رسول الله ﷺ، فرد رسول الله ﷺ أبا جندل بن سهيل يومئذ إلى أبيه سهيل بن عمرو، ولم يأت رسول الله ﷺ أحد من الرجال إلا رده في تلك المدّة، وإن كان مسلما، وجاءت المؤمنات مهاجرات، فكانت أم كلثوم بنت عقبة بن معيط ممن خرج إلى رسول الله ﷺ وهي عاتق، فبجاء أهلها يسألون رسول الله ﷺ أن يرجعها إليهم، حتى أنزل الله تعالى في المؤمنات ما أنزل.

صحيح: رواه البخاري (٤١٨٠، ٤١٨١). (٢٧١١، ٢٧١٢)

قوله: "حتى أنزل الله تعالى في المؤمنات ما أنزل": هو قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مَهْجُرَاتٍ فَاذْكُرُونَهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَأَهُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمْ عَلَيْهِنَّ﴾ [المتحنة: ١٠]

٩٠٢٠ - عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا: فبينما رسول الله ﷺ يكتب الكتاب، إذا جاءه أبو جندل بن سهيل بن عمرو في الحديد قد انفلت إلى رسول الله ﷺ قال: وقد كان أصحاب رسول الله ﷺ خرجوا وهم لا يشكون في الفتح؛ لرؤيا رآها رسول الله ﷺ، فلما رأوا ما رأوا من الصلح والرجوع، وما تحمل رسول الله ﷺ على نفسه، دخل الناس من ذلك أمر عظيم، حتى كادوا أن يهلكوا. فلما رأى سهيل أبا جندل قام إليه فضرب وجهه وقال: يا محمد، قد لجت القضية بيني وبينك قبل أن يأتيك هذا. قال: « صدقت ». فقام إليه فأخذ بتلابيبه. قال: وصرخ أبو جندل بأعلى صوته: يا معشر المسلمين، أتردونني إلى أهل الشرك فيفتنونني في ديني؟ قال: فزاد الناس شرا إلى ما بهم، فقال رسول الله ﷺ: « يا أبا جندل، اصبر واحتسب، فإن الله جاعل لك ولمن معك من المستضعفين فرجا ومخرجا، إنا قد عقدنا بيننا وبين القوم صلحا فأعطيناهم على ذلك وأعطينا عليه عهدا، وإنا لن نغدر بهم ». حسن: رواه أحمد (١٨٩١٠).

٩٠٢١ - عَنِ الْمُسَوِّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ، وَمَرْوَانَ، يُصَدِّقُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا حَدِيثَ صَاحِبِهِ قَالَا: ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ، رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلْبِهِ رَجُلَيْنِ، فَقَالُوا: الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، فَدَفَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى إِذَا بَلَغَا ذَا الْحَلِيفَةِ، فَتَزَلُّوا بِأَكْلُونِ مِنْ تَمْرٍ لَهُمْ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرَ، فَقَالَ: أَجَلٌ، وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ، لَقَدْ جَرَبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَبْتُ بِهِ، ثُمَّ جَرَبْتُ بِهِ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ: أَرْنِي أَنْظُرْ إِلَيْهِ، فَأَمَكَّنَهُ مِنْهُ، فَضْرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ، وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْذُو، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُ: « لَقَدْ رَأَى هَذَا ذَعْرًا ». فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قَتَلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ، فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ: فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهُ ذِمَّتَكَ، قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ، ثُمَّ نَجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « وَيْلَ أُمِّهِ، مَسَعَرُ حَرْبٍ، لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ ». فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرِدُهُ إِلَيْهِمْ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ، قَالَ: وَبِئْسَ مَا جَاءَ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلُ بْنُ سَهِيلٍ، فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عَصَابَةٌ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعَبْرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا هَا، فَقَتَلُوهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ، فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَنَاشِدُهُ بِاللَّهِ وَالرَّحْمِ: لَمَّا أُرْسِلَ: فَمَنْ آتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَيْهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿وَهُوَ

الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴿٢٤﴾ حتى بلغ - ﴿الْحَيْتَةَ حَيْتَةَ الْجَاهِلِيَّةِ﴾ [الفتح: ٢٤] وكانت حمتهم أنهم لم يقرؤا أنه نبي الله، ولم يقرؤا بيسم الله الرحمن الرحيم، وحالوا بينهم وبين البيت.
متفق عليه: رواه البخاري (٢٧٣١).

٢٢- باب نزول سورة الفتح يوم الحديبية والنبي ﷺ عائد إلى المدينة

٩٠٢٢ - عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: ثَكِلَتْكَ أُمَّكَ يَا عُمَرُ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ. قَالَ عُمَرُ فَحَرَّكَتُ بَعِيرِي ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِي قُرْآنٍ، فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَضْرُحُ بِي - قَالَ: فَقُلْتُ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِي قُرْآنٍ. وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ « لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ سُورَةَ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾ [الفتح: ١] »

صحيح: رواه مالك (٩) والبخاري (٤١٧٧). قوله: "نزرت رسول الله ﷺ": أي ألححت.

٩٠٢٣ - عَنْ أَبِي وائِلٍ قَالَ: قَامَ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ يَوْمَ صَفِينِ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ! اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ. لَقَدْ كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحَدِيبِيَّةِ. وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لِقَاتِلَنَا. وَذَلِكَ فِي الصَّلْحِ الَّذِي كَانَ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبَيْنَ الْمُشْرِكِينَ. فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ. فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهَمَّ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: « بَلَى » قَالَ: أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: « بَلَى » قَالَ: فَفِيمَ نَعْطِي الدُّنْيَا فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَمَا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: « يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ. وَلَنْ يَضِيعَنِي اللَّهُ أَبَدًا » قَالَ: فَانْطَلَقَ عُمَرُ فَلَمْ يَصْبِرْ مَتَغِيظًا. فَأَتَى أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ! أَلَسْنَا عَلَى حَقٍّ وَهَمَّ عَلَى بَاطِلٍ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: أَلَيْسَ قِتَالَنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتْلَاهُمْ فِي النَّارِ؟ قَالَ: بَلَى. قَالَ: فَعَلَامَ نَعْطِي الدُّنْيَا فِي دِينِنَا، وَنَرْجِعُ وَمَا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ؟ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ! إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ وَلَنْ يَضِيعَهُ اللَّهُ أَبَدًا. قَالَ: فَنَزَلَ الْقُرْآنُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْفَتْحِ. فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ فَأَقْرَأَهُ إِيَّاهُ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَوْ فَتَحَ هُوَ؟ قَالَ: « نَعَمْ » فَطَابَتْ نَفْسُهُ وَرَجَعَ.

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٨٢) ومسلم (١٧٨٥: ٩٤).

٩٠٢٤ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ [الفتح: ١] قَالَ الْحَدِيثِيُّ. قَالَ أَصْحَابُهُ: هَيْبَتًا مَرِيئًا فَمَا لَنَا؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿ لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ ﴾ [الفتح: ٥] قَالَ شُعْبَةُ: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا كُلِّهِ عَنْ قَتَادَةَ ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ فَقَالَ: أَمَا ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ ﴾ فَعَنْ أَنَسٍ، وَأَمَّا هَيْبَتًا مَرِيئًا فَعَنْ عِكْرِمَةَ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٧٢) ومسلم (١٧٨٦: ٩٧) من وجه آخر أن أنس بن مالك حدثهم قال: لما نزلت: ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ ﴾ - إلى قوله - قَوْزًا عَظِيمًا ﴿ [الفتح: ١ - ٥] مرجعه من الحديثية وهم يخالطون الحزن والكآبة وقد نحر الهدي بالحديبية فقال: « لقد أنزلت علي آية هي أحب إلي من الدنيا جميعا » وكان صلح الحديبية سببا لفتح مكة لأن هذا الصلح لم يستمر أكثر من سبعة أو ثمانية عشر شهرا حيث أعانت قريش حلفاءها بني بكر ضد خزاعة حلفاء المسلمين كما سيأتي في فتح مكة. انظر: "البداية والنهاية" (٥٠٨/٦).

٢٤ - باب غزوة ذات القرد

قال البخاري: وهي الغزوة التي أغاروا على لقاح النبي ﷺ قبل خيبر بثلاث. قلت: وقد قيل غير ذلك. والذي ذكره البخاري هو الأصح.

٩٠٢٥ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ يَقُولُ: خَرَجْتُ قَبْلَ أَنْ يُؤَدَّنَ بِالْأُولَى، وَكَانَتْ لِقَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرَعَى بِذِي قَرْدٍ قَالَ: فَلَقِينِي غَلَامٌ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَالَ: أَخَذْتُ لِقَاحَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: مَنْ أَخَذَهَا؟ قَالَ: غَطْفَانُ. قَالَ: فَصَرَخْتُ ثَلَاثَ صَرَخَاتٍ: يَا صَبَاحَاهُ! قَالَ: فَأَسْمَعْتُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ، ثُمَّ انْدَفَعْتُ عَلَى وَجْهِي حَتَّى أَدْرَكْتُهُمْ وَقَدْ أَخَذُوا يَسْتَقُونَ مِنَ الْمَاءِ، فَجَعَلْتُ أُرْمِيهِمْ بِنَيْلِي، وَكُنْتُ رَامِيًا، وَأَقُولُ:

أَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ * الْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ.

فَأَرْمِجُ حَتَّى اسْتَنْقَذْتُ اللَّقَاحَ مِنْهُمْ، وَاسْتَلَبْتُ مِنْهُمْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً، قَالَ: وَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ وَالنَّاسُ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ! إني قَدْ حَمَيْتُ الْقَوْمَ الْمَاءَ وَهُمْ عِطَاشٌ، فَابْعَثْ إِلَيْهِمُ السَّاعَةَ. فَقَالَ: « يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، مَلَكَتْ فَأَسْحِجْ ». قَالَ: ثُمَّ رَجَعْنَا وَيُرْدِفُنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَتِهِ حَتَّى دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ. متفق عليه: رواه البخاري (٤١٩٤) ومسلم (١٨٠٦: ١٣١).

قوله: "لقاح" واحدة لقحة. وهي ذات اللبن قريبة العهد بالولادة.

وقوله: "قرد" هو ماء على نحو يوم من المدينة مما يلي بلاد غطفان.

جموع ما جاء في غزوة خيبر

١- باب ذكر السنة التي كانت فيها غزوة خيبر وهي السنة السابعة

قال موسى بن عقبة: ولما قدم رسول الله ﷺ المدينة من الحديبية. مكث بها عشرين ليلة، أو قريباً منها، ثم خرج غازياً إلى خيبر، وكان الله عز وجل وعده إياه وهو بالحديبية.

٩٠٢٦- عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة قالوا: انصرف رسول الله ﷺ عام الحديبية، فنزلت عليه سورة الفتح فيما بين مكة والمدينة، فأعطاه الله عز وجل فيها خيبر. ﴿وَعَدَّكَ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُوهَا فَعَجَّلَ لَكُمْ هَذِهِ﴾ [الفتح: ٢٠]. فقدم رسول الله ﷺ ذي الحجة، فأقام بها حتى سار إلى خيبر في المحرم، فنزل رسول الله ﷺ بالرجيع - واد بين خيبر وغطفان - فتخوف أن تدمهم غطفان فبات بها حتى أصبح. فغدا إليه.

حسن: رواه محمد بن إسحاق، والبيهقي في الدلائل (٤/١٩٧).

٩٠٢٧- عن عراك بن مالك الغفاري أن أبا هريرة قدم المدينة في رهط من قومه، والنبي ﷺ بخيبر، وقد استخلف سباع بن عرفطة، على المدينة قال: فانتهيت إليه وهو يقرأ في صلاة الصبح في الركعة الأولى: ﴿كَهَيْعَصَ﴾ [مريم: ١] وفي الثانية: ﴿وَيْلٌ لِّلْمُطَفِّفِينَ﴾ [المطففين: ١] قال: نقلت لنفسي: ويل لفلان إذا اكتال بالوافي وإذا كال كال بالناقص. قال: فلما صلى زودنا شيئاً حتى أتينا خيبر، وقد افتتح النبي ﷺ خيبر، قال: فكلّم المسلمين، فأشركونا في سهامهم.

حسن: رواه أحمد (٨٥٥٢) والبخاري - كشف الأستار (٢٢٨١) وصححه ابن خزيمة (١٠٣٩).

٢- باب خروج النبي ﷺ إلى غزوة خيبر

٩٠٢٨- عن سويد بن النعمان: أنه خرج مع النبي ﷺ عام خيبر، حتى إذا كنا بالصهباء، وهي من أدنى خيبر، صلى العصر، ثم دعا بالأزواد فلم يؤت إلا بالسويق، فأمر به فثري، فأكل وأكلنا، ثم قام إلى المغرب، فمضمض ومضمضنا، ثم صلى ولم يتوضأ.

صحيح: رواه مالك (٥١) والبخاري (٤١٩٥).

٩٠٢٩- عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَبَسْرْنَا لَيْلًا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِعَامِرٍ: يَا عَامِرُ أَلَا تَسْمِعُنَا مِنْ هُنَيْهَاتِكَ؟ وَكَانَ عَامِرٌ رَجُلًا حَدَاءً، فَنَزَلَ يُحَدِّثُ بِالْقَوْمِ يَقُولُ:
اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَاغْفِرْ فِدَاءَ لَكَ مَا اتَّقَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا
وَالْقِسْرَ سَكِينَةً عَلَيْنَا إِنَّا إِذَا صَبَحْنَا بِنَا أَيْنَا
وَبِالصَّبَاحِ عَوَّلُوا عَلَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ هَذَا السَّائِقُ؟ ». قَالُوا: عَامِرُ بْنُ الْأَكْوَعِ. قَالَ: « يَزْحُمُهُ اللَّهُ » قَالَ رَجُلٌ
مِنَ الْقَوْمِ: وَجَبَتْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، لَوْلَا أَمْتَعْتَنَا بِهِ؟ فَاتَيْنَا خَيْبَرَ، فَحَاصَرْنَاهُمْ حَتَّى أَصَابَتْنَا حَمَصَةٌ شَدِيدَةٌ،
ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى فَتَحَهَا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا أَمَسَى النَّاسُ مَسَاءَ الْيَوْمِ الَّذِي فَتَحَتْ عَلَيْهِمْ، أَوْقَدُوا نِيرَانًا كَثِيرَةً،
فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « مَا هَذِهِ النَّيْرَانُ عَلَى أَيِّ شَيْءٍ تُوقِدُونَ؟ » قَالُوا: عَلَى لَحْمٍ. قَالَ: « عَلَى أَيِّ لَحْمٍ؟ » قَالُوا:
لَحْمِ حُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « أَهْرِيقُوهَا وَاكْسِرُوهَا ». فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ نُهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا؟
قَالَ: « أَوْ ذَاكَ » فَلَمَّا تَصَافَّ الْقَوْمُ كَانَ سَيْفُ عَامِرٍ قَصِيرًا، فَتَنَاوَلَ بِهِ سَاقَ يَهُودِيٍّ لِيَضْرِبَهُ، وَيَرْجِعُ
ذُبَابُ سَيْفِهِ، فَأَصَابَ عَيْنَ رُكْبَةٍ عَامِرٍ، فَتَاتَ مِنْهُ، قَالَ: فَلَمَّا قَفَلُوا، قَالَ سَلَمَةُ: رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ
أَخِذٌ بِيَدِي، قَالَ: « مَا لَكَ؟ » قُلْتُ لَهُ: فَذَلِكَ أَبِي وَأُمِّي، زَعَمُوا أَنَّ عَامِرًا حَبِطَ عَمَلُهُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « كَذَبَ
مَنْ قَالَ، إِنَّ لَهُ لِأَجْرَيْنِ - وَجَمَعَ بَيْنَ إِضْبَعَيْهِ - إِنَّهُ لَجَاهِدٌ مُجَاهِدٌ، قَلَّ عَرَبِيٌّ مَشَى بِهَا مِثْلَهُ ».
متفق عليه: رواه البخاري (٤١٩٦) ومسلم (١٨٠٢: ١٢٣).

٩٠٣٠ - عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ لعبد الله بن رواحة: « لو حركت بنا
الركاب » فقال: قد تركت قولي. قال له عمر: اسمع وأطع. قال:

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا
فَأَنْزَلْ سَكِينَةً عَلَيْنَا وَتَبَّتِ الْأَقْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « اللَّهُمَّ ارحمه ». فقال عمر: وجبت.

صحيح: رواه النسائي في الكبرى (٨١٩٣).

خرج النبي ﷺ بأصحاب الحديبية إلى خيبر ولم يأذن لمن تخلفوا عنه في الحديبية لقوله تعالى: ﴿ سَيَقُولُ
الْمُخَلَّفُونَ إِذَا انْطَلَقْتُمْ إِلَى مَغَائِمٍ لِتَأْخُذُوا هَازِرُونَ أَنْتَبِعْكُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ قُلْ لَنْ تَتَّبِعُونَا
كَذَلِكَ قَالَ اللَّهُ مِنْ قَبْلُ فَيَقُولُونَ بَلْ نَحْنُ مُخْشِدُونَ وَنَبَأُ بَلْ كَانُوا لَا يَفْقَهُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الفتح: ١٥]

فوعده الله سبحانه وتعالى أهل الحديبية بمغانم خيبر وخدمهم، لا يشاركونهم فيها غيرهم من الأعراب
المتخلفين. وقوله: ﴿ يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلِمَ اللَّهِ ﴾ [الفتح: ١٥] أي الوعد الذي وعده به أهل الحديبية.

٣- باب محاصرة أهل خيبر

قال موسى بن عقبة: ثم دخل اليهود حصناً منيعاً يقال له: القموص، فحاصروهم رسول الله ﷺ قريباً من عشرين ليلة، وكانت أرضاً وخمة شديدة الحر، فجهد المسلمون جهداً شديداً. فذبحوا الحمر فنهاهم رسول الله ﷺ عن أكلها. زاد المعاد (٣/٣٢٣)

٩٠٣١- عن عبد الله بن مغفل قال: كنا محاصري خيبر فرمى إنسان بجراب فيه شحم، فنزوت لآخذه فالتفت، فإذا النبي ﷺ فاستحييت.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٢١٤) ومسلم (١٧٧٢: ٧٢).

٤- باب ما جاء في قتال أهل خيبر

٩٠٣٢- عن أنس بن مالك قال: صلى النبي ﷺ قريباً من خيبر بغلس ثم قال: «الله أكبر، خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين» فخرجوا يسعون في السكك، فقتل النبي ﷺ المقاتلة، وسبى الذرية.. الحديث.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٠٠) ومسلم (١٣٦٥: ٨٥).

٩٠٣٣- عن أنس قال: صبح النبي ﷺ خيبر بكرة، وقد خرجوا بالمساحي، فلما نظروا إليه قالوا: محمد والخميس، محمد والخميس، ثم أحالوا يسعون إلى الحصن، ورفع رسول الله ﷺ يديه، ثم كبر ثلاثاً، ثم قال: «خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين» فأصبنا حمراً خارجة من القرية، فاطبخناها، فقال رسول الله ﷺ: «إن الله عز وجل ورسوله ينهيانكم عن الحمر الأهلية، فإنها رجس من عمل الشيطان»

صحيح: رواه أحمد (١٢٠٨٦) والبخاري (٢٩٩١) ومسلم (١٩٤٠).

٩٠٣٤- عن أنس قال: لما أتى النبي ﷺ خيبر فوجدوهم حين خرجوا إلى زروعهم، معهم مساحيهم فلما رأوه ومعه الجيش نكصوا فرجعوا إلى حصنهم فقال النبي ﷺ: «الله أكبر خربت خيبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين».

صحيح: رواه أحمد (١٢٦٧١) وعبد الرزاق في تفسيره (١٥٩/٢).

٩٠٣٥- عن أبي طلحة قال: لما صبح نبي الله ﷺ خيبر، وقد أخذوا مساحيهم وغدوا إلى حروثهم وأرضيهم. فلما رأوا نبي الله ﷺ ومعه الجيش نكصوا مدبرين. فقال نبي الله ﷺ: «الله أكبر الله أكبر، إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين».

صحيح: رواه أحمد (١٦٣٤٧) والطبراني في الكبير (٩٩/٥-١٠٠).

٩٠٣٦ - عن أنس أن رسول الله ﷺ غزا خيبر. قال: فصلينا عندها صلاة الغداة بغلس فركب نبي الله ﷺ. وركب أبو طلحة وأنا رديف أبي طلحة. فأجرى نبي الله ﷺ في زقاق خيبر. وإن ركبتني لتمس فخذ نبي الله ﷺ. وانحسر الإزار عن فخذ نبي الله ﷺ. وإني لأرى بياض فخذ نبي الله ﷺ فلما دخل القرية قال « الله أكبر ! خربت خيبر. إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين » قالها ثلاث مرار. قال: وقد خرج القوم إلى أعمالهم. فقالوا: محمد. قال عبدالعزیز: وقال بعض أصحابنا: والخميس. قال: وأصبتها عنوة.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٧١) ومسلم (١٣٦٥: ١٢).

والخميس: أي الجيش لأنه ينقسم على خمسة أقسام: مقدمة، وساقة، وجناحاه، وهما: الميمنة والميسرة، والقلب.

٩٠٣٧ - عن أنس قال: كنت ردف أبي طلحة يوم خيبر. وقدمي تمس قدم رسول الله ﷺ. قال: فأتيانهم حين بزغت الشمس. وقد أخرجوا مواشيهم وخرجوا بفؤسهم ومكاتلهم ومرورهم. فقالوا: محمد، والخميس. قال: وقال رسول الله ﷺ: « خربت خيبر ! إنا إذا نزلنا بساحة قوم فساء صباح المنذرين » قال: وهزمهم الله عز وجل. ووقعت في سهم دحية جارية جميلة. فاشتراها رسول الله ﷺ بسبعة أرؤس. ثم دفعها إلى أم سليم تصنعها له وتهيئها. (قال: وأحسبه قال) وتعندني بيتها. وهي صفية بنت حيي. قال: وجعل رسول الله ﷺ وليمتها التمر والأقط والسمن. فحصت الأرض أفاحيص. وجيء بالأنطاع. فوضعت فيها. وجيء بالأقط والسمن فشبع الناس. قال: وقال الناس: لا ندري أتزوجها أم اتخذها أم ولد. قالوا: إن حجبها فهي امرأته. وإن لم يحجبها فهي أم ولد. فلما أراد أن يركب حجبها. فقعدت على عجز البعير فعرفوا أنه قد تزوجها. فلما دنوا من المدينة دفع رسول الله ﷺ. ودفعنا. قال: فعثرت الناقة العضباء. وندر رسول الله ﷺ وندرت. فقام فسترها. وقد أشرفت النساء. فقلن: أبعده الله اليهودية. قال: قلت: يا أبا حمزة! أوقع رسول الله ﷺ؟ قال: إي. والله! لقد وقع.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٠٠) ومسلم (١٣٦٥: ٨٧).

٩٠٣٨ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى خَيْبَرَ لَيْلًا، وَكَانَ إِذَا أَتَى قَوْمًا بَلِيلٌ لَمْ يُبْغِزْ بِهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتِ الْيَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ ». صحيح: رواه مالك (٤٨) والبخاري (٤١٩٧).

٩٠٣٩ - عن أبي موسى الأشعري قال: لما غزا رسول الله ﷺ خيبر - أو قال: لما توجه رسول الله ﷺ - أشرف الناس على واد، فرفعوا أصواتهم بالتكبير الله أكبر، لا إله إلا الله. فقال رسول الله ﷺ: « اربعوا على أنفسكم، إنكم لا تدعون أصم ولا غائبا، إنكم تدعون سميعا قريبا وهو معكم ». وأنا خلف دابة رسول الله ﷺ فسمعتني وأنا أقول لا حول ولا قوة إلا بالله، فقال لي: « يا عبد الله بن قيس ». قلت: لبيك رسول الله. قال: « ألا أدلك على كلمة من كنز من كنوز الجنة؟ ». قلت: بلى يا رسول الله فذاك أبي وأمي. قال: « لا حول ولا قوة إلا بالله ». متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٠٢) ومسلم (٤٤:٢٧٠٤).

٥- باب إخبار النبي ﷺ بفتحها على يدي علي بن أبي طالب

٩٠٤٠ - عن سلمة بن الأكوع، قال: كان علي - رضي الله عنه - تخلف عن النبي ﷺ في خيبر، وكان رمدا، فقال: أنا أتخلف عن النبي ﷺ؟ فلحق به، فلما بنا الليلة التي فتحت، قال: « لأعطين الراية غدا - أو ليأخذن الراية غدا - رجل يحب الله ورسوله، يفتح عليه » فنحن نرجوها، فقيل هذا علي، فأعطاه، ففتح عليه.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٠٩) ومسلم (٣٥:٢٤٠٧).

٩٠٤١ - عن سهل بن سعد أن رسول الله ﷺ قال يوم خيبر: « لأعطين هذه الراية غدا رجلا، يفتح الله على يديه، يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله » قال: فبات الناس يدوكون ليلتهم أيهم يعطاها؟ فلما أصبح الناس غدوا على رسول الله ﷺ، كلهم يرجو أن يعطاها، فقال: « أين علي بن أبي طالب؟ » فقيل: هو يا رسول الله يشتكي عينيه. قال: « فأرسلوا إليه ». فأتي به فبصق رسول الله ﷺ في عينيه، ودعا له، فبرأ حتى كأن لم يكن به وجع، فأعطاه الراية، فقال علي: يا رسول الله أقاتلهم حتى يكونوا مثلنا، فقال: « انفذ على رسلك حتى تنزل بساحتهم، ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يحب عليهم من حق الله فيه، فوالله لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك من أن يكون لك حمر النعم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢١٠) ومسلم (٣٤:٢٤٠٦).

٩٠٤٢ - عن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت النبي ﷺ يقول: يوم خيبر: « لأعطين الراية رجلا يحب الله ورسوله ويحبه الله ورسوله » قال: فتناولنا لها فقال: « ادعوا لي عليا » فأتي به أرمدا، فبصق في عينيه ودفع الراية إليه، ففتح الله عليه.

صحيح: رواه مسلم (٣٢:٢٤٠٤).

ذلك. بل له أجره مرتين». ثم أرسلني إلى علي، وهو أرمد. فقال: «لأعطين الراية رجلاً يحب الله ورسوله، أو يحبه الله ورسوله» قال: فأتيت علياً فجثت به أقوده، وهو أرمد. حتى أتيت به رسول الله ﷺ. فبصق في عينه فبرأ. وأعطاه الراية. وخرج مرحب فقال:

قد علمت خير أني مرحب
شاكى السلاح بطل مجرب
إذا الحروب أقبلت تلهب

فقال علي:

أنا الذي سميتني أمي حيدر
كليث الغابات كربه المنظره
أوفيهم بالصاع كيل السندره

قال: فضرب رأس مرحب فقتله. ثم كان الفتح على يديه.
صحيح: رواه مسلم (١٨٠٧: ١٣٢).

٧- باب معاملة النبي ﷺ أهل خيبر

٩٠٤٥ - عن عبد الله بن عمر قال: عامل النبي ﷺ خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع.
متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٢٩) ومسلم (١٥٥١: ١)، واللفظ للبخاري.

٩٠٤٦ - عن ابن عمر قال: لما افتتحت خيبر سألت يهود رسول الله ﷺ أن يقرهم فيها على أن يعملوا على نصف ما خرج منها من الثمر والزرع فقال رسول الله ﷺ: «أقركم فيها على ذلك ما شئنا» وفيه: وكان الثمر يقسم على السهمان من نصف خيبر، فيأخذ رسول الله ﷺ الخمس.
صحيح: رواه مسلم (١٥٥١: ٤).

٨- باب للإمام عقد الصلح والأمان بالشروط التي يراها، وله إجلاء أهل الذمة

إذا شعر بخطرهم

٩٠٤٧ - عن ابن عمر أن عمر بن الخطاب أجلى اليهود والنصارى من أرض الحجاز، وكان رسول الله ﷺ، لما ظهر على خيبر، أراد إخراج اليهود منها، وكانت الأرض حين ظهر عليها لله ولرسوله وللمسلمين، وأراد إخراج اليهود منها، فسألت اليهود رسول الله ﷺ ليقرهم بها أن يكتفوا عملها، ولهم نصف الثمر، فقال رسول الله ﷺ: «نقركم بها على ذلك ما شئنا». فقرروا

بها حتى أجلاهم عمر إلى تيباء وأربحاء .

متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٣٨) ومسلم (١٥٥١:٦).

٩٠٤٨ - عن ابن عمر قال: لما فدح أهل خيبر عبد الله بن عمر، قام عمر خطيباً فقال: إن رسول الله ﷺ كان عامل يهود خيبر على أموالهم، وقال: « نقركم ما أقركم الله ». وإن عبد الله بن عمر خرج إلى ماله هناك، فعدي عليه من الليل، ففدعت يده ورجلاه، وليس لنا هناك عدو غيرهم، هم عدونا وهمتنا، وقد رأيت إجلاءهم، فلما أجمع عمر على ذلك أتاه أحد بني أبي الحقيق، فقال: يا أمير المؤمنين، أخرجنا وقد أقرنا محمد ﷺ، وعاملنا على الأموال، وشرط ذلك لنا؟ فقال عمر: أظننت أني نسيت قول رسول الله ﷺ: « كيف بك إذا أخرجت من خيبر تعدو بك قلوبك ليلة بعد ليلة ». فقال: كانت هذه هزيمة من أبي القاسم، قال: كذبت يا عدو الله، فأجلاهم عمر، وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر، مالا وإبلا وعروضاً من أقتاب وحبال وغير ذلك .
صحيح: رواه البخاري (٢٧٣٠).

٩٠٤٩ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قاتل أهل خيبر حتى أجلاهم إلى قصرهم فغلب على الأرض والزرع والنخل، فصالحوه على أن يجلوها منها، ولهم ما حملت ركابهم، ولرسول الله ﷺ الصفراء والبيضاء، ويخرجون منها، فاشترط عليهم ألا يكتموا ولا يغيبوا شيئاً، فإن فعلوا فلا ذمة لهم، فغيبوا مسكاً فيه مال وحلي لحبي بن أخيط كان احتمله معه إلى خيبر حين أجليت النضير، فقال رسول الله ﷺ لعلم حبي بن أخيط: « ما فعل مسك حبي الذي جاء به من النضير؟ » قال: أذهبت النفقات والحروب، فقال: « العهد قريب، والمال أكثر من ذلك » فدفعه رسول الله ﷺ إلى الزبير، فمسه بعذاب، وقد كان قبل ذلك دخل خربة، فقال: قد رأيت حياً يطوف في خربة ها هنا. فذهبوا فطافوا، فوجدوا المسك في الخربة. فقتل رسول الله ﷺ ابني أبي الحقيق - وأحدهما زوج صفية بنت حبي بن أخيط - وسبى رسول الله ﷺ نساءهم وذرايرهم وقسم أموالهم للثكنة الذي نكثوا، وأراد أن يجليهم منها، فقالوا: يا محمد دعنا نكون في هذه الأرض نصلحها ونقوم عليها، ولم يكن لرسول الله ﷺ ولا لأصحابه غلمان يقومون عليها، فكانوا لا يتفرغون أن يقوموا، فأعطاهم خيبر على أن لهم الشطر من كل زرع ونخل وشيء ما بدا لرسول الله ﷺ.

وكان عبد الله بن رواحة يأتيهم كل عام فيخرصها، ثم يضمنهم الشطر، فشكوا إلى رسول الله ﷺ عام شدة خرصه، وأرادوا أن يرشوه، فقال: يا أعداء الله تطعموني السحت، ولقد جئتكم من عند

أحب الناس إلي، ولأنتم أبغض إلي من عدتكم من القردة والحنازير، ولا يحملني بغضي إياكم وحيي إياه على أن لا أعدل عليكم، فقالوا: بهذا قامت السموات والأرض.

قال: ورأى رسول الله ﷺ بعيني صفية خضرة فقال: « ما هذه الخضرة بعينيك؟ » قالت: كان رأسي في حجر ابن أبي حقيق وأنا نائمة فرأيت كأن قمرا وقع في حجري فأخبرته بذلك فلطمني وقال: تمنين ملك يثرب؟ قالت: وكان رسول الله ﷺ من أبغض الناس إلي، قتل زوجي وأبي وأخي، فما زال يعتذر إلي ويقول: « إن أباك ألب علي العرب وفعل وفعل » حتى ذهب ذلك من نفسي. وكان رسول الله ﷺ يعطي كل امرأة من نسائه ثمانين وسقاً من تمر كل عام وعشرين وسقاً من شعير.

فلما كان زمن عمر بن الخطاب، غشوا المسلمين، وألقوا ابن عمر من فوق بيت، فقال عمر بن الخطاب: من كان له سهم من خيبر فليحضر حتى نقسمها بينهم، فقسمها عمر بينهم، فقال رئيسهم: لا نخرجنا دعنا نكون فيها كما أقرنا رسول الله ﷺ وأبو بكر، فقال عمر لرئيسهم: أترأه سقط عني قول رسول الله ﷺ لك: « كيف بك إذا أفضت بك راحلتك نحو الشام يوماً ثم يوماً » وقسمها عمر بين من كان شهد خيبر من أهل الحديبية.

صحيح: رواه أبو داود (٣٠٠٦) وصححه ابن حبان (٥١٩٩) والبيهقي في السنن (١٣٧/٩-١٣٨).

٩٠٥٠ - عن عبد الله بن عمر قال: خرجت أنا والزبير والمقداد بن الأسود إلى أموالنا بخيبر نعاهدنا، فلما قدمناها تفرقتنا في أموالنا، قال: فعدي علي تحت الليل وأنا نائم على فراشي، ففدعت بدائي من مرفقي، فلما أصبحت استصرخ عليّ صاحباي، فأتاني فسألاني عن صنع هذا بك؟ قلت: لا أدري قال: فأصلحنا من يدي، ثم قدموا بي على عمر، فقال: هذا عمل يهود. ثم قام في الناس خطيباً، فقال: أيها الناس إن رسول الله ﷺ كان عامل يهود خيبر على أن يخرجهم إذا شئنا، وقد عدوا على عبد الله بن عمر ﷺ ففدعوا يديه كما بلغكم، مع عدوتهم على الأنصاري قبله، لا نشك أنهم أصحابهم، ليس لنا هناك عدو غيرهم، فمن كان له مال بخيبر فليحلق به فإني مخرج يهود، فأخرجهم. حسن: رواه أبو داود (٣٠٠٧) عن الإمام أحمد وهو في مسنده (٩٠).

٩- باب كيف قسمت غنائم خيبر

٩٠٥١ - عن ابن عمر قال: قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر للفرس سهمين، وللراجل سهماً.

قال: فسره نافع فقال: إذا كان مع الرجل فرس فله ثلاثة أسهم، فإن لم يكن فرس فله سهم.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٢٨) ومسلم (١٧٦٢: ٥٧).

٩٠٥٢ - عن جبير بن مطعم قال: مشيت أنا وعثمان بن عفان إلى النبي ﷺ فقلنا: أعطيت بني المطلب من خمس خيبر، وتركتنا ونحن بمنزلة واحدة منك؟ فقال: «إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد»

قال جبير: ولم يقسم النبي ﷺ لبني عبد شمس، وبني نوفل شيئاً صحيح: رواه البخاري (٤٢٢٩).

٩٠٥٣ - عن أبي موسى الأشعري قال: قدمنا على النبي ﷺ بعد أن افتتح خيبر، فقسم لنا، ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٣٣) ومسلم (٢٥٠٢: ١٦٩). وقوله: "ولم يقسم لأحد لم يشهد الفتح غيرنا" أراد أبو موسى أنه لم يسهم لأحد لم يشهد الواقعة من غير استرضاء أحد من الغانمين إلا لأصحاب السفينة، وأما أبو هريرة وأصحابه فلم يعطهم إلا عن طيب خواطر المسلمين. فتح الباري (٧/٤٨٩)

٩٠٥٤ - عن عمر بن الخطاب قال: أما والذي نفسي بيده لو لا أن أترك آخر الناس بيانا ليس لهم شيء ما فتحت عليّ قرية إلا قسمتها كما قسم النبي ﷺ خيبر، ولكن أتركها خزانة لهم يقتسمونها.

صحيح: رواه البخاري (٤٢٣٥). قوله: "بيان" هو المعدم الذي لا شيء له.

٩٠٥٥ - عن عبد الرحمن بن غنم قال: رابطنا مدينة (قنسرين) مع شرحبيل بن السمط، فلما فتحتها أصاب فيها غنماً وبقراً، فقسم فينا طائفة منها، وجعل بقيتها في المغنم، فلقيت معاذ بن جبل فحدثته؟ فقال معاذ: غزونا مع رسول الله ﷺ خيبر، فأصبنا فيها غنماً، فقسم فينا رسول الله ﷺ طائفة وجعل بقيتها في المغنم.

حسن: رواه أبو داود (٢٧٠٧).

٩٠٥٦ - عن سهل بن أبي حثمة، قال: قسم رسول الله ﷺ خيبر نصفين: نصفاً لنوابه وحاجته، ونصفاً بين المسلمين، قسمها بينهم على ثمانية عشر سهماً. صحيح: رواه أبو داود (٣٠١٠).

٩٠٥٧ - عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ بِالْمَدِينَةِ وَفَدَاكَ، وَمَا بَقِيَ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «لَا نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً، إِنَّمَا يَأْكُلُ أَلُّ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ هَذَا الْمَالِ» وَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أُغَيِّرُ شَيْئًا مِنْ صَدَقَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَنْ حَالِهَا الَّتِي كَانَ عَلَيْهَا فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ

وَأَعْمَلَنَّ فِيهَا بِنَا عَمَلٍ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَدْفَعَ إِلَى فَاطِمَةَ مِنْهَا شَيْئًا، فَوَجَدَتْ فَاطِمَةَ عَلَى أَبِي بَكْرٍ فِي ذَلِكَ فَهَجَرَتْهُ فَلَمْ تُكَلِّمَهُ حَتَّى تُوَفِّتَ، وَعَاشَتْ بَعْدَ النَّبِيِّ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، فَلَمَّا تُوَفِّتَ، دَفَنَهَا رَوْحًا عَلَى لَيْلَاءَ، وَلَمْ يُؤْذِنْ بِهَا أَبَا بَكْرٍ وَصَلَّى عَلَيْهَا، وَكَانَ لِعَلِيِّ مِنَ النَّاسِ وَجْهٌ حَيَاةَ فَاطِمَةَ، فَلَمَّا تُوَفِّتَ اسْتَنْكَرَ عَلِيُّ وَجُوهَ النَّاسِ، فَالْتَمَسَ مُصَالِحَةَ أَبِي بَكْرٍ وَمُبَايَعَتَهُ، وَلَمْ يَكُنْ يُبَايِعُ تِلْكَ الْأَشْهُرَ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ ائْتِنَا، وَلَا يَأْتِنَا أَحَدٌ مَعَكَ، كَرَاهِيَةً لِمُخْضِرِ عُمَرَ. فَقَالَ عُمَرُ: لَا وَاللَّهِ، لَا تَدْخُلُ عَلَيْهِمْ وَحَدَّكَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا عَسَيْتُهُمْ أَنْ يَفْعَلُوا بِي؟ وَاللَّهِ لَا يَتَيْنَهُمْ. فَدَخَلَ عَلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، فَتَشَهَّدَ عَلِيُّ فَقَالَ: إِنَّا قَدْ عَرَفْنَا فَضْلَكَ، وَمَا أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَمْ نَنْفَسْ عَلَيْكَ خَيْرًا سِوَا سَاقَةِ اللَّهِ إِلَيْكَ، وَلَكِنَّكَ اسْتَبَدَدْتَ عَلَيْنَا بِالْأَمْرِ، وَكُنَّا نَرَى لِقَرَابَتِنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَصِييًّا. حَتَّى فَاصَتْ عَيْنَا أَبِي بَكْرٍ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لِقَرَابَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ أَصِلَ مِنْ قَرَابَتِي، وَأَمَّا الَّذِي شَجَرَ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ، فَلَمْ أَلْ فِيهَا عَنِ الْخَيْرِ، وَلَمْ أَتْرُكْ أَمْرًا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُهُ فِيهَا إِلَّا صَنَعْتُهُ. فَقَالَ عَلِيُّ لِأَبِي بَكْرٍ: مَوْعِدُكَ الْعَشِيَّةَ لِلْبَيْعَةِ. فَلَمَّا صَلَّى أَبُو بَكْرٍ الظُّهْرَ رَفِيَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَتَشَهَّدَ وَذَكَرَ شَأْنَ عَلِيِّ، وَتَخَلَّفَهُ عَنِ الْبَيْعَةِ، وَعُذِرَهُ بِالَّذِي اعْتَدَرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرَ، وَتَشَهَّدَ عَلِيُّ فَعَظَّمَ حَقَّ أَبِي بَكْرٍ، وَحَدَّثَ أَنَّهُ لَمْ يَحْمِلْهُ عَلَى الَّذِي صَنَعَ نَفَاسَةً عَلَى أَبِي بَكْرٍ، وَلَا إِنْكَارًا لِلَّذِي فَضَّلَهُ اللَّهُ بِهِ، وَلَكِنَّا نَرَى لَنَا فِي هَذَا الْأَمْرِ نَصِييًّا، فَاسْتَبَدَّ عَلَيْنَا، فَوَجَدْنَا فِي أَنْفُسِنَا، فَسَّرَ بِذَلِكَ الْمُسْلِمُونَ وَقَالُوا: أَصَبَتْ. وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ إِلَى عَلِيِّ قَرِيبًا، حِينَ رَاجَعَ الْأَمْرَ الْمَعْرُوفَ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٤٠، ٤٢٤١) ومسلم (١٧٥٩: ٥٢).

٩٠٥٨ - عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ أَنَا، وَأَخْوَانِي لِأَنَا أَضْعَفُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو رُهْمٍ - إِمَّا قَالَ: بِضَعُ وَإِمَّا قَالَ: فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ، أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَرَكِبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقْنَا النَّبِيَّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا، - يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ - سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ - وَهِيَ يَمَنٌ قَدِيمٌ مَعَنَا - عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ وَأَسْمَاءَ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ. قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ هَذِهِ، الْبَحْرِيَّةُ هَذِهِ؟ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ. قَالَ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ، فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ. فَغَضِبَتْ وَقَالَتْ: كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ،

وَيَعْظُ جَاهِلِكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارٍ - أَوْ فِي أَرْضٍ - الْبُعْدَاءِ الْبُغْضَاءِ بِالْحَبَشَةِ، وَذَلِكَ فِي اللَّهِ وَفِي رَسُولِهِ ﷺ. وَأَيْمُ اللَّهِ، لَا أَطْعَمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَخُنْ كُنَّا نُؤَدِي وَنُخَافُ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهُ لَا أَكْذِبُ وَلَا أَرْبِعُ وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ. فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنْ عَمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا؟ قَالَ: «فَمَا قُلْتَ لَهُ؟» قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ: كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «لَيْسَ بِأَحَقَّ بِكَ مِنْكُمْ، وَلَهُ وَأَصْحَابِهِ هَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ - أَهْلُ السَّفِينَةِ - هَجْرَتَانِ» قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا، يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، مَا مِنْ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ. قَالَ أَبُو بَرْدَةَ: قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى وَإِنَّهُ لَيَسْتَعِيدُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنِّي.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٣٠، ٤٢٣١) ومسلم (٢٥٠٢، ٢٥٠٣، ١٦٩).

٩٠٥٩ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحَهَا فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! أَسْهَمَ لِي، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: لَا تَسْهَمْ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ، فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ: وَاعْجَبًا لَوْ بَرَّ تَدَلَّى عَلَيْنَا مِنْ قَدُومِ ضَانَ، يَنْعَى عَلِيًّا قَتَلَ رَجُلًا مُسْلِمًا أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْ، وَلَمْ يَهْنِ عَلَى يَدَيْهِ، قَالَ: فَلَا أُدْرِي أَسْهَمْ لَهُ أَمْ لَمْ يَسْهَمْ لَهُ. صحيح: رواه البخاري (٢٨٢٧).

"ابن قوقل" اسمه النعمان بن مالك بن ثعلبة وقوقل لقب ثعلبة، استشهد يوم أحد.
"بعض بني سعيد بن العاص" هو أبان بن سعيد.

قوله: "لو بر تددلى علينا من قدوم ضان" الوبر: دابة صغيرة كالسنور وحشية، أراد أبان بهذا تحقير أبي هريرة. "وتدلى" كأنه يقول: تهجم علينا بغتة. "وقدوم ضان" أي طرف ضان وأما الضان فليل هو رأس الجبل لأنه في الغالب مرعى الغنم، وقيل هو بغير همز، جبل لدوس قوم أبي هريرة. وجاء في رواية باللام الضال بدل النون ومعناه الصدر البري.

قوله: "أكرمه الله على يدي.." يعني أن النعمان بن مالك بن قوقل استشهد بيد أبان فأكرمه الله بالشهادة، ولم يقتل أبان على كفره فيدخل النار وهو المراد بالإهانة، بل عاش أبان حتى تاب وأسلم.
قوله: "لا أدري أسهم له أم لم يسهم له" القائل هو ابن عيينة.

٩٠٦٠ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَانَ بْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ عَلَى سَرِيَةٍ مِنَ الْمَدِينَةِ قَبْلَ نَجْدٍ، فَقَدَّمَ أَبَانَ بْنَ سَعِيدٍ وَأَصْحَابَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخَيْبَرَ بَعْدَ أَنْ فَتَحَهَا، وَإِنْ حَزَمَ خَيْلَهُمْ لَيْفَ، فَقَالَ أَبَانَ: أَقْسَمُ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَقُلْتُ: لَا تَقْسِمُ لَهُمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ أَبَانَ:

أنت بها يا وير تحدر علينا من رأس ضال، فقال النبي ﷺ: « اجلس يا أبان » ولم يقسم لهم رسول الله ﷺ.
حسن: رواه أبو داود (٢٧٢٣) وسعيد بن منصور في سننه (٢/٢٨٥).

١٠- باب عطية العبيد يوم خيبر

٩٠٦١- عن عمير مولى أبي اللحم قال: شهدت خيبر مع سادتي، فكلموا في رسول الله ﷺ وكلموه أني مملوك، قال: فأمر بي، فقلدت السيف، فإذا أنا أجره، فأمر لي بشيء من خرتي المتاع، وعرضت عليه رقية كنت أرقى بها المجانين، فأمرني بطرح بعضها، وحبس بعضها.
وفي رواية: وأعطاني خرتي متاع ولم يسهم لي.

صحيح: رواه أبو داود (٢٧٣٠) والترمذي (١٥٥٧) وابن ماجه (٢٨٥٥) والنسائي في الكبرى (٧٤٩٣).

وقوله: "خرتي المتاع": أثاث البيت كالقدر ونحوه.

١١- باب إطعام النبي ﷺ كل عشرة شاة يوم خيبر

٩٠٦٢- عن أبي ليلي قال: شهدت مع رسول الله ﷺ فتح خيبر، فلما انهزموا وقعنا في رحالهم، فأخذ الناس ما وجدوا من خرتي، فلم يكن أسرع من أن فارت القدور. قال: فأمر رسول الله ﷺ بالقدور فأكفئت وقسم بيننا، فجعل لكل عشرة شاة.

صحيح: رواه أحمد (١٩٠٥٨) والدارمي (٢٥١٣) والحاكم (١٣٤/٢)، واللفظ لأحمد.

١٢- باب عطية النساء يوم خيبر

٩٠٦٣- عن ثابت بن الحارث الأنصاري قال: قسم رسول الله ﷺ يوم خيبر لسهلة بنت عاصم بن عدي ولابنة لها ولدت.

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٧٥/٢). وقد ثبت أيضا في صحيح مسلم (١٨١٢) أن النبي ﷺ أعطى النساء الاثني كن يداوين الجرحى من الغنيمة، أما السهم فلم يضرب لهن.

١٣- باب قليل من الطعام لا يخمس

٩٠٦٤- عن عبدالله بن المغفل قال: كنا محاصرين قصر خيبر، فرمى إنسانٌ بجرابٍ فيه شحمٌ، فنزوتُ لآخذه، فالتفتُ فإذا النبي ﷺ، فاستحييتُ منه.

وفي لفظ: فالتفتُ فإذا رسول الله ﷺ متبسما.

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٥٣)، ومسلم (١٧٧٢).

٩٠٦٥ - عن ابن عمر قال: كنا نصيب في مغازينا العسل والعنب، فناكله ولا نرفعه.

صحيح: رواه البخاري (٣١٥٤).

٩٠٦٦ - عن محمد بن أبي المجالد قال: بعثني أهل المسجد إلى ابن أبي أوفى أسأله ما صنع

النبي ﷺ في طعام خيبر، فأتيته، فسألته عن ذلك، قال: وقلت: هل خَمَّه؟ قال: لا، كان أقل من ذلك، وكان أحدنا إذا أراد منه شيئاً أخذ حاجته. وفي لفظ: فكان الرجل يجيء، فيأخذ منه مقدار ما يكفيه ثم ينصرف.

صحيح: رواه أبو داود (٢٧٠٤) وأحمد (١٩١٢٤) وصححه الحاكم (١٢٦/٢).

١٤- باب حصول السعة بعد خيبر ورد المهاجرين المناجح إلى الأنصار

٩٠٦٧ - عن عائشة قالت: لما فتحت خيبر قلنا: الآن نشبع من التمر.

صحيح: رواه البخاري (٤٢٤٢).

٩٠٦٨ - عن ابن عمر قال: ما شبعنا حتى فتحنا خيبر.

صحيح: رواه البخاري (٤٢٤٣).

٩٠٦٩ - عن أنسٍ قال: لما قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ شَيْءٌ وَكَانَتِ

الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ، فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ أُعْطَوْهُمْ أَنْصَافَ ثَمَارِ أَمْوَالِهِمْ كُلِّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمَثُونَةَ، وَكَانَتْ أُمُّ أَنَسٍ وَهِيَ تَدْعَى أُمَّ سُلَيْمٍ وَكَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، كَانَ

أَخًا لِأَنْسٍ لِأُمِّهِ، وَكَانَتْ أُعْطَتْ أُمَّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِدَاقًا لَهَا، فَأَعْطَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَوْلَانَهُ أُمَّ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي أَنَّهُ بَنُ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قَتْلِ أَهْلِ خَيْبَرَ وَأَنْصَرَ إِلَى

الْمَدِينَةِ، رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمُ الَّتِي كَانُوا مَنَحُوهُمْ مِنْ ثَمَارِهِمْ فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أُمِّهِ عِدَاقَهَا، وَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُمَّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ.

قال ابن شهاب: وكان من شأن أم أيمن، أم أسامة بن زيد، أنها كانت وصيفة لعبد الله بن

عبد المطلب، وكانت من الحبشة، فلما ولدت آمنة رسول الله ﷺ، بعدما توفي أبوه، فكانت أم

أيمن تحضنه، حتى كبر رسول الله ﷺ، فأعتقها، ثم أنكحها زيد بن حارثة، ثم توفيت بعد ما توفي

رسول الله ﷺ بخمسة أشهر.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٣٠) ومسلم (١٧٧١: ٧٠).

١٥- باب اختيار النبي ﷺ صفية بنت حيي لنفسه يوم خيبر

٩٠٧- عن أنس، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَزَا خَيْبَرَ، قَالَ: فَصَلَبْنَا عِنْدَهَا صَلَاةَ الْعَدَاةِ بِقَلَسٍ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي رُفَاقِ خَيْبَرَ، وَإِنْ رُكِبْتِي لَتَمَسَّ فِخْدَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، وَانْحَسَرَ الْإِزَارَ عَن فِخْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ فِخْدِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ قَالَ: «اللَّهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ». قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَاتٍ. قَالَ: وَخَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَاهُمْ فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ، وَاللَّهِ! قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ.

قَالَ: وَأَصْبَنَاهَا عَنُودًا، وَجُمِعَ السَّبِيُّ، فَجَاءَ دِخِيَّةُ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي جَارِيَةً مِّنَ السَّبِيِّ. قَالَ: «أَذْهَبَ فَخُذْ جَارِيَةً». فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيِّ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ دِخِيَّةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيِّ سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ؟ مَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ. قَالَ: «اذْعُوهُ بِهَا» فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: «خُذْ جَارِيَةً مِّنَ السَّبِيِّ غَيْرَهَا». قَالَ: وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا.

قَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ! مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: نَفْسَهَا، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَزْتَهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا فَقَالَ: «مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْنِي بِهِ». وَبَسَطَ نِطْعًا، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْأَقْطِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ، فَحَاسُوا حَيْسًا، فَكَانَتْ وَليمةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٧١) ومسلم (١٣٦٥: ٨٤).

٩٠٧١- عن أنس يقول: سبى النبي ﷺ صفية فأعتقها وتزوجها. فقال ثابت لأنس: ما أصدقها؟ قال: أصدقها نفسها فأعتقها.

صحيح: رواه البخاري (٤٢٠١).

٩٠٧٢- عن أنس قال: قَدِمْنَا خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذُكِرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيِّ ابْنِ أَخْطَبٍ، وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَاصْطَفَاهَا النَّبِيُّ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا، حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ لِي: «أَذِنُ مَنْ حَوْلَكَ». فَكَانَتْ تِلْكَ وَليمةَ عَلِيٍّ صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بِعَبَاءَةٍ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ، فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، وَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ.

صحيح: رواه البخاري (٤٢١١).

٩٠٧٣ - عن أنس قال: صَارَتْ صَفِيَّةٌ لِدُخِيَّةٍ فِي مَفْسِمِهِ وَجَعَلُوا يَمْدُحُونَهَا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قَالَ: - وَيَقُولُونَ مَا رَأَيْنَا فِي السَّبِيِّ مِثْلَهَا. قَالَ: فَبَعَثَ إِلَى دُخِيَّةٍ فَأَعْطَاهُ بِهَا مَا أَرَادَ، ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّي فَقَالَ: « أَصْلِحِيهَا ». قَالَ: ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ حَتَّى إِذَا جَعَلَهَا فِي ظَهْرِهِ نَزَلَ، ثُمَّ صَرَبَ عَلَيْهَا الْقُبَّةَ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « مَنْ كَانَ عِنْدَهُ فَضْلٌ زَادَ فَلْيَأْتِنَا بِهِ ». قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِفَضْلِ التَّمْرِ، وَفَضْلِ السَّوِيقِ حَتَّى جَعَلُوا مِنْ ذَلِكَ سَوَادًا حَيْسًا، فَجَعَلُوا يَأْكُلُونَ مِنْ ذَلِكَ الْحَيْسِ وَيَشْرَبُونَ مِنْ حِيَاضٍ إِلَى جَنْبِهِمْ مِنْ مَاءِ السَّمَاءِ. قَالَ: فَقَالَ أَنَسُ: فَكَانَتْ تِلْكَ وَليمة رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا. قَالَ: فَاَنْطَلَقْنَا حَتَّى إِذَا رَأَيْنَا جُدْرَ الْمَدِينَةِ هَشِشْنَا إِلَيْهَا، فَرَفَعْنَا مَطِيئًا وَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَطِيئَتَهُ، قَالَ: وَصَفِيَّةُ خَلْفَهُ قَدْ أَرَدَفَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَعَثَرَتْ مَطِيئَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصُرِعَ وَصُرِعَتْ. قَالَ: فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَلَا إِلَيْهَا، حَتَّى قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَرَهَا، قَالَ: فَأَتَيْنَاهُ فَقَالَ: « لَمْ نُضَرَّ ». قَالَ: فَدَخَلْنَا الْمَدِينَةَ فَخَرَجَ جَوَارِي نِسَائِهِ يَتَرَاءَيْنَهَا وَيَشْمَتْنَ بِصُرْعَتِهَا.

صحيح: رواه مسلم (١٣٦٥: ٨٨).

٩٠٧٤ - عن أبي هريرة قال: لما دخل رسول الله ﷺ بصفية بات أبو أيوب على باب النبي ﷺ، فلما أصبح فرأى رسول الله ﷺ كبر، ومع أبي أيوب السيف، فقال يا رسول الله: كانت جارية حديثة عهد بعرس، وكنت قتلت أباه، وأخاها وزوجها، فلم آمنها عليك، فضحك رسول الله ﷺ وقال له: « خيرا »

حسن: رواه الحاكم (٢٨/٤ - ٢٩).

٩٠٧٥ - عن أنس قال: بلغ صفية أن حفصة قالت: بنت يهودي، فدخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي، فقال: « ما يبكيك؟ » فقالت: قالت لي حفصة: إني بنت يهودي، فقال النبي ﷺ: « وإنك لابنة نبي، وإن عمك لنبي، وإنك لتحت نبي، ففيم تفخر عليك؟ » ثم قال: « اتقي الله يا حفصة ». صحيح: رواه الترمذي (٣٨٩٤) وأحمد (١٢٣٩٢) وصححه ابن حبان (٧٢١١).

١٦- باب نفقات أزواج النبي ﷺ من خراج خيبر

٩٠٧٦ - عن ابن عمر قال: أعطى رسول الله ﷺ خيبر بشطر ما يخرج من ثمر أو زرع، فكان يعطي أزواجه كل سنة مائة وسق: ثمانين وسقا من تمر، وعشرين وسقا من شعير، فلما ولي عمر قسم خيبر، خير أزواج النبي ﷺ، أن يقطع هن الأرض والماء، أو يضمن هن الأوساق كل عام، فاختلفن،

فمنهن من اختار الأرض والماء، ومنهن من اختار الأوساق كل عام، فكانت عائشة وحفصة ممن اختارنا الأرض والماء.
متفق عليه: رواه البخاري (٢٣٢٨) ومسلم (١٥٥١: ٢).

١٧- باب الشاة المسمومة للنبي ﷺ بخبير

٩٠٧٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَمَا فَتِحَتْ خَيْبَرَ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ يَهُودٍ». فَجَمِعُوا لَهُ فَقَالَ: «إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ. قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ أَبُوكُمْ؟» قَالُوا: فُلَانٌ، فَقَالَ: «كَذَبْتُمْ، بَلْ أَبُوكُمْ فُلَانٌ» قَالُوا: صَدَقْتَ. قَالَ: «فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْنَا كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي آيِنَا. فَقَالَ لَهُمْ: «مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟» قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ثُمَّ نَخْلُقُونَ فِيهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَخْسَرُوا فِيهَا، وَاللَّهِ لَا نَخْلُقُكُمْ فِيهَا أَبَدًا» ثُمَّ قَالَ: «هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟» فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ. قَالَ: «هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا؟» قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: «مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟» قَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ.
صحيح: رواه البخاري (٣١٦٩).

٩٠٧٨- عن أنس بن مالك أن امرأة يهودية أتت رسول الله ﷺ بشاة مسمومة، فأكل منها، فنجى بها إلى رسول الله ﷺ، فسألها عن ذلك؟ فقالت: أردت لأقتلك، قال: «ما كان الله ليسطك على ذلك» قال: أو قال: «علي» قال: قالوا: ألا نقتلها؟ قال: «لا» قال: فما زلت أعرفها في لهوات رسول الله ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦١٧) ومسلم (٢١٩٠).

وهذه المرأة هي زينب بنت الحارث أخت مرحب اليهودي، وقد جاء في بعض الآثار أنها قتلت، لأن بشر ابن البراء بن معرور أيضا ممن أكل من هذه الشاة المسمومة فلما مات دفعت إلى أوليائه فقتلواها. ذكره القاضي عياض كما قال النووي في شرح مسلم، يعني أنهم لم يقتلواها في الإبتداء، ولما مات بشر بن البراء أمر بقتلها.

٩٠٧٩- عن ابن عباس أن امرأة من اليهود أهدت لرسول الله ﷺ شاة مسمومة، فأرسل إليها فقال: «ما حملك على ما صنعت؟» قالت: أحببت - أو أردت - إن كنت نبياً فإن الله سيطلعك عليه، وإن لم تكن نبياً أريح الناس منك، قال: وكان رسول الله ﷺ إذا وجد من ذلك شيئاً احتجم، قال: فسافر مرة فلما أحرم وجد من ذلك شيئاً فاحتجم.

حسن: رواه الإمام أحمد (٢٧٨٤).

٩٠٨٠ - عن عائشة تقول: كان رسول الله ﷺ يقول في مرضه الذي توفي فيه: «يا عائشة! إن أجد ألم الطعام الذي أكلته بخيبر، فهذا أوان انقطاع أبهري من ذلك السم»
حسن: رواه الحاكم، (٥٨/٣).

١٨- باب إصابة سلمة بن الأكوع ونفت النبي ﷺ

٩٠٨١ - عن يزيد بن أبي عبيد قال: رأيت أثر ضربة في ساق سلمة، فقلت: يا أبا مسلم! ما هذه الضربة؟ فقال: هذه ضربة أصابتنى يوم خيبر، فقال الناس: أصيب سلمة، فأتيت النبي ﷺ فنفت فيه ثلاث نفثات، فما اشتكيت حتى الساعة.
صحيح: رواه البخاري (٤٢٠٦).

١٩- باب الرجل الذي أظهر الشجاعة يوم خيبر وهو من أهل النار

٩٠٨٢ - عن أبي هريرة قال: شهدنا خيبر، فقال رسول الله ﷺ لرجل ممن معه يدعي الإسلام: «هذا من أهل النار». فلما حصر القتال قاتل الرجل أشد القتال، حتى كثرت به الجراحه، فكاد بعض الناس يرتاب، فوجد الرجل ألم الجراحه، فأهوى بيده إلى كنانته، فاستخرج منها أسنهما، فتحر بها نفسه، فاشتد رجال من المسلمين، فقالوا يا رسول الله، صدق الله حديثك، انتحر فلان فقتل نفسه. فقال: «قم يا فلان فأذن أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر»
متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٠٣، ٣٠٦٢) ومسلم في الإيوان (١١١: ١٧٨).

٢٠- باب ذكر شهداء خيبر

ذكر محمد بن إسحاق شهداء خيبر فبلغ عددهم نحو عشرين رجلا، وهم:

- ١- ربيعة بن أكثم بن سخبرة الأسدي.
- ٢- ثقيف بن عمرو.
- ٣- رفاعة بن مسروح.
- ٤- عبد الله بن الهيب بن أهيب بن سحيم بن غيرة.
- ٥- بشر بن البراء بن معرور مات من أكلة الشاة المسمومة مع رسول الله ﷺ.
- ٦- فضيل بن النعمان
- ٧- مسعود بن سعد بن قيس بن خلدة الزرقى
- ٨- محمود بن مسلمة الأشهلي
- ٩- أبو ضيآح بن ثابت بن النعمان القمري.

- ١٠- الحارث بن حاطب.
 - ١١- عروة بن مرة بن سراقه.
 - ١٢- أوس بن القائد.
 - ١٣- أنيف بن حبيب.
 - ١٤- ثابت بن أثلة.
 - ١٥- طلحة بن يحيى بن مليل بن ضمرة.
 - ١٦- عمارة بن عقبة رمي بسهم فقتله.
 - ١٧- عامر بن الأكوع أصابه طرف سيفه في ركبته فقتله.
 - ١٨- مسعود بن ربيعة.
 - ١٩- أوس بن قتادة.
 - ٢٠- الأسود الراعي وكان اسمه أسلم.
- قال ابن هشام: كان من أهل خيبر.
وقد أفرد ابن إسحاق قصته وهي:

٢١- باب أمر الأسود الراعي في حديث خيبر

قال ابن إسحاق: وكان من حديث الأسود الراعي، فيما بلغني: أنه أتى رسول الله ﷺ وهو محاصر لبعض حصون خيبر، ومعه غنم له، كان فيها أجيرا لرجل من يهود، فقال: يا رسول الله، اعرض علي الإسلام، فعرضه عليه، فأسلم - وكان رسول الله ﷺ لا يحقر أحدا أن يدعو إلى الإسلام، ويعرضه عليه - فلما أسلم قال: يا رسول الله، إني كنت أجيرا لصاحب هذه الغنم وهي أمانة عندي، فكيف أصنع بها؟ قال: «اضرب في وجوهها، فإنها سترجع إلى ربها» - أو كما قال - فقال الأسود، فأخذ حفنة من الحصى، فرمى بها في وجوهها، وقال: ارجعي إلى صاحبك، فوالله لا أصحبك أبدا، فخرجت مجتمعة، كأن سائقا يسوقها حتى دخلت الحصن. ثم تقدم إلى ذلك الحصن ليقاتل مع المسلمين، فأصابه حجر فقتله، وما صلى لله صلاة قط؛ فأتي به رسول الله ﷺ، فوضع خلفه، وسجي بشملة كانت عليه. فالتفت إليه رسول الله ﷺ ومعه نفر من أصحابه، ثم أعرض عنه، فقالوا: يا رسول الله، لم أعرضت عنه؟ قال: «إن معه الآن زوجته من الحور العين». قال ابن إسحاق: وأخبرني عبد الله بن أبي نجيع أنه ذكر له: أن الشهيد إذا ما أصيب نذلت (له) زوجته من الحور العين عليه تنفضان التراب عن وجهه، وتقولان: ترب الله وجه من تربك، وقتل من قتلك. سيرة ابن هشام (٢/ ٣٤٤-٣٤٥)

٢٢- باب خبر الحجاج بن علاط البهزي في خداع أهل مكة

٩٠٨٣- عن أنس قال: لما افتتح رسول الله ﷺ خيبر قال الحجاج بن علاط: يا رسول الله إن

لي بمكة مالا وإن لي بها أهلا، وإن أريد أن آتيهم، أفأنا في حل إن أنا نلت منك أو قلت شيئا؟ فأذن له رسول الله ﷺ أن يقول ما شاء، فأتى امرأته حين قدم، فقال: اجمعي لي ما كان عندك فلما أريد أن أشتري من غنائم محمد وأصحابه، فإنهم قد استبيحوا وأصيبت أموالهم. قال: ففشا ذلك بمكة، فاتقمع المسلمون، وأظهر المشركون فرحا وسرورا، قال: وبلغ الخبر العباس فعقر، وجعل لا يستطيع أن يقوم. قال معمر: فأخبرني عثمان الجزري، عن مقسم، قال: فأخذ ابنا يقال له قثم، فاستلقى ووضع على صدره وهو يقول:

حيي قثم شبه ذي الأنف الأشم

نبي ذي النعم بزعم من زعم

قال ثابت، عن أنس ثم أرسل غلاما له إلى حجاج بن علاط، فقال: ويلك ما جئت به وماذا تقول؟ فما وعد الله خير مما جئت به. قال حجاج بن علاط لغلامه: اقرأ على أبي الفضل السلام وقل له: فليخل لي بعض بيوته لآتيه، فإن الخبر على ما يسره، فجاء غلامه فلما بلغ باب الدار، قال: أبشر أبا الفضل. فوثب العباس فرحا حتى قبل بين عينيه، فأخبره ما قال الحجاج، فأعتقه، قال: ثم جاءه الحجاج، فأخبره أن رسول الله ﷺ قد افتتح خيبر، وغنم أموالهم، وجرت سهام الله في أموالهم، واصطفى رسول الله ﷺ صفية بنت حيي فاتخذها لنفسه، وخيرها أن يعتقها وتكون زوجته، أو تلحق بأهلها، فاخترت أن يعتقها وتكون زوجته، ولكنني جئت لمال كان لي ها هنا أردت أن أجمعه فأذهب به، فاستأذنت رسول الله ﷺ فأذن لي أن أقول ما شئت، فأخف عني ثلاثا، ثم اذكر ما بدا لك، قال: فجمعت امرأته ما كان عندها من حلي ومتاع، فجمعتها فدفعته إليه ثم انشمر به.

فلما كان بعد ثلاث أتى العباس امرأة الحجاج، فقال: ما فعل زوجك؟ فأخبرته أنه ذهب يوم كذا وكذا، وقالت: لا يحزنك الله يا أبا الفضل، لقد شق علينا الذي بلغك. قال: أجل لا يحزني الله، ولم يكن بحمد الله إلا ما أحببنا: فتح الله خيبر على رسوله ﷺ وجرت فيها سهام الله، واصطفى رسول الله ﷺ صفية لنفسه، فإن كانت لك حاجة في زوجك فالحقي به. قالت: أظنك والله صادق، قال: فإني صادق، والأمر على ما أخبرتك.

فذهب حتى أتى مجالس قريش وهم يقولون إذا مر بهم: لا يصيبك إلا خير يا أبا الفضل، قال لهم: لم يصبني إلا خير بحمد الله، أخبرني الحجاج بن علاط أن خيبر قد فتحها الله على رسوله وجرت فيها سهام الله، واصطفى صفية لنفسه، وقد سألتني أن أخفي عنه ثلاثا، وإنما جاء ليأخذ ماله، وما كان

له من شيء ما هنا ثم يذهب.

قال: فرد الله الكآبة التي كانت بالمسلمين على المشركين، وخرج المسلمون من كان دخل بيته مكتئبا حتى أتوا العباس، فأخبرهم الخبر، فسر المسلمون، ورد ما كان من كآبة أو غيظ أو حزن على المشركين.

صحيح: رواه أحمد (١٢٤٠٩) وأبو يعلى (٣٤٧٩) والطبراني (٢٤٧/٣) والبخاري (١٨١٦).

٢٣- باب ما جاء في مصالحة أهل فدك

قال محمد بن إسحاق: فلما فرغ رسول الله ﷺ من خيبر قذف الله الرعب في قلوب أهل فدك حين بلغهم ما أوقع الله تعالى بأهل خيبر. فبعثوا إلى رسول الله ﷺ يصالحونه على النصف من فدك، قدمت عليه رسلهم بخيبر أو بالطائف، أو بعدما قدم المدينة، فقبل ذلك منهم، فكانت فدك لرسول الله ﷺ خالصة لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب. سيرة ابن هشام (٣٥٣/٢) وفدك في شرق خيبر، وهي تُسمى اليوم «الحائط»، وهي بلدة عامرة كثيرة النخل والزرع.

ورواه أبو داود (٣٠١٦) والبيهقي (٣١٧/٦) كلاهما من حديث يحيى بن آدم، حدثنا ابن أبي زائدة، عن محمد بن إسحاق، عن الزهري، وعبد الله بن أبي بكر، وبعض ولد محمد بن مسلمة، قالوا: بقيت بقية من أهل خيبر تحصنوا، فسألوا رسول الله ﷺ أن يحقن دماءهم ويسيرهم. ففعل. فسمع بذلك أهل فدك فترلوا على مثل ذلك، فكانت لرسول الله ﷺ خاصة، لأنه لم يوجف عليها بخيل ولا ركاب " وهذا مرسل. وبقوا أهل فدك على ذلك حتى أجلاهم عمر ﷺ.

٢٤- باب مرور النبي ﷺ بوادي القرى

٩٠٨٤- عن أبي هريرة قال: خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر، ففتح الله علينا، فلم نغنم ذهبا ولا ورقا، غنمنا المتاع والطعام والثياب، ثم انطلقنا إلى الوادي، ومع رسول الله ﷺ عبد له، وهبه له رجل من جذام، يدعى رفاعة بن زيد من بني الضبيب، فلما نزلنا الوادي قام عبد رسول الله ﷺ يحل رحله، فرمي بسهم، فكان فيه حتفه، فقلنا: هنيئا له الشهادة يا رسول الله! قال رسول الله ﷺ: « كلا، والذي نفس محمد بيده! إن الشملة، لتلتهب عليه نارا، أخذها من الغنائم يوم خيبر، لم تصبها المقاسم » قال ففرغ الناس، فجاء رجل بشراك أو شراكين، فقال: يا رسول الله! أصبت يوم خيبر، فقال رسول الله ﷺ: « شراك من نار أو شراكان من نار ».

متفق عليه: رواه مالك (٢٥) والبخاري (٤٢٣٤) ومسلم (١١٥). واللفظ لمسلم.

وادي القرى هي مجمع قرى بين خيبر وتيماء. وكان بها جماعة من اليهود. وقد انضاف إليهم جماعة من

العرب، فلما نزلوا استقبلهم يهود بالرمي، وهم على غير تهيئة.

٩٠٨٥ - عن عمر بن الخطاب قال: لما كان يوم خيبر أقبل نفر من صحابة النبي ﷺ، فقالوا: فلان شهيد، فلان شهيد، حتى مروا على رجل فقالوا: فلان شهيد، فقال رسول الله ﷺ: «كلا، إني رأيت في النار، في بردة غلها، أو عباءة» ثم قال رسول الله ﷺ: «يا ابن الخطاب! اذهب فناد في الناس إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون» قال فخرجت فناديت: ألا إنه لا يدخل الجنة إلا المؤمنون. صحيح: رواه مسلم (١١٤).

قال الواقدي: فعبى رسول الله ﷺ أصحابه للقتال وصفهم، ودفع لواءه إلى سعد بن عباد، وراية إلى الحباب بن المنذر، وراية إلى سهل بن حنيف، وراية إلى عباد بن بشر، ثم دعاهم إلى الإسلام، وأخبرهم أنهم إن أسلموا أحرزوا أموالهم وحقنوا دماءهم، وحسابهم على الله، قال: فبرز رجل منهم، فبرز إليه الزبير بن العوام فقتله، ثم برز آخر، فبرز إليه علي فقتله، ثم برز آخر، فبرز إليه أبو دجانه فقتله، حتى قتل منهم أحد عشر رجلا كلما قتل منهم رجل، دعا من بقي منهم إلى الإسلام، ولقد كانت الصلاة تحضر ذلك اليوم، فيصلي رسول الله ﷺ بأصحابه، ثم يعود فيدعوهم إلى الإسلام وإلى الله عز وجل ورسوله، وقاتلهم حتى أمسوا، وغدا عليهم، فلم ترتفع الشمس قيد رمح حتى أعطوا بأيديهم، وفتحها عنوة، وغنمهم الله أموالهم، وأصابوا أثاثا ومتاعا كثيرا، وأقام رسول الله ﷺ بوادي القرى أربعة أيام، فقسم ما أصاب على أصحابه، وترك الأرض والنخيل في أيدي اليهود وعاملهم عليها، فلما بلغ يهود تيماء ما وطئ به رسول الله ﷺ خيبر وفدك ووادي القرى، صالحوا رسول الله ﷺ على الجزية، وأقاموا بأيديهم أموالهم، فلما كان عمر أخرج يهود خيبر وفدك، ولم يخرج أهل تيماء ووادي القرى، لأنها داخلتان في أرض الشام، ويرى أن ما دون وادي القرى إلى المدينة حجاز، وما وراء ذلك من الشام، قال: ثم انصرف رسول الله ﷺ راجعا إلى المدينة بعد أن فرغ من خيبر ووادي القرى، وغنمه الله عز وجل. مغازي الواقدي (٢/ ٧١٠-٧١٣)

جموع ما جاء في السرايا التي كانت بعد فتح خيبر وقبل عمرة القضية

وأقام رسول الله ﷺ في المدينة بعد مقدمه من خيبر وبعث من فتح خيبر إلى عمرة القضاء السرايا وإن كان تاريخ بعضها ليس بالواضح عند أهل المغازي كما قال البيهقي في الدلائل (٤/ ٢٩٠).

١- باب سرية زيد بن حارثة إلى حسمى

بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة إلى حسمى وهي وراء وادي القرى، قالوا: أقبل دحية بن خليفة الكلبي من عند قيصر وقد أجاره وكساه، فلقبه الهنيد بن عارض وابنه عارض بن الهنيد في ناس من جذام بحسمى، فقطعوا عليه الطريق فلم يتركوا عليه إلا سمل ثوب، فسمع بذلك نفر من بني الضبيب فنفروا

إليهم فاستنقذوا لدحية متاعه، وقدم دحية على النبي ﷺ فأخبره بذلك، فبعث زيد بن حارثة في خمسمائة رجل ورد معه دحية، فكان زيد يسير الليل ويكمن النهار، ومعه دليل له من بني عذرة، فأقبل بهم حتى هجم بهم مع الصبح على القوم، فأغاروا عليهم فقتلوا فيهم فأوجعوا، وقتلوا الهنيد وابنه، وأغاروا على ماشيتهم ونعمهم ونسائهم، فأخذوا من النعم ألف بعير، ومن الشاء خمسة آلاف شاة، ومن السبي مائة من النساء والصبيان، فرحل زيد بن رفاعة الجذامي في نفر من قومه إلى رسول الله ﷺ فدفن إلى رسول الله ﷺ كتابه الذي كان كتب له ولقومه ليالي قدم عليه، فأسلم وقال: يا رسول الله لا تحرم علينا حلالا ولا تحل لنا حراما؛ فقال: كيف أصنع بالقتلى؟ قال أبو يزيد بن عمرو: أطلق لنا يا رسول الله من كان حيا ومن قتل فهو تحت قدمي هاتين، فقال رسول الله ﷺ: صدق أبو يزيد فبعث معهم عليا ﷺ إلى زيد بن حارثة يأمره أن يخلي بينهم وبين حرمهم وأموالهم، فتوجه علي فلقى رافع بن مكيث الجهني بشير زيد بن حارثة على ناقه من إبل القوم، فردها علي على القوم، ولقي زيدا بالفحلتين، وهي بين المدينة وذوي المروة، فأبلغه أمر رسول الله ﷺ، فرد إلى الناس كل ما كان أخذ لهم. ذكره ابن سعد (٦٨/٢)

وأرّخه هو وشيخه الواقدي بأنها كانت في جمادى الآخرة سنة ست من الهجرة لكن الصواب أنها كانت سنة سبع، كما أرّخه خليفة بن خياط، لأن النبي ﷺ بعث الكتب إلى الملوك بعد الحديبية في أواخر السنة السادسة، وبداية السنة السابعة، وهذا الذي رجحه ابن القيم والزرقاني.

وروى الطبراني في الكبير (٢٠/٣٤٠-٣٤١) عن محمد بن داود التوزي، ثنا الحسن بن حماد البجلي سجادة، ثنا يحيى بن سعيد الأموي، عن محمد بن إسحاق، عن حميد بن مازن، عن نعة بن زيد الجذامي، عن أبيه قال: وفد رفاعة بن زيد الجذامي على رسول الله ﷺ فكتب له كتابا فيه:

"بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد رسول الله لرفاعة بن زيد، أني بعثته إلى قومه عامة ومن دخل فيهم، يدعوهم إلى الله وإلى رسوله، فمن آمن ففي حزب الله وفي حزب رسوله ﷺ، ومن أدر فلله أمان شهرين".

فلما قدم على قومه أجابوه، ثم سار حتى نزل الحرة حرة الرجلاء، ثم لم يلبث أن أقبل دحية الكلبي من عند قريظة حين بعثه رسول الله ﷺ حتى إذا كان بواد من أوديتهم يقال له شنان ومعه تجارة له أغار عليه الهنيد بن عويص وأبوه العويص الضبي بطن من جذام وأصابوا كل شيء معه، ثم إن نفرا من قوم رفاعة نفروا إليه، فأقبل إليه فيمن أقبل النعمان بن أبي جعال حتى لقوهم فاقتلوا، ورمى قرّة بن أشقر الضلعي النعمان بن أبي جعال بحجر فأصاب كعبه ودماه، وقال: أنا ابن أثالة. ثم رماه النعمان بن أبي جعال بسهم فأصاب ركبته، وقال: أنا ابن أقالة. وقد كان حسان بن ملة الضبي صحب معه دحية الكلبي قبل ذلك، فعلمه أم الكتاب، واستنقذوا ما في أيديهم فردوه على دحية، ثم إن دحية قدم على النبي ﷺ، فأخبره خبرهم واستسقاء دم الهنيد وأبيه عويص، وذلك الذي هاج زيد وجذام، فبعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة وبعث

معه جيشا، وقد توجهت غطفان وجذام ووائل ومن كان من سلمان وسعد بن هديل حين جاءهم رفاة بكتاب النبي ﷺ، فنزل الحرة حرة الرجلاء ورفاعة بكرع الغميم ومعه فارس من بني الضبيب وسائر بني الضبيب بوادي مدارق من ناحية الحرة.

قال الهيثمي في المجمع (٣١٠/٥): "رواه الطبراني متصلا هكذا ومنقطعا مختصرا عن ابن إسحاق لم يجاوزه، وفي المتصل جماعة لم أعرفهم، وإسنادها إلى ابن إسحاق جيد" أهـ.

٢- باب سرية أبي بكر الصديق إلى بني فزارة في شعبان سنة سبع

٩٠٨٦ - عن سلمة بن الأكوع قال: غزونا فزارة وعلينا أبو بكر، أمره رسول الله ﷺ علينا، فلما كان بيننا وبين الماء ساعة، أمرنا أبو بكر فعرسنا، ثم شن الغارة، فورد الماء، فقتل من قتل عليه، وسبى، وأنظر إلى عنق من الناس، فيهم الذراري، فخشيت أن يسبقوني إلى الجبل، فرميت بسهم بينهم وبين الجبل، فلما رأوا السهم وقفوا، فجئت بهم أسوقهم، وفيهم امرأة من بني فزارة، عليها قشع من آدم، (قال: القشع النطع) معها ابنة لها من أحسن العرب، فسقتهم حتى أتيت بهم أبا بكر فنفلني أبو بكر ابنتها، فقدمنا المدينة وما كشفت لها ثوبا، فلقيني رسول الله ﷺ في السوق، فقال: «يا سلمة! هب لي المرأة» فقلت: يا رسول الله! والله! لقد أعجبتني، وما كشفت لها ثوبا، ثم لقيني رسول الله ﷺ من الغد في السوق، فقال لي: «يا سلمة! هب لي المرأة، لله أبوك!» فقلت: هي لك، يا رسول الله! فوالله! ما كشفت لها ثوبا، فبعث بها رسول الله ﷺ إلى أهل مكة، ففدى بها ناسا من المسلمين، كانوا أسروا بمكة.

صحيح: رواه مسلم (١٧٥٥).

٩٠٨٧ - عن سلمة بن الأكوع قال: أمر رسول الله ﷺ علينا أبا بكر، فغزونا ناسا من المشركين، فبيتناهم نقتلهم، وكان شعارنا تلك الليلة: أمت، أمت. قال سلمة: فقتلت بيدي تلك الليلة سبعة أهل أبيات من المشركين.

صحيح: رواه أبو داود (٢٦٣٨، ٢٥٩٦)، وأحمد (١٦٤٩٨)، وصححه ابن حبان (٤٧٤٤).

٣- باب سرية غالب بن عبد الله الليثي إلى الميعة في شهر رمضان سنة سبع من مهاجر رسول الله ﷺ

بعث رسول الله ﷺ غالب بن عبد الله الليثي إلى الميعة في شهر رمضان سنة سبع من مهاجر رسول الله ﷺ، قالوا: بعث رسول الله ﷺ غالب بن عبد الله إلى بني عوال وبني عبد بن ثعلبة، وهم بالميعة، وهي وراء بطن نخل إلى النقرة قليلا بناحية نجد، وبينها وبين المدينة ثمانية برد، بعثه في مائة وثلاثين رجلا، ودليلهم يسار مولى رسول الله ﷺ، فهجموا عليهم جميعا، ووقعوا وسط محالهم، فقتلوا من أشرف لهم، واستاقوا نعا وشاء،

فحدروه إلى المدينة، ولم يأسروا أحدا، وفي هذه السرية قتل أسامة بن زيد الرجل الذي قال: لا إله إلا الله، فقال النبي ﷺ: «ألا شققت قلبه فتعلم صادق هو أم كاذب؟» فقال أسامة: لا أقاتل أحدا يشهد أن لا إله إلا الله. الطبقات الكبرى لابن سعد (١١٩/٢). وحديث أسامة كما يأتي:

٩٠٨٨ - عن أسامة بن زيد قال: بعثنا رسول الله ﷺ إلى الحرقة، فصبّحنا القوم فهزمناهم ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلاً منهم، فلما غشينا قال: لا إله إلا الله. فكف الأنصاري، فطعنته برنحي حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ النبي ﷺ فقال: «يا أسامة أقتلته بعد ما قال لا إله إلا الله؟» قلت: كان متعوذاً. فما زال يكررها حتى تمتيتني أي لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم. متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٦٩) ومسلم (٩٦: ١٥٩).

ورواه مسلم من وجه آخر عن أسامة بن زيد، قال: بعثنا رسول الله ﷺ في سرية، فصبّحنا الحرقات من جهينة، فأدركت رجلاً، فقال: لا إله إلا الله، فطعنته فوق في نفسي من ذلك، فذكرته للنبي ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أقال: لا إله إلا الله، وقتلته؟» قال: قلت: يا رسول الله، إنها قالها خوفاً من السلاح. قال: «أفلا شققت عن قلبه حتى تعلم أقالها أم لا؟»، فما زال يكررها علي حتى تمتيتني أي أسلمت يومئذ.

٩٠٨٩ - عن جندب بن عبد الله البجلي أنه بعث إلى عسعر بن سلامة زمن فتنة ابن الزبير، فقال: اجمع لي نفرًا من إخوانك حتى أحدثهم فبعث رسولاً إليهم. فلما اجتمعوا جاء جندب وعليه برنس أصفر فقال: تحدّثوا بما كنتم تحدّثون به حتى دار الحديث. فلما دار الحديث إليه، حسر البرنس عن رأسه فقال: إني أتيتكم ولا أريد أن أخبركم عن نبيكم، إنّ رسول الله ﷺ بعث بعثاً من المسلمين إلى قوم من المشركين وأنهم التقوا فكان رجل من المشركين إذا شاء أن يقصد إلى رجل من المسلمين قصد له فقتله، وإن رجلاً من المسلمين قصد غفلته - قال: وكنا نحدّث أنه أسامة بن زيد - فلما رفع عليه السيف قال: لا إله إلا الله فقتله! فجاء البشير إلى النبي ﷺ فسأله فأخبره حتى أخبره خبر الرجل كيف صنع، فدعاه فسأله فقال: «لم قتلته؟». قال: يا رسول الله أوجع في المسلمين، وقتل فلاناً وفلاناً وسمي له نفرًا، وإني حملت عليه. فلما رأى السيف قال: لا إله إلا الله! قال رسول الله ﷺ: «أقتلته؟». قال: نعم قال: «فكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟» قال يا رسول الله استغفر لي. قال: «وكيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة؟!». قال: فجعل لا يزيدني على أن يقول: «كيف تصنع بلا إله إلا الله إذا جاءت يوم القيامة?!» صحيح: رواه مسلم (٩٧: ١٦٠).

٤- باب سرية عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي وكان من المهاجرين

٩٠٩٠ - عن ابن عباس قال: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأَقِمْ أَلْأَمْرَ مِنْكُمْ﴾

[النساء: ٥٩] نزلت في عبد الله بن حذافة السهمي، بعثه رسول الله ﷺ في سرية.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٥٨٤) ومسلم (١٨٣٤: ٣١).

٩٠٩١ - عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً فَاسْتَعْمَلَ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ،

وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَغَضِبَ فَقَالَ: أَلَيْسَ أَمْرُكُمْ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: فَاجْمَعُوا لِي حَطْبًا. فَجَمَعُوا، فَقَالَ: أَوْقِدُوا نَارًا. فَأَوْقَدُوهَا، فَقَالَ: ادْخُلُوهَا. فَهَمُّوا، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يُمَسِّكُ بَعْضًا، وَيَقُولُونَ: فَرَزْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنَ النَّارِ. فَمَا زَالُوا حَتَّى خَدَّتِ النَّارُ، فَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَبَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٤٠) ومسلم (١٨٤٠: ٤٠).

٩٠٩٢ - عن أبي سعيد قال: بعث علقمة بن مجزز على بعث وأنا فيهم، فلما انتهى إلى رأس

غزاتنا، أو كان ببعض الطريق أذن لطائفة من الجيش، وأمر عليهم عبد الله بن حذافة بن قيس السهمي، وكان من أصحاب بدر، وكانت فيه دعاية - يعني مزاحاً - وكنت ممن رجع معه فنزلنا ببعض الطريق، قال: وأوقد القوم نارا ليصنعوا عليهم صنيعا لهم، أو يصطلون. قال: فقال لهم: أليس لي عليكم السمع والطاعة؟ قالوا: بلى قال: فما أنا بأمركم بشيء إلا صنعتموه؟ قالوا: نعم، قال: أعزم عليكم بحقي وطاعتي لما توائبتم في هذه النار. فقام ناس فتحجزوا، حتى إذا ظن أنهم واثبون، قال: احبسوا أنفسكم، فإنما كنت أمزح معكم. فذكروا ذلك للنبي ﷺ بعد أن قدموا، فقال رسول الله ﷺ: «من أمركم منهم بمعصية الله فلا تطيعوه»

حسن: رواه ابن ماجه (٢٨٦٣) وأحمد (١١٦٣٩) وصححه ابن حبان (٤٥٥٨). واللفظ لأحمد.

٥- باب سرية عمر بن الخطاب إلى تربة في شعبان سنة سبع

بعث رسول الله ﷺ عمر ﷺ في ثلاثين رجلا إلى عجز هوازن بتربة، فخرج عمر ﷺ ومعه دليل من بني هلال، فكانوا يسرون الليل ويكمنون النهار، وأتى الخبر هوازن فهربوا، وجاء عمر محالهم فلم يلتق منهم أحدا، وانصرف راجعا إلى المدينة، حتى سلك النجدية، فلما كان بالجدر قال الهلالي لعمر بن الخطاب ﷺ: هل لك في جمع آخر تركته من خثعم، جاءوا سائرين قد أجذبت بلادهم؟ فقال عمر: لم يأمرني رسول الله ﷺ بهم، إنما أمرني أصمد لقتال هوازن بتربة، فانصرف عمر راجعا إلى المدينة. رواه الواقدي في المغازي

(٧٢٢/٢) عن أسامة بن زيد بن أسلم، عن أبي بكر بن عمر بن عبد الرحمن قال: بعث رسول الله ﷺ عمر في ثلاثين رجلاً، فذكره..

٦- باب سرية عبد الله بن رواحة إلى يسير بن رزام اليهودي وما ظهر في شجة

عبد الله بن أنيس من الصحة ببركة بصاق النبي ﷺ فيها

عن ابن شهاب قال: بعث رسول الله ﷺ عبد الله بن رواحة في ثلاثين راكباً فيهم عبد الله بن أنيس السلمي إلى اليسير بن رزام اليهودي، حتى أتوه بخيبر، وبلغ رسول الله ﷺ أنه يجمع غطفان ليغزوه بهم، فأتوه فقالوا: أرسلنا إليك رسول الله ﷺ ليستعملك على خيبر، فلم يزالوا به حتى تبعهم في ثلاثين رجلاً، مع كل رجل منهم رديف من المسلمين، فلما بلغوا قرقرة ثبار، وهي من خيبر على ستة أميال، ندم البشير، فأهوى بيده إلى سيف عبد الله بن رواحة، ففطن له عبد الله بن رواحة فزجر بعيره. ثم اقتحم يسوق بالقوم حتى استمكن من السير ضرب رجله فقطعها، واقتحم اليسير وفي يده نخرش من شوحط، فضرب به وجه عبد الله بن رواحة فشجه شجة مأمومة. وانكفأ كل رجل من المسلمين على رديفه فقتله غير رجل واحد من اليهود أعجزهم شداً، ولم يصب من المسلمين أحد. وقدموا على رسول الله ﷺ فبصق في شجة عبد الله بن رواحة فلم تقح، ولم تؤذه حتى مات.

رواه البيهقي في الدلائل (٤/٢٩٣).

٧- باب سرية بشير بن سعد إلى بني مرة بفدك في شعبان سنة سبع

قال الواقدي: حدثنا عبد الله بن الحارث بن الفضيل عن أبيه، قال: بعث رسول الله ﷺ بشير بن سعد في ثلاثين رجلاً إلى بني مرة بفدك، فخرج فلقي رعاء الشاء، فاستاق الشاء والنعم منحدرًا إلى المدينة، فأدركه الطلب عند الليل، فباتوا يرامونهم بالنبل، حتى فنيت نبل أصحاب بشير، فأصابوا أصحابه وولى منهم من ولى، وقاتل بشير قتالاً شديداً حتى ضرب كعباه، وقيل: قد مات، ورجعوا بنعمهم وشائهم وتحامل بشير حتى انتهى إلى فدك، فأقام عند يهودي حتى ارتفع من الجراح، ثم رجع إلى المدينة وذكر الحديث في بعث رسول الله ﷺ إليهم حتى أتاه عتبة بن ربيعة الخدري بالخبر. رواه الواقدي في المغازي (٢/٧٢٣).

٨- باب سرية بشير بن سعد الأنصاري إلى اليمن وجبار

سرية بشير بن سعد الأنصاري إلى اليمن وجبار كانت في شوال سنة سبع من مهاجر رسول الله ﷺ، قالوا: بلغ رسول الله ﷺ أن جمعا من غطفان بالجناد قد واعدتهم عيينة بن حصن ليكون معهم ليزحفوا إلى رسول الله ﷺ، فدعا رسول الله ﷺ بشير بن سعد، فعقد له لواءً وبعث معه ثلاثمائة رجل، فساروا الليل وكمنوا النهار حتى أتوا إلى اليمن وجبار وهي نحو الجناد، والجناد يعارض سلاح وخبير ووادي القرى، فنزلوا

بسلح، ثم دنوا من القوم، فأصابوا لهم نعيماً كثيراً، وتفرق الرعاء، فحذروا الجمع، فتفرقوا ولحفوا بعلبائهم بلادهم، وخرج بشير بن سعد في أصحابه حتى أتى محالهم، فيجدها وليس فيها أحد، فرجع بالنعم وأصاب منهم رجلين، فأسرهما وقدم بهما إلى رسول الله ﷺ، فأسلما، فأرسلهما. طبقات ابن سعد (٢/ ١٢٠).

جموع ما جاء في غزوة ذات الرقاع

جزم البخاري أنها كانت بعد خيبر، لأن أبا موسى الأشعري جاء بعد خيبر، وكذلك شارك أبو هريرة في هذه الغزوة، وهو لم يسلم إلا سنة سبع عام خيبر.

١- باب سبب تسمية غزوة ذات الرقاع

٩٠٩٣ - عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزَاةٍ - وَنَحْنُ سِتَّةُ نَفَرٍ، بَيْنَنَا بَعِيرٌ نَعْتَقِبُهُ، قَالَ: فَتَقَبَّتْ أَقْدَامُنَا، فَتَقَبَّتْ قَدَمَايَ وَسَقَطَتْ أَظْفَارِي، وَكُنَّا نَلْفُ عَلَى أَرْجُلِنَا الْحَرَقَ، فَسُمِّيَتْ غَزْوَةُ ذَاتِ الرَّقَاعِ، لَمَا كُنَّا نَعْصِبُ عَلَى أَرْجُلِنَا مِنَ الْحَرَقِ.

قال أبو بردة: فَحَدَّثَ أَبُو مُوسَى بِهَذَا الْحَدِيثِ، ثُمَّ كَرِهَ ذَلِكَ، قَالَ: كَأَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَكُونَ شَيْءٌ مِنْ عَمَلِهِ أَفْشَاهُ. قال أبو أسامة: وزادني غير يريد: والله يجزي به. متفق عليه: رواه البخاري (٤١٢٨) ومسلم (١٨١٦).

٢- باب قصة الأعرابي في غزوة ذات الرقاع

٩٠٩٤ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَذْرَكَتْهُمْ الْقَائِلَةُ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ يَسْتِظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمْرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، قَالَ جَابِرٌ فَنِمْنَا نَوْمَةً، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، فَحِثْنَاهُ فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي، وَأَنَا نَائِمٌ فَاسْتَيْقَظْتُ، وَهُوَ فِي يَدِهِ صَلْتًا، فَقَالَ لِي مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٍ». ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٣٥) ومسلم (٨٤٣: ١٣). قوله: "العضاه": كل شجرة ذات شوكة. قوله: "فإذا عنده أعرابي جالس": اسمه: غورث بن الحارث كما جاء عند البخاري (٤١٣٦) معلقاً. قوله: "من يمنعك مني؟ قلت: الله" جاء في صحيح مسلم أنه قال ذلك مرتين.

٣- باب صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع

٩٠٩٥ - عَنْ جَابِرٍ قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاعِ، قَالَ: كُنَّا إِذَا

أبنا على شجرة ظليلة تركناها لرسول الله ﷺ، قال: فجاء رجل من المشركين وسيف رسول الله ﷺ معلق بشجرة. فأخذ سيف نبي الله ﷺ فاخرطه. فقال لرسول الله ﷺ: أتخافني؟ قال: «لا» قال: فمن يمنعك مني؟ قال: «الله يمنعني منك» قال: فتهدده أصحاب رسول الله ﷺ. فأغمد السيف وعلقه. قال: فنودي بالصلاة. فصلى بطائفة ركعتين. ثم تأخروا. وصلى بالطائفة الأخرى ركعتين. قال: فكانت لرسول الله ﷺ أربع ركعات. وللقوم ركعتان. صحيح: رواه مسلم (٨٤٣: ٣١١).

٩٠٩٦ - عن صالح بن خوات عمن صلى مع رسول الله ﷺ يوم ذات الرقاع صلاة الخوف: أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو، فصلى بالتي معه ركعة، ثم ثبت قائما، وأتموا لأنفسهم ثم انصرفوا، فصفا وجاه العدو، وجاءت الطائفة الأخرى فصلى بهم الركعة التي بقيت من صلاته ثم ثبت جالسا، وأتموا لأنفسهم، ثم سلم بهم. متفق عليه: رواه مالك (١) والبخاري (٤١٢٩) ومسلم (٨٤٢: ٣١٠).
والصحابي المبهم: هو خوات بن جبير ؓ أبو صالح وقيل: سهل بن أبي حثمة ؓ. ورجح الأول النووي وابن حجر. انظر الفتح (٤٢٢/٧)

٩٠٩٧ - عن سهل بن أبي حثمة أن رسول الله ﷺ صلى بأصحابه في الخوف، فصنفهم خلفه صفين، فصلى بالذين يلونه ركعة، ثم قام، فلم يزل قائما حتى صلى الذين خلفهم ركعة، ثم تقدموا وتأخر الذين كانوا قدامهم، فصلى بهم ركعة، ثم قعد حتى صلى الذين تخلفوا ركعة، ثم سلم. متفق عليه: رواه البخاري (٤١٣١) ومسلم (٨٤١: ٣٠٩). واللفظ لمسلم.

ورواه البخاري (٤١٣١) من طريق آخر عن سهل بن أبي حثمة، قال: يَقُومُ الْإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، وَطَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ وَطَائِفَةٌ مِنْ قِبَلِ الْعَدُوِّ، وَجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ، فَيُصَلِّي بِالَّذِينَ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ يَقُومُونَ، فَيَرْكَعُونَ لِأَنْفُسِهِمْ رُكْعَةً وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ، ثُمَّ يَذْهَبُ هُوَ إِلَى مَقَامِ أَوْلَيْكَ، فَيَجِيئُ أَوْلَيْكَ فَيَرْكَعُ بِهِمْ رُكْعَةً، فَلَهُ ثِنْتَانِ، ثُمَّ يَرْكَعُونَ وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ.

٩٠٩٨ - عن ابن عمر قال: غزوت مع رسول الله ﷺ قبل نجد، فوازينا العدو، فصافقنا لهم، فقام رسول الله ﷺ يصلي لنا، فقامت طائفة معه تصلي وأقبلت طائفة على العدو، وركع رسول الله ﷺ بمن معه وسجد سجديتين، ثم انصرفوا مكان الطائفة التي لم تصل، فجاءوا فركع رسول الله ﷺ بهم ركعة وسجد سجديتين، ثم سلم، فقام كل واحد منهم فركع لنفسه ركعة وسجد سجديتين. متفق عليه: رواه البخاري (٩٤٢) ومسلم (٨٣٩: ٣٠٥).

كتاب سيرة النبي ﷺ

٩٠٩٩ - عن مروان بن الحكم أنه سأل أبا هريرة: هل صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الخوف؟ فقال أبو هريرة: نعم، فقال: متى؟ قال: عام غزوة نجد. صحيح: رواه أبو داود (١٢٤٠) والنسائي (١٧٣/٣-١٧٤) وأحمد (٨٢٦٠).

جموع ما جاء في عمرة القضاء

١- باب ما جاء في عمرة القضاء

قال نافع: كانت في ذي القعدة سنة سبع. وقال ابن إسحاق: فلما رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة من خيبر أقام بها شهري ربيع وجماديين ورجبا وشعبان ورمضان وشوالاً. يبعث فيما بين ذلك من غزوه وسراياه ﷺ. ثم خرج في ذي القعدة في الشهر الذي صده فيه المشركون معتمراً عمرة القضاء. مكان عمرته التي صدوه عنها. قال ابن هشام: واستعمل على المدينة عوف بن الأضبط الديلي، سيرة ابن هشام (٣٧٠/٢) وقال معتمر بن سليمان، عن أبيه: لما رجع رسول الله ﷺ من خيبر بعث سرايا، وأقام بالمدينة حتى استهل ذو القعدة، ثم نادى في الناس أن تجهزوا للعمرة، فتجهز الناس مع رسول الله ﷺ فخرجوا إلى مكة. دلائل البيهقي (٣١٤/٤)

٩١٠٠ - عن عبد الله بن أبي أوفى قال: كنا مع النبي ﷺ حين اعتمر فطاف فطفنا معه، وصلى

وصلينا معه، وسعى بين الصفا والمروة، فكنا نستره من أهل مكة لا يصيبه أحد بشيء. صحيح: رواه البخاري (٤١٨٨). وفي رواية عنده (٤٢٥٥): لما اعتمر رسول الله ﷺ سترناه من غلمان

المشركين، ومنهم أن يؤذوا رسول الله ﷺ.

٩١٠١ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مُعْتَمِرًا، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ، فَتَحَرَ هَدْيَهُ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحَدْيِيَّةِ، وَقَاصَّاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سُبُوقًا، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا، فَأَعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ، فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحُهُمْ، فَلَمَّا أَنْ أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمْرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ، فَخَرَجَ.

صحيح: رواه البخاري (٤٢٥٢).

٩١٠٢ - عن مجاهد قال: دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا عبد الله بن عمر جالس إلى حجرة عائشة، وإذا ناس يصلون في المسجد صلاة الضحى، قال: فسألناه عن صلاتهم، فقال: بدعة. ثم قال له: كم اعتمر رسول الله ﷺ؟ قال أربعة: إحداهن في رجب. فكرهنا أن نرد عليه. قال: وسمعنا استناب عائشة أم المؤمنين في الحجرة، فقال عروة: يا أماء، يا أم المؤمنين: ألا تسمعين ما يقول أبو عبد الرحمن، قالت: ما يقول؟ قال: يقول: إن رسول الله ﷺ اعتمر أربع عمرات، إحداهن في رجب.

قالت: برحم الله أبا عبد الرحمن، ما اعتمر عمرة إلا وهو شاهده، وما اعتمر في رجب قط.
متفق عليه: رواه البخاري (١٧٧٥، ١٧٧٦) ومسلم (١٢٥٥: ٢٢٠).

٩١٠٣ - عن ابن عباس قال: قدم رسول الله ﷺ وأصحابه مكة، وقد وهنتهم حمى يثرب، قال المشركون: إنه يقدم عليكم غدا قوم قد وهنتهم الحمى، ولقوا منها شدة، فجلسوا مما يلي الحجر، وأمرهم النبي ﷺ أن يرملوا ثلاثة أشواط، ويمشوا ما بين الركنين، ليرى المشركون جلدتهم، فقال المشركون: هؤلاء الذين زعمتم أن الحمى قد وهنتهم، هؤلاء أجلد من كذا وكذا، قال ابن عباس: ولم يمنع أن يأمرهم أن يرملوا الأشواط كلها، إلا الإبقاء عليهم.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٥٦) ومسلم (١٢٦٦: ٢٤٠).

٩١٠٤ - عن أنس قال: اعتمر رسول الله ﷺ أربع عمر، كلهن في ذي القعدة، إلا التي كانت مع حجته: عمرة من الحديبية في ذي القعدة، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة، وعمرة من الجمرانة، حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعمرة مع حجته.
متفق عليه: رواه البخاري (٤١٤٨) ومسلم (١٢٥٣: ٢١٧).

٢- باب تزوج النبي ﷺ ميمونة بنت الحارث في عمرة القضاء

٩١٠٥ - عن يزيد بن الأصم قال: حدثتني ميمونة بنت الحارث أن رسول الله ﷺ تزوجها وهو حلال، قال: وكانت خالتي وخالة ابن عباس.
صحيح: رواه مسلم (١٤١١).

٩١٠٦ - عن ميمونة قالت: تزوجني النبي ﷺ ونحن حلالان بسرف.
صحيح: رواه أبو داود (١٨٣٩) وأحمد (٢٦٨١٥) وابن حبان (٤١٣٧) وابن الجارود (٤٤٥).

٩١٠٧ - عن ابن عباس قال: تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم.
متفق عليه: رواه البخاري (٥١١٤) ومسلم (١٤١٠: ٤٦).

٩١٠٨ - عن ابن عباس قال: تزوج النبي ﷺ ميمونة وهو محرم، وبني بها وهو حلال، وماتت بسرف.

صحيح: رواه البخاري (٤٢٥٨).

عند جمهور أهل العلم أن النبي ﷺ تزوجها بعد حلّه من العمرة وهو قول السفير بينها وبين رسول الله ﷺ وهو أبو رافع.

٣- باب ذكر خروج النبي ﷺ من مكة بعد قضاء عمرته

قال ابن إسحاق: فأقام رسول الله ﷺ بمكة ثلاثاً، فاتاه حويطب بن عبد العزى بن أبي قيس بن عبد ود ابن نصر بن مالك بن حسل في نفر من قريش في اليوم الثالث، وكانت قريش قد وكلته بإخراج رسول الله ﷺ من مكة فقالوا له: إنه قد انقضى أجلك، فأخرج عنا، فقال النبي ﷺ: « وما عليكم لو تركتموني فأعرست بين أظهركم، وصنعنا لكم طعاماً فحضرتموه » قالوا: لا حاجة لنا في طعامك فأخرج عنا. فخرج رسول الله ﷺ وخلف أبا رافع مولاة على ميمونة حتى أتاه بها بسرف، فبنى بها رسول الله ﷺ هناك. ثم انصرف رسول الله ﷺ إلى المدينة في ذي الحجة. سيرة ابن هشام (٣٧٢/٢)

قال ابن هشام: فأنزل الله عز وجل عليه فيما حدثني أبو عبيدة: ﴿لَقَدْ صَدَقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الرُّءُوبَ بِالْحَقِّ لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ٢٧] يعني خبير.

٩١٠٩- عَنِ الْبَرَاءِ قَالَ: لَمَّا اعْتَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذِي الْقَعْدَةِ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلَ مَكَّةَ، حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا، هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ قَالَوا: لَا نَقْرُ بِهَذَا، لَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ شَيْئًا، وَلَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ: « أَنَا رَسُولُ اللَّهِ، وَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ». ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ: « امْحُ رَسُولَ اللَّهِ ». قَالَ عَلِيٌّ: لَا وَاللَّهِ لَا أَحْوَجَ أَبَدًا. فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْكِتَابَ، وَلَيْسَ يُحْسِنُ يَكْتُبُ، فَكَتَبَ: هَذَا مَا قَاضَى مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ السَّلَاحَ، إِلَّا السَّيْفَ فِي الْقِرَابِ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ مِنْ أَصْحَابِهِ أَحَدًا، إِنْ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا. فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجْلُ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا: قُلْ لِصَاحِبِكَ: اخْرُجْ عَنَّا، فَقَدْ مَضَى الْأَجْلُ. فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَبِعَتْهُ ابْنَةُ حَمْزَةَ، تُنَادِي: يَا عَمَّ يَا عَمَّ. فَتَنَاولَهَا عَلِيٌّ، فَأَخَذَ بِيَدَيْهَا، وَقَالَ لِفَاطِمَةَ: دُونِكِ ابْنَةَ عَمِّكِ احمليها، فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلِيٌّ وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ. قَالَ عَلِيٌّ: أَنَا أَخَذْتُهَا وَهِيَ بِنْتُ عَمِّي. وَقَالَ جَعْفَرٌ: ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا نَحْتِي. وَقَالَ زَيْدٌ: ابْنَةُ أَخِي. فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ لِحَالَتِهَا وَقَالَ: « الْحَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ ». وَقَالَ لِعَلِيٍّ: « أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ ». وَقَالَ لَجَعْفَرٍ: « أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي » وَقَالَ لَزَيْدٍ: « أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا ». وَقَالَ عَلِيٌّ: أَلَا تَتَزَوَّجُ بِنْتَ حَمْزَةَ. قَالَ: « إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٥١) ومسلم (١٧٨٣: ٩٠). والسياق للبخاري.

جموع ما جاء من الأحداث التي بين عمرة القضاء وبين غزوة مؤتة

١- باب ذكر سرية ابن أبي العوجاء السلمي إلى بني سليم سنة ثمان

عن الزهري قال: لما رجع رسول الله ﷺ من عمرة القضية، رجع في ذي الحجة من سنة سبع، فبعث ابن أبي العوجاء السلمي في خمسين رجلاً، فخرج إلى بني سليم، وكان عين بني سليم معه، فلما فصل من المدينة، خرج العين إلى قومه، فحذروهم وأخبرهم، فجمعوا جمعاً كثيراً، وجاءهم ابن أبي العوجاء والقوم معدون، فلما أن رأهم أصحاب رسول الله ﷺ ورأوا جمعهم، دعوهم إلى الإسلام، فرشقوهم بالنبل ولم يسمعوا قولهم، وقالوا: لا حاجة لنا إلى ما دعوتهم إليه، فرموهم ساعة، وجعلت الأمداد تأتي، حتى أحرقوا بهم من كل جانب، فقاتل القوم قتالاً شديداً، حتى قتل عامتهم، وأصيب ابن أبي العوجاء بجراحات كثيرة، فتحامل حتى رجع إلى المدينة بمن بقي معه من أصحابه في أول يوم من شهر صفر سنة ثمان. رواه الواقدي في المغازي (٢/٧٤١).

٢- باب سرية غالب بن عبد الله الكلبي إلى بني الملوح بالكديد في صفر سنة ثمان

روي عن جندب بن مكيث الجهني قال: بعث رسول الله ﷺ غالب بن أبحر الكلبي - كلب ليث - إلى بني الملوح بالكديد، وأمره أن يغير عليهم فخرج، فكنت في سريته فمضينا حتى إذا كنا بقديد لقينا الحارث بن مالك، وهو ابن البرصاء الليثي، فأخذناه، فقال: إنما جئت لأسلم، فقال غالب بن عبد الله: إن كنت إنما جئت مسلماً، فلن يضرك رباط يوم وليلة، وإن كنت على غير ذلك استوثقنا منك. قال: فأوثقه رباطاً، ثم خلف عليه رجلاً أسود كان معنا، قال: امكث معه حتى نمر عليك، فإن نازعك فاحتز رأسه. قال: ثم مضينا حتى أتينا بطن الكديد، فنزلناه عشية بعد العصر، فبعثني أصحابي في رثية، فعمدت إلى تل يطلعي على الحاضر، فانبطحت عليه وذلك المغرب، فخرج رجل منهم، فنظر، فرآني منبطحا على التل، فقال لامرأته: والله إني لأرى على هذا التل سواداً ما رأيته أول النهار، فانظري لا تكون الكلاب اجترت بعض أوعيتك، قال: فنظرت، فقالت: لا والله ما أفقد شيئاً، قال: فناوليني قوساً وسهمين من كنانتي، قال: فناولته فرماني بسهم فوضعه في جنبي، قال: فنزعته فوضعتة ولم أتحرك، ثم رماني بأخر، فوضعه في رأس منكبي، فنزعته فوضعتة ولم أتحرك فقال لامرأته: والله لقد خالطه سهماي، ولو كان زائلة لتحرك، فإذا أصبحت فابتغي سهمي، فخذيهما لا يعضغهما علي الكلاب.

قال: وأمهلناهم حتى راحت رائحتهم، حتى إذا احتلبوا وعطنوا أو سكنوا، وذهبت عتمة من الليل، شئنا عليهم الغارة، فقتلنا من قتلنا منهم، واستقنا النعم، فتوجهنا قافلين. وخرج صريخ القوم إلى قومهم مغوثاً، وخرجنا سراعا حتى نمر بالحارث بن البرصاء وصاحبه، فانطلقنا به معنا، وأتانا صريخ الناس فجاء

بما لا قبل لنا به، حتى إذا لم يكن بيننا وبينهم إلا بطن الوادي، أقبل سيل حال بيننا وبينهم، بعث الله تعالى من حيث شاء، ما رأينا قبل ذلك مطرا ولا خلا، فجاء بما لا يقدر أحد منهم أن يقوم عليه، فلقد رأيناهم وقوفا ينظرون إلينا ما يقدر أحد منهم أن يتقدم، ونحن نجوزها سراعا حتى أسندناها في المشلل، ثم حدرناها عنا، فأعجزنا القوم بما في أيدينا.

رواه أحمد (١٥٨٤٤) والطبراني في الكبير (١٩٢/٢) وهو في سيرة ابن هشام (٤/٦٠٩-٦١٠).

٣- باب سرية شجاع بن وهب الأسدي إلى نفر من هوازن في ربيع الأول سنة ثمان

روي عن عمر بن الحكم قال: بعث رسول الله ﷺ شجاع بن وهب في أربعة وعشرين رجلا إلى جمع من هوازن، وأمره أن يغير عليهم، فخرج وكان يسير الليل ويكمن النهار، حتى صبحهم غارين، وقد أوعز إلى أصحابه أن لا يمعنوا في الطلب، فأصابوا نعا كثيرا وشاء، فاستاقوا ذلك حتى قدموا المدينة، فكانت سهامهم خمسة عشر بعيرا، كل رجل.

وزعم غيره أنهم أصابوا سبيا أيضا، وأن الأمير اصطفى منه جارية وضيئة، ثم قدم أهلهم مسلمين، فشاور النبي ﷺ أميرهم في ردهن إليهم، فقال: نعم. فردوهم، وخير التي عنده فاخترت المقام عنده. رواه الواقدي في المغازي (٢/٧٥٣، ٧٥٤).

٤- باب سرية كعب بن عمير إلى بني قضاة من أرض الشام في ربيع الأول سنة ثمان

قال الزهري: بعث رسول الله ﷺ كعب بن عمير الغفاري في خمسة عشر رجلا، حتى انتهوا إلى ذات أطلاح من أرض الشام، فوجدوا جمعا من جمعهم كثيرا، فدعوهم إلى الإسلام، فلم يستجيبوا لهم، ورشقوهم بالنبل، فلما رأى ذلك أصحاب رسول الله ﷺ قاتلوهم أشد القتال حتى قتلوا، فأفلت منهم رجل جريح في القتلى، فلما أن برد عليه الليل تحامل حتى أتى رسول الله ﷺ فهم بالبعثة إليهم، فبلغه أنهم ساروا إلى موضع آخر فتركهم.

رواه الواقدي في المغازي (٢/٧٥٢-٧٥٣) قال: حدثني محمد بن عبد الله، عن الزهري فذكره.

وقال: حدثني ابن أبي سبرة، عن الحارث بن الفضيل، قال: كان كعب يكمن النهار، ويسير الليل حتى دنا منهم، فرآه عين لهم فأخبرهم بقله أصحاب النبي ﷺ فجاؤوا على الخيول فقتلوهم.

٥- باب سرية زيد بن حارثة إلى مدينة مقنا

بعث رسول الله ﷺ زيد بن حارثة إلى مدينة مقنا، وهي تقع قرب أيلة على البحر الأحمر آخر الحجاز وأول الشام، فأصابوا منها سبايا، منهم ضميرة مولى علي، فأمر رسول الله ﷺ ببيعهم وهم إخوة، فخرج إليهم وهم يبكون، فقال: « ما لهم يبكون؟ » فقالوا: فرقنا بينهم، قال: « لا تفرقوا بينهم، بيعوهم جميعا ». ذكره ابن سعد (في القسم المتم لتابعي أهل المدينة ص: ٤٥٢، ترجمة حسين بن عبدالله) بإسناده عن فاطمة

بنت حسين، وهي من التابعيات الثقات، فالحديث مرسل، وقال عنه ابن حجر في الإصابة (٢/٢١٤):
سنده منقطع، يعني: أن فاطمة بنت الحسين لم تدرك النبي ﷺ. وذكره سعيد بن منصور في سننه (٢/٢٤٨)
بإسناده عن فاطمة بنت حسين، وقال: "مقناهي مدين"، وهي تقع غرب تبوك.

جموع ما جاء في غزوة مؤتة

١- باب غزوة مؤتة في جمادى الأولى سنة ثمان

وسببها كما قال الواقدي: حدثني ربيعة بن عثمان، عن عمر بن الحكم قال: بعث رسول الله ﷺ الحارث
ابن عمير الأزدي، ثم أحد بني لهيب إلى ملك بصرى بكتاب، فلما نزل مؤتة عرض له شرحبيل بن عمرو
الغساني - وكان عاملاً على البلقاء من أرض الشام من قبل قيصر - فقال: أين تريد؟ قال: الشام، قال:
لعلك من رسل محمد؟ قال: نعم أنا رسول رسول الله، فأمر به فأوثق رباطاً، ثم قدمه فضرب عنقه صبراً، ولم
يقتل لرسول الله ﷺ رسول غيره، فبلغ رسول الله ﷺ الخبر فاشتد عليه وندب الناس وأخبرهم بمقتل
الحارث ومن قتله. مغازي الواقدي (٢/٧٥٥-٧٥٦).

وموتة: بضم الميم وسكون الواو، ويقال: مؤتة: بضم الميم ويعدها همزة، وهي من أرض الشام.

وقال ابن إسحاق: حدثني محمد بن جعفر بن الزبير، عن عروة بن الزبير، قال: بعث رسول الله ﷺ بعثة

إلى مؤتة في جمادى الأولى سنة ثمان، واستعمل عليهم زيد بن حارثة وقال: إن أصيب زيد فجعفر بن أبي
طالب على الناس، فإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة على الناس.

فجهز الناس ثم تهيئوا للخروج، وهم ثلاثة آلاف. فمضوا حتى نزلوا معان من أرض الشام، فبلغ

الناس أن هرقل قد نزل مآب من أرض البلقاء، في مائة ألف من الروم، وانضم إليهم من لحم وجدام والقيين

وبهراء وبلي مائة ألف منهم وهو مرسل. سيرة ابن هشام (٢/٣٧٣-٣٧٥)

قال ابن إسحاق: ثم مضى الناس حتى إذا كانوا بتخوم البلقاء لقيتهم جموع هرقل من الروم والعرب

بقرية من قرى البلقاء يقال لها: مشارف، ثم دنا العدو، وانحاز المسلمون إلى قرية يقال لها: مؤتة. فالتقى

الناس عندها فتعبأ لهم المسلمون، فجعلوا على ميمتهم رجلاً من بني عذرة يقال له: قطبة بن قتادة، وعلى

ميسرتهم رجلاً من الأنصار يقال له: عباية بن مالك. سيرة ابن هشام (٢/٣٧٧)

٢- باب تعيين أمير الجيش في غزوة مؤتة

٩١١٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ مُؤْتَةَ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ، فَقَالَ

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ قُتِلَ زَيْدٌ فَجَعْفَرٌ، وَإِنْ قُتِلَ جَعْفَرٌ فَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ». قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنْتُ فِيهِمْ

فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ فَالْتَمَسْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، فَوَجَدْنَاهُ فِي الْقَتْلِ، وَوَجَدْنَا مَا فِي جَسَدِهِ بِضَمًّا وَتُسْعِينًا
مِنْ طَعْنَةٍ وَرَمِيَّةٍ.

صحيح: رواه البخاري (٤٢٦٠).

٢- باب قصة عوف بن مالك الأشجعي مع خالد بن الوليد

٩١١١ - عن عوف بن مالك الأشجعي قال: خرجت مع من خرج مع زيد بن حارثة من المسلمين في غزوة مؤتة، ورافقني مددي من اليمن ليس معه غير سيفه، فنحر رجل من المسلمين جزورا، فسأله المددي طائفة من جلده، فأعطاه إياه، فاتخذة كهيئة الدرق، ومضينا فلقينا جموع الروم، وفيهم رجل على فرس له أشقر، عليه سرج مذهب، وسلاح مذهب، فجعل الرومي يبغي بالمسلمين، وقعد له المددي خلف صخرة، فمر به الرومي، فعرقب فرسه، فخر وعلاه فقتله، وحاز فرسه وسلاحه، فلما فتح الله للمسلمين بعث إليه خالد بن الوليد فأخذ منه السلب، قال عوف: فأبته فقلت: يا خالد، أما علمت أن رسول الله ﷺ قضى بالسلب للقاتل؟ قال: بلى ولكني استكثرته، قلت: لتردنه إليه أو لأعرفنكها عند رسول الله ﷺ، وأبى أن يرد عليه، قال عوف: فاجتمعنا عند رسول الله ﷺ فقصصت عليه قصة المددي وما فعله خالد، فقال رسول الله ﷺ: «يا خالد، ما حملك على ما صنعت؟» قال: يا رسول الله، استكثرته. فقال رسول الله ﷺ: «يا خالد رد عليه ما أخذت منه» قال عوف: فقلت: دونك يا خالد ألم أف لك؟ فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك؟» فأخبرته، فغضب رسول الله، وقال: «يا خالد لا تردده عليه، هل أنتم تاركو لي أمرائي؟ لكم صفوة أمرهم وعليهم كدره».

صحيح: رواه أحمد (٢٣٩٩٧). وهو في صحيح مسلم (٤٤: ١٧٥٣) إلا أنه لم يذكر فيه "غزوة مؤتة".
ورواه أيضا الإمام أحمد (٢٣٩٨٧)، وفيه: "غزونا غزوة إلى طرف الشام".

٤- باب شجاعة جعفر بن أبي طالب

٩١١٢ - عن ابن عمر أنه وقف على جعفر يومئذ وهو قتيل فعددت به خمسين بين طعنة وضربة ليس منها شيء في دبره، يعني في ظهره.
صحيح: رواه البخاري (٤٢٦٠).

٩١١٣ - عن عبد الله بن عمر قال: أمر رسول الله ﷺ في غزوة مؤتة زيد بن حارثة، فقال رسول الله ﷺ: «إن قتل زيد فجعفر، وإن قتل جعفر فعبد الله بن رواحة»

قال عبدالله: كنت فيهم في تلك الغزوة، فالتمسنا جعفر بن أبي طالب فوجدناه في القتلى، وجدنا ما في جسده بضعا وتسعين من طعنة ورمية.
صحيح: رواه البخاري (٤٢٦١). ورواية: "بضعا وتسعين" هو الأرجح لمجيئه من طريق آخر. أو
رواية الخمسين متعلقة بظهره، ورواية بضع وتسعين شاملة له ولبقية جسده.

٩١١٤ - كان ابن عمر إذا حيا ابن جعفر قال: السلام عليك يا ابن ذي الجناحين.
صحيح: رواه البخاري (٤٢٦٤).

٩١١٥ - عن عباد بن عبد الله بن الزبير، حدثني أبي الذي أرضعني - وهو أحد بني مرة بن عوف - وكان في تلك الغزاة - غزاة مؤتة - قال: والله لكأني أنظر إلى جعفر، حين اقتحم عن فرس له شعراء، فعقرها، ثم قاتل القوم، حتى قتل.
حسن: رواه أبو داود (٢٥٧٣) والحاكم (٢٠٩/٣).

٥ - باب ثم أخذ الراية عبد الله بن رواحة

٩١١٦ - عن عباد بن عبد الله بن الزبير قال: حدثني أبي الذي أرضعني، وكان أحد بني مرة ابن عوف قال: فلما قتل جعفر أخذ عبد الله بن رواحة الراية، ثم تقدم بها، وهو على فرسه، فجعل يستزل نفسه ويتردد بعض التردد ثم قال:

أقسمت يا نفس لتنزله
لتنزلن أو لتكرهه
إن أجلب الناس وشدوا الرنه
مالي أراك تكرهين الجنه
قد طال ما قد كنت مطمئنه
هل أنت إلا نطفة في شنه

وقال أيضا:

يا نفس إلا تقتلي تموتي
هذا حمام الموت قد صليت
وما تمنيت فقد أعطيت
إن تفعلي فعلها هديت

يريد صاحبيه: زيدا وجعفر، ثم نزل، فلما نزل أتاه ابن عم له بعرق من لحم فقال: شد بها صلبك، فإنك قد لقيت في أيامك هذه ما لقيت، فأخذه من يده ثم انتهس منه نهسة، ثم سمع الحطمة في ناحية الناس، فقال: وأنت في الدنيا! ثم ألقاه من يده، ثم أخذ سيفه فتقدم، فقاتل حتى قتل.

حسن: رواه محمد بن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (٣٧٩/٢)

٩١١٧ - عن النعمان بن بشير قال: أغمى على عبدالله بن رواحة فجعلت أخته عمرة نكبي واجبلاه، واكذا واكذا، تعدد عليه، فقال حين أفاق: ما قلت شيئاً إلا قيل لي: أنت كذلك. صحيح: رواه البخاري (٤٢٦٧).

٦- باب ثم أخذ الراية خالد بن الوليد حتى فتح الله عليهم

٩١١٨ - عن أنس أن النبي ﷺ نعى زيداً وجعفرأ، وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم، فقال: «أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذ جعفر فأصيب، ثم أخذ ابن رواحة فأصيب» وعيناه تذرفان: «حتى أخذ الراية سيف من سيوف الله، حتى فتح الله عليهم». صحيح: رواه البخاري (٤٢٦٢).

٩١١٩ - عن أنس بن مالك قال: خطب النبي ﷺ فقال: «أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذها جعفر فأصيب، ثم أخذها عبد الله بن رواحة فأصيب، ثم أخذها خالد بن الوليد عن غير إمرة ففتح له».

وقال: «ما يسرنا أنهم عندنا». قال أيوب: أو قال: «ما يسرنا أنهم عندنا» وعيناه تذرفان. صحيح: رواه البخاري (٢٧٩٨).

٩١٢٠ - عن أبي قتادة فارس رسول الله ﷺ قال: بعث رسول الله ﷺ جيش الأمراء وقال: «عليكم زيد بن حارثة، فإن أصيب زيد فجعفر، فإن أصيب جعفر فعبد الله بن رواحة الأنصاري» فوثب جعفر فقال: بأبي أنت يا نبي الله وأمي، ما كنت أرهب أن تستعمل عليّ زيداً قال: «امضوا فإنك لا تدري أي ذلك خير»

ثم ذكر نعي زيد وجعفر وعبد الله بن رواحة ثم قال: «ثم أخذ اللواء خالد بن الوليد، ولم يكن من الأمراء هو أمر نفسه» فرجع رسول الله ﷺ أصبعيه وقال: «اللهم هو سيف من سيوفك فانصره» حسن: رواه النسائي (٨١٥٩) وأحمد (٢٢٥٥١) وصححه ابن حبان (٧٠٤٨).

٩١٢١ - عن عباد بن عبدالله بن الزبير قال: حدثني أبي الذي أروضني، ثم أخذ الراية ثابت ابن أقرم أخو بني العجلان، فقال: يا معشر المسلمين اصطلحوا على رجل منكم، قالوا: أنت؟ قال: ما أنا بفاعل، فاصطلح الناس على خالد بن الوليد، فلما أخذ الراية دافع القوم، وحاشى بهم، ثم انحاز، وانحيز عنه، حتى انصرف بالناس.

حسن: رواه ابن إسحاق.

٧- باب شجاعة خالد بن الوليد

٩١٢٢- عن خالد بن الوليد قال: لقد انقطعت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف، فما بقي في يدي إلا صفيحة يمانية.

صحيح: رواه البخاري (٤٢٦٥، ٤٢٦٦).

٨- باب ما جاء في حزن النبي ﷺ على قتل الصحابة في غزوة مؤتة

٩١٢٣- عن عائشة زوج النبي ﷺ تقول: لما جاء قتل ابن حارثة وجعفر بن أبي طالب وعبد الله بن رواحة - رضي الله عنهم - جلس رسول الله ﷺ يُعرف فيه الحزن، قالت عائشة: وأنا أطلع من صائر الباب، تعني من شق الباب، فأتاه رجل، فقال: أي رسول الله إن نساء جعفر، قالت: وذكر بكاءهن، فأمره أن ينهأهن، قال: فذهب الرجل ثم أتى، فقال: قد نهيتهن. وذكر أنهن لم يطعننه، قال: فأمر أيضاً، فذهب ثم أتى فقال: والله لقد غلبتنا. فرعمت أن رسول الله ﷺ قال: « فاحث في أفواههن من التراب » قالت عائشة: فقلت: أرغم الله أنفك، فوالله ما أنت تفعل، وما تركت رسول الله من العناء.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٦٣) ومسلم (٩٣٥: ٣٠). قوله ﷺ: « فاحث في أفواههن التراب »: كناية عن المبالغة في الزجر، لأنه لا يستطيع القيام به، ولذا قالت عائشة: أرغم الله أنفك، فوالله ما أنت تفعل. أي أنت قاصر عن القيام بما أمرت به من الإنكار. ولكن أخرجت رسول الله ﷺ من كثرة تكرارك عليه.

٩١٢٤- عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: لما أتى نعي جعفر عرفنا في وجه رسول الله ﷺ الحزن. حسن: رواه الحاكم (٢٠٩/٣).

تسمية من استشهد يوم مؤتة

ذكر ابن إسحاق من استشهد يوم مؤتة وهم:

١- جعفر بن أبي طالب.

٢- زيد بن حارثة.

٣- مسعود بن الأسود بن حارثة بن نضلة.

٤- وهب بن سعد بن أبي سرح.

٥- عبد الله بن رواحة.

٦- عباد بن قيس.

٧- الحارث بن النعمان بن أسامة.

٨- سراقه بن عمرو بن عطية بن خنساء.

وقال ابن هشام: وعمن استشهد يوم مؤتة فيما ذكر ابن شهاب:

٩- أبو كليب.

١٠- وجابر ابنا عمرو بن زيد بن عوف.

١١- وعمرو.

١٢- وعامر ابنا سعد بن الحارث.

جموع ما جاء في الأحداث التي بين غزوة مؤتة وبين غزوة فتح مكة

١- باب سرية ذات السلاسل

كانت في السنة الثامنة في شهر جمادى الآخرة، بعد غزوة مؤتة. وسميت ذات السلاسل باسم ماء بأرض جذام من أرض بني عذرة.

وسببه كما قال الواقدي: بَلَغَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ جَمْعًا مِنْ بَنِي وَقُضَاعَةَ قَدْ تَجَمَّعُوا يُرِيدُونَ أَنْ يَنْتَوُوا إِلَى أَطْرَافِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ، فَعَقَدَ لَهُ لِيَاءً أَبْيَضَ، وَجَعَلَ مَعَهُ رَايَةَ سَوْدَاءَ، وَبَعَثَهُ فِي سَرَاةِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ فِي ثَلَاثِيئَةٍ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَسْتَعِينَ بِمَنْ مَرَّ بِهِ مِنَ الْعَرَبِ، وَهِيَ بِلَادُ بَنِي وَعُذْرَةَ وَبَلْقَيْنَ، وَذَلِكَ أَنَّ عَمْرُو بْنَ الْعَاصِ كَانَ ذَا رَجِيمٍ بِهِمْ. كَانَتْ أُمُّ الْعَاصِ بِنْتُ وَائِلِ بَلُوِيَّةَ، فَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَأَلَّفُهُمْ بِعَمْرُو. فَلَمَّا صَارَ إِلَى هُنَاكَ خَافَ كَثْرَةَ عَدُوِّهِ، فَبَعَثَ رَافِعَ بْنَ مَكِيثِ الْجُهَنِيِّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِخُبْرَةٍ بِذَلِكَ، وَبَسْتَمِدَّهُ بِالرَّجَالِ، فَبَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجُرَّاحِ وَمَعَهُ مَائَتَانِ مِنَ سَرَاةِ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ، وَفِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ. وَقَالَ لَهُ: «إِذَا أَنْتَ قَدِمْتَ عَلَى صَاحِبِكَ، فَتَطَاوَعَا، وَلَا تَخْتَلِفَا» فَسَارَ عَمْرُو بِمَنْ مَعَهُ حَتَّى وَصَلَ إِلَى بِلَادِ بَنِي، فَكَانَ كَلِمًا أَنْتَهَى إِلَى مَوْضِعٍ بَلَغَهُ أَنَّهُ كَانَ بِهَذَا الْمَوْضِعِ جَمْعٌ فَلَمَّا سَمِعُوا بِهِ تَفَرَّقُوا حَتَّى أَنْتَهَى إِلَى أَقْصَى بِلَادِ بَنِي وَعُذْرَةَ وَبَلْقَيْنَ، فَلَقِيَ جَمْعًا لَيْسَ بِالكَثِيرِ، فَقَاتَلُوا سَاعَةً وَتَرَامُوا بِالنَّبْلِ، وَحَمَلُ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِمْ فَهَزَمُوا وَتَفَرَّقُوا، ثُمَّ عَادَ الْمُسْلِمُونَ مُتَّصِرِينَ بَعْدَ أَنْ أَظْهَرُوا سَطْوَةَ الْإِسْلَامِ وَسُلْطَتَهُ. انظُرْ: مغازي الواقدي (٢/ ٧٦٩-٧٧٢).

٩١٢٥- عن عمرو بن العاص قال: بَعَثَ إِلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «خُذْ عَلَيْكَ نِيَابَكَ وَسِلَاحَكَ ثُمَّ أَتِنِي» فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَتَوَضَّأُ فَصَعَّدَ فِي النَّظَرِ ثُمَّ طَاطَأَهُ فَقَالَ: «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَبْعَثَكَ عَلَى جَيْشٍ فَيَسَلِّمَكَ اللَّهُ وَيُغْنِمَكَ، وَأَزْعِبُ لَكَ مِنَ الْمَالِ رَغْبَةً صَالِحَةً» قَالَ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَسَلَّمْتُ مِنْ أَجْلِ الْمَالِ، وَلَكِنِّي أَسَلَّمْتُ رَغْبَةً فِي الْإِسْلَامِ، وَأَنْ أَكُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، نِعْمًا بِالْمَالِ الصَّالِحِ لِلرَّجُلِ الصَّالِحِ».

صحيح: رواه أحمد (١٧٧٦٣) وابن حبان (٣٢١٠) والحاكم (٢/ ٢٣٦).

وقوله: "أزعب" من زعبه، أي: أدفع إليك من المال، والزعب هو الدفع.

٩١٢٦ - عن عمرو بن العاص أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ عَلَى جَيْشِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أَيُّ النَّاسِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: «عَائِشَةُ». قُلْتُ: مِنَ الرِّجَالِ؟ قَالَ: «أَبُوهَا». قُلْتُ: ثُمَّ مَنْ؟ قَالَ: «عُمَرُ»، فَعَدَّ رِجَالًا، فَسَكَتُ مَخَافَةَ أَنْ يُجْعَلَنِي فِي آخِرِهِمْ. متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٥٨) ومسلم (٢٣٨٤: ٨).

٩١٢٧ - عن عمرو بن العاص أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ فِي ذَاتِ السَّلَاسِلِ، فَسَأَلَهُ أَصْحَابُهُ أَنْ يوقدوا نارا، فمَنعهم، فكلموا أبا بكر، فكلمه في ذلك، فقال: لا يوقد أحد منهم نارا إلا قذفته فيها، قال: فلقوا العدو فهزموهم، فأرادوا أن يتبعوهم، فمَنعهم، فلما انصرف ذلك الجيش ذكروا للنبي ﷺ، وشكوه إليه، فقال: يا رسول الله، إني كرهت أن آذن لهم أن يوقدوا نارا فيرى عدوهم قتلهم، وكرهت أن يتبعوهم فيكون لهم مدد فيعطفوا عليهم، فحمد رسول الله ﷺ أمره، فقال: يا رسول الله، من أحب الناس إليك؟ قال: «لم؟» قال: لأحب من تحب، قال: «عائشة»، قال: من الرجال؟ قال: «أبو بكر».

صحيح: رواه ابن حبان (٤٥٤٠) واللفظ له، وابن أبي شيبة (٣٧٧٩٢) والترمذي (٣٨٨٦).

٩١٢٨ - عن عمرو بن العاص قال: اِحْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ السَّلَاسِلِ. فَأَشْفَقْتُ إِنْ اغْتَسَلْتُ أَنْ أَهْلِكَ فَتَيَمَّمْتُ، ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِ الصُّبْحِ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «يَا عَمْرُو، صَلَّيْتَ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنُبٌ» فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْإِغْتِسَالِ، وَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ يَقُولُ: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩] فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا.

صحيح: رواه أبو داود (٣٣٤) وأحمد (١٧٨١٢) والحاكم (٧٧-٧٨).

٢- باب سرية أبي قتادة بن ربعي الأنصاري إلى خضرة

ثم سرية أبي قتادة بن ربعي الأنصاري إلى خضرة - وهي أرض محارب بنجد - في شعبان سنة ثمان من مهاجر رسول الله ﷺ. قالوا: بعث رسول الله ﷺ أبا قتادة ومعه خمسة عشر رجلا إلى غطفان وأمره أن يشن عليهم الغارة، فسار الليل وكمين النهار، فهجم على حاضر منهم عظيم، فأحاط بهم فصرخ رجل منهم: يا خضرة! وقاتل منهم رجال، فقتلوا من أشرف لهم، واستاقوا النعم، فكانت الإبل مائتي بعير، والغنم ألفي شاة، وسبوا سبيا كثيرا، وجمعوا الغنائم، فأخرجوا الخمس، فعزلوه، وقسموا ما بقي على أهل السرية، فأصاب كل رجل منهم اثنا عشر بعيرا، فعدل البعير بعشر من الغنم، وصارت في سهم أبي قتادة جارية وضيئة فاستوهبها منه رسول الله ﷺ، فوهبها له، فوهبها رسول الله ﷺ لمحمية بن جزء، وغابوا في هذه السرية

خمس عشرة ليلة. الطبقات لابن سعد (١٣٢/٢). ذكره البخاري بعد غزوة الطائف والذي ذكره أهل المغازي أنها كانت قبل التوجه لفتح مكة، واختلفوا في الشهر، فقيل: شعبان، وقيل رمضان، وقيل غير ذلك.

٩١٢٩ - عن نافع، عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ بعث سرية فيها عبد الله بن عمر قبل نجد، فنفتحوا إبلاً كثيرة فكان سهامهم اثني عشر بعيراً، أو أحد عشر بعيراً، ونقلوا بعيراً بعيراً. متفق عليه: رواه مالك (١٥) والبخاري (٣١٣٤) ومسلم (١٧٤٩).

وتفصيل ذلك عند أبي داود (٢٧٤٣) عن ابن عمر قال: بعث رسول الله ﷺ سرية إلى نجد، فخرجت معها، فأصبنا نعاماً كثيراً، فنقلنا أميرنا بعيراً بعيراً لكل إنسان. ثم قدمنا على رسول الله ﷺ فقسم بيننا غنيمتنا، فأصاب كل رجل منا اثنا عشر بعيراً بعد الخمس، وما حاسبنا رسول الله ﷺ بالذي أعطانا صاحبنا، ولا عاب عليه بعد ما صنع فكان لكل رجل منا ثلاثة عشر بعيراً بنفله.

٣ - باب سرية أبي قتادة بن ربعي الأنصاري إلى بطن إضم

ثم سرية أبي قتادة بن ربعي الأنصاري إلى بطن إضم في أول شهر رمضان سنة ثمان من مهاجر رسول الله ﷺ. قالوا: لما هم رسول الله ﷺ بغزو أهل مكة بعث أبا قتادة بن ربعي في ثمانية نفر سرية إلى بطن إضم، وهي فيما بين ذي خشب وذي المروة. وبينها وبين المدينة ثلاثة برد، ليظن ظان أن رسول الله ﷺ توجه إلى تلك الناحية، ولأن تذهب بذلك الأخبار، وكان في السرية محلم بن جثامة الليثي، فمر عامر بن الأضبط الأشجعي، فسلم بتحية الإسلام، فأمسك عنه القوم وحمل عليه محلم بن جثامة فقتله وسلبه بعيره ومناعه ووطب لبن كان معه؛ فلما لحقوا بالنبي ﷺ، نزل فيهم القرآن: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ ءَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ﴾ [النساء: ٩٤] إلى آخر الآية، فمضوا ولم يلحقوا جمعاً، فانصرفوا حتى انتهوا إلى ذي خشب، فبلغهم أن رسول الله ﷺ، قد توجه إلى مكة فأخذوا على يمين حتى لحقوا بالنبي ﷺ بالسقيا.

طبقات ابن سعد (١٣٣/٢). وقوله: "إضم" اسم موضع شمال المدينة، من أرض جهينة، يقع خلف جبل أحد، وهو مجتمع أودية المدينة. الأماكن للحازمي (٧٧/١).

٩١٣٠ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَدَرِدٍ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى إِضْمَ، فَخَرَجْتُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ الْحَارِثُ بْنُ رَبِيعٍ وَمُحَلَّمُ بْنُ جَثَامَةَ بْنِ قَيْسٍ، فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَطْنِ إِضْمَ مَرَّ بِنَا عَامِرُ الْأَشْجَعِيُّ عَلَى قَعُودٍ لَهُ مَعَهُ مُتَبِعٌ وَوَطْبٌ مِنْ لَبْنٍ، فَلَمَّا مَرَّ بِنَا سَلَّمَ عَلَيْنَا، فَأَمْسَكَنَا عَنْهُ، وَحَمَلَ عَلَيْهِ عَلَيْهِ مُحَلَّمُ بْنُ جَثَامَةَ، فَقَتَلَهُ بِشَيْءٍ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ، وَأَخَذَ بَعِيرَهُ وَمُتَبِعَهُ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبَرْنَاهُ الْخَبَرَ نَزَلَ فِيْنَا الْقُرْآنُ: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ ءَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ

مَعَانِدُ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِ فَمَنْ أَلَّهَ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ
يَمَاتَعْمَلُونَ خَيْرًا ﴿النساء: ٩٤﴾.

حسن: رواه الإمام أحمد (٢٣٨٨١) وابن أبي شيبة (٣٨١٦٨) وابن الجارود (٧٧٧).

جموع في غزوة فتح مكة وكانت في رمضان سنة ثمان

وقد ذكرها الله تعالى في القرآن في غير موضع فقال تعالى: ﴿لَا يَسْتَوِي مِنْكُمْ مَنْ أَنْفَقَ مِنْ قَبْلِ الْفَتْحِ
وَقَتْلِ أَوْلِيَّتِكَ أَعْظَمُ دَرَجَةً مِنَ الَّذِينَ أَنْفَقُوا مِنْ بَعْدِ وَقَتْلُوا وَكَلَّا وَعَدَّ اللَّهُ الْحُسَيْنِ﴾ [الحديد: ١٠]
وقال تعالى: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ ۖ وَرَأَيْتَ النَّاسَ يَدْخُلُونَ فِي دِينِ اللَّهِ أَفْوَاجًا
ۖ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ [النصر: ١-٣]

لاخلاف بين أهل السير والمغازي أن هذه الغزوة كانت في شهر رمضان، وإنما وقع الخلاف في وقت
الخروج من المدينة ووقت دخول مكة وسيأتي بعده.

١- باب ذكر الأسباب الموجبة للمسير إلى مكة

٩١٣١ - عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة، أنهما حدثاه جميعاً، قالوا: كان في صلح
رسول الله ﷺ يوم الحديبية بينه وبين قريش أنه من شاء يدخل في عقد محمد وعهده دخل، ومن شاء
أن يدخل في عقد قريش وعهدهم دخل، فتوالت خزاعة، فقالوا: نحن ندخل في عقد محمد ﷺ
وعهده، وتوالت بنو بكر، فقالوا: نحن ندخل في عقد قريش وعهدهم، فمكثوا في تلك الهدنة نحو
السبعة والثمانية عشر شهراً، ثم أن بني بكر الذين كانوا دخلوا في عقد قريش وعهدهم. وثبوا على
خزاعة الذين دخلوا في عقد رسول الله ﷺ وعهده ليلاً بقاء لهم يقال له: الوتير قريب من مكة، فقالت
قريش: ما يعلم بنا محمد، وهذا الليل وما يرانا أحد، فأعانوهم عليهم بالكراع والسلاح، فقاتلوهم
معه للطعن على رسول الله ﷺ، وأن عمر بن سالم ركب إلى رسول الله ﷺ عند ما كان من أمر خزاعة
وبني بكر بالوتير، حتى قدم المدينة على رسول الله ﷺ يخبره الخبر وقد قال أبيات شعر، فلما قدم على
رسول الله ﷺ أنشده إياها:

اللهم إني ناشد محمداً حلف أبينا وأبيه الأتلتدا

كنا والداً وكنتم ولداً ثم أسلمنا ولم ننزع يدا

فانصر رسول الله نصراً أعتدا وادع عباد الله يأتوا مددا

فيهم رسول الله قد تجردا
 في فيلق كالبحر يجري مزبدا
 ونقضوا ميثاقك المؤكدا
 فهم أذل وأقل عدداً
 هم بيتونا بالوتير هجداً
 فقتلونا ركعاً وسجداً
 إن سيم خسفاً وجهه تربدا
 إن قريشاً أخلفوك الموعدا
 وزعموا أن لست أرجو أحدا
 قد جعلوا لي بكداء مرصداً

فقال رسول الله ﷺ: « نصرت يا عمرو بن سالم »، ثم عرض لرسول الله ﷺ عنان من السماء، فقال رسول الله ﷺ: « إن هذه السحابة لتستهل بنصر بني كعب » وأمر رسول الله ﷺ الناس بالجهاز وكنتمهم مخرجه، وسأل الله أن يعمي على قريش خبره حتى يبغتهم في بلادهم.
 حسن: رواه البيهقي في الدلائل (٥/٦-٧) وسيرة ابن هشام (٢/٣٩٠).

٩١٣٢ - عن أبي هريرة أن قائد خزاعة قال:

اللهم إني ناشد محمداً
 حلف أئبنا وأبيه الأتلدا
 انصر هداك الله نصراً أعتدا
 وادع عباد الله يأتوا مددا

حسن: رواه البزار - كشف الأستار (١٨١٧).

٢- باب أمر المشاة إلى مكة بالإسراع في المشي

٩١٣٣ - عن جابر أن رسول الله ﷺ خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان حتى بلغ كراع الغميم. قال: فصام الناس، وهم مشاة وركبان، فقيل له: إن الناس قد شق عليهم الصوم، إنما ينظرون ما تفعل، فدعا بقدح، فرفعه إلى فيه، حتى نظر الناس، ثم شرب، فأفطر بعض الناس، وصام بعض، فقيل للنبي ﷺ: إن بعضهم صام، فقال: « أولئك العصاة ». واجتمع المشاة من أصحابه، فقالوا: نتعرض لدعوات رسول الله ﷺ، وقد اشتد السفر، وطالت المشقة، فقال لهم رسول الله ﷺ: « استعينوا بالنسل؛ فإنه يقطع علم الأرض، وتخفون له ». قال: ففعلنا، فخففنا له.

صحيح: رواه أبو يعلى (١٨٨٠)، ابن حبان (٦/٢٧٠٦). وقوله: "النسل" هو الإسراع في المشي.

٣- باب كتمان رسول الله ﷺ أمر خروجه من أصحابه

٩١٣٤ - عن عائشة أن أبا بكر دخل عليها وهي تغربل حنطة لها فقال: ما هذا؟ أمركم

رسول الله ﷺ بالجهاز؟ فقالت: نعم فتجهز، قال: وإلى أين؟ قالت: ما سئمت لنا شيئاً غير أنه قد أمرنا بالجهاز.

حسن: رواه البيهقي في الدلائل (١٢/٥). وهو في سيرة ابن هشام (٢/٣٩٧) بدون إسناده، وفيه: ثم إن رسول الله ﷺ أعلم الناس أنه سائر إلى مكة، وأمرهم بالجد والتهيؤ وقال: «اللهم خذ العيون والأخبار، عن قريش حتى نبغتها في بلادها»

٤- باب إخبار حاطب بن أبي بلتعة أهل مكة بأمر رسول الله ﷺ

٩١٣٥- عن عبيد الله بن أبي رافع، - وهو كاتب علي - يقول: سمعت علياً ﷺ يقول: بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد فقال: «انطلقوا حتى تأتوا روضة خاخ، فإن بها ظعينة معها كتاب، فخذوا منها». قال: فانطلقنا تعادى بنا خيلنا حتى أتينا الروضة، فإذا نحن بالظعينة، قلنا لها: أخرجي الكتاب. قالت: ما معي كتاب. فقلنا: لتخرجن الكتاب أو لنلقين الثياب، قال: فأخرجته من عقابها، فأتينا به رسول الله ﷺ فإذا فيه: من حاطب بن أبي بلتعة - إلى ناس بمكة من المشركين -، يخبرهم ببعض أمر رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «يا حاطب ما هذا؟». قال: يا رسول الله لا تعجل علي، إني كنت امرأ مخلصاً في قريش يقول: كنت حليفاً ولم أكن من أنفسها وكان من معك من المهاجرين من لهم قرابات، يحمون أهلهم وأموالهم، فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتحذ عندهم بدأ يحمون قرابتي، ولم أفعله ارتداداً عن ديني، ولا رضا بالكفر بعد الإسلام. فقال رسول الله ﷺ: «أما إنه قد صدقكم». فقال عمر: يا رسول الله، دعني أضرب عنق هذا المنافق. فقال: «إنه قد شهد بدراً، وما يدريك لعل الله اطلع على من شهد بدراً، قال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» فانزل الله السورة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوِّي أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَنْ تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ حَرَجْتُمْ جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنْتُمْ وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾

[المنحنة: ١]

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٧٤) ومسلم (١٦: ٢٤٩٤). قوله: "الظعينة": المرأة.

وقوله: "بعثني رسول الله ﷺ أنا والزبير والمقداد" وفي رواية عند البخاري ومسلم "أبو مرثد الغنوي" بدل "المقداد" قال الحافظ: "فيحتمل أن يكون الثلاثة كانوا معه فذكر أحد الراويين عن علي ما لم يذكره الآخر" اهـ. الفتح (٧/٥٢٠) وفي رواية أخرى: "قدمت عينا عمر" فقال: الله ورسوله أعلم.

٩١٣٦ - عن جابر بن عبد الله أن حاطب بن أبي بلتعة كتب إلى أهل مكة يذكر أن رسول الله ﷺ أراد غزوهم، فدل رسول الله ﷺ على المرأة التي معها الكتاب، فأرسل إليها، فأخذ كتابها من رأسها، وقال: «يا حاطب، أفعلت؟» قال: نعم، أما إنني لم أفعله غشاً لرسول الله - وقال يونس: فشأ يا رسول الله - ولا نفاقاً، قد علمت أن الله مظهر رسوله، ومتم له أمره، غير أني كنت عزيزاً بين ظهرهم، وكانت والدي معهم، فأردت أن أتخذ هذا عندهم، فقال له عمر: ألا أضرب رأس هذا؟ قال: «أنتقل رجلاً من أهل بدر؟ ما يدريك لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال: اعملوا ما شئتم.» صحيح: رواه أحمد (١٤٧٧٤) وأبو يعلى (٢٢٦٥) وابن حبان (٤٧٩٧).

٩١٣٧ - عن عمر بن الخطاب: كتب حاطب بن أبي بلتعة كتاباً إلى أهل مكة، فأطلع الله عليه نبيه، فبعث علياً والزبير في أثر الكتاب، فأدركا امرأة على بعير، فاستخرجاه من قرن من قرونها، على ما قال لهم نبي الله ﷺ، فأرسل إلى حاطب، فقال: «يا حاطب أنت كتبت هذا الكتاب؟» قال: نعم يا رسول الله، قال: «ما حملك على ذلك؟» قال: أما والله إنني لناصر لله ورسوله، ولكن كنت غريباً في أهل مكة، وكان أهلي بين ظهرانيهم فخفت عليهم، فكتبت كتاباً لا يضر الله ورسوله شيئاً، وعسى أن تكون فيه منفعة لأهلي، فقال عمر: فاخرطت سيفي فقلت: يا رسول الله مكنتني من حاطب فإنه قد كفر فأضرب عنقه، فقال رسول الله ﷺ: «يا ابن الخطاب! وما يدريك لعل الله اطلع على هذه العصابة من أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» حسن: رواه البزار - كشف الأستار (٢٦٩٥) والحاكم (٧٧/٤).

٩١٣٨ - عن ابن عمر: أن رسول الله ﷺ أتى بحاطب بن أبي بلتعة، فقال له رسول الله ﷺ: «أنت كتبت هذا الكتاب؟» قال: نعم، أما والله، يا رسول الله، ما تغير الإيمان من قلبي، ولكن لم يكن رجل من قريش إلا وله جذم وأهل بيت يمنعون له أهله، وكتبت كتاباً رجوت أن يمنع الله بذلك أهلي، فقال عمر: أئذن لي فيه، قال: «أو كنت قاتله؟» قال: نعم، إن أذنت لي، قال: «وما يدريك، لعله قد اطلع الله إلى أهل بدر، فقال: اعملوا ما شئتم.»

حسن: رواه أبو بكر بن أبي شيبة في مصنفه (٣٧٨٨٣) وأحمد (٥٨٧٨) وأبو يعلى في مسنده (٥٥٢٢).

٩١٣٩ - عن عبد الرحمن بن حاطب بن أبي بلتعة أنه حدث أن أباه كتب إلى كفار قريش كتاباً وهو مع رسول الله ﷺ قد شهد بدماء فدعا رسول الله ﷺ علياً والزبير فقال: انطلقا حتى تدركا معها كتاب فأتيا به، فانطلقا حتى لقيها فقالا: أعطينا الكتاب الذي معك وأخبرها أنها غير منصرفين حتى ينزعا كل ثوب عليها فقالت: ألستما رجلين مسلمين؟ قالوا: بلى ولكن رسول الله ﷺ

حدثنا أن معك كتاباً، فلما أيقنت أنها غير منفلتة منها حلت الكتاب من رأسها فدفعته إليها فدعا رسول الله ﷺ حاطباً حتى قرأ عليه الكتاب فقال: « أتعرف هذا الكتاب؟ » قال: نعم، قال: « فما حلك على ذلك؟ » قال: هناك ولدي وذو قرابتي وكنت امرأة غريباً فيكم معشر قريش فقال عمر: أئذني لي في قتل حاطب فقال رسول الله ﷺ: « لا لأنه قد شهد بديراً وأنت لا تدري لعل الله قد اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم إني غافر لكم ».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٠٦/٣) والحاكم في المستدرک (٣٠١/٣).

٥- باب وقت خروج النبي ﷺ إلى مكة بجيش عدده عشرة آلاف

٩١٤٠ - عن ابن عباس أن النبي ﷺ خرج في رمضان من المدينة، ومعه عشرة آلاف، وذلك على رأس ثمان سنين ونصف، من مقدمه المدينة، فصار هو ومن معه من المسلمين إلى مكة يصومون، حتى بلغ الكديد - وهو ماء بين عسفان وقديد - أفطر وأفطروا.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٧٦) ومسلم (١١١٣: ٠٠٠٠).

٩١٤١ - عن ابن عباس قال: ثم مضى رسول الله ﷺ، واستخلف على المدينة أبا رهم كلثوم ابن حصين الغفاري، وخرج لعشر ماضين من شهر رمضان، فصام رسول الله ﷺ وصام الناس معه، حتى إذا كان بالكديد، بين عسفان وأمج أفطر، ثم مضى حتى نزل مر الظهران في عشرة آلاف من المسلمين من مزينة وسليم، وفي كل القبائل عدد وإسلام، وأوعب مع رسول الله ﷺ المهاجرون والأنصار فلم يتخلف منهم أحد. فنزل رسول الله ﷺ مر الظهران، وقد عميت الأخبار عن قريش، فلا يأتيهم عن رسول الله ﷺ خبر، ولا يدرون ما هو فاعل، خرج في تلك الليالي أبو سفيان بن حرب، وحكيم بن حزام، وبديل بن ورقاء يتحسسون وينظرون، هل يجدون خبراً أو يسمعون به، وقد كان العباس بن عبد المطلب أتى رسول الله ﷺ ببعض الطريق. وقد كان أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب، وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة قد لقيا رسول الله ﷺ فيما بين مكة والمدينة، فالتمسا الدخول عليه، فكلمته أم سلمة فيهما، فقالت: يا رسول الله! ابن عمك، وابن عمتك وصهرك قال: لا حاجة لي بهما، أما ابن عمي، فهتك عرضي، وأما ابن عمتي وصهري، فهو الذي قال لي بمكة ما قال. فلما أخرج إليهما بذلك - ومع أبي سفيان بني له - فقال: والله ليأذنين لي أو لأخذن بيد ابني هذا، ثم لنذهبن في الأرض حتى نموت عطشاً وجوعاً، فلما بلغ ذلك رسول الله ﷺ رق لهما، ثم أذن لهما، فدخلا وأسلما. فلما نزل رسول الله ﷺ بمر الظهران قال العباس: واصباح قريش! والله لئن دخل

رسول الله ﷺ عنوة قبل أن يستأنوه إنه هلاك قريش إلى آخر الدهر. قال: فجلست على بغلة رسول الله ﷺ البيضاء، فخرجت عليها حتى جئت الأراك فقلت: لعلي ألقى بعض الخطابة، أو صاحب لبن، أو ذا حاجة يأتي مكة ليخبرهم بمكان رسول الله ﷺ ليخرجوا إليه فيستأنوه قبل أن يدخل عليهم عنوة. قال: فوالله إني لأسير عليها وأتمس ما خرجت له، إذ سمعت كلام أبي سفيان، وبديل بن ورقاء وهما يتراجعان، وأبو سفيان يقول: ما رأيت كالليلة نيراناً قط، ولا عسكرياً. قال: يقول بديل: هذه والله نيران خزاعة حمشتها الحرب. قال: يقول أبو سفيان: خزاعة والله أذل وألم من أن تكون هذه نيرانها وعسكرها. قال: فعرفت صوته، فقلت: يا أبا حنظلة! فعرف صوتي فقال: أبو الفضل؟ قال: قلت: نعم. قال: مالك فداك أبي وأمي؟! قلت: ويحك يا أبا سفيان! هذا رسول الله ﷺ في الناس. قال: واصباح قريش والله، فما الحيلة فداك أبي وأمي؟ قال: قلت: والله لئن ظفر بك ليضربن عنقك، فاركب معي هذه البغلة حتى آتي بك رسول الله ﷺ أستأمنه لك. قال: فركب خلفي ورجع صاحبه. فحركت به، كلما مررت بنار من نيران المسلمين قالوا: من هذا؟ فإذا رأوا بغلة رسول الله ﷺ قالوا: عم رسول الله ﷺ على بغلته، حتى مررت بنار عمر بن الخطاب فقال: من هذا؟ وقام إلي.

فلما رأى أبا سفيان على عجز الدابة قال: أبو سفيان عدو الله، الحمد لله الذي أمكن منك بغير عقد ولا عهد، ثم خرج يشتد نحو رسول الله ﷺ وركضت البغلة فسبقته بما تسبق الدابة البطيئة الرجل البطيء، فاقتحمت عن البغلة، فدخلت على رسول الله ﷺ، ودخل عمر فقال: يا رسول الله! هذا أبو سفيان، قد أمكن الله منه بغير عقد ولا عهد، فدعني فلاضرب عنقه، قال: قلت: يا رسول الله! إني قد أجرته، ثم جلست إلى رسول الله ﷺ فأخذت برأسه فقلت: لا والله، لا يتاجيه الليلة رجل دوني، فلما أكثر عمر في شأنه، قلت: مهلاً يا عمر! والله لو كان من رجال بني عدي بن كعب ما قلت هذا، ولكنك عرفت أنه رجل من رجال بني عبد مناف! فقال: مهلاً يا عباس! فوالله لإسلامك يوم أسلمت كان أحب إلي من إسلام الخطاب لو أسلم، وما بي إلا أني قد عرفت إن إسلامك كان أحب إلى رسول الله ﷺ من إسلام الخطاب فقال رسول الله ﷺ: « اذهب به يا عباس إلى رحلك، فإذا أصبحت فأتني به ». فذهبت به إلى رحلي فبات عندي، فلما أصبح غدوت به إلى رسول الله ﷺ فلما رآه قال: ويحك يا أبا سفيان ألم يأن لك أن تعلم أنه لا إله إلا الله؟ قال: بأبي أنت وأمي ما أكرمك وأوصلك! والله لقد ظننت أن لو كان مع الله غيره، لقد أغنى عني شيئاً. قال: ويحك يا أبا سفيان! ألم يأن لك أن تعلم أني رسول الله؟ قال: بأبي أنت وأمي ما أحلمك، وأكرمك، وأوصلك، هذه والله

كان في نفسي منها شيء حتى الآن، قال العباس: ويحك يا أبا سفيان! أسلم، واشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله قبل أن يضرب عنقك. قال: فشهد شهادة الحق وأسلم، قلت: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر فاجعل له شيئاً، قال: «نعم، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن». فلما ذهب لينصرف قال رسول الله ﷺ: «يا عباس! أحبسه بمضيق الوادي عند خطم الجبل حتى تمر به جنود الله فيراها». قال: فخرجت به حتى حبسته حيث أمرني رسول الله ﷺ أن أحبسه. قال: ومرت القبائل على راياتها كلما مرت قبيلة قال: يا عباس من هؤلاء؟ فأقول: سليم، فيقول: ما لي ولسليم، ثم تمر به القبيلة فيقول: يا عباس من هؤلاء؟ فأقول: مزينة فيقول: مالي ولمزينة، حتى نفذت القبائل لا تمر قبيلة إلا قال: من هؤلاء؟ فأقول بنو فلان، فيقول: مالي ولبني فلان، حتى مر رسول الله ﷺ في كتيبته الخضراء وفيها المهاجرون والأنصار، لا يرى منهم إلا الحدق فقال: سبحان الله يا عباس من هؤلاء؟ قال: قلت: هذا رسول الله ﷺ في المهاجرين والأنصار. قال: ما لأحد بهؤلاء قبل ولا طاقة، والله يا أبا الفضل لقد أصبح ملك ابن أهلك الغداة عظيماً! قلت: يا أبا سفيان إنها النبوة. قال: فنعم إذن. قلت: النجاء إلى قومك، حتى إذا جاءهم صرخ بأعلى صوته: يا معشر قريش هذا محمد قد جاءكم فيما لا قبل لكم به، فمن دخل دار أبي سفيان فهو آمن. فقامت إليه امرأته هند بنت عتبة فأخذت بشاربه فقالت: اقتلوا الدسم الأحمش ترح من طليعة قوم! فقال: ويحكم لا تغرنكم هذه من أنفسكم، فإنه قد جاءكم ما لا قبل لكم به، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن. قالوا: ويملك وما تغني دارك؟ قال: ومن أغلق بابه فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن، فتفرق الناس إلى دورهم وإلى المسجد.

حسن: رواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (٢/٣٩٩-٤٠٥) والطبراني في الكبير (٨/١٠-١٥)

والسياق له.

٩١٤٢ - عن أبي سعيد الخدري قال: آذنا رسول الله ﷺ بالرحيل عام الفتح في ليلتين خلنا من رمضان، فخرجنا صواماً حتى إذا بلغنا الكديد فأمرنا رسول الله ﷺ بالفطر، فأصبح الناس منهم الصائم، ومنهم المفطر حتى إذا بلغ أدنى منزل تلقاء العدو أمرنا بالفطر فأفطرنا أجمعين. صحيح: رواه أحمد (١١٨٢٥).

٦- باب ترتيب وتحديد مواقع القواد وإسلام أبي سفيان بن حرب

٩١٤٣ - عن عروة بن الزبير قال: لما سار رسول الله ﷺ عام الفتح فبلغ ذلك قريشاً، خرج

أَبُو سُفْيَانَ بْنِ حَرْبٍ وَحَكِيمُ بْنُ حِزَامٍ وَبُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ يَلْتَمِسُونَ الْخَبَرَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَبَلَّوْا
 يَسِيرُونَ حَتَّى أَتَوْا مَرَّ الظَّهْرَانِ، فَإِذَا هُمْ بِبَيْرَانَ كَأَنَّهَا بَيْرَانُ عَرَفَةَ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: مَا هَذِهِ لَكُنَّهَا بَيْرَانَ
 عَرَفَةَ؟ فَقَالَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ: بَيْرَانَ بَنِي عَمْرِو. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: عَمَّرُوا أَقْلٌ مِنْ ذَلِكَ. فَرَأَاهُمْ نَاسٌ مِنْ
 حَرَسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَذْرَكُوهُمْ فَأَخَذُوهُمْ، فَأَتَوْا بِهِمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ أَبُو سُفْيَانَ، فَلَمَّا سَارَ قَالَ
 لِلْعَبَّاسِ: « أَحْبِسْ أَبَا سُفْيَانَ عِنْدَ خَطْمِ الْجَبَلِ حَتَّى يَنْظُرَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ ». فَحَبَسَهُ الْعَبَّاسُ، فَجَعَلَتْ
 الْقَبَائِلُ تَمُرُّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تَمُرُّ كَتَيْبَةً كَتَيْبَةً عَلَى أَبِي سُفْيَانَ، فَمَرَّتْ كَتَيْبَةٌ قَالَ: يَا عَبَّاسُ مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ:
 هَذِهِ غِفَارُ. قَالَ: مَا لِي وَلِغِفَارٍ، ثُمَّ مَرَّتْ جُهَيْنَةُ، قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَرَّتْ سَعْدُ بْنُ هُدَيْمٍ، فَقَالَ مِثْلَ
 ذَلِكَ، وَمَرَّتْ سُلَيْمٌ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ، حَتَّى أَقْبَلَتْ كَتَيْبَةٌ لَمْ يَرَ مِثْلَهَا، قَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَ: هَؤُلَاءِ
 الْأَنْصَارُ عَلَيْهِمْ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ مَعَهُ الرَّايَةُ. فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ: يَا أَبَا سُفْيَانَ، الْيَوْمَ يَوْمَ الْمَلْحَمَةِ، الْيَوْمَ
 تُسْتَحَلُّ الْكَعْبَةُ. فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ: يَا عَبَّاسُ حَبِّدَا يَوْمَ الذَّمَارِ. ثُمَّ جَاءَتْ كَتَيْبَةٌ، وَهِيَ أَقْلُ الْكَتَائِبِ،
 فِيهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، وَرَايَةُ النَّبِيِّ ﷺ مَعَ الرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ، فَلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَبِي
 سُفْيَانَ قَالَ: أَلَمْ تَعْلَمْ مَا قَالَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ؟ قَالَ: « مَا قَالَ؟ ». قَالَ كَذَا وَكَذَا. فَقَالَ: « كَذَبَ سَعْدُ،
 وَلَكِنْ هَذَا يَوْمٌ يُعْظَمُ اللَّهُ فِيهِ الْكَعْبَةُ، وَيَوْمٌ تُكْسَى فِيهِ الْكَعْبَةُ ». قَالَ: وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكِّزَ رَايَتَهُ
 بِالْحُجُونِ. قَالَ عُرْوَةُ: وَأَخْبَرَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ قَالَ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلرَّبِيعِ بْنِ الْعَوَّامِ:
 يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، هَاهُنَا أَمَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُرَكِّزَ الرَّايَةَ؟ قَالَ وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ
 الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ، وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُدَا، فَقُتِلَ مِنْ خَيْلِ خَالِدِ بْنِ يَوْمَيْذٍ
 رَجُلَانِ: حُبَيْشُ بْنُ الْأَشْعَرِ، وَكُرْزُ بْنُ جَابِرِ الْفِهْرِيِّ.

صحيح: إلاقوله: « وَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَنْ يَدْخُلَ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ مِنْ كَدَاءٍ،
 وَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ كُدَا » فهو شاذ. رواه البخاري (٤٢٨٠).

٩١٤٤ - عن أبي هريرة، قال: وفدت وفود إلى معاوية، وذلك في رمضان، فكان يصنع بعضنا
 لبعض الطعام، فكان أبو هريرة مما يكثر أن يدعونا إلى رحله، فقلت: ألا أصنع طعاما فأدعوهم إلى
 رحلي؟ فأمرت بطعام يصنع، ثم لقيت أبا هريرة من العشي، فقلت: الدعوة عندي الليلة، فقال:
 سبقتني، قلت: نعم، فدعوتهم، فقال أبو هريرة: ألا أعلمكم بحديث من حديثكم؟ يا معشر
 الأنصار! ثم ذكر فتح مكة فقال: أقبل رسول الله ﷺ حتى قدم مكة، فبعث الزبير على إحدى
 المجنبتين، وبعث خالدًا على المجنبة الأخرى، وبعث أبا عبيدة على الحسر، فأخذوا بطن الوادي،

ورسول الله ﷺ في كتيبة، قال: فنظر فرآني، فقال أبو هريرة: قلت: ليك، يا رسول الله! فقال: « لا يأتيني إلا أنصاري ».

زاد غير شيان: فقال: « اهتف لي بالأنصار » قال: فأطافوا به، ووبشت قريش أوباشا لها وأتباعا، فقالوا: نقدم هؤلاء، فإن كان لهم شيء كنا معهم، وإن أصيبوا أعطينا الذي سئلنا، فقال رسول الله ﷺ: « ترون إلى أوباش قريش وأتباعهم » ثم قال بيديه، إحداهما على الأخرى، ثم قال: « حتى توافوني بالصفاء » قال: فانطلقنا، فما شاء أحد منا أن يقتل أحدا إلا قتله، وما أحد منهم يوجه إلينا شيئا، قال: فجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله! أبيحت خضراء قريش، لا قريش بعد اليوم، ثم قال: « من دخل دار أبي سفيان فهو آمن » فقالت الأنصار بعضهم لبعض: أما الرجل فأدركته رغبة في قريته، ورأفة بعشيرته، قال أبو هريرة: وجاء الوحي، وكان إذا جاء الوحي لا يخفى علينا، فإذا جاء فليس أحد يرفع طرفه إلى رسول الله ﷺ حتى ينقضي الوحي، فلما انقضى الوحي قال رسول الله ﷺ: « يا معشر الأنصار! » قالوا: ليك، يا رسول الله! قال « قلت: أما الرجل فأدركته رغبة في قريته؟ »، قالوا: قد كان ذلك، قال: « كلا، إني عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليكم، والمحيا بحياكم، والممات مماتكم »، فأقبلوا إليه ويكون ويقولون: والله! ما قلنا الذي قلنا إلا الضن بالله وبرسوله، فقال رسول الله ﷺ: « إن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم » قال: فأقبل الناس إلى دار أبي سفيان، وأغلق الناس أبوابهم، قال: وأقبل رسول الله ﷺ حتى أقبل إلى الحجر، فاستلمه، ثم طاف بالبيت، قال: فأتى على صنم إلى جنب البيت كانوا يعبدونه، قال: وفي يد رسول الله ﷺ قوس، وهو آخذ بسية القوس، فلما أتى على الصنم جعل يطعنه في عينه ويقول: « جاء الحق وزهق الباطل »، فلما فرغ من طوافه أتى الصفا فعلا عليه، حتى نظر إلى البيت، ورفع يديه، فجعل يحمد الله ويدعو بما شاء أن يدعو.

وفي لفظ آخر: قال: « فما اسمي إذا؟ كلا إني عبد الله ورسوله »

صحيح: رواه مسلم (١٧٨٠: ٨٤). قوله: « المجنبتين » هما الميمنة والميسرة، ويكون القلب بينهما، قوله: « الحسر » أي الذين لا دروع لهم، قوله: « اهتف لي بالأنصار » أي ادعهم لي، قوله: « أبيحت خضراء قريش » وفي رواية: « أبيدت » وهما متقاربان أي استوطنت قريش بالقتل وأفانيت وخضراؤهم بمعنى جماعتهم، قوله: « إلا الضن »: هو الشح،

٩١٤٥ - عن عبد الله بن رباح قال: وفدنا إلى معاوية بن أبي سفيان، وفينا أبو هريرة، فكان

كل رجل منا يصنع طعاما يوما لأصحابه، فكانت نوبتي، فقلت: يا أبا هريرة! اليوم نوبتي، فجاءوا إلى المنزل، ولم يدرك طعامنا، فقلت: يا أبا هريرة! لو حدثنا عن رسول الله ﷺ حتى يدرك طعامنا،

فقال: كنا مع رسول الله ﷺ يوم الفتح، فجعل خالد بن الوليد على المجنبية اليمنى، وجعل الزبير على المجنبية اليسرى، وجعل أبا عبيدة على البياذقة ويطن الوادي، فقال « يا أبا هريرة! ادع لي الأنصار » فدعوتهم، فجاءوا يهرولون، فقال: « يا معشر الأنصار، هل ترون أوباش قريش؟ » قالوا: نعم. قال « انظروا، إذا لقيتموهم غدا أن تحصدوهم حصداً » وأخفى بيده، ووضع يمينه على شماله. وقال « موعدكم الصفا » قال: فما أشرف يومئذ لهم أحد إلا أناموه، قال: وصعد رسول الله ﷺ الصفا، وجاءت الأنصار، فأطافوا بالصفا، فجاء أبو سفيان فقال: يا رسول الله! أبيدت خضراء قريش، لا قريش بعد اليوم، قال أبو سفيان: قال رسول الله ﷺ: « من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن ألقى السلاح فهو آمن، ومن أغلق بابه فهو آمن » فقالت الأنصار: أما الرجل فقد أخذته رافة بعشيرته، ورغبة في قريته، ونزل الوحي على رسول الله ﷺ، قال « قلت: أما الرجل فقد أخذته رافة بعشيرته ورغبة في قريته، ألا فما اسمي إذا! » ثلاث مرات « أنا محمد عبد الله ورسوله، هاجرت إلى الله وإليكم، فالمحيا محياكم والممات مماتكم »، قالوا: والله! ما قلنا إلا ضنا بالله ورسوله، قال « فإن الله ورسوله يصدقانكم ويعذرانكم ».

صحيح: رواه مسلم (١٧٨٠: ٨٦).

٩١٤٦ - عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ عام الفتح جاءه العباس بن عبد المطلب بأبي سفيان ابن حرب فأسلم بمر الظهران، فقال له العباس: يا رسول الله إن أبا سفيان رجل يحب هذا الفخر فلو جعلت له شيئاً، قال: « نعم، من دخل دار أبي سفيان فهو آمن، ومن أغلق عليه بابه فهو آمن ». حسن: رواه أبو داود (٣٠٢١) والبيهقي في الدلائل (٣١/٥).

٧ - باب إسلام أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم النبي ﷺ وغيره من زعماء قريش

٩١٤٧ - عن ابن عباس قال: وقد كان أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وعبد الله بن أبي أمية قد لقيا رسول الله ﷺ أيضاً بنيق العقاب فيما بين مكة والمدينة، والتمسا الدخول عليه، فكلمته أم سلمة فيهما، فقالت: يا رسول الله، ابن عمك وابن عمتك وصهرك، قال: « لا حاجة لي بهما أما ابن عمي فهتك عرضي، وأما ابن عمتي فهو الذي قال لي بمكة ما قال » قال: فلما خرج الخبر إليهما بذلك ومع أبي سفيان بني له، فقال: والله ليأذنن لي أو لأخذن بيد بني هذا، ثم لنذهبن في الأرض حتى نموت عطشاً وجوعاً، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ رق لهما، ثم أذن لهما فدخلا عليه فأسلما، وأنشد أبو سفيان قوله في إسلامه، واعتذر إليه مما كان مضى منه:

لعمرك إني يوم أحمل راية
لكالمدلج الحيران أظلم ليله
هداني هاد غير نفسي ونالني
أصد وأناى جاهداً عن محمد
هم ما هم من لم يقل بهوهم
أريد لأرضيهم ولست بلائط
فقل لثقيف لا أريد قتاها
فما كنت في الجيش الذي نال عامراً
قبائل جاءت من بلاد بعيدة
لتغلب خيل اللات خيل محمد
فهذا أواني حين أهدى وأهتدي
مع الله من طردت كل مطرد
وأدعى وإن لم أنتسب من محمد
وإن كان ذا رأي يلم ويفند
مع القوم ما لم أهد في كل مقعد
وقل لثقيف تلك غيري أوعدي
وما كان عن جراً لساني ولا يدي
نزاع جاءت من سهام وسردد

قال ابن إسحاق: فزعموا أنه حين أنشد رسول الله ﷺ ونالني مع الله من طردت كل مطرد،

ضرب رسول الله بيده في صدره وقال: « أنت طردتني كل مطرد »

حسن: رواه الحاكم (٤٣/٣-٤٤) والبيهقي في الدلائل (٢٧/٥-٢٨)، وهو في سيرة ابن هشام

(٣٩٩/٢)

٩١٤٨ - عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « اهْجُوا قُرَيْشًا، فَإِنَّهُ أَشَدُّ عَلَيْهَا مِنْ رَشِقِ النَّبْلِ »

فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنِ رَوَاحَةَ فَقَالَ: « اهْجُهُمْ » فَهَجَاهُمْ فَلَمْ يُرْضِ، فَأَرْسَلَ إِلَى كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، ثُمَّ أَرْسَلَ
إِلَى حَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ حَسَّانُ: قَدْ أَنْ لَكُمْ أَنْ تُرْسَلُوا إِلَى هَذَا الْأَسَدِ الضَّارِبِ بِذَنْبِهِ،
ثُمَّ أَدْلَعَ لِسَانَهُ، فَجَعَلَ يُحَرِّكُهُ، فَقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَقْرَبَتِهِمْ بِلِسَانِي فَرِي الْأَدِيمِ. فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « لَا تَعْجَلْ فَإِنَّ أَبَا بَكْرٍ أَعْلَمُ قُرَيْشٍ بِأَنْسَابِهَا، وَإِنَّ لِي فِيهِمْ نَسَبًا حَتَّى يُلْحَصَ لَكَ
نَسَبِي » فَأَنَاهُ حَسَّانُ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ لَخِصَ لِي نَسَبَكَ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لِأَسْلَتِكَ
مِنْهُمْ كَمَا تَسَلُّ الشَّعْرَةَ مِنَ الْعَجِينِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ لِحَسَّانَ: « إِنَّ رُوحَ
الْقُدْسِ لَا يَزَالُ يُؤَيِّدُكَ مَا نَافَحْتَ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ »، وَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: « هَجَاهُمْ
حَسَّانُ فَشَفَى وَاشْتَفَى » قَالَ حَسَّانُ:

وَعِنْدَ اللَّهِ فِي ذَلِكَ الْحِزَاءِ
رَسُولَ اللَّهِ شَيْمَةً الْوَفَاءِ
لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءِ
ثِيَرِ النَّقْعِ مِنْ كَنَفِي كَدَاءِ
عَلَى أَكْتَفِهَا الْأَسْلُ الظَّهَاءِ
تَلَطَّمَهُنَّ بِالْخُمْرِ النَّسَاءِ
وَكَانَ الْفَتْحُ وَانْكَشَفَ الْغِطَاءُ
يُعِزُّ اللَّهُ فِيهِ مَنْ يَشَاءُ
يَقُولُ الْحَقُّ لَيْسَ بِهِ خَفَاءُ
هُمْ الْأَنْصَارُ عُرْضَتُهَا اللَّقَاءُ
سَبَابٌ أَوْ قِتَالٌ أَوْ هِجَاءُ
وَيَمْدَحُهُ وَيَنْصُرُهُ سَوَاءُ
وَرُوحُ الْقُدُسِ لَيْسَ لَهُ كِفَاءُ

هَجَوْتُ مُحَمَّدًا فَأَجَبْتُ عَنْهُ
هَجَوْتُ مُحَمَّدًا بَرًّا خَنِيْفًا
فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِرْضِي
تَكَلَّمْتُ بُنْيَتِي إِنْ لَمْ تَرَوْهَا
يُبَارِينَ الْأَعِنَّةَ مُضْعِدَاتِ
تَظَلُّ جِيَادَنَا مُتَمَطِّرَاتِ
فَإِنْ أَعْرَضْتُمْو عَنَّا اغْتَمَرْنَا
وَإِلَّا فَاصْبِرُوا لِضْرَابِ يَوْمِ
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ أَرْسَلْتُ عَبْدًا
وَقَالَ اللَّهُ قَدْ يَسَّرْتُ جُنْدًا
لَنَا فِي كُلِّ يَوْمٍ مِنْ مَعَدِّ
فَمَنْ يَهْجُو رَسُولَ اللَّهِ مِنْكُمْ
وَجِبْرِيلَ رَسُولَ اللَّهِ فِينَا

صحيح: رواه مسلم (٢٤٩٠: ١٥٧).

٨- باب نزول النبي ﷺ في خيف بني كنانة يوم الفتح

٩١٤٩ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « منزلنا - إن شاء الله إذا فتح الله - الخيف،

حيث تقاسموا على الكفر »

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٨٤) ومسلم (١٣١٤: ٣٤٥).

قوله: "حيث تقاسموا على الكفر" أي تحالفوا وتعاهدوا على مقاطعة بني هاشم والمطلب حتى يسلموا

م النبي ﷺ.

والخيف هو المكان الذي تعاقدت فيه قريش على مقاطعة بني هاشم والمسلمين، وهو خيف بني كنانة

وهو الحجون ويعرف اليوم بالمحصب، لأن داره أخذها عقيل بن أبي طالب، ولم يرث علي وجعفر شيئاً من أجل إسلامهما.

٩١٥٠ - عن أسامة بن زيد أنه قال زمن الفتح: يا رسول الله أين ننزل غدا؟ قال النبي ﷺ: « وهل ترك لنا عقيل من منزل؟ » ثم قال: « لا يرث المؤمن الكافر، ولا يرث الكافر المؤمن » قبل للزهري: من ورث أبا طالب؟ قال: ورثه عقيل وطالب.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٨٢، ٤٢٨٣) ومسلم (١٣٥١: ٤٤٠، ١: ١٦١٤).

٩- دخول النبي ﷺ مكة من كداء

٩١٥١ - عن عائشة أن النبي ﷺ دخل عام الفتح من كداء التي بأعلى مكة.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٩٠) ومسلم (١٢٥٨: ٢٢٥).

١٠- باب صفة دخول رسول الله ﷺ

٩١٥٢ - عن أنس أن رسول الله ﷺ دخل مكة، وعلى رأسه المغفر، فلما نزعه جاءه رجل فقال: إن ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال: « اقلوه ». متفق عليه: رواه البخاري (١٨٤٦) ومسلم (١٣٥٧).

٩١٥٣ - عن جابر بن عبد الله الأنصاري أن رسول الله ﷺ دخل مكة - أي يوم فتح مكة - وعليه عمامة سوداء بغير إحرام.
صحيح: رواه مسلم (١٣٥٨).

٩١٥٤ - عن عمرو بن حريث أن رسول الله ﷺ خطب الناس وعليه عمامة سوداء.
صحيح: رواه مسلم (١٣٥٩).

٩١٥٥ - عن ابن عباس قال: لما قدم النبي ﷺ مكة استقبلته أغيلمة بني عبد المطلب، فحمل واحداً بين يديه، وآخر خلفه.

صحيح: رواه البخاري (١٧٩٨)، وفي (٥٩٦٦) من طريق آخر وفيه: قال ابن عباس: أتى رسول الله ﷺ وقد حمل قُثم بين يديه، والفضل خلفه، أو قُثم خلفه والفضل بين يديه، فأبهم شرّاً وأبهم خيراً.

١١- باب دخول النبي ﷺ مكة وهو يقرأ سورة الفتح

٩١٥٦ - عن عبد الله بن مغفل المزني قال: رأيت رسول الله ﷺ يوم الفتح على ناقة له يقرأ سورة الفتح - أو من سورة الفتح - قال: فترجع فيها قال: ثم قرأ معاوية يحكي قراءة ابن مغفل

وقال: لولا أن يجتمع الناس عليكم لرجعت كما رجعت ابن مغفل يحكي النبي ﷺ فقلت لعاوية: كيف كان ترجيعه؟ قال: آآ ثلاث مرات.

متفق عليه: رواه البخاري (٧٥٤٠) ومسلم (٧٩٤:٢٣٧).

١٢- باب يوم الفتح يوم تعظيم الكعبة

٩١٥٧- عن عروة بن الزبير لما قال سعد بن عبادة لأبي سفيان: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الكعبة. فقال النبي ﷺ: « كذب سعد، ولكن هذا يوم يعظم الله فيه الكعبة، ويوم تكسى فيه الكعبة ». صحيح: رواه البخاري (٤٢٨٠). وقوله: "كذب" أي أخطأ.

١٣- باب صرف النبي ﷺ قيس بن سعد من الموضع الذي هو فيه

٩١٥٨- عن أنس بن مالك قال: لما قدم رسول الله ﷺ مكة، كان قيس في مقدمته، فكلم سعد (يعني أباه) رسول الله ﷺ أن يصرفه عن الموضع الذي هو فيه، مخافة أن يقدم على شيء، فصرفه عن ذلك.

حسن: رواه البزار - كشف الأستار (١٨١٩).

١٤- باب طواف النبي ﷺ يوم الفتح

٩١٥٩- عن صفية بنت شيبة قالت: لما اطمأن النبي ﷺ بمكة عام الفتح طاف على بعير يستلم الركن بمحجن في يده، وأنا أنظر إليه.

حسن: رواه أبو داود (١٨٧٨)، وهو في سيرة ابن هشام (٤١١/٢).

١٥- باب مفتاح باب الكعبة

٩١٦٠- عن صفية بنت شيبة أن رسول الله ﷺ لما نزل مكة، واطمأن الناس، خرج حتى جاء البيت فطاف به سبعا على راحلته، يستلم الركن بمحجن في يده، فلما قضى طوافه دعا عثمان بن طلحة، فأخذ منه مفتاح الكعبة، ففتحت له، فدخلها، فوجد فيها حمامة من عيدان، فكسرها بيده، ثم طرحها، ثم وقف على باب الكعبة، وقد استكف له الناس في المسجد.

حسن: رواه ابن إسحاق - السيرة لابن هشام (٤١١/٢-٤١٢).

١٦- باب إزالة الأصنام من حول الكعبة

٩١٦١- عن عبد الله قال: دخل النبي ﷺ مكة، وحول الكعبة ثلاثمائة وستون نصباً، فجعل

٩١٦٦ - عن جرير قال: قال رسول الله ﷺ: « المهاجرون والأنصار أولياء بعضهم لبعض، والطلاق من قريش، والعتقاء من ثقيف بعضهم أولياء بعض إلى يوم القيامة »
حسن: رواه أحمد (١٩٢١٥) والطبراني في الكبير (٣٥٦/٢-٣٥٧) وصححه ابن حبان (٧٢٦٠).

١٨- باب لا يقتل قرشي بعد اليوم صبراً، ولا تغزى مكة بعد اليوم أبداً

٩١٦٧ - عن مطيع بن الأسود قال: سمعت النبي ﷺ يوم فتح مكة: « لا يقتل قرشي صبراً بعد هذا اليوم إلى يوم القيامة » وزاد في رواية فقال: ولم يكن أسلم أحد من عصاة قريش غير مطيع، كان اسمه العاصي، فسماه رسول الله ﷺ مطيعاً.
صحيح: رواه مسلم (١٧٨٢: ٨٨).

٩١٦٨ - عن الحارث بن مالك بن البرصاء قال: سمعت النبي ﷺ يوم فتح مكة يقول: « لا تغزى هذه بعد هذا بعد اليوم إلى يوم القيامة ».
صحيح: رواه الترمذي (١٦١١) وأحمد (١٥٤٠٤) والحاكم (٦٢٧/٣). ومعنى الحديث: لا يقتل قرشي كفرةً وارتداداً بعد دخولهم في الإسلام يوم الفتح، وليس المراد أنهم لا يقتلون ظليماً صبراً، فقد جرى على قريش بعد ذلك ما هو معلوم. أفاده النووي. وقال سفيان بن عيينة: إنهم لا يكفرون أبداً، ولا يغزون على الكفر، ذكره الطحاوي في مشكل الآثار (٢٢٨-٢٢٩). وكذلك قوله: « لا تغزى مكة بعد اليوم » أي على الكفر.

١٩- باب خُطب النبي ﷺ يوم الفتح

الخطبة الأولى

٩١٦٩ - عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ: « لا حلف في الإسلام، وأبما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة »
صحيح: رواه مسلم (٢٥٣٠).

٩١٧٠ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص: أن رسول الله ﷺ خطب الناس عام الفتح، على درجة الكعبة، فكان فيما قال: بعد أن أثنى على الله، أن قال: « يا أيها الناس، كل حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة، ولا حلف في الإسلام، ولا هجرة بعد الفتح، يد المسلمين واحدة على من سواهم، تتكافأ دماؤهم، ولا يقتل مؤمن بكافر، ودية الكافر كنصف دية المسلم، ألا ولا شغار في الإسلام، ولا جنب ولا جلب، وتتؤخذ صدقاتهم في ديارهم، يجير على المسلمين أديانهم، ويرد على المسلمين أقصاهم » ثم نزل.

حسن: رواه الإمام أحمد (٧٠١٢).

٩١٧٣ - عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ خطب الناس يوم فتح مكة، فقال: « يا أيها الناس إن الله قد أذهب عنكم عبية الجاهلية، وتعاضمها بأبائها، فالناس رجلان: برّ تقيّ كريم على الله، وفاجر شقيّ هين على الله، والناس بنو آدم، وخلق الله آدم من تراب، قال الله: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ » [الحجرات: ١٣] حسن: رواه الترمذي (٣٢٧٠) وعبد بن حميد (٧٩٥).

الخطبة الثانية

٩١٧٤ - عن أبي شريح العدويّ، أنّه قال لعمر بن سعيد وهو يبعث البعوث إلى مكة: انذرن لي أيها الأمير أحدثك قولاً قام به رسول الله ﷺ الغد يوم الفتح، سمعته أذناي ووعاه قلبي، وأبصرته عيني، حين تكلم به: أنه حمد الله وأثنى عليه ثم قال: « إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس، لا يحل لإمريئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسفك بها دماً، ولا يعضد بها شجراً، فإن أحد ترخص لقتال رسول الله ﷺ فيها فقولوا له: إن الله أذن لرسوله، ولم يأذن لكم. وإتيا أذن لي فيها ساعة من نهار، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها بالأمس، وليبلغ الشاهد الغائب » فقيل لأبي شريح: ماذا قال لك عمرو؟ قال: قال: أنا أعلم بذلك منك يا أبا شريح، إن الحرم لا يعيذ عاصياً، ولا فاراً بدم، ولا فاراً بخربة.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٩٥) ومسلم (١٣٥٤: ٤٤٦).

٩١٧٥ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ يوم الفتح، فتح مكة: « لا هجرة، ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا »

وقال: « إن هذا البلد حرمه الله يوم خلق السماوات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يعضد شوكة ولا ينفر صيده، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها، ولا يختلي خلاها » فقال العباس: يا رسول الله إلا الإذخر فإنه لقينهم وليوتهم، فقال: « إلا الإذخر ». متفق عليه: رواه البخاري (١٨٣٤) ومسلم (١٣٥٣).

الخطبة الثالثة

٩١٧٦ - عن أبي هريرة قال: لما فتح الله على رسوله مكة، قام في الناس فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: « إن الله حبس عن مكة الفيل، وسلط عليها رسوله والمؤمنين، فإنها لا تحل لأحد كان قبلي،

وإنها أحلت لي ساعة من نهار، وإنما لا تحل لأحد بعدي، فلا ينفر صيدها، ولا يختلي شوكرها، ولا تحل ساقتها إلا لمنشد، ومن قتل له قتيل فهو بخير النظرين، إما أن يفدى، وإما أن يقيد».

فقال العباس: إلا الإذخر، فإننا نجعله لقبورنا وبيوتنا فقال رسول الله ﷺ: «إلا الإذخر» فقام أبو شاه رجل من أهل اليمن فقال: اكتبوا لي يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «اكتبوا لأبي شاه» متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٣٤) ومسلم (١٣٥٥).

الخطبة الرابعة

٩١٧٧- عن جابر بن عبد الله أنه سمع رسول الله ﷺ عام الفتح وهو بمكة: «إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام» فقيل: يا رسول الله، أرأيت شحوم الميتة فإنها يطلى بها السفن، ويدهن بها الجلود، يستصبح بها الناس، فقال: «لا، هو حرام» ثم قال رسول الله ﷺ عند ذلك: «قاتل الله اليهود، إن الله لما حرم شحومها جعلوه، ثم باعوه فأكلوا ثمنه» متفق عليه: رواه البخاري (٢٢٣٦) ومسلم (١٥٨١).

٢٠- باب مبادرة الناس بالإسلام بعد فتح مكة

٩١٧٨- عَنْ عَمْرٍو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: كُنَّا بِمَاءِ مَرِّ النَّاسِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانُ فَنَسَأَلُهُمْ مَا لِلنَّاسِ؟ مَا لِلنَّاسِ؟ مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ أَوْحَى إِلَيْهِ، أَوْ أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا. نَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ، وَكَأَنَّمَا يُغْرَى فِي صَدْرِي، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَلَوُّمٌ بِإِسْلَامِهِمُ الْفَتْحَ، فَيَقُولُونَ: ائْرُكُوهُ وَقَوْمَهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ. فَلَمَّا كَانَتْ وَقَعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ: «صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيُؤَدِّنْ أَحَدُكُمْ، وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْثَرَكُمْ قُرْآنًا» فَتَنظَرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي، لَمَّا كُنْتُ أَتَلَّقِي مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ، كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا تُغَطُّونَ عَنَّا اسْتِ قَارِئِكُمْ. فَاشْتَرَوْا فَقَطَعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرِحْتُ بِشَيْءٍ فَرِحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ.

صحيح: رواه البخاري (٤٣٠٢).

٢١- باب بيعة رجال ونساء رسول الله ﷺ يوم الفتح

٩١٧٩- عن مجاشع بن مسعود السلمي قال: جئت بأخي أبي معبد إلى رسول الله ﷺ بعد

الفتح، فقلت: يا رسول الله! بايعه على الهجرة قال: « قد مضت الهجرة بأهلها » قلت: فباي شيء تبايعه؟ قال: « على الإسلام والجهاد والخير ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٠٥-٤٣٠٦) ومسلم (١٨٦٣: ٨٤).

٩١٨٠ - عن أبي الأسود أنه رأى النبي ﷺ يبايع الناس يوم الفتح، قال: جلس عند قرن مسفلة، فبايع الناس على الإسلام والشهادة قال: قلت: وما الشهادة؟ قال: أخبرني محمد بن الأسود ابن خلف أنه بايعهم على الإيمان بالله، وشهادة أن لا إله الله، وأن محمداً عبده ورسوله.

حسن: رواه أحمد (١٥٤٣١) عن عبد الرزاق وهو في المصنف (٩٨٢٠) والحاكم (٢٩٦/٣).

٩١٨١ - عن عائشة أخبرت عن بيعة النساء قالت: ما مس رسول الله ﷺ بيده امرأة قط، إلا أن يأخذ عليها، فإذا أخذ عليها فأعطته قال: « اذهبي فقد بايعتك ».

صحيح: رواه مسلم (١٨٦٦: ٨٩).

٩١٨٢ - عن أميمة بنت رقيقة أنها قالت: أتيت رسول الله ﷺ في نسوة بايعنه على الإسلام فقلن:

يا رسول الله! نبايعك على أن لا نشرك بالله شيئاً، ولا نسرق، ولا نزني، ولا نقتل أولادنا، ولا نأتي ببهتان نفتره بين أيدينا وأرجلنا، ولا نعصيك في معروف فقال رسول الله ﷺ: « فيما استطعتن وأطعتن » قالت: فقلنا: الله ورسوله أرحم بنا من أنفسنا، هلم نبايعك يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: « إني لا أصافح النساء، إنما قولي لمائة امرأة كقولي لامرأة واحدة، أو مثل قولي لامرأة واحدة ».

صحيح: رواه مالك (٢)، والترمذي (١٥٩٧) وابن ماجه (٢٨٧٤) والنسائي (١٤٩/٧) وأحمد (٢٧٠٠٦).

٩١٨٣ - عن عائشة قالت: جاءت فاطمة بنت عتبة بن ربيعة تبايع النبي ﷺ فأخذ عليها:

﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا جَاءَكَ الْمُؤْمِنَاتُ يُبَايِعْنَكَ عَلَى أَنْ لَا يُسْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا وَلَا يَسْرِقْنَ وَلَا يَزْنِينَ ﴾ [الممتحنة: ١٢]

قالت: فوضعت يدها على رأسها حياءً، فأعجب النبي ﷺ ما رأى منها، فقالت عائشة: أقرّي أيتها المرأة، فوالله ما بايعنا إلا على هذا، قالت: فنعم إذاً، فبايعها بالآية.

صحيح: رواه أحمد (٢٥١٧٥) وعبد الرزاق في مصنفه (٩٨٢٧) وابن حبان (٤٥٥٤) والبخاري -

كشف الأستار (٧٠).

٩١٨٤ - عن عبد الله بن عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ كان لا يصفح النساء في البيعة.

حسن: رواه أحمد (٦٩٩٨).

وقوله: "كان لا يصفح النساء في البيعة" أي كان يأخذ ميثاقهن بالقول دون المصافحة.

٩١٨٥ - عن أسماء بنت يزيد قالت: قال رسول الله ﷺ: «إني لست أصافح النساء في البيعة». حسن: رواه أحمد (٢٧٥٩٤).

٢٢- باب إسلام أبي قحافة

٩١٨٦ - عن أسماء بنت أبي بكر قالت: لما وقف رسول الله ﷺ بذبي طوى، قال أبو قحافة لابنة له من أصغر ولده: أي بنية اظهري بي على أبي قبيس. قال: وقد كف بصره. قالت: فأشرفت به عليه، فقال: يا بنية ماذا ترين؟ قالت: أرى سوادا مجتمعا، قال: تلك الخيل، قالت: وأرى رجلا يسعى بين ذلك السواد مقبلا ومدبرا، قال: يا بنية، ذلك الوازع - يعني الذي يأمر الخيل ويتقدم إليها - ثم قالت: قد والله انتشر السواد، قال: قد والله إذا دفعت الخيل، فأسرعي بي إلى بيتي. فانحطت به، وتلقاه الخيل قبل أن يصل إلى بيته، وفي عنق الجارية طوق من ورق، فتلقاها رجل فاقتلعه من عنقها، قالت: فلما دخل رسول الله ﷺ مكة، ودخل المسجد أتاه أبو بكر بأبيه، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: «هلا تركت الشيخ في بيته حتى أكون أنا آتية فيه؟» فقال أبو بكر: يا رسول الله، هو أحق أن يمشي إليك من أن تمشي إليه، قال: فأجلسه بين يديه، ثم مسح صدره ثم قال له: «أسلم» فأسلم، ودخل به أبو بكر على رسول الله ﷺ ورأسه كأنها ثغامة، فقال رسول الله ﷺ: «غيروا هذا من شعره» ثم قام أبو بكر فأخذ بيد أخته، فقال: أنشد بالله والإسلام طوق أختي، فلم يجبه أحد، فقال: يا أختي، احنسي طوقك.

حسن: رواه أحمد (٢٦٩٥٦) والطبراني في الكبير (٢٤/٨٨-٨٩) وصححه ابن حبان (٧٢٠٨).

٩١٨٧ - سئل أنس بن مالك عن خضاب رسول الله ﷺ فقال: إن رسول الله ﷺ لم يكن شاب إلا يسيراً، ولكن أبا بكر وعمر بعده خضبا بالحناء والكتم، قال: وجاء أبو بكر بأبيه أبي قحافة إلى رسول الله ﷺ يوم فتح مكة يحمله حتى وضعه بين يدي رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ لأبي بكر: «لو أقررت الشيخ في بيته لأتيناها» تكرمة لأبي بكر، فأسلم ولحيته ورأسه كالثغامة بياضاً، فقال رسول الله ﷺ: «غيروهما وجنبوه السواد»

صحيح: رواه أحمد (١٢٦٣٥) والبزار - كشف الأستار (٢٩٨١) وصححه ابن حبان (٥٤٧٢).

٢٣- باب إسلام هند بنت عتبة زوجة أبي سفيان

٩١٨٨ - عن عائشة قالت: جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة فقالت: يا رسول الله! والله ما كان على ظهر الأرض خباء أحب إليّ من أن يذّلوا من أهل خبائك، وما أصبح اليوم على ظهر

الأرض خباء أحب إلي من أن يعزّوا من أهل خبائك، فقال رسول الله ﷺ: « وأيضاً، والذي نفسي بيده » ثم قالت: يا رسول الله! إن أبا سفيان رجل مسّيك، فهل علي حرج من أن أطعم من الذي له عيالنا؟ فقال لها: « لا، إلا بالمعروف »

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٤١) ومسلم (١٧١٤). و"الخباء" - البيت.

٢٤- باب أسلم أهل مكة جميعاً فلم يغنم المسلمون

٩١٨٩- عن وهب بن منبه قال: سألت جابراً: هل غنموا يوم الفتح شيئاً؟ قال: لا.

حسن: رواه أبو داود (٣٠٢٣) وابن سعد في الطبقات (١٤٣/٢).

٢٥- باب أمان المرأة

٩١٩٠- عن أم هانئ تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل، وفاطمة

ابنته تستره، فسلمت عليه فقال: « من هذه؟ » فقلت: أنا أم هانئ بنت أبي طالب، فقال: « مرحباً بأم هانئ » فلما فرغ من غسله قام فصلى ثمان ركعات ملتحفاً في ثوب واحد فقلت: يا رسول الله، زعم ابن أُمِّي علي أنه قاتل رجلاً قد أجرته فلان بن هبيرة، فقال رسول الله ﷺ: « قد أجرنا من أجرنا يا أم هانئ » قالت أم هانئ: وذلك ضحى.

متفق عليه: رواه مالك (٣٥٩) والبخاري (٣١٧١) ومسلم (٣٣٦).

٢٦- باب صلاة الضحى في بيت أم هانئ

٩١٩١- عن أم هانئ: أن النبي ﷺ دخل بيتها يوم فتح مكة، فصلى ثمان ركعات، ما رأيت

صلى صلاة قط أخف منها، غير أنه كان يتم الركوع والسجود.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٩٢) ومسلم (٣٣٦: ٨٠).

الجمع بين الحديثين الذي قبله وبين هذا أنه ﷺ صلى في بيته الذي نزل فيه وجاءت أم هانئ تشتكي علي ابن أبي طالب، ثم نزل النبي ﷺ في بيتها زائراً، فصلى فيه أيضاً، وهي تخبر ما رأت في منزل النبي ﷺ وما رأت في بيتها.

٢٧- باب من أمر بالقتل يوم الفتح

٩١٩٢- عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ دخل مكة يوم الفتح وعلى رأسه المغفر، فلما نزعه

جاءه رجل فقال: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال: « اقتله »

قال مالك: ولم يكن رسول الله ﷺ فيما يرى - والله أعلم - يومئذ محرماً.
متفق عليه: رواه مالك (٢٤٧) والبخاري (٤٢٨٦) ومسلم (١٣٥٧: ٤٥).

٩١٩٣ - عن أبي برزة الأسلمي يقول: قتلت عبد العزى بن خطل، وهو متعلق بستر الكعبة.
حسن: رواه أحمد (١٩٧٩٤).

٩١٩٤ - عَنْ سَعْدِ قَالَ: لما كان يومُ فَتْحِ مَكَّةَ آمن رسول الله ﷺ الناس إلا أربعة نفر وامرأتين وساهم، وابن أبي سرح، فذكر الحديث قال: وأما ابن أبي سرح فإنه اختبأ عند عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فلما دعا رسول الله ﷺ الناس إلى البيعة جاء به حتى أوقفه على رسول الله ﷺ فقال: يا نبي الله، بايع عبد الله، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَأْبَى، فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ: «أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَأَيْتُ كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعِهِ فَيَقْتُلُهُ» فقالوا: ما ندري يا رَسُولَ اللَّهِ مَا فِي نَفْسِكَ، أَلَا أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ؟ قَالَ: «إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ».
قال أبو داود: كان عبد الله أخا عثمان من الرضاعة، وكان الوليد بن عقبة أخا عثمان لأمه، ضربه عثمان الحد إذ شرب الخمر.

صحيح: رواه أبو داود (٢٦٨٣) والنسائي (٤٠٦٧).

قال الواقدي في المغازي (٧٢٥ / ٢): الذين أمرهم النبي ﷺ بقتلهم ستة نفر، وأربع نسوة:

١- عكرمة بن أبي جهل.

٢- هبار بن الأسود.

٣- عبد الله بن سعد بن أبي سرح.

٤- مقيس بن صبابة الليثي.

٥- حويرث بن نقيذ.

٦- عبد الله بن هلال بن خطل الأدرمي.

٧- هند بنت عتبة بن ربيعة.

٨- سارة مولاة عمرو بن هاشم.

٩- و١٠ - قيتين لأبي خطل وهما: قرينا، وقرية.

وقال الحافظ ابن حجر: وقد جمعت أسماءهم من مفرقات الأخبار وهم: فذكرهم.

٢٨- باب صلاة النبي ﷺ في الكعبة المشرفة

٩١٩٥ - عن عبد الله بن عمر أن رسول الله ﷺ أقبل يوم الفتح من أعلى مكة على راحلته مردفا

أسامة بن زيد، ومعه بلال ومعه عثمان بن طلحة من الحجبة حتى أناخ في المسجد، فأمره أن يأتي بمفتاح البيت، ففتح ودخل رسول الله ﷺ ومعه أسامة وبلال وعثمان، فمكث فيها نهاراً طويلاً، ثم خرج فاستبق الناس، وكان عبد الله بن عمر أول من دخل، فوجد بلالاً وراء الباب قائماً، فسأله: أين صلى رسول الله ﷺ؟ فأشار له إلى المكان الذي صلى فيه، قال عبد الله: فنسبت أن أسأله: كم صلى من سجدة؟

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٨٨) ومسلم (١٣٢٩: ٣٨٨).

٢٩- باب ما جاء أنه ﷺ كبر في نواحي البيت ولم يصل فيه

٩١٩٦- عن عبد الله بن عباس قال: إن رسول الله ﷺ لما قدم أبي أن يدخل البيت، وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت، فأخرجوا صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما الأزام، فقال رسول الله ﷺ: «قاتلهم الله، أما والله قد علموا أنها لم يستقسما بها قط» فدخل البيت فكبر في نواحيه، ولم يصل فيه. صحيح: رواه البخاري (١٦٠١).

وقول عبد الله بن عمر مقدم على قول ابن عباس لأنه مثبت، وابن عباس ينفي. وأسند نفيه عن أسامة. ويُجمع بين إثبات بلال ونفي أسامة بأنهم لما دخلوا الكعبة اشتغلوا بالدعاء، فرأى أسامة النبي ﷺ يدعو فاشتغل أسامة بالدعاء في ناحية والنبي ﷺ في ناحية، ثم صلى النبي ﷺ فرآه بلال لقربه منه ولم يره أسامة لبعده واشتغاله، ولأن بإغلاق الباب تكون الظلمة.

٣٠- باب قصة المرأة المخزومية في غزوة الفتح

٩١٩٧- عن عائشة زوج النبي ﷺ أن قریشاً أهمهم شأن المرأة التي سرقت في عهد النبي ﷺ في غزوة الفتح فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ؟ فقالوا: ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله ﷺ، فأتي بها رسول الله ﷺ فكلمه فيها أسامة بن زيد، فتلّون وجه رسول الله ﷺ فقال: «أتشفع في حد من حدود الله؟» فقال له أسامة: استغفر لي يا رسول الله! فلما كان العشي قام رسول الله ﷺ فاخطب فأثنى على الله بما هو أهله، ثم قال: «أما بعد فإنما أهلك الذين من قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد، وإني والذي نفسي بيده لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها، قال يونس: قال ابن شهاب: قال عروة: قالت عائشة: فحسنت توبتها بعد وتزوجت وكانت تأتيني بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٠٤) ومسلم (١٦٨٨: ٨).

والثاني اسمه: نافع بن قيس. وهذا البعث بعثه رسول الله ﷺ بإمرة حمزة بن عمرو الأسلمي. انظر: الفتح (١٤٩/٦). ولم يدركوا هبارا وصاحبه فرجعوا. وأسلم هبار بالجرعانة، وذلك بعد فتح مكة، ثم قدم المدينة. انظر للمزيد الإصابة

(١٩٦٩).

٩٢٠٣ - عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ صَاحِبِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَهُ وَرَهْطًا مَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنْ عُدْرَةَ فَقَالَ: «إِنْ قَدَرْتُمْ عَلَى فَلَانٍ فَأَخْرِقُوهُ بِالنَّارِ» فَانْطَلَقُوا حَتَّى إِذَا تَوَارَوْا مِنْهُ نَادَاهُمْ أَوْ أَرْسَلَ فِي أَثَرِهِمْ فَرَدُّوهُمْ ثُمَّ قَالَ: «إِنْ أَنْتُمْ قَدَرْتُمْ عَلَيْهِ فَاقْتُلُوهُ وَلَا تُخْرِقُوهُ بِالنَّارِ، فَإِنَّمَا يُعَذَّبُ بِالنَّارِ رَبُّ النَّارِ».

صحيح: رواه أحمد (١٦٠٣٥، ١٦٠٣٦).

٢- باب سرية خالد بن الوليد لهدم العزى

٩٢٠٤ - عن أبي الطفيل قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة بعث خالد بن الوليد إلى نخلة، وكانت بها العزى، فأتاها خالد بن الوليد، وكانت على تلال السمرات، فقطع السمرات وهدم البيت الذي كان عليها، ثم أتى النبي ﷺ فأخبره فقال: «ارجع فإنك لم تصنع شيئاً» فرجع خالد، فلما نظرت إليه السدنة، وهم حجابها أمعنوا في الجبل، وهم يقولون: يا عزى خبليه، يا عزى عوريه، وإلا فموتي برغم! قال: فأتاها خالد، فإذا امرأة عريانة ناشرة شعرها تحثو التراب على رأسها فعممها بالسيف حتى قتلها، ثم رجع إلى النبي ﷺ فأخبره قال: «تلك العزى».

حسن: رواه أبو يعلى (٩٠٢) واللفظ له، والنسائي في الكبرى (١١٤٨٣).

٣- باب سرية عمرو بن العاص إلى سواع

كانت سرية عمرو بن العاص إلى سواع في شهر رمضان سنة ثمان من مهاجر رسول الله ﷺ. قالوا: بعث النبي ﷺ حين فتح مكة عمرو بن العاص إلى سواع، صنم هذيل، ليهدمه. قال عمرو: فانتهيت إليه وعنده السادن فقال: ما تريد؟ قلت: أمرني رسول الله ﷺ أن أهدمه، قال: لا تقدر على ذلك، قلت: لم؟ قال: تمنع! قلت: حتى الآن أنت في الباطل! ويحك وهل يسمع أو يبصر! قال: فدنوت منه فكسرتة، وأمرت أصحابي، فهدموا بيت خزانته، فلم يجدوا فيه شيئاً، ثم قلت للسادن: كيف رأيت؟ قال: أسلمت لله.

انظر: طبقات ابن سعد (١٤٦/٢).

بِحَلِيَّةٍ أَوْ أَلْفَيْتِكُمْ بِالْخَوَانِقِ
تَكَلَّفَ إِذْ لَاجَ الشَّرَى وَالْوَدَائِقِ
أَيُّبِي بُوْدٌ قَبْلَ إِحْدَى الصَّفَائِقِ
وَيَنَّى الْأَمِيرُ بِالْحَبِيبِ الْمَفَارِقِ
وَلَا رَاقَ عَيْنِي عَنْكَ بَعْدَكَ رَائِقُ
عَنِ الْوُدِّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ التَّوَامِقُ

أَرَيْتُكَ إِذْ طَالَبْتُكُمْ فَوَجَدْتُكُمْ
أَلَمْ يَكْ أَهْلًا أَنْ يُنَوَّلَ عَاشِقُ
فَلَا دَنْبَ لِي قَدْ قُلْتُ إِذْ أَهَلْنَا مَعَا
أَيُّبِي بُوْدٌ قَبْلَ أَنْ تَسْحَطَ النَّوَى
فِرَائِي لَا ضَيِّعْتُ سِرَّ أَمَانَةٍ
سِوَى أَنْ مَا نَالَ الْعَشِيرَةَ شَاغِلُ

قَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ: وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ عُثْبَةَ بْنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي حَذْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ، (قَالَ) قَالَتْ: وَأَنْتَ فَحِيْتُ سَبْعًا وَعَشْرًا، وَتَرَا وَتَمَانِيَا تَتْرَى. قَالَ: ثُمَّ أَنْصَرَفْتُ بِهِ. فَضْرِبَتْ عُنُقَهُ.

حسن: رواه محمد بن إسحاق. سيرة ابن هشام (٢/٤٣٣-٤٣٤)

٩٢٠٧ - عن ابن عباس أن النبي ﷺ بعث سرية، قال: فغنموا، وفيهم رجل، فقال لهم: إني لست منهم، عشقت امرأة فلحققتها، فدعوني أنظر إليها نظرة، ثم اصنعوا بي ما بدا لكم، فإذا امرأة طويلة أدماء، فقال لها: اسلمي جيش قبل نفاذ العيش:

أرأيتك لو تبعتكم فلحقتكم
حلية أو أدركتكم بالخوانق
ألم يك أهلاً أن يُنَوَّلَ عَاشِقُ
تَكَلَّفَ إِذْ لَاجَ الشَّرَى وَالْوَدَائِقِ

قالت: نعم فديتك، قال: فقدموه ف ضربوا عنقه، فجاءت المرأة، فوقف على، فشهقت شهقة أو شهقتين ثم ماتت. فلما قدموا على رسول الله ﷺ أخبروه الخبر فقال رسول الله ﷺ: «أما كان فيكم رجل رحيم»

حسن: رواه النسائي في الكبرى (٨٦١٠) والبيهقي في الدلائل (١١٨/٥).

٦- باب سرية الطفيل بن عمرو الدوسي إلى ذي الكفين

كانت سرية الطفيل بن عمرو الدوسي إلى ذي الكفين: صنم عمرو بن حممة الدوسي في شوال سنة ثمان من مهاجر رسول الله ﷺ. قالوا: لما أراد رسول الله ﷺ السير إلى الطائف بعث الطفيل بن عمرو إلى ذي الكفين، صنم عمرو بن حممة الدوسي، يهدمه، وأمره أن يستمد قومه ويوافيه بالطائف، فخرج سريعا إلى

قومه فهدم ذا الكفين وجعل يحش النار في وجهه ويجرقه ويقول:
يا ذا الكفين لست من عبادكا

ميلادنا أقدم من ميلادكا

إني حششت النار في فؤادكا

قال: وانحدر معه من قومه أربعمئة سراعاً فوافوا النبي ﷺ بالطائف بعد مقدمه بأربعة أيام، وقدم بدبابة ومنجنيق، وقال: يا معشر الأزد من يحمل رايتكم؟ فقال الطفيل: من كان يحملها في الجاهلية النعمان بن بازية اللهبي؛ قال: أصبتم. الطبقات الكبرى لابن سعد (٢/١٥٧-١٥٨).

جموع ما جاء في غزوة حنين والطائف

قال الله تعالى: ﴿لَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ فِي مَوَاطِنَ كَثِيرَةٍ وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُمْ فَلَمْ تُغْنِ عَنْكُمْ شَيْئًا وَضَاقَتْ عَلَيْكُمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ ثُمَّ وَلَّيْتُم مُّدْبِرِينَ ﴿٢٥﴾ ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا وَعَذَّبَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿٢٦﴾ ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢٧﴾﴾ [التوبة: ٢٥ - ٢٧]

ذكر ابن إسحاق أن خروج النبي ﷺ إلى هوازن بعد الفتح في خامس شوال سنة ثمان. ذكره ابن كثير في البداية والنهاية (٥/٦) وقال الواقدي في المغازي (٣/٨٨٩): ثم غدا يوم السبت لست ليال خلون من شوال، واستعمل على مكة عتاب بن أسيد يصلي بهم، ومعاذ بن جبل يعلمهم السنن والفقهاء، وانتهى إلى حنين في عاشره".

وحنين: واد إلى جنب ذي المجاز قريب من الطائف، بينه وبين مكة بضعة عشر ميلاً من جهة عرفات. ويعرف اليوم بالشرائع، بل يسمى رأسه الصدر، وأسفله الشرائع. (انظر: المعالم الأثرية، للشراب). وهوازن قبيلة مصرية عدنانية في شمال الجزيرة تفرعت منها فروع كثيرة، أشهرها ثقيف التي استقرت في مدينة الطائف.

١- باب سبب خروج النبي ﷺ إلى حنين

٩٢٠٨ - عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ لما فرغ من فتح مكة جمع مالك بن عوف النصري بني نصر وبني جشم وبني سعد بن بكر وأوزاعاً من بني هلال، وهم قليل، وناساً من بني عمرو بن عامر وعوف بن عامر، وأوعيت معه ثقيف الأحلاف، وبنو مالك، ثم سار بهم إلى رسول الله ﷺ، وساق معه الأموال والنساء والأبناء، فلما سمع بهم رسول الله ﷺ بعث عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي، فقال: « اذهب فادخل في القوم حتى تعلم لنا من علمهم » فدخل فيهم فمكث

فيهم يوماً أو اثنين، ثم أتى رسول الله ﷺ فأخبره خبرهم، فقال رسول الله ﷺ لعمر بن الخطاب: «ألا تسمع ما يقول ابن أبي حدرد؟» فقال عمر: كذب، فقال ابن أبي حدرد: والله لئن كذبتني يا عمر لربها كذبت بالحق، فقال عمر: ألا تسمع يا رسول الله ما يقول ابن أبي حدرد؟ فقال رسول الله ﷺ: «قد كنت يا عمر ضالاً فهداك الله عز وجل» ثم بعث رسول الله ﷺ إلى صفوان بن أمية فسأله أدرأعاً عنده مائة درع، وما يصلحها من عدتها، فقال: أغصبا يا محمد؟ قال: «بل عارية مضمونة حتى نؤديها إليك» ثم خرج رسول الله ﷺ سائراً.

حسن: رواه الحاكم (٤٨/٣-٤٩).

٢- باب عدد جيش المسلمين يوم حنين

٩٢٠٩- عَنْ أَنَسٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَقْبَلَتْ هَوَازِنُ وَغَطَفَانُ وَغَيْرُهُمْ بِنَعْمِهِمْ وَذَرَارِيهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمئِذٍ عَشْرَةُ آلَافٍ وَمَعَهُ الطُّلُقَاءُ، فَأَذْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَخْدَهُ، فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءً لَمْ يَخْلُطْ بَيْنَهُمَا شَيْئاً، قَالَ: فَالتَفَتَ عَنْ يَمِينِهِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ» قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَشِّرُ نَحْنُ مَعَكَ. ثُمَّ التَفَتَ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ» قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَشِّرُ نَحْنُ مَعَكَ. وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ، فَتَزَلَّ فَقَالَ: «أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»، فَانْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، وَأَصَابَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمٌ كَثِيرَةٌ، فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلُقَاءِ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئاً، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتْ الشَّدَّةُ فَنَحْنُ نُدْعَى، وَتُعْطَى الْغَنَائِمُ غَيْرُنَا. فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَيْةٍ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ مَا حَدِيثُ بَلْغَنِي عَنْكُمْ؟» فَسَكَتُوا فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِمُحَمَّدٍ تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟» قَالُوا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَضِينَا، قَالَ: فَقَالَ: «لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ»

قَالَ هِشَامٌ: فَقُلْتُ: يَا أَبَا حَمْزَةَ، أَنْتَ شَاهِدُ ذَلِكَ؟ قَالَ: وَأَيْنَ أُغِيبُ عَنْهُ؟

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٣٣) ومسلم (١٠٥٩:١٣٥) واللفظ لمسلم.

٩٢١٠- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: افْتَتَحْنَا مَكَّةَ، ثُمَّ إِنَّا غَزَوْنَا حَنِينًا فَجَاءَ الْمُشْرِكُونَ بِأَحْسَنِ صَفُوفٍ رَأَيْتُ، قَالَ: فَصَفَّتِ الْخَيْلُ، ثُمَّ صَفَّتِ الْمُقَاتِلَةُ، ثُمَّ صَفَّتِ النِّسَاءُ مِنْ وَرَاءِ ذَلِكَ، ثُمَّ صَفَّتِ الْغَنَمُ، ثُمَّ صَفَّتِ النِّعَمُ، قَالَ: وَنَحْنُ بَشَرٌ كَثِيرٌ، قَدْ بَلَّغْنَا سِتَّةَ آلَافٍ، وَعَلَى مَجْنِبَةِ خَيْلِنَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: فَجَعَلَتْ خَيْلِنَا تَلْوِي خَلْفَ ظَهْرِنَا، فَلَمْ نَلْبِثْ أَنْ انْكَشَفَتْ خَيْلِنَا، وَفَرَّتِ الْأَعْرَابُ، وَمَنْ نَعْلَمُ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: فَنَادَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «يَا لِلْمُهَاجِرِينَ! يَا لِلْمُهَاجِرِينَ». ثُمَّ قَالَ: «يَا لِلْأَنْصَارِ! يَا لِلْأَنْصَارِ!».

حتى كنت في أعلى هذا الشعب حيث أمرني رسول الله ﷺ فلما أصبحت اطلعت الشعبين كليهما فنظرت فلم أر أحدا! فقال له رسول الله ﷺ: « هل نزلت الليلة؟ » قال: لا، إلا مصليا أو قاضيا حاجة، فقال له رسول الله ﷺ: « قد أوجبت فلا عليك أن لا تعمل بعدها ».

صحيح: رواه أبو داود (٢٥٠١) والنسائي في الكبرى (٨٨١٩) والحاكم (٨٣/٢) والبيهقي (٩/١٤٩).

٥- باب استعارة الدروع من صفوان بن أمية

٩٢١٣- عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ سار إلى حنين، فذكر الحديث وفيه: ثم بعث رسول الله ﷺ إلى صفوان بن أمية فسأله أدرعاً عنده مائة درع، وما يصلحها من عدتها، فقال: أغصبا يا محمد؟ فقال: « بل عارية مضمونة، حتى نؤديها عليك ».

حسن: رواه البيهقي (٦/٨٩) عن الحاكم (٣/٤٨-٤٩).

٦- باب شجاعة النبي ﷺ يوم حنين

٩٢١٤- عن البراء بن عازب وسأله رجل من قيس: أفررتم عن رسول الله ﷺ يوم حنين؟ فقال البراء: ولكن رسول الله ﷺ لم يفر، وكانت هوازن يومئذ رماة، وأنا لما حملنا عليهم انكشفوا، فأكبينا على الغنائم فاستقبلونا بالسهم، ولقد رأيت رسول الله ﷺ على بغلته البيضاء، وإن أبا سفيان ابن الحارث أخذ بلجامها وهو يقول:

أنا النبي لا كذب
أنا ابن عبد المطلب

وفي رواية: أما أنا أشهد على النبي ﷺ أنه لم يول، ولكن عجل سرعان القوم فرشقتهم هوازن. متفق عليه: رواه البخاري (٤٣١٧) ومسلم (١٧٧٦: ٨٠).

هذا موقف عظيم من النبي ﷺ يدل على ثقته بالله عز وجل، والتوكل عليه، وهو على بغلة ليست سريعة الجري، يركضها إلى وجوههم، وهذا أكبر دليل على نبوته ﷺ فأنزل الله تعالى كما قال: ﴿ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ سَكِينَتَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَعَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَأَنْزَلَ جُنُودًا لَمْ تَرَوْهَا﴾ [التوبة: ٢٦]

٩٢١٥- عن أبي إسحاق قال: قال رجل للبراء: يا أبا عمارة! أفررتم يوم حنين؟ قال: لا، والله! ما ولى رسول الله ﷺ، ولكنه خرج شبان أصحابه وأخفاؤهم حسرا ليس عليهم سلاح، أو كثير سلاح، فلقوا قوما رماة لا يكاد يسقط لهم سهم، جمع هوازن وبني نصر، فرشقوهم رشقا ما يكادون يخطئون، فأقبلوا هناك إلى رسول الله ﷺ، ورسول الله ﷺ على بغلته البيضاء، وأبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب يقود به، فنزل فاستنصر، وقال:

أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب

ثم صفهم.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٣٠) ومسلم (١٧٧٦: ٧٨).

٧- هزيمة المسلمين ومن ثبت مع النبي ﷺ

٩٢١٦- عن جابر بن عبد الله قال: لما استقبلنا وادي حنين قال: انحدرنا في واد من أودية نهماء، أجوف حطوط، إنما ننحدر فيه انحداراً، قال: وفي عماية الصبح، وقد كان القوم كمنوا لنا في شعابه وأحنائه ومضايقه، وقد أجمعوا وتمهثوا وأعدوا، قال: فوالله ما راعنا ونحن منحطون إلا الكتائب قد شدت علينا شدة رجل واحد، وانهمز الناس راجعين، فاستمروا لا يلوي أحد على أحد. وانحاز رسول الله ﷺ ذات اليمين، ثم قال: «إلي أيها الناس، هلموا إلي، أنا رسول الله، أنا محمد بن عبد الله» قال: فلا شيء، احتملت الإبل بعضها بعضاً، فانطلق الناس، إلا أن مع رسول الله ﷺ رهطاً من المهاجرين والأنصار وأهل بيته غير كثير ثبت معه من المهاجرين أبو بكر وعمر، ومن أهل بيته علي بن أبي طالب والعباس بن عبد المطلب، وابنه، والفضل بن العباس، وأبو سفيان بن الحارث، وربيع بن الحارث، وأيمن بن عبيد، وهو ابن أم أيمن، وأسامة بن زيد.

قال: ورجل من هوازن على جمل له أحمر، في يده راية له سوداء في رأس رمح طويل له أمام الناس، وهوازن خلفه، فإذا أدرك طعن برمحه، وإذا فاتته الناس رفع رمحه لمن وراءه فاتبعوه.

قال ابن إسحاق: وحدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن عبد الرحمن بن جابر، عن أبيه جابر بن عبد الله، قال: بينا ذلك الرجل من هوازن صاحب الراية على جملة ذلك يصنع ما يصنع، إذ هوى له علي بن أبي طالب ورجل من الأنصار يريدانه، قال: فيأتيه علي من خلفه، فضرب عرقوبي الجمل، فوقع على عجزه، ووثب الأنصاري على الرجل، فضربه ضربة أطن قدمه بنصف ساقه، فانجحف عن رحله واجتلد الناس، فوالله ما رجعت راجعة الناس من هزيمتهم حتى وجدوا الأسرى مكتفين عند رسول الله ﷺ.

حسن: رواه أحمد (١٥٠٢٧) والبخاري (١٨٦٣) والبيهقي في الدلائل (١٢٦/٥-١٢٧).

٩٢١٧- عن ابن عمر قال: لقد رأيتنا يوم حنين، وإن الفئتين لموليتان، وما مع رسول الله ﷺ

مائة رجل.

حسن: رواه الترمذي (١٦٨٩) وفي العلل الكبير (٧١٥/٢). وقال: "هذا حديث حسن صحيح".

٨- باب الفتح بعد الهزيمة

٩٢١٨- عن عباس بن عبد المطلب قال: شهدت مع رسول الله ﷺ يوم حنين فلزمت أنا وأبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب رسول الله ﷺ فلم نفارقه، ورسول الله ﷺ على بغلة له بيضاء، أهداها له فروة بن نفاثة الجذامي، فلما التقى المسلمون والكفار، ولى المسلمون مدبرين فطفق رسول الله ﷺ يركض بغلته قبل الكفار، قال عباس: وأنا أخذ بلجام بغلة رسول الله ﷺ أكفها إرادة أن لا تسرع، وأبو سفيان أخذ بركاب رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «أي عباس ناد أصحاب السمرة». فقال عباس: وكان رجلا صيتا فقلت بأعلى صوتي: أين أصحاب السمرة؟ قال: فوالله لكان عطفتهم، حين سمعوا صوتي عطفة البقر على أولادها. فقالوا يا لبيك يا لبيك - قال: - فاقتلوا والكفار والدعوة في الأنصار، يقولون: يا معشر الأنصار! يا معشر الأنصار! قال: ثم قصرت الدعوة على بني الحارث ابن الخزرج، فقالوا: يا بني الحارث بن الخزرج! يا بني الحارث بن الخزرج! فنظر رسول الله ﷺ وهو على بغلته كالمطاول عليها إلى قتالهم، فقال رسول الله ﷺ: «هذا حين حمي الوطيس». قال: ثم أخذ رسول الله ﷺ حصيات فرمى بهن وجوه الكفار ثم قال: «انهزموا ورب محمد» قال: فذهبت أنظر فإذا القتال على هيئته فيما أرى، - قال: - فوالله! ما هو إلا أن رماهم بحصياته فما زلت أرى حدهم كليلا وأمرهم مدبرا.

صحيح: رواه مسلم (١٧٧٥: ٧٦). وقوله: أصحاب السمرة، هي الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان. قوله: "فما زلت أرى حدهم كليلا" أي ما زلت أرى قوتهم ضعيفة. قوله: "أهداها له فروة بن نفاثة" وفي رواية: "فروة بن نعام" قال النووي: الصحيح المعروف الأول. وقوله: "أصحاب السمرة" هي الشجرة التي بايعوا تحتها بيعة الرضوان.

٩٢١٩- عن كثير بن عباس قال: كان عباس وأبو سفيان معه، يعني النبي ﷺ، قال: خطبهم وقال: «الآن حمي الوطيس» وقال: «ناد: يا أصحاب سورة البقرة». صحيح: رواه أحمد (١٧٧٢).

٩٢٢٠- عن سلمة بن الأكوع قال: غزونا مع رسول الله ﷺ حنيناً، فلما واجهنا العدو تقدمت، فأعلو ثنية. فاستقبلني رجل من العدو، فأرميه بسهم فتواري عني، فما دريت ما صنع ونظرت إلى القوم فإذا هم قد طلوعوا من ثنية أخرى، فالتقوا هم وصحابة النبي ﷺ فولى صحابة النبي ﷺ، وأرجع منهم ما وعليّ بردتان، متزرا بإحداهما، مرتديا بالأخرى، فاستطلق إزارى، فجمعتهما

جميعاً ومررت على رسول الله ﷺ منهزماً، وهو على بغلته الشهباء فقال رسول الله ﷺ: «لقد رأى ابن الأكوخ فزعا». فلما غشوا رسول الله ﷺ نزل عن البغلة، ثم قبض قبضة من تراب من الأرض، ثم استقبل به وجوههم، فقال: «شاهت الوجوه». فما خلق الله منهم إنساناً إلا ملأ عينه تراباً، بتلك القبضة. فولوا مدبرين فهزمهم الله عز وجل وقسم رسول الله ﷺ غنائمهم بين المسلمين.

صحيح: رواه مسلم (١٧٧٧: ٨١). قوله: "ومررت على رسول الله ﷺ منهزماً": هذا حال من ابن الأكوخ. كما صرح أولاً بانهزامة، ولم يرد أن النبي ﷺ انهزم. ولم ينقل أحد من الصحابة قط أنه انهزم النبي ﷺ في موطن من المواطن، وقد نقلوا إجماع المسلمين على أنه لا يجوز أن يعتقد انهزامة، ولا يجوز ذلك عليه.

٩٢٢١- عن ابن شهاب قال: غزا رسول الله ﷺ غزوة الفتح، فتح مكة، ثم خرج رسول الله ﷺ بمن معه من المسلمين، فاقتتلوا بحنين، فنصر الله دينه والمسلمين، وأعطى رسول الله ﷺ يومئذ صفوان بن أمية مائة من النعم، ثم مائة، ثم مائة، قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب؛ أن صفوان قال: والله! لقد أعطاني رسول الله ﷺ ما أعطاني، وإنه لأبغض الناس إلي، فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إلي.

صحيح: رواه مسلم (٢٣١٣: ٥٩).

٩٢٢٢- عن أنس قال: لما كان يوم حنين انهزم الناس عن رسول الله ﷺ إلا العباس بن عبد المطلب، وأبو سفيان بن الحارث، وأمر رسول الله ﷺ العباس أن ينادي: يا أصحاب سورة البقرة! يا معشر الأنصار! ثم استحث النداء في بني الحارث بن الخزرج، فلما سمعوا النداء أقبلوا، فوالله ما شبهتهم إلا الإبل تحن إلى أولادها، فلما التقوا التحم القتال، فقال رسول الله ﷺ: «الآن حمي الوطيس» وأخذ ﷺ كفا من حصي أبيض، فرمى بها، وقال: «هزموا ورب الكعبة» وكان علي بن أبي طالب يومئذ أشد الناس قتالاً بين يديه.

حسن: رواه أبو يعلى (٣٦٠٦).

٩٢٢٣- عن أنس أن رسول الله ﷺ قال يوم حنين: «جزوهم جزاً» وأوماً بيده إلى الحلق.

حسن: رواه البزار - كشف الأستار (١٨٣٠).

٩- باب شجاعة أبي قتادة يوم حنين

٩٢٢٤- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمَّا التَّقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، قَدْ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَضْرَبْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ عَلَى حَبْلِ

عَاتِقِهِ بِالسَّيْفِ، فَقَطَعْتُ الدَّرْعَ، وَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي، فَلَجَحْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ: مَا بَالُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. ثُمَّ رَجَعُوا وَجَلَسَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيْتَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ» فَقُلْتُ: مَنْ يَشْهَدُ لِي ثُمَّ جَلَسْتُ قَالَ: ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ مِثْلَهُ فَقُمْتُ، فَقَالَ: «مَالِكُ يَا أَبَا قَتَادَةَ؟» فَأَخْبَرْتُهُ. فَقَالَ رَجُلٌ: صَدَقَ وَسَلْبُهُ عِنْدِي، فَأَرْضِيهِ مِنِّي. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَاهَا اللَّهُ إِذَا، لَا يَعْمِدُ إِلَى أَسَدٍ مِنْ أَسَدِ اللَّهِ، يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ فَيُعْطِيكَ سَلْبَهُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «صَدَقَ فَأَعْطِهِ» فَأَعْطَانِيهِ فَأَبْتَعْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ، فَإِنَّهُ لِأَوَّلِ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ.

متفق عليه: رواه مالك (١٨) والبخاري (٤٣٢١) ومسلم (١٧٥١: ٤١).

٩٢٢٥ - عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، وَآخَرُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ يُجْتَلُهُ مِنْ وَرَائِهِ لِيَقْتُلَهُ، فَأَسْرَعْتُ إِلَى الَّذِي يُجْتَلُهُ فَرَفَعَ يَدَهُ لِيَضْرِبَنِي، وَأَضْرِبُ يَدَهُ، فَقَطَعْتُهَا، ثُمَّ أَخَذَنِي، فَضَمَّنِي ضَمًّا شَدِيدًا حَتَّى تَخَوَّفْتُ، ثُمَّ تَرَكَ فَتَحَلَّلَ، وَدَفَعْتُهُ ثُمَّ قَتَلْتُهُ، وَانْهَزَمَ الْمُسْلِمُونَ، وَانْهَزَمْتُ مَعَهُمْ، فَإِذَا بِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي النَّاسِ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ قَالَ: أَمْرُ اللَّهِ، ثُمَّ تَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ أَقَامَ بَيْتَهُ عَلَى قَتِيلٍ قَتَلَهُ فَلَهُ سَلْبُهُ» فَقُمْتُ لِأَلْتَمِسَ بَيْتَهُ عَلَى قَتِيلِي، فَلَمْ أَرِ أَحَدًا يَشْهَدُ لِي فَجَلَسْتُ، ثُمَّ بَدَأَ لِي، فَذَكَرْتُ أَمْرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ جُلَسَائِهِ: سِلَاحُ هَذَا الْقَتِيلِ الَّذِي يَذْكُرُ عِنْدِي، فَأَرْضِيهِ مِنْهُ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: كَلَّا لَا يُعْطِيهِ أَصْبِيغٌ مِنْ قُرَيْشٍ، وَيَدْعُ أَسَدًا مِنْ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ قَالَ: فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَدَّاهُ إِلَيَّ، فَاشْتَرَيْتُ مِنْهُ خِرَافًا، فَكَانَ أَوَّلَ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٢٢) ومسلم (١٧٥١).

٩٢٢٦ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ هُوَ زَانَ جَاءَتْ يَوْمَ حُنَيْنٍ بِالصَّبِيَّانِ وَالنِّسَاءِ، وَالْإِبِلَ وَالنَّعَمَ، فَجَعَلُوهُمْ صَفُوفًا، يَكْثُرُونَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمَّا التَّقُوا وَلِيَ الْمُسْلِمُونَ مَدْبِرِينَ، كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا عِبَادَ اللَّهِ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ» فَهَزَمَ اللَّهُ الْمُشْرِكِينَ قَالَ عِفَانٌ: وَلَمْ نَضْرِبْ بِسَيْفٍ، وَلَمْ نَطْعَنْ بِرِمْحٍ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَئِذٍ: «مَنْ قَتَلَ كَافِرًا فَلَهُ سَلْبُهُ» فَقَتَلَ أَبُو طَلْحَةَ يَوْمَئِذٍ عَشْرِينَ رَجُلًا، وَأَخَذَ أَسْلَابَهُمْ.

قال: وقال أبو قتادة: يا رسول الله، ضربت رجلا على جبل العاتق وعليه درع، فأجهضت عنه، فانظر من أخذها، فقام رجل، فقال: أنا أخذتها، فأرضه منها، وأعطيتها قال: وكان رسول الله ﷺ لا

كتاب سيرة النبي ﷺ يسأل شينا إلا أعطاه أو سكت، فسكت رسول الله ﷺ فقال عمر: لا والله لا يفيتها الله على أسد من أسده ويعطيكها فضحك رسول الله ﷺ وقال: « صدق عمر » قال: وكانت أم سليم معها خنجر، فقال أبو طلحة: ما هذا معك؟ قالت: اتخذته إن دنا مني بعض المشركين أن أبعج به بطنه، فقال أبو طلحة: يا رسول الله، ألا تسمع ما تقول أم سليم؟! قالت: يا رسول الله، اقتل من بعدنا من الطلقاء، انهزموا بك، قال: « إن الله قد كفانا وأحسن يا أم سليم ».

صحيح: رواه أحمد (١٢٩٧٧)، (١٣٩٧٥) وابن حبان (٤٨٣٨).

وقوله: " ولم يضرب بسيف، ولم نطعن برمح " وفي بعض الروايات: " لم يضرب .. ولم يطعن ".

وقوله: " على جبل العاتق " موضع الرداء من العنق، وقيل: عرق أو عصب هناك.

وقوله: " فأجهضت عنه " على بناء المفعول من الإجهاض، بمعنى الإزالة والإزلاق، أي: بعدت عنه. ١. هـ

وقول أم سليم: " اقتل من بعدنا من الطلقاء انهزموا بك " قالت ذلك أم سليم اعتقادا منها بأن الطلقاء

هم السبب لما وقع على المسلمين من انهزام في أول الأمر، فرد عليها رسول الله ﷺ بقوله: إن الله قد كفى وأحسن. مشيرا إلى ما وقع للمسلمين من غلبة في نهاية الأمر.

١٠- باب آثار ضربة حنين في يد ابن أبي أوفى

٩٢٢٧- عن إسماعيل بن أبي خالد قال: رأيت بيد ابن أبي أوفى ضربة قال: ضربتها مع

النبي ﷺ يوم حنين، قلت: شهدت حنينا؟ قال: قبل ذلك.

صحيح: أخرجه البخاري (٤٣١٤).

١١- باب بطولة أم سليم في حنين

٩٢٢٨- عن أنس أن أم سليم اتخذت يوم حنين خنجرا فكان معها، فرآها أبو طلحة فقال:

يا رسول الله هذه أم سليم معها خنجر، فقال لها رسول الله ﷺ: « ما هذا الخنجر؟ » قالت: اتخذته إن

دنا مني أحد من المشركين بقرت به بطنه، فجعل رسول الله ﷺ يضحك، قالت: يا رسول الله اقتل من

بعدنا من الطلقاء، انهزموا بك، فقال رسول الله ﷺ: « يا أم سليم! إن الله قد كفى وأحسن »

صحيح: رواه مسلم (١٨٠٩: ١٣٤).

١٢- باب حصار أوطاس

٩٢٢٩- عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: لَمَّا فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ بَعَثَ أَبَا عَامِرٍ عَلَى جَيْشٍ إِلَى أَوْطَاسٍ

فَلَقِيَ دُرَيْدَ بْنَ الصَّمَّةِ، فَقَتِلَ دُرَيْدٌ وَهَرَمَ اللَّهُ أَصْحَابَهُ. قَالَ أَبُو مُوسَى: وَبَعَثَنِي مَعَ أَبِي عَامِرٍ فَرُمِيَ أَبُو

عامر في رُكْبَتِهِ، رَمَاهُ جُشْمِيٌّ بِسَهْمٍ فَأَثْبَتَهُ فِي رُكْبَتِهِ، فَاثْتَهَيْتُ إِلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا عَمَّ مَنْ رَمَاكَ؟ فَأَشَارَ إِلَى أَبِي مُوسَى فَقَالَ: ذَاكَ قَاتِلِي الَّذِي رَمَانِي. فَقَصَدْتُ لَهُ فَلَحِقْتُهُ، فَلَمَّا رَأَى وُلِيَّ، فَاتَّبَعْتُهُ وَجَعَلْتُ أَقُولُ لَهُ: أَلَا تَسْتَجِي، أَلَا تَتُبْتُ. فَكَفَّ فَاخْتَلَفْنَا ضَرْبَتَيْنِ بِالسَّيْفِ فَقَتَلْتُهُ، ثُمَّ قُلْتُ لِأَبِي عَامِرٍ: قَتَلَ اللَّهُ صَاحِبَكَ. قَالَ: فَاَنْزِعْ هَذَا السَّهْمَ، فَنَزَعْتُهُ فَنَزَا مِنْهُ الْمَاءُ. قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي أَقْرِي النَّبِيَّ ﷺ السَّلَامَ، وَقُلْ لَهُ: اسْتَغْفِرْ لِي. وَاسْتَخْلَفَنِي أَبُو عَامِرٍ عَلَى النَّاسِ، فَمَكَثَ يَسِيرًا ثُمَّ مَاتَ، فَرَجَعْتُ فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ عَلَى سَرِيرٍ مُرْمَلٍ وَعَلَيْهِ فِرَاشٌ قَدْ أَتَرَ رِمَالِ السَّرِيرِ بِظَهْرِهِ وَجَنْبَيْهِ، فَأَخْبَرْتُهُ بِخَبْرِنَا وَخَبَرَ أَبِي عَامِرٍ، وَقَالَ: قُلْ لَهُ اسْتَغْفِرْ لِي، فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأُ ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ» وَرَأَيْتُ بِيَاضَ إِبْطِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَوْقَ كَثِيرٍ مِنْ خَلْقِكَ مِنَ النَّاسِ» فَقُلْتُ: وَلي فَاسْتَغْفِرْ. فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ذَنْبُهُ وَأَدْخِلْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُدْخَلًا كَرِيمًا» قَالَ أَبُو بُرْدَةَ: إِحْدَاهُمَا لِأَبِي عَامِرٍ وَالْأُخْرَى لِأَبِي مُوسَى.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٢٣) ومسلم (٢٤٩٨: ١٦٥).

٩٢٣٠ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ بَعَثَ جَيْشًا إِلَى أَوْطَاسَ، فَلَقُوا عَدُوًّا، فَقَاتَلُوهُمْ، فَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ، وَأَصَابُوا لَهُمْ سَبَابًا، فَكَانَ نَاسًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَحْرَجُوا مِنْ غَشِيَانِهِنَّ مِنْ أَجْلِ أَرْوَاجِهِنَّ مِنَ الْمَشْرِكِينَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فِي ذَلِكَ: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النساء: ٢٤] أَي: فَهُنَّ لَكُمْ حَلَالٌ إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ. صحيح: رواه مسلم (١٤٥٦: ٣٣).

وأوطاس واد بين الطائف وحنين، وقد فر هوازن بعد هزيمتهم إلى أوطاس، فأرسل النبي ﷺ أبا عامر الأشعري إليهم فقاتلهم، فاستشهد بعد أن عين أبا موسى الأشعري بعده ففتح الله عليه.

١٣- باب توجيهات النبي ﷺ عن الغنائم والسبايا

٩٢٣١ - عن حنش الصنعاني قال: غزونا مع رويغ بن ثابت الأنصاري قرية من قرى المغرب يقال لها: جربة، فقام فينا خطيباً فقال: أيها الناس إني لا أقول فيكم إلا ما سمعت رسول الله ﷺ يقول: قام فينا يوم حنين فقال: «لا يحل لامرئ يؤمن بالله واليوم الآخر أن يسقي ماءه زرع غيره» يعني إتيان الحبالى من السبايا، «وأن يصيب امرأة ثيباً من السبي حتى يستبرئها» يعني إذا اشتراها «وأن يبيع مغنماً حتى يقسم، وأن يركب دابة من فيء المسلمين حتى إذا أعجفها ردها فيه، وأن يلبس ثوباً من فيء المسلمين حتى إذا أخلقه رده فيه»

حسن: رواه أبو داود (٢١٥٨، ٢١٥٩) (٢٧٠٨) وأحمد (١٦٩٩٧)، والسياق لأحمد.

١٤- باب محاصرة أهل الطائف

كان رسول الله ﷺ حاصر الطائف بضع عشرة ليلة كما رجّح ابن حزم في جوامع السيرة (ص ٢٤٣)، وذلك في سنة ثمان. قاله موسى بن عقبة.

٩٢٣٢- عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال: حاصر رسول الله ﷺ أهل الطائف فلم ينل منهم شيئاً، فقال: «إنا قافلون إن شاء الله» قال أصحابه: نرجع ولا نفتحه؟! فقال لهم رسول الله ﷺ: «اغدوا على القتال» فغدوا عليه فأصابهم جراح، فقال لهم رسول الله ﷺ: «إنا قافلون غدا» قال: فأعجبهم ذلك، فضحك رسول الله ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٢٥) ومسلم (١٧٧٨: ٨٢).

٩٢٣٣- عن أم سلمة أن مخنثاً كان عندها ورسول الله ﷺ في البيت، فقال لأخي أم سلمة: يا عبد الله بن أبي أمية إن فتح الله عليكم الطائف غداً، فإني أدلك على بنت غيلان، فإنها تقبل بأربع، وتدبر بشان، قال: فسمعه رسول الله ﷺ فقال: «لا يدخل هؤلاء عليكم» وزاد البخاري: وهو محاصر الطائف يومئذ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٢٤) ومسلم (٢١٨٠: ٣٢).

١٥- باب حث النبي ﷺ على الرمي بالسهم في غزوة الطائف

٩٢٣٤- عن أبي نجیح السلمي قال: حاصرنا مع نبي الله ﷺ حصن الطائف، فسمعت رسول الله ﷺ يقول: «من بلغ بسهم فله درجة في الجنة» قال: فبلغت يومئذ ستة عشر سهماً. صحيح: رواه أحمد (١٧٠٢٢) وأبو داود (٣٩٦٥) والترمذي (١٦٣٨) والنسائي (٢٦/٦) وصحّحه ابن حبان (٤٦١٥).

١٦- باب جاء أبو بكر مع أناس إلى النبي ﷺ فأسلموا وهم عبيد

٩٢٣٥- عن أبي عثمان النهدي قال: سمعت سعداً - وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله - وأبا بكر، وكان تسور حصن الطائف في أناس، فجاء إلى النبي ﷺ قالوا: سمعنا النبي ﷺ يقول: «من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام»

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٢٦) ومسلم (١١٥: ٦٢)، واللفظ للبخاري.

٩٢٣٦- عن رجل من ثقيف قال: سألتنا رسول الله ﷺ ثلاثاً فلم يرخص لنا، فقلنا: إن أرضنا أرض باردة، فسألناه أن يرخص لنا في الطهور، فلم يرخص لنا، وسألناه أن يرخص لنا في الدباء فلم

كتاب سيرة النبي ﷺ
يرخص لنا فيه ساعة، وسألناه أن يرد إلينا أبا بكره فأبى، وقال: « هو طليق الله و طليق رسوله » وكان
أبو بكره خرج إلى النبي ﷺ حين حاصر الطائف فأسلم.
صحيح: رواه أحمد (١٧٥٣٠).

١٧- باب دعاء النبي ﷺ لتقيف

٩٢٣٧- عن جابر قال: قالوا: يا رسول الله أخرقتنا نبال ثقيف فادع الله عليهم، قال:
« اللهم اهد ثقيفاً »

صحيح: رواه الترمذي (٣٩٤٢) وأحمد (١٤٧٠٢). وقال الترمذي: حسن صحيح غريب.
واستمر حصار الطائف نحو نصف شهر تقريباً، وأمر رسول الله ﷺ بتحريق بساتين العنب والنخيل في
ضواحي الطائف للضغط على ثقيف، واستشهد فيه اثنا عشر رجلاً من المسلمين، إلى أن فتح الله عليهم ودعا
رسول الله ﷺ للثقيف بالهداية فكان ما كان. ثم عاد النبي ﷺ إلى الجعرانة وقسم الغنائم ورجع إلى مكة معتمراً.

١٨- باب ما جاء في غنائه حين

٩٢٣٨- عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ، قَالَ: لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قَسَمَ فِي
النَّاسِ فِي الْمَوْلَفَةِ قُلُوبَهُمْ، وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ
فَخَطَبَهُمْ فَقَالَ: « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضَلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ بِي، وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلْفَكُمُ اللَّهُ بِي،
وَكُنْتُمْ عَالَةً، فَأَغْنَاكُمْ اللَّهُ بِي » كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ. قَالَ: « مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ » قَالَ: كُلَّمَا قَالَ شَيْئًا، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْنٌ. قَالَ: « لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ: جِئْنَا كَذَا وَكَذَا.
أَتَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ، وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ، لَوْلَا الْهَجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً
مِنَ الْأَنْصَارِ، وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَاذِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكَتُ وَاذِي الْأَنْصَارِ وَشِعْبَهَا، الْأَنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ
دِنَارٌ، إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٣٠) ومسلم (١٠٦١: ١٣٩).

٩٢٣٩- عن أنس بن مالك قال: قال ناس من الأنصار حين أفاء الله على رسوله ﷺ ما أفاء
من أموال هوازن، فطفق النبي ﷺ يعطي رجالاً المائة من الإبل فقالوا: يغفر الله لرسول الله ﷺ يعطي
قرئشاً ويتركنا، وسؤوفنا تقطر من دمائهم. قال أنس: فحدث رسول الله ﷺ بمقاتلتهم، فأرسل إلى
الأنصار فجمعهم في قبّة من آدم ولم يدع معهم غيرهم، فلما اجتمعوا قام النبي ﷺ فقال: « ما حديث
بلغني عنكم؟ » فقال فقهاء الأنصار: أمّا رؤسائنا يا رسول الله فلم يقولوا شيئاً، وأمّا ناس منا حديثه

أَسْتَأْتِيهِمْ فَقَالُوا: يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُنَا، وَسَيُوفِنَا تَقَطُّرٌ مِنْ دِمَائِهِمْ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « فَإِنِّي أُعْطِي رِجَالًا حَدِيثِي عَهْدٍ بِكُفْرٍ، أَتَأَلَّفُهُمْ، أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ فَوَاللَّهِ لَمَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ » قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ رَضِينَا. فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: « سَتَحِدُّونَ أَثْرَةَ شَدِيدَةٍ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﷺ فَإِنِّي عَلَى الْخَوْضِ » قَالَ أَنَسٌ: فَلَمْ يَصْبِرُوا.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٣١) ومسلم (١٠٥٩: ١٣٢).

٩٢٤٠ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ حُنَيْنٍ أَقْبَلْتُ هَوَازِنُ وَعَظْفَانُ وَعَظِيمُهُمْ بِنَعْمِهِمْ وَذَرَارِيهِمْ، وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَشْرَةُ آلَافٍ وَمِنَ الطُّلُقَاءِ، فَأَدْبَرُوا عَنْهُ حَتَّى بَقِيَ وَحْدَهُ، فَنَادَى يَوْمَئِذٍ نِدَاءً بَيْنَ لَمْ يَجْلُطْ بَيْنَهُمَا شَيْئًا، قَالَ: فَالْتَقَتَ عَنْ يَمِينِهِ، فَقَالَ: « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ » قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَشِرْ نَحْنُ مَعَكَ. ثُمَّ التَّقَتَ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ » قَالُوا: لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَبَشِرْ نَحْنُ مَعَكَ. وَهُوَ عَلَى بَغْلَةٍ بَيْضَاءَ، فَنَزَلَ فَقَالَ: « أَنَا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ »، فَأَنْهَزَمَ الْمُشْرِكُونَ، فَأَصَابَ يَوْمَئِذٍ غَنَائِمٌ كَثِيرَةٌ، فَقَسَمَ فِي الْمُهَاجِرِينَ وَالطُّلُقَاءِ وَلَمْ يُعْطِ الْأَنْصَارَ شَيْئًا، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: إِذَا كَانَتِ الشَّدَّةُ فَنَحْنُ نُدْعَى، وَيُعْطَى الْغَنِيمَةَ غَيْرَنَا. فَبَلَغَهُ ذَلِكَ، فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَيْهِ، فَقَالَ: « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ مَا حَدِيثٌ بَلَغَنِي عَنْكُمْ؟ » فَسَكَتُوا فَقَالَ: « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ! أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَحُوزُونَهُ إِلَى بُيُوتِكُمْ؟ » قَالُوا: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « لَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا، وَسَلَكَتِ الْأَنْصَارُ شِعْبًا لَأَخَذْتُ شِعْبَ الْأَنْصَارِ ».

وقال هشام: قلت: يا أبا حمزة، أنت شاهد ذلك؟ قال: وأين أغيب عنه؟

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٣٧) ومسلم (١٠٥٩: ١٣٥).

٩٢٤١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ أَلَمْ آتِكُمْ ضُلَالًا فَهَدَاكُمْ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ بِِي، أَلَمْ آتِكُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَجَمَعَكُمْ اللَّهُ بِِي، أَلَمْ آتِكُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ اللَّهُ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ بِِي »، قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: « أَفَلَا تَقُولُونَ: جِئْنَا خَائِفًا فَأَمَّنَّاكَ، وَطَرِيدًا فَأَوْيْنَاكَ، وَمُحْدُولًا فَصَرْنَاكَ؟ »، فَقَالُوا: بَلَى اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْمُنُّ بِهِ عَلَيْنَا وَلِرَسُولِهِ ﷺ.

صحيح: رواه أحمد (١٢٠٢١).

٩٢٤٢ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَائِمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارُ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « أَمَا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْدُّنْيَا، وَتَذْهَبُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ » قَالُوا: بَلَى،

قال: « لو سلك الناس واديا وشعبا، لسلكت وادي الأنصار أو شعبهم ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٣٢) ومسلم (١٠٥٩: ١٣٤). واللفظ للبخاري.

قوله: يوم فتح مكة - أي زمن فتح مكة، لأن هذ الغنائم هي غنائم حنين، لأنه لا غنيمة لفتح مكة.

٩٢٤٣ - عن عبد الله بن مسعود قال: لما كان يوم حنين آثر رسول الله ﷺ ناسا في القسمة، فأعطى الأقرع بن حابس مائة من الإبل، وأعطى عيينة مثل ذلك، وأعطى أناسا من أشرف العرب، وآثرهم يومئذ في القسمة، فقال رجل: والله! إن هذه لقسمة ما عدل فيها، وما أريد فيها وجه الله، قال: فقلت: والله! لأخبرن رسول الله ﷺ، قال: فأتيته فأخبرته بما قال، قال: فتغير وجهه حتى كان كالصوف، ثم قال: « فمن يعدل إن لم يعدل الله ورسوله! » قال: ثم قال: « يرحم الله موسى، قد أودى بأكثر من هذا فصبر ».

قال: قلت: لا جرم لا أرفع إليه بعدها حديثا.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٣٦) ومسلم (١٠٦٢: ١٤٠).

قوله: "حتى كان كالصوف" هو صبغ أحمر يصبغ به الجلود.

قال ابن دريد: وقد يسمى الدم أيضا صرفاً.

٩٢٤٤ - عن عمرو بن تغلب أن رسول الله ﷺ أتى بهال - أو سبي - فقسمه، فأعطى رجالاً

وترك رجالاً، فبلغه أن الذين ترك عتبوا، فحمد الله، ثم أثنى عليه، ثم قال: « أما بعد فو الله إني

لأعطي الرجل وأدع الرجل، والذي أدع أحب إلي من الذي أعطي، ولكن أعطي أقواماً لما أرى في

قلوبهم من الجزع والهلع، وأكل أقواماً إلى ما جعل الله في قلوبهم من الغنى والخير، فيهم عمرو بن

تغلب » فو الله ما أحب أن لي بكلمة رسول الله ﷺ حمر النعم.

صحيح: رواه البخاري (٩٢٣).

٩٢٤٥ - عن ابن شهاب قال: غزا رسول الله ﷺ غزوة الفتح، فتح مكة، ثم خرج رسول الله ﷺ

بمن معه من المسلمين فاقتتلوا بحنين، فنصر الله دينه والمسلمين، وأعطى رسول الله ﷺ يومئذ صفوان

ابن أمية مائة من النعم، ثم مائة، ثم مائة.

قال ابن شهاب: حدثني سعيد بن المسيب أن صفوان قال: والله لقد أعطاني رسول الله ﷺ ما

أعطاني، وإنه لأبغض الناس إلي، فما برح يعطيني حتى إنه لأحب الناس إلي.

صحيح: رواه مسلم في الفضائل (٢٣١٣) عن أبي طاهر أحمد بن عمرو بن سرح، أخبرنا عبد الله بن

وهب، أخبرني يونس، عن ابن شهاب قال: فذكره.

٩٢٤٦ - عن رافع بن خديج قال: أعطى رسول الله ﷺ أبا سفيان بن حرب، وصفوان بن أمية، وعيينة بن حصن، والأقرع بن حابس، كل إنسان منهم، مائة من الإبل. وأعطى عباس بن مرداس دون ذلك. فقال عباس بن مرداس:

مد بين عيينة والأقرع؟

أجعل نهبي ونهب العيب

يفوقان مرداس في المجمع

فما كان بدر ولا حابس

ومن تخفض اليوم لا يرفع

وماكنت دون امرئ منها

قال: فاتم له رسول الله ﷺ مائة.

صحيح: رواه مسلم (١٠٦٠: ١٣٧). قوله: "نهبي" - أي غنيمتي. وقوله: "العبيد" - هو اسم فرسه.

٩٢٤٧ - عن رجلٍ من العرب قال: زحمتُ رسولَ الله ﷺ يومَ حنين، وفي رجلٍ نعلٌ كثيفةٌ،

فوطئتُ على رجلِ رسولِ الله تعالى ﷺ، فنفحني نفحة بسوط في يده، وقال: « بسم الله أوجعتني »،

قال: فبتُّ لنفسي لائماً، أقول: أوجعتُ رسولَ الله ﷺ فبتُّ بليلةٍ كما يعلم الله، فلما أصبحنا إذا رجل

يقول: أين فلان؟ قال: قلت: هذا والله الذي كان مني بالأمس. قال: فانطلقت وأنا متخوف، فقال لي

رسول الله ﷺ: « إنك وطئت بنعلك على رجلي بالأمس، فأوجعتني، فنفحتك نفحة بالسوط، فهذه

ثانون نعمةٌ فخذها بها ».

حسن: رواه الدارمي في السنن (٧٣)

١٩- باب قدوم هوازن مسلمين، وتخيير النبي ﷺ لهم بين السبايا والأموال

٩٢٤٨ - عن مروان بن الحكم والمسور بن مخرمة أن رسول الله ﷺ قام حين جاءه وفد هوازن

مُسلمين، فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم، فقال لهم رسول الله ﷺ: « معي من ترون، وأحبُّ

الحديث إليَّ أصدقهُ، فاخترُوا إحدى الطائفتين: إما السبي، وإما المال، وقد كنتُ استأنتيتُ بكم »

وكان أنظرهم رسول الله ﷺ بضع عشرة ليلةً، حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أن رسول الله ﷺ

غبر راد إليهم إلا إحدى الطائفتين، قالوا: فإننا نختار سبينا. فقام رسول الله ﷺ في المسلمين، فأثنى على الله

بما هو أهله، ثم قال: « أما بعد، فإن إخوانكم قد جاءونا تائبين، وإني قد رأيتُ أن أردد إليهم سبيهم،

فمن أحب منكم أن يطيب ذلك فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على حظهِ، حتى نُعطيه إياه من

أول ما يفيء الله علينا، فليفعل » فقال الناس: قد طيبتنا ذلك يا رسول الله. فقال رسول الله ﷺ: « إنا لا

كتاب سيرة النبي ﷺ
 نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ يَمَنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ « فَرَجَعَ النَّاسُ،
 فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا. هَذَا الَّذِي بَلَغَنِي عَنْ
 سَبِي هَوَازِنَ.

صحيح: رواه البخاري (٤٣١٨، ٤٣١٩).

٩٢٤٩ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: شهدت رسول الله ﷺ يوم حنين
 وجاءته وفود هوازن فقالوا: يا محمد إنا أصل وعشيرة، فمن علينا من الله عليك، فإنه قد نزل بنا من
 البلاء ما لا يخفى عليك فقال: « اختاروا بين نسائكم وأموالكم وأبنائكم » قالوا: خيرتنا بين أحسابنا
 وأموالنا نختار أبناءنا فقال: « أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم فإذا صليت الظهر فقولوا: إنا
 نستشفع برسول الله ﷺ على المؤمنين وبالمؤمنين على رسول الله ﷺ في نسائنا وأبنائنا » قال: ففعلوا فقال
 رسول الله ﷺ: « أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم » وقال المهاجرون: ما كان لنا فهو لرسول الله ﷺ
 وقالت الأنصار مثل ذلك، وقال عيينة بن بدر: أما ما كان لي ولبني فزارة فلا، وقال الأقرع بن
 حابس: أما أنا وبنو تميم فلا، وقال عباس بن مرداس: أما أنا وبنو سليم فلا، فقالت الحيان: كذبت
 بل هو لرسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: « يا أيها الناس ردوا عليهم نساءهم وأبناءهم فمن تمسك
 بشيء من الشيء فله علينا ستة فرائض من أول شيء يفيئه الله علينا » ثم ركب راحلته وتعلق به الناس
 يقولون: أقسم علينا فيأنا بيننا، حتى ألجؤوه إلى سمرة فخطفت رداءه، فقال: « يا أيها الناس، ردوا
 علي ردائي فوالله لو كان لكم بعدد شجر تهامة نعم لقسمته بينكم ثم لا تلفوني بخيلا ولا جبانا ولا
 كذوبا » ثم دنا من بعيره فأخذ وبرة من سنامه فجعلها بين أصابعه السبابة والوسطى ثم رفعها
 فقال: « يا أيها الناس ليس لي من هذا الشيء هؤلاء هذه إلا الخمس، والخمس مردود عليكم، فردوا
 الخياط والمخيط، فإن الغلول يكون على أهله يوم القيامة عارا ونارا وشنارا ». فقام رجل معه كبة من
 شعر فقال: إني أخذت هذه أصلح بها بردعة بعير لي دبر قال: « أما ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو
 لك » فقال الرجل: يا رسول الله أما إذ بلغت ما أرى فلا أرب لي بها ونبذها.

حسن: رواه النسائي (٣٦٨٨)، وأبو داود (٢٦٩٤)، وأحمد (٧٠٣٧)، والبيهقي (٣٣٦/٦).

٢٠- باب قصة الأعرابي الذي ردّ البشري من أجل الدنيا

٩٢٥٠ - عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ نَازِلٌ بِالْجِعْرَانَةِ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَمَعَهُ
 بِلَالٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَلَا تُنْجِزُ لِي مَا وَعَدْتَنِي. فَقَالَ لَهُ: « أَبْشِرْ » فَقَالَ: قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ مِنْ

أَبَشِرَ. فَأَقْبَلَ عَلَى أَبِي مُوسَى وَبِلَالٍ كَهَيْئَةِ الْغَضْبَانِ فَقَالَ: «رَدَّ الْبُشْرَى فَأَقْبَلَا أَنْتُمَا» قَالَا: قَبِلْنَا. ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ فِيهِ، وَمَجَّ فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «اشْرَبَا مِنْهُ، وَأَفْرِغَا عَلَى وُجُوهِكُمَا وَنُحُورِكُمَا، وَأَبَشِرَا» فَأَخَذَا الْقَدَحَ فَفَعَلَا، فَنَادَتْ أُمُّ سَلَمَةَ مِنْ وَرَاءِ السُّرِّ أَنْ أَفْضِلَا لَأُمَّكُمَا. فَأَفْضَلَا لَهَا مِنْهُ طَائِفَةً.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٢٨) ومسلم (٢٤٩٧: ١٦٤).

٢١- باب الوفاء بالعهد

٩٢٥١- عن عبد الرحمن بن مالك بن جعشم المدلجي أن أباه أخبر أن سراقه بن مالك ﷺ أخبره أنه لما خرج النبي ﷺ مهاجرا إلى المدينة جعلت قريش لمن رده مائة ناقة قال: فبينما أنا جالس في نادي قومي جاء رجل فقال: والله لقد رأيت ثلاثة ركبة مروا علي آفا والله إني لأظنه محمدا عليه السلام، قال: فأومأت إليه بعيني أن اسكت. قلت: إنما هم بنو فلان يبغون ضالة لهم، فقال: لعله، وسكت، قال: فمكثت قليلا ثم قمت فدخلت بيتي فأمرت بفرس فقيده إلى بطن الوادي وأخرجت سلاحي من وراء حجرتي وأخذت سهامي التي أستقسم بها ثم لبست لأمتي ثم أخرجت قداحي فاستقسمت فخرج سهم الذي أكره: أن لا أضره، وقد كنت أرجو أن أرده فأخذ المائة، قال: فركبت على أثره، قال: فبينما فرسي تشتد بي عثرت وسقطت عنها، فأخرجت قداحي فاستقسمت فخرج السهم الذي أكره: أن لا أضره، فأبيت إلا أن أتبعه فركبت، فلما بدا لي القوم ونظرت إليهم عثرتي فرسي، وذهبت يدها في الأرض وسقطت عنه، فاستخرج يدها، وأتبعها دخان مثل الغبار، فعرفت أنه قد منع مني وأنه ظاهر، فناديتهم فقلت: انظروني فوالله لا أريكم ولا يأتكم مني شيء تكرهونه، فقال النبي ﷺ: «قل له ما تبغي؟» فقلت له: اكتب لي كتابا، فكتبه ثم ألقاه إلي فسكت فلم أذكر شيئا مما كان، فلما فتح رسول الله ﷺ مكة وفرغ من حنين خرج إليه ومعه الكتاب الذي كتبه له قال: فبينما أنا عامد له دخلت بين ظهري كتيبة من كتائب الأنصار قال: فطفقوا يقرعونني بالرماح ويقولون: إليك إليك، حتى دنوت إلى رسول الله ﷺ وهو على ناقة أنظر إلى ساقه في غرزة كأنها جمارة فرفعت يدي بالكتاب فقال النبي ﷺ: «اليوم يوم وفاءٍ وبرٍّ، أدنُهُ» قال: فأسلمت ثم انصرفت فسقت إلى النبي ﷺ صدقتي. صحيح: رواه ابن أبي عاصم (١٠٢٩، ١٠٣٠) وابن أبي عمر في مسنده - المطالب العالية (٩/٤٦٧).

٢٢- باب عمرة النبي ﷺ من الجعرانة

٩٢٥٢- عن أنس قال: اعتمر النبي ﷺ أربع عمر كلهن في ذي القعدة إلا التي مع حجته:

عمرة من الحديبية - أو زمن الحديبية - في ذي القعدة، وعمرة من العام المقبل في ذي القعدة، وعمرة من جعرانة حيث قسم غنائم حنين في ذي القعدة، وعمرة مع حجته.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٤٨) ومسلم (١٢٥٣). قوله: "عمرة من العام المقبل" - وهي العمرة

المعروفة بعمرة القضية.

انظر بقية الأحاديث في كتاب الحج والعمرة.

جموع ما جاء في الأحداث التي بين غزوة الطائف وغزوة تبوك

١- باب سرية عيينة بن حصن الفزاري إلى بني تميم

كانت سرية عيينة بن الحصن الفزاري إلى بني تميم، وكانوا فيما بين السقيا وأرض بني تميم، وذلك في

المحرم سنة تسع من مهاجر رسول الله ﷺ.

قالوا: بعث رسول الله ﷺ عيينة بن حصن الفزاري إلى بني تميم في خمسين فارساً من العرب ليس فيهم

مهاجري ولا أنصاري، فكان يسير الليل ويكمن النهار، فهجم عليهم في صحراء، فدخلوا وسرحوا

مواشيهم، فلما رأوا الجمع ولوا، وأخذ منهم أحد عشر رجلاً، ووجدوا في المحلة إحدى عشرة امرأة وثلاثين

صبياً، فجلبهم إلى المدينة، فأمر بهم رسول الله ﷺ، فحبسوا في دار رملة بنت الحارث، فقدم فيهم عدة من

رؤسائهم: عطارد بن حاجب، والزبرقان بن بدر، وقيس بن عاصم، والأقرع بن حابس، وقيس بن الحارث،

ونعيم بن سعد، وعمر بن الأهم، ورباح بن الحارث بن مجاشع، فلما رأوهم بكى إليهم النساء والذري،

فجعلوا فجأؤوا إلى باب النبي ﷺ، فنادوا: يا محمد، اخرج إلينا! فخرج رسول الله ﷺ، وأقام بلال الصلاة

وتعلقوا برسول الله ﷺ يكلمونه، فوقف معهم، ثم مضى فصلى الظهر، ثم جلس في صحن المسجد، فقدموا

عطارد بن حاجب فتكلم وخطب؛ فأمر رسول الله ﷺ ثابت بن قيس بن شماس فأجابهم، ونزل فيهم:

﴿إِنَّ الَّذِينَ ينادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾ [الحجرات: ٤]. فرد عليهم رسول الله

الأسرى والسبي، ثم بعث رسول الله ﷺ الوليد بن عقبة بن أبي معيط إلى بلْمُصْطَلِقَ من خُزاعة يُصَدِّقُهُمْ،

وكانوا قد أسلموا وبنوا المساجد، فلما سمعوا بدنو الوليد خرج منهم عشرون رجلاً يتلقونه بالجزور والغنم

فرحابه، فلما رأهم ولى راجعاً إلى المدينة فأخبر النبي ﷺ أنهم لقوه بالسلاح يحولون بينه وبين الصدقة. فهم

رسول الله ﷺ أن يبعث إليهم من يغزوهم، وبلغ ذلك القوم فقدم عليه الركب الذين لقوا الوليد فأخبروا

النبي الخبر على وجهه، فنزلت هذه الآية: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنْ جَاءَكَ فَاسِقُ بِنْتٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا

بِجَهْلَةٍ﴾ [الحجرات: ٦] (إلى آخر الآية) فقرأ عليهم رسول الله ﷺ القرآن، وبعث معهم عبّاد بن بشر يأخذ

صدقات أموالهم، ويعلمهم شرائع الإسلام، ويقرئهم القرآن، فلم يعد ما أمره رسول الله ﷺ، ولم يضيع حقاً،

وأقام عندهم عشراً، ثم انصرف إلى رسول الله ﷺ راضياً. طبقات ابن سعد (١٦٠/٢-١٦٢).

٢- باب سرية قطبة بن عامر بن حديدة إلى خثعم

كانت سرية قطبة بن عامر بن حديدة إلى خثعم بناحية بيشة قريبا من تربة في صفر سنة تسع من مهاجر رسول الله ﷺ. قالوا: بعث رسول الله ﷺ قطبة بن عامر بن حديدة في عشرين رجلا إلى حي من خثعم بناحية تباله، وأمره أن يشن الغارة عليهم، فخرجوا على عشرة أبعرة يتعقبونها، فأخذوا رجلا، فسألوه فاستعجم عليهم، فجعل يصيح بالحاضر ويحذرهم فضربوا عنقه، ثم أمهلوا حتى نام الحاضر فشنوا عليهم الغارة، فاقتتلوا قتالا شديدا حتى كثر الجرحى في الفريقين جميعا، وقتل قطبة بن عامر من قتل، وساقوا النعم والشاء والنساء إلى المدينة، وجاء سيل أتى، فحال بينهم وبينه فما يجدون إليه سبيلا، وكانت سهانهم أربعة أبعرة أربعة أبعرة، والبعير يعدل بعشر من الغنم، بعد أن أخرج الخمس. الطبقات الكبرى (١٦٢/٢).

٣- باب سرية إلى رعية السحيمي

روي عن رعية السحيمي قال: كتب إليه رسول الله ﷺ في أديم أحمر، فأخذ كتاب رسول الله ﷺ فرقع به دلوه، فبعث رسول الله ﷺ سرية، فلم يدعوا له رائحة ولا سارحة ولا أهلا ولا مالا إلا أخذوه، وانفلت عريانا على فرس له، ليس عليه قشرة حتى ينتهي إلى ابنته، وهي متزوجة في بني هلال، وقد أسلمت وأسلم أهلها، وكان مجلس القوم بفناء بيتها، فدار حتى دخل عليها من وراء البيت، قال: فلما رأته ألقته عليه ثوبا. قالت: مالك؟ قال: كل الشر نزل بأبيك، ما ترك له رائحة ولا سارحة ولا أهل ولا مال إلا وقد أخذ. قالت: دعيت إلى الإسلام. قال: أين بعلك؟ قالت: في الإبل. قال: فأتاه، فقال: مالك؟ قال: كل الشر قد نزل به، ما تركت له رائحة ولا سارحة ولا أهل ولا مال إلا وقد أخذ، وأنا أريد محمدا أبادره قبل أن يقسم أهلي ومالي. قال: فخذ راحلتي برحلتها. قال: لا حاجة لي فيها. قال: فأخذ قعود الراعي، وزوده إداوة من ماء. قال: وعليه ثوب إذا غطى به وجهه خرجت استه، وإذا غطى استه خرج وجهه، وهو يكره أن يعرف، حتى انتهى إلى المدينة، فعقل راحلته، ثم أتى رسول الله ﷺ، فكان بحذائه حيث يقبل، فلما صلى رسول الله ﷺ الفجر قال: يا رسول الله، ابسط يديك فلأبايعك، قال: فبسطها، فلما أراد أن يضرب عليها قبضها إليه رسول الله ﷺ، قال: ففعل النبي ﷺ ذلك ثلاثا، قبضها إليه ويفعله، فلما كانت الثالثة قال: «من أنت؟» قال: رعية السحيمي، قال: فتناول رسول الله ﷺ عضده، ثم رفعه، ثم قال: «يا معشر المسلمين هذا رعية السحيمي الذي كتبت إليه، فأخذ كتابي فرقع به دلوه» فأخذ يتضرع إليه، قلت: يا رسول الله أهلي ومالي. قال: «أما مالك فقد قسم، وأما أهلك فمن قدرت عليه منهم» فخرج فإذا ابنه قد عرف الراحلة وهو قائم عندها، فرجع إلى رسول الله ﷺ فقال: هذا ابني. فقال: «يا بلال، اخرج معه فسله أبوك هذا؟ فإن قال: نعم فادفعه إليه» فخرج بلال إليه، فقال: أبوك هذا؟ قال: نعم. فرجع إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، ما رأيت أحدا استعبر إلى صاحبه. فقال: «ذاك جفاء الأعراب». رواه أحمد (٢٢٤٦٦). وإسناده منقطع لأن عامرا الشعبي كثير الإرسال، ولم يصرح بالسماع، والحديث ورد مرسلا في مصادر أخرى، كما عند ابن أبي شيبة (٣٧٧٩٤).

٤- باب سرية الضحاك بن سفيان الكلابي إلى بني كلاب

كانت سرية الضحاك بن سفيان الكلابي إلى بني كلاب في شهر ربيع الأول سنة تسع من مهاجر رسول الله ﷺ. قالوا: بعث رسول الله ﷺ جيشاً إلى القرطاء عليهم الضحاك بن سفيان بن عوف بن أبي بكر الكلابي، ومعه الأصيد بن سلمة بن قرط، فلقوهم بالزج زج لاوه، فدعوهم إلى الإسلام فأبوا، فقاتلوهم فهزموهم، فلحق الأصيد أباه سلمة، وسلمة على فرس له في غدير بالزج، فدعا أباه إلى الإسلام وأعطاه الأمان، فسبه وسب دينه، فضرب الأصيد عرقوبي فرس أبيه، فلما وقع الفرس على عرقوبيه ارتكز سلمة على رمح في الماء، ثم استمسك به حتى جاءه أحدهم فقتله، ولم يقتله ابنه. طبقات ابن سعد (١٦٢/٢-١٦٣).

٥- باب سرية علي بن أبي طالب إلى الفلّس صنم طيء ليهدمه

كانت سرية علي بن أبي طالب إلى الفلّس صنم طيء ليهدمه في شهر ربيع الآخر سنة تسع من مهاجر رسول الله ﷺ. قالوا: بعث رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب في خمسين ومائة رجل من الأنصار على مائة بعير وخمسين فرساً، ومعه راية سوداء ولواء أبيض إلى الفلّس ليهدمه، فشنوا الغارة على محلة آل حاتم مع الفجر، فهدموا الفلّس وخرّبوه، وملاؤا أيديهم من السبي والنعم والشاء، وفي السبي أخت عدي بن حاتم، وهرب عدي إلى الشام، ووجد في خزانة الفلّس ثلاثة أسياف: رسوب، والمخزم، وسيف يقال له: اليماني، وثلاثة أذراع. واستعمل رسول الله ﷺ علي السبي أبا قتادة، واستعمل على الماشية والرثة عبد الله بن عتيك، فلما نزلوا ركك اقتسموا الغنائم وعزل للنبي ﷺ صفياً رسوباً والمخزم، ثم صار له بعدُ السيف الآخر، وعزل الخمس، وعزل آل حاتم، فلم يقسمهم حتى قدم بهم المدينة. طبقات ابن سعد (١٦٤/٢).

٦- باب سرية عكاشة بن محصن الأسدي إلى الجنباب أرض عذرة وبلي

كانت سرية عكاشة بن محصن الأسدي إلى الجنباب أرض عذرة وبلي في شهر ربيع الآخر سنة تسع من مهاجر رسول الله ﷺ. طبقات ابن سعد (١٦٤/٢).

جموع ما جاء في غزوة تبوك

وكانت في سنة تسع بلا خلاف

وسميت غزوة العسرة لقوله تعالى: ﴿لَقَدْ تَابَ اللَّهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ فِي سَاعَةِ الْعُسْرَةِ مِنْ بَعْدِ مَا كَادَ يَزِيغُ قُلُوبَ فَرِيقٍ مِّنْهُمْ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ إِنَّهُ بِهِمْ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١١٧]. وذلك لقلّة الطعام والشراب والمركب، مع شدة الجو، وكثرة العدو، وبعد الشقة، وكان قلماً يخرج لغزوة إلا وري بغيرها إلا في هذه الغزوة، فإنه أخبرهم بقصده ليعدوا عدتهم، وكان ذلك بعد عودة النبي ﷺ من حصار الطائف بنحو ستة أشهر في العام التاسع الهجري.

وكان سبب الخروج أن هرقل والي الروم جمع جموعاً من الروم ومن قبائل العرب لمحاربة رسول الله ﷺ والمؤمنين، فعلم بهم رسول الله ﷺ، وكان من سياسته ﷺ إذا علم أن قوماً هموا بغزوه أن يبادئهم قبل أن يغزوه، أي: غزوة الوقاية، فأسرع الخروج إليهم قبل أن يصل هؤلاء إلى المدينة، فتقابل الجيشان في تبوك، وكان عدد جيش المسلمين نحو ثلاثين ألفاً وزيادة.

١- باب تجهيز جيش العسرة

٩٢٥٣- عن أبي عبد الرحمن أن عثمان حيث حوَّصر أشرف عليهم وقال: أنشدكم ولا أنشد إلا أصحاب النبي ﷺ: أستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قال: «من حفر رومة فله الجنة؟» فحفرها أستم تعلمون أنه قال: «من جهز جيش العسرة فله الجنة؟» فجهزتها قال: فصدقوه بما قال. صحيح: رواه البخاري (٢٧٧٨).

٩٢٥٤- عن كعب بن مالك يقول: كان رسول الله ﷺ قلماً يريد غزوة يغزوها إلا وري بغيرها حتى كانت غزوة تبوك، فغزاها رسول الله ﷺ في حر شديد، واستقبل سفراً بعيداً ومفازاً، واستقبل غزوة عدو كثير، فجلى للمسلمين أمرهم ليتأهبوا أهبة عدوهم، وأخبرهم بوجه الذي يريد. متفق عليه: رواه البخاري (٢٩٤٨) ومسلم (٢٧٦٩: ٥٤).

٩٢٥٥- عن عبد الرحمن بن سمرة قال: جاء عثمان بن عفان إلى النبي ﷺ بألف دينار في ثوبه حين جهز النبي ﷺ جيش العسرة، قال: فصبتها في حجر النبي ﷺ، فجعل النبي ﷺ يقلبها بيده، ويقول: «ما ضر ابن عفان ما عمل بعد اليوم» يرددها مراراً. حسن: رواه الترمذي (٣٧٠١) وأحمد (٢٠٦٣٠) وابن أبي عاصم في الجهاد (٨٢) والحاكم (١٠٢/٣).

٩٢٥٦- عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: أَرْسَلَنِي أَصْحَابِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْأَلُهُ الْحَمْلَانَ لَهُمْ، إِذْ هُمْ مَعَهُ فِي جَيْشِ الْعُسْرَةِ وَهِيَ غَزْوَةُ تَبُوكَ فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنَّ أَصْحَابِي أَرْسَلُونِي إِلَيْكَ لِتَحْمِلَهُمْ. فَقَالَ: «وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ عَلَى شَيْءٍ» وَوَأَفَقْتُهُ، وَهُوَ غَضَبَانٌ وَلَا أَشْعُرُ، وَرَجَعْتُ حَزِينًا مِنْ مَنَعِ النَّبِيِّ ﷺ، وَمِنْ مَخَافَةٍ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ قَدْ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ عَلَيَّ، فَرَجَعْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَأَخْبَرْتُهُمُ الَّذِي قَالَ النَّبِيُّ ﷺ، فَلَمْ أَلْبَثْ إِلَّا سُوَيْعَةً إِذْ سَمِعْتُ بِلَالًا يُنَادِي: أَيُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ. فَأَجَبْتُهُ، فَقَالَ: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَدْعُوكَ، فَلَمَّا أَتَيْتُهُ، قَالَ: «خُذْ هَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ - وَهَذَيْنِ الْقَرِينَيْنِ لِسِتَّةِ أَبْعَرَةٍ ابْتِغَاءً مِنْ سَعِيدٍ - فَانْطَلِقْ بِهِنَّ إِلَى أَصْحَابِكَ فَقُلْ: إِنَّ اللَّهَ (أَوْ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ) يَحْمِلُكُمْ عَلَى هَوْلٍ فَارْكَبُوهُنَّ».

قال أبو موسى: فَأَنْطَلَقْتُ إِلَى أَصْحَابِي بَيْنَ، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَجْمَلُكُمْ عَلَى هَؤُلَاءِ وَلَكِنَّ
وَاللَّهِ لَا أَدْعُكُمْ حَتَّى يَنْطَلِقَ مَعِيَ بَعْضُكُمْ إِلَى مَنْ سَمِعَ مَقَالََةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَأَلْتَهُ لَكُمْ وَمَنْعَهُ فِي
أُولَى مَرَّةٍ، ثُمَّ إِعْطَاهُ إِيَّايَ بَعْدَ ذَلِكَ، لَا تَنْظُنُّوا أَنِّي حَدَّثْتُكُمْ شَيْئًا لَمْ يَقُلْهُ، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ! إِنَّكَ عِنْدَنَا
لَمُصَدِّقٌ، وَلَنْفَعَلَنَّا مَا أَحْبَبْتَ. فَأَنْطَلَقَ أَبُو مُوسَى يَنْفِرُ مِنْهُمْ حَتَّى آتَوْا الَّذِينَ سَمِعُوا قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ
وَمَنْعَهُ إِيَّاهُمْ، ثُمَّ إِعْطَاهُمْ بَعْدُ، فَحَدَّثُوهُمْ بِمَا حَدَّثْتَهُمْ بِهِ أَبُو مُوسَى، سِوَاءِ.
متفق عليه: رواه البخاري (٤٤١٥) ومسلم (١٦٤٩: ٨).

٢- باب استخلاف عليّ على المدينة

٩٢٥٧- عن سعد بن أبي وقاص قال: إن رسول الله ﷺ خرج إلى تبوك، واستخلف عليّاً
فقال: أتخلفني في الصبيان والنساء؟ قال: «ألا ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى، إلا أنه
ليس نبي بعدي».
متفق عليه: رواه البخاري في المغازي (٤٤١٦) ومسلم في فضائل الصحابة (٣١: ٢٤٠٤) كلاهما من
طريق شعبة، عن الحكم (هو ابن عيينة) عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه سعد بن أبي وقاص
قال: فذكره.

٣- باب الخروج إلى غزوة تبوك

٩٢٥٨- عن كعب بن مالك أن النبي ﷺ خرج يوم الخميس في غزوة تبوك، وكان يجب أن
يخرج يوم الخميس.
صحيح: رواه البخاري (٢٩٥٠).
٩٢٥٩- عن وائلة بن الأسقع، قال: نادى رسول الله ﷺ في غزوة تبوك، فخرجت إلى أهلي،
فأقبلت وقد خرج أول صحابة رسول الله ﷺ فطفقت في المدينة أنادي: ألا من يحمل رجلاً له سهمه،
فنادى شيخ من الأنصار، قال: لنا سهمه على أن نحمله عقبه وطعامه معنا؟ قلت: نعم، قال: فسر
على بركة الله، قال: فخرجت مع خير صاحب حتى أفاء الله علينا، فأصابني قلائص فسقتهن حتى
أتيته، فخرج فقعد على حقيبة من حقائب إبله، ثم قال: سقهن مدبرات، ثم قال: سقهن مقبلات،
فقال: ما أرى قلائصك إلا كراماً، قال: إنما هي غنيمتك التي شرطت لك، قال: خذ قلائصك يا ابن
أخي، فغير سهمك أردنا.
وفي رواية عنه: خرجت مهاجراً إلى رسول الله ﷺ فلما أقبل الناس من بين خارج وقائم فجعل

رسول الله ﷺ لا يرى جالسا إلا دنا إليه فسأله: هل لك من حاجة؟ وبدأ بالصف الأول ثم بالثاني ثم الثالث حتى دنا إلي، فقال: « لك من حاجة؟ » قلت: نعم يا رسول الله! قال: وما حاجتك؟ قلت: « الإسلام » قال: « هو خير لك » قال: « ومهاجر » قلت: نعم قال: « هجرة البادية أو هجرة الباتة؟ » قلت: أيهما أفضل؟ قال: « الهجرة الباتة: أن تثبت مع رسول الله ﷺ، وهجرة البادية أن ترجع إلى باديته وعليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك، ومكرهك ومنشطك، وأثرة عليك » قال: فبسطت يدي إليه، فبايعته، قال: واستثنى لي حيث لم أستثن لنفسي « فيما استطعت » قال: ونادى رسول الله ﷺ في غزوة تبوك فخرجت إلى أهلي، فوافقت أبي جالسا في الشمس يستدبرها فسلمت عليه بتسليم الإسلام، فقال: أصبوت؟ فقلت: أسلمت، فقال: لعل الله يجعل لنا ولك فيه خيرا، فرضيت بذلك منه، فبينما أنا معه إذ أتني أختي تسلم علي، فقلت: يا أختاه! زوديني زاد المرأة أخاها غازيا، فأنتني بعجين في دلو، والدلو في مزود، فأقبلت، وقد خرج رسول الله ﷺ فجعلت أنادي: ألا من يحمل رجلاً له سهمه، فناداني شيخ من الأنصار، فقال: لنا سهمه على أن نحمله عقبه وطعامه معنا فقلت: نعم، قال: سر على بركة الله، فخرجت مع خير صاحب لي زادني حملانا على ما شارطت، وخصني بطعام سوى ما أطعم معه، حتى أفاء الله علينا، فأصابني قلائص فسقتهن حتى أتيته وهو في خبائه، فدعوته فخرج فقعد على حقيبة من حقائب إبله، ثم قال: سقهن مدبرات، فسقتهن مدبرات، ثم قال: سقهن مقبلات، فسقتهن مقبلات، فقال: ما أرى قلائصك إلا كراماً، قال: قلت: إنما هي غنيمتك التي شرطت لك، فقال: خذ قلائصك يا ابن أخي، فغير سهمك أردنا.

حسن: رواه أبو داود (٢٦٧٦) والبيهقي (٢٨/٩). وقوله: "فغير سهمك أردنا" يشبه أن يكون

معناه: إني لم أرد سهمك من المغنم، إنما أردت مشاركتك في الأجر والثواب. قاله الخطابي في المعالم.

٩٢٦٠ - عن يعلى بن أمية قال: عَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعُسْرَةَ قَالَ: كَانَ يَعْلَى يَقُولُ: تِلْكَ الْغَزْوَةُ أَوْثَقُ أَعْمَالِي عِنْدِي. قَالَ عَطَاءٌ: فَقَالَ صَفْوَانُ: قَالَ يَعْلَى: فَكَانَ لِي أَجِيرٌ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا فَعَضَّ أَحَدُهُمَا يَدَ الْآخَرِ، قَالَ عَطَاءٌ: فَلَقَدْ أَخْبَرَنِي صَفْوَانُ: أَيُّهُمَا عَضَّ الْآخَرَ فَنَسِيْتُهُ، قَالَ: فَانْتَزَعَ الْمَعْضُوضَ يَدَهُ مِنْ فِي الْعَاضِّ، فَانْتَزَعَ إِحْدَى ثَنِيَّتَيْهِ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ. قَالَ عَطَاءٌ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: « أَفِيدِعْ يَدَهُ فِي فَيْكَ تَقْضُمُهَا، كَأَنَّهَا فِي فِي فَحَلٍ يَقْضُمُهَا »

متفق عليه: رواه البخاري (٤٤١٧) ومسلم (١٦٧٤: ٢٣).

٤- باب في قلة الطعام والشراب وظهور المعجزات في غزوة تبوك

٩٢٦١ - عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد (شك الأعمش) قال: لما كان غزوة تبوك، أصاب

الناس مجاعة، قالوا: يا رسول الله! لو أذنت لنا فنحرننا نواضحنا فأكلنا وادهنا، فقال رسول الله ﷺ: «افعلوا» قال: فجاء عمر، فقال: يا رسول الله! إن فعلت قل الظهر، ولكن ادعهم بفضل أزوادهم، ثم ادع الله لهم عليها بالبركة، لعل الله أن يجعل في ذلك، فقال رسول الله ﷺ: «نعم» قال: فدعا بنطع فبسطه، ثم دعا بفضل أزوادهم، قال: فجعل الرجل يجيء بكف ذرة، قال: ويجيء الآخر بكف تمر، قال: ويجيء الآخر بكسرة. حتى اجتمع على النطع من ذلك شيء يسير، قال: فدعا رسول الله ﷺ بالبركة، ثم قال: «خذوا في أوعيتكم» قال: فأخذوا في أوعيتهم، حتى ما تركوا في العسكر وعاء إلا مملؤه، قال: فأكلوا حتى شبعوا، وفضلت فضلة، فقال رسول الله ﷺ: «أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، لا يلقى الله بهما عبد، غير شك، فيحجب عن الجنة».

صحيح: رواه مسلم (٤٥: ٢٧) ورواه الإمام أحمد (١١٠٨٠) وفيه: لما كان غزوة تبوك أصاب الناس مجاعة.

٩٢٦٢ - عن أبي هريرة قال: كنا مع النبي ﷺ في مسير قال: فنفتت أزواد القوم قال: حتى

هم ينحروا بعض حمائلهم قال: فقال عمر: يا رسول الله لو جمعت ما بقي من أزواد القوم، فدعوت الله عليها، قال: ففعل قال: فجاء ذو البربره وذو التمر بتمره (وقال مجاهد وذو النواة بنواه) قلت: وما كانوا يصنعون بالنوى؟ قال: كانوا يمصونه ويشربون عليه الماء، قال: فدعا عليها، حتى ملأ القوم أزودتهم قال: فقال عند ذلك: «أشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله لا يلقى الله بهما عبد غير شك فيهما إلا دخل الجنة».

صحيح: رواه مسلم (٤٤: ٢٧).

٩٢٦٣ - عن فضالة بن عبيد الأنصاري يقول: غزونا مع النبي ﷺ غزوة تبوك، فجهد بالظهر

جهدا شديدا، فشكوا إلى النبي ﷺ ما بظهرهم من الجهد، فتحين بهم مضيقا، فسار النبي ﷺ فيه، فقال: «مروا بسم الله»، فمر الناس عليه بظهرهم، فجعل ينفخ بظهرهم: «اللهم احمل عليها في سبيلك، إنك تحمل على القوي والضعيف، وعلى الرطب واليابس في البر والبحر» قال: فما بلغنا المدينة حتى جعلت تنازعنا أزمته. قال فضالة: هذه دعوة النبي ﷺ على القوي والضعيف، فما بال الرطب واليابس! فلما قدمنا الشام غزونا غزوة قبرس في البحر، فلما رأيت السفن في البحر وما يدخل فيها عرفت دعوة النبي ﷺ.

صحيح: رواه أحمد (٢٣٩٥٥) وابن حبان (٤٦٨١) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (٢١١٠).

٩٢٦٤ - عن ابن عباس، أنه قيل لعمر بن الخطاب: حدثنا من شأن العسرة، قال: خرجنا إلى

تبوك في قيظ شديد، فنزلنا منزلا، أصابنا فيه عطش، حتى ظننا أن رقابنا ستقطع، حتى إن كان

الرجل ليذهب يلتمس الماء، فلا يرجع حتى نظن أن رقبته ستقطع، حتى إن الرجل لينحر بعيره فيعصر فرثه فيشربه، ويجعل ما بقي على كبده، فقال أبو بكر الصديق: يا رسول الله، قد عودك الله في الدعاء خيرا، فادع لنا، فقال: «أتحب ذلك؟» قال: نعم، قال: فرفع يديه ﷺ، فلم يرجعهما حتى أظلت سحابة، فسكبت، فملأوا ما معهم، ثم ذهبنا ننظر، فلم نجدها جاوزت العسكر.

صحيح: رواه ابن حبان (١٣٨٣) والبزار - كشف الأستار (١٨٤١) والحاكم (١٥٩/١).

٥- باب اجتماع المنافقين في عقبة للغدر برسول الله ﷺ

٩٢٦٥- عن أبي الطفيل قال: كان بين رجل من أهل العقبة وبين حذيفة بعض ما يكون بين الناس، فقال: أنشدك بالله! كم كان أصحاب العقبة؟ قال: فقال له القوم: أخبره إذ سألك، قال: كنا نخبر أنهم أربعة عشر، فإن كنت منهم فقد كان القوم خمسة عشر، وأشهد بالله أن اثني عشر منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد، وعذر ثلاثة، قالوا: ما سمعنا منادي رسول الله ﷺ ولا علمنا بما أراد القوم، وقد كان في حرة فمشى فقال: «إن الماء قليل، فلا يسبقني إليه أحد» فوجد قوما قد سبقوه، فلعنهم يومئذ.

صحيح: رواه مسلم (٢٩٩٧: ١١).

قال النووي: وهذه العقبة ليست العقبة المشهورة بمعنى التي كان بها بيعة الأنصار رضي الله عنهم، وإنما هذه عقبة على طريق تبوك، اجتمع المنافقون فيها للغدر برسول الله ﷺ في غزوة تبوك فعصمه الله منهم. اهـ.

٩٢٦٦- عن أبي الطفيل قال: لما أقبل رسول الله ﷺ من غزوة تبوك أمر مناديا فتأدى: أن رسول الله ﷺ أخذ العقبة، فلا يأخذها أحد. فبينما رسول الله ﷺ يقوده حذيفة ويسوق به عمار إذ أقبل رهط مثلثون على الرواحل، غشوا عمارا وهو يسوق برسول الله ﷺ وأقبل عمار يضرب وجوه الرواحل، فقال رسول الله ﷺ لحذيفة: «قد، قد» حتى هبط رسول الله ﷺ، فلما هبط رسول الله ﷺ نزل ورجع عمار، فقال: «يا عمار، هل عرفت القوم؟» فقال: قد عرفت عامة الرواحل والقوم مثلثون، قال: «هل تدري ما أرادوا؟» قال: الله ورسوله أعلم، قال: «أرادوا أن ينفروا برسول الله ﷺ فيطرحوه» قال: فسأل عمار ﷺ رجلا من أصحاب رسول الله ﷺ، فقال: نشدتك بالله كم تعلم كان أصحاب العقبة؟ فقال: أربعة عشر، فقال: إن كنت فيهم فقد كانوا خمسة عشر، فعذر رسول الله ﷺ منهم ثلاثة، قالوا: والله ما سمعنا منادي رسول الله ﷺ، وما علمنا ما أراد القوم، فقال عمار: أشهد أن الاثني عشر الباقيين منهم حرب لله ولرسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد.

قال أبو الوليد: وذكر أبو الطفيل في تلك الغزوة أن رسول الله ﷺ قال للناس وذكر له أن في الماء قلة، فأمر رسول الله ﷺ مناديا فنادى: أن لا يبرد الماء أحد قبل رسول الله ﷺ، فورده رسول الله ﷺ فوجد رهطا وردوه قبله، فلعنهم رسول الله ﷺ يومئذ.

حسن: رواه أحمد (٢٣٧٩٢).

٩٢٦٧ - عن حذيفة قال: خرج رسول الله ﷺ يوم غزوة تبوك، قال: فبلغه أن في الماء قلة، فأمر مناديا فنادى في الناس: « أن لا يسبقني إلى الماء أحد » فأتى الماء، وقد سبقه قوم فلعنهم.

حسن: رواه أحمد (٢٣٣٩٥).

٦ - باب مقال المنافقين عندما ضلت ناقة النبي ﷺ

٩٢٦٨ - عن محمود بن لبيد، عن رجال من بني عبد الأشهل، قال: قلت لمحمود: هل كان الناس يعرفون النفاق فيهم؟ قال: نعم والله، إن كان الرجل ليعرفه من أخيه ومن أبيه ومن عمه وفي عشيرته، ثم يلبس بعضهم بعضا على ذلك. ثم قال محمود: لقد أخبرني رجال من قومي عن رجل من المنافقين معروف نفاقه، كان يسير مع رسول الله ﷺ حيث سار، فلما كان من أمر الناس بالحجر ما كان ودعا رسول الله ﷺ حين دعا، فأرسل الله السحابة، فأمرت حتى ارتوى الناس، قالوا: أقبلنا عليه نقول: ويحك، هل بعد هذا شيء! قال: سحابة مازة.

قال ابن إسحاق: ثم إن رسول الله ﷺ سار حتى إذا كان ببعض الطريق ضلت ناقته، فخرج أصحابه في طلبها، وعند رسول الله ﷺ رجل من أصحابه يقال له عمارة بن حزم، وكان عقبيا بدريا، وهو عم بني عمرو بن حزم، وكان في رحله زيد بن اللصيت القينقاعي وكان منافقا.

قال ابن إسحاق: فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن محمود بن لبيد، عن رجال من بني عبد الأشهل قالوا: فقال زيد بن اللصيت وهو في رحل عمارة، - وعمارة عند رسول الله ﷺ - أليس محمد يزعم أنه نبي، ويخبركم عن خبر السماء وهو لا يدري أين ناقته؟ فقال رسول الله ﷺ - وعمارة عنده: - « إن رجلا قال: هذا محمد يخبركم أنه نبي، ويزعم أنه يخبركم بأمر السماء وهو لا يدري أين ناقته، وإني والله ما أعلم إلا ما علمني الله وقد دلني الله عليها، وهي في هذا الوادي، في شعب كذا وكذا، قد حبستها شجرة بزمامها، فانطلقوا حتى تأتوني بها، » فذهبوا، فجاؤوا بها. فرجع عمارة بن حزم إلى رحله، فقال: والله لعجب من شيء حدثناه رسول الله ﷺ أنفا عن مقالة قائل أخبره الله عنه بكذا وكذا للذي قال زيد بن لصيت، فقال رجل ممن كان في رحل عمارة ولم يحضر رسول الله ﷺ: زيد والله قال

هذه المقالة قبل أن تأتي. فأقبل عمارة على زيد بجأ في عنقه، ويقول: إني عباد الله، إن في رحلي لداهية وما أشعر، اخرج أي عدو الله من رحلي، فلا تصحبني.

حسن: رواه محمد بن إسحاق. سيرة ابن هشام (٢/٥٢٢-٥٢٣).

٧- باب مرور النبي ﷺ بالحجر منازل ثمود

٩٢٦٩- عن ابن عمر قال: لما مر النبي ﷺ بالحجر قال: « لا تدخلوا مساكن الذين ظلموا أنفسهم أن يصيبكم ما أصابهم إلا أن تكونوا باكين » ثم قنع رأسه وأسرع السير حتى أجاز الوادي. متفق عليه: رواه البخاري (٤٤١٩) ومسلم (٢٩٨٠).

٩٢٧٠- عن سبرة بن معبد الجهني أن النبي ﷺ قال لأصحابه حين نزل الحجر: « من اعتجن من هذه - يعني بثرهم - شيئاً، فليلقه ». فألقى ذو العجين عجينه، وصاحب الحيس حيسه. حسن: رواه الطبراني في الكبير (٧/١٣٦)، والحاكم (٢/٥٦٦).

والحجر هو مساكن قوم ثمود، وقد مر به الرسول ﷺ وأصحابه في غزوة تبوك.

٩٢٧١- عن محمد بن أبي كبشة الأنماري، عن أبيه، واسمه عمرو بن سعد، ويقال: عامر بن سعد، قال: لما كان في غزوة تبوك تسارع الناس إلى أهل الحجر يدخلون عليهم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فنادى في الناس: « الصلاة جامعة » قال: فأتيت رسول الله ﷺ وهو ممسك بعيره، وهو يقول: « ما تدخلون على قوم غضب الله عليهم؟ » فناداه رجل منهم: نعجب منهم يا رسول الله. قال: « أفلا أنبئكم بأعجب من ذلك؟ رجل من أنفسكم يبنئكم بما كان قبلكم، وما هو كائن بعدكم، فاستقيموا وسددوا، فإن الله عز وجل لا يعبأ بعذابكم شيئاً، وسيأتي قوم لا يدفعون عن أنفسهم بشيء ». حسن: رواه أحمد (١٨٠٢٩) والطبراني (٢٢/٣٤٠-٣٤١) والطحاوي في مشكله (٣٧٤١)، واللفظ

لأحمد.

٨- باب مرور النبي ﷺ بوادي القرى على حديقة امرأة

٩٢٧٢- عن أبي حميد، قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ غزوة تبوك، فأتينا وادي القرى على حديقة لامرأة، فقال رسول الله ﷺ: « اخرصوها » فخرصناها وخرصها رسول الله ﷺ عشرة أوسق، وقال: « أحصيتها حتى نرجع إليك إن شاء الله »، وانطلقنا حتى قدمنا تبوك، فقال رسول الله ﷺ: « استهب عليكم الليلة ريح شديدة، فلا يقيم فيها أحد منكم، فمن كان له بعير، فليشد عقاله » فهبت ريح شديدة، فقام رجل، فحملته الريح حتى ألقته بجبلي طيء، وجاء رسول ابن العلماء صاحب أيلة

إلى رسول الله ﷺ بكتاب، وأهدى له بغلة بيضاء، فكتب إليه رسول الله ﷺ، وأهدى له بردا، ثم أقبلنا حتى قدمنا وادي القرى، فسأل رسول الله ﷺ المرأة عن حديثها: «كم بلغ ثمرها؟» فقالت: عشرة أوسق. فقال رسول الله ﷺ: «إني مسرع فمن شاء منكم فليسر معي ومن شاء فليمكث» فخرجنا حتى أشرفنا على المدينة، فقال: «هذه طابة، وهذا أحد وهو جبل يحبنا ونحبه» ثم قال: «إن خير دور الأنصار دار بني النجار، ثم دار بني عبد الأشهل، ثم دار بني عبد الحارث بن الخزرج، ثم دار بني ساعدة، وفي كل دور الأنصار خير». فلحقنا سعد بن عبادة فقال أبو أسيد: ألم تر أن رسول الله ﷺ خير دور الأنصار، فجعلنا آخرا، فأدرك سعد رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله خيرت دور الأنصار، فجعلتنا آخرا، فقال: «أو ليس بحسبكم أن تكونوا من الخيار». متفق عليه: رواه البخاري (١٤٨١) ومسلم (١٣٩٢: ١١).

٩- باب خطبة النبي ﷺ يوم تبوك

٩٢٧٣- عن شهاب العنبري قال: أتيت ابن عباس، أنا وصاحب لي، فلقينا أبا هريرة عند باب ابن عباس فقال: من أنتما؟ فأخبرناه، فقال: انطلقا إلى ناس على تمر وماء، إنما يسيل كل واد بقدره، قال: قلنا: كثر خيرك استأذن لنا على ابن عباس قال: فاستأذن لنا فسمعنا ابن عباس يحدث عن رسول الله ﷺ فقال: خطب رسول الله يوم تبوك فقال: «ما في الناس مثل رجل آخذ بعنان فرسه، فيجاهد في سبيل الله، ويجتنب شرور الناس، ومثل رجل باد في غنمه، يقري ضيفه، ويؤدي حقه» قال: قلت: أقالها؟ قال: قلنا، قال: قلت: أقالها؟ قال: قلنا، قال: قلت: أقالها؟ قال: قلنا، فكبرت الله وحمدت الله، وشكرت.

صحيح: رواه أحمد (١٩٨٧) (٢٨٣٧) وابن أبي عاصم في الجهاد (١٥٤) والحاكم (٦٧/٢).

١٠- باب قصة الذين تخلفوا في غزوة تبوك، وهم ثلاثة: كعب بن مالك وهلال بن أمية

ومرارة بن الربيع كلهم من الأنصار، وكان عدد المسلمين يومئذ أكثر من عشرة آلاف

قال الله عز وجل: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خُلِفُوا حَتَّىٰ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ الْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوا أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [التوبة: ١١٨]

وهؤلاء الثلاثة هم: كعب بن مالك، وهلال بن أمية، ومرارة بن الربيع كلهم من الأنصار.

٩٢٧٤- عن كعب بن مالك قال: لم أتخلف عن رسول الله ﷺ في غزوة غزاهها إلا في غزوة

تَبُوكَ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ تَخَلَّفْتُ فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، وَلَمْ يُعَاتِبْ أَحَدًا تَخَلَّفَ عَنْهَا، إِنَّمَا خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ
 عِيرَ قُرَيْشٍ، حَتَّى جَمَعَ اللَّهُ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ عَدُوِّهِمْ عَلَى غَيْرِ مِيعَادٍ. وَلَقَدْ شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ
 الْعَقَبَةِ حِينَ تَوَاقَفْنَا عَلَى الْإِسْلَامِ، وَمَا أَحِبُّ أَنْ لِي بِهَا مَشْهَدٌ بَدْرٍ، وَإِنْ كَانَتْ بَدْرٌ أَذْكَرُ فِي النَّاسِ مِنْهَا،
 كَانَ مِنْ خَيْرِي أَنِّي لَمْ أَكُنْ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْهُ فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَاللَّهُ مَا اجْتَمَعَتْ
 عِنْدِي قَبْلَهُ رَاحِلَتَانِ قَطُّ حَتَّى جَمَعْتُهُمَا فِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى
 بِغَيْرِهَا، حَتَّى كَانَتْ تِلْكَ الْغَزْوَةُ، غَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَقَارًا
 وَعَدُوًّا كَثِيرًا، فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُمْ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةَ غَزْوِهِمْ، فَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ، وَالْمُسْلِمُونَ
 مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَثِيرٌ، وَلَا يَجْمَعُهُمْ كِتَابٌ حَافِظٌ - يُرِيدُ الدِّيُونَ - قَالَ كَعْبٌ: فَمَا رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ
 يَتَغَيَّبَ إِلَّا ظَنَّ أَنْ سَيُخْفَى لَهُ، مَا لَمْ يَنْزِلْ فِيهِ وَخِيُ اللَّهُ، وَغَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْغَزْوَةَ حِينَ طَابَتْ
 التَّجَارُ وَالظَّلَالُ، وَتَجَهَّزَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ، فَطَفِقْتُ أَغْدُو لِكَيْ أَتَجَهَّزَ مَعَهُمْ، فَأَزْجَعُ وَلَمْ
 أَقْضِ شَيْئًا، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: أَنَا قَادِرٌ عَلَيْهِ. فَلَمْ يَزَلْ يَتِمَادَى بِي حَتَّى اسْتَدَّ بِالنَّاسِ الْجِدُّ، فَأَصْبَحَ
 رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْمُسْلِمُونَ مَعَهُ وَلَمْ أَقْضِ مِنْ جِهَازِي شَيْئًا، فَقُلْتُ: أَتَجَهَّزُ بَعْدَهُ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ثُمَّ
 أَخْفَهُمْ، فَغَدَوْتُ بَعْدَ أَنْ فَصَلُوا لِأَتَجَهَّزَ، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ شَيْئًا، ثُمَّ غَدَوْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ وَلَمْ أَقْضِ
 شَيْئًا، فَلَمْ يَزَلْ بِي حَتَّى أَسْرَعُوا وَتَفَارَطَ الْغَزْوُ، وَهَمَمْتُ أَنْ أَرْجُلَ فَأُذْرِكُهُمْ، وَلَيْتَنِي فَعَلْتُ، فَلَمْ يُقَدِّرْ
 لِي ذَلِكَ، فَكُنْتُ إِذَا خَرَجْتُ فِي النَّاسِ بَعْدَ خُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطَفِقْتُ فِيهِمْ، أَحْزَنْتَنِي أَنِّي لَا أَرَى إِلَّا
 رَجُلًا مَغْمُوصًا عَلَيْهِ النِّفَاقُ، أَوْ رَجُلًا يَمُنُّ عَدَرَ اللَّهِ مِنَ الضُّعْفَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَلَغَ
 تَبُوكَ، فَقَالَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي الْقَوْمِ بِتَبُوكَ: « مَا فَعَلَ كَعْبٌ؟ » فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلِمْةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ،
 حَبَسَهُ بُرْدَاهُ وَنَظَرُهُ فِي عِطْفِهِ. فَقَالَ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: بِئْسَ مَا قُلْتَ، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا عَلِمْنَا عَلَيْهِ إِلَّا
 خَيْرًا. فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ: فَلَمَّا بَلَغَنِي أَنَّهُ تَوَجَّهَ قَافِلًا حَضْرَتِي هَمِّي، وَطَفِقْتُ
 أَتَذَكَّرُ الْكَذِبَ وَأَقُولُ: بِمَاذَا أَخْرَجُ مِنْ سَخَطِهِ عَدَا وَاسْتَعْنْتُ عَلَى ذَلِكَ بِكُلِّ ذِي رَأْيٍ مِنْ أَهْلِي، فَلَمَّا
 قِيلَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَظَلَ قَادِمًا زَاحَ عَنِّي الْبَاطِلُ، وَعَرَفْتُ أَنِّي لَنْ أَخْرَجَ مِنْهُ أَبَدًا بِشَيْءٍ فِيهِ
 كَذِبٌ، فَأَجْمَعْتُ صِدْقَهُ، وَأَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَادِمًا، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ فَيَرْكَعُ فِيهِ
 رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ، فَطَفِقُوا يَعْتَدِرُونَ إِلَيْهِ، وَيَجْلِفُونَ لَهُ، وَكَانُوا
 بِضِعَّةٍ وَثَمَانِينَ رَجُلًا فَقَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَانِيَتَهُمْ، وَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ، وَوَكَّلَ سَرَائِرَهُمْ
 إِلَى اللَّهِ، فَجِئْتُهُ فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ، ثُمَّ قَالَ: « تَعَالَ » فَجِئْتُ أُمْسِي حَتَّى جَلَسْتُ

بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ لِي: « مَا خَلَقَكَ؟ أَمْ تَكُنْ قَدِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ؟ » فَقُلْتُ: بَلَى، إِنَّي وَاللَّهِ لَوُ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا، لَرَأَيْتُ أَنْ سَأخْرُجَ مِنْ سَخَطِهِ بِعُذْرٍ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلًا، وَلَكِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ لَيْتَنِي حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ تَرْضَى بِهِ عَنِّي لِيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يُسَخِطَكَ عَلَيَّ، وَلَيْتَنِي حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ يُجِدُّ عَلَيَّ فِيهِ إِنِّي لَأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللَّهِ، لَا وَاللَّهِ مَا كَانَ لِي مِنْ عُذْرٍ، وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلَا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: « أَمَا هَذَا فَقَدْ صَدَقَ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللَّهُ فِيكَ » فَقُمْتُ، وَنَارَ رِجَالٍ مِنْ بَنِي سَلِيمَةَ فَاتَّبَعُونِي، فَقَالُوا لِي: وَاللَّهِ مَا عَلِمْنَاكَ كُنْتَ أَذْنَبْتَ ذَنْبًا قَبْلَ هَذَا، وَلَقَدْ عَجَزْتَ أَنْ لَا تَكُونَ اغْتَدَرْتَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَا اغْتَدَرَ إِلَيْهِ الْمُتَخَلِّفُونَ، قَدْ كَانَ كَمَا فِيكَ ذَنْبَكَ اسْتِغْفَارَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَكَ، فَوَاللَّهِ مَا زَالُوا يُؤْتَبُونِي حَتَّى أَرَدْتُ أَنْ أَرْجِعَ فَأُكَذِّبُ نَفْسِي، ثُمَّ قُلْتُ لَهُمْ: هَلْ لَقِيْتُمْ هَذَا مَعِيَ أَحَدٌ؟ قَالُوا: نَعَمْ، رَجُلَانِ قَالَا مِثْلَ مَا قُلْتَ، فَقِيلَ لهُمَا مِثْلَ مَا قِيلَ لَكَ. فَقُلْتُ: مَنْ هُمَا؟ قَالُوا: مُرَارَةُ بْنُ الرَّبِيعِ الْعَمْرِيُّ وَهِيَ لُؤْلُؤُ بْنُ أُمَيَّةَ الْوَاقِفِيُّ. فَذَكَرُوا لِي رَجُلَيْنِ صَالِحَيْنِ قَدْ شَهِدَا بَدْرًا فِيهِمَا إِسْوَةٌ، فَمَضَيْتُ حِينَ ذَكَرُوهُمَا لِي، وَنَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ عَنْ كَلَامِنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ مِنْ بَيْنِ مَنْ تَخَلَّفَ عَنْهُ، فَاجْتَنَبْنَا النَّاسَ وَتَغَيَّرُوا لَنَا، حَتَّى تَنَكَّرْتُ فِي نَفْسِي الْأَرْضَ، فَمَا هِيَ النَّهْيُ أَعْرِفُ، فَلَيْسْنَا عَلَى ذَلِكَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، فَأَمَّا صَاحِبَايَ فَاسْتَكَانَا وَقَعَدَا فِي بُيُوتِهِمَا بَيْنَكِيانِ، وَأَمَّا أَنَا فَكُنْتُ أَشَبَّ الْقَوْمِ وَأَجْلَدَهُمْ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَشْهَدُ الصَّلَاةَ مَعَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَطُوفُ فِي الْأَسْوَاقِ، وَلَا يَكْلُمُنِي أَحَدٌ، وَآتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَسْلَمَ عَلَيْهِ وَهُوَ فِي مَجْلِسِهِ بَعْدَ الصَّلَاةِ، فَأَقُولُ فِي نَفْسِي: هَلْ حَرَكَ شَفْتَيْهِ بَرْدُ السَّلَامِ عَلَيَّ أَمْ لَا؟ ثُمَّ أَصَلِّي قَرِيبًا مِنْهُ، فَأَسَارِقُهُ النَّظَرَ، فَإِذَا أَقْبَلْتُ عَلَى صَلَاتِي أَقْبَلَ إِلَيَّ، وَإِذَا التَّقْتُ نَحْوَهُ أَعْرَضَ عَنِّي، حَتَّى إِذَا طَالَ عَلَيَّ ذَلِكَ مِنْ جَفْوَةِ النَّاسِ مَشَيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ جِدَارَ حَائِطِ أَبِي قَتَادَةَ وَهُوَ ابْنُ عَمِّي وَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَوَاللَّهِ مَا رَدَّ عَلَيَّ السَّلَامَ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا قَتَادَةَ، أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ هَلْ تَعَلَّمْنِي أَحَبُّ اللَّهِ وَرَسُولُهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ فَسَكَتَ، فَعُدْتُ لَهُ فَنَشَدْتُهُ. فَقَالَ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. ففَاضَتْ عَيْنَايَ وَتَوَلَّيْتُ حَتَّى تَسَوَّرْتُ الْجِدَارَ، قَالَ: فَبَيْنَا أَنَا أَمْشِي بِسُوقِ الْمَدِينَةِ إِذَا نَبْطِيٌّ مِنْ أَنْبَاطِ أَهْلِ الشَّامِ مِّنْ قَدَمِ بِالطَّعَامِ يَبِيعُهُ بِالْمَدِينَةِ يَقُولُ: مَنْ يَدُلُّ عَلَيَّ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ؟ فَطَفِقَ النَّاسُ يُشِيرُونَ لَهُ، حَتَّى إِذَا جَاءَنِي دَفَعَ إِلَيَّ كِتَابًا مِنْ مَلِكِ عَسَانَ، فَإِذَا فِيهِ: أَمَا بَعْدَ فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّ صَاحِبَكَ قَدْ جَفَاكَ، وَلَمْ يَجْعَلْكَ اللَّهُ بِدَارِ هَوَانٍ وَلَا مَضِيعَةٍ، فَالْحَقُّ بِنَا نُؤَاسِكَ. فَقُلْتُ لَمَّا قَرَأْتَهَا: وَهَذَا أَيْضًا مِنَ الْبَلَاءِ. فَتَيَمَّمْتُ بِهَا التَّنَوُّرَ فَسَجَرْتُهُ بِهَا، حَتَّى إِذَا مَضَتْ أَرْبَعُونَ لَيْلَةً مِنْ الْخَمْسِينَ، إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينِي فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزَلَ أَمْرَاتِكَ، فَقُلْتُ:

أَطْلَقَهَا أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟ قَالَ: لَا بَلِ اغْتَرَبَهَا وَلَا تَقْرَبَهَا. وَأَرْسَلَ إِلَيَّ صَاحِبِي مِثْلَ ذَلِكَ، فَقُلْتُ لِامْرَأَةِ: الْحَقِي بِأَمْلِكٍ فَتَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَفْضِي اللهُ فِي هَذَا الْأَمْرِ. قَالَ كَعْبٌ: فَجَاءَتْ امْرَأَةُ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ شَيْخٌ ضَائِعٌ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ فَهَلْ تَكْرَهُ أَنْ أَخْدُمَهُ؟ قَالَ: « لَا وَلَكِنْ لَا يَقْرَبُكَ » قَالَتْ: إِنَّهُ وَاللهِ مَا بِهِ حَرَكَةٌ إِلَى شَيْءٍ، وَاللهِ مَا زَالَ يَبْكِي مُنْذُ كَانَ مِنْ أَمْرِهِ مَا كَانَ إِلَى يَوْمِهِ هَذَا. فَقَالَ لِي بَعْضُ أَهْلِي لَوْ اسْتَأْذَنْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي امْرَأَتِكَ كَمَا أُذِنَ لِامْرَأَةِ هِلَالِ بْنِ أُمَيَّةَ أَنْ تَخْدُمَهُ، فَقُلْتُ: وَاللهِ لَا اسْتَأْذِنُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، وَمَا يُدْرِينِي مَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَأْذَنْتَهُ فِيهَا وَأَنَا رَجُلٌ شَابٌّ. فَلَبِثْتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَشْرَ لَيَالٍ حَتَّى كَمَلْتُ لَنَا خَمْسُونَ لَيْلَةً مِنْ حِينِ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كَلَامِنَا، فَلَمَّا صَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ صُبْحَ خَمْسِينَ لَيْلَةً، وَأَنَا عَلَى ظَهْرِ بَيْتٍ مِنْ بِيُوتِنَا، فَبَيْنَا أَنَا جَالِسٌ عَلَى الْحَالِ الَّتِي ذَكَرَ اللهُ، قَدْ ضَاقَتْ عَلَيَّ نَفْسِي، وَضَاقَتْ عَلَيَّ الْأَرْضُ بِمَا رَحَبْتُ، سَمِعْتُ صَوْتَ صَارِخٍ أَوْفَى عَلَى جَبَلٍ سَلَعٍ بِأَعْلَى صَوْتِهِ: يَا كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ، أَبَشِّرْ. قَالَ: فَخَرَرْتُ سَاجِدًا، وَعَرَفْتُ أَنْ قَدْ جَاءَ فَرَجٌ، وَأَذَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتَوْبَةِ اللهِ عَلَيْنَا حِينَ صَلَّى صَلَاةَ الْفَجْرِ، فَذَهَبَ النَّاسُ يُبَشِّرُونَنَا، وَذَهَبَ قِبَلَ صَاحِبِي مُبَشِّرُونَ، وَرَكَضَ إِلَيَّ رَجُلٌ فَرَسًا، وَسَعَى سَاعٍ مِنْ أَسْلَمَ فَأَوْفَى عَلَى الْجَبَلِ وَكَانَ الصَّوْتُ أَسْرَعَ مِنَ الْفَرَسِ، فَلَمَّا جَاءَنِي الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ يُبَشِّرُنِي نَزَعْتُ لَهُ ثَوْبِي، فَكَسَوْتُهُ إِيَّاهُمَا بِبُشْرَاهُ، وَاللهِ مَا أَمْلِكُ غَيْرَهُمَا يَوْمَئِذٍ، وَاسْتَعَرْتُ ثَوْبَيْنِ فَلَبِسْتُهُمَا، وَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَيَتَلَقَّانِي النَّاسُ فَوْجًا فَوْجًا يُهْتَوِي بِالتَّوْبَةِ، يَقُولُونَ: لِيَتَهَنَكَ تَوْبَةُ اللهِ عَلَيْكَ. قَالَ كَعْبٌ: حَتَّى دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ حَوْلَهُ النَّاسُ، فَقَامَ إِلَيَّ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بِهَرُولٍ حَتَّى صَافَحَنِي وَهَنَانِي، وَاللهِ مَا قَامَ إِلَيَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ غَيْرُهُ، وَلَا أَنَسَاهَا لِطَلْحَةَ، قَالَ كَعْبٌ: فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ الشُّرُورِ: « أَبَشِّرْ بِخَيْرِ يَوْمٍ مَرَّ عَلَيْكَ مُنْذُ وَلَدْتِكَ أُمَّكَ » قَالَ: قُلْتُ: أَمِنْ عِنْدِكَ يَا رَسُولَ اللهِ أَمْ مِنْ عِنْدِ اللهِ؟ قَالَ: « لَا، بَلْ مِنْ عِنْدِ اللهِ ». وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَهُ قِطْعَةً قَمَرٍ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ، فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ. قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » قُلْتُ: فَإِنِّي أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّ اللهَ إِنَّمَا نَجَانِي بِالصَّدَقِ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ لَا أُحَدِّثَ إِلَّا صِدْقًا مَا بَقِيْتُ، فَوَاللهِ مَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ أَبْلَاهُ اللهُ فِي صِدْقِ الْحَدِيثِ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَحْسَنَ مِمَّا أَبْلَانِي، مَا تَعَمَّدْتُ مُنْذُ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى يَوْمِي هَذَا كَذِبًا، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ

يَحْفَظُنِي اللهُ فِيمَا بَقِيْتُ وَأَنْزَلَ اللهُ عَلَيَّ رَسُولَهُ ﷺ: ﴿لَقَدْ تَابَ اللهُ عَلَى النَّبِيِّ وَالْمُهَاجِرِينَ﴾ [سورة التوبة: ١١٧] إِلَى قَوْلِهِ ﴿وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩] قَوْلَهُ مَا أَنْعَمَ اللهُ عَلَيَّ مِنْ نِعْمَةٍ قَطُّ بَعْدَ أَنْ هَدَانِي لِلْإِسْلَامِ أَعْظَمَ فِي نَفْسِي مِنْ صِدْقِي لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ لَا أَكُونَ كَذَبْتُهُ، فَأَهْلِكَ كَمَا هَلَكَ الَّذِينَ كَذَبُوا، فَإِنَّ اللهُ قَالَ لِلَّذِينَ كَذَبُوا حِينَ أَنْزَلَ الْوَحْيَ شَرًّا مَا قَالَ لِأَحَدٍ، فَقَالَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ﴿سَيَخْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ إِذَا أَنْقَلَبْتُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿قَاتِلِ الَّذِينَ لَا يَرْضَوْنَ مِنَ الْقَوْمِ الْفَاسِقِينَ﴾ [التوبة: ٩٥-٩٦]. قَالَ كَعْبٌ: وَكُنَّا نَخْلُقُنَا أَيُّهَا الثَّلَاثَةُ عَنْ أَمْرِ أَوْلِيكَ الَّذِينَ قَبِلَ مِنْهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ حَلَفُوا لَهُ، فَبَايَعَهُمْ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ وَأَرْجَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَمْرَنَا حَتَّى قَضَى اللهُ فِيهِ، فَبَدَّلَكَ قَالَ اللهُ: ﴿وَعَلَى الثَّلَاثَةِ الَّذِينَ خَلَفُوا﴾ [التوبة: ١١٨] وَلَيْسَ الَّذِي ذَكَرَ اللهُ بِمَا خَلَفْنَا عَنِ الْغَزْوِ، إِنَّمَا هُوَ تَخْلِيفُهُ إِيَّانَا وَإِرْجَاؤُهُ أَمْرًا عَمَّنْ حَلَفَ لَهُ وَاعْتَدَرَ إِلَيْهِ، فَقَبِلَ مِنْهُ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٤١٨) ومسلم (٢٧٦٩: ٥٣). قوله: "والمسلمون مع رسول الله ﷺ كثير، ولا يجمعهم كتاب حافظ" جاء بيانه في رواية عند مسلم (٢٧٦٩: ٥٥): "وغزا رسول الله ﷺ بناس كثير، يزيدون على عشرة آلاف، ولا يجمعهم ديوان حافظ.

١١- باب مدة إقامة النبي ﷺ بتبوك

٩٢٧٥- عن جابر قال: أقام رسول الله ﷺ بتبوك عشرين يوماً يقصر الصلاة. صحيح: رواه أبو داود (١٦٣٥) وأحمد (١٤١٣٩) وابن حبان (٢٧٤٩) والبيهقي (١٥٢/٣).

١٢- باب رجوع النبي ﷺ إلى المدينة

٩٢٧٦- عن أبي حميد الساعدي قال: أقبلنا مع النبي ﷺ من غزوة تبوك، حتى إذا أشرفنا على المدينة قال: «هذه طابة وهذا أحد جبل يحبنا ونحبه» متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٢٢) ومسلم (١٣٩٢: ٥٠٣).

٩٢٧٧- عن أنس أن رسول الله ﷺ رجع من غزوة تبوك، فدنا من المدينة فقال: «إن بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً ولا قطعتم وادياً إلا كانوا معكم» قالوا: يا رسول الله، وهم بالمدينة؟ قال: «وهم بالمدينة، حبسهم العذر». صحيح: رواه البخاري (٤٤٢٣).

١٣- باب خروج الناس من المدينة لاستقبال النبي ﷺ بعد غزوة تبوك

٩٢٧٨- عن السائب بن يزيد قال: أذكر أني خرجت مع الصبيان نتلقى النبي ﷺ إلى ثنية

١٤- باب هدم مسجد الضرار

لما رجع النبي ﷺ قافلاً من تبوك إلى المدينة نزل عليه بذي أوان قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِزْوَاجًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا آلَ الْحُسَيْنِ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾ [سورة التوبة ١٠٧] فأرسل النبي ﷺ إلى ذلك المسجد من هدمه قبل مقدمه المدينة. وتفصيله في كتاب التفسير.

جموع ما جاء في الأحداث التي بين غزوة تبوك وحجة الوداع

١- باب سرية خالد بن الوليد إلى أكيدر بدومة الجندل عند قفول النبي ﷺ من تبوك

بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد في أربعمئة وعشرين فارساً في رجب سنة تسع سرية إلى أكيدر بن عبد الملك بدومة الجندل، وبينها وبين المدينة خمس عشرة ليلة، وكان أكيدر من كندة وقد ملكهم، وكان نصرانياً، فانتهى إليه خالد وقد خرج من حصنه في ليلة مقمرة إلى بقر يطاردها هو وأخوه حسان، فشدت عليه خيل خالد بن الوليد، فاستأسر أكيدر، وامتنع أخوه حسان، وقاتل حتى قتل، وهرب من كان معها، فدخل الحصن وأجار خالد أكيدر من القتل حتى يأتي به رسول الله ﷺ على أن يفتح له دومة الجندل، ففعل وصالحه على ألفي بعير، وثمانمائة رأس، وأربعمائة درع، وأربعمائة رمح. فعزل للنبي ﷺ صفياً خالصاً، ثم قسم الغنيمة فأخرج الخمس، وكان للنبي ﷺ، ثم قسم ما بقي بين أصحابه، فصار لكل رجل منهم خمس فرائض، ثم خرج خالد بن الوليد بأكيدر وبأخيه مصاد - وكان في الحصن - وبما صالحه عليه قافلاً إلى المدينة، فقدم بأكيدر على رسول الله ﷺ، فأهدى له هدية فصالحه على الجزية، وحقن دمه ودم أخيه، وخلي سبيلهما. الطبقات الكبرى لابن سعد - (١٦٦/٢).

وكان ذلك عند ما توجه رسول الله ﷺ قافلاً من تبوك إلى المدينة، كما ذكر ذلك ابن إسحاق والبيهقي. وتفصيل الهدية في الحديث الآتي:

٩٢٧٩- عن البراء بن عازب قال: أهديت لرسول الله ﷺ حلة حرير، فجعل أصحابه

يلمسونها، ويعجبون من لينها، فقال: «أتعجبون من لين هذه؟ لمناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها وألين».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٠٢) ومسلم (٢٤٦٨: ١٢٦).

٩٢٨٠- عن أنس قال: أهدى للنبي ﷺ جبة سندس، وكان ينهى عن الحرير، فعجب الناس

منها، فقال: «والذي نفس محمد بيده، لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا».

وفي رواية: أن أكيدر دومة الجندل أهدى لرسول الله ﷺ حلة.

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦١٥)، ومسلم (٢٤٦٩: ١٢٧).

والرواية الأخرى أخرجها مسلم في الموضع نفسه.

٩٢٨١- عن قيس بن النعمان قال: كان جار لي ختم القرآن على عمر بن الخطاب، قال: خرجت خيل لرسول الله ﷺ فسمع بها أكيدر دومة الجندل، فانطلق إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، بلغني أن خيلك انطلقت، وإني خفت على أرضي، ومالي، فاكتب لي كتابا لا يتعرض لشيء هو لي، فإني مقر بالذي علي من الحق، فكتب له رسول الله ﷺ، ثم إن أكيدر أخرج قباء منسوجا بالذهب، مما كان كسرى يكسوهم، فقال النبي ﷺ: «ارجع بقبائك، فإنه ليس أحد يلبس هذا في الدنيا إلا حرمه في الآخرة» فرجع به الرجل، حتى إذا أتى منزله وجد في نفسه أن ترد عليه هديته، فرجع إلى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، إنا أهل بيت شق علينا أن ترد هديتنا، فاقبل مني هديتي، فقال له: انطلق فادفعه إلى عمر، وقد كان عمر سمع ما قال رسول الله ﷺ، فقال: أحدث في شيء، قلت في هذا القباء ما سمعت، ثم بعثت به إلي؟ فضحك رسول الله ﷺ حتى وضع يده على فيه، ثم قال: «ما بعثت إليك لتلبسه، ولكن تبعه فتستعين بثمانه».

صحيح: رواه أبو يعلى (المطالب العالية ٢٢٣٧)، وابن قانع مختصرا في معجم الصحابة (٣٥١/٢).

٢- باب بعث خالد بن الوليد إلى ثقيف لهدم اللات

ذكر البيهقي في الدلائل (٣٠٣/٥) بإسناده عن موسى بن عقبة قصة قدوم ثقيف إلى النبي ﷺ ورجوعهم إلى ديارهم، وقال: ثم قدم عليهم رسل رسول الله ﷺ قد أمر عليهم خالد بن الوليد، وفيهم المغيرة ابن شعبة، فلما قدموا عمدوا اللات ليهدموها، واستكفت ثقيف كلها الرجال والنساء والصبيان حتى خرج العواتق من الحجال لا ترى عامة ثقيف أنها مهذومة، ويظنون أنها ممتعة، فقام المغيرة بن شعبة فأخذ الكرزين وقال لأصحابه: والله لأضحكنكم من ثقيف، فضرب بالكرزين، ثم سقط يركض، فارتج أهل الطائف بصيحة واحدة، وقالوا: أبعد الله المغيرة، قد قتلته الربة، وفرحوا حين رأوه ساقطا، وقالوا: من شاء منكم فليقترب وليجتهد على هدمها، فوالله لا تستطيع أبدا، فوثب المغيرة بن شعبة فقال: قبحكم الله يا معشر ثقيف، إنما هي لكاع حجارة ومدر، فاقبلوا عافية الله واعبدوه، ثم ضرب الباب فكسره، ثم علا على سورها وعلا الرجال معه، فما زالوا يهدمونها حجرا حجرا حتى سووها بالأرض، وجعل صاحب المفتاح يقول: ليغضين الأساس فليخسفن بهم، فلما سمع ذلك المغيرة، قال لخالد: دعني أحفر أساسها، فحفره حتى

أخرجوا ترابها وانتزعوا حليتها، وأخذوا ثيابها، فبهتت ثقيف، فقالت عجوز منهم: أسلمها الرضاع وتركوا المصاع، وأقبل الوفد حتى دخلوا على رسول الله ﷺ بحليتها وكسوتها، فقسمه رسول الله ﷺ من يومه، وحدوا الله عز وجل على نصره نبيه ﷺ وإعزاز دينه.
ذكره موسى بن عقبة بدون إسناد مطولا.

وكان أبو سفيان بن الحرب والمغيرة بن شعبة مع خالد بن الوليد فيه كما في رواية ابن إسحاق فيما ذكره عنه ابن هشام فقال: فلما فرغوا من أمرهم وتوجهوا إلى بلادهم راجعين بعث رسول الله ﷺ معهم أبا سفيان ابن حرب والمغيرة بن شعبة في هدم الطاغية. فخرجا مع القوم حتى إذا قدموا الطائف أراد المغيرة بن شعبة أن يقدم أبا سفيان، فأبى ذلك أبو سفيان عليه، وقال: ادخل أنت على قومك؛ وأقام أبو سفيان بماله بذي المدم؛ فلما دخل المغيرة بن شعبة علاها يضربها بالمعول، وقام قومه دونه بنو معتب خشية أن يرمى أو يصاب كما أصيب عروة، وخرج نساء ثقيف حسرا يبكين عليها، ويقول أبو سفيان - والمغيرة يضربها بالفأس -: واما لك واما لك. فلما هدمها المغيرة وأخذ مالها وحليها أرسل إلى أبي سفيان مجموع مالها من الذهب والفضة والجزع. سيرة ابن هشام (٢/ ٥٤١) وزاد المعاد (٢/ ٥٠٠).

٣- باب أمر النبي ﷺ لأبي بكر بالخروج للحج

وكان ذلك في العام التاسع في شهر ذي الحجة.

٩٢٨٢- عن أبي هريرة أن أبا بكر الصديق بعثه في الحجة التي أمره النبي ﷺ قبل حجة الوداع يوم النحر في رهط يؤذن في الناس: « لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان ». متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٦٣) ومسلم (١٣٤٧). وفي رواية عند البخاري (٣٦٩) قال أبو هريرة: بعثني أبو بكر في تلك الحجة في مؤذنين يوم النحر يؤذن بمنى: « أن لا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان ».

قال حميد بن عبدالرحمن: ثم أردف رسول الله ﷺ عليا فأمره أن يؤذن بـ "براءة" قال أبو هريرة: فأذن معنا علي في أهل منى يوم النحر: لا يحج بعد العام مشرك ولا يطوف بالبيت عريان.

٤- باب بعث خالد بن الوليد إلى بني الحارث بن كعب بنجران

قال ابن إسحاق: ثم بعث رسول الله ﷺ خالد بن الوليد، في شهر ربيع الآخر أو جمادى الأولى، سنة عشر إلى بني الحارث بن كعب بنجران، وأمره أن يدعوهم إلى الإسلام قبل أن يقاتلهم ثلاثا، فإن استجابوا فاقبل منهم وإن لم يفعلوا فقاتلهم. فخرج خالد حتى قدم عليهم، فبعث الركبان يضربون في كل وجه، ويدعون إلى الإسلام، ويقولون: أيها الناس أسلموا تسلموا. فأسلم الناس ودخلوا فيما دعوا إليه، فأقام فيهم خالد يعلمهم الإسلام وكتاب الله وسنة نبيه ﷺ، وبذلك كان أمره رسول الله ﷺ إن هم أسلموا ولم يقاتلوا.

ثم كتب خالد بن الوليد إلى رسول الله ﷺ: من خالد بن الوليد، السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو، أما بعد يا رسول الله صلى الله عليك، فإني بعثتني إلى بني الحارث بن كعب، وأمرتني إذا أتيتهم ألا أقاتلهم ثلاثة أيام، وأن أدعوهم إلى الإسلام، فإن أسلموا أقمت فيهم، وقبلت منهم، وعلمتهم معالم الإسلام وكتاب الله وسنة نبيه، وإن لم يسلموا قاتلتهم. وإني قدمت عليهم فدعوتهم إلى الإسلام ثلاثة أيام كما أمرني رسول الله ﷺ وبعثت فيهم ركبانا، قالوا: يا بني الحارث أسلموا تسلموا، فأسلموا ولم يقاتلوا، وأنا مقيم بين أظهرهم أمرهم بما أمرهم الله به، وأنهم عما نهاهم الله عنه، وأعلمهم معالم الإسلام وسنة النبي ﷺ حتى يكتب إلي رسول الله ﷺ، والسلام عليك يا رسول الله ورحمة الله وبركاته.

فكتب إليه رسول الله ﷺ: بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد النبي رسول الله إلى خالد بن الوليد. سلام عليك، فإني أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو. أما بعد فإن كتابك جاءني مع رسولك تخبر أن بني الحارث بن كعب قد أسلموا قبل أن تقاتلهم، وأجابوا إلى ما دعوتهم إليه من الإسلام، وشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمدا عبد الله ورسوله، وأن قد هداهم الله بهداه، فبشرهم وأنذرهم، وأقبل وليقبل معك وفدهم، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته.

فأقبل خالد إلى رسول الله ﷺ، وأقبل معه وفد بني الحارث بن كعب منهم قيس بن الحصين ذي الغصة، ويزيد بن عبد المدان، ويزيد بن المحجل، وعبد الله بن قراد الزياتي، وشداد بن عبد الله القناني، وعمرو بن عبد الله الضبابي.

فلما قدموا على رسول الله ﷺ فرآهم قال: « من هؤلاء القوم الذين كأنهم رجال الهند؟ »، قيل: يا رسول الله هؤلاء رجال بني الحارث بن كعب، فلما وقفوا على رسول الله ﷺ سلموا عليه وقالوا: نشهد أنك رسول الله، وأنه لا إله إلا الله. قال رسول الله ﷺ: « وأنا أشهد أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله ». ثم قال رسول الله ﷺ: « أنتم الذين إذا زجروا استقدموا »، فسكتوا، فلم يراجعهم منهم أحد، ثم أعادها الثانية فلم يراجعهم منهم أحد، ثم أعادها الثالثة فلم يراجعهم منهم أحد، ثم أعادها الرابعة فقال يزيد بن عبد المدان: نعم، يا رسول الله، نحن الذين إذا زجروا استقدموا، قالها أربع مرار، فقال رسول الله ﷺ: « لو أن خالدًا لم يكتب إلي أنكم أسلمتم ولم تقاتلوا، لألقيت رؤوسكم تحت أقدامكم » فقال يزيد بن عبد المدان: أما والله ما حمدناك ولا حمدنا خالدًا، قال: « فمن حمدتم؟ » قالوا: حمدنا الله عز وجل الذي هدانا بك يا رسول الله. قال: « صدقتم ». ثم قال رسول الله ﷺ: « بم كتمتم تغلبون من قاتلكم في الجاهلية؟ » قالوا: لم نكن نغلب أحدا؛ قال: « بلى، قد كتمتم تغلبون من قاتلكم »، قالوا: كنا نغلب من قاتلنا يا رسول الله، إنا كنا نجتمع ولا نفرق، ولا نبدا أحدا بظلم، قال: « صدقتم » وأمر رسول الله ﷺ على بني الحارث بن كعب قيس بن الحصين.

فرجع وفد بني الحارث إلى قومهم في بقية من شوال أو في صدر ذي القعدة فلم يمكثوا بعد أن رجعوا

إلى قومهم إلا أربعة أشهر حتى توفي رسول الله ﷺ ورحم وبارك ورضي وأنعم.
السيرة لابن هشام (٢/٥٩٢-٥٩٤) وذكره البيهقي في الدلائل (٥/٤١١-٤١٢) بإسناده عن ابن إسحاق.

٥- باب بعث علي بن أبي طالب إلى اليمن

قالوا: بعث رسول الله ﷺ عليا إلى اليمن، وعقد له لواء، وعممه بيده، وقال: «امض ولا تلتفت، فإذا نزلت بساحتهم فلا تقاتلهم حتى يقاتلوك»، فخرج في ثلاثمائة فارس، وكانت أول خيل دخلت إلى تلك البلاد، وهي بلاد مذحج، ففرق أصحابه فأتوا بنهب وغنائم ونساء وأطفال ونعم وشاء وغير ذلك، وجعل علي على الغنائم بريدة بن الحصيب الأسلمي، فجمع إليه ما أصابوا، ثم لقي جمعهم فدعاهم إلى الإسلام فأبوا ورموا بالنبل والحجارة، فصف أصحابه ودفع لواءه إلى مسعود بن سنان السلمى، ثم حمل عليهم علي بأصحابه، فقتل منهم عشرين رجلا فتفرقوا وانهزموا، فكف عن طلبهم، ثم دعاهم إلى الإسلام، فأسرعوا وأجابوا، وباعه نفر من رؤسائهم على الإسلام، وقالوا: نحن على من وراءنا من قومنا، وهذه صدقاتنا فخذ منها حق الله. وجمع علي الغنائم فجزأها على خمسة أجزاء فكتب في سهم منها لله، وأقرع عليها فخرج أول السهام سهم الخمس، وقسم علي على أصحابه بقية المغنم، ثم قفل فوافى النبي ﷺ بمكة قد قدمها للحج سنة عشر الطبقات الكبرى (٢/١٦٩-١٧٠).

٩٢٨٣- عن علي قال: بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن، فقلت: يا رسول الله، إنك تبعثني إلى قوم هم أسن مني لأقضي بينهم. قال: «أذهب فإن الله تعالى سيثبت لسانك ويهدي قلبك». صحيح: رواه أحمد (٦٦١) وابن ماجه (٢٣٠٩) وأحمد (٦٣٦).

٩٢٨٤- عن بريدة بن الحصيب قال: بعث النبي ﷺ عليا إلى خالد ليقبض الخمس، وكنت أبغض عليا، وقد اغتسل فقلت لخالد: ألا ترى إلى هذا؟ فلما قدمنا على النبي ﷺ ذكرت ذلك له، فقال: «يا بريدة أتبغض عليا؟» فقلت: نعم. قال: «لا تبغضه؛ فإن له في الخمس أكثر من ذلك». صحيح: رواه البخاري (٤٣٥٠). قوله: "ليقبض الخمس" أي خمس الغنيمة، وفي رواية: "ليقسم الخمس".

قوله: "كنت أبغض عليا" وإنما أبغضه لأنه رأى أن عليا أخذها جارية من المغنم، فظن أنه غلّ، فلما أعلمه النبي ﷺ أنه أخذ أقل من حقه أحبه كما في الحديث الآتي:

٩٢٨٥- عن بريدة قال: أبغضت عليا بغضا لم يبغضه أحد قط، قال: وأحببت رجلا من قريش لم أحبه إلا على بغضه عليا. قال: فبُعِثَ ذلك الرجل على خيل فصحبته ما أصحبه إلا على بغضه عليا. قال: فأصبنا سبيا. قال: فكتب إلى رسول الله ﷺ: ابعث إلينا من يحمسه. قال: فبعث إلينا

عليا، وفي السبي وصيفة هي من أفضل السبي، فخمس وقسم، فخرج ورأسه يقطر، فقلنا: يا أبا الحسن ما هذا؟ قال: ألم تروا إلى الوصيفة التي كانت في السبي، فإني قسمت وخست، فصارت في الخمس، ثم صارت في أهل بيت النبي ﷺ، ثم صارت في آل علي ووقعت بها. قال: فكتب الرجل إلى نبي الله ﷺ، فقلت: ابعتني، فبعثني مصدقا. قال: فجعلت أقرأ الكتاب، وأقول: صدق. قال: فأمسك يدي والكتاب وقال: «أبغض عليا؟» قال: قلت: نعم. قال: «فلا تبغضه، وإن كنت تحبه فازد له حبا، فوالذي نفس محمد بيده، لنصيب آل علي في الخمس أفضل من وصيفة» قال: فما كان من الناس أحد بعد قول رسول الله ﷺ أحب إلي من علي.

حسن: رواه أحمد (٢٢٩٦٧).

٩٢٨٦ - عن أبي سعيد الخدري قال: بعث علي وهو باليمن بذهبة في تربتها إلى رسول الله ﷺ، فقسمها رسول الله ﷺ بين أربعة نفر: الأقرع بن حابس الحنظلي، وعيينة بن بدر الفزاري، وعلقمة ابن علاثة العامري ثم أحد بني كلاب، وزيد الخير الطائي ثم أحد بني نبهان، قال: فغضبت قريش فقالوا: أتعطي صنابير نجد وتدعنا؟ فقال رسول الله ﷺ: «إني إنما فعلت ذلك لأنألفهم» فجاء رجل كثر اللحية مشرف الوجنتين غائر العينين ناتئ الجبين مخلوق الرأس، فقال: اتق الله يا محمد. قال: فقال رسول الله ﷺ: «فمن يطع الله إن عصيته؟ أيأمني على أهل الأرض ولا تأمنوني؟» قال: ثم أدبر الرجل، فاستأذن رجل من القوم في قتله، يرون أنه خالد بن الوليد، فقال رسول الله ﷺ: «إن من ضئضى هذا قوما يقرءون القرآن لا يجاوز حناجرهم، يقتلون أهل الإسلام، ويدعون أهل الأوثان، يمرقون من الإسلام كما يمرق السهم من الرمية، لئن أدركتهم لأقتلنهم قتل عاد». متفق عليه: رواه البخاري (٧٤٣٢)، ومسلم (١٠٦٤: ١٤٣).

٦ - باب بعث خالد بن الوليد إلى اليمن

٩٢٨٧ - عن البراء قال: بعثنا رسول الله ﷺ مع خالد بن الوليد إلى اليمن، قال: ثم بعث عليا بعد ذلك مكانه فقال: «مر أصحاب خالد من شاء منهم أن يعقب معك فليعقب، ومن شاء فليقبل» فكنت فيمن عقب معه، قال: فغنمت أواقي ذوات عدد.

صحيح: رواه البخاري (٤٣٤٩). وكان ذلك بعد رجوع النبي ﷺ من الطائف وقسمة الغنائم بالجرانة.

قال البخاري: قبل حجة الوداع.

وقوله: «أن يُعقبَ معك» أي يرجع إلى اليمن. والتعقيب أن يعود بعض العسكر بعد الرجوع ليصيوا غزوة من الغد، كذا قال الخطابي كما في الفتح (٦٦/٨).

٧- باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع

٩٢٨٨- عن سعيد بن أبي بردة، عن أبيه، قال: بعث النبي ﷺ جده أبا موسى ومعاذًا إلى اليمن فقال: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا» فقال أبو موسى: يا نبي الله إن أرضنا بها شراب من الشعير: المزر، وشراب من العسل: البتع، فقال: «كل مسكر حرام» فانطلقا فقال معاذ لأبي موسى: كيف تقرأ القرآن؟ قال: قائما وقاعدا، وعلى راحلتي، وأتفوقه تفوقا. قال: أما أنا فأنام وأقوم، فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي، وضرب فسطاطا، فجعلنا يتزاوران، فزار معاذ أبا موسى، فإذا رجل موثق، فقال: ما هذا؟ فقال أبو موسى: يهودي أسلم ثم ارتد. فقال معاذ: لأضربن عنقه. متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٤٤) ومسلم (١٧٣٣: ١٥).

٩٢٨٩- عن أبي بردة قال: بعث رسول الله ﷺ أبا موسى ومعاذ بن جبل إلى اليمن قال، وبعث كل واحد منهما على خلاف قال: واليمن مخلافان، ثم قال: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا» فانطلق كل واحد منهما إلى عمله، وكان كل واحد منهما إذا سار في أرضه كان قريبا من صاحبه أحدث به عهدا فسلم عليه، فسار معاذ في أرضه قريبا من صاحبه أبي موسى، فجاء يسير على بغلته حتى انتهى إليه، وإذا هو جالس وقد اجتمع إليه الناس، وإذا رجل عنده قد جمعت يده إلى عنقه، فقال له معاذ: يا عبد الله بن قيس أيم هذا؟ قال: هذا رجل كفر بعد إسلامه. قال: لا أنزل حتى يقتل. قال: إنما جيء به لذلك فانزل. قال: ما أنزل حتى يقتل، فأمر به فقتل، ثم نزل فقال: يا عبد الله كيف تقرأ القرآن؟ قال: أتفوقه تفوقا، قال: فكيف تقرأ أنت يا معاذ؟ قال: أنام أول الليل فأقوم، وقد قضيت جزئي من النوم، فأقرأ ما كتب الله لي، فأحتسب نومتي كما أحتسب قومتي. صحيح: رواه البخاري (٤٣٤١، ٤٣٤٢)

قوله: "مخلاف" بمعنى إقليم فكان معاذ للجهة العليا إلى صوب عدن، وأبو موسى للجهة السفلى. قوله: "أتفوقه" أي: ألأزم قراءته ليلا ونهارا، شيئا بعد شيء. قوله: "أحدث به عهدا" أي: جدّد به العهد لزيارته. ٩٢٩٠- عن أبي موسى أن النبي ﷺ بعثه وومعاذًا إلى اليمن فقال: «يسرا ولا تعسرا، وبشرا ولا تنفرا، وتطاوعا ولا تختلفا».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٣٨) ومسلم (١٧٣٣: ٧).

٩٢٩١- عن أبي موسى الأشعري، قال: بعثني النبي ﷺ أنا ومعاذ بن جبل إلى اليمن فقلت: يا رسول الله ﷺ إن شرابا يصنع بأرضنا يقال له: المزر، من الشعير، وشراب يقال له: البتع، من

العسل، فقال: « كل مسكر حرام ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٤٣) ومسلم (١٨٣٣: ٧٠).

٩٢٩٢ - عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن: « إنك

ستأتي قوما أهل كتاب، فإذا جتتهم فادعهم إلى أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وأن محمدا رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة، فإن هم أطاعوا لذلك فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم فترد على فقرائهم، فإن هم أطاعوا لذلك، فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينه وبين الله حجاب ».

متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٤٧) ومسلم (١٩).

٩٢٩٣ - عن معاذ قال: لما بعثه رسول الله ﷺ إلى اليمن خرج معه رسول الله ﷺ يوصيه ومعاذ

راكب ورسول الله ﷺ يمشي تحت راحلته فلما فرغ قال: « يا معاذ إنك عسى أن لا تلقاني بعد عامي هذا، أو لعلك أن تمر بمسجدي هذا وقبري » فبكى معاذ جشعا لفراق رسول الله ﷺ، ثم التفت فأقبل بوجهه نحو المدينة، فقال: « إن أولى الناس بي المتقون من كانوا وحيث كانوا »

وفي رواية: فقال النبي ﷺ: « لا تبك يا معاذ، للبكاء - أو إن البكاء - من الشيطان ».

حسن: رواه أحمد (٢٢٠٥٢، ٢٢٠٥٤) والطبراني (١٢١/٢٠) وابن حبان (٦٤٧).

وزاد ابن حبان: « اللهم إني لا أحل لهم فساد ما أصلحت، وأيم الله ليكفؤون أمتي عن دينها كما يكفؤ

الإناء في البطحاء ».

٨ - باب بعث جرير بن عبد الله إلى ذي الخلصة

٩٢٩٤ - عن جرير بن عبد الله البجلي، قال: قال لي رسول الله ﷺ: « ألا تريخني من ذي

الخلصة؟ » فقلت: بلى، فانطلقت في خمسين ومائة فارس من أحس، وكانوا أصحاب خيل، وكنت لا

أثبت على الخيل، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فضرب يده على صدري حتى رأيت أثر يده في صدري،

وقال: « اللهم ثبته، واجعله هاديا مهديا » قال: فما وقعت عن فرس بعد، قال: وكان ذو الخلصة بيتا

باليمن لخشع وبجيلة، فيه نصب تعبد، يقال له الكعبة، قال: فأتاها فحرقها بالنار وكسرها.

قال: ولما قدم جرير اليمن كان بها رجل يستقسم بالأزلام، فقبل له: إن رسول رسول الله ﷺ ها

هنا، فإن قدر عليك ضرب عنقك، قال: فبينما هو يضرب بها إذ وقف عليه جرير، فقال: لتكسرنا

ولتشهدن: أن لا إله إلا الله أو لأضربن عنقك؟ قال: فكسرها وشهد، ثم بعث جرير رجلا من أحس

يكنى أبا أرطاة إلى النبي ﷺ يبشره بذلك، فلما أتى النبي ﷺ قال: يا رسول الله، والذي بعثك بالحق، ما جنت حتى تركتها كأنها جمل أجرب، قال: فبرك النبي ﷺ على خيل أحس ورجالها خمس مرات. متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٥٧) ومسلم (٢٤٧٦: ١٣٧).

٩٢٩٥- عن جرير قال: كان بيت في الجاهلية يقال له: ذو الخلصة، والكعبة البياتية، والكعبة الشامية، فقال لي النبي ﷺ: «ألا تريجنني من ذي الخلصة» فنفرت في مائة وخمسين راكبا، فكسرناه، وقتلنا من وجدنا عنده، فأتيت النبي ﷺ فأخبرته، فدعانا لنا ولأحس. متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٥٥) ومسلم (٢٤٧٦: ١٣٦).

جموع ما جاء في حجة الوداع

١- باب حجة النبي ﷺ التي سميت بحجة الوداع

خرج النبي ﷺ من المدينة يوم الخميس لخمس بقين من ذي القعدة في السنة العاشرة، وخرج معه بشر كثير. ٩٢٩٦- عن جابر بن عبد الله قال: إن رسول الله ﷺ مكث تسع سنين لم يحج، ثم أذن في الناس في العاشرة أن رسول الله ﷺ حاج، فقدم المدينة بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتيهم برسول الله ﷺ، ويعمل مثل عمله. وذكر الحديث بطوله. صحيح: رواه مسلم (١٢١٨).

وسميت حجة الوداع لأنه ﷺ ودَّع الناس فيها وقال لهم: «خذوا عني مناسككم، لعلي لا ألقاكم بعد عامكم هذا». وأكمل الله هذا الدين الذي ارتضاه للناس في حجة الوداع. قال تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

٩٢٩٧- عن طارق بن شهاب أن أناسا من اليهود قالوا: لو نزلت هذه الآية فينا لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. فقال: عمر أية آية؟ فقالوا: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣]، فقال عمر: إني لأعلم أي مكان أنزلت، أنزلت ورسول الله ﷺ واقف بعرفة. متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٠٧) ومسلم (٣٠١٧)، واللفظ للبخاري.

٩٢٩٨- عن زيد بن أرقم قال: إن النبي ﷺ غزا تسع عشرة غزوة، وأنه حج بعد ما هاجر حجة واحدة لم يحج بعدها: حجة الوداع. قال أبو إسحاق: وبمكة أخرى.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٠٤) ومسلم (١٢٥٤: ٢١٨). قوله: "وبمكة أخرى" قال الحافظ ابن حجر: هذا قد يوهم أنه لم يحج قبل الهجرة إلا واحدة، وليس كذلك بل حج قبل أن يهاجر مرارا.

٩٢٩٩ - عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ لما حج بنسائه قال: «إنما هذه الحجّة، ثم الزمن ظهور الحصر».

حسن: رواه الإمام أحمد (٩٧٦٥)، وأبو يعلى (٧١٥٨)، والطيالسي (١٧٥٢)، والبيهقي (٢٢٨/٥).
معنى الحديث كما قال البيهقي: «في حجّ عائشة وغيرها من أمهات المؤمنين بعد رسول الله ﷺ دلالة على أن المراد من هذا الخبر وجوب الحجّ عليهن مرّة واحدة كما بين وجوبه على الرجال مرة لا المنع من الزيادة عليه».

وقوله: «الحصر» بضمّة وسكون الصاد تخفيفاً، جمع حصر يُسبَط في البيوت.

وفيه إشارة إلى لزوم البيت وترك الحجّ النفل بعد أن تيسر لهن الحجّ مع النبي ﷺ، لا النهي عن الحجّ كلياً تطوّعاً بعد أداء الفريضة، وقد صح من فعل أزواج النبي ﷺ أنهن حججن بعده ﷺ.

٢- باب خطبة عظيمة في حجة الوداع

٩٣٠٠ - عن جابر بن عبد الله قال في قصة حجة الوداع: فأجاز رسول الله ﷺ حتى أتى

عرفة، فوجد القبة قد ضربت له بنمرة، فنزل بها حتى إذا زاغت الشمس أمر بالقصواء فرحلت له، فأتى بطن الوادي، فخطب الناس، وقال: «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا، ألا كل شيء من أمر الجاهلية تحت قدمي موضوع، ودماء الجاهلية هذيل، وربا الجاهلية موضوع، وأول ربا أضع ربانا، ربا عباس بن عبد المطلب، فإنه موضوع كله، فاتقوا الله في النساء، فإنكم أخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله، ولكم عليهن أن لا يوطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإن فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف، وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم به كتاب الله، وأنتم تسألون عني فما أنتم قائلون؟» قالوا: نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت، فقال بإصبعه السبابة -يرفعها إلى السماء وينكتها إلى الناس-: «اللهم اشهد، اللهم اشهد» ثلاث مرات.

صحيح: رواه مسلم (١٢١٨).

٩٣٠١ - عن ابن أبي بكرة، عن أبي بكرة، عن النبي ﷺ قال: «الزمان قد استدار كهيئة يوم

خلق السموات والأرض، السنة اثنا عشر شهراً، منها أربعة حرم، ثلاثة متواليات: ذو القعدة وذو الحجة والمحرم، ورجب مضر الذي بين جمادى وشعبان، أي شهر هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه قال: «أليس ذو الحجة؟» قلنا: بلى. قال: «فأي بلد هذا؟»

قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليس البلدة؟» قلنا: بلى. قال: «فأي يوم هذا؟» قلنا: الله ورسوله أعلم. فسكت حتى ظننا أنه سيسميه بغير اسمه، قال: «أليس يوم النحر؟» قلنا: بلى. قال: «فإن دماءكم وأموالكم - قال محمد: وأحسبه قال: وأعراضكم - عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا، وستلقون ربكم فيسألكم عن أعمالكم، ألا فلا ترجعوا بعدي ضلالا يضرب بعضكم رقاب بعض، ألا ليبلغ الشاهد الغائب، فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه» فكان محمد إذا ذكره يقول: صدق محمد ﷺ ثم قال: «ألا هل بلغت؟» مرتين.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٤٠٦) ومسلم (١٦٧٩: ٢٩).

٣- باب سكن النبي ﷺ بمكة

٩٣٠٢ - عن ابن عباس قال: قدم النبي ﷺ مكة فطاف وسعى بين الصفا والمروة، ولم يقرب الكعبة بعد طوافه بها حتى رجع من عرفة. صحيح: رواه البخاري (١٦٢٥).

٤- باب مدة إقامة النبي ﷺ بمكة في حجة الوداع

٩٣٠٣ - عن أنس بن مالك قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ من المدينة إلى مكة، فصلى ركعتين ركعتين حتى رجع، قلت: كم أقام بمكة؟ قال: عشرة. متفق عليه: رواه البخاري (١٠٨١) ومسلم (٦٩٣: ١٥). وحديث أنس هذا في حجة الوداع، لأنه دخل يوم الرابع وخرج يوم الرابع عشر، قاله ابن حجر. الفتح (٢١/٨).

٥- باب خطبة النبي ﷺ عند عودته من مكة إلى المدينة بماء خم

٩٣٠٤ - عن يزيد بن حيان قال: انطلقت أنا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم، فلما جلسنا إليه قال له حصين: لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا، رأيت رسول الله ﷺ، وسمعت حديثه، وغزوت معه، وصليت خلفه، لقد لقيت يا زيد خيرا كثيرا، حدثنا يا زيد ما سمعت من رسول الله ﷺ. قال: يا ابن أخي والله لقد كبرت سني، وقدم عهدي، ونسيت بعض الذي كنت أعني من رسول الله ﷺ، فما حدثتكم فاقبلوا، وما لا فلا تكلفوني، ثم قال: قام رسول الله ﷺ يوما فينا خطيبا بماء يدعى خميا بين مكة والمدينة فحمد الله وأثنى عليه ووعظ وذكر، ثم قال: «أما بعد، ألا أيها الناس، فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب، وأنا تارك فيكم ثقلين: أولهما كتاب الله

٧٩٠
فيه الهدى والنور، فخذوا بكتاب الله، واستمسكوا به « فحث على كتاب الله ورغب فيه، ثم قال: «وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي، أذكركم الله في أهل بيتي» فقال له حصين: ومن أهل بيته يا زيد؟ أليس نساؤه من أهل بيته؟ قال: نساؤه من أهل بيته، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده. قال: ومن هم؟ قال: هم آل علي، وآل عقيل، وآل جعفر، وآل عباس. قال: كل هؤلاء حرم الصدقة؟ قال: نعم. صحيح: رواه مسلم (٢٤٠٨).

٦- باب بعث أسامة بن زيد إلى الشام

رجع النبي ﷺ من حجة الوداع في أواخر ذي الحجة من العام نفسه. وفي شهر صفر من العام الحادي عشر نذب الناس لغزو الروم بالبلقاء وفلسطين، وكان فيهم كبار الصحابة من المهاجرين والأنصار، ولكن أمر عليهم أسامة بن زيد بن حارثة، وكان ابن ثمان عشرة سنة. قال ابن إسحاق: وبعث رسول الله ﷺ أسامة بن زيد بن حارثة إلى الشام، وأمره أن يوطن الخيل تخوم البلقاء والداروم من أرض فلسطين، فتجهز الناس، وأوعب مع أسامة المهاجرون والأنصار. قال ابن هشام: وهو آخر بعث بعثه رسول الله ﷺ.

٩٣٠٥ - عن ابن عمر قال: أمر رسول الله ﷺ أسامة على قوم، فطعنوا في إمارته، فقال: «إن تطعنوا في إمارته فقد طعنتم في إماره أبيه من قبله، وأيم الله لقد كان خليقا للإمارة، وإن كان من أحب الناس إلي، وإن هذا لمن أحب الناس إلي بعده». متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٥٠) ومسلم (٢٤٢٦).



الفهرس

٣١- كتاب القضاء

جموع ما جاء في أدب القاضي

- ١- باب العدل في القضاء ٣
- ٢- باب فضل من أوتي الحكمة فقضى بها ٤
- ٣- باب أن الله مع القاضي العدل، فإذا جار تخلى عنه ٤
- ٤- باب التغليظ من قبول الرشوة في الحكم ٤
- ٥- باب الترهيب من تولى القضاء لمن لا يثق بنفسه ٥
- ٦- باب في القاضي يخطئ ٥
- ٧- باب من ولي القضاء بدون طلب منه ٥
- ٨- باب حكم القاضي لا يُجْل حراماً، ولا يُجْرَّم حلالاً ٦
- ٩- باب نقض حكم القاضي إذا ظهر الحق بخلافه ٧
- ١٠- باب في التوجيهات النبوية لمن يطلب القضاء ٧
- ١١- باب لا فضل لشريفٍ على مشروفٍ في الدين ٨
- ١٢- باب كراهة قضاء القاضي في حال الغضب ٨
- ١٣- باب التسوية في النظر والإشارة ٨
- ١٤- باب لا يقضي القاضي حتى يسمع من الخصمين ٨
- ١٥- باب في ردِّ الحكم إلى الكتاب والسنة معاً ٩
- ١٦- باب الحفاظ على حقوق الأيتام والنساء ٩
- ١٧- باب القضاء بالتحكيم ٩
- ١٨- باب طلب الحاكم من الخصم العفو ١٠
- ١٩- باب شفاعة الحاكم ١٠
- ٢٠- باب ما جاء في اتخاذ السجن ١١

جموع أبواب ما جاء في الشهادات

- ١- باب اشتراط العدالة في الشهادة
- ١١- باب المؤمنون شهداء الله في الأرض
- ١٢- باب في ذم المبادرة إلى الشهادة قبل أن يسألها
- ١٢- باب خير الشهود الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها خوفا من ضياع الحقوق
- ١٢- باب إثم كتمان شهادة الحق
- ١٢- باب الترهيب من شهادة الزور
- ١٣- باب تعديل النساء بعضهن بعضاً
- ١٣- باب شهادة امرأتين تعادل شهادة رجل واحد
- ١٤- باب الشهادة على الرضاعة
- ١٤- باب طلب الشهادة على الهدية
- ١٤- باب الترهيب من الشهادة على الجور
- ١٤- باب قبول شهادة الفاسق إذا تاب
- ١٤- باب من ترد شهادته
- ١٥- باب البيئة على المدعي واليمين على من أنكر
- ١٥- باب القضاء باليمين والشاهد
- ١٦- باب القضاء بالقرعة
- ١٧- باب إذا تسارع قوم في اليمين أقرع بينهم
- ١٧- باب جعل شهادة خزيمة بن ثابت شهادة رجلين
- ١٧- باب شهادة أهل الذمة على وصية المسلم في السفر
- ١٨- باب بما يستحلف أهل الكتاب

جموع ما جاء في أقضية النبي ﷺ

- ١- باب قدر الطريق إذا اختلفوا فيه
- ١٨- باب القضاء في حريم النخلة
- ١٩- باب القضاء في سقي النخيل
- ١٩-

- ٤- باب الحكم فيمن كسر شيئاً
 ٥- باب القضاء في المرفق
 ٣٢- كتاب القصاص والجنايات
 ٢١-

جموع أبواب ما جاء في تحريم الدماء المعصومة

- ١- باب لا يحل دم امرئ مسلم إلا في ثلاث
 ٢- باب الترهيب من قتل المؤمن
 ٣- باب أول من سنّ القتل وبيان إثمه
 ٤- باب أن أول ما يُقضى بين الناس يوم القيامة في الدماء
 ٥- باب تحريم قتل الأولاد خوفاً من الفقر
 ٦- باب تحريم وأد البنات وأنه من أفعال الجاهلية
 ٧- باب قتل النفس بغير حق من أكبر الكبائر
 ٨- باب تغليظ تحريم قتل الكافر إذا أسلم ونطق بالشهادتين
 ٩- باب إثم من قتل ذمياً أو معاهداً
 ١٠- باب الرجل يأمن الرجل على دمه ثم يقتله
 ١١- باب غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه
 ١٢- باب توبة القاتل
 ١٣- باب من قتل نفسه خطأ
 ١٤- باب من قتل غير قاتله

جموع أبواب ما جاء في القصاص

- ١- باب في القصاص حياة
 ٢- باب النفس بالنفس
 ٣- باب أن القصاص والحدود كفّاراتٌ لأهلها
 ٤- باب القصاص في قتل العمد إلا إذا عفا أولياء المقتول
 ٥- باب الترغيب في العفو عن القصاص

- ٦- باب الإحسان في القصاص
 ٣٦ باب القصاص في السنّ
 ٣٦ باب من القود يُقتل القاتل بمثل القتلة التي قتلها
 ٣٧ باب إذا اشترك جماعة في القتل يُقتَصُّ منهم جميعا
 ٣٧ باب المسلمون تتكافأ دماؤهم وذمتهم واحدة ولا يقتل مؤمن بكافر
 ٣٧ باب من قال: لا يقتل السيد بالعبد
 ٣٩ باب لا يقاد الأب من ابنه
 ٤٠ باب لا يقاد الأب من ابنه

جموع ما جاء في الديات

- ١- باب ما جاء في الدية
 ٤٠ باب ولي العمد مخير بين القتل أو العفو أو قبول الدية
 ٤١ باب ما جاء من الديات على البطون
 ٤٢ باب دية الجنين
 ٤٢ باب عقل المرأة على عصبتها، وميراثها لورثتها
 ٤٣ باب ديات الأعضاء
 ٤٣ باب دية العين العوراء، واليد الشلاء، والسن السوداء
 ٤٤ باب ما جاء في الموضحة
 ٤٤ باب دية الأصابع
 ٤٤ باب ما جاء في دية الأسنان
 ٤٥ باب السوط والعصا خطأ شبه العمد
 ٤٥ باب دية الخطأ
 ٤٥ باب دية أهل الذمة
 ٤٦ باب حثّ الإمام على قبول الدية
 ٤٦ باب لا يؤخذ أحدٌ من جناية أحدٍ ولو كان من أبيه أو أخيه
 ٤٦ باب التماس إسقاط الدية من الغلام الصغير إذا كان أهله من الفقراء
 ٤٧ باب جرح العجماء جبار
 ٤٨

- ١٨- باب إذا عَضَّ رجلاً فوقعت ثناياه فلا دية له ٤٨
- ١٩- باب من اطلع في بيت قوم ففقؤوا عينه فلا دية له ٤٨

جموع ما جاء في القسامة

- ١- باب القسامة في الجاهلية ٥٠
- ٢- باب ما جاء في إقرار النبي ﷺ القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية ٥١
- ٣- باب تبدئة أهل الدم في القسامة ٥١
- ٤- باب ما جاء في القتل بالقسامة ٥٤

٣٣- كتاب الحدود

جموع ما جاء في الحدود عامة

- ١- باب ما جاء من المحرمات ٥٥
- ٢- باب ما جاء في الستر على المسلم ٥٥
- ٣- باب الستر على نفسه ٥٥
- ٤- باب ما جاء أن الحدود كفارة ٥٦
- ٥- باب ما جاء في فضل إقامة الحدود ٥٦
- ٦- باب إقامة الحدود لحرمت الله ٥٧
- ٧- باب لا محاباة في إقامة الحدود ٥٧
- ٨- باب ما جاء في حبس المتهم للتحقيق ٥٧
- ٩- باب الغلام الذي يقام عليه الحد ٥٨
- ١٠- باب النهي عن ضرب الوجه في الحد ٥٨

جموع ما جاء في حد الزنا

- ١- باب ما جاء في تحريم الزنا ٥٨
- ٢- باب فضل من دُعي إلى الزنا فامتنع ٥٩
- ٣- باب ثبوت رجم المحصن في التوراة ٥٩

- ٤- باب ثبوت رجم المخصن في كتاب الله وستة رسول الله ﷺ ٦١
- ٥- باب ما جاء في رجم ماعز بن مالك ٦٢
- ٦- باب ما جاء في رجم الغامدية ٦٥
- ٧- باب ما جاء أن للسيد إقامة الحد على رقيقه بأمر من السلطان ٦٧
- ٨- باب حد الزاني البكر جلد مائة وتغريب عام ٦٨
- ٩- باب لا يُقام حد الزنا إلا بالاعتراف أو البينة أو الحمل ٦٩
- ١٠- باب من وجد مع امرأته رجلاً لا يقتله حتى يبلغ السلطان ٦٩
- ١١- باب الرجل يُقرُّ بالزنا دون المرأة ٧٠
- ١٢- باب إقامة الحد على المريض ٧٠
- ١٣- باب ما جاء في حد من يعمل عمل قوم لوط ٧٠
- ١٤- باب درء الحد عن المجنونة ٧١
- ١٥- باب درء الحد عن المستكرهة ٧١

جموع أبواب ما جاء في حد السرقة

- ١- باب التسوية بين الشريف والضعيف في إقامة الحدود ٧١
- ٢- باب النصاب الذي تقطع فيه يد السارق ٧٢
- ٣- باب ما لا قطع فيه ٧٣
- ٤- باب لا شفاعة في الحدود إذا بلغ السلطان ٧٤
- ٥- باب توبة السارق وقبول شهادته ٧٥
- ٦- باب لا يُقطع في الغزوة ٧٥
- ٧- باب في قطع النباش ٧٥
- ٨- باب ما جاء في بيع العبد السارق ٧٦

جموع أبواب ما جاء في حد القذف

- ١- باب وجوب صيانة أعراض المسلمين والمسلمات ٧٦
- ٢- باب إثم قذف المحصنات ٧٦

٣- باب حدّ القذف ثمانين جلدة ٧٦

جموع ما جاء في شرب الخمر والحدّ فيه

- ١- باب الترهيب من شرب الخمر ٧٧
 ٢- باب حدّ شارب الخمر ٧٨
 ٣- باب ضرب شارب الخمر بالجريد والتعال والثوب والأيدي وغيرها، ولا يشترط السوط والجلد... ٧٩
 ٤- باب ما جاء في قتل شارب الخمر ٨٠
 ٥- باب نسخ قتل شارب الخمر ولو شرب مرارًا ٨١

جموع أبواب ما جاء في التعزير وحدّ السحر

- ١- باب ما جاء في التعزير ٨١
 ٢- باب ما جاء في السحر ٨٢

٣٤ - كتاب المرتد والمحاربين وشاتم الرسول

- ١- باب حكم المرتد والمرتدة واستتابتهم ٨٣
 ٢- باب ما جاء في توبة المرتد ٨٥
 ٣- باب إقامة الحدّ على المحاربين ونوعه ٨٥
 ٤- باب النهي عن المثلة ٨٦
 ٥- باب محاكمة مَنْ سبّ النبي ﷺ وأساء إليه ٨٦
 ٦- باب من افتري على النبي ﷺ ٨٧

٣٥ - كتاب الأيمان والندور

جموع أبواب ما جاء في الأيمان

- ١- باب ما جاء في حفظ الأيمان ٨٨
 ٢- باب في الحلف بصفة من صفات الله تعالى ٨٨
 ٣- باب القسم بـ "وأيم الله" ٨٩

- ٤- باب القسم بـ "وأيم الذي نفس محمد بيده" ٨٩
- ٥- باب القسم بـ "والذي نفسي بيده" ٨٩
- ٦- باب القسم بـ "لعمركم الله" ٩٠
- ٧- باب الحلف بـ "لا ومقلب القلوب" ٩٠
- ٨- باب القسم بـ "ورب الكعبة" ٩٠
- ٩- باب صفة من يبرأ الله قسمه ٩٠
- ١٠- باب الأمر بإبرار القسم ٩٠
- ١١- باب يمين الحالف على نية المستحلف ٩١
- ١٢- باب الزجر عن الحلف من غير استحلاف ٩١
- ١٣- باب جواز الحلف من غير استحلاف للحاجة ٩٢
- ١٤- باب الترهيب من اليمين الغموس ٩٢
- ١٥- باب التغليظ في الأيمان الفاجرة ٩٢
- ١٦- باب الترهيب من الحلف بعد العصر كاذباً ٩٣
- ١٧- باب الوعيد بالنار لمن اقتطع حق مسلم بيمين كاذبة ٩٣
- ١٨- باب الترهيب من إنفاق السلع بالحلف الكاذب ٩٣
- ١٩- باب زجر المتألي على الله بأن لا يفعل المعروف ٩٤
- ٢٠- باب لا يمين في قطيعة رحم ٩٤
- ٢١- باب القرعة في اليمين ٩٥
- ٢٢- باب من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت ٩٥
- ٢٣- باب الترهيب من الحلف بغير الله ٩٥
- ٢٤- باب النهي عن الحلف بالأبواء والأمهات وبغير الله ٩٦
- ٢٥- باب كفارة من حلف باللات والعزى وغيرها من الطواغيت ٩٦
- ٢٦- باب من حلف بغير ملة الإسلام ٩٧
- ٢٧- باب كراهة الحلف بالأمانة ٩٧

- ٢٨- باب النهي أن يقال: ما شاء الله وشئت
 ٢٩- باب قوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾
 ٣٠- باب في تعظيم اليمين على منبر النبي ﷺ
 ٣١- باب ترك الكفارة وعدم الحنث أشدُّ إثمًا من التهادي والإصرار على اليمين فيما يتأذى به أهل الخالف
 ٣٢- باب الاستثناء في اليمين
 ٣٣- باب ما جاء في كفارة اليمين
 ٣٤- باب من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليكفر عن يمينه ويأت الذي هو خير
 ٣٥- باب الحنث قبل التكفير
 ٣٦- باب في الخيار بين تقديم الكفارة وتأخيرها

جموع أبواب ما جاء في النذر

- ١- باب الترغيب في الوفاء بالنذر
 ٢- باب الوفاء بالنذر الذي كان في حال الكفر إذا لم يكن فيه معصية
 ٣- باب النذر فيما يتغى به وجه الله عز وجل
 ٤- باب ما جاء في كراهية النذر
 ٥- باب قضاء النذر عن الميت
 ٦- باب قضاء نذر الحج عن الميت
 ٧- باب قضاء نذر الصيام عن الميت
 ٨- باب من نذر أن يصوم صوماً فوافق يوماً نهي عن صيامه
 ٩- باب لا وفاء لنذر في المعصية
 ١٠- باب من قال في النذر بالمعصية كفارة
 ١١- باب لا نذر فيما لا يملك العبد
 ١٢- باب النذر في قطيعة الرحم
 ١٣- باب من نذر أن يقتل رجلاً من المشركين إن قدر عليه فحال بينه وبين ذلك إسلامه فلم يقتله ...

- ٢٤- باب النهي عن ادخار لحوم الاضاحي فوق ثلاثة ايام ٨٠١
- ٢٥- باب ما جاء في الرخصة في اكل لحوم الاضاحي وادخارها فوق ثلاث ١٢٢
- ٢٦- باب ما جاء في الفرع والعتيرة ١٢٣
- ٢٧- باب ما جاء في النهي عن الفرع والعتيرة ١٢٥
- ١٢٦

٣٧- كتاب العقيقة

- ١- باب استحباب العق عن المولود وحلق شعره وتسميته في اليوم السابع ١٢٨
- ٢- باب في العقيقة وإمالة الأذى عن رأس المولود ١٢٨
- ٣- باب هل يكره تسمية النسيكة التي تذبح عن المولود عقيقة؟ ١٢٨
- ٤- باب تلطيف رأس الصبي بدم العقيقة هو من أعمال الجاهلية وإبداله في الإسلام بالخلوق ١٢٩
- ٥- باب هل تُشرع العقيقة بغير الغنم كالإبل والبقر؟ ١٢٩
- ٦- باب في عقيقة النبي ﷺ عن الحسن والحسين ١٢٩
- ٧- باب عن الغلام شاتان، وعن الجارية شاة ١٢٩
- ٨- باب حلق شعر المولود والتصدق بوزنه فضة ١٣٠
- ٩- باب ما جاء في تحنيك المولود وتسميته والدعاء له عند ولادته ١٣٠
- ١٠- باب ما جاء في تعجيل اسم المولود ١٣٠
- ١١- باب اختيار الاسم الحسن للمولود ١٣٢
- ١٣٢

٣٨- كتاب الصيد والذبائح

جموع ما جاء في الصيد

- ١- باب ما جاء في صيد سباع البهائم والطيور المعلّمة ١٣٣
- ٢- باب من قال: يُباح أكل الصيد وإن أكل منه الكلب ١٣٤
- ٣- باب إذا وجد مع الصيد كلبا آخر ١٣٥
- ٤- باب الصيد يوجد ميتا في الماء ١٣٦
- ٥- باب ما جاء في صيد المعراض والحجر ١٣٦

١٠٢ باب النهي عن صبر البهائم ورميها ١٣٦

جموع ما جاء في الذبح

- ١ - باب تحريم الذبح لغير الله ولعن فاعله ١٣٧
- ٢ - باب لا عقرب في الإسلام ١٣٨
- ٣ - ما جاء في التسمية على الذبائح ١٣٩
- ٤ - باب في التسمية على اللحم المشكوك فيه هل ذكر اسم الله عليه أو لا؟ ١٤٠
- ٥ - باب ما جاء في ذبائح أهل الكتاب ١٤٠
- ٦ - باب جواز ذبيحة المرأة ١٤٠
- ٧ - باب في التذكية بكل شيء حادّ إذا أنهر الدم غير السن والظفر وسائر العظام ١٤١
- ٨ - باب ما جاء في ذكاة الجنين ١٤١
- ٩ - باب ما جاء في سلخ الشاة ١٤١
- ١٠ - باب الاجتناب من ذبح الشاة الحلوب ١٤٢

٣٩ - كتاب جلود الميتة والسباع

- ١ - باب في الانتفاع بجلود الميتة إذا دُبغت ١٤٣
- ٢ - باب ما جاء في النهي عن جلود السباع ١٤٤
- ٣ - باب جواز الانتفاع بأواني المشركين وأسقيتهم ١٤٥

٤٠ - كتاب الأطعمة

جموع ما جاء في الحلال من الأطعمة

- ١ - باب الحثّ على أكل الطيبات واجتناب الخبائث ١٤٦
- ٢ - باب ما لم يذكر تحريمه في الكتاب والسنة فهو عفو ١٤٦
- ٣ - باب ما جاء في الأكل والشرب في أواني المشركين وأهل الكتاب وأسقيتهم ١٤٧
- ٤ - باب ما جاء في أطايب اللحم ١٤٨

- ٨٠٣ ٥- باب ما جاء في أكل الدجاج
- ١٤٨ ٦- باب ما جاء في أكل الأرنب
- ١٤٩ ٧- باب ما جاء في أكل لحوم الخيل
- ١٤٩ ٨- باب ما جاء في أكل لحوم حمر الوحش
- ١٥٠ ٩- باب ما جاء في أكل الجراد
- ١٥٠ ١٠- باب ما جاء في أكل الضبع
- ١٥١ ١١- باب ما جاء في كراهة أكل الضب
- ١٥١ ١٢- باب ما جاء في جواز أكل الضب
- ١٥٢ ١٣- باب ما جاء في أكل صيد البحر، وطعامه متاعا لكم وللسيارة
- ١٥٤ ١٤- باب ما جاء في أكل العصافير
- ١٥٥

جموع ما جاء في الأطعمة من غير اللحوم

- ١٥٥ ١- باب ما جاء في خبز البر والحنطة
- ١٥٥ ٢- باب ما جاء في خبز الشعير
- ١٥٦ ٣- باب ما جاء في الثريد
- ١٥٧ ٤- باب ما جاء في أكل السويق
- ١٥٧ ٥- باب ما جاء في أكل الحيس
- ١٥٨ ٦- باب ما جاء في الخزيرة والجشيشة والعصيدة
- ١٥٩ ٧- باب ما جاء في التليينة
- ١٥٩ ٨- باب ما جاء في الأقط
- ١٦٠ ٩- باب ما جاء في الحلواء والخبيص
- ١٦٠ ١٠- باب ما جاء في الائتدام بالخل
- ١٦١ ١١- باب ما جاء في الائتدام بالإهالة السَّنخة
- ١٦١ ١٢- باب ما جاء في الائتدام بالسمن
- ١٦٢ ١٣- باب ما جاء في السمن إذا وقعت فيه الفأرة
- ١٦٢ ١٤- باب ما جاء في الزيتون وزيته

- ٨٠٤
- ١٦٢ ١٥- باب ما جاء في التمر وفضله
- ١٦٣ ١٦- باب في تفتيش التمر الموس عند الأكل
- ١٦٣ ١٧- باب ما جاء في أكل التمر بالزبد
- ١٦٣ ١٨- باب ما جاء في الرطب
- ١٦٣ ١٩- باب ما جاء في أكل الجُتار
- ١٦٤ ٢٠- باب ما جاء في العنب
- ١٦٤ ٢١- باب ما جاء في السُّلق
- ١٦٤ ٢٢- باب ما جاء في الأترجة
- ١٦٤ ٢٣- باب ما جاء في الكَبَاث
- ١٦٥ ٢٤- باب ما جاء في الضغابيس
- ١٦٥ ٢٥- باب ما جاء في أكل ورق الحَبْلَة
- ١٦٥ ٢٦- باب ما جاء في أكل الثوم والبصل والكراث
- ١٦٥ ٢٧- باب ما جاء في أكل الثوم والبصل مطبوخين
- ١٦٧

جموع ما جاء في الأطعمة المحرمة

- ١٦٧ ١- باب تحريم أكل الميتة وإباحتها للمضطر
- ١٦٧ ٢- باب متى يحل أكل الميتة؟
- ١٦٨ ٣- باب النهي عن أكل ما يُقطع من بهيمة الأنعام وهي حية
- ١٦٨ ٤- باب تحريم أكل كلِّ ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير
- ١٦٨ ٥- باب تحريم لحوم الحمر الإنسية
- ١٦٩ ٦- باب النهي عن أكل لحوم البغال
- ١٧١ ٧- باب كراهية أكل لحوم الجلالة وشرب ألبانها
- ١٧٢ ٨- باب النهي عن أكل المجثمة
- ١٧٢

٤١- كتاب الأشربة

- ١٧٤ ١- باب التدرج في تحريم الخمر

- ٢- باب ما جاء في تحريم الخمر..... ١٧٥
- ٣- باب تأكيد تحريم الخمر يوم فتح مكة..... ١٧٦
- ٤- باب العفو عن الذين شربوا الخمر وماتوا قبل تحريمها..... ١٧٧
- ٥- باب ما جاء في الترهيب من شرب الخمر..... ١٧٧
- ٦- باب ما جاء من الوعيد في مُدمن الخمر..... ١٧٩
- ٧- باب ما جاء في أن الخمر مفتاح كل شر..... ١٧٩
- ٨- باب فيمن يستحل الخمر ويسمّيها بغير اسمها..... ١٨٠
- ٩- باب تفسير الخمر التي نزل تحريمها..... ١٨٠
- ١٠- باب كل مسكر خمر وكل خمر حرام..... ١٨٣
- ١١- باب ما أسكر كثيره فقليله حرام..... ١٨٤
- ١٢- باب في ذكر الأوعية التي نهي أن يتبذ فيها..... ١٨٥
- ١٣- باب ترخيص النبي ﷺ في الأوعية والظروف واجتناب المسكر..... ١٩١
- ١٤- باب في المدة التي يُشرب فيها النبيذ..... ١٩٤
- ١٥- باب إباحة شرب النبيذ إذا لم يشتمد، والحث على تخمير الإناء..... ١٩٥
- ١٦- باب ما جاء في إضافة الماء إلى النبيذ إذا اشتد ما لم يصل إلى حد الإسكار..... ١٩٥
- ١٧- باب ما جاء في انتباز الخليطين من نوع واحد أو من نوعين..... ١٩٦
- ١٨- باب في النهي عن اتخاذ الخمر خلأً..... ١٩٨
- ١٩- باب شرب النبيذ في القدح الذي يشرب فيه الماء وغيره..... ١٩٨
- ٢٠- باب لعن الله الخمر وشاربها وساقبها..... ١٩٨

٤٢- كتاب الإمارة

- ١- باب فضل من تولّى أمر المسلمين وحكم فيهم بالعدل..... ٢٠٠
- ٢- باب الترغيب في الرفق بالرعية..... ٢٠١
- ٣- باب عزم الإمام على الناس فيما يطيقون..... ٢٠١
- ٤- باب توصية الإمام لولائه وعماله بالتيسير على رعيّتهم..... ٢٠١

- ٨٠٦ ٥- باب مسئولية الراعي عن رعيته
- ٢٠٢ ٦- باب الترغيب في أن يكون الإمام مُهتماً بأمور رعيته
- ٢٠٣ ٧- باب ولي الأمر يُقدّر أرزاق الولاة والعَمال
- ٢٠٣ ٨- باب النهي عن طلب الإمارة والحرص عليها
- ٢٠٣ ٩- باب الإمام جُنّة يقاتل من ورائه ويُتقى به
- ٢٠٥ ١٠- باب ما جاء في صفة خيار الأئمة
- ٢٠٥ ١١- باب إكرام السلطان
- ٢٠٥ ١٢- باب وجوب طاعة ولاة الأمر في غير معصية الله
- ٢٠٦ ١٣- باب جور الإمام واستثثاره لا يمنع من السمع والطاعة
- ٢٠٩ ١٤- باب مبايعة الإمام أكثر من مرة
- ٢١١ ١٥- باب ما جاء في مبايعة النساء
- ٢١٢ ١٦- باب بيعة العبد
- ٢١٣ ١٧- باب بيعة من به عاهة
- ٢١٣ ١٨- باب لا تصح بيعة الصغير
- ٢١٣ ١٩- باب الوفاء ببيعة الإمام الأول، ولا يباع لأكثر من إمام في البلد الواحد
- ٢١٤ ٢٠- باب إثم من لم يف بالبيعة إلا من أجل الدنيا
- ٢١٥ ٢١- باب الترهيب من نقض البيعة
- ٢١٥ ٢٢- باب إثم من مات وليس في عنقه بيعة
- ٢١٦ ٢٣- باب كراهية المبالغة في مدح السلطان في وجهه والطعن عليه في غيبته
- ٢١٧ ٢٤- باب ما جاء في إمارة السفهاء، والزجر عن إعانتهم على ظلمهم
- ٢١٧ ٢٥- باب وجوب لزوم جماعة المسلمين وإمامهم
- ٢١٨ ٢٦- باب مناصحة الحاكم باللين والحكمة والموعظة
- ٢١٨ ٢٧- باب الأمر بقتل من خرج على الإمام وجماعة المسلمين
- ٢١٩ ٢٨- باب ما جاء في قتال الخوارج
- ٢٢١ ٢٩- باب ما جاء في خلافة قريش
- ٢٢٢ ٣٠- باب ما جاء في خلافة قريش

٨٠٧	٣٠- باب خلافة النبوة ثلاثون سنة
٢٢٥	٣١- باب ليس للاستخلاف طريق خاص
٢٢٥	٣٢- باب طلب مسيلمة الكذاب الخلافة بعد النبي ﷺ
٢٢٨	٣٣- باب الحث على اتخاذ البطانة الصالحة
٢٢٨	٣٤- باب اتخاذ الوزير
٢٢٩	٣٥- باب إثم من استعمل على عمل، فسرق منه شيئا
٢٢٩	٣٦- باب لا يجوز للعامل أن يخالف أمر الإمام
٢٢٩	٣٧- باب ما جاء في هدايا العمال
٢٢٩	٣٨- باب ما جاء في أجره العمال
٢٣٠	٣٩- باب ما جاء في اتخاذ الشرط
٢٣١	٤٠- باب ذم استعمال الشرط السلطة للظلم
٢٣١	٤١- باب ختم الرسائل والكتابات الموجهة إلى الملوك والأمراء
٢٣١	٤٢- باب استعمال الموالي على إمارة البلاد وقيادة الجيوش
٢٣١	٤٣- باب اتخاذ العرفاء
٢٣٢	٤٤- باب اتخاذ الإمام مترجما أمينا
٢٣٢	٤٥- باب الإمام يتخذ كاتباً أميناً عاقلاً
٢٣٢	٤٦- باب محاسبة الإمام عماله
٢٢٣	

٤٣- كتاب الجهاد

جموع ما جاء في فضائل الجهاد

٢٣٤	١- باب فضل الجهاد في سبيل الله إذا دعا إليه الإمام
٢٤١	٢- باب فضل من اغبرت قدماء في سبيل الله
٢٤٢	٣- باب فضل من غزا في سبيل الله، ولم يغنم
٢٤٢	٤- باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل
٢٤٣	٥- باب فضل الحراسة في سبيل الله

- ٨٠٨ ٦- باب تقديم العون للجهاد إذا دعا إليه ولي الأمر
- ٢٤٣ ٧- باب التهيب من تعرّض نساء المجاهدين
- ٢٤٥ ٨- باب فضل من شاب شيبةً في سبيل الله
- ٢٤٥ ٩- باب فضل الإنفاق في سبيل الله تعالى إذا دعا إليه الإمام
- ٢٤٥ ١٠- باب فضل القبول عن الغزو
- ٢٤٧ ١١- باب فضل الغزو في البحر
- ٢٤٧ ١٢- باب دم من لم يحدث نفسه بالغزو
- ٢٤٨ ١٣- باب ثواب من حبسه العذر عن الغزو
- ٢٤٨ ١٤- باب فضل أول جيش يغزو مدينة قيصر
- ٢٤٨ ١٥- باب فضل العصاة التي تغزو الهند
- ٢٤٩ ١٦- باب إن سياحة هذه الأمة الجهاد في سبيل الله
- ٢٤٩

جموع ما جاء في أحكام الجهاد وآدابه

- ٢٤٩ ١- باب من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا
- ٢٥٠ ٢- باب التهيب من القتال لأجل الرياء والسمعة
- ٢٥١ ٣- باب لا يجب الجهاد إلا إذا استنفر الإمام
- ٢٥١ ٤- باب التهيب من ترك الجهاد إذا دعا إليه الإمام
- ٢٥١ ٥- باب الجهاد ماضٍ مع البر والفاجر
- ٢٥١ ٦- باب الجهاد فرض كفاية إذا قام به البعض سقط عن الآخرين
- ٢٥٢ ٧- باب سقوط فرض الجهاد عن أصحاب الأعذار
- ٢٥٣ ٨- باب سقوط فرض الجهاد عن النساء
- ٢٥٣ ٩- باب سقوط فرض الجهاد عن الصبيان
- ٢٥٤ ١٠- باب مشاركة النساء في الغزو لخدمة المجاهدين
- ٢٥٦ ١١- باب اتخاذ الصبيان لخدمة الجنود
- ٢٥٧ ١٢- باب النهي عن تمني لقاء العدو
- ٢٥٧ ١٣- باب أن النبي ﷺ نُصِرَ بالرعب مسيرة شهر

- ١٤- باب قتال العدو المحارب ٢٥٨
- ١٥- باب استئذان الوالدين إذا توفرت شروط الجهاد ٢٥٨
- ١٦- باب تقديم الجهاد مع الرسول ﷺ على صيام التطوع ٢٥٩
- ١٧- باب مبايعة الإمام الجيش عند القتال ٢٥٩
- ١٨- باب الإمام يؤمر على الجيش أميراً، ويوصيه ٢٥٩
- ١٩- باب يُؤَيَّ الإمام أمير الحرب من هو الأصلح لها ٢٦١
- ٢٠- باب إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر ٢٦١
- ٢١- باب الرجل يؤمر نفسه على الجيش إذا مات الأمير، وخاف العدو ٢٦٢
- ٢٢- باب توديع الجيوش ٢٦٢
- ٢٣- باب زجر المجاهد عن تضيق المنازل والطرق ٢٦٢
- ٢٤- باب انضمام العسكر بعضهم إلى بعض عند ما ينزلون منزلاً ٢٦٣
- ٢٥- باب الدعوة إلى الإسلام قبل القتال ٢٦٣
- ٢٦- باب الإغارة على الكفار المحاربين إذا بلغتهم دعوة الإسلام ٢٦٣
- ٢٧- باب كراهية القتال في الشهر الحرام إلا إذا هاجم العدو ٢٦٤
- ٢٨- باب الساعة التي يستحب فيها القتال ٢٦٤
- ٢٩- باب الأمر بقتال المحاربين حتى يقولوا: لا إله إلا الله ٢٦٥
- ٣٠- باب الزجر من قتل مَنْ أعلن إسلامه ٢٦٨
- ٣١- باب الدعاء بالنصر عند لقاء العدو ٢٦٩
- ٣٢- باب الاستعانة بدعاء الضعفاء والصالحين في الجهاد ٢٧١
- ٣٣- باب الدعاء على العدو المحاربين عند الجهاد ٢٧١
- ٣٤- باب الدعاء للمشركين بالهداية ٢٧١
- ٣٥- باب ما جاء في التجسس على العدو قبل القتال ٢٧٢
- ٣٦- باب ما جاء في حكم الجاسوس ٢٧٢
- ٣٧- باب الخروج عند الفرع ٢٧٣
- ٣٨- باب التورية في الغزو ٢٧٣

- ٢٧٣ ٣٩- باب الخداع في الحرب
- ٢٧٣ ٤٠- باب ما جاء في الكذب في الحرب
- ٢٧٤ ٤١- باب استحباب المصافقة في القتال
- ٢٧٤ ٤٢- باب النهي عن الفرار من الزحف
- ٢٧٤ ٤٣- باب التنازع والعصيان في الحرب من أسباب الهزيمة
- ٢٧٤ ٤٤- باب جواز الاختيال في الحرب
- ٢٧٥ ٤٥- باب النهي عن قتل الصبيان والنساء في الحرب
- ٢٧٦ ٤٦- باب قتل النساء والصبيان من غير عمد
- ٢٧٧ ٤٧- باب النهي عن التعذيب بالنار
- ٢٧٧ ٤٨- باب استئصال وسائل تمويل العدو في الحرب لإضعافهم في القتال
- ٢٧٨ ٤٩- باب من قاتل في سبيل الله فارتد عليه سيفه فقتله
- ٢٧٨ ٥٠- باب من غلب على العدو فأقام على عرصتهم ثلاثاً
- ٢٧٨ ٥١- باب ما جاء في الاستعانة بالكافر في الجهاد
- ٢٧٨ ٥٢- باب حصار أهل الحصون وإنزالهم على حكم الحاكم المسلم
- ٢٧٩ ٥٣- باب تناوب الجيوش على الثغور
- ٢٧٩ ٥٤- باب أن الرُّسل لا تُقتل
- ٢٧٩ ٥٥- باب البشارة بالانتصار في الغزو
- ٢٨٠ ٥٦- باب استقبال المجاهدين الشرعيين
- ٢٨٠ ٥٧- باب المجاهد يحدث بمشاهدته في الغزو
- ٢٨٠ ٥٨- باب النهي عن السفر بالمصحف إلى أرض العدو
- ٢٨١ ٥٩- باب اتخاذ الراية في الجهاد
- ٢٨١ ٦٠- باب الشعار في الجهاد
- ٢٨٢ ٦١- باب اتخاذ الدرع في الحرب
- ٢٨٣ ٦٢- باب اتخاذ البيضة والمغفر على الرأس في الحرب
- ٢٨٣ ٦٣- باب اتخاذ الترس والمجن في الحرب
- ٢٨٤ ٦٤- باب اتخاذ الخيل في الحرب

- ٢٨٤ ٦٤- باب حلية السيف
 ٢٨٤ ٦٥- باب الرجل يتحمل بهال غيره يغزو
 ٢٨٤ ٦٦- باب أخذ الجمائل على الغزو

جموع ما جاء في الخيل، والرمي، والسبق

- ٢٨٥ ١- باب فضل الخيل في الجهاد
 ٢٨٨ ٢- باب ما يستحب من الخيل
 ٢٨٨ ٣- باب ما جاء في الصفات المكروهة في الخيل
 ٢٨٩ ٤- باب كراهية جزّ نواصي الخيل وأذناها
 ٢٨٩ ٥- باب تسمى الأنثى من الخيل فرسا
 ٢٨٩ ٦- باب السبق بين الخيل وإعدادها للجهاد
 ٢٩٠ ٧- باب تضمير الخيل
 ٢٩٠ ٨- باب تفضيل القرح من الخيل على غيرها في الغاية عند السباق
 ٢٩٠ ٩- باب ما جاء في المسابقة بين الإبل
 ٢٩١ ١٠- باب في السبق على الرجل
 ٢٩١ ١١- باب فضل الرمي والحث على تعلمه
 ٢٩٢ ١٢- باب ذم من تعلم الرمي ثم نسيه

جموع ما جاء في المعاهدة مع العدو

- ٢٩٣ ١- باب مصالحة العدو إلى وقت معلوم
 ٢٩٣ ٢- باب الوفاء بالعهد مع العدو
 ٢٩٤ ٣- باب تحريم الغدر
 ٢٩٥ ٤- باب معاقبة من نقض العهد من الكفار
 ٢٩٦ ٥- باب نبذ العهد إلى العدو إذا خيف منهم الخيانة

جموع ما جاء في الأسرى

- ٢٩٦ ١- باب الترغيب في فكاك الأسير المسلم

- ٢- باب الأسير المسلم يصلي ركعتين عند القتل ٢٩٧
- ٣- باب الإحسان إلى الأسرى ٢٩٨
- ٤- باب في قتل الأسير الخطير الذي له جنابات ٢٩٨
- ٥- باب ما جاء في فداء الأسرى ٢٩٨
- ٦- باب ما جاء في المنّ على الأسرى ٢٩٨
- ٧- باب فداء أسرى المسلمين بأسرى الكفار ٢٩٩

جموع ما جاء في الغنائم، والأنفال، والفيء

- ١- باب تحليل الغنائم لهذه الأمة ٣٠٠
- ٢- باب الغنائم في الأمم السابقة ٣٠٢
- ٣- باب ما جاء في حكم السلب ٣٠٢
- ٤- باب أن السلب لا يخمس ٣٠٤
- ٥- باب مال المسلم إذا أصابه العدو ثم غنمه المسلمون فصاحبُه أحقُّ به ٣٠٥
- ٦- باب قسمة الغنائم ٣٠٥
- ٧- باب للفارس ثلاثة أسهم: سهمان لفرسه وسهم له، وللراجل سهم واحد ٣٠٦
- ٨- باب يُرضخ للعبد والمرأة من الغنيمة إذا شاركا في الغزو، ولا يسهم لهما ٣٠٧
- ٩- باب سهم عثمان رضي الله عنه في غنيمة غزوة بدر ولم يشهدها ٣٠٨
- ١٠- باب قسمة الغنائم على أصحاب السفينة وجعفر بن أبي طالب مع أصحابه في غزوة خيبر ٣٠٨
- ١١- باب الأكل من طعام الغنيمة قبل قسمتها ٣٠٨
- ١٢- باب النهي عن النهبة ٣٠٩
- ١٣- باب ما جاء في تحريم الغلول ٣١٠
- ١٤- باب ما جاء في الأنفال ٣١٢
- ١٥- باب ما جاء في الفيء ٣١٣
- ١٦- باب صفى رسول الله صلى الله عليه وسلم ٣١٥
- ١٧- باب ما جاء في الخمس ٣١٦
- ١٨- باب قسم الخمس، وسهم ذوي القربى ٣١٧

٣١٨

جموع ما جاء في الشهداء وأحكام الشهادة

- ١- باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى ٣١٩
- ٢- باب الشهيد في الجنة ٣٢١
- ٣- باب ما جاء في أرواح الشهداء ٣٢٢
- ٤- باب الشهيد يُغفر له كل ذنب إلا الدين ٣٢٣
- ٥- باب من طلب الشهادة في سبيل الله ٣٢٤
- ٦- باب أن الشهيد في سبيل الله لا يُغسل ولا يُنزع منه ثيابه الذي استشهد فيه ولا يُصلّى عليه ... ٣٢٥
- ٧- باب ما جاء في الشهداء سوى القتل في سبيل الله ٣٢٥

جموع ما جاء في الهجرة

- ١- باب الحث على الهجرة ٣٢٨
- ٢- باب الهجرة لوجه الله ٣٢٨
- ٣- باب أن شأن الهجرة شديد ٣٢٩
- ٤- باب هجرة الحاضر أفضل من هجرة البادي ٣٢٩
- ٥- باب من هاجر مع أبويه ليس كمن هاجر بنفسه ٣٢٩
- ٦- باب لا هجرة بعد فتح مكة ٣٢٩
- ٧- باب جواز إقامة المهاجرين من مكة بعد قضاء نسكه لمدة ثلاثة أيام ٣٣١
- ٨- باب لا تنقطع الهجرة من دار الكفر إلى دار الإسلام ٣٣١
- ٩- باب جواز الرجوع إلى البداوة بعد الهجرة إذا أمن من الفتنة ٣٣٢
- ١٠- باب كراهة موت المهاجر بأرض خرج منها ٣٣٢

٤٤- كتاب أحكام أهل الذمة

- ١- باب من حقوق المعاهد الحفظ على نفسه وماله في دولة الإسلام ٣٣٣
- ٢- باب تجار المشركين مأمونون على أنفسهم وعلى تجارتهم في دولة الإسلام ٣٣٣

- ٨١٤
- ٣- باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم ٣٣٣
- ٤- باب الوصية بأهل الذمة ٣٣٤
- ٥- باب التحذير من ظلم رعايا غير المسلمين ٣٣٤
- ٦- باب في حقوق أهل الذمة في نساءهم وأموالهم ٣٣٥
- ٧- باب ما جاء في عيادة الرعايا من الكفار ٣٣٥
- ٨- باب ما جاء في أمان الرجال والنساء للأقلية غير المسلمة ٣٣٥
- ٩- باب أخذ الجزية من أهل الذمة ٣٣٦
- ١٠- باب الصلح على الجزية ٣٣٧
- ١١- باب قسمة مال الجزية على مصالح المسلمين ٣٣٨
- ١٢- باب ما يؤخذ في الجزية ٣٣٨
- ١٣- باب الحكم بين الرعية من غير المسلمين ٣٣٩
- ١٤- باب كراهة بدء السلام بغير المسلمين وكيف يرد عليهم ٣٣٩
- ١٥- باب الرخصة في الحديث عن بني إسرائيل ٣٤٠
- ١٦- باب إخراج المشركين واليهود والنصارى من جزيرة العرب ٣٤٠
- ١٧- باب وضع الجزية في آخر الزمان ٣٤٢

٤٥- كتاب بدء الخلق

- ١- باب إخبار النبي ﷺ عن بدء الخلق ٣٤٣
- ٢- باب في كراهية القول: "من خلق الله؟" ٣٤٣
- ٣- باب كان الله ولم يكن شيء قبله ٣٤٣
- ٤- باب أن الماء أساس جميع المخلوقات الحية ٣٤٤
- ٥- باب خلق الله القلم بعد العرش والماء ٣٤٤
- ٦- باب ما جاء في البيت المعمور ٣٤٥
- ٧- باب ما جاء في خلق سبع سماوات وسبع أرضين وما بينهما ٣٤٦
- ٨- باب ما جاء في خلق النجوم ٣٤٨

- ٩- باب أن الشمس والقمر وأنها آيتان من آيات الله، خلقها الله لحكم عظيمة ٣٤٨
- ١٠- باب في خلق الريح، وأنها جنود من جنود الله ٣٤٩
- ١١- باب في الملائكة وأنهم خلقوا من نور ٣٥٠
- ١٢- باب ما جاء في الجن ٣٥٠
- ١٣- باب ما جاء في خلق الجن ٣٥٠
- ١٤- باب ما جاء في أصناف الجن ٣٥١
- ١٥- باب قراءة النبي ﷺ القرآن على الجن ٣٥١
- ١٦- باب من قال: لم يقرأ النبي ﷺ ولا رآهم وإنما هم استمعوا قراءة النبي ﷺ ٣٥١
- ١٧- باب ما جاء في طعام الجن ٣٥٢
- ١٨- باب ما جاء في مساكن الجن ٣٥٢
- ١٩- باب أن الجن يشهدون للمؤذن يوم القيامة ٣٥٣
- ٢٠- باب أن الجن يخطف أحيانا كلمة الحق ٣٥٣
- ٢١- باب ما جاء في قدرات الجن ٣٥٣
- ٢٢- باب أن الجن منهم المؤمن ومنهم الكافر ٣٥٣
- ٢٣- باب علاقة الجن بالإنسان ٣٥٥
- ٢٤- باب في خلق الشيطان بالأشكال المختلفة ٣٥٥
- ٢٥- باب تحريش الشيطان وبعث سراياه للفتنة ٣٥٨
- ٢٦- باب ما جاء أن عرش إبليس على الماء ٣٥٨
- ٢٧- باب ما جاء في مقعد الشيطان ٣٥٩
- ٢٨- باب أن الشيطان لا يفتح بابا مغلقا ذكر اسم الله عليه ٣٥٩
- ٢٩- باب أن الشيطان يمشي في نعل واحدة ٣٥٩
- ٣٠- باب ما جاء في خلق الجنة والنار ٣٥٩
- ٣١- باب ما جاء في خلق آدم ٣٦٠
- ٣٢- باب ما جاء في خلق الإنسان ٣٦٠
- ٣٣- باب في خلق بني آدم على فطرة الإسلام ٣٦١

- ٣٤- باب خلق الأرواح وأنها جنود مجنّدة
 ٣٥- باب ما جاء في خلق المرأة
 ٣٦- باب ما جاء في خلق أفعال العباد
 ٣٧- باب ما جاء في خلق الله مائة رحمة
 ٣٨- باب ما جاء في خلق الأنعام والدواب
 ٣٩- باب شهادة جميع الخلق على وجود يهودي إن استتر وراءه إلا الغرقة
 ٤٠- باب إن الله لم يجعل لمسخ نسلًا ولا عقباً
 ٤١- باب وجود الفأر قبل مسخ أمة من بني إسرائيل

٤٦- كتاب أخبار الماضين

- ١- باب الإذن في الرواية، والتحديث عن أخبار بني إسرائيل
 ٢- باب ما جاء في أخبار حواء
 ٣- باب ما جاء في أخبار أم إسماعيل
 ٤- باب ما جاء في قصة رجل وجد في عقاره جرة فيها ذهب
 ٥- باب ما جاء في قصة رجل أسلف ألف دينار ورضي بشهادة الله
 ٦- باب ما جاء في قصة بغيّ سقت بموقها كلباً عطشاناً فغفر الله تعالى لها
 ٧- باب ما جاء في قصة جريج مع أمه
 ٨- باب الأربعة الذين تكلموا في المهدي وقصة أصحاب الأخدود
 ٩- باب ما جاء في قصة أصحاب الغار الثلاثة
 ١٠- باب ما جاء من الأخبار عن بنت كسرى
 ١١- باب ما جاء من الأخبار عن ملكة سبأ
 ١٢- باب ما جاء في تسمية الخضر
 ١٣- باب الردّ على من زعم أن موسى صاحب الخضر ليس هو موسى بني إسرائيل
 ١٤- باب ما جاء في موت الخضر
 ١٥- باب ما جاء في أخبار قارون

- ١٦ - باب في حبس الشمس ليوشع بن نون ٨١٦
- ١٧ - باب حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل ٣٧٧
- ١٨ - باب ما جاء في قصة رجل أوصى أهله إحراقه بعد موته ٣٧٧
- ١٩ - باب ما جاء في فضل مريم بنت عمران وأنها من خير نساءها ٣٧٨
- ٢٠ - باب إن مريم وابنها لم يمسهما الشيطان ٣٧٩
- ٢١ - باب أن مريم بنت عمران لم تتركب بعيراً قط ٣٨٠
- ٢٢ - باب ما جاء أن مريم أخت هارون غير النبي هارون في زمن موسى ٣٨٠
- ٢٣ - باب ما جاء في مواعظ لقمان لابنه ٣٨٠
- ٢٤ - باب في قصة امرأة دخلت النار في هرة ٣٨٠
- ٢٥ - باب في فضل من كان يتسامح في طلب الدين ٣٨١
- ٢٦ - باب في كلام البقرة والذئب مع الناس ٣٨١
- ٢٧ - باب في قصة رجل قتل مائة نفس ٣٨٢
- ٢٨ - باب في قصة رجل سقى كلباً فغفر له ٣٨٢
- ٢٩ - باب ما جاء أن زيد بن عمرو على دين إبراهيم الخليل ٣٨٣
- ٣٠ - باب قصة امرأة قصيرة من بني إسرائيل ٣٨٤
- ٣١ - باب قصة التاجر الذي يشوب الخمر بالماء ٣٨٤

٤٧ - كتاب أخبار الأنبياء

جموع أخبار آدم عليه السلام

- ١ - باب ما جاء في أخبار آدم عليه السلام ٣٨٥
- ٢ - باب في المكان الذي هبط فيه آدم وزوجته ٣٨٨
- ٣ - باب ما جاء في السجود لآدم عليه السلام ٣٨٨
- ٤ - باب ما جاء في قول الله عز وجل لآدم: "أخرج بعث النار من كل ألف تسعمائة وتسعة وتسعين" ٣٨٨
- ٥ - باب ما جاء في وفاة آدم عليه السلام ٣٩١

- ٦- باب ذكر إدريس عليه السلام في قصة المعراج ٣٩١
- ٧- باب أن نبياً من الأنبياء كان يَحُطُّ ٣٩٣
- ٨- باب أخبار نوح عليه السلام وأنه أول الرسل إلى الأرض ٣٩٣
- ٩- باب إنذار نوح قومه من فتنة الدجال ٣٩٤
- ١٠- باب في تبليغ نوح قومه، وشهادة النبي محمد ﷺ وأمه على ذلك ٣٩٤
- ١١- باب كيف تسرَّب الشرك إلى قوم نوح ٣٩٤
- ١٢- باب ما جاء في عمر نوح ٣٩٥
- ١٣- باب في أولاد نوح عليه السلام ٣٩٥
- ١٤- باب ذكر المدة التي كانت بين آدم ونوح عليهما السلام ٣٩٦
- ١٥- باب وصية نوح عليه السلام لابنه ٣٩٦
- ١٦- باب أخبار هود عليه السلام وهلاك قومه ٣٩٦
- ١٧- باب ما جاء في قصة قوم عاد الآخرة ٣٩٧
- ١٨- باب في أخبار نبي الله صالح عليه السلام ٣٩٨
- ١٩- باب ما جاء أن قوم ثمود أصابتهم الصيحة من السماء ٣٩٩

جموع ما جاء في إبراهيم وأولاده عليهم السلام

- ١- باب ما جاء أن إبراهيم هو ابن آزر ٤٠٠
- ٢- باب أن إبراهيم عليه السلام خليل الله ٤٠٠
- ٣- باب أن إبراهيم عليه السلام أُلقي في النار وكان الوزغ ينفخ عليه ٤٠١
- ٤- باب قول إبراهيم عليه السلام: "حسبي الله ونعم الوكيل" حين أُلقي في النار ٤٠١
- ٥- باب ما جاء في إيمان إبراهيم عليه السلام ٤٠٢
- ٦- باب في اختتان إبراهيم عليه السلام ٤٠٢
- ٧- باب هجرة إبراهيم عليه السلام إلى مصر ٤٠٢
- ٨- باب سفر إبراهيم عليه السلام إلى مكة لتجديد بناء الكعبة ٤٠٣
- ٩- باب أن إبراهيم عليه السلام حرّم مكة ودعا لأهلها ٤٠٧
- ١٠- باب تمني النبي ﷺ بناء الكعبة على قواعد إبراهيم عليه السلام ٤٠٧

- ١١- باب أن إبراهيم عليه السلام يشبه النبي ﷺ ٤٠٧
- ١٢- باب قول النبي ﷺ: "إن إبراهيم عليه السلام هو خير البرية" تواضع من النبي ﷺ ٤٠٨
- ١٣- باب لقاء النبي ﷺ إبراهيم عليه السلام في السماء السابعة ٤٠٨
- ١٤- باب ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَبْتَأَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبَّهُ بِكَلِمَاتٍ فَاتَمَمَّنَّ﴾ ٤٠٩
- ١٥- باب أول من يُكسى يوم القيامة إبراهيم عليه السلام ثم نبينا عليه السلام ٤٠٩
- ١٦- باب أن مشركي مكة صوّروا إبراهيم عليه السلام في داخل الكعبة ٤١٠
- ١٧- باب إن إبراهيم عليه السلام كان يعوذ ابنه إسماعيل وإسحاق بكلمات الله التامات ٤١٠
- ١٨- باب إن إبراهيم عليه السلام كان طويل القامة ٤١٠
- ١٩- باب في قصر إبراهيم عليه السلام في الجنة ٤١١
- ٢٠- باب ما جاء في أخبار إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام ٤١١
- ٢١- باب أن إسماعيل عليه السلام كان راميا ٤١٣
- ٢٢- باب أن الذبيح هو إسماعيل عليه السلام ٤١٤
- ٢٣- باب في أخبار إسحاق عليه السلام ٤١٤
- ٢٤- باب ما جاء في أخبار لوط عليه السلام ٤١٥
- ٢٥- باب في أخبار يعقوب عليه السلام ٤١٦
- ٢٦- باب ما جاء في ضرب المثل بصبر يعقوب عليه السلام ٤١٦
- ٢٧- باب في أخبار يوسف عليه السلام ٤١٧
- ٢٨- باب ما جاء أن يوسف عليه السلام نبي ابن نبي، ابن نبي، ابن نبي ٤١٩
- ٢٩- باب ما جاء في ذكر صواحب يوسف عليه السلام ٤١٩
- ٣٠- باب ما جاء في سني يوسف عليه السلام ٤٢٠
- ٣١- باب أن يوسف عليه السلام في السماء الثالثة ٤٢٠
- ٣٢- باب أن يوسف عليه السلام أعطي شطر الحسن ٤٢٠
- ٣٣- باب في أخبار أيوب عليه السلام ٤٢١
- ٣٤- باب في أخبار يونس بن متى عليه السلام ٤٢١
- ٣٥- باب في وصف يونس عليه السلام الخلقية ٤٢٣

جموع أخبار موسى عليه السلام

- ١- باب وصف موسى عليه السلام الخلقية ٤٢٤
- ٢- باب أن الله برّاً موسى عليه السلام من العيوب الخلقية ٤٢٥
- ٣- باب ما جاء أن موسى عليه السلام قضى أكمل الأجلين وأوفاهما ٤٢٦
- ٤- باب في نزول الناموس على موسى عليه السلام ٤٢٦
- ٥- باب أن الله عزوجل نجّى موسى عليه السلام وأغرق آل فرعون ٤٢٧
- ٦- باب خروار موسى صعباً في الطور ٤٢٧
- ٧- باب في صبر موسى عليه السلام ٤٢٧
- ٨- باب ما جاء في جملة خصال سألها موسى عليه السلام ربّه ٤٢٨
- ٩- باب ما جاء في وفاة موسى عليه السلام ٤٢٨
- ١٠- باب في صلاة موسى عليه السلام في قبره ٤٢٩
- ١١- باب أن موسى عليه السلام في السماء السادسة ٤٢٩
- ١٢- باب في ذكر كثرة قوم موسى عليه السلام ٤٣٠

جموع أخبار داود عليه السلام

- ١- باب صوم داود وصلاته وشجاعته ٤٣١
- ٢- باب في تخفيف قراءة القرآن على داود عليه السلام ٤٣٢
- ٣- باب في اقتداء النبي ﷺ بـداود عليه السلام ٤٣٢
- ٤- باب أن داود عليه السلام كان يأكل من كسب يده ٤٣٣
- ٥- باب في موافقة النبي ﷺ بعض الأدعية المنقولة عن داود عليه السلام في التوراة ٤٣٣
- ٦- باب في حسن صوت داود عليه السلام ٤٣٤
- ٧- باب في عمر داود عليه السلام وموته ٤٣٤

جموع أخبار سليمان عليه السلام

- ١- باب في عظم ملك سليمان عليه السلام ٤٣٤
- ٢- باب في عدد زوجات سليمان عليه السلام ٤٣٥

- ٣- باب في فراسة سليمان عليه السلام ٤٣٦
- ٤- باب في الخلال الثلاثة التي سأها سليمان عليه السلام ٤٣٧
- ٥- باب في أخبار زكريا عليه السلام ٤٣٧
- ٦- باب في أخبار يحيى عليه السلام ٤٣٨
- ٧- باب الكلمات التي أمر الله بها يحيى بن زكريا عليهما السلام ٤٣٨

جموع أخبار عيسى عليه السلام

- ١- باب ما جاء أن الله سبحانه أعاد عيسى عليه السلام من الشيطان ٤٣٩
- ٢- باب ما جاء في أخبار عيسى عليه السلام ٤٤٠
- ٣- باب في بشرى عيسى عليه السلام بالنبي ﷺ ٤٤٠
- ٤- باب في وصف عيسى عليه السلام بالعبء الصالح ٤٤٠
- ٥- باب عيسى عليه السلام آخر أنبياء بني إسرائيل وليس بينه وبين النبي ﷺ نبي ٤٤١
- ٦- باب في وصف عيسى عليه السلام الخَلْقِي ٤٤١
- ٧- باب أن عيسى عليه السلام في السماء الثانية ٤٤٢
- ٨- باب في مضاعفة الأجر لمؤمن عيسى عليه السلام إذا آمن بالنبي ﷺ ٤٤٢

جموع أخبار أنبياء لم يُسموا

- ١- باب ما جاء أن نبيا من الأنبياء أحرق قرية النمل فزجره الله عز وجل وعاتبه على فعله ٤٤٣
- ٢- باب ما جاء في خبر نبيِّ حُبِسَتْ له الشمس ٤٤٣
- ٣- باب أن نبيا من الأنبياء ضربه قومه فأدموه وهو يدعو لهم ٤٤٣
- ٤- باب قصة النبي الذي أعجبته كثرة أمته ٤٤٤

٤٨- كتاب سيرة النبي ﷺ

- ١- باب ما جاء في أيام الجاهلية ٤٤٧
- ٢- باب أول من غير دين إبراهيم عليه السلام هو عمرو بن عامر بن لحي ٤٤٨
- ٣- باب ذكر نسبه الشريف ٤٤٨

- ٨٢٢
- ٤- باب ما جاء في ولادة النبي ﷺ
- ٥- باب نبي الرحمة ﷺ ولد يتيما
- ٦- باب ما ظهر من المعجزات عند مولد النبي ﷺ
- ٧- باب شهادة اليهود بنبوته ﷺ عند ولادته
- ٨- باب عدد مرضعات النبي ﷺ
- ٩- باب في معجزة شق الصدر وهو غلام
- ١٠- باب في شق صدره ﷺ مرة ثانية ليلة الإسراء
- ١١- باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ
- ١٢- باب كنية النبي ﷺ
- ١٣- باب ما جاء في أبوي النبي ﷺ
- ١٤- باب حاضنة رسول الله ﷺ
- ١٥- باب الاعتناء بحفظ عورته وهو صغير
- ١٦- باب خروج النبي ﷺ مع عمه إلى الشام
- ١٧- باب النبي ﷺ يرعى الغنم
- ١٨- باب شهود النبي ﷺ حلف الفضول
- ١٩- باب تجارته ﷺ لخديجة والتزوج بها
- ٢٠- باب أولاده ﷺ
- ٢١- باب وضعه ﷺ الحجر الأسود عند بناء الكعبة وهو في خمس وثلاثين سنة
- ٢٢- باب كان النبي ﷺ على دين إبراهيم قبل البعثة
- ٢٣- باب من آثار الحمس في الجاهلية الطواف عريانا
- ٢٤- باب حجب الجن من علامات قرب بعثة النبي ﷺ
- ٢٥- باب إنذار يهود المدينة برسول الله ﷺ قبل أن يبعث
- ٢٦- باب بعثة النبي ﷺ في خير القرون
- ٢٧- باب تسليم الحجر على النبي ﷺ قبل أن يبعث
- ٤٤٩
- ٤٤٩
- ٤٥٠
- ٤٥٠
- ٤٥١
- ٤٥٢
- ٤٥٣
- ٤٥٣
- ٤٥٤
- ٤٥٤
- ٤٥٥
- ٤٥٥
- ٤٥٦
- ٤٥٦
- ٤٥٧
- ٤٥٧
- ٤٥٧
- ٤٥٨
- ٤٥٩
- ٤٦٠
- ٤٦٠
- ٤٦١
- ٤٦٢
- ٤٦٢

جموع ما جاء في بعثة النبي ﷺ وحياته في مكة

- ١- باب تعبد النبي ﷺ في غار حراء على دين إبراهيم عليه السلام ٤٦٢
- ٢- باب كان زيد بن عمرو بن نفيل على دين إبراهيم عليه السلام ٤٦٢
- ٣- باب فلما بلغ النبي ﷺ أربعين سنة اصطفاه الله للنبوّة والرسالة ٤٦٤
- ٤- باب ما جاء في تأييد رسالته ﷺ ٤٦٥
- ٥- باب أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة ٤٦٥
- ٦- باب أول وحي جاء والنبي ﷺ في غار حراء ٤٦٥
- ٧- باب ما جاء في ذكر فترة انقطاع الوحي ٤٦٦
- ٨- باب انقطاع الوحي مرة أخرى ٤٦٧
- ٩- باب جمع القرآن في صدر النبي ﷺ ٤٦٧
- ١٠- باب أكثر ما كان الوحي عند وفاته ﷺ ٤٦٧
- ١١- باب ما جاء في الدعوة الجهرية ٤٦٧
- ١٢- باب أوائل من أسلم بمكة ٤٦٩
- ١٣- باب طلب قريش من أبي طالب منع ابن أخيه من سب آهتهم، وبيان عزم رسول الله ﷺ لإظهار دين الله ٤٧١
- ١٤- باب مطالبة أهل مكة بالآيات لإثبات نبوته عليه السلام ٤٧١
- ١٥- باب ما لقي رسول الله ﷺ وأصحابه من المشركين بمكة من الأذى ٤٧٢
- ١٦- باب إن الله يصرف شتم أعداء الله عن حبيبه ﷺ ٤٧٦
- ١٧- باب ما جاء من الاتهامات الباطلة من المشركين ٤٧٦
- ١٨- باب إن الله كفى رسوله المستهزئين ٤٧٧
- ١٩- باب طلب المشركين من رسول الله ﷺ طرد الفقراء عنه ٤٧٨
- ٢٠- باب دعاء رسول الله ﷺ على قريش ٤٧٨
- ٢١- باب طبيعة رسالة النبي ﷺ ٤٧٩
- ٢٢- باب ذكر الهجرة الأولى لأصحابه إلى أرض الحبشة سنة خمس من المبعث ٤٨٣
- ٢٣- باب الهجرة الثانية لأصحابه إلى الحبشة ٤٨٤

- ٢٤- باب كان أبو بكر ممن خرج مهاجرًا إلى الحبشة، ثم رجع بجوار ابن الدغنة إلى مكة ٨٣٤
- ٢٥- باب دخول النبي ﷺ مع المسلمين في شعب أبي طالب في السنة السابعة من البعثة ٤٩٠
- ٢٦- باب وفاة أبي طالب ناصر النبي ﷺ وزوجته الشقيقة خديجة رضي الله عنها في السنة العاشرة من البعثة ٤٩١
- ٢٧- باب خروج النبي ﷺ إلى الطائف للدعوة في السنة العاشرة من البعثة وما لقي من أهلها من الأذى ٤٩٢
- ٢٨- باب ما جاء في الإسراء والمعراج ٤٩٣
- ٢٩- باب تجلية بيت المقدس وغيره من الأشياء للنبي ﷺ عند سؤال قريش عن الإسراء ٤٩٥
- ٣٠- باب ذكر سدره المنتهى ٥٠٦
- ٣١- باب عرض النبي ﷺ نفسه على القبائل طلبًا للنصرة منهم ٥٠٧
- ٣٢- باب حرب بُعث بين الأوس والخزرج ثم جمعهم الله تحت راية الإسلام ٥٠٧
- ٣٣- باب تهيؤ الأنصار لقبول الإسلام ٥١٠
- ٣٤- باب بيعة العقبة الأولى في السنة الثانية عشرة من البعثة ٥١٠
- ٣٥- باب بيعة العقبة الثانية في السنة الثالثة عشرة من البعثة ٥١١
- ٥١٢- **جموع ما جاء في هجرة النبي ﷺ وأصحابه من مكة إلى المدينة**
- ١- باب صفة الأرض التي يهاجر إليها رسول الله ﷺ ٥١٥
- ٢- باب دعاء النبي ﷺ لأصحابه بالهجرة ٥١٦
- ٣- باب بدء الهجرة من مكة إلى المدينة ٥١٧
- ٤- باب هجرة عمرو بن عياش بن أبي ربيعة ٥١٨
- ٥- باب المدينة دار هجرة وسنة ٥١٩
- ٦- باب دعاء النبي ﷺ لنفسه بالهجرة ٥٢٠
- ٧- باب إن مكة خير أرض الله ٥٢٠
- ٨- باب أن النبي ﷺ وأصحابه اضطروا للخروج من مكة ٥٢١
- ٩- باب آل أبي بكر في إعداد العدة للهجرة ٥٢١
- ١٠- باب أسماء بنت أبي بكر ذات النطاقين ٥٢٣

- ١١- باب أسماء هاجرت إلى النبي ﷺ وهي حبلى ٥٢٣
- ١٢- باب اجتماع قريش لاغتياى النبي ﷺ قبل الخروج ٥٢٣
- ١٣- باب النبي ﷺ وصاحبه فى الغار فى جبل ثور ٥٢٥
- ١٤- باب ما روى فى قصة نسج العنكبوت على الغار ٥٢٥
- ١٥- باب استعمال أبى بكر التورية فى سفر الهجرة ٥٢٦
- ١٦- باب قصة الهجرة واتباع سراقه بن مالك أثر رسول الله ﷺ ٥٢٦
- ١٧- باب حلبه الشاة فى الطريق للنبي ﷺ ٥٢٩
- ١٨- باب حديث أم معبد ٥٣٠
- ١٩- باب طريق الهجرة من مكة إلى المدينة ٥٣٢
- ٢٠- باب نزول النبي ﷺ قباء وبناء المسجد الذى أسس على التقوى، ثم توجهه إلى المدينة ٥٣٣
- ٢١- باب استقبال أهل المدينة رسول الله ﷺ بكل حفاوة وتكريم ٥٣٥
- ٢٢- باب راحلة النبي ﷺ كانت مأمورة ٥٣٥
- ٢٣- باب نزول النبي ﷺ فى دار أبى أيوب ٥٣٦
- ٢٤- باب بناء مسجد رسول الله ﷺ ٥٣٧
- ٢٥- باب حضور عبدالله بن سلام عند النبي ﷺ ٥٣٨
- ٢٦- باب المؤاخاة بين المهاجرين والأنصار ٥٣٨
- ٢٧- باب المؤاخاة بين عامة المسلمين ٥٤٠

جموع ما جاء فى الأحداث التى بين الهجرة وبين غزوة بدر

- ١- باب الإذن بالقتال ٥٤١
- ٢- باب عدد غزوات النبي ﷺ ٥٤٢
- ٣- باب غزوة الأبواء وهى الودان ٥٤٣
- ٤- باب أول سرية بعثها رسول الله ﷺ سرية عبدة بن الحارث ٥٤٣
- ٥- باب سرية حمزة بن عبد المطلب إلى سيف البحر ٥٤٣
- ٦- باب غزوة بواط ٥٤٤
- ٧- باب غزوة العشيرة ٥٤٤

- ٨- باب سرية سعد بن أبي وقاص إلى الخرار
 ٩- باب غزوة صفوان وهي غزوة بدر الأولى أو الصغرى
 ١٠- باب سرية عبد الله بن جحش

جموع ما جاء في غزوة بدر

- ١- باب لم يكن خروج النبي ﷺ إلى بدر للقتال، وإنما كان خروجه للحصار الاقتصادي على العدو بسلب أموالهم
 ٢- باب استنصار من كان ظهره حاضرا
 ٣- باب رؤيا عاتكة بنت عبد المطلب
 ٤- باب مشورة النبي ﷺ في الصورة الراهنة
 ٥- باب بعث العين لاستخبار أحوال القافلة من المحاربين
 ٦- باب قطع الأجراس من أعناق الإبل
 ٧- باب بناء قبة أو عريش للنبي ﷺ
 ٨- باب إنزال الله المطر ليلة المعركة
 ٩- باب عدّة أصحاب بدر
 ١٠- باب العدة في غزوة بدر
 ١١- باب حامل الرايات في يوم بدر
 ١٢- باب من استصغر يوم بدر
 ١٣- باب وفاء النبي ﷺ بعهد أصحابه في الجهاد
 ١٤- باب عدد المشركين يوم بدر
 ١٥- باب ما جاء في شجاعة النبي ﷺ يوم بدر
 ١٦- باب شجاعة الزبير يوم بدر
 ١٧- باب المبارزة يوم بدر
 ١٨- باب أمر النبي ﷺ بنضح المشركين بالنبل
 ١٩- باب صفوف المسلمين للقتال يوم بدر
 ٢٠- باب ما جاء في مناجاة النبي ﷺ ربه ونزول الملائكة وقتالهم مع المسلمين

- ٢١- باب رمي النبي ﷺ بقبضة من الحصباء في وجوه المشركين ٥٦٢
- ٢٢- باب وقوع النعاس يوم بدر ٥٦٢
- ٢٣- باب استنصار أبي جهل يوم بدر ٥٦٢
- ٢٤- باب دعوة عتبة بن ربيعة بالانسحاب من القتال ٥٦٣
- ٢٥- باب قتل أبي جهل وهو عمرو بن هشام ٥٦٤
- ٢٦- باب قتل عبيدة بن سعيد بن العاص المكنى بأبي ذات الكرش يوم بدر ٥٦٤
- ٢٧- باب قتل أمية بن خلف ٥٦٥
- ٢٨- باب قتل عقبة بن أبي معيط صبوا وهو في الطريق إلى المدينة ٥٦٥
- ٢٩- باب مصارع المشركين يوم بدر ٥٦٦
- ٣٠- باب من قتل من المشركين في غزوة بدر ٥٦٦
- ٣١- باب نداء رسول الله ﷺ بأساء قتلى بدر بعد إلقائهم في القليب ٥٦٧
- ٣٢- باب عدد المشركين الذين قُتلوا وأسروا في بدر ٥٦٨
- ٣٣- باب أمر النبي ﷺ بأسر بني عبد المطلب دون قتلهم ٥٦٩
- ٣٤- باب العباس بن عبد المطلب أسره ملك كريم ٥٦٩
- ٣٥- باب استشارة النبي ﷺ في أسرى بدر ٥٦٩
- ٣٦- باب مقدار فداء أسرى بدر ٥٧٠
- ٣٧- باب فداء العباس بن عبد المطلب ٥٧١
- ٣٨- باب جعل رسول الله ﷺ فداء بعض الأسرى أن يعلموا أولاد الأنصار الكتابة ٥٧١
- ٣٩- باب ممن من عليه بغير فداء أبو العاص بن الربيع زوج بنت رسول الله ﷺ ٥٧١
- ٤٠- باب قبول النبي ﷺ شفاعة المطعم لو كان حيا ٥٧٢
- ٤١- باب عدد السهم للمهاجرين ٥٧٢
- ٤٢- باب كان أهل بدر يُفَضَّلون في العطاء ٥٧٢
- ٤٣- باب تقسيم النبي ﷺ الخمس لذوي القربى ٥٧٢
- ٤٤- باب إقامة النبي ﷺ ببدر ثلاثة أيام بعد الفتح وعودته إلى المدينة ٥٧٣
- ٤٥- باب قدوم عبد الله بن رواحة وزيد بن حارثة على أهل المدينة مبشرين بفتح المسلمين ببدر ٥٧٣

٨٢٨ ٤٦- باب توصية النبي ﷺ بالأسرى خيرًا

٥٧٣ ٤٧- باب فضل من شهد بدرًا

٥٧٤ ٤٨- باب انتقام قريش لقتلى بدر بالتأمر على النبي ﷺ

٥٧٤ **جموع الأحداث التي بين غزوة بدر وبين غزوة أحد**

٥٧٦ ١- باب سرية عمير بن عدي إلى عصماء بنت مروان

٥٧٦ ٢- باب سرية سالم بن عمير إلى أبي أفك

٥٧٧ ٣- باب غزوة بني قينقاع

٥٧٧ ٤- باب سبب إجلاء بني قينقاع

٥٧٧ ٥- باب غزوة السوق

٥٧٨ ٦- باب ما جاء في غزوة بني سليم بالكدر

٥٧٨ ٧- باب غزوة ذي أمر

٥٧٩ ٨- باب غزوة الفرع من بحران

٥٨٠ ٩- باب سرية زيد بن حارثة إلى القردة

٥٨٠ ١٠- باب قتل كعب بن الأشرف

٥٨٠ ١١- باب نص كتابه وثيقة المدينة بعد قتل كعب بن الأشرف

٥٨٢ ١٢- باب قتل أبي رافع عبد الله بن أبي الحقيق

٥٨٥ **جموع ما جاء في غزوة أحد**

٥٨٦ ١- باب تاريخ وقعة أحد

٥٨٦ ٢- باب مشاورة النبي ﷺ للخروج من المدينة لمواجهة العدو للدفاع عن أهل المدينة

٥٨٦ ٣- باب انسحاب عبد الله بن أبي ابن سلول

٥٨٧ ٤- باب لبس النبي ﷺ الدرعين

٥٨٨ ٥- باب عدة المسلمين والمشركين يوم أحد

٥٨٨ ٦- باب اختيار النبي ﷺ أبا دجانة لمنحه السيف ليقا تل به المشركين

٥٨٨ ٧- باب من أحسن القتال يوم أحد

٥٨٩ ٧- باب من أحسن القتال يوم أحد

- ٨- باب هزيمة المشركين يوم أحد ٥٨٩
- ٩- باب ترك الرماة الجبل الذي عيّنهم عليه رسول الله ﷺ ٥٩٠
- ١٠- باب دعاء رسول الله ﷺ يوم أحد ٥٩٢
- ١١- باب وقوع النعاس يوم أحد ٥٩٢
- ١٢- باب عفو الله عز وجل عمّن فرّ من غزوة أحد ٥٩٣
- ١٣- باب أول من عرف النبي ﷺ بأنه حيّ هو كعب بن مالك ٥٩٤
- ١٤- باب عدد من قُتل من المسلمين يوم أحد ٥٩٤
- ١٥- باب في استشهاد حمزة بن عبدالمطلب ٥٩٨
- ١٦- باب دعاء النبي ﷺ لمن استشهد في غزوة أحد ٥٩٩
- ١٧- باب بكاء النبي ﷺ ونساء الأنصار على حمزة ٦٠٠
- ١٨- باب غسل الملائكة حنظلة الراهب ٦٠٠
- ١٩- باب صفة المنافقين واليهود في غزوة أحد ٦٠٠
- ٢٠- باب شهود الملائكة بغزوة أحد ٦٠١
- ٢١- باب من ثبت مع النبي ﷺ يوم أحد ٦٠١
- ٢٢- باب خدمة النساء يوم أحد ٦٠٣
- ٢٣- باب ما أصاب النبي ﷺ من الجروح يوم أحد ٦٠٣
- ٢٤- باب كيف دفن من قتل في غزوة أحد ٦٠٤
- ٢٥- باب دعاء النبي ﷺ بعد دفن الشهداء ٦٠٥
- ٢٦- باب خروج النبي ﷺ لمتابعة العدو حتى لا يقصدوا المدينة ٦٠٥

جموع في الأحداث التي بين غزوة أحد والأحزاب

- ١- باب غزوة الرجيع في سنة ثلاث ٦٠٥
- ٢- باب سرية أبي سلمة بن عبد الأسد المخزومي إلى قطن في محرم سنة أربع ٦٠٦
- ٣- باب سرية عبد الله بن أنيس إلى خالد بن سفيان بعرة في محرم سنة أربع ٦٠٧
- ٤- باب استشهاد القراء في بئر معونة في صفر سنة أربع ٦٠٨
- ٥- باب غزوة بني النضير ٦١١

جموع أبواب ما جاء في غزوة بني المصطلق

- ٦١٧ ١ - باب غزوة بني المصطلق وهي غزوة المريسيع وكانت سنة خمس
- ٦١٧ ٢ - باب العزل في غزوة بني المصطلق
- ٦١٨ ٣ - باب حديث الإفك في غزوة بني المصطلق
- ٦١٨ ٤ - باب قصة جويرية بنت الحارث وزواج النبي ﷺ بها
- ٦٢٢ ٥ - باب الذي تولى كبره
- ٦٢٣ ٦ - باب إقامة الحد على القاذفين
- ٦٢٣ ٧ - باب أن عائشة فهمت من قول علي بن أبي طالب أنه ممن أساء الظن بها

جموع ما جاء في غزوة الأحزاب

- ٦٢٣ ١ - باب غزوة الأحزاب وتسمى أيضا غزوة الخندق سنة خمس
- ٦٢٤ ٢ - باب كان أبو سفيان من رأس الأحزاب يوم الخندق
- ٦٢٤ ٣ - باب سياق قصة الخندق وسبب تسميتها الأحزاب
- ٦٢٤ ٤ - باب حال المسلمين يوم الخندق
- ٦٢٥ ٥ - باب جعل النساء والذراري في الآطام الحصينة
- ٦٢٦ ٦ - باب هم الرسول ﷺ بعقد الصلح بينه وبين غطفان ثم عدل عنه
- ٦٢٦ ٧ - باب أمر النبي ﷺ بحفر الخندق حول المدينة وحث أصحابه على ذلك
- ٦٢٧ ٨ - باب إنشاد الشعر والرجز في غزوة الخندق لأجل الأعمال والتنشيط
- ٦٢٩ ٩ - باب المعجزات التي ظهرت أثناء حفر الخندق
- ٦٢٩ ١٠ - باب حراسة النبي ﷺ يوم الخندق
- ٦٣١ ١١ - باب شجاعة الزبير يوم الأحزاب
- ٦٣١ ١٢ - باب دعاء النبي ﷺ يوم الأحزاب
- ٦٣٢ ١٣ - باب بيان أن الله هو الذي هزم الأحزاب ونصر النبي ﷺ بالصبا
- ٦٣٣ ١٤ - باب بيان أن المسلمين هم الذين يغزون المشركين بعد غزوة الأحزاب
- ٦٣٣ ١٥ - باب من استشهد من المسلمين يوم الخندق

جموع ما جاء في غزوة بني قريظة

- ١- باب خروج النبي ﷺ إلى بني قريظة ٦٣٤
- ٢- باب المبادرة بغزو أهل قريظة ٦٣٤
- ٣- باب هجاء حسان ٦٣٤
- ٤- باب حكم سعد بن معاذ في بني قريظة ٦٣٥
- ٥- باب لم يقتل من النساء إلا امرأة واحدة ٦٣٥
- ٦- باب إجلاء يهود المدينة ٦٣٨
- ٧- باب استغناء النبي ﷺ عن منائح الأنصار بعد فتح قريظة ٦٣٨

جموع ما جاء من الأحداث التي بين غزوة بني قريظة وصلاح الحديبية

- ١- باب سرية محمد بن مسلمة إلى القرطاء ٦٣٩
- ٢- باب غزوة بني لحيان ٦٣٩
- ٣- باب سرية عكاشة بن محصن الأسدي إلى الغمر ٦٤١
- ٤- باب سرية محمد بن مسلمة إلى ذي القصة ٦٤١
- ٥- باب سرية أبي عبيدة بن الجراح إلى ذي القصة ٦٤١
- ٦- باب سرية زيد بن حارثة إلى بني سليم بالجموم ٦٤١
- ٧- باب سرية زيد بن حارثة إلى العيص ٦٤٢
- ٨- باب سرية زيد بن حارثة إلى الطرف ٦٤٢
- ٩- باب سرية زيد بن حارثة إلى وادي القرى ٦٤٢
- ١٠- باب سرية أبي عبيدة بن الجراح على سيف البحر ٦٤٣
- ١١- باب سرية عبدالرحمن بن عوف إلى دومة الجندل ٦٤٤
- ١٢- باب سرية علي بن أبي طالب إلى بني سعد بن بكر بفدك ٦٤٥
- ١٣- باب سرية عبدالله بن رواحة إلى أسير بن زارم بخيبر ٦٤٥
- ١٤- باب سرية كرز بن جابر الفهري إلى العرنين ٦٤٥
- ١٥- باب سرية عمرو بن أمية الضمري إلى سفیان بن حرب بمكة ٦٤٦

جموع ما جاء في غزوة الحديبية وغزوة ذات القرد

- ١- باب غزوة الحديبية..... ٦٤٧
- ٢- باب إحرام النبي ﷺ من ذي الحليفة..... ٦٤٧
- ٣- باب طريق المسلمين إلى الحديبية..... ٦٤٨
- ٤- باب نزول المطر في الحديبية..... ٦٤٩
- ٥- باب الفتح بيعة الرضوان يوم الحديبية..... ٦٤٩
- ٦- باب من شهد غزوة الحديبية..... ٦٤٩
- ٧- باب تشاور النبي ﷺ عند غدير الأشطاط وأنه لا يريد القتال..... ٦٥١
- ٨- باب النهي من إيقاد النار بالليل يوم الحديبية..... ٦٥١
- ٩- باب دعاء النبي ﷺ على بئر الحديبية..... ٦٥٢
- ١٠- باب تكثير الطعام..... ٦٥٢
- ١١- باب بيعة الرضوان على الموت..... ٦٥٣
- ١٢- باب بيعة عمر بن الخطاب..... ٦٥٤
- ١٣- باب مبايعة النبي ﷺ نفسه عن عثمان ؓ..... ٦٥٤
- ١٤- باب بايع سلمة بن الأكوع ثلاث مرات..... ٦٥٤
- ١٥- باب ذكر المنافق الذي لم يبايع..... ٦٥٥
- ١٦- باب أمر عمر بن الخطاب بقطع شجرة الرضوان..... ٦٥٥
- ١٧- باب ذكر العدد الذين كانوا مع رسول الله ﷺ يوم الحديبية..... ٦٥٦
- ١٨- باب لم يرد النبي ﷺ من جاء مسلماً قبل الصلح..... ٦٥٧
- ١٩- باب محاولة اغتيال النبي ﷺ يوم الحديبية..... ٦٥٨
- ٢٠- باب الصلح بين النبي ﷺ وبين سهيل بن عمرو يوم الحديبية، وذكر الأحداث التي وقعت بعد الصلح..... ٦٥٨
- ٢١- باب اعتراض بعض الصحابة على صيغة الصلح ثم الرجوع عنه..... ٦٧٢
- ٢٢- باب رد النبي ﷺ أبا جندل بن سهيل بن عمرو إلى أبيه سهيل..... ٦٧٣
- ٢٣- باب نزول سورة الفتح يوم الحديبية والنبي ﷺ عائد إلى المدينة..... ٦٧٥
- ٢٤- باب غزوة ذات القرد..... ٦٧٦

جموع ما جاء في غزوة خيبر

- ١- باب ذكر السنة التي كانت فيها غزوة خيبر وهي السنة السابعة ٦٧٧
- ٢- باب خروج النبي ﷺ إلى غزوة خيبر ٦٧٧
- ٣- باب محاصرة أهل خيبر ٦٧٩
- ٤- باب ما جاء في قتال أهل خيبر ٦٧٩
- ٥- باب إخبار النبي ﷺ بفتحها على يدي علي بن أبي طالب ؓ ٦٨١
- ٦- باب ما جاء أن علي بن أبي طالب قتل مرحب اليهودي ٦٨٢
- ٧- باب معاملة النبي ﷺ أهل خيبر ٦٨٣
- ٨- باب للإمام عقد الصلح والأمان بالشروط التي يراها، وله إجلاء أهل الذمة إذا شعر بخطرهم ٦٨٣
- ٩- باب كيف قسمت غنائم خيبر ٦٨٥
- ١٠- باب عطية العبيد يوم خيبر ٦٨٩
- ١١- باب إطعام النبي ﷺ كل عشرة شاة يوم خيبر ٦٨٩
- ١٢- باب عطية النساء يوم خيبر ٦٨٩
- ١٣- باب قليل من الطعام لا يخمس ٦٨٩
- ١٤- باب حصول السعة بعد خيبر ورد المهاجرين المنائح إلى الأنصار ٦٩٠
- ١٥- باب اختيار النبي ﷺ صفية بنت حيي لنفسه يوم خيبر ٦٩١
- ١٦- باب نفقات أزواج النبي ﷺ من خراج خيبر ٦٩٢
- ١٧- باب الشاة المسمومة للنبي ﷺ بخيبر ٦٩٣
- ١٨- باب إصابة سلمة بن الأكوع ونفث النبي ﷺ ٦٩٤
- ١٩- باب الرجل الذي أظهر الشجاعة يوم خيبر وهو من أهل النار ٦٩٤
- ٢٠- باب ذكر شهداء خيبر ٦٩٤
- ٢١- باب أمر الأسود الراعي في حديث خيبر ٦٩٥
- ٢٢- باب خبر الحجاج بن علاط البهزي في خداع أهل مكة ٦٩٥
- ٢٣- باب ما جاء في مصالحة أهل فدك ٦٩٧
- ٢٤- باب مرور النبي ﷺ بوادي القرى ٦٩٧

جموع ما جاء في السرايا التي كانت بعد فتح خيبر وقبل عمرة القضية

- ١- باب سرية زيد بن حارثة إلى حسمى ٦٩٨
- ٢- باب سرية أبي بكر الصديق إلى بني فزارة في شعبان سنة سبع ٧٠٠
- ٣- باب سرية غالب بن عبدالله الليثي إلى الحرقة بالميفعة ٧٠٠
- ٤- باب سرية عبد الله بن حذافة بن قيس بن عدي السهمي وكان من المهاجرين ٧٠٢
- ٥- باب سرية عمر بن الخطاب إلى تربة في شعبان سنة سبع ٧٠٢
- ٦- باب سرية عبد الله بن رواحة إلى يسير بن رزام اليهودي وما ظهر في شجة عبد الله بن أنيس من الصحة ببركة بصاق النبي ﷺ فيها ٧٠٣
- ٧- باب سرية بشير بن سعد إلى بني مرة بفدك في شعبان سنة سبع ٧٠٣
- ٨- باب سرية بشير بن سعد الأنصاري إلى يمن وجبار ٧٠٣

جموع ما جاء في غزوة ذات الرقاع

- ١- باب سبب تسمية غزوة ذات الرقاع ٧٠٤
- ٢- باب قصة الأعرابي في غزوة ذات الرقاع ٧٠٤
- ٣- باب صلاة الخوف في غزوة ذات الرقاع ٧٠٤

جموع ما جاء في عمرة القضاء

- ١- باب ما جاء في عمرة القضاء ٧٠٦
- ٢- باب تزوج النبي ﷺ ميمونة بنت الحارث في عمرة القضاء ٧٠٧
- ٣- باب ذكر خروج النبي ﷺ من مكة بعد قضاء عمرته ٧٠٨

جموع ما جاء من الأحداث التي بين عمرة القضاء وبين غزوة مؤتة

- ١- باب ذكر سرية ابن أبي العوجاء السلمي إلى بني سليم سنة ثمان ٧٠٩
- ٢- باب سرية غالب بن عبد الله الكلبي إلى بني الملوح بالكديد في صفر سنة ثمان ٧٠٩
- ٣- باب سرية شجاع بن وهب الأسدي إلى نفر من هوازن في ربيع الأول سنة ثمان ٧١٠
- ٤- باب سرية كعب بن عمير إلى بني قضاة من أرض الشام في ربيع الأول سنة ثمان ٧١٠
- ٥- باب سرية زيد بن حارثة إلى مدينة مقنا ٧١٠

جموع ما جاء في غزوة مؤتة

- ١- باب غزوة مؤتة في جمادى الأولى سنة ثمان ٧١١
 - ٢- باب تعيين أمير الجيش في غزوة مؤتة ٧١١
 - ٣- باب قصة عوف بن مالك الأشجعي مع خالد بن الوليد ٧١٢
 - ٤- باب شجاعة جعفر بن أبي طالب ٧١٢
 - ٥- باب ثم أخذ الراية عبد الله بن رواحة ٧١٣
 - ٦- باب ثم أخذ الراية خالد بن الوليد حتى فتح الله عليهم ٧١٤
 - ٧- باب شجاعة خالد بن الوليد ٧١٥
 - ٨- باب ما جاء في حزن النبي ﷺ على قتل الصحابة في غزوة مؤتة ٧١٥
- تسمية من استشهد يوم مؤتة ٧١٥

جموع ما جاء في الأحداث التي بين غزوة مؤتة وبين غزوة فتح مكة

- ١- باب سرية ذات السلاسل ٧١٦
- ٢- باب سرية أبي قتادة بن ربعي الأنصاري إلى خضرة ٧١٧
- ٣- باب سرية أبي قتادة بن ربعي الأنصاري إلى بطن إضم ٧١٨

جموع في غزوة فتح مكة وكانت في رمضان سنة ثمان

- ١- باب ذكر الأسباب الموجبة للمسير إلى مكة ٧١٩
- ٢- باب أمر المشاة إلى مكة بالإسراع في المشي ٧٢٠
- ٣- باب كتمان رسول الله ﷺ أمر خروجه من أصحابه ٧٢٠
- ٤- باب إخبار حاطب بن أبي بلتعة أهل مكة بأمر رسول الله ﷺ ٧٢١
- ٥- باب وقت خروج النبي ﷺ إلى مكة بجيش عدده عشرة آلاف ٧٢٣
- ٦- باب ترتيب وتحديد مواقع القواد وإسلام أبي سفيان بن حرب ٧٢٥
- ٧- باب إسلام أبي سفيان بن الحارث بن عبد المطلب ابن عم النبي ﷺ وغيره من زعماء قريش ٧٢٨
- ٨- باب نزول النبي ﷺ في خيف بني كنانة يوم الفتح ٧٣٠
- ٩- باب دخول النبي ﷺ مكة من كداء ٧٣١

- ١٠- باب صفة دخول رسول الله ﷺ ٧٣١
- ١١- باب دخول النبي ﷺ مكة وهو يقرأ سورة الفتح ٧٣١
- ١٢- باب يوم الفتح يوم تعظيم الكعبة ٧٣٢
- ١٣- باب صرف النبي ﷺ قيس بن سعد من الموضع الذي هو فيه ٧٣٢
- ١٤- باب طواف النبي ﷺ يوم الفتح ٧٣٢
- ١٥- باب مفتاح باب الكعبة ٧٣٢
- ١٦- باب إزالة الأصنام من حول الكعبة ٧٣٢
- ١٧- باب قول النبي ﷺ لأهل مكة: ((أنتم الطلقاء)) ٧٣٣
- ١٨- باب لا يقتل قرشي بعد اليوم صبرًا، ولا تغزى مكة بعد اليوم أبدًا ٧٣٤
- ١٩- باب حُطِبَ النبي ﷺ يوم الفتح ٧٣٤
- الخطبة الأولى ٧٣٤
- الخطبة الثانية ٧٣٦
- الخطبة الثالثة ٧٣٦
- الخطبة الرابعة ٧٣٧
- ٢٠- باب مبادرة الناس بالإسلام بعد فتح مكة ٧٣٧
- ٢١- باب بيعة رجالٍ ونساءٍ رسولَ الله ﷺ يوم الفتح ٧٣٧
- ٢٢- باب إسلام أبي قحافة ٧٣٩
- ٢٣- باب إسلام هند بنت عتبة زوجة أبي سفيان ٧٣٩
- ٢٤- باب أسلم أهل مكة جميعًا فلم يغنم المسلمون ٧٤٠
- ٢٥- باب أمان المرأة ٧٤٠
- ٢٦- باب صلاة الضحى في بيت أم هانئ ٧٤٠
- ٢٧- باب من أمر بالقتل يوم الفتح ٧٤٠
- ٢٨- باب صلاة النبي ﷺ في الكعبة المشرفة ٧٤١
- ٢٩- باب ما جاء أنه ﷺ كبر في نواحي البيت ولم يصل فيه ٧٤٢
- ٣٠- باب قصة المرأة المخزومية في غزوة الفتح ٧٤٢

- ٣١- باب من استشهد من المسلمين يوم الفتح ٧٤٣
- ٣٢- باب إن مكة فتحت صلحاً لا عنوة ٧٤٣
- ٣٣- باب مدة مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح ٧٤٣
- ٣٤- باب اشتغال النبي ﷺ يوم الفتح ٧٤٣

جموع ما جاء في الأحداث التي بين فتح مكة وبين غزوة حنين والطائف

- ١- باب سرية حمزة بن عمرو الأسلمي إلى هبار بن الأسود وصاحبه الذين تعرضا لزينب بنت النبي ﷺ ٧٤٣
- ٢- باب سرية خالد بن الوليد لهدم العزى ٧٤٤
- ٣- باب سرية عمرو بن العاص إلى سواع ٧٤٤
- ٤- باب سرية سعد بن زيد الأشهلي إلى مناة ٧٤٥
- ٥- باب سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة من كنانة ٧٤٥
- ٦- باب سرية الطفيل بن عمرو الدوسي إلى ذي الكفين ٧٤٦

جموع ما جاء في غزوة حنين والطائف

- ١- باب سبب خروج النبي ﷺ إلى حنين ٧٤٧
- ٢- باب عدد جيش المسلمين يوم حنين ٧٤٨
- ٣- باب ما جاء في خبر الجاسوس من المشركين في غزوة حنين ٧٤٩
- ٤- باب تبشير النبي ﷺ بغنيمة حنين ٧٤٩
- ٥- باب استعارة الدروع من صفوان بن أمية ٧٥٠
- ٦- باب شجاعة النبي ﷺ يوم حنين ٧٥٠
- ٧- باب هزيمة المسلمين ومن ثبت مع النبي ﷺ ٧٥١
- ٨- باب الفتح بعد الهزيمة ٧٥٢
- ٩- باب شجاعة أبي قتادة يوم حنين ٧٥٣
- ١٠- باب آثار ضربة حنين في يد ابن أبي أوفى ٧٥٥
- ١١- باب بطولة أم سليم في حنين ٧٥٥

- ١٢- باب حصار أوطاس ٧٥٥
- ١٣- باب توجيهات النبي ﷺ عن الغنائم والسبايا ٧٥٦
- ١٤- باب محاصرة أهل الطائف ٧٥٧
- ١٥- باب حث النبي ﷺ على الرمي بالسهم في غزوة الطائف ٧٥٧
- ١٦- باب جاء أبو بكر مع أناس إلى النبي ﷺ فأسلموا وهم عبيد ٧٥٧
- ١٧- باب دعاء النبي ﷺ لثقيف ٧٥٨
- ١٨- باب ما جاء في غنائم حنين ٧٥٨
- ١٩- باب قدوم هوازن مسلمين، وتخيير النبي ﷺ لهم بين السبايا والأموال ٧٦١
- ٢٠- باب قصة الأعرابي الذي ردَّ البشري من أجل الدنيا ٧٦٢
- ٢١- باب الوفاء بالعهد ٧٦٣
- ٢٢- باب عمرة النبي ﷺ من الجعرانة ٧٦٣

جموع ما جاء في الأحداث التي بين غزوة الطائف وغزوة تبوك

- ١- باب سرية عيينة بن حصن الفزاري إلى بني تميم ٧٦٤
- ٢- باب سرية قطبة بن عامر بن حديدة إلى خثعم ٧٦٥
- ٣- باب سرية إلى رعية السحيمي ٧٦٥
- ٤- باب سرية الضحاك بن سفيان الكلابي إلى بني كلاب ٧٦٦
- ٥- باب سرية علي بن أبي طالب إلى الفُلس صنم طيء ليهدمه ٧٦٦
- ٦- باب سرية عكاشة بن محصن الأسدي إلى الجناب أرض عذرة وبلي ٧٦٦

جموع ما جاء في غزوة تبوك

وكانت في سنة تسع بلا خلاف

- ١- باب تجهيز جيش العسرة ٧٦٧
- ٢- باب استخلاف عليّ على المدينة ٧٦٨
- ٣- باب الخروج إلى غزوة تبوك ٧٦٨
- ٤- باب في قلة الطعام والشراب وظهور المعجزات في غزوة تبوك ٧٦٩

- ٥- باب اجتماع المنافقين في عقبه للغدر برسول الله ﷺ ٧٧١
- ٦- باب مقال المنافقين عندما ضلت ناقة النبي ﷺ ٧٧٢
- ٧- باب مرور النبي ﷺ بالحجر منازل ثمود ٧٧٣
- ٨- باب مرور النبي ﷺ بوادي القرى على حديقة امرأة ٧٧٣
- ٩- باب خطبة النبي ﷺ يوم تبوك ٧٧٤
- ١٠- باب قصة الذين تخلفوا في غزوة تبوك، وهم ثلاثة: كعب بن مالك وهلال بن أمية ومرارة بن الربيع كلهم من الأنصار، وكان عدد المسلمين يومئذ أكثر من عشرة آلاف ٧٧٤
- ١١- باب مدة إقامة النبي ﷺ بتبوك ٧٧٨
- ١٢- باب رجوع النبي ﷺ إلى المدينة ٧٧٨
- ١٣- باب خروج الناس من المدينة لاستقبال النبي ﷺ بعد غزوة تبوك ٧٧٨
- ١٤- باب هدم مسجد الضرار ٧٧٩

جموع ما جاء في الأحداث التي بين غزوة تبوك وحجة الوداع

- ١- باب سرية خالد بن الوليد إلى أكيدر بدومة الجندل عند قفول النبي ﷺ من تبوك ٧٧٩
- ٢- باب بعث خالد بن الوليد إلى ثقيف لهدم اللات ٧٨٠
- ٣- باب أمر النبي ﷺ لأبي بكر بالخروج للحج ٧٨١
- ٤- باب بعث خالد بن الوليد إلى بني الحارث بن كعب بنجران ٧٨١
- ٥- باب بعث علي بن أبي طالب إلى اليمن ٧٨٣
- ٦- باب بعث خالد بن الوليد إلى اليمن ٧٨٤
- ٧- باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع ٧٨٥
- ٨- باب بعث جرير بن عبد الله إلى ذي الخلصة ٧٨٦

جموع ما جاء في حجة الوداع

- ١- باب حجة النبي ﷺ التي سميت بحجة الوداع ٧٨٧
- ٢- باب خطبة عظيمة في حجة الوداع ٧٨٨

- ٣- باب سكن النبي ﷺ بمكة ٧٨٩
- ٤- باب مدة إقامة النبي ﷺ بمكة في حجة الوداع ٧٨٩
- ٥- باب خطبة النبي ﷺ عند عودته من مكة إلى المدينة بباء خم ٧٨٩
- ٦- باب بعث أسامة بن زيد إلى الشام ٧٩٠
- الفهرس ٧٩١



قال سهل: فأدرکت ناقة من تلك الإبل، فدخلت مزبداً فركضتني برجلها.

متفق عليه: رواه البخاري (٦١٤٣، ٦١٤٢) ومسلم (١٦٦٩: ٢). واللفظ للبخاري.

٦٩٠٧ - عن بشير بن يسار زعم أن رجلاً من الأنصار يقال له سهل بن أبي حثمة أخبره أن نفرًا من قومه انطلقوا إلى خيبر، فتفرقوا فيها، ووجدوا أحدهم قتيلاً، وقالوا للذي وُجد فيهم: قد قتلتم صاحبنا، قالوا: ما قتلنا وما علمنا قاتلاً، فانطلقوا إلى النبي ﷺ فقالوا: يا رسول الله، انطلقنا إلى خيبر، فوجدنا أحداً قتيلاً، فقال: «الكبر الكبر» فقال لهم: «تأتون بالبينة على من قتله؟» قالوا: ما لنا بينة، قال: «فيحلفون» قالوا: لا نرضى بأيمان اليهود، فكره رسول الله ﷺ أن يُبطل دمه، فوداه مائة من إبل الصدقة.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٩٨) ومسلم (١٦٦٩: ٥). هذا الحديث فيه اختصار من الرواة. وتفصيله أن النبي ﷺ طلب أولاً البينة من الأنصار. فقالوا: ما لنا بينة، فقال لهم: «إذا تحلفون وتستحقون دم صاحبكم» فقالوا: كيف نحلف؟ فقال: «فيحلفون» فهذا استقام معنى الحديث ولم يخالف بعضه بعضاً.

٦٩٠٨ - عن أبي قلابة أن عمر بن عبد العزيز أبرز سريره يوماً للناس، ثم أذن لهم فدخلوا، فقال: ما تقولون في القسامة؟ قالوا: نقول: القسامة القود بها حق، وقد أقادت بها الخلفاء. قال لي: ما تقول يا أبا قلابة ونصبتني للناس. فقلت: يا أمير المؤمنين عندك رءوس الأجناد، وأشراف العرب، أرايت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل محصن بدمشق أنه قد زنى، لم يروه أكنت ترجمه؟ قال: لا. قلت: أرايت لو أن خمسين منهم شهدوا على رجل بحمص أنه سرق أكنت تقطعه ولم يروه؟ قال: لا. قلت: فوالله ما قتل رسول الله ﷺ قط إلا في إحدى ثلاث خصال: رجل قتل بجريرة نفسه فقتل، أو رجل زنى بعد إحصان، أو رجل حارب الله ورسوله وارتد عن الإسلام. فقال القوم: أو ليس قد حدث أنس بن مالك أن رسول الله ﷺ قطع في السرق وسمر الأعين، ثم نبذهم في الشمس؟ فقلت: أنا أحدثكم حديث أنس، حدثني أنس أن نفرًا من عكل ثمانية قدموا على رسول الله ﷺ فبايعوه على الإسلام، فاستوخموا الأرض فسقمت أجسامهم، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ قال: «أفلا تخرجون مع راعينا في إبله، فتصيبون من ألبانها وأبوالها؟» قالوا: بلى، فخرجوا فشربوا من ألبانها وأبوالها فصحوا، فقتلوا راعي رسول الله ﷺ، وأطردوا النعم، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأرسل في آثارهم، فأدركوا فجيء بهم، فأمر بهم، ففقطعت أيديهم وأرجلهم، وسمر أعينهم، ثم نبذهم في الشمس حتى ماتوا. قلت: وأي شيء أشد مما صنع هؤلاء؟ ارتدوا عن الإسلام وقتلوا وسرقوا.

٦- باب إقامة الحدود لحرمة الله

٦٩٢٠- عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: ما خَيْرَ رسول الله ﷺ في أمرين قط إلا أخذ إسرهما، ما لم يكن إثماً، فإن كان إثماً كان أبعد الناس منه، وما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه، إلا أن تنتهك حرمة الله، فينتقم الله بها.
متفق عليه: رواه مالك (٢)، والبخاري (٣٥٦٠)، ومسلم (٢٣٢٧).

٧- باب لا محاباة في إقامة الحدود

٦٩٢١- عن عائشة أن قريشاً أهمهم شأن المرأة التي سرقت في عهد النبي ﷺ في غزوة الفتح. فقالوا: من يكلم فيها رسول الله ﷺ فكلمه فيها أسامة بن زيد. فتلون وجه رسول الله ﷺ فقال: «أتشفع في حد من حدود الله؟» فقال له أسامة: استغفر لي يا رسول الله! فلما كان العشي قام رسول الله ﷺ فاخطب. فأثنى على الله بما هو أهله. ثم قال: «أما بعد، فإننا أهلك من كان قبلكم، أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف، تركوه، وإذا سرق فيهم الضعيف، أقاموا عليه الحد. وإني والذي نفسي بيده! لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها» ثم أمر بتلك المرأة التي سرقت فقطعت يدها.
قال يونس: قال ابن شهاب: قال عروة: قالت عائشة: فحسنت توبتها بعد. وتزوجت. وكانت تأتي بعد ذلك فأرفع حاجتها إلى رسول الله ﷺ.
متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٨٨) ومسلم (١٦٨٨).

٨- باب ما جاء في حبس المتهم للتحقيق

٦٩٢٢- عن بهز بن حكيم بن معاوية، عن أبيه، عن جده قال: أخذ النبي ﷺ ناساً من قومي في تهمة، فحبسهم، فجاء رجل من قومي إلى النبي ﷺ وهو يخطب فقال: يا محمد، علام تحبس جيرتي؟ فصمت النبي ﷺ فقال: إن ناساً ليقولون: إنك تنهى عن الشر وتستخلي به، فقال النبي ﷺ: «ما يقول؟» قال: فجعلت أعرض بينهما بالكلام مخافة أن يسمعها، فيدعو على قومي دعوة لا يُفْلِحون بعدها أبداً. فلم يزل النبي ﷺ به حتى فهمها. فقال: «قد قالوها - أو قائلها منهم؟ والله لو فعلتُ لكان عليّ وما كان عليهم، خلُّوا له عن جيرانه».
حسن: رواه أحمد (٢٠٠١٩) وعبد الرزاق في مصنفه (١٨٨٩١)، وأبو داود (٣٦٣٠) والترمذي (١٤١٧) وحسنه.

٦٩٢٣- عن النعمان بن بشير أنه رفع إليه نفر من الكلاعيين أن حاكة سرقوا متاعاً لهم،

[النساء: ١٥] وذكر الرجل بعد المرأة، ثم جمعها فقال: ﴿وَالَّذَانَ يَأْتِيَنَّهَا مِنْكُمْ فَعَادُوهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرِضُوا عَنْهُمَا﴾ [النساء: ١٦] نسخ ذلك بأية الجلد فقال: ﴿الرَّانِيَةُ وَالرَّالِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النور: ٢]

حسن: رواه أبو داود (٤٤١٣) والبيهقي (٢١٠/٨).

٦٩٤١ - عن أبي إسحاق الشيباني، قال: سألت عبد الله بن أبي أوفى: هل رجم رسول الله ﷺ؟

قال: نعم. قال: قلت: بعد ما أنزلت سورة النور أم قبلها؟ قال: لا أدري.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨١٢)، ومسلم (١٧٠٢).

٦٩٤٢ - عن عليّ حين رجم المرأة يوم الجمعة وقال: قد رجمتها بسنة رسول الله ﷺ.

صحيح: رواه البخاري (٦٨١١).

٦٩٤٣ - عن جابر قال: رجم النبي ﷺ رجلاً من أسلم، ورجلاً من اليهود، وامرأته.

صحيح: رواه مسلم (١٧٠١: ٢٨). وقوله: «وامرأته» أي امرأة من اليهود.

٥- باب ما جاء في رجم معز بن مالك

٦٩٤٤ - عن أبي هريرة قال: أتى رجل من أسلم رسول الله ﷺ وهو في المسجد، فناداه فقال: يا

رسول الله، إني زنيت، فأعرض عنه حتى رد عليه أربع مرات، فلما شهد على نفسه أربع شهادات،

دعاه النبي ﷺ فقال: «أبك جنون؟» قال: لا، قال: «فهل أحصنت؟» قال: نعم، فقال النبي ﷺ: «

أذهبوا به فارجموه»

قال ابن شهاب: فأخبرني من سمع من جابر بن عبد الله قال: فكننت فيمن رجمه، فرجمناه

بالمصلى، فلما أذلقته الحجارة هرب، فأدركناه بالحرة فرجمناه.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨١٥-٦٨١٦) ومسلم (١٦٩١: ١٦).

٦٩٤٥ - عن أبي هريرة قال: جاء معز بن مالك إلى النبي ﷺ فقال: إني زنيت. فأعرض عنه.

ثم قال: إني زنيت، فأعرض عنه، ثم قال: إني زنيت، فأعرض عنه، ثم قال: إني زنيت، فأعرض عنه

حتى قال أربع مرات. فأمر به أن يرحم. فلما أصابته الحجارة أدبر يشتم، فلقيه رجل بيده لحي جميل،

فضربه فصرعه. فذكر للنبي ﷺ فراره حين مسته الحجارة فقال: «فهل تركتموه؟»

حسن: رواه الترمذي (١٤٢٨) وابن ماجه (٢٥٥٤) وأحمد (٩٨٠٩) وابن الجارود (٨١٩) وصححه

ابن حبان (٤٤٣٩) والحاكم (٣٦٣/٤) والبيهقي (٢٢٨/٨). واللحي: هو العظم الذي عليه الأسنان.

قالت: يا رسول الله! لم تردني؟ لعلك أن تردني كما رددت ماعزاً. فوالله! إني لحبلى. قال: «إم لا، فاذهبي حتى تلدي» فلما ولدت أنته بالصبي في خرقة. قالت: هذا قد ولدته. قال: «اذهبي فأرضعيه حتى تفظميه» فلما فظمته أنته بالصبي في يده كسرة خبز. فقالت: هذا، يا نبي الله! قد فظمته، وقد أكل الطعام، فدفع الصبي إلى رجل من المسلمين. ثم أمر بها فحفر لها إلى صدرها، وأمر الناس فرجوها، فيقبل خالد بن الوليد بحجر، فرمى رأسها، فتنضح الدم على وجه خالد، فسبها، فسمع نبي الله ﷺ سبه إياها، فقال: «مهلاً! يا خالد! فوالذي نفسي بيده! لقد تابت توبة، لو تابها صاحب مكس لغفر له» ثم أمر بها فصلى عليها ودفنت.

صحيح: رواه مسلم (١٦٩٥: ٢٣).

وقوله: "صاحب مكس" أن المكس من أقبح المعاصي والذنوب، وذلك لكثرة مطالبات الناس له

وظلاماتهم عنده.

٦٩٥٧ - عن بريدة قال: جاء ماعز بن مالك إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله طهرني فقال:

«ويحك! ارجع فاستغفر الله وتب إليه» قال: فرجع غير بعيد، ثم جاء فقال: يا رسول الله طهرني،

فقال رسول الله ﷺ: «ويحك! ارجع فاستغفر الله وتب إليه» قال: فرجع غير بعيد ثم جاء فقال: يا

رسول الله طهرني فقال النبي ﷺ مثل ذلك، حتى إذا كانت الرابعة قال له رسول الله ﷺ: «فيم أطهرك؟»

فقال: من الزنى. فسأل رسول الله ﷺ «أبه جنون؟» فأخبر أنه ليس بمجنون فقال: «أشرب خمرًا؟»

فقام رجل فاستنكهه فلم يجد منه ريح خمر، قال: فقال رسول الله ﷺ: «أزيت؟» فقال: نعم فأمر

به، فرجم، فكان الناس فيه فرقتين: قائل يقول: لقد هلك، لقد أحاطت به خطيئته. وقائل يقول: ما

توبة أفضل من توبة ماعز! أنه جاء إلى النبي ﷺ فوضع يده في يده. ثم قال اقتلني بالحجارة. قال: فلبثوا

بذلك يومين أو ثلاثة. ثم جاء رسول الله ﷺ وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال: «استغفروا لماعز بن

مالك» قال: فقالوا: غفر الله لماعز بن مالك قال: فقال رسول الله ﷺ: «لقد تاب توبة لو قسمت

بين أمة لو سعتهم».

قال: ثم جاءت امرأة من غامد من الأزد فقالت: يا رسول الله طهرني. فقال: «ويحك! ارجعي

فاستغفري الله وتوبي إليه» فقالت: أراك تريد أن تردني كما رددت ماعز بن مالك. قال: «وما ذاك؟»

قالت: إنها حبلى من الزنى. فقال: «آنت؟» قالت: نعم، فقال لها: «حتى تضعي ما في بطنك» قال:

فكفلها رجل من الأنصار حتى وضعت. قال: فأتى النبي ﷺ فقال: قد وضعت الغامدية. فقال: «إذا

١١- باب الرجل يُقْرَبُ بالزنا دون المرأة

٦٩٧١- عن سهل بن سعد، عن النبي ﷺ أن رجلاً أتاه فأقر عنده أنه أتى بامرأة سماها له، فبعث رسول الله ﷺ إلى المرأة. فسألها عن ذلك. فأنكرت أن تكون زنت. فجلده الحد وتركها.
حسن: رواه أبو داود (٤٤٦٦، ٤٤٣٧) والبيهقي (٢٢٨/٨).

١٢- باب إقامة الحد على المريض

قال تعالى مخاطباً لأبيوب عليه السلام: ﴿وَحَذِيذِيكَ ضِعْفًا فَأَضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَثْ﴾ [ص: ٤٤]
٦٩٧٢- عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال: أخبرني بعض أصحاب رسول الله ﷺ من الأنصار أنه اشتكى رجل منهم حتى أضني فعاد جلده على عظم. فدخلت جارية لبعضهم، فهش إليها، فوقع عليها. فلما دخل عليه رجال من قومه يعودونه أخبرهم بذلك. وقال: استفتوا لي رسول الله ﷺ، فإني قد وقعت على جارية دخلت علي. فذكروا ذلك لرسول الله ﷺ فقالوا: يا رسول الله ما رأينا بأحد من الناس من الضر مثل الذي هو به، لو حملنا إليك لتفسخت عظامه ما هو إلا جلد على عظم. فأمرهم رسول الله ﷺ بمائة شِمْرَاخٍ، فيضربونه ضربة واحدة.
صحيح: رواه أبو داود (٤٤٧٢) وابن الجارود (٨١٧).

وقوله: «أضني» أي أصابه الضني، وهو شدة المرض، وسوء الحال حتى ينحل بدنه.

١٣- باب ما جاء في حد من يعمل عمل قوم لوط

قال الله تعالى: ﴿وَلَوْطًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ مَا سَبَقَكُمْ بِهَا مِنْ أَحَدٍ مِنَ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ إِنَّكُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [الأعراف: ٨٠ - ٨١]

وقال في نزول العذاب عليهم: ﴿فَلَمَّا جَاءَ أَمْرُنَا جَعَلْنَا عَلَيْهِمْ سَافِلَهَا وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهَا حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مَنْضُودٍ ﴿٨٢﴾ مُّسَوَّمَةً عِنْدَ رَبِّكَ وَمَاهِي مِنَ الظَّالِمِينَ بِبَعِيدٍ﴾ [هود: ٨٢ - ٨٣]

٦٩٧٣- عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «من وجدتموه يعمل عمل قوم لوط فاقتلوا الفاعل والمفعول به».

حسن: رواه أبو داود (٤٤٦٢) والترمذي (١٤٥٦) وابن ماجه (٢٥٦١) وابن الجارود (٨٢٠) وأحمد (٢٧٣٢).

كتاب الحدود - وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد، وأيم الله، لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطع محمد يدها».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٨٨) ومسلم (١٦٨٨: ٨).
٦٩٧٧- عن أم المؤمنين عائشة قالت: كانت امرأة مخزومية تستعير المتاع وتجده، فأمر النبي ﷺ أن يُقطع يدها. فأتى أهلها أسامة بن زيد فكلموه. فكلم رسول الله ﷺ فيها، ثم ذكر نحو حديث الليث ويونس.

صحيح: رواه مسلم (١٠: ١٦٨٨).
٦٩٧٨- عن عبد الله بن عمر قال: كانت مخزومية تستعير المتاع، وتجده، فأمر النبي ﷺ بقطع يدها. صحيح: رواه أبو داود (٤٣٩٥) والنسائي (٤٨٨٧) وأحمد (٦٣٨٣) وعبد الرزاق في المصنف (٢٠٢/١٠).

وقوله: «تستعير المتاع وتجده» بيان لحال المرأة بأنها كانت تستعير المتاع، ثم تجحد لا أن القطع وقع من أجل الجحد، بل الصحيح إن القطع وقع من أجل السرقة كما في الأحاديث السابقة، ولذا ذهب عامة أهل العلم أن المستعير إذا جحد العارية لم يُقطع، لأن الله سبحانه وتعالى إنما أوجب القطع على السارق، وهذا خائن ليس بسارق.

٦٩٧٩- عن جابر، أن امرأة من بنى مخزوم سرقت، فأتى بها النبي ﷺ فعازتُ بأم سلمة زوج النبي ﷺ. فقال النبي ﷺ: «والله لو كانت فاطمة لقطعْتُ يدها» فقطعت. صحيح: رواه مسلم (١٦٨٩).

٦٩٨٠- عن محمد بن طلحة بن رُكانة، عن أمه عائشة بنت مسعود بن الأسود، عن أبيها قال: لما سرقت المرأة تلك القطيفة من بيت رسول الله ﷺ أعظمتنا ذلك. وكانت امرأة من قريش. فجئنا إلى النبي ﷺ نُكلمه. وقلنا: نحن نفديها بأربعين أوقية. فقال رسول الله ﷺ: «تطهر خير لها» فلما سمعنا لين قول رسول الله ﷺ أتينا أسامة فقلنا: كَلِّمْ رسول الله ﷺ فلما رأى رسول الله ﷺ ذلك قام خطيباً فقال: «ما إكثارهم عليّ في حد من حدود الله عز وجل وقع على أمة من إماء الله! والذي نفسي بيده لو كانت فاطمة ابنة رسول الله نزلت بالذي نزلت به لقطع محمد يدها».

حسن: رواه ابن ماجه (٢٥٤٨) والحاكم (٤/٣٧٩-٣٨٠).

٢- باب النصاب الذي تقطع فيه يد السارق

٦٩٨١- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «لعن الله السارق يسرق البيضة فتقطع يده،

كتاب الحدود
 وصدرأ من خلافة عمر، فنقوم إليه بأيدينا ونعالنا وأزديتنا، حتى كان آخر إمرة عمر فجلد أربعين
 حتى إذا عتوا وفسقوا جلد ثمانين.
 صحيح: رواه البخاري (٦٧٧٩).

٤- باب ما جاء في قتل شارب الخمر

٧٠١٥- عن معاوية قال: قال رسول الله ﷺ: « من شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد في الرابعة
 فاقتلوه ».

حسن: رواه أبو داود (٤٤٨٢) والترمذي (١٤٤٤) وابن ماجه (٢٥٧٣) وأحمد (١٦٨٥٩).
 ٧٠١٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا سكر فاجلدوه، ثم إن سكر فاجلدوه،
 ثم إن سكر فاجلدوه، فإن عاد الرابعة فاقتلوه ».

حسن: رواه أبو داود (٤٤٨٤) والنسائي (٥٦٦٢) وابن ماجه (٢٥٧٢) وأحمد (٧٩١١).
 ٧٠١٧- عن شرحبيل بن أوس - وكان من أصحاب النبي ﷺ أنه قال: قال النبي ﷺ: « من
 شرب الخمر فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاجلدوه، فإن عاد فاقتلوه ».

حسن: رواه الإمام أحمد (١٨٠٥٣) والطبراني في الكبير (١٩٨/١) و(٣٦٦/٧) والحاكم (٣٧٣/٤).
 ٧٠١٨- عن ابن عمر، ونفر من أصحاب النبي ﷺ قالوا: قال رسول الله ﷺ: « من شرب الخمر
 فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاجلدوه، ثم إن شرب فاقتلوه ».
 حسن: رواه النسائي (٥٦٦١) وصححه الحاكم (٣٧١/٤).

٧٠١٩- عن ديلم الحميري أنه سأل رسول الله ﷺ فقال: إنا بأرض باردة، وإنا لنستعين
 بشراب يُصنع لنا من القمح. فقال رسول الله ﷺ: « أيسكر؟ » قال: نعم. قال: « فلا تشربوه » فأعاد
 عليه فقال له رسول الله ﷺ: « أيسكر؟ » قال: نعم، قال: « فلا تشربوه » فأعاد عليه الثالثة. فقال له
 رسول الله ﷺ: « أيسكر؟ » قال: نعم، قال: « فلا تشربوه » قال: فإنهم لا يصبرون عنه. قال: « فإن لم
 يصبروا عنه فاقتلهم »

صحيح: رواه أحمد (١٨٠٣٤) والطبراني في الكبير (٢٦٩/٤).

٧٠٢٠- عن عبد الله بن عمرو أن النبي ﷺ قال: « الخمر إذا شربوها فاجلدوهم، ثم إذا
 شربوها فاجلدوهم، ثم إذا شربوها فاجلدوهم، ثم إذا شربوها فاقتلوهم عند الرابعة ».
 حسن: رواه الإمام أحمد (٦٥٥٣)، وصححه الحاكم (٣٧٢/٤).

كتاب المرتد والمخاربيين وشاتم الرسول
 ٧٠٣٢ - عن عكرمة، قال: أتى علي رضي الله عنه بزنادقة فأحرقهم، فبلغ ذلك ابن عباس
 فقال: لو كنت أنا لم أحرقهم، لنهي رسول الله ﷺ: « لا تعذبوا بعذاب الله » ولقتلتهم لقول رسول الله ﷺ:
 « من بدل دينه فاقتلوه ».

صحيح: رواه البخاري (٦٩٢٢).

٧٠٣٣ - عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « من بدل دينه فاقتلوه ».

صحيح: رواه النسائي (٤٠٦٥) وأحمد (٢٩٦٦) وصححه ابن حبان (٤٤٧٥) والبيهقي (٢٠٢/٨).

وقوله: « أحرقهم »: أي من رأي واجتهاد، ولذا لما بلغه حديث ابن عباس استحسنته ورجع إليه.

٧٠٣٤ - عن أبي موسى الأشعري قال: أقبلت إلى رسول الله ﷺ ومعني رجلان من الأشعريين
 أحدهما عن يميني، والآخر عن يساري، ورسول الله ﷺ يستاك، فكلاهما سأل، فقال: يا أبا موسى، -

أو يا عبد الله بن قيس - قال: قلت: والذي بعثك بالحق ما أطلعاني على ما في أنفسهما، وما شعرت
 أنهما يطلبان العمل. فكأنني أنظر إلى سواكه تحت شفته قلصت، فقال: لن - أولاً - نستعمل على

عملنا من أراده، ولكن اذهب أنت يا أبا موسى - أو يا عبد الله بن قيس - إلى اليمن، ثم أتبعه معاذ بن
 جبل، فلما قدم عليه ألقى له وسادة قال: انزل، فإذا رجل عنده موثق، قال: ما هذا؟ قال: كان يهودياً

فأسلم ثم تهود. قال: اجلس. قال: لا أجلس حتى يُقتل، قضاء الله ورسوله (ثلاث مرات)، فأمر به
 فقتل. ثم تذاكرا قيام الليل، فقال أحدهما: أما أنا فأقوم وأنام، وأرجو في قومتي ما أرجو في قومتي.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٩٢٣) ومسلم (١٧٣٣: ١٥).

٧٠٣٥ - عن أنس أن النبي ﷺ دخل مكة عام الفتح، وعلى رأسه المغفرة. فلما نزع جاء رجل
 فقال: ابن خطل متعلق بأستار الكعبة فقال: « اقتلوه ».

متفق عليه: رواه مالك (٢٦٢) والبخاري (٣٠٤٤) ومسلم (١٣٥٧).
 فقد جمع هذا اللعين ثلاث جرائم وكلها مبيحة للدم: قتل النفس، والردة، والهجاء.

٧٠٣٦ - عن ابن عباس قال: كان عبد الله بن سعد بن أبي سرح يكتب لرسول الله ﷺ فأزله
 الشيطان، فلحق بالكفار. فأمر به رسول الله ﷺ أن يُقتل يوم الفتح فاستجار له عثمان بن عفان،

فأجاره رسول الله ﷺ.
 حسن: رواه أبو داود (٤٣٥٨) والنسائي (٤٠٦٩) واللفظ لأبي داود.

٧٠٣٧ - عن سعد بن أبي وقاص قال: لما كان يوم فتح مكة اختبأ عبد الله بن سعد بن أبي سرح
 عند عثمان بن عفان، فجاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ فقال: يا رسول الله. بايع عبد الله. فرفع رأسه

عند عثمان بن عفان، فجاء به حتى أوقفه على النبي ﷺ فقال: يا رسول الله. بايع عبد الله. فرفع رأسه

كتاب المرتد والمحاربين وشاتم الرسول
وفي رواية: فأمر بمسامير فأحيت فكحلهم وقطع أيديهم وأرجلهم وما حسمهم، ثم ألقوا في

الحرّة يستسقون، فما سُقوا حتى ماتوا.

قال أبو قلابة: سرقوا وقتلوا وحاربوا الله ورسوله.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٨٠٤) ومسلم (١٠١٦٧١/١٠). والسياق لمسلم.

٧٠٤٠ - عن عائشة قالت: إن قوماً أغاروا على لقاح رسول الله ﷺ فقتل النبي ﷺ أيديهم

وأرجلهم وسمل أعينهم.

حسن: رواه النسائي (٤٠٣٨) وابن ماجه (٢٥٧٩).

٤- باب النهي عن المثلة

٧٠٤١ - عن عبد الله بن يزيد الأنصاري قال: نهى النبي ﷺ عن النهي والمثلة.

صحيح: رواه البخاري (٢٤٧٤).

٧٠٤٢ - عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يحث في خطبته على الصدقة، وينهى عن المثلة.

صحيح: رواه النسائي (٤٠٤٧) وأبوداود (٤٣٦٨).

٧٠٤٣ - عن الهياج بن عمران، أن عمران أبق له غلام، فجعل الله عليه لئن قدر عليه ليقطعن

يده. فأرسلني لأسأل له فأتيت سمرة بن جندب فسألته فقال كان نبي الله ﷺ يحثنا على الصدقة وينهانا عن

المثلة. فأتيت عمران بن حصين فسألته، فقال: كان رسول الله ﷺ يحثنا على الصدقة، وينهانا عن المثلة.

حسن: رواه أبو داود (٢٦٦٧).

٥- باب محاكمة من سب النبي ﷺ وأساء إليه

٧٠٤٤ - عن ابن عباس أن أعمى كانت له أم ولد، كانت تشتم رسول الله ﷺ، وتقع فيه،

فينهاها فلا تنتهي، ويزجرها فلا تنزجر، قال: فلما كان ذات ليلة جعلت تقع في النبي ﷺ، وتشتمه،

فأخذ المغول فوضعه في بطنها، وانكأ عليه فقتلها، فوقع بين رجلها طفل، فلطخت ما هنالك بالدم،

فلما أصبح ذكر ذلك لرسول الله ﷺ، فجمع الناس فقال: «أنشد الله رجلاً فعل ما فعل، لي عليه حق

إلا قام» فقام الأعمى يتخطى الناس، وهو يتزلزل حتى قعد بين يدي النبي ﷺ فقال: يا رسول الله!

أنا صاحبها، كانت تشتمك، وتقع فيك فأنهاها فلا تنتهي، وأزجرها فلا تنزجر، ولي منها ابنان مثل

اللؤلؤتين، وكانت بي رفيقة، فلما كان البارحة جعلت تشتمك وتقع فيك، فأخذت المغول فوضعت في

بطنها، وانكأت عليها حتى قتلتها. فقال النبي ﷺ: «ألا اشهدوا أن دمها هدر».

حسن: رواه أبو داود (٤٣٦١) والنسائي (٤٠٧٠) وابن أبي عاصم في الدييات (٢٩٩)، والدارقطني (١١٢/٣).

٢٤- باب النهي عن الحلف بالأبَاء والأمهات وبغير الله

٧٠٨٢- عن عبدالله بن عمر، أن رسول الله ﷺ أدرك عمر بن الخطاب ﷺ وهو يسير في ركب وهو يحلف بأبيه، فقال رسول الله ﷺ: « إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم، فمن كان حالفاً، فليحلف بالله أو ليصمت ».

متفق عليه: رواه مالك (١٤) والبخاري (٦٦٤٦)، ومسلم (١٦٤٦: ٤، ٣).

٧٠٨٣- عن عمر قال: قال لي رسول الله ﷺ: « إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم » قال عمر: فوالله ما حلفتُ بها منذ سمعت النبي ﷺ ذاكراً ولا آثراً.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٤٧) ومسلم (١: ١٦٤٦).

٧٠٨٤- عن عبد الله بن عمر، عن النبي ﷺ قال: « ألا من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله »

فكانت قريش تحلف بأبائها، فقال: « لا تحلفوا بأبائكم »

متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٣٦) ومسلم (٤: ١٦٤٦).

٧٠٨٥- عن ابن عمر قال: سمع النبي ﷺ رجلاً يحلف بأبيه فقال: « لا تحلفوا بأبائكم، من

حلف بالله فليصدق، ومن حلف له بالله فليرض، ومن لم يرض بالله فليس من الله ».

حسن: رواه ابن ماجه (٢١٠١).

٧٠٨٦- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تحلفوا بأبائكم، ولا بأمهاتكم، ولا

بالأنداد، ولا تحلفوا إلا بالله، ولا تحلفوا بالله إلا وأنتم صادقون ».

صحيح: رواه أبو داود (٣٢٤٨) والنسائي (٣٧٦٩) وصححه ابن حبان (٤٣٥٧).

٢٥- باب كفارة من حلف باللات والعزى وغيرها من الطواغيت

٧٠٨٧- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: « من حلف، فقال في حلفه: باللات والعزى،

فليقل: لا إله إلا الله، ومن قال لصاحبه: تعال أقامرك، فليصدق ».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٥٠) ومسلم (١٦٤٧).

٧٠٨٨- عن سعد بن أبي وقاص قال: حلفت باللات والعزى. فقال أصحابي: قد قلت

هُجراً، فأتيت النبي ﷺ فقلت: إن العهد كان قريباً، وإني حلفت باللات والعزى، فقال رسول الله ﷺ: « قل: لا إله إلا الله وحده، ثلاثاً، ثم انفض عن يسارك ثلاثاً، وتعوذ ولا تعد ».

صحيح: رواه النسائي (٣٧٧٦) وابن ماجه (٢٠٩٧) وأحمد (١٥٨٩) وصححه ابن حبان (٤٣٦٤)

كتاب الأيمان والنذور

٧٠٩٥- عن أبي هريرة قال: أشهد لسمعت النبي ﷺ قال: « ما من عبد، أو أمة، يحلف عند

هذا المنبر على يمين أئمة، ولو على سواك رطب إلا وجبت له النار. »
 صحيح: رواه ابن ماجه (٢٣٢٦) وأحمد (٨٣٦٢) وصححه الحاكم (٢٩٧/٤).

٣١- باب ترك الكفارة وعدم الحنث أشد إثمًا من التماذي والإصرار على اليمين فيما يتأذى به أهل الحالف

٧٠٩٦- عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: « والله لأن يلج أحدكم بيمينه في أهله، آثم له عند الله من أن يعطي كفارته التي فرض الله. »

وفي رواية: « من استلج في أهله بيمين فهو أعظم إثمًا لبير » يعني: الكفارة.
 متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٢٥)، ومسلم (١٦٥٥).

٣٢- باب الاستثناء في اليمين

٧٠٩٧- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: « قال سليمان بن داود نبي الله: لأطوفن الليلة على سبعين امرأة، كلهن تأتي بغلام يقاتل في سبيل الله، فقال له صاحبه أو الملك: قل: إن شاء الله، فلم يقل ونسي، فلم تأت واحدة من نسائه إلا واحدة جاءت بشق غلام، فقال رسول الله ﷺ: « لو قال: إن شاء الله لم يحنث، وكان دركاً له في حاجته، وفي رواية: « لو كان استثنى. »

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٢٠) ومسلم (١٦٥٤: ٢٣). والسياق لمسلم.

٧٠٩٨- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « من حلف على يمين فقال: إن شاء الله لم يحنث. »
 صحيح: رواه الترمذي (١٥٣٢) والنسائي (٣٨٥٥) وابن ماجه (٢١٠٤) وأحمد (٨٠٨٨).

٧٠٩٩- عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: « من حلف فقال: إن شاء، فقد استثنى، فلا حنث عليه. »
 صحيح: رواه أبو داود (٣٢٦٢، ٣٢٦١) والترمذي (١٥٣١) وحسنه، والنسائي (٣٨٢٩).

٣٣- باب ما جاء في كفارة اليمين

قال الله تعالى: ﴿ لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْهُ وَإِطَعْتُمْ عَشْرَةَ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تَطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسَوْتُمْهُمُ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَأَحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [سورة المائدة: ٨٩]

عنها؟» قالت: نعم. قال: «فصومي عن أمك».

صحيح: رواه مسلم (١١٤٨: ١٥٦).

٧١٣٠- عن ابن عباس أن امرأة ركب البحر، فنذرت إن نجاها الله أن تصوم شهراً. فنجأها

الله فلم تصم حتى ماتت. فجاءت ابنتها - أو أختها - إلى رسول الله ﷺ فأمرها أن تصوم عنها.

صحيح: رواه أبو داود (٣٣٠٨)، والنسائي (٣٨١٦) وصححه ابن خزيمة (٢٠٥٤).

٨- باب من نذر أن يصوم يوماً فوافق يوماً نهي عن صيامه

٧١٣١- عن زياد بن جبير قال: كنت مع ابن عمر، فسأله رجل، فقال: نذرت أن أصوم كل

يوم ثلاثاء أو أربعاء ما عشت، فوافقتُ هذا اليوم يوم النحر، فقال: أمر الله بوفاء النذر، ونهينا أن

نصوم يوم النحر، فأعاد عليه، فقال مثله لا يزيد عليه.

وفي رواية: «ونهى رسول الله ﷺ عن صوم هذا اليوم»

وزاد في رواية: فقال: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ [سورة الأحزاب: ٢١] لم يكن

يصوم يوم الأضحى والفطر، ولا يرى صيامهما.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٠٦)، ومسلم (١١٣٩). واللفظ للبخاري، والرواية الأخرى لمسلم.

وتوقف ابن عمر عن الجواب لتعارض الأدلة عنده والأظهر أنه لا يصوم فإن النهي مقدم على

الإباحة، وهذا الذي يفهم من قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ﴾ أي أنه لم يكن يصوم

يومي الفطر والأضحى.

٩- باب لا وفاء لنذر في المعصية

٧١٣٢- عن أم المؤمنين عائشة أن رسول الله ﷺ قال: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر

أن يعصي الله فلا يعصه».

صحيح: رواه مالك (٨)، والبخاري (٦٧٠٠).

٧١٣٣- عن أنس أن النبي ﷺ رأى شيخاً يهادى بين ابنيه. فقال: «ما بال هذا؟» قالوا: نذر

أن يمشي! قال: «إن الله عن تعذيب هذا نفسه لغني» وأمره أن يركب.

متفق عليه: رواه البخاري (٦٧٠١)، ومسلم (١٦٤٢).

٧١٣٤- عن ابن عباس قال: بينا النبي ﷺ يخاطب إذا هو برجل قائم، فسأل عنه فقالوا: أبو

إسرائيل نذر أن يقوم ولا يقعد، ولا يستظل، ولا يتكلم، ويصوم. فقال النبي ﷺ: «مره فليتكلم

كتاب الأضاحي
سواد فَأُتِيَ به ليضحى به فقال لها: « يا عائشة هلُمِّي المذْيَةَ » ثم قال: « اشْحَذِيهَا بحجر » ففعلت، ثم أخذها وأخذ الكبش فأضجعه، ثم ذبحه ثم قال: « باسم الله، اللهم تقبل مِن محمد وآل محمد، ومن أمة محمد »، ثم ضحى به.

صحيح: رواه مسلم (١٩٦٧: ١٩). قوله: « اشْحَذِيهَا » أي حذديها.
٧٢٠١- عن ابن عباس قال: مر رسول الله ﷺ على رجل واطع رجله على صفحة شاة وهو

يحد شفرته وهي تلحظ إليه ببصرها قال: « أفلا قبل هذا؟ أو تريد أن تميتها موتين؟! »
صحيح: رواه الطبراني في الكبير (١١٩١٦)، والأوسط (٣٦١٤)، والبيهقي (٢٨٠/٩).

٢٠- باب ما يقال عند ذبح الأضحية

٧٢٠٢- عن أنس قال: ضحى النبي ﷺ بكبشين أملحين أقرنين، ذبحهما بيده، وسمى وكبر،

ووضع رجله على صفاحهما. وفي لفظ: قال: « باسم الله، والله أكبر ». متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٦٥)، ومسلم (١٩٦٦: ١٧). قوله: « صفاحهما » أي صفحة العنق وهي جانبه، وإنما فعل هذا ليكون أثبت له وأمكن، لثلاث تضطرب الذبيحة برأسها فتمنعه من إكمال الذبح أو تؤذيه.

٧٢٠٣- عن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن، يطأ في سوادٍ ويبرك في سوادٍ، وينظر في سوادٍ فَأُتِيَ به ليضحى به فقال لها: « يا عائشة هلُمِّي المذْيَةَ » ثم قال: « اشْحَذِيهَا بحجر » ففعلت، ثم أخذها وأخذ الكبش فأضجعه، ثم ذبحه ثم قال: « باسم الله، اللهم تقبل مِن محمد وآل محمد، ومن أمة محمد »، ثم ضحى به.

صحيح: رواه مسلم (١٩٦٧: ١٩).

٧٢٠٤- عن جابر قال: شهدت مع رسول الله ﷺ الأضحى بالمصلى، فلما قضى خطبته نزل من منبره، وأتى بكبش فذبحه رسول الله ﷺ بيده، وقال: « بسم الله والله أكبر، هذا عني وعمن لم يضح من أمتي ».

حسن: رواه أبو داود (٢٨١٠)، والترمذي (١٥٢١)، والإمام أحمد (١٤٨٩٥).

٢١- باب ذكاة الجنين ذكاة أمه

٧٢٠٥- عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: « ذكاة الجنين ذكاة أمه ».

حسن: رواه الإمام أحمد (١١٣٤٣) وصححه ابن حبان (٥٨٨٩).

وقال أيضا: ﴿ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أَمْيَتُهُ وَالدَّمُ وَالْحَمُورُ الْخَيْزُرُ وَمَا أَهَلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْوَرَّةُ وَالْمُرَذِيَّةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ﴾ [سورة المائدة: ٣] والإهلال

في اللغة: رفع الصوت.

ومعنى قوله: ﴿ وَمَا أَهَلَ بِهِ لِغَيْرِ اللَّهِ ﴾ أي ما ذبح على الأنصاب والأنداد والأزلام ونحو ذلك باسم

أهتهم مما كانت الجاهلية يذبحون.

٧٢٧٨- عن أبي الطفيل قال: سئل عليٌّ: أخصكم رسول الله ﷺ بشيء؟ فقال ما خصنا

رسول الله ﷺ بشيء لم يعم به الناس كافة إلا ما كان في قِراب سيفي هذا قال: فأخرج صحيفةً مكتوبٌ فيها: « لعن الله من ذبح لغير الله، ولعن الله من سرق منار الأرض، ولعن الله من لعن والده، ولعن الله من آوى محدثاً ».

صحيح: رواه مسلم (١٩٧٨: ٤٤).

٧٢٧٩- عن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ: أنه لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل

بلدح، وذاك قبل أن ينزل على رسول الله ﷺ الوحي، فقدم إليه رسول الله ﷺ سفرةً فيها لحمٌ، فأبى أن يأكل منها، ثم قال: إنى لا أكل مما تذبحون على أنصابكم، ولا أكل إلا ما ذكر اسم الله عليه.

وفي رواية: أن النبي ﷺ لقي زيد بن عمرو بن نفيل بأسفل بلدح، قبل أن ينزل على النبي ﷺ الوحي فقدمت إلى النبي ﷺ سفرة، فأبى أن يأكل منها، ثم قال زيد: إنى لست أكل مما تذبحون على أنصابكم، ولا أكل إلا ما ذكر اسم الله عليه. وأن زيد بن عمرو كان يعيب على قريش ذبائحهم ويقول: الشاة خلقها الله، وأنزل لها من السماء الماء، وأنبت لها من الأرض، ثم تذبحونها على غير اسم الله إنكاراً لذلك، وإعظماً له.

صحيح: رواه البخاري (٥٤٩٩). والرواية الأخرى رواه البخاري أيضاً (٣٨٢٦).

والسفرة كانت لقريش قدموها للنبي ﷺ فأبى أن يأكل منها، فقدمها النبي ﷺ لزيد بن عمرو، معتقداً منه بأنه على عادات قريش، فأبى أن يأكل منها وقال: مخاطباً لقريش الذين قدموها أولاً.

٢- باب لا عقرب في الإسلام

٧٢٨٠- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « لا عقرب في الإسلام ».

صحيح: رواه أبو داود (٣٢٢٢)، وأحمد (١٣٠٣٢)، وصححه ابن حبان (٣١٤٦).

وقوله: « لا عقرب في الإسلام » فسرّه عبدالرزاق عند أبي داود بقوله: « كانوا يعقرون عند القبر ببقرة أو

شاة - وفي لفظ: أو بشيء - "اه. وقال الخطابي في معالم السنن (٣٣٩/٤): "كان أهل الجاهلية يعقرون الإبل

٧٣٠٣ - عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: « ذكاة الميتة دباغها ». صحيح: رواه النسائي في الصغرى (٤٢٥٨)، وفي الكبرى (٤٥٥٩)، والطحاوي في شرح المعاني (٤٧٠/١).

وفي أحد لفظي الطحاوي: « دباغ الميتة طهورها ».

٧٣٠٤ - عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: « طهور كل أديم دباغه ». حسن: رواه الدارقطني (١٢٤)، والبيهقي (٢١/١).

٧٣٠٥ - عن عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: « أيما إهاب دُبِغَ فقد طُهِرَ ». حسن: رواه الدارقطني في السنن (٤٨/١) وفي العلل (٣٦٥/١٢).

٧٣٠٦ - عن سلمة بن المحبق أن رسول الله ﷺ مرَّ ببيت بفنائه قربة معلقة، فاستقى فقبل: إنها ميتة. قال: « ذكاة الأديم دباغه ». حسن: رواه أبو داود (٤١٢٥)، والنسائي (٤٢٤٣) وصحَّحه ابن حبان (٤٥٢٢) والحاكم (١٤١/٤).

٢- باب ما جاء في النهي عن جلود السباع

٧٣٠٧ - عن أبي المليح بن أسامة، عن أبيه أن رسول الله ﷺ نهى عن جلود السباع. وزاد في رواية: أن تفترش.

صحيح: رواه أبو داود (٤١٣٢)، والترمذي (١٧٧٠)، والنسائي (٤٢٦٤)، وأحمد (٢٠٧٠٦)، والحاكم (١٤٤/١).

٧٣٠٨ - عن معاوية بن أبي سفيان قال: قال رسول الله ﷺ: « لا تركبوا الخنزير ولا النمار ». قال: وكان معاوية لا يُتهم في الحديث عن رسول الله ﷺ.

صحيح: رواه أبو داود (٤١٢٩)، وابن ماجه (٣٦٥٦) وأحمد (١٦٨٤٠).

٧٣٠٩ - عن أبي شيخ الهنائي قال: كنتُ في ملأ من أصحاب رسول الله ﷺ عند معاوية، فقال معاوية: أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الحرير؟ قالوا: اللهم نعم. وأنا أشهد، قال: أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن لبس الذهب إلا مقطعا؟ قالوا: اللهم نعم، قال: وأنا أشهد، قال: أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن ركوب النمر؟ قالوا: اللهم نعم، قال: وأنا أشهد، قال: أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن الشرب في آنية الفضة؟ قالوا: اللهم نعم، قال: وأنا أشهد، قال: أنشدكم الله، أتعلمون أن رسول الله ﷺ نهى عن جمع

فقال: يا رسول الله إني قد زنيت فرده الثانية. فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه فقال: « أتعلمون بعقله بأساً تنكرون منه شيئاً؟ » فقالوا: ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى. فأناه الثالثة، فأرسل إليهم أيضاً فسأل عنه فأخبروه: أنه لا بأس به ولا بعقله. فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم... الحديث.

صحيح: رواه مسلم (١٦٩٥: ٢٣).

٦٩٥٢ - عن أبي سعيد أن رجلاً من أسلم يقال له: ماعز بن مالك، أتى رسول الله ﷺ فقال: إني أصبت فاحشة فأقمه علي، فرده النبي ﷺ مراراً. قال: ثم سألت قومه؟ فقالوا: ما نعلم به بأساً إلا أنه أصاب شيئاً يرى أنه لا يخرج منه إلا أن يقيم فيه الحد. قال: فرجع إلى النبي ﷺ فأمرنا أن نرجمه. قال: فانطلقنا به إلى بقيع الغرقد. قال: فما أوثقناه ولا حفرنا له. قال: فرميناها بالعظم والمدر والخزف. قال: فاشتد واشتدنا خلفه، حتى أتى عرض الحرة فانتصب لنا، فرميناها بجلاميد الحرة (يعني الحجارة) قال: ثم قام رسول الله ﷺ خطيباً من العشي فقال: « أو كلما انطلقنا غزاة في سبيل الله، تخلف رجل في عيالنا، له نبيب كنيب التيس، عليّ أن لا أوتي برجل فعل ذلك إلا نكلت به » قال: فما استغفر له ولا سبه. صحيح: رواه مسلم (١٦٩٤: ٢٠).

٦٩٥٣ - عن أبي أمامة قال: بينما رسول الله ﷺ في المسجد، ونحن قعود معه، إذ جاء رجل فقال: يا رسول الله إني أصبت حداً فأقمه عليّ، فسكت عنه رسول الله ﷺ وأقيمت الصلاة، فلما انصرف نبي الله ﷺ قال أبو أمامة: فاتبع الرجل رسول الله ﷺ حين انصرف. واتبع رسول الله ﷺ أنظر ما يرد على الرجل، فلحق الرجل رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني أصبت حداً فأقمه عليّ. قال أبو أمامة: فقال له رسول الله ﷺ: « رأيت حين خرجت من بيتك، أليس قد توضأت فأحسنت الوضوء؟ » قال: بلى يا رسول الله! قال: « ثم شهدت الصلاة معنا؟ » فقال: نعم يا رسول الله. قال: فقال له رسول الله ﷺ: « فإن الله قد غفر لك حدك - أو قال: ذنبك » صحيح: رواه مسلم (٢٧٦٥).

٦٩٥٤ - عن يزيد بن نعيم بن هزال، عن أبيه قال: كان ماعز بن مالك يتيماً في حجر أبي. فأصاب جارية من الحي فقال له أبي: ائت رسول الله ﷺ فأخبره بما صنعت لعله يستغفر لك، وإنما يريد بذلك رجاء أن يكون له مخرجاً، فأناه فقال: يا رسول الله إني زنيت فأقم عليّ كتاب الله. فأعرض عنه فعاد فقال: يا رسول الله إني زنيت فأقم عليّ كتاب الله. حتى قالها أربع مرار. قال ﷺ: « إنك قد قلتها أربع مرات فبمن؟ ». قال بفلانة. قال: « هل ضاجعتها؟ ». قال: نعم. قال: « هل باشرت بها؟ ».

من البعير رغا فتركه. حتى تنتهي إلى العضباء. فلم ترغ. قال: وهي ناقة منوقة. فقعدت في عجزها ثم زجرتها فانطلقت. ونذروا بها فطلبوها فأعجزتهم قال: ونذرت لله، إن نجاها الله عليها لتنحرتها، فلما قدمت المدينة رآها الناس. فقالوا: العضباء، ناقة رسول الله ﷺ فقالت: إنها نذرت، إن نجاها الله عليها لتنحرها، فأتوا رسول الله ﷺ فذكروا ذلك له، فقال: « سبحان الله! بئسما جزمتها، نذرت لله إن نجاها الله عليها لتنحرها، لا وفاء في معصية، ولا فيما لا يملك العبد ».

وفي رواية: « لا نذر في معصية الله ».

صحيح: رواه مسلم (١٦٤١).

٧١٤٦- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: « لا نذر، ولا يمين فيما لا يملك ابن آدم، ولا في معصية الله، ولا في قطيعة رحم، ومن حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها فليدعها، وليأت الذي هو خير، فإن تركها كفارتها ».

حسن: رواه أبو داود (٣٢٧٤) والنسائي (٣٧٩٢) وأحمد (٦٩٩٠) والبيهقي (٣٣/١٠).

قوله: « فإن تركها كفارتها » شاذ مخالف للأحاديث الصحيحة التي توجب الكفارة في الحنث.

١٢- باب النذر في قطيعة الرحم

٧١٤٧- عن سعيد بن المسيب أن أخوين من الأنصار كان بينهما ميراث. فسأل أحدهما صاحبه القسمة، فقال: لئن عدت تسألني القسمة لن أكلمك أبداً. وكل مال لي في رتاج الكعبة. فقال عمر بن الخطاب: إن الكعبة لغنيّة عن مالك. كفر عن يمينك، وكلم أخاك. فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « لا يمين عليك، ولا نذر في معصية، ولا في قطيعة رحم، ولا فيما لا تملك »

حسن: رواه أبو داود (٣٢٧٢)، وابن حبان (٤٣٥٥) والحاكم (٣٠٠/٤) والبيهقي (٣٣/١٠).

٧١٤٨- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: « لا نذر إلا فيما

ابتغى به وجه الله عز وجل، ولا يمين في قطيعة رحم ».

حسن: رواه أبو داود (٣٢٧٣) وأحمد (٦٧٣٢) واللفظ لأحمد.

١٣- باب من نذر أن يقتل رجلاً من المشركين إن قدر عليه فحال بينه وبين ذلك

إسلامه فلم يقتله

٧١٤٩- عن أنس بن مالك أنه سئل: هل غزوت مع نبي الله ﷺ؟ قال: نعم، غزوت معه يوم

حنين، فخرج المشركون بكثرة، فحملوا علينا، حتى رأينا خيلنا وراء ظهورنا، وفي المشركين رجل

أهل هلال ذي الحجة ، فلا يأخذن من شعره، ولا من أظفاره شيئاً حتى يضحى». صحیح: رواه مسلم (٤٢: ١٩٧٧).

٤- باب صفات الأضحية المرغوب فيها

٧١٥٦- عن أنس : أن رسول الله ﷺ إنكفأ إلى كبشين أقرنين أملحين، فذبحهما بيده. متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٥٤)، ومسلم (١٧: ١٩٦٦) وزاد: وسمى وكبر ووضع رجله على صفاحها.

قوله: "أملحين" قيل: الأملح: الذي بياضه أكثر من سواده، وقيل: هو النقي البياض. ٧١٥٧- عن عائشة: أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن، يطاء في سواد، ويبرك في سواد، وينظر في سواد، فأبى ليضحى به... الحديث. صحیح: رواه مسلم (١٩: ١٩٦٧). قال الخطابي: قولها: "يطاء في سواد" الخ تريد: أن أظلافه ومواقع البروك منه وما أحاط بملاحظ عينيه ووجهه أسود، وسائر بدنه أبيض.

٧١٥٨- عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول الله ﷺ يضحى بكبش أقرن فحيل، ينظر في سواد، ويأكل في سواد، ويمشي في سواد. صحیح: رواه أبوداود (٢٧٩٦)، والترمذي (١٤٩٦)، والنسائي (٤٣٩٠)، قال الترمذي: "حسن صحیح".

٧١٥٩- عن يونس بن مسيرة بن حلبس قال: خرجت مع أبي سعيد الزرقي صاحب رسول الله ﷺ إلى شراء الضحايا، فأشار أبو سعيد إلى كبش أدغم، ليس بالمرتفع، والمتضع في جسمه فقال لي: اشتر لي هذه، كأنه شبهه بكبش رسول الله ﷺ. حسن: رواه ابن ماجه (٣١٢٩).

٧١٦٠- عن صفية بنت شيبة قالت: أخبرتني امرأة من بني سليم ولدت عامة أهل دارنا: أرسل رسول الله ﷺ إلى عثمان بن طلحة، وقال مرة: إنها سألت عثمان بن طلحة: لم دعاك النبي ﷺ؟ قال: «إني كنت رأيت قرني الكبش حين دخلت البيت، فنسيت أن أمرك أن تحمّرهما، فحمّرهما فإنه لا ينبغي أن يكون في البيت شيء يشغل المصلي». صحیح: رواه أبوداود (٢٠٣٠)، وأحمد (١٦٦٣٧)-والسياق له-.

٧١٦١- عن أبي الطفيل قال: قلت لابن عباس يزعم قومك أن رسول الله ﷺ سعى بين الصفا والمروة وأن ذلك سنة؟ قال: صدقوا إن إبراهيم لما أمر بالمناسك عرض له الشيطان عند المسعى

٧١٨٢- عن أبي سريحة قال: حملني أهلي على الجفاء بعد ما علمت من السنة، كان أهل البيت

يُضَحُّون بالشاة والشاتين، والآن يبخلنا جيراننا.

صحيح: رواه ابن ماجه (٣١٤٨) وعبدالرزاق في مصنفه (٨١٥٠).

٧١٨٣- عن أبي عُقيل زُهرة بن معبد، عن جده عبدالله بن هشام وكان قد أدرك النبي ﷺ

وذبحت به أمه زينب ابنةُ محمد إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله بايعه، فقال النبي ﷺ: « هو صغير » فمسح رأسه ودعاه وكان يُضَحِّي بالشاة الواحدة عن جميع أهله.

صحيح: رواه البخاري (٧٢١٠).

١٢- باب من قال بجواز الأضحية عن الميت

٧١٨٤- عن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن، يطأ في سواد ويبرك في سواد، وينظر في

سواد فأُتِيَ به ليضحِّي به فقال لها: « يا عائشة هلَمِّي المديَّة » ثم قال: « اشحذِيها بحجر » ففعلت، ثم أخذها وأخذ الكبش فأضجعه، ثم ذبحه ثم قال: « باسم الله، اللهم تقبل مِن محمد وآل محمد، ومن

أمة محمد »، ثم ضحَّى به.

صحيح: رواه مسلم (١٩٦٧: ١٩).

استدلَّ بعضُ أهل العلم بقوله ﷺ: « من أمة محمد » جوازَ الأضحية عن الميت، لأن فيهم الأحياء

والأموات، ولكن جاء التخصيصُ بـ « من لم يُضَحَّ من أمتي » كما في حديث أبي سعيد الخدري وجابر بن عبدالله الآتين:

٧١٨٥- عن أبي سعيد الخدري: أن رسول الله ﷺ أُتِيَ يوم النحر بكبشين أملحين، فذبح

أحدهما فقال: « هذا عن محمد وأهل بيته »، وذبح الآخر وقال: « هذا عمن لم يُضَحَّ عن أمتي ».

حسن: رواه أحمد (١١٠٥١)، والبزار (١٢٠٩-كشف) واللفظ له، والحاكم (٢٢٨/٤).

٧١٨٦- عن جابر بن عبدالله قال: شهدت مع رسول الله ﷺ الأضحى بالمصلى، فلما قضى

خطبته نزل من منبره، وأتى بكبش فذبحه رسول الله ﷺ بيده، وقال: « بسم الله والله أكبر، هذا عني وعمن لم يُضَحَّ من أمتي ».

حسن: رواه أبو داود (٢٨١٠)، والترمذي (١٥٢١)، والإمام أحمد (١٤٨٩٥).

أما الأضحية عن الميت، فلم يثبت عن النبي ﷺ أنه ضحَّى عن عمه حمزة بن عبدالمطلب وهو من أقرب

أقاربه، وكذا لم يُضَحَّ عن ابنه إبراهيم، وكذا عن زوجته خديجة، وكذا لم يثبت عن أحدٍ من الصحابة أنهم ضحوا عن أقاربهم الميتين، ولكن إن ضحَّى عن الميت فلا يأكل منه شيئاً فهو كالصدقة عن الميت.

٧١٩٤- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ أنه قال في يوم أضحي: « من كان ذبيح - أحسبه قال -

قبل الصلاة فليُعدَّ ذبيحته ».

حسن: رواه البزار (١٢٠٥ - كشف الأستار).

٧١٩٥- عن أبي الخير أن رجلا من الأنصار حدثه أن ناسا سمعوا رجّة بالمدينة يوم الأضحى،

فظنوا أن رسول الله ﷺ قد صلى فذبحوا، فأرسلوا رجلا إلى رسول الله ﷺ فوجدوا رسول الله ﷺ قد

أضجع أضحيته يذبحها فقال رسول الله ﷺ: « أعني على أضحيتي » فأعانه، ثم قال له يا رسول الله ﷺ: إن

ناسا ظنوا أنك قد صليت فذبحوا ضحاياهم فما ترى في ذلك؟ قال: « فليشترؤا غيرها ثم ليذبحوها ».

صحيح: رواه الحارث بن أبي أسامة (٤٠٣ - بغية الباحث).

١٧- باب جواز ذبح الأضحية بالمصلى

٧١٩٦- عن عبد الله بن عمر قال: « كان رسول الله ﷺ يذبح، وينحر بالمصلى ».

صحيح: رواه البخاري (٥٥٥٢).

ومصلى العيد كان في الفضاء خارج المسجد، يقال: كان قريبا من مسجد الغمامة اليوم.

١٨- باب استحباب مباشرة ذبح الأضحية بيد صاحبها

٧١٩٧- عن أنس بن مالك قال: ضحى النبي ﷺ بكبشَيْن أُمَّلِحَيْن، فرأيته واضعا قدمه على

صفاحيها، يسمي ويكبر، فذبحهما بيده.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٥٥٨)، ومسلم (١٩٦٦: ١٨).

١٩- باب الأمر بإحسان الذبح وتحديد الشفرة والمدينة

٧١٩٨- عن شداد بن أوس قال: ثنتان حفظتهما عن رسول الله ﷺ قال: « إن الله كتب

الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القتل، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبح، وليُحدَّ أحدكم

شفرته، فليُرَخَّ ذبيحته ».

صحيح: رواه مسلم (١٩٥٥: ٥٧). والشفرة: هي ما عرُض وحُدِّد من الحديد كحدِّ السيف والسكين.

٧١٩٩- عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « إِذَا حَكَمْتُمْ فاعْدِلُوا، وَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا، فَإِنَّ

الله عز وجلُّ مُحْسِنٌ، يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ».

حسن: رواه ابنُ أبي عاصم في الديات (١٨٤)، والطبراني في الأوسط - مجمع البحرين (٢٥٥٢).

٧٢٠٠- عن عائشة أن رسول الله ﷺ أمر بكبش أقرن، يطأ في سواد ويبرك في سواد، وينظر في

٣٧ - كتاب العقبة

١- باب استحباب العَقِّ عن المولود وحلق شعره وتسميته في اليوم السابع

٧٢٣٤- عن سمرة بن جندب، أن رسول الله ﷺ قال: « كل غلام رَهينة بعقيقته، تذبح عنه يوم سابعه، ويحلق ويسمى ».

صحيح: رواه أبو داود (٢٨٣٨)، والترمذي (١٥٢٢)، والنسائي (٤٢٢٠)، وابن ماجه (٣١٦٥).

قوله: "رَهينة": هي الرَّهْن، والهَاءُ للمبالغة كَالشَّيْمَةِ والشَّم، ثم اسْتَعْمِلًا بمعنى المرهون فقيل: هو رَهْنٌ بكذا ورَهِينَةٌ بكذا، ومعنى قوله: رَهِينَةٌ بعقيقته أن العَقِيقَةَ لازِمَةٌ له لأبَدٍ منها فشَبَّهه في لزومها له وعدم انفكاكه منها بالرَّهْنِ في يَدِ المرْتَهِنِ

قال الخطابي: تكلم الناس في هذا، وأجود ما قيل فيه ما ذهب إليه أحمد بن حنبل، قال: هذا في الشفاعة يريد أنه إذا لم يُعَقَّ عنه فمات طفلاً لم يشفع في والديه. وقيل: معناه أنه مرهون بأذى شعره واستدلوا بقوله: فأميطوا عنه الأذى وهو ما علق به من دم الرَّحِمِ. ذكره ابن الأثير في النهاية (٦٨١ / ٢).

٢- باب في العقبة وإمطة الأذى عن رأس المولود

٧٢٣٥- عن سلمان بن عامر الضبي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « مع الغلام عقبة، فأهريقوا عنه دماً، وأميطوا عنه الأذى ».

صحيح: رواه البخاري (٥٤٧١).

قوله: "أميطوا عنه الأذى" هو شامل للذكر والأنثى لأن الأذى هو دم الرحم، فالنبي ﷺ لم يُفَرِّق بين الذكر والأنثى في حلق الشعر.

٣- باب هل يكره تسمية النسيسة التي تذبح عن المولود عقبة؟

٧٢٣٦- عن عبدالله بن عمرو قال: سئل رسول الله ﷺ عن العقبة فقال: « لا يجب الله

عز وجل العقوق » وكأنه كره الاسم. قال لرسول الله ﷺ: إنما نسألك أحداً يُولد له؟ قال: « من أحب أن ينسك عن ولده فلينسك عنه؛ عن الغلام شاتان مكافئتان، وعن الجارية شاة ».

قوله: "الجرّ" والجرار جمع جرة وهو الإناء المصنوع من الفخار. وقوله: "والحتم" قال النووي في شرح مسلم (١/١٨٥): "وأما الحتم فاختلف فيها فأصح الأقوال وأقواها أنها جرار خضّر.

٧٥٠٨- عن عائشة، عن النبي ﷺ قال: « لا تنبذوا في الدباء، ولا المزفت، ولا النقيير، وكل

مسكر حرام».

صحيح: رواه النسائي (٥٥٩٠).

٧٥٠٩- عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال لوفد عبد القيس: « أنهاكم عن الدباء والحتم والنقيير

والمقير، -والحتم: المزايدة المجبوبة- ولكن اشرب في سقائك و أوكه».

وفي لفظ: " والحتم والمزايدة المجبوبة".

صحيح: رواه مسلم (١٩٩١: ٣٣). واللفظ الآخر لأبي داود (٣٦٩٣). وهو الصحيح؛ فإن المزايدة

ليس تفسيرًا لحتم، لأن الحتم هو الجرّ، والمزايدة هي السقاء. وقوله: "المجبوبة" هي التي قطع رأسها فصارت كهيئة الدن، وأصل الجب: القطع، فيقطع رأسها حتى لا تكون لها رقبة توكل.

٧٥١٠- عن أبي القموص زيد بن علي، قال: حدثني أحد الوفد الذين وفدوا على رسول

الله ﷺ من عبد القيس، قال: وأهدينا له فيما يهدى نوطا أو قرية من تعضوض أو برني، فقال: « ما

هذا؟ » قلنا: هذه هدية. قال: وأحسبه نظر إلى تمرة منها فأعادها مكانها وقال: « أبلغوها آل محمد»

قال: فسأله القوم عن أشياء حتى سألوه عن الشراب فقال: « لا تشربوا في دباء، ولا حتم، ولا نقيير،

ولا مزفت، اشربوا في الحلال الموكى عليه»، فقال له قائلنا: يا رسول الله! وما يدريك ما الدباء

والحتم والنقيير والمزفت؟ قال: « أنا لأدري ماهيه أي هجر أعز؟ » قلنا: المشقر، قال: « فوالله لقد

دخلتها وأخذت إقليدها»، قال: وكنت قد نسيت من حديثه شيئا، فأذكرنيه عبيد الله بن أبي جروة،

قال: « وقفتُ على عين الزارة»، ثم قال: « اللهم اغفر لعبد القيس إذ أسلموا طائعين غير كارهين

غير خزايا ولا موتورين» إذ بعض قومنا لا يسلموا حتى يمزوا ويوتروا قال: وابتهل وجهه ههنا من

القبلة حتى استقبل القبلة، وقال: « إن خير أهل المشرق عبد القيس».

صحيح: رواه أحمد (١٧٨٢٩)، وأبو داود (٣٦٩٥).

٧٥١١- عن أنس أن رسول الله ﷺ نهى عن الدباء والمزفت أن ينبذ فيه.

متفق عليه: رواه مسلم (١٩٩٢: ٣٠)، والبخاري (٥٥٨٧). قوله: "الدباء" بضم الدال المهملة

وتشديد الباء وهو القرع اليابس. وقوله: "والمزفت" هو الإناء الذي طلي بالزفت وهو نوع من القار كما في

النهاية.

٧٩٥١- عن سودة بن الربيع الجرمي قال: أتيت رسول الله ﷺ فأمر لي بدود وقال لي: « عليك

بالخيل فإن الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٧/١١٣-١١٤)، والبزار (كشف الأستار ١٦٨٨).

٧٩٥٢- عن أسماء بنت يزيد أن رسول الله ﷺ قال: « الخيل في نواصيها الخير معقود أبدا إلى

يوم القيامة، فمن ربطها عدة في سبيل الله، وأنفق عليها احتسابا في سبيل الله، فإنَّ شَبَعَهَا وجوعها وريِّها وظمأها وأرواثها وأبوالها فلاح في موازينه يوم القيامة، ومن ربطها رياءً وسمعةً وفرحاً ومرحاً فإنَّ شَبَعَهَا وجوعها وريِّها وظمأها وأرواثها وأبوالها خسرانٌ في موازينه يوم القيامة».

حسن: رواه أحمد (٢٧٥٧٤، ٢٧٥٩٣)، وعبد بن حميد (١٥٨٣).

٧٩٥٣- عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: « الخيلُ معقود في نواصيها الخير إلى

يوم القيامة، وأهلها معاونون عليها».

حسن: رواه الطبراني في الكبير (٢٠/٤٣١)، وأبو عوانة (٧٢٨٥)، والبخاري في التاريخ الكبير

(٢/٢٢٤).

٧٩٥٤- عن أبي كبشة الأنماري قال: قال رسول الله ﷺ: « الخيلُ معقود في نواصيها الخير،

وأهلها معاونون عليها، والمنفق عليها كالباسط يده بالصدقة».

صحيح: رواه الطبراني في الكبير (٢٢/٣٣٩)، وصحَّحه ابن حبان (٤٦٧٤)، والحاكم (٢/٩١).

٧٩٥٥- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « الخيل لرجل أجر ولرجل ستر وعلى رجل

وزر، فأما الذي هي له أجر فرجل ربطها في سبيل الله فأطال لها في مرج أو روضة، فما أصابت في طيلها ذلك من المرج أو الروضة كان له حسنات، ولو أنها قطعت طيلها ذلك فاستنت شرفاً أو شرفين كانت آثارها وأرواثها حسنات له، ولو أنها مرت بنهر فشربت منه، ولم يرد أن يسقي به، كان ذلك له حسنات فهي له أجر، ورجل ربطها تغنياً وتعففاً ولم ينس حق الله في رقابها ولا في ظهورها فهي لذلك ستر، ورجل ربطها فخراً ورياءً ونواءً لأهل الإسلام فهي على ذلك وزر». الحديث متفق عليه: رواه مالك (٣) والبخاري (٢٨٦٠) ومسلم (٩٨٧: ٢٤).

٧٩٥٦- عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: « من احتبس فرسا في سبيل الله إيماناً بالله،

وتصديقاً بوعده؛ فإن شبعه وريِّه وروثه وبوله في ميزانه يوم القيامة».

صحيح: رواه البخاري (٢٨٥٣).

كتاب القصاص والجنایات
 «اعف فابی. فقال: «خذ أرشك» فابی. قال: «اذهب فاقتله، فإنك مثله» قال: فلعق به. فقيل له: إن رسول الله ﷺ قد قال: «اقتله فإنك مثله» فخلى سبيله. قال: فرثي يجر نسعته ذاهبا إلى أهله. قال: كأنه قد كان أوثقه.

حسن: رواه ابن ماجه (٢٦٩١) والنسائي (٤٧٣٠) وابن أبي عاصم في الديات (١٠١، ٢٢١).
 ٦٨٤٣ - عن أنس قال: ما رفع إلى رسول الله ﷺ أمر فيه القصاص، إلا أمر فيه بالعتو.
 حسن: رواه أبو داود (٤٤٩٧) والنسائي (٤٧٨٣، ٤٧٨٤) وابن ماجه (٢٦٩٢) وأحمد (١٣٢٢٠).
 ٦٨٤٤ - عن رجل من أصحاب النبي ﷺ عن النبي ﷺ قال: «مَنْ أُصِيبَ بِشَيْءٍ فِي جَسَدِهِ فَتَرَكَهُ اللَّهُ، كَانَ كَفَارَةً لَهُ»
 حسن: رواه أحمد (٢٣٤٩٤) وابن أبي شيبة في مسنده كما في المطالب العالیه (١٩٠٨).

٦- باب الإحسان في القصاص

٦٨٤٥ - عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ يحث في خطبته على الصدقة، وينهى عن المثلة.
 صحيح: رواه النسائي (٤٠٤٧) وابن أبي عاصم في الديات (٣٢٤) والضياء في المختارة (٦٨/٧).
 ٦٨٤٦ - عن الحسن البصري قال: جاءه رجل فقال: إن عبداً له أبق، وإنه نذر إن قدر عليه أن يقطع يده. فقال الحسن: حدثنا سمرة قال: قلما خطب النبي ﷺ خطبة إلا أمر فيها بالصدقة، ونهى فيها عن المثلة.
 صحيح: رواه أحمد (٢٠١٣٦).

٧- باب القصاص في السنّ

قال الله عز وجل: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأَذْنَ بِالْأَذْنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ﴾ [المائدة: ٤٥]
 ٦٨٤٧ - عن أنس أن رسول الله ﷺ قضى بالقصاص في السن، وقال رسول الله ﷺ: «كتاب الله القصاص»

صحيح: رواه النسائي (٤٧٥٢) وابن أبي عاصم في الديات (١٢٦) وابن الجارود (٨٤١).
 ٦٨٤٨ - عن أنس أن الربيع - وهي ابنة النضر - كسرت ثنية جارية، فطلبوا الأرش، وطلبوا العفو فأبوا، فأتوا النبي ﷺ فأمرهم بالقصاص، فقال أنس بن النضر: أتكسر ثنية الربيع يا رسول الله؟ لا والذي بعثك بالحق لا تكسر ثنيها! فقال: «يا أنس، كتاب الله القصاص» فرضي القوم وعفوا، فقال النبي ﷺ: «إن من عباد الله، من لو أقسم على الله لأبره».

وفكاك الأسير، وأن لا يُقتل مسلم بكافر.

صحيح: رواه البخاري (٦٩١٥).

وقوله: « لا يقتل مؤمن بكافر » لشرف الإسلام ونقص الكفر، والقصاص يُشعر بالمساواة، ولا مساواة بين الكافر والمسلم، لكن يجوز للإمام وولي الأمر أن يقتل القاتل المسلم تعزيراً لحفظ الأمن.

٦٨٥٣ - عن علي بن أبي طالب قال: ما كتبنا عن النبي ﷺ إلا القرآن وما في هذه الصحيفة،

قال النبي ﷺ: « المدينة حرام ما بين عائر إلى كذا. فمن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين، لا يقبل منه عدل ولا صرف، وذمة المسلمين واحدة، يسعى بها أدناهم،

فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين... » الحديث. متفق عليه: رواه البخاري (٣١٧٩) ومسلم (٤٦٨: ١٣٧٠) والسياق للبخاري. قوله: « أخفر » أي

نقض عهده.

٦٨٥٤ - عن إبراهيم التيمي، عن أبيه قال: خطبنا علي بن أبي طالب فقال: من زعم أن عندنا

شيئاً نقرأه إلا كتاب الله وهذه الصحيفة فقد كذب. فيها أسنان الإبل، وأشياء من الجراحات، وذمة المسلمين واحد يسعى بها أدناهم..... وذكر بقية الحديث.

متفق عليه: رواه البخاري (٧٣٠٠) ومسلم (١٣٧٠).

٦٨٥٥ - عن أبي حسان أن علياً رضي الله عنه كان يأمر بالأمر فيؤتى، فيقال: قد فعلنا كذا

وكذا، فيقول: صدق الله ورسوله. قال: فقال له الأشر: إن هذا الذي تقول قد تفشغ في الناس،

أفشيء عهده إليك رسول الله ﷺ؟ قال علي رضي الله عنه: ما عهد إلي رسول الله ﷺ شيئاً خاصة دون

الناس إلا شيء سمعته منه فهو في صحيفة في قراب سيفي، قال: فلم يزالوا به حتى أخرج الصحيفة،

قال: فإذا فيها: « من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل

منه صرف ولا عدل » قال: وإذا فيها: « إن إبراهيم حرم مكة وإني أحرم المدينة حرام ما بين

حرتيها، وحاما كله، لا يختل خلاها، ولا ينفر صيدها ولا تلتقط لقطتها إلا لمن أشار بها، ولا تقطع

منها شجرة إلا أن يعلف رجل بعيره، ولا يحمل فيها السلاح لقتال ». قال: وإذا فيها: « المؤمنون

تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم، وهم يد على من سواهم، ألا لا يقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده »

صحيح: رواه الإمام أحمد (٩٥٩)، والنسائي (٤٧٤٦)، وأبو داود (٢٠٣٥) والنسائي (٤٧٤٥).

وقوله: تفشغ - أي فشا وانتشر.

٦٨٥٦ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قال: « لا يقتل مسلم بكافر، وقال: دية عقل الكافر نصف دية عقل المؤمن ».

حسن: رواه الترمذي (١٤١٣) واللفظ له، وأحمد (٦٦٩٢).

٦٨٥٧ - عن عائشة قالت: وجدت في قائم سيف رسول الله ﷺ كتاباً: « إن أشد الناس عُتْواً من ضرب غير ضاربه، ورجل قتل غير قاتله، ورجل تولى غير أهل نعمته، فمن فعل ذلك فقد كفر بالله ورسوله، لا يقبل الله منه صرفاً، ولا عدلاً، وفي الأجر المؤمنون تكافأ دماؤهم، ويسعى بذمتهم أدناهم، لا يقتل مسلم بكافر، ولا ذو عهد في عهده، ولا يتوارث أهل ملتين، ولا تُنكح المرأة على عمتها، ولا على خالتها، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا تسافر امرأة ثلاث ليال مع غير ذي محرم ».

حسن: رواه أبو يعلى (٤٧٥٧) وابن أبي عاصم في الدييات (١٠٧) والدارقطني (١٣١/٣) والبيهقي

(٢٩/٨-٣٠).

وقوله: « تتكافأ دماؤهم » التكافؤ التساوي أي الشريف والوضيع تتساوى في القصاص. معناه: إن دماء المسلمين متساوية في القصاص، يقاد الشريف بالوضيع، والكبير بالصغير فلا يقتل غير قاتله وإن كان المقتول شريفاً، أو ثرياً، بخلاف ما كان يفعله أهل الجاهلية. ما كانوا يرضون في دم الشريف بقاتله فقط بل كانوا يقتلون عدداً من قبيلة القاتل.

وقوله: « يسعى بذمتهم أدناهم »: الذمة هي الأمان أي إن أدنى رجل من المسلمين إذا أعطى أماناً فليس للباقي إخفاره كالعبد والمرأة وغيرهما.

وقوله: « المؤمنون يد على من سواهم »: أي أن المسلمين إخوة يعاون بعضهم بعضاً على غيرهم من الكفار والمشركين.

١١- باب من قال: لا يقتل السيد بالعبد

٦٨٥٨ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رجلاً قتل عبده متعمداً، فجلده النبي ﷺ مائة جلدة، ونفاه سنة، ومحا سهمه من المسلمين، ولم يقده به، وأمره أن يعتق رقبة.

حسن: رواه الدارقطني (١٤٣/٣-١٤٤) وعنه البيهقي (٣٦/٨) والطحاوي في شرحه (١٣٧/٣-١٣٨).

(١٣٨).

٦٨٥٩ - عن عبد الله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ صارخاً. فقال له رسول الله ﷺ:

«مالك؟» قال: سيدي رأني أقتل جارية له، فجبّ مذاكيري، فقال النبي ﷺ: « علي بالرجل » فطلب،

فلم يقدر عليه. فقال رسول الله ﷺ: « اذهب فأنت حر » قال: علي من نصرتي يا رسول الله! قال:

وفي الرجل نصف العقل. وفي المأمومة ثلث العقل: ثلاث وثلاثون من الإبل وثلث، أو قيمتها من الذهب أو الورق أو البقر أو الشاء. والجائفة مثل ذلك، وفي الأصابع في كل إصبع عشر من الإبل، وفي الأسنان في كل سن خمس من الإبل.

وقضى رسول الله ﷺ أن عقل المرأة بين عصبتها من كانوا: لا يرثون منها شيئاً إلا ما فضل عن ورثتها، وإن قتلت فعقلها بين ورثتها، وهم يقتلون قاتلهم. وقال رسول الله ﷺ: « ليس للقاتل شيء، وإن لم يكن له وارث فوارثه أقرب الناس إليه، ولا يرث القاتل شيئاً »

قال محمد: هذا كله حدثني به سليمان بن موسى، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ. قال أبو داود: محمد بن راشد من أهل دمشق هرب إلى البصرة من القتل.

حسن: رواه أبو داود (٤٥٦٤) والبيهقي (٢٢٠/٦) واللفظ لأبي داود.

والمأمومة: ما كان الجراح في الرأس، وهي ما بلغت أم الدماغ. والجائفة: هي الطعنة التي تبلغ الجوف.

٧- باب دية العين العوراء، واليد الشلاء، والسن السوداء

٦٨٧٦- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن رسول الله ﷺ قضى في العين العوراء السادة لمكانها إذا طُمست بثلث ديتها. وفي اليد الشلاء إذا قطعت بثلث ديتها، وفي السن السوداء إذا نُزعت بثلث ديتها.

حسن: رواه النسائي (٤٨٤٠) وأبو داود (٤٥٦٧).

٨- باب ما جاء في الموضحة

٦٨٧٧- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن النبي قال: « في المواضع خمس ».

حسن: رواه أبو داود (٤٥٦٦) والترمذي (١٣٩٠) وحسنه، والنسائي (٤٨٥٢) وابن ماجه (٢٦٥٥).

والموضحة هو الشجة التي توضح العظم - أي تظهره. وهي الغالب ما تكون في الوجه والرأس ففيها خمس من الإبل.

٩- باب دية الأصابع

٦٨٧٨- عن ابن عباس، عن النبي ﷺ قال: « هذه وهذه سواء »، يعني الخنصر والإبهام.

صحيح: رواه البخاري (٦٨٩٥). ورواه أبو داود (٤٥٥٩) وابن الجارود (٧٨٣) وفيه: « الأصابع سواء، والأسنان سواء، الثانية والضرس سواء، هذه وهذه سواء »

٦٨٧٩- عن عبد الله بن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: « دية الأصابع اليدين والرجلين

كتاب القصاص والجنايات

حسن: رواه أبو داود (٤٥٤١) وابن ماجه (٢٦٣٠) والدارقطني (٩٥/٣) واللفظ لأبي داود.
 ٦٨٨٥ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده قال: كانت قيمة الدية في عهد رسول الله ﷺ ثمانمائة دينار، أو ثمانية آلاف درهم، ودية أهل الكتاب يومئذ النصف من دية المسلمين. قال: فكان ذلك كذلك حتى استخلف عمر ؓ فقام خطيباً فقال: ألا إن الإبل قد غلثت، ففرضها عمر على أهل الذهب ألف دينار، وعلى أهل الورق اثني عشر ألف درهم، وعلى أهل البقر مائتي بقرة، وعلى أهل الشاء ألفي شاة، وعلى أهل الحبل مائتي حلة، قال: وترك دية أهل الذمة لم يرفعها فيما رفع من الدية.
 حسن: رواه أبو داود (٤٥٤٢).

١٣- باب دية أهل الذمة

٦٨٨٦ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، قال: قال رسول الله ﷺ: «المسلمون تنكافأ دماؤهم: يسعى بذمتهم أدناهم، ويجير عليه أقصاهم، وهم يد على من سواهم، يرد مشداهم على مُضعفهم، ومتسرعهم على قاعدتهم، لا يُقتل مؤمن بكافر، ولا ذو عهد في عهده»
 وفي رواية: «دية عقل الكافر نصف دية عقل المؤمن»
 حسن: رواه أبو داود (٢٧٥١) والترمذي (١٤١٣) وحسنه، والنسائي (٤٨٠٦) والرواية الثانية عند الترمذي.

١٤- باب حث الإمام على قبول الدية

٦٨٨٧ - عن عائشة، أن رسول الله ﷺ بعث أبا جهم بن حذيفة مصدقا، فلاجّه رجل في صدقته، فضربه أبو جهم، فشجّه، فأتوا النبي ﷺ فقالوا: القود يا رسول الله! فقال النبي ﷺ: «لكم كذا وكذا» فلم يرضوا، فقال: «لكم كذا وكذا» فرضوا، فقال النبي ﷺ: «إني خاطب العشية على الناس ومخبرهم برضاكم؟» قالوا: نعم. فخطب النبي ﷺ فقال: «إن هؤلاء الليثيين أتوني يريدون القود، فعرضت عليهم كذا وكذا فرضوا، أرضيتم؟» قالوا: لا. فهم بهم المهاجرون، فأمر النبي ﷺ أن يكفوا عنهم، فكفوا، ثم دعاهم فزادهم، فقال: «أرضيتم؟» قالوا: نعم، قال: «إني خاطب على الناس ومخبرهم برضاكم» قالوا: نعم، فخطب النبي ﷺ فقال: «أرضيتم؟» قالوا: نعم.
 صحيح: رواه أبو داود (٤٥٣٤) والنسائي (٤٧٧٨) وابن ماجه (٢٦٣٨) وصحّحه ابن حبان (٤٤٨٧).

١٥- باب لا يؤخذ أحدٌ من جناية أحدٍ ولو كان من أبيه أو أخيه

٦٨٨٨ - عن أبي رُمثة قال: انطلقت مع أبي نحو النبي ﷺ فقال رسول الله ﷺ لأبي: «ابنك

أي الخطيئة من الدين. وقوله: « ويسترفقه » أي يطلب منه الرفق به. وقوله: « المتألي » أي الخالف المبالغ في اليمين، مأخوذ من الألية بفتح الهمزة وكسر اللام وتشديد التحتانية وهي اليمين.

٧٠٧٦- عن جندب أن رسول الله ﷺ حدث: أن رجلاً قال: « والله لا يغفر الله لفلان وإن الله تعالى قال: من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان، فإني قد غفرت لفلان وأحبطت عملك » أو كما قال.

صحيح: رواه مسلم (٢٦٢١).

٢٠- باب لا يمين في قطيعة رحم

٧٠٧٧- عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده، أن رسول الله ﷺ قال: « لا نذر إلا فيما يتغنى به وجه الله، ولا يمين في قطيعة رحم ».

حسن: رواه أبو داود (٣٢٧٣) وأحمد (٦٧٣٢) واللفظ لأبي داود.

٢١- باب القرعة في اليمين

٧٠٧٨- عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ عرض على قوم اليمين، فأسرعوا، فأمر أن يُسهم بينهم في اليمين: أيهم يحلف.

صحيح: رواه البخاري (٢٦٧٤).

٢٢- باب من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت

٧٠٧٩- عن ابن عمر، أن النبي ﷺ قال: « من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت ».

متفق عليه: رواه البخاري (٢٦٧٩)، ومسلم (١٦٤٦: ٣)، والسياق للبخاري.

٢٣- باب الترهيب من الحلف بغير الله

٧٠٨٠- عن عبد الله بن عمر أنه سمع رجلاً يحلف: لا والكعبة. فقال له ابن عمر: إني

سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من حلف بغير الله فقد أشرك ».

صحيح: رواه أبو داود (٣٢٥١) والترمذي (١٥٣٥) وحسنه، وأحمد (٥٢٥٦، ٥٢٢٢) وصححه ابن

حبان (٤٣٥٨).

٧٠٨١- عن عبد الرحمن بن سمرة قال: قال رسول الله ﷺ « لا تحلفوا بالطواغي ولا

بأبائكم ».

صحيح: رواه مسلم (١٦٤٨).

قال سُريج في حديثه: «إنما النذر ما ابتغي به وجه الله عز وجل»
حسن: رواه أحمد (٦٧١٤).

٤- باب ما جاء في كراهية النذر

٧١٢١- عن عبد الله بن عمر: نهي النبي ﷺ عن النذر وقال: «إنه لا يرد شيئاً ولكنه يُستخرج

به من البخيل».

وفي لفظ: «من الشحيح».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٩٣)، ومسلم (١٦٣٩: ٢).

٧١٢٢- عن سعيد بن الحارث قال: كنت عند عبد الله بن عمر بن الخطاب إذ جاءه رجل

فقال: يا أبا عبد الرحمن، إن ابني كان بأرض فارس، فوقع بها الطاعون، فنذرت إن الله نجى لي ابني

أن يمشي إلى الكعبة، وإن ابني قدم فمات. فقال عبد الله: أوف بنذرك. فقال له الرجل: إنما نذرت أن

يمشي ابني. وإن ابني قد مات. فغضب عبد الله وقال: أو لم تُنْهوا عن النذر؟ سمعت النبي ﷺ يقول:

«إن النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخره، ولكن الله ينزع به من البخيل» فلما رأيت ذلك قلت للرجل:

انطلق إلى سعيد بن المسيب فسله. فانطلق إليه، فسأله، ثم رجعت، فقلت: ما ذا قال لك؟ قال: امش

عن ابنك. قال: أو يجزئ عني ذلك؟ فقال سعيد بن المسيب: أرأيت لو كان على ابنك دين فقضيته،

أكان يجزئ عنه؟ قلت: بلى، قال: فامش عن ابنك.

حسن: رواه ابن حبان (٤٣٧٨)، والحاكم (٣٠٤/٤).

٧١٢٣- عن أبي هريرة قال: قال النبي ﷺ: «لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم يكن قدّر له، ولكن

يُلقيه النذر إلى القدر قد قدّر له، فيستخرج الله به من البخيل، فيؤتي عليه ما لم يكن يؤتي عليه من قبل».

وفي رواية: «إن النذر لا يقرب من ابن آدم شيئاً لم يكن الله قدّره له، ولكن النذر يوافق القدر،

فيُخرج بذلك من البخيل ما لم يكن البخيل يريد أن يخرج».

متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٩٤)، ومسلم (١٦٤٠: ٧)، واللفظ للبخاري.

٧١٢٤- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «قال الله: لا يأتي ابن آدم النذر بشيء لم يكن

قدّره له، ولكنه يُلقيه النذر بما قد قدرته له، يستخرج به من البخيل، يؤتيني عليه ما لم يكن آتاني عليه

من قبل».

صحيح: رواه الإمام أحمد (٨١٥٢)، وابن الجارود (٩٣٢).

قال داود: سألت زيد بن أسلم عن المكافأتان؟ قال: الشاتان المشبهتان تُذبحان جميعاً. حسن: رواه أبو داود (٢٨٤٢)، والنسائي (٤٢١٢)، والإمام أحمد (٦٧١٣، ٦٨٢٢)، والحاكم (٢٣٨/٤).

قوله: "مكافأتان" أي: متساويان في العمر والجسم، ويكونان خاليتين من العيوب لأنه يُتقرب بهما إلى الله. وهل يُشترط فيه أن يكون مُسنّاً مثل الأضحية؟ فالظاهر أنه لا يُشترط فيه لعدم ذكره في النص، ومن اشترط قاسه على الأضحية، والأول أصح.

وقوله ﷺ: « لا أحب العقوق » اختلف أهل العلم في توجيهه، فقيل: إنها كره الاسم فقط لا مشروعية العقبة؛ لا شراك العقوق، والعقبة في أصل العقّ، وقد ورد هذا التفسير في الحديث نفسه.

٤- باب تلطيخ رأس الصبي بدم العقبة هو من أعمال الجاهلية وإبداله في

الإسلام بالخلوق

٧٢٣٧- عن عائشة قالت: كانوا في الجاهلية إذا عقوا عن الصبي خضبوا قُطنة بدم العقبة، فإذا حلقوا رأس الصبي وضعوها على رأسه فقال النبي ﷺ: « اجعلوا مكان الدم خلوقاً ». صحيح: رواه ابن حبان (٥٣٠٨)، والبزار (١٢٣٩- كشف الأستار).

٧٢٣٨- عن بريدة بن الحصيب قال: كنا في الجاهلية إذا وُلد لأحدنا غلام ذبح شاة ولطح رأسه بدمها، فلما جاء الله بالإسلام كنا نذبح شاة ونحلق رأسه ونلطحه بزعفران. حسن: رواه أبو داود (٢٨٤٣) والبيهقي (٣٠٢-٣٠٣) والحاكم (٢٣٨/٤).

٥- باب هل تُشرع العقبة بغير الغنم كالإبل والبقر؟

٧٢٣٩- عن ابن أبي مُليكة قال: نَفَس لعبد الرحمن بن أبي بكر غلامٌ، فقيل لعائشة: يا أم المؤمنين عُنِّي عنه جَزرًا، فقالت: معاذ الله، ولكن ما قال رسول الله ﷺ: « شاتان مكافأتان ». حسن: رواه الطحاوي في شرح المشكل (١٠٤٢)، والبيهقي (٣٠١/٩).

٦- باب في عقبة النبي ﷺ عن الحسن والحسين

٧٢٤٠- عن ابن عباس قال: عقَّ رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين-رضي الله عنهما- بكبشين كبشين.

صحيح: رواه النسائي (٤٢١٩)، وأبو داود (٢٨٤١) ومن طريقه البيهقي (٢٩٩/٩)، وابن الجارود (٩١١).

٤- باب في التسمية على اللحم المشكوك فيه هل ذكر اسم الله عليه أو لا؟

٧٢٨٤- عن عائشة أن قوما يأتونا باللحم، لا ندري: أذكر اسم الله عليه أم لا؟ فقال: «سَمُّوا عليه أنتم وكلوه» قالت: وكانوا حديثي عهد بالكفر. صحيح: رواه البخاري (٥٥٠٧).

٥- باب ما جاء في ذبائح أهل الكتاب

قال الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿١﴾ أَلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حَلٌّ لَهُمْ﴾ [سورة المائدة: ٤-٥]

أهل الكتاب هم: اليهود والنصارى. والمراد بالطعام: ذبائحهم كما قال ابن عباس وأصحابه.

٧٢٨٥- عن عبد الله بن مغفل قال: أصبت جراباً من شحم يوم خيبر قال: فالتزمته فقلت: لا أعطي اليوم أحداً من هذا شيئاً. قال: فالتفتُ فإذا رسول الله ﷺ متبسماً. متفق عليه: رواه مسلم (١٧٧٢) والبخاري (٤٢١٤).

٧٢٨٦- عن أبي هريرة قال: لما فتحت خيبر أهديت للنبي ﷺ شاةً فيها سُمٌّ... الحديث. صحيح: رواه البخاري (٣١٦٩).

٧٢٨٧- عن عائشة قالت: يقول رسول الله ﷺ في مرضه الذي توفي فيه: «يا عائشة! إني أجد ألم الطعام الذي أكلته بخيبر، فهذا أوان انقطاع أبهري من ذلك السم». صحيح: رواه الحاكم (٥٨/٣) وعنه البيهقي (١١/١٠).

٧٢٨٨- عن أنس بن مالك أن يهودياً دعا النبي ﷺ إلى خبز شعير، وإهالة سَنِيخَةٍ فأجابه. صحيح: رواه أحمد (١٣٢٠١).

٦- باب جواز ذبيحة المرأة

٧٢٨٩- عن كعب بن مالك أنه كانت لهم غنم ترعى بسُلْعٍ، فأبصرت جارية لنا بشاة من غنمنا موتاً، فكسرت حجراً فذبحتها به، فقال لهم: لا تأكلوا حتى أسأل النبي ﷺ، أو أرسل إلى النبي ﷺ من يسأله. وأنه سأل النبي ﷺ عن ذلك، أو أرسل، فأمره بأكلها. صحيح: رواه البخاري (٢٣٠٤).

٩- باب ما جاء في الحلواء والخبيص

٧٣٧٥- عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يحب الحلواء والعسل.
متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٣١)، ومسلم (١٤٧٤: ٢١).
والخبيص نوع من الحلوى يعمل من التمر والسمن والعسل.

١٠- باب ما جاء في الانتدام بالخل

٧٣٧٦- عن جابر بن عبد الله: أن النبي ﷺ سأل أهله الأدم، فقالوا: ما عندنا إلا خلٌّ، فدعا به فجعل يأكل به ويقول: «نعم الأدم الخلُّ».
صحيح: رواه مسلم (٢٠٥٢: ١٦٦).

٧٣٧٧- عن جابر بن عبد الله قال: أخذ رسول الله ﷺ بيدي ذات يوم إلى منزله، فأخرج إليه فلقا من خبز، فقال: «ما من أدم؟» فقالوا: لا، إلا شيء من خلٍّ، قال: «فإن الخل نعم الأدم».
قال جابر: فما زلتُ أحب الخلَّ منذ سمعتها من نبي الله ﷺ. وقال طلحة: ما زلت أحب الخلَّ منذ سمعتها من جابر.

صحيح: رواه مسلم (٢٠٥٢: ١٦٧).

٧٣٧٨- عن جابر بن عبد الله قال: كنت جالسا في داري، فمر بي رسول الله ﷺ، فأشار إلي فقممت إليه، فأخذ بيدي، فانطلقنا حتى أتى بعض حجر نسائه، فدخل، ثم أذن لي، فدخلت الحجاب عليها، فقال: «هل من غداء؟» فقالوا: نعم، فأتي بثلاثة أقرصة، فوضعن على نبي، فأخذ رسول الله ﷺ قرصا، فوضعه بين يديه، وأخذ قرصا آخر فوضعه بين يدي، ثم أخذ الثالث، فكسره باثنين، فجعل نصفه بين يديه، ونصفه بين يدي، ثم قال: «هل من أدم؟» قالوا: لا، إلا شيء من خل، قال: «هاتوه، فنعم الأدم هو».

صحيح: رواه مسلم (٢٠٥٢: ١٦٩). قوله: "فوضعن على نبي". هكذا هو في أكثر الأصول: نبي، وفسروه بمائدة من خوص، ونقل القاضي عياض عن كثير من الرواة أو الأكثرين، أنه بتيِّ والبت: كساء من وبر أو صوف، فلعله منديل وضع عليه هذا الطعام. قال ورواه بعضهم: بُني. قال القاضي الكنافي: هذا هو الصواب وهو طبق من خوص. قاله النووي.

وقوله: "فدخلت الحجاب عليها" أي دخلت الجهة التي فيها الحجاب بدون أن أرى بشرتها.

٧٣٧٩- عن عائشة، أن النبي ﷺ قال: «نعم الأدم - أو الإدام - الخلُّ».
صحيح: رواه مسلم (٢٠٥١).

وفي لفظ: على جشيشة صنعناها له.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٠١)، ومسلم (٣٣: ٢٦٣).

قوله: "خزير صنعناه" بالخاء المعجمة وبالزاي وآخره راء ويقال: "خزيرة" بالهاء.

قال ابن قتيبة: الخزيرة: لحم يقطع صغارا، ثم يصب عليه ماء كثير، فإذا نضج، در عليه دقيق، فإن لم يكن فيها لحم، فهي عصيدة، وفي صحيح البخاري قال: قال النضر: الخزيرة من نخالة، والخزيرة بالخاء المهملة والراء المكررة من اللبن، وكذا قال أبو الهيثم: إذا كانت من نخالة فهي خزيرة، وإذا كانت من دقيق فهي حريرة، والمراد نخالة فيها غليظ الدقيق.

قوله في الرواية الأخرى: جشيشة، قال شمر: هي أن تطحن الحنطة طحنا جليلا، ثم يلقى فيها لحم، أو تمر، فتطبخ به.

٧٣٧٢- عن لقيط بن صبرة قال: اتبعنا رسول الله ﷺ، فلم نجده، فأرسلت إلينا عائشة

بعصيدة وتمر، وجاء النبي ﷺ يتقلع، فقال: «هل طعمتم من شيء؟» قلنا: نعم يا رسول الله.

وفي رواية: "فأمرت لنا بخزيرة فصنعت لنا".

صحيح: رواه أبو داود (١٤٣)، والنسائي في الكبرى (٦٦٦٥)، وأحمد (١٧٨٤٦)، والحاكم (١٤٨/١).

٧- باب ما جاء في التلبينة

٧٣٧٣- عن عائشة زوج النبي ﷺ: أنها كانت إذا مات الميت من أهلها، فاجتمع لذلك

النساء، ثم تفرقن إلا أهلها وخاصتها، أمرت برمة من تلبينة فطبخت، ثم صنع ثريداً، فصببت التلبينة عليها، ثم قالت: كلن منها فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «التلبينة مجمة لفؤاد المريض، تذهب ببعض الحزن».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤١٧)، ومسلم (٢٢١٦).

قوله: "التلبينة" ويقال: التلين وهو حساء يُعمل من دقيق، أو نخالة وربما جعل فيها عسل سميت به

تشبيهاً باللبن لبياضها ورقتها. وقوله: "مجمة" أي مريجة، والجمام بكسر الجيم -: الراحة.

٨- باب ما جاء في الأقط

٧٣٧٤- عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نخرج في عهد رسول الله ﷺ يوم الفطر صاعاً من

طعام. وقال أبو سعيد: وكان طعامنا الشعير، والزبيب والأقط، والتمر.

متفق عليه: رواه البخاري (١٥١٠) ومسلم (٩٨٥).

١١- باب ما جاء في الانتدام بإهالة السُّنْخَةِ

٧٣٨٠- عن أنس قال: جعل المهاجرون والأنصار يحفرون الخندق حول المدينة، وينقلون التراب على متونهم وهم يقولون:

نحن الذين بايعوا محمداً على الإسلام ما بقينا أبداً

قال: يقول النبي ﷺ وهو يحببهم:

اللهم إنه لا خير إلا خير الآخرة فبارك في الأنصار والمهاجرة

قال: يؤتون بملء كفي من الشعير، فيصنع لهم بإهالة سنخة توضع بين يدي القوم، والقوم جياع، وهي بشعة في الحلق، ولها ريح متتن.

متفق عليه: رواه البخاري (٤١٠١) ومسلم (١٨٠٥). وقوله: "بإهالة": الدهن الذي يؤتمد به سواء كان زيتاً أو سمناً أو شحماً. وقيل: هو ما أصاب من الألية والشحم وقيل: الدسم الجامد. وقوله: "سنخة": المتغيرة الريح من قدمها.

٧٣٨١- عن أنس بن مالك قال: ولقد رهن النبي ﷺ درعه بشعير، ومشيتُ إلى النبي ﷺ بخبز شعير وإهالة سنخة، ولقد سمعته يقول: « ما أصبح لآل محمد ﷺ إلا صاعٌ ولا أمسى »، وإنهم لتسعة أبيات.

صحيح: رواه البخاري (٢٥٠٨). وقوله: "وإنهم لتسعة أبيات" أي إن عنده لتسع نسوة كما في رواية (٢٠٦٩) وجاء فيه: « ما أمسى عند آل محمد صاع بر، ولا صاع حب ». وإن عنده لتسع نسوة.

١٢- باب ما جاء في الانتدام بالسمن

٧٣٨٢- عن أنس: أن أم سليم أمه عمدت إلى مُدٍّ من شعير جشته، وجعلت منه خطيفةً، وعصرت عُكَّةً عندها، ثم بعثني إلى النبي ﷺ فأتيته -وهو في أصحابه- الحديث. وفي لفظ: "ثم عمدت إلى عُكَّة كان فيها شيء من سمن".

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٥٠) ومسلم (٢٠٤٠). واللفظ الآخر عند الإمام أحمد (١٢٤٩١). قوله: "خطيفة" وزن عَصيدة، ومعناه، وقيل: أصله أن يؤخذ لبن ويُدرَّ عليه دقيق، ويطحخ ويلعقها الناس، فيخطفونها بالأصابع والملاعق، فسميت بذلك وهي فعيلة بمعنى مفعولة. الفتح (٥٧٤/٩).

٧٣٨٣- عن جابر: أن أم مالك كانت تهدي للنبي ﷺ، في عكة لها، سمناً، فيأتيها بنوها، فيسألون الأدم، وليس عندهم شيء، فتعمدُ إلى الذي كانت تهدي فيه للنبي ﷺ، فتجد فيه سمناً، فما

٧٣٨٩- عن أبي هريرة قال: قسم النبي ﷺ يوماً بين أصحابه تمراً، فأعطى كل إنسان سبع تمرات، فأعطاني سبع تمرات، إحداهن حشفة، فلم تكن فيهن ثمرة أعجب إلي منها شذت في مضاهي صحيح: رواه البخاري (٥٤١١).

قوله: "حشفة" الحشف رديء التمر، وهي تيبس الرطبة في النخلة قبل أن ينتهي طيبها.

١٦- باب في تفتيش التمر الموس عند الأكل

٧٣٩٠- عن أنس بن مالك قال: أتى النبي ﷺ بتمر عتيق، فجعل يُفتشه يُخرج السوس منه.

وفي لفظ: "فيه دود".

صحيح: رواه أبو داود (٣٨٣٢)، وابن ماجه (٣٣٣٣).

١٧- باب ما جاء في أكل التمر بالزبد

٧٣٩١- عن ابني بسر السلميين قالا: دخل علينا رسول الله ﷺ فقدمنا زبدا وتمراً، وكان يجب

الزبد والتمر.

صحيح: رواه أبو داود (٣٨٣٧)، وابن ماجه (٣٣٣٤).

١٨- باب ما جاء في الرطب

قال الله تعالى: ﴿وَهَزَىٰ إِلَيْكَ بِجِدْعِ النَّخْلَةِ وَسَقَطَ عَلَيْكَ رُطْبًا جَنِيًّا﴾ [سورة مريم: ٢٥]

٧٣٩٢- عن جابر بن عبد الله قال: كان بالمدينة يهودي، وكان يُسلفني في تمري إلى الجذاذ،

وكانت لجابر الأرض التي بطريق رومة، فجلست فخلاً عاماً، فجاءني اليهودي عند الجذاذ، ولم أجد

منها شيئاً، فجعلت أستنظره إلى قابل، فأبى، فأخبر بذلك النبي ﷺ، فقال لأصحابه: امشوا نستنظر

لجابر من اليهودي، فجاءوني في نخلي، فجعل النبي ﷺ يكلم اليهودي، فيقول: أبا القاسم لا أنظره،

فلما رأى النبي ﷺ، قام فطاف في النخل، ثم جاءه فكلمه، فأبى، فقامت فجئت بقليل رطب، فوضعتُه

بين يدي النبي ﷺ، فأكل، ثم قال: أين عريشك يا جابر؟ فأخبرته، فقال: افرش لي فيه، ففرشته،

فدخل فرقد، ثم استيقظ، فجثته بقبضة أخرى، فأكل منها، ثم قام فكلم اليهودي، فأبى عليه، فقام في

الرطب في النخل الثانية، ثم قال: يا جابر جُدِّ واقض، فوقف في الجذاذ، فجذذتُ منها ما قضيته،

وفضّل منه، فخرجتُ حتى جثتُ النبي ﷺ، فبشّرتُه، فقال: «أشهد أني رسول الله».

صحيح: رواه البخاري (٥٤٤٢).

قوله: "إلى الجذاذ". بكسر الجيم ويجوز فتحها، والذال المعجمة ويجوز إهمالها أي زمن قطع ثمر النخل

وهو الصرام. قوله: "استنظره" أي استمهله.

قوله: "عرشك" هو المكان الذي يتخذ في البستان ليستظل فيه.

١٩- باب ما جاء في أكل الجمار

٧٣٩٣- عن ابن عمر قال: بينما نحن عند النبي ﷺ جلوس إذا أتى بجُتار نخلة، فقال النبي ﷺ: «إن من الشجر لما بركته كبركة المسلم» فظننتُ أنه يعني النخلة، فأردت أن أقول: هي النخلة يا رسول الله، ثم التفتُ فإذا أنا عاشر عشرة أنا أحدثهم فسكتُ، فقال النبي ﷺ: «هي النخلة».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٤٤)، ومسلم (٢٨١١).

قوله: "جُتار" بفتح الميم وتشديدها وهو: الذي يؤكل من قلب النخل يكون لنا.

٢٠- باب ما جاء في العنب

قال الله تعالى: ﴿وَفِي الْأَرْضِ قِطْعٌ مُتَجَوِّرَاتٌ وَحَتَّتْ مِنْ أَعْتَبٍ وَزَرَعَ وَنَخِيلٌ صِنَوَانٌ وَعَبْرٌ صِنَوَانٌ يُسْقَى بِمَاءٍ وَجِدٍ وَنُفُضِلُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ فِي الْأَكْلِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الرعد: ٤]

وقال تعالى: ﴿رُشِّقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا ۝ فَأَلْبَسْنَا فِيهَا حَبًّا ۝ وَعَنْبًا وَقَضْبًا﴾ [سورة عبس: ٢٦-٢٨]

قال الحافظ ابن القيم في زاد المعاد (٤/ ٣٤٠): "وقد ذكر الله سبحانه العنب في ستة مواضع من كتابه في جملة نعمه التي أنعم بها على عباده في هذه الدار وفي الجنة، وهو من أفضل الفواكه وأكثرها منافع، وهو يؤكل رطباً ويابساً، وأخضر ويانعا، وهو فاكهة مع الفواكه، وقوت مع الأقوات، وأدم مع الإدام، ودواء مع الأدوية، وشراب مع الأشربة".

٢١- باب ما جاء في السلق

٧٣٩٤- عن سهل بن سعد قال: إن كنا لنفرح بيوم الجمعة، كانت لنا عجوز تأخذ أصول السلق، فتجعله في قدر لها، فتجعل فيه حبات من شعير، إذا صلينا زُرناها، فقربته إلينا، وكنا نفرح بيوم الجمعة من أجل ذلك، وما كنا نتغدى، ولا نقيّل إلا بعد الجمعة، والله ما فيه شحم ولا ودك.

صحيح: رواه البخاري (٥٤٠٣). قوله: "أصول السلق" بكسر السين المهملة نوع من البقل لها ورق طوال، وأصلٌ ذاهب في الأرض، وورقها غصٌّ طري يؤكل مطبوخاً. وقوله: "ولا ودك" هو الدسم وزنا ومعنى.

٢٢- باب ما جاء في الأترجة

٧٣٩٥- عن أبي موسى الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن

كمثل الأترجة ريحها طيب، وطعمها طيب...». الحديث.
متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٢٧)، ومسلم (٧٩٧).

٢٢- باب ما جاء في الكباش

٧٣٩٦- عن جابر قال: كنا مع رسول الله ﷺ بمر الظهران نجني الكباش، فقال: «عليكم بالأسود منه، فإنه أطيب»، فقيل: أكنت ترعى الغنم؟ قال: نعم. «وهل من نبي إلا رعاها».
متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٥٣)، ومسلم (٢٠٥٠).

وقوله: "الكباش": هو النضيج من ثمر الأراك، حبه فوريق حب الكزبرة في القدر. كما في المعجم الوسيط.

٢٤- باب ما جاء في الضفائيس

٧٣٩٧- عن كلدة بن حنبل: أن صفوان بن أمية بعثه إلى رسول الله ﷺ بلبن وجداية وضفائيس، والنبى ﷺ بأعلى مكة، فدخلت، ولم أسلم فقال: «ارجع فقل: السلام عليكم»، وذلك بعد ما أسلم صفوان بن أمية.

حسن: رواه أبو داود (٥١٧٦)، والترمذي (٢٧١٠) وحسنه، والنسائي في الكبرى (٦٧٠٢)، وأحمد (١٥٤٢٥).

وقال: وضفائيس: هو حشيش يؤكل. وفي النهاية: هي صغار القثاء واحدها ضغبوس.

٢٥- باب ما جاء في أكل ورق الحُبلة

٧٣٩٨- عن سعد قال: رأيتني سابع سبعة مع النبي ﷺ ما لنا طعام إلا ورق الحُبلة - أو الحبله- حتى يضع أحدنا ما تضع الشاة، ثم أصبحت بنو أسد تعزوني على الإسلام، خسرتُ إذاً وضلّ سعيي.

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤١٢)، ومسلم (٢٩٦٦: ١٢). واللفظ للبخاري.

قوله: "ورق الحُبلة" قيل المراد به ثمر العضاه وثمر السمرة، وهو يشبه اللوبيا كذا في الفتح. وفي المعجم الوسيط: الحُبلة: ثمرة فصيلة القطنيات كالفول والعدس والفاصوليا وغيرها، وتكون ذات فلتين وبضع بزرّات، وهي تتفتح عندما تنضج.

وقوله: "بنو أسد": المراد به بنو الزبير بن العوام. ومعنى تعزوني توبخني على التقصير فيه.

٢٦- باب ما جاء في أكل الثوم والبصل والكرات

٧٣٩٩- عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال في غزوة خيبر: «من أكل من هذه الشجرة - يعني

الثوم - فلا يقربن مسجدنا».

متفق عليه: رواه البخاري (٨٥٣)، ومسلم (٥٦١: ٦٨).

٧٤٠٠ - عن عبد العزيز بن صهيب قال: سئل أنس عن الثوم؟ فقال: قال رسول الله ﷺ

«من أكل من هذه الشجرة فلا يقربنا، ولا يصلي معنا».

متفق عليه: رواه البخاري (٥٤٥١)، ومسلم (٥٦٢). واللفظ لمسلم.

٧٤٠١ - عن جابر بن عبد الله، أن رسول الله ﷺ قال: «من أكل ثوما أو بصلا فليعتزلنا - أو

ليعتزل مسجدنا - ولتقعده في بيته، وإنه أتى بقدر فيه خضرات من بقول، فوجد لها ريحا، فسأل فأخبر

بها فيها من البقول، فقال: قربوها إلى بعض أصحابه، فلما رآه أكلها، قال: كُلْ فإني أناجي من لا

تناجي».

متفق عليه: رواه البخاري (٨٥٥)، ومسلم (٥٦٤: ٧٣) - والسياق له -.

٧٤٠٢ - عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «من أكل من هذه البقلة الثوم - وقال مرة:

من أكل البصل والثوم والكراث - فلا يقربن مسجدنا، فإن الملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم».

صحيح: رواه مسلم (٥٦٤: ٧٤).

٧٤٠٣ - عن جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أكل البصل والكراث، فغلبت الحاجة فأكلنا

منها، فقال: من أكل من هذه الشجرة المنتنة فلا يقربن مسجدنا؛ فإن الملائكة يتأذى مما تتأذى منه

الإنس».

صحيح: رواه مسلم (٥٦٤: ٧٢).

٧٤٠٤ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «من أكل من هذه الشجرة فلا يقربن

مسجدنا، ولا يؤذينا بريح الثوم».

صحيح: رواه مسلم (٥٦٣: ٧١).

٧٤٠٥ - عن أبي سعيد الخدري قال: لم نعد أن فتحت خيبر، فوقعنا أصحاب رسول الله ﷺ في

تلك البقلة الثوم، والناس جياع، فأكلنا منها أكلا شديدا، ثم رحنا إلى المسجد، فوجد رسول الله ﷺ

الريح، فقال: «من أكل من هذه الشجرة الخبيثة شيئا فلا يقربنا في المسجد»، فقال الناس:

حرمت حرمت فبلغ ذاك النبي ﷺ، فقال: «أيها الناس! إنه ليس بي تحريم ما أحل الله لي، ولكنها شجرة أكره ريحها».

صحيح: رواه مسلم (٥٦٥).

٣٥- كتاب الأيمان والندور

جموع أبواب ما جاء في الأيمان

١- باب ما جاء في حفظ الأيمان

قال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَرْتُمْهُ، وَإِطْعَامَ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا نَطَعُمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفْرَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [سورة المائدة: ٨٩]

روى عبد الرزاق (١٥٩٢٩) عن الثوري، عن أبي سلمة، عن وبرة قال: قال عبد الله: - لا أدري ابن مسعود أو ابن عمر - "لأن أحلف بالله كاذبا أحب إلي من أن أحلف بغيره صادقا". وإسناده صحيح.

٢- باب في الحلف بصفة من صفات الله تعالى

قال الله تعالى مخبرا عن إبليس: ﴿قَالَ فِعْزَتِكَ لِأَعْيُنَهُمْ أَجْمَعِينَ﴾ [سورة ص: ٨٢-٨٣]

٧٠٤٨- عن أنس قال: قال النبي ﷺ: « لا تزال جهنم تقول: هل من مزيد حتى يضع رب العزة فيها قدمه، فتقول: قط قط وعزتك، ويؤزى بعضها إلى بعض ». متفق عليه: رواه البخاري (٦٦٦١) ومسلم (٢٨٤٨: ٣٧).

٧٠٤٩- عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ قال: «... ويبقى رجل مقبل بوجهه على النار، فيقول: يا رب قد قشني ريجها وأحرقني ذكاؤها، فاصرف وجهي عن النار، فلا يزال يدعو الله، فيقول: لعلك إن أعطيتك أن تسألني غيره؟ » فيقول: لا وعزتك لا أسألك غيره.. الحديث. متفق عليه: رواه البخاري (٦٥٧٣) ومسلم (١٨٢: ٢٩٩).

٧٠٥٠- عن أبي هريرة، عن رسول الله ﷺ قال: « لما خلق الله الجنة والنار، أرسل جبريل - عليه السلام - إلى الجنة، فقال: انظر إليها، وإلى ما أعددت لأهلها فيها، فنظر إليها، فرجع، فقال:

جموع أخبار أنبياء لم يُسموا

١- باب ما جاء أن نبيا من الأنبياء أحرقت قرية النمل فزجره الله عزوجل وعاتبه على فعله

٨٤٨٩- عن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « قرصت نملة نبيا من الأنبياء، فأمر بقرية النمل فأحرقت. فأوحى الله إليه: أن قرصتك نملة أحرقت أمة من الأمم تُسبح؟ ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٠١٩)، ومسلم (٢٢٤١: ١٤٨).

٨٤٩٠- عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: « نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة فلدغته نملة. فأمر بجهازه فأخرج من تحتها، ثم أمر ببيتها فأحرق بالنار فأوحى الله إليه: فهلا نملة واحدة ». متفق عليه: رواه البخاري (٣٣١٩)، ومسلم (٢٢٤١: ١٤٩). وقوله: "فأمر بجهازه" أي متاعه.

٢- باب ما جاء في خبر نبي حُبست له الشمس

٨٤٩١- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه: لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة، وهو يريد أن يبني بها ولما بين، ولا آخر قد بنى بنيانا ولما يرفع سقفها، ولا آخر قد اشترى غنما أو خلفات وهو منتظر ولادها قال: فغزا فأدنى للقرية حين صلاة العصر أو قريبا من ذلك فقال للشمس: أنت مأمورة وأنا مأمور، اللهم احبسها علي شيئا فحبست عليه حتى فتح الله عليه قال: فجمعوا ما غنموا فأقبلت النار لتأكله فأبت أن تطعمه فقال: فيكم غلول فليبايعني من كل قبيلة رجل، فبايعوه فلصقت يد رجل بيده فقال: فيكم الغلول فلتبايعني قبيلتك فبايعته قال: فلصقت بيد رجلين أو ثلاثة فقال: فيكم الغلول أنتم غللتم قال: فأخرجوا له مثل رأس بقرة من ذهب. قال: فوضعوه في المال وهو بالصعيد، فأقبلت النار فأكلته فلم تحل الغنائم لأحد من قبلنا، ذلك بأن الله تبارك وتعالى رأى ضعفنا وعجزنا فطيها لنا ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣١٢٤)، ومسلم (١٧٤٧: ٣٢).

٣- باب أن نبيا من الأنبياء ضربه قومه فأدموه وهو يدعو لهم

٨٤٩٢- عن عبد الله بن مسعود قال: كآني أنظر إلى النبي ﷺ يحكي نبيا من الأنبياء ضربه قومه فأدموه، وهو يمسح الدم عن وجهه ويقول: « اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون ».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٧٧)، ومسلم (١٧٩٢: ١٠٥).

٨٤٩٩- عن الأشعث بن قيس قال: أتيت رسول الله ﷺ في وفد لا يرون أبي أفضلهم. فقلت:

« نحن بنو النضر بنو كنانة، لا نقفو أمنا ولا ننتفي من أبينا ».

حسن: رواه ابن ماجه (٢٦١٢) وأحمد (٢١٨٣٩) وابن أبي عاصم في الأحاد والمثاني (١٩٧، ٢٤٢٥).

قوله: «إنا نزع أنك منا» قيل: لأن النبي ﷺ كانت له جدة من كندة، هي أم كلاب بن مرة فذلك ما

راد الأشعث. وقوله: «لا نقفو أمنا» أي لا نتبع الأمهات في الانتساب، وترك الآباء. وقيل: معناه لا نتهمه

ولا نقذفها.

٤- باب ما جاء في ولادة النبي ﷺ

٨٥٠٠- عن أبي قتادة قال: إن أعرابيا قال: يا رسول الله: ما تقول في صوم يوم الاثنين؟

فقال: « ذلك يوم ولدت فيه، وأنزل علي فيه ».

صحيح: رواه مسلم (١١٦٢: ١٩٨).

٨٥٠١- عن أبي هريرة، أن رسول الله ﷺ قال: « تعرض الأعمال يوم الاثنين والخميس،

فأحب أن يعرض عملي وأنا صائم ».

صحيح: رواه الترمذي (٧٤٧)، وابن ماجه (١٧٤٠)، وأحمد (٨٣٦١).

وزاد الآخرون: « فيغفر الله ﷻ لكل مسلم - أو لكل مؤمن - إلا المتهاجرين فيقول: أخرهما ». هذا

لفظ المسند، ولفظ ابن ماجه: « دَعَّهَما حتى يصطلحا ».

٨٥٠٢- عن المطلب بن عبد الله بن قيس بن مخرمة، عن أبيه، عن جده، قال: ولدتُ أنا

ورسول الله عام الفيل. فنحن لِدان ولدنا مولداً واحداً.

حسن: رواه الترمذي (٣٦١٩) وأحمد (١٧٨٩١) والحاكم (٦٠٣/٢).

٨٥٠٣- عن ابن عباس قال: وُلِدَ النبي ﷺ عام الفيل.

حسن: رواه البزار - كشف الأستار (٢٢٦) - والطبراني (١٢٤٣٢) والحاكم (٦٠٣/٢).

وقوله: "يوم الفيل" يعني "عام الفيل" كما قال ابن سعد في الطبقات (١٠١/١) وهو المشهور

المستفيض في كتب السير والتاريخ. وكان من شأن الفيل أن ملكا كان باليمن غلب عليها، وكان أصله من

جشة يقال له: أبرهة بنى كنيسة بصنعاء فسماها القليس، وزعم أنه يصرف إليها حج العرب، وحلف أنه يسير

إلى الكعبة فيهدمها حتى حصل ما حصل من هلاكه. انظر تفصيل ذلك في ثقات ابن حبان (١٥/١-٢١)

٥- باب نبى الرحمة ﷺ ولد يتيما

قال الله عز وجل: ﴿الَّذِي يَجِدُكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾ [الضحى: ٦]

رواية: فحملتني - على الرحل، وركبت خلفي حتى بلغنا إلى أمي. فقالت: أو أدبت أمانتي وذمتي؟ وحدثتها بالذي لقيت. فلم يرعها ذلك. فقالت: إني رأيت خرج مني نور أضاءت منه قصور الشام. حسن: رواه الإمام أحمد (١٧٦٤٨)، والطبراني في الشاميين (١١٨١)، والحاكم (٦١٦/٢-٦١٧).

١٠- باب في شق صدره ﷺ مرة ثانية ليلة الإسراء

٨٥١٣- عن أنس بن مالك قال: كان أبو ذر يحدث أن رسول الله ﷺ قال: « فرج عن سقفي بني، وأنا بمكة. فنزل جبريل ففرج صدري، ثم غسله بماء زمزم، ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة ولياناً، فأفرغه في صدري، ثم أطبقه. » متفق عليه: رواه البخاري (٣٤٩)، ومسلم (١٦٣).

١١- باب ما جاء في أسماء رسول الله ﷺ

قال الله تعالى: ﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ﴾ [سورة الفتح: ٢٩] وقوله تعالى على لسان عيسى عليه السلام: ﴿ مِنْ بَعْدِي أَسْمُهُ وَأَحْمَدُ ﴾ [سورة الصف: ٦]

٨٥١٤- عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله ﷺ « لي خمسة أسماء: أنا محمد وأحمد، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي، وأنا العاقب. » متفق عليه: رواه مالك (١) والبخاري (٣٥٣٢) ومسلم (٢٣٥٤: ١٢٤).

٨٥١٥- عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم نريش ولعنهم؟ يشتمون مذمماً ويلعنون مذمماً، وأنا محمد. » صحيح: رواه البخاري (٣٥٣٣).

٨٥١٦- عن أبي موسى الأشعري قال: كان رسول الله ﷺ يسمي لنا نفسه أسماء فقال: « أنا محمد، والمقفى، والحاشر، ونبي التوبة، ونبي الرحمة. » صحيح: رواه مسلم (٢٣٥٥).

٨٥١٧- عن حذيفة بن اليمان قال: سمعت النبي ﷺ يقول في سكة من سكك المدينة: « أنا محمد، وأنا أحمد، والحاشر، والمقفى، ونبي الرحمة. »

حسن: رواه الترمذي في الشمائل (٣٦١) وابن أبي شيبة (٣٢٣٥٠) وأحمد (٢٣٤٤٣). ومعنى "المقفى": الذي يقفو غيره. ويحيى من بعده يريد: أنه آخر الأنبياء عليهم الصلاة والسلام.

«أي خديجة مالي» وأخبرها الخبر، قال: «لقد خشيت على نفسي» فقالت له خديجة: «كلا، ابشر فوالله لا يخزيك الله أبداً، والله إنك لتصل الرحم وتصدق الحديث، وتحمل الكل، وتكسب المعدوم، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق، فانطلقت به خديجة حتى أتت به ورقة بن نوفل بن أسد بن عبد العزى وهو ابن عم خديجة، أخي أبيها. وكان امرأ تنصر في الجاهلية وكان يكتب الكتاب العربي ويكتب من الإنجيل بالعربية ما شاء الله أن يكتب. وكان شيخاً كبيراً قد عمي، فقالت له خديجة: أي عم اسمع من ابن أخيك. قال له ورقة بن نوفل: يا ابن أخي ماذا ترى؟ فأخبره رسول الله ﷺ خبر ما رآه. فقال له ورقة: هذا الناموس الذي أنزل على موسى عليه السلام، يا ليتني فيها جذعا، يا ليتني أكون حيا حين يخرجك قومك قال رسول الله ﷺ: «أومر جدي هم؟» قال ورقة: نعم، لم يأت رجل قط بما جئت به إلا عودي، وإن يدركني يومك أنصرك نصرًا مؤزرًا. متفق عليه: رواه البخاري (٣) ومسلم (١٦٠) واللفظ لمسلم.

٨٥٥٧- عن يحيى بن كثير قال: سألت أبا سلمة بن عبد الرحمن عن أول ما نزل من القرآن فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدِينُ﴾ [المدثر: ١] قلت: يقولون: ﴿أَقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ﴾ فقال أبو سلمة: سألت جابر بن عبد الله عن ذلك وقلت له مثل الذي قلت فقال جابر: لا أحدثك إلا ما حدثنا رسول الله ﷺ قال: «جاورت بحراء، فلما قضيت جوارى هبطت، فنوديت، فنظرت عن يميني فلم أر شيئاً، ونظرت عن شمالي فلم أر شيئاً، ونظرت أمامي فلم أر شيئاً، ونظرت خلفي فلم أر شيئاً، فرفعت رأسي فرأيت شيئاً، فأتيت خديجة فقلت: دثروني، وصبوا علي ماءً بارداً» قال: فدثروني وصبوا علي ماءً بارداً، قال: فنزلت: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدِينُ ۚ قُفْ فَأَنْذِرْ ۚ وَرَبِّكَ فَكَبِّرْ﴾ [المدثر: ١-٣] متفق عليه: رواه البخاري (٤٩٢٢) ومسلم (١٦٠-٢٥٧).

وقوله: «أول ما نزل من القرآن»: يقصد به بعد فترة انقطاع الوحي - كما جاء التصريح به في الحديث الآتي. وأما كيفية نزول الوحي فانظر كتاب الوحي.

٧- باب ما جاء في ذكر فترة انقطاع الوحي

٨٥٥٨- عن جابر بن عبد الله قال: سمعت النبي ﷺ وهو يتحدث عن فترة الوحي فقال في حديثه: «فبينما أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء، فرفعت رأسي فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض فجئت منه رعباً فرجعت فقلت: زملوني زملوني فدثروني فأنزل الله عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الْمَدِينُ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿وَالرَّجْزَ فَاهْجُرْ﴾ [سورة المدثر: ١-٥] قبل أن

تعرض الصلاة - وهي الأوثان - ثم حمي الوحي وتتابع .
متفق عليه: رواه البخاري (٤٩٢٥) ومسلم (١٦١).

٨- باب انقطاع الوحي مرة أخرى

٨٥٥٩- عن جندب بن عبد الله بن سفيان قال: اشتكى رسول الله ﷺ فلم يقم ليلتين أو ثلاثاً، فجاءت امرأة فقالت: يا محمد إني لأرجو أن يكون شيطانك قد تركك، لم أره قريبتك منذ ليلتين أو ثلاثاً. فأنزل الله عز وجل: ﴿وَالضُّحَىٰ ۝ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَىٰ ۝ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ﴾ [الضحى: ١-٣].
متفق عليه: رواه البخاري (٤٩٥٠) ومسلم (١٧٩٧: ١١٤).

٩- باب جمع القرآن في صدر النبي ﷺ

٨٥٦٠- عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦] قال: كان النبي ﷺ يعالج من التنزيل شدة، كان يحرك شفثيه. قال سعيد بن جبیر: فقال لي ابن عباس: أنا أحركها كما كان النبي ﷺ يحركها. فقال سعيد: أنا أحركها كما كان ابن عباس يحركها. فحرك شفتيه فأنزل الله تعالى: ﴿لَا تَحْرُكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ ۝ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٦-١٧] قال: جمعه في صدرك ثم تقرأه ﴿فَإِذَا قَرَأَهُ فَأَتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ [القيامة: ١٨] قال: فاستمع وأنصت. ثم إن علينا أن تقرأه. فكان رسول الله ﷺ إذا أتاه جبريل استمع، فإذا انطلق جبريل قرأه النبي ﷺ كما أقرأه. صحيح: رواه مسلم (٤٤٨: ١٤٨).

١٠- باب أكثر ما كان الوحي عند وفاته ﷺ

٨٥٦١- عن أنس أن الله تعالى تابع على رسوله ﷺ قبل وفاته حتى توفاه الله أكثر ما كان الوحي، ثم توفي ﷺ.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٩٨٢) ومسلم (٣٠١٦). واللفظ للبخاري. وفي لفظ مسلم: "وأكثر ما كان الوحي يوم توفي رسول الله ﷺ ومعناه زمان وفاته لا يوم وفاته بالتحديد.

١١- باب ما جاء في الدعوة الجهرية

فلما نزل قوله تعالى: ﴿فَأَصْدَعْ بِمَا تُؤْمَرُ وَأَعْرِضْ عَنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ [سورة الحجر: ٩٤] وقوله تعالى: ﴿وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]

قال ابن اسحاق: "ثم دخل الناس في الإسلام أرسالاً من الرجال والنساء، حتى فشا ذكر الإسلام بمكة،

٨٥٨٢ - عن عروة بن الزبير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، قال: قلت له: ما أكثر ما رأيت قريشا أصابت من رسول الله ﷺ، فيما كانت تظهر من عداوته؟ قال: حضرتهم وقد اجتمع أشرافهم يوماً في الحجر، فذكروا رسول الله ﷺ، فقالوا: ما رأينا مثل ما صبرنا عليه من هذا الرجل قط، سَفَّهَ أحلامنا، وشتم آباءنا، وعاب ديننا، وفرق جماعتنا، وسب أهتنا، لقد صبرنا منه على أمر عظيم، أو كما قالوا - قال: فبينما هم كذلك، إذ طلع عليهم رسول الله ﷺ، فأقبل يمشي، حتى استلم الركن، ثم مر بهم طائفاً بالبيت، فلما أن مر بهم غمزوه ببعض ما يقول، قال: فعرفت ذلك في وجهه، ثم مضى، فلما مر بهم الثانية، غمزوه بمثلها، فعرفت ذلك في وجهه، ثم مضى، ثم مر بهم الثالثة، فغمزوه بمثلها، فقال: « تسمعون يا معشر قريش، أما والذي نفس محمد بيده، لقد جتكم بالذبح »، فأخذت القوم كلمته، حتى ما منهم رجل إلا كأننا على رأسه طائر واقع، حتى إن أشدهم فيه وصاة قبل ذلك ليرفؤه بأحسن ما يجد من القول، حتى إنه ليقول: انصرف يا أبا القاسم، انصرف راشداً، فوالله ما كنت جهولاً، قال: فانصرف رسول الله ﷺ، حتى إذا كان الغد، اجتمعوا في الحجر وأنا معهم، فقال بعضهم لبعض: ذكرتم ما بلغ منكم وما بلغكم عنه، حتى إذا بادأكم بما تكرهون تركتموه فبينما هم في ذلك، إذ طلع عليهم رسول الله ﷺ، فوثبوا إليه وثبة رجل واحد، فأحاطوا به، يقولون له: أنت الذي تقول كذا وكذا؟ لما كان يبلغهم عنه من عيب آهتهم ودينهم، قال: فيقول رسول الله ﷺ: « نعم، أنا الذي أقول ذلك » قال: فلقد رأيت رجلاً منهم أخذ بمجمع رداءه، قال: وقام أبو بكر الصديق رضي الله عنه يقول وهو يبكي: ﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ﴾؟ [سورة غافر: ٢٨] ثم انصرفوا عنه، فإن ذلك لأشد ما رأيت قريشا بلغت منه قط.

حسن: رواه أحمد (٧٠٣٦).

٨٥٨٣ - عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: « لقد أوديت في الله، وما يؤذى أحد، وأخفت في الله وما يخاف أحد، ولقد أتت علي ثلاثة من بين يوم وليلة، وما لي وبلال طعام يأكله ذو كبد، إلا ما يُؤاري إبط بلال ».

صحيح: رواه الترمذي (٢٤٧٢) وابن ماجه (١٥١) وأحمد (١٢٢١٢) وصححه ابن حبان (٦٥٦٠). وقال الترمذي: "حسن صحيح". وقوله: ما يُؤاري إبط بلال: أي إنه لشيء قليل بقدر ما يأخذه بلال تحت إبطه.

٨٥٨٤ - عن أنس بن مالك قال: لقد ضربوا رسول الله ﷺ مرة حتى عُشي عليه. فقام أبو بكر فجعل ينادي ويلكم: ﴿ أَتَقْتُلُونَ رَجُلًا أَنْ يَقُولَ رَبِّيَ اللَّهُ ﴾ [غافر: ٢٨] فقالوا: من هذا؟

يستطرف من متاع مكة، وكان من أعجب ما يأتيه منها إليه الأدم، فجمعوا له أدما كثيرا، ولم يتركوا من بطارقتة بطريقا إلا أهدوا له هدية، ثم بعثوا بذلك عبد الله بن أبي ربيعة بن المغيرة المخزومي وعمرو بن العاص بن وائل السهمي، وأمروهما أمرهم، وقالوا لهما: ادفعوا إلى كل بطريق هديته قبل أن تكلموا النجاشي فيهم، ثم قدموا للنجاشي هداياه، ثم سلوه أن يسلمهم إليكم قبل أن يكلمهم. قالت: فخرجا، فقدمنا على النجاشي، ونحن عنده بخير دار، وخير جار، فلم يبق من بطارقتة بطريق إلا دفعا إليه هديته قبل أن يكلمنا النجاشي، ثم قال لكل بطريق منهم: إنه قد صبا إلى بلد الملك منا غلمان سفهاء، فارقوا دين قومهم ولم يدخلوا في دينكم، وجاؤوا بدين مبتدع لا نعرفه نحن ولا أنتم، وقد بعثنا إلى الملك فيهم أشراف قومهم لتردهم إليهم، فإذا كلمنا الملك فيهم فتشبروا عليه بأن يسلمهم إلينا ولا يكلمهم، فإن قومهم أعلى بهم عينا، وأعلم بما عابوا عليهم. فقالوا لهما: نعم، ثم إنهما قربا هداياهن إلى النجاشي فقبلها منهما، ثم كلماه، فقالا له: أيها الملك، إنه قد صبا إلى بلدك منا غلمان سفهاء، فارقوا دين قومهم، ولم يدخلوا في دينك، وجاؤوا بدين مبتدع لا نعرفه نحن، ولا أنت، وقد بعثنا إليك فيهم أشراف قومهم من آبائهم، وأعمامهم، وعشائرتهم، لتردهم إليهم، فهم أعلى بهم عينا، وأعلم بما عابوا عليهم، وعاتبوهم فيه. قالت: ولم يكن شيء أبغض إلى عبد الله بن أبي ربيعة وعمرو بن العاص من أن يسمع النجاشي كلامهم، فقالت بطارقتة حوله: صدقوا أيها الملك، قومهم أعلى بهم عينا، وأعلم بما عابوا عليهم، فأسلمهم إليهما، فليردناهم إلى بلادهم وقومهم. قالت: فغضب النجاشي ثم قال: لا هيم الله إذا لا أسلمهم إليهما، ولا أكاد قوما جاوروني ونزلوا بلادني، واختاروني على من سواي، حتى أدعوهم فأسألهم ما يقول هذان في أمرهم، فإن كانوا كما يقولان، أسلمتهم إليهما ورددتهم إلى قومهم، وإن كانوا على غير ذلك، منعتهم منها وأحسن جوارهم ما جاوروني.

قالت: ثم أرسل إلى أصحاب رسول الله ﷺ فدعاهم، فلما جاءهم رسوله، اجتمعوا، ثم قال بعضهم لبعض: ما تقولونه للرجل إذا جئتموه؟ قالوا: نقول والله ما علمنا، وما أمرنا به نبينا ﷺ، كائن في ذلك ما هو كائن، فلما جاؤوه، وقد دعا النجاشي أساقفته، فنشروا مصاحفهم حوله، سألهم، فقال: ما هذا الدين الذي فارقتم فيه قومكم، ولم تدخلوا في ديني، ولا في دين أحد من هذه الأمم؟ قالت: فكان الذي كلمه جعفر بن أبي طالب، فقال له: أيها الملك، كنا قوما أهل جاهلية، نعبد الأصنام، ونأكل الميتة، ونأتي الفواحش، ونقطع الأرحام، ونسيء الجوار، يأكل القوي منا الضعيف، فكنا على

٢٤- باب كان أبو بكر ممن خرج مهاجراً إلى الحبشة، ثم رجع بجوار ابن الدغنة إلى مكة

٨٥٩٩- عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: "لم أعقل أبوي قط إلا وهما يدينان الدين، ولم يمر علينا يوم إلا ياتينا فيه رسول الله ﷺ طرفي النهار: بكرة وعشية، فلما ابتلي المسلمون، خرج أبو بكر مهاجراً نحو أرض الحبشة، حتى بلغ برك الغماد لقيه ابن الدغنة - وهو سيد القارة - فقال: أين تريد يا أبا بكر؟ فقال أبو بكر: أخرجني قومي فأريد أن أسيح في الأرض وأعبد ربي. قال ابن الدغنة: فإن مثلك يا أبا بكر لا يخرج ولا يخرج، إنك تكسب المعدوم، وتصل الرحم وتحمل الكل، وتقري الضيف، وتعين على نوائب الحق، فأنا لك جار، ارجع واعبد ربك ببلدك. فرجع، وارتحل معه ابن الدغنة، فطاف ابن الدغنة عشية في أشرف قريش، فقال لهم: إن أبا بكر لا يخرج مثله ولا يخرج، أخرجون رجلاً يكسب المعدوم، ويصل الرحم، ويحمل الكل، ويقري الضيف، ويعين على نوائب الحق؟ فلم تكذب قريش بجوار ابن الدغنة، وقالوا لابن الدغنة: مر أبا بكر فليعبد ربه في داره، فليصل فيها وليقرأ ما شاء، ولا يؤذينا بذلك، ولا يستعلن به، فإننا نخشى أن يفتن نساءنا وأبناءنا. فقال ذلك ابن الدغنة لأبي بكر، فلبث أبو بكر بذلك يعبد ربه في داره، ولا يستعلن بصلاته، ولا يقرأ في غير داره، ثم بدا لأبي بكر فابتنى مسجداً بفناء داره وكان يصلي فيه ويقرأ القرآن، فيتقذف عليه نساء المشركين وأبنائهم، وهم يعجبون منه، وينظرون إليه، وكان أبو بكر رجلاً بكاء، لا يملك عينيه إذا قرأ القرآن، فأفزع ذلك أشراف قريش من المشركين، فأرسلوا إلى ابن الدغنة، فقدم عليهم. فقالوا: إنا كنا أجرنا أبا بكر بجوارك، على أن يعبد ربه في داره، فقد جاوز ذلك، فابتنى مسجداً بفناء داره، فأعلن بالصلاة والقراءة فيه، وإنا قد خشينا أن يفتن نساءنا وأبناءنا فانه، فإن أحب أن يقتصر على أن يعبد ربه في داره فعل، وإن أبي إلا أن يعلن بذلك فسله أن يرد اليك ذمتك، فإننا قد كرهنا أن نخفرك، ولسنا بمقرين لأبي بكر الاستعلان. قالت عائشة: فأتى ابن الدغنة إلى أبي بكر فقال: قد علمت الذي عاقدت لك عليه، فإذا أن تقتصر على ذلك، وإما أن ترجع إلى ذمتي، فإني لا أحب أن تسمع العرب أني أخفرت في رجل عقدت له. فقال أبو بكر: فإني أرد إليك جوارك وأرضى بجوار الله عز وجل. والنبي ﷺ يومئذ بمكة، فقال النبي ﷺ للمسلمين: «إني أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين»، وهما الحرتان، فهاجر من هاجر قبل المدينة، ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة، وتجهز أبو بكر قبل المدينة، فقال له رسول الله ﷺ: «على رسلك، فإني أرجو أن يؤذن لي». فقال أبو بكر: وهل ترجو ذلك بأبي أنت؟ قال: «نعم». فحبس أبو بكر نفسه

الجنة أكثر مما يدخل من أمتي! قال: ثم انطلقنا حتى انتهينا إلى السماء السابعة، فأنتيت على إبراهيم.
وقال في الحديث: وحدث نبي الله ﷺ أنه رأى أربعة أنهار يخرج من أصلها نهران ظاهران ونهران باطنان، فقلت: يا جبريل ما هذه الأنهار؟ قال: أما النهران الباطنان فنهران في الجنة، وأما الظاهران فالنيل والفرات، ثم رُفِع لي البيت المعمور. فقلت: يا جبريل، ما هذا؟ قال: هذا البيت المعمور يدخله كل يوم سبعون ألف ملك إذا خرجوا منه لم يعودوا فيه آخر ما عليهم. ثم أتيت بإناءين أحدهما خمرٌ والآخر لبنٌ فَعَرِضًا عَلَيَّ فَاخْتَرْتُ اللَّبْنَ، فقيل: أصبت أصاب الله بك أمتك على الفطرة، ثم فُرِضَتْ عَلَيَّ كل يوم خمسون صلاةً ثم ذكر قصتها إلى آخر الحديث».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٨٧)، ومسلم (١٦٤)، واللفظ لمسلم. وفي لفظ البخاري بعد قوله: «لم يعودوا فيه آخر ما عليهم». «ورفعت لي سدرة المنتهى، فإذا نَبِغُهَا كَأَنَّهُ قَلال هَجْر، وورقها كأنه آذان الفيول».
وقوله: «ثم فرضت علي كل يوم خمسون صلاة» ثم ذكر قصتها إلى آخر الحديث. وهو قوله ﷺ - كما في صحيح البخاري -: «فأقبلت حتى جئت موسى فقال: ما صنعت؟ قلت: فُرِضَتْ عَلَيَّ خمسون صلاة. قال: أنا أعلم بالناس منك، عاجلت بني إسرائيل أشد المعالجة، وإن أمتك لا تطيق، فارجع إلى ربك فسأله. فرجعتُ فسألته فجعلها أربعين، ثم مثله ثم ثلاثين، ثم مثله، فجعل عشرين، ثم مثله فجعل عشرين، فأنتيت موسى فقال مثله، فجعلها خمساً فأنتيت موسى فقال: ما صنعت؟ قلت: جعلها خمسة فقال مثله. قلت: سلّمت بخير فتودني إني قد أمضيت فريضتي وخففت عن عبادي وأجزيت الحسنة عشرين».

٨٦١٠ - عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى فَإِذَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ، نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ فَأَمَّا الظَّاهِرَانِ فَالنَّيْلُ وَالْفُرَاتُ، وَأَمَّا الْبَاطِنَانِ فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَتَيْتُ بِثَلَاثَةِ أَقْدَاحٍ: قَدَحٌ فِيهِ لَبْنٌ، وَقَدَحٌ فِيهِ عَسَلٌ، وَقَدَحٌ فِيهِ خَمْرٌ، فَأَخَذْتُ الَّذِي فِيهِ اللَّبْنُ، فَشَرِبْتُ، فَقِيلَ: أَصَبْتَ الْفِطْرَةَ أَنْتَ وَأُمَّتُكَ».

حسن: رواه الطبراني في الصغير (١١٣٩).

٨٦١١ - عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أبيض طویل فوق الحمار ودون البغل، يضع حافره عند منتهى طرفه، قال: فركبته حتى أتيت بيت المقدس. قال: فربطته بالحلقة التي يربط به الأنبياء، قال: ثم دخلت المسجد فصليت فيه ركعتين، ثم خرجت فجاءني جبريل عليه السلام بإناء من خمر وإناء من لبن فَاخْتَرْتُ اللَّبْنَ. فقال جبريل ﷺ: اخترت الفطرة، ثم عَرَجَ بنا إلى السماء فاستفتح جبريلُ، فقيل: من أنت؟ قال: جبريل. قيل: ومن معك؟ قال:

موسى ﷺ فأخبرته، فقال: ارجع إلى ربك فاسأله التخفيف. فقال رسول الله ﷺ: فقلت: قد رجعت إلى ربي حتى استحيت منه». صحيح: رواه مسلم (١٦٢).

٨٦١٢ - عن أنس بن مالك يقول: « ليلة أسري برسول الله ﷺ من مسجد الكعبة: إنه جاءه ثلاثة نفر قبل أن يُوحى إليه، وهو نائم في المسجد الحرام، فقال أولهم: أيهم هو؟ فقال: أوسطهم هو خيرهم، فقال آخرهم: خذوا خيرهم، فكانت تلك الليلة، فلم يرهم حتى أتوه ليلة أخرى فيما يرى قلبه وتنام عينه ولا ينام قلبه - وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم - فلم يكلموه حتى احتملوه فوضعوه عند بئر زمزم فتولاه منهم جبريل فشقَّ جبريل ما بين نحره إلى لبتة حتى فرغ من صدره وجوفه فغسله من ماء زمزم بيده حتى أنقى جوفه، ثم أتى بطست من ذهب فيه تور من ذهب محشواً إيماناً وحكمة فحشي به صدره ولغأديده - يعني عروقه حلقه -، ثم أطبقه، ثم عرج به إلى السماء الدنيا فضرب باباً من أبوابها فناده أهل السماء: من هذا؟ فقال: جبريل. قالوا: ومن معك؟ قال: معي محمد. قال: وقد بُعث؟ قال: نعم، قالوا: فمرحباً به وأهلاً، فيستبشر به أهل السماء، لا يعلم أهل السماء بما يريد الله به في الأرض حتى يعلمهم، فوجد في السماء الدنيا آدم، فقال له جبريل: هذا أبوك فسلم عليه، فسلم عليه. وردَّ عليه آدم، وقال: مرحباً وأهلاً بابني، نعم الابن أنت. فإذا هو في السماء الدنيا بنهرين يطردان، فقال: ما هذان النهران يا جبريل؟ قال: هذا النيل والفرات عنصرهما، ثم مضى به في السماء، فإذا هو بنهر آخر عليه قصر من لؤلؤ وزبرجد فضرب يده، فإذا هو مسك أذفر. قال: ما هذا يا جبريل؟ قال: هذا الكوثر الذي خبا لك ربك، ثم عرج به إلى السماء الثانية، فقالت الملائكة له مثل ما قالت له الأولى: من هذا؟ قال: جبريل. قالوا: ومن معك؟ قال: محمد ﷺ قالوا: وقد بعث إليه؟ قال: نعم. قالوا: مرحباً به وأهلاً، ثم عرج به إلى السماء الثالثة، وقالوا له مثل ما قالت الأولى والثانية، ثم عرج به إلى الرابعة، فقالوا له مثل ذلك، ثم عرج به إلى السماء الخامسة فقالوا مثل ذلك، ثم عرج به إلى السماء السادسة فقالوا له مثل ذلك، ثم عرج به إلى السماء السابعة فقالوا له مثل ذلك، كل سماء فيها أنبياء قد ساءهم فوعيت منهم إدريس في الثانية، وهارون في الرابعة، وآخر في الخامسة لم أحفظ اسمه، وإبراهيم في السادسة وموسى في السابعة بتفضيل كلام الله فقال موسى: رب لم أظن أن ترفع عليّ أحداً، ثم علا به فوق ذلك بما لا يعلمه إلا الله، حتى جاء سدرة المنتهى، ودنا الجبار رب العزة فتدلى حتى كان منه قاب قوسين أو أدنى، فأوحى الله فيما أوحى إليه خمسين صلاة على أمتك كل يوم وليلة، ثم هبط حتى بلغ موسى فاحتبسه موسى فقال: يا محمد ماذا عهد إليك

الصَّحْبُ بِمَكَّةَ فَأَتَانِي أَبُو بَكْرٍ رضي الله عنه، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيْنَ كُنْتَ اللَّيْلَةَ فَقَدْ التَّمَسْتُكَ فِي مَكَانِكَ. فَقَالَ: عَلِمْتُ أَنِّي أَتَيْتُ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ اللَّيْلَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ مَسِيرَةٌ شَهْرٌ فَصَفِّهِ لِي. قَالَ: فَفُتِّحْ لِي صِرَاطٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ فِيهِ لَا يَسْلُنِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَنْبَأْتَهُ عَنْهُ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ: انظروا إلى ابن أبي كبشة يزعم أنه أتى بيت المقدس اللَّيْلَةَ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ مِنْ آيَةِ مَا أَقُولُ لَكُمْ أَنِّي مَرَرْتُ بِعَيْرٍ لَكُمْ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا قَدْ أَضَلُّوا بِعَيْرٍ لَهُمْ فَجَمَعَهُ فِلَانٌ، وَإِنْ مَسِيرُهُمْ يَنْزِلُونَ بِكَذَا ثُمَّ بِكَذَا، وَيَأْتُونَكُمْ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا يَقْدُمُهُمْ جَمَلُ آدَمَ عَلَيْهِ مَسْحٌ أَسْوَدٌ وَغَرَارَتَانِ سَوْدَاوَانِ، فَلَمَّا كَانَ ذَلِكَ الْيَوْمَ أَشْرَفَ النَّاسُ يَنْتَظِرُونَ حَتَّى كَانَ قَرِيبَ مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ حَتَّى أَقْبَلْتُ الْعَيْرَ يَقْدُمُهُمْ ذَلِكَ الْجَمَلُ الَّذِي وَصَفَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ».

حسن: رواه البيهقي في "الدلائل" (٢/٣٥٥ - ٣٥٧).

٨٦٢٩ - عن عائشة زوج النبي ﷺ، قالت: «لما أسري بالنبي ﷺ إلى المسجد الأقصى أصبح يتحدث الناس بذلك، فارتد ناسٌ ممن آمنوا به، وصدَّقوه، وسعوا بذلك إلى أبي بكر فقالوا: هل لك إلى صاحبك يزعم أنه أسري به اللَّيْلَةَ إلى بيت المقدس. قال: أو قال ذلك؟ قالوا: نعم. قال: لئن كان قال ذلك لقد صدق. قالوا: أو تصدَّقه أنه ذهب اللَّيْلَةَ إلى بيت المقدس، وجاء قبل أن يصبح؟ قال: نعم، إنِّي لأصدِّقه فيما هو أبعد من ذلك، أصدِّقه بخبر السماء في غدوة أو روحة؛ فلذلك سمي أبو بكر الصِّديق».

حسن: رواه الحاكم (٣/٦٢) ومن طريقه البيهقي في الدلائل (٢/٣٦٠ - ٣٦١).

٢٩ - باب تجلية بيت المقدس وغيره من الأشياء للنبي ﷺ عند سؤال قريش عن الإسراء

٨٦٣٠ - عن جابر بن عبد الله، أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لما كذَّبني قريش قمتُ في الحجر، فجلا اللهُ لي بيتَ المقدس، فطفقتُ أخبرهم عن آياته وأنا أنظر إليه».

متفق عليه: رواه البخاري (٣٨٨٦)، ومسلم (١٧٠).

٨٦٣١ - عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد رأيتني في الحجر وقريش تسألني عن مسرأتي، فسألتنني عن أشياء من بيت المقدس لم أثبتها. فكُربتُ كُرْبَةً ما كربت مثله قط. قال: فرفعه اللهُ لي أنظر إليه، ما يسألوني عن شيءٍ إلا أنبأتهم به. وقد رأيتني في جماعة من الأنبياء. فإذا موسى قائمٌ يُصلي. فإذا رجلٌ ضربٌ جعدٌ كأنه من رجال سنوءة. وإذا عيسى ابنُ مريم عليه السَّلام قائمٌ يُصلي. أقربُ الناس به شَبْهًا عروة بنُ مسعود الثقفي. وإذا إبراهيم عليه السَّلام قائمٌ يصلي. أشبه الناس به

٨٦٤٠ - عن طارق بن عبد الله المحاربي قال: رأيت رسول الله ﷺ في سوق ذي المجاز، وعليه حلة حمراء ويقول: « يا أيها الناس قولوا: لا إله إلا الله تفلحوا » ورجل يتبعه يرميه بالحجارة، وقد أدمى عرقوبيه وكعبيه وهو يقول: يا أيها الناس، لا تطيعوه، فإنه كذاب. فقلت: من هذا؟ قيل: هذا غلام بني عبدالمطلب. فقلت: فمن هذا الذي يتبعه يرميه بالحجارة؟ قال: هذا عبد العزى أبو لهب. حسن: رواه ابن حبان (٦٥٦٢) والنسائي (٥٥/٨) والحاكم (٦١١/٢-٦١٢).

٢٢- باب حرب بُعث بين الأوس والخزرج ثم جمعهم الله تحت راية الإسلام

٨٦٤١ - عن عائشة قالت: كان يوم بُعث يوماً قدّمه الله لرسوله ﷺ. فقدم رسول الله ﷺ وقد افترق ملوهم، وقتلت سرواتهم، وجرحوا. فقدمه الله لرسوله ﷺ في دخولهم في الإسلام. صحيح: رواه البخاري (٣٧٧٧).

وَبُعث - هو المكان الذي وقعت فيه الحرب بين الأوس والخزرج وقتل فيها رئيس الأوس حضير والد أسيد بن حضير، وقتل فيها أيضاً رئيس الخزرج عمرو بن النعمان البياضي. وكان النصر أولاً للخزرج، ثم للأوس. وكان ذلك قبل مقدم النبي ﷺ بخمسة سنين. وقولها: سروات: جمع سراة وهو الشريف.

٨٦٤٢ - عن محمود بن لبيد أخي بني عبد الأشهل قال: لما قدم أبو الحيسر أنس بن رافع مكة، ومعه فتية من بني عبد الأشهل فيهم إياس بن معاذ يلتمسون الحلف من قريش على قومهم من الخزرج، سمع بهم رسول الله ﷺ، فأتاهم فجلس إليهم، فقال لهم: « هل لكم إلى خير مما جئتم له؟ » قالوا: وما ذلك؟ قال: « أنا رسول الله، بعثني إلى العباد أدعوهم إلى أن يعبدوا الله لا يشركوا به شيئاً، وأنزل علي كتاب » ثم ذكر الإسلام، وتلا عليهم القرآن، فقال إياس بن معاذ، وكان غلاماً حدثاً: أي قوم، هذا والله خير مما جئتم له، قال: فأخذ أبو حيسر أنس بن رافع حفنة من البطحاء فضرب بها في وجه إياس بن معاذ، وقام رسول الله ﷺ عنهم وانصرفوا إلى المدينة، فكانت وقعة بعث بين الأوس والخزرج قال: ثم لم يلبث إياس بن معاذ أن هلك. قال محمود بن لبيد: فأخبرني من حضره من قومي عند موته أنهم لم يزالوا يسمعون بهللاً لله ويكبره ويحمده ويسبحه حتى مات، فما كانوا يشكون أن قد مات مسلماً لقد كان استشعر الإسلام في ذلك المجلس حين سمع من رسول الله ﷺ ما سمع. حسن: رواه أحمد (٢٣٦١٩)، والطبراني في الكبير (٢٥١/١)، والحاكم (١٨٠/٣-١٨١).

٢٣- باب تهيؤ الأنصار لقبول الإسلام

٨٦٤٣ - عن ابن إسحاق قال: فحدثني عاصم بن عمر بن قتادة، عن أشياخ من قومه،

٨٦٤٦ - عن جابر بن عبد الله قال: شهد بي خالاتي العقبة.

قال أبو عبد الله (البخاري) قال ابن عيينة: أحدهما البراء بن معرور. صحيح: رواه في المناقب (٣٨٩٠).

٨٦٤٧ - عن عبد الله بن كعب، وكان قائد كعب حين عمي قال: سمعت كعب بن مالك

يحدث حين تخلف عن النبي ﷺ في غزوة تبوك بطوله.

قال ابن بكير في حديثه: ولقد شهدت مع النبي ﷺ ليلة العقبة حين توائمتنا على الإسلام. وما

أحب أن لي بها مشهد بدر، وإن كانت بدر أذكر في الناس منها.

صحيح: رواه البخاري في المناقب (٣٨٨٩).

٨٦٤٨ - عن كعب بن مالك قال: خرجنا في حجاج قومنا من المشركين، وقد صلينا

وقفهنا، ومعنا البراء بن معرور، سيدنا وكبيرنا. فلما وجهنا لسفرنا، وخرجنا من المدينة، قال البراء: يا

هؤلاء، إني قد رأيت رأيا، والله ما أدري، أتوافقونني عليه، أم لا؟ قال: قلنا: وما ذاك؟ قال: قد

رأيت أن لا أدع هذه البنية مني بظهر، يعني الكعبة، وأن أصلي إليها. قال: فقلنا: والله ما بلغنا أن

نبينا ﷺ يصلي إلا إلى الشام، وما نريد أن نخالفه. قال: إني لمصل إليها. قال: فقلنا له: لكننا لا نفعل.

قال: فكنا إذا حضرت الصلاة صلينا إلى الشام، وصلى إلى الكعبة، حتى قدمنا مكة. قال: وقد كنا عبنا

عليه ما صنع، وأبى إلا الإقامة على ذلك، فلما قدمنا مكة قال لي: يا ابن أخي، انطلق بنا إلى رسول الله ﷺ،

حتى أسأله عما صنعت في سفري هذا، فإنه قد وقع في نفسي منه شيء، لما رأيت من خلافكم إياي

فيه. قال: فخرجنا نسأل عن رسول الله ﷺ، وكنا لا نعرفه، ولم نره قبل ذلك، فلقينا رجلا من أهل مكة،

نسألناه عن رسول الله ﷺ، فقال: هل تعرفانه؟ فقلنا: لا قال: هل تعرفان العباس بن عبد المطلب

عنه؟ قال: قلنا: نعم - قال: وقد كنا نعرف العباس، وكان لا يزال يقدم علينا تاجرا - قال: فإذا

دخلتما المسجد فهو الرجل الجالس مع العباس. قال: فدخلنا المسجد فإذا العباس جالس، ورسول

الله ﷺ جالس معه، فسلمنا ثم جلسنا إليه. فقال رسول الله ﷺ للعباس: « هل تعرف هذين الرجلين

يا أبا الفضل؟ » قال: نعم، هذا البراء بن معرور، سيد قومه؛ وهذا كعب بن مالك. قال: فوالله ما

أنسى قول رسول الله ﷺ: « الشاعر؟ » قال: نعم. قال: فقال له البراء بن معرور: يا نبي الله، إني

خرجت في سفري هذا، قد هداني الله تعالى للإسلام، فرأيت أن لا أجعل هذه البنية مني بظهر، فصليت

إليها، وقد خالفني أصحابي في ذلك، حتى وقع في نفسي من ذلك شيء، فماذا ترى يا رسول الله؟ قال:

بيننا وبين الرجال حبالا، وأنا قاطعوها - يعني: اليهود - فهل عسيت إن نحن فعلنا ذلك ثم أظهرك الله أن ترجع إلى قومك وتدعنا؟

قال: فتبسم رسول الله ﷺ ثم قال: « بل الدم الدم، والهدم الهدم، أنا منكم وأنتم مني، أحارب من حاربتكم وأسالم من سالمتم »

قال كعب: وقد قال رسول الله ﷺ: « أخرجوا إلي منكم اثني عشر نقيبا ليكونوا على قومهم بما فيهم » فأخرجوا منهم اثني عشر نقيبا، تسعة من الخزرج وثلاثة من الأوس.

حسن: رواه ابن إسحاق كما في سيرة ابن هشام (١/ ٤٤٠-٤٤٣).

أسماء اثني عشر نقيبا:

١- أبو أمامة أسعد بن زرارة من الخزرج.

٢- سعد بن الربيع بن عمرو من الخزرج.

٣- عبد الله بن رواحة بن ثعلبة من الخزرج.

٤- رافع بن مالك بن العجلان من الخزرج.

٥- البراء بن معرور من الخزرج.

٦- عبد الله بن عمرو بن حرام من الخزرج.

٧- عبادة بن الصامت بن قيس من الخزرج.

٨- سعد بن عبادة بن دليم من الخزرج.

٩- المنذر بن عمرو بن خنيس من الخزرج.

١٠- أسيد بن حضير بن سماك من الأوس.

١١- سعد بن خيثمة بن الحارث من الأوس.

١٢- رفاعة بن عبد المنذر بن زبير من الأوس.

جموع ما جاء في هجرة النبي ﷺ وأصحابه من مكة إلى المدينة

١- باب صفة الأرض التي يهاجر إليها رسول الله ﷺ

٨٦٤٩- عن أبي موسى عن النبي ﷺ قال: رأيت في المنام أني أهاجر من مكة إلى أرض بها

نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة أو هجر، فإذا هي المدينة يثرب، ورأيت في رؤياي هذه أني هزرت

سيفا فانقطع صدره، فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد، ثم هزرته أخرى فعاد أحسن ما كان،

فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين، ورأيت فيها أيضا بقرأ، والله خير فإذا هم النفر من

الناس، وغوغاءهم، وإني أرى أن تمهل حتى تقدم المدينة، فإنها دار هجرة والسنة، وتخلص لأهل
الفقه وأشرف الناس وذوي رأيهم. قال عمر: لأقومن في أول مقام أقومه بالمدينة.
صحيح: رواه البخاري (٣٩٢٨).

وقوله: "لأقومن في أول مقام": أي أقوم خطيباً إذا رجعت إلى المدينة بدلاً من منى.
وقوله: "دار الهجرة والسنة": أي أن السنة مصدرها المدينة لوجود أصحاب رسول الله ﷺ الذين هم
عمدة، والناس عيال عليهم. ثم هذا حديث مختصر لا يظهر منه معناه وقد رواه البخاري في الاعتصام
(٧٣٢٣) كاملاً وهو: أن ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: كنت أقرئ عبد الرحمن بن عوف، فلما كان آخر حجة
حجها عمر، فقال عبد الرحمن بمنى: لو شهدت أمير المؤمنين أتاه رجل قال: إن فلانا يقول: لو مات أمير
المؤمنين لبايعنا فلاناً، فقال عمر: لأقومن العشية، فأحذر هؤلاء الرهط الذين يريدون أن يغضبوهم، قلت:
لا تفعل، فإن الموسم يجمع رعاع الناس، يغلبون على مجلسك، فأخاف أن لا ينزلوها على وجهها،
فيطير بها كل مطير، فأمهل حتى تقدم المدينة دار الهجرة ودار السنة، فتخلص بأصحاب رسول الله ﷺ
من المهاجرين والأنصار، فيحفظوا مقاتلك وينزلوها على وجهها، فقال: والله لأقومن به في أول مقام أقومه
بالمدينة، قال ابن عباس: فقدمنا المدينة، فقال: إن الله بعث محمداً ﷺ بالحق، وأنزل عليه الكتاب، فكان فيمن
أنزل آية الرجم.

٦- باب دعاء النبي ﷺ لنفسه بالهجرة

قال الله تعالى: ﴿ وَقُلْ رَبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَأَجْعَلْ لِي مِنْ لَدُنْكَ سُلْطَانًا
نَصِيرًا ﴾ [الإسراء: ٨٠] فأرشدته الله وأهمه أن يدعو بهذا الدعاء أن يجعل له مما هو فيه فرجاً قريباً، ومخرجاً
عاجلاً، فأذن الله تعالى في الهجرة إلى المدينة.

٨٦٥٩- عن ابن عباس قال: بعث النبي ﷺ لأربعين سنة، فمكث بمكة ثلاث عشرة يوحى
إليه، ثم أمر بالهجرة، فهاجر عشر سنين، ومات وهو ابن ثلاث ستين.
صحيح: رواه البخاري (٣٩٠٢).

٧- باب إن مكة خير أرض الله

٨٦٦٠- عن عبد الله بن عدي بن الحمراء قال: إنه سمع النبي ﷺ وهو واقف بالحزورة في
سوق مكة: « والله إنك لخير أرض الله، وأحب أرض الله إلى الله عز وجل، ولو لا أني أخرجت منك
ما خرجت »

صحيح: رواه الترمذي (٣٩٢٥) وابن ماجه (٣١٠٨) وأحمد (١٨٧١٥) وصححه ابن حبان (٣٧٠٨).

أخضرت في رجل عقدت له. فقال أبو بكر: فإني أرد لك جوارك، وأرضى بجوار الله عز وجل. والنبي ﷺ يومئذ بمكة، فقال النبي ﷺ للمسلمين: «إني أريت دار هجرتكم ذات نخل بين لابتين». ومما الحرتان، فهاجر من هاجر قبل المدينة، ورجع عامة من كان هاجر بأرض الحبشة إلى المدينة، وتجهز أبو بكر قبل المدينة، فقال له رسول الله ﷺ: «على رسلك، فإني أرجو أن يؤذن لي». فقال أبو بكر: وهل ترجو ذلك بأبي أنت؟ قال: «نعم». فحبس أبو بكر نفسه على رسول الله ﷺ ليصحبه، وعلف راحلتين كانتا عنده ورق السمر - وهو الخبط - أربعة أشهر. قال ابن شهاب: قال عروة: قالت عائشة: فبينما نحن يوماً جلوس في بيت أبي بكر في نحر الظهيرة قال قائل لأبي بكر: هذا رسول الله ﷺ متقنماً. في ساعة لم يكن ياتينا فيها. فقال أبو بكر: فداء له أبي وأمي، والله ما جاء به في هذه الساعة إلا أمر. قالت: فجاء رسول الله ﷺ فاستأذن، فأذن له، فدخل، فقال النبي ﷺ لأبي بكر: «أخرج من عندك». فقال أبو بكر: إنما هم أهلك بأبي أنت يا رسول الله. قال: «فإني قد أذن لي في الخروج». فقال أبو بكر: الصحابة بأبي أنت يا رسول الله؟ قال رسول الله ﷺ: «نعم». قال أبو بكر: فخذ بأبي أنت يا رسول الله إحدى راحلتي هاتين. قال رسول الله ﷺ: «بالثمن». قالت عائشة: فجهزناهما أحث الجهاز، وصنعنا لهما سفرة في جراب، فقطعت أسماء بنت أبي بكر قطعة من نطاقها فربطت به على فم الجراب، فبذلك سميت ذات النطاق قالت: ثم لحق رسول الله ﷺ وأبو بكر بغار في جبل ثور، فكننا فيه ثلاث ليال، يبيت عندهما عبد الله بن أبي بكر وهو غلام شاب ثقف لقن، فيدلج من عندهما بسحر، فيصبح مع قريش بمكة كبائت، فلا يسمع أمراً يكتادان به إلا وعاه، حتى يأتيهما بنخبر ذلك حين يختلط الظلام، ويرعى عليهما عامر بن فهيرة مولى أبي بكر منحة من غنم، فيريحها عليهما حين تذهب ساعة من العشاء، فيبيتان في رسل وهو لبن منحتها ورضيفهما، حتى ينق بها عامر بن فهيرة بغلس، يفعل ذلك في كل ليلة من تلك الليالي الثلاث، واستأجر رسول الله ﷺ وأبو بكر رجلاً من بني الدليل، وهو من بني عبد بن عدي هادياً خريتا - والخريت الماهر بالهداية - قد غمس حلقاً في آل العاص ابن وائل السهمي، وهو على دين كفار قريش، فأمناه، فدفعنا إليه راحلتيهما، وواعدها غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث، وانطلق معهما عامر بن فهيرة والدليل، فأخذ بهم طريق السواحل. صحيح: رواه البخاري (٣٩٠٥).

٨٦٦٣ - عن أسماء بنت أبي بكر، قالت: لما خرج رسول الله ﷺ وخرج معه أبو بكر، احتمل

رسول الله ﷺ إليهم، وعرفوا أنه قد أجمع لحربهم، فاجتمعوا له في دار الندوة - وهي دار قصي بن كلاب، التي كانت قريش لا تقضي أمراً إلا فيها، يتشاورون فيما يصنعون في أمر رسول الله ﷺ حين خافوه.

٨٦٦٦ - عن ابن عباس قال: إن نفرًا من قريش من أشرف كل قبيلة اجتمعوا ليدخلوا دار الندوة، فاعترضهم إبليس في صورة شيخ جليل، فلما رأوه قالوا: من أنت؟ قال: شيخ من نجد، سمعت أنكم اجتمعتم فأردت أن أحضركم ولن يعدمكم مني رأي ونصح، قالوا: أجل، ادخل، فدخل معهم، فقال: انظروا شأن هذا الرجل، والله ليوشكن أن يواثبكم في أموركم بأمره، قال: فقال قائل: احبسوه في وثاق، ثم تربصوا به ريب المنون حتى يهلك كما هلك من كان قبله من الشعراء، زهير والنابغة إنما هو كأحدهم. قال: فصرخ عدو الله الشيخ النجدي، فقال: والله ما هذا لكم برأي، والله ليخرجنه ربه من محبسه إلى أصحابه، فليوشكن أن يشبوا عليه حتى يأخذوه من أيديكم فيمنعوه منكم، فما آمن عليكم أن يخرجوكم من بلادكم، قالوا: فانظروا غير هذا، قال: فقال قائل: أخرجوه من بين أظهركم تستريحوا منه، فإنه إذا خرج لن يضركم ما صنع وأين وقع، إذا غاب عنكم أذاه واسترحتم، وكان أمره في غيركم، فقال الشيخ النجدي: والله ما هذا لكم برأي، ألم تروا حلاوة قوله، وطلاقة لسانه، وأخذ القلوب ما تسمع من حديثه، والله لئن فعلتم ثم استعرض العرب، لتجتمعن عليكم، ثم ليأتين إليكم حتى يخرجكم من بلادكم ويقتل أشرافكم، قالوا: صدق والله، فانظروا رايًا غير هذا، قال: فقال أبو جهل: والله لأشيرن عليكم برأي ما أراكم أبصرتموه بعد، ما أرى غيره، قالوا: وما هو؟ قال: نأخذ من كل قبيلة غلاماً وسيطاً شاباً نهدا، ثم يعطى كل غلام منهم سيفاً صارماً، ثم يضربونه، ضربة رجل واحد، فإذا قتلوه تفرق دمه في القبائل كلها، فلا أظن هذا الحي من بني هاشم يقدرون على حرب قريش كلها، فإنهم إذا رأوا ذلك قبلوا العقل واسترحنا، وقطعنا عنا أذاه. فقال الشيخ النجدي: هذا والله الرأي، القول ما قال الفتى، لا أرى غيره، قال: فتفرقوا على ذلك وهم مجمعون له. قال: فأتى جبريل النبي ﷺ فأمره ألا يبيت في مضجعه الذي كان يبيت فيه تلك الليلة، وأذن الله له عند ذلك بالخروج، وأنزل عليه بعد قدومه المدينة الأنفال، يذكره نعمه عليه، وبلاءه عنده: ﴿وَإِذْ يَمْكُرُ بِكَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيُثْبِتُوكَ أَوْ يَقْتُلُوكَ أَوْ يُخْرِجُوكَ وَيَمْكُرُونَ وَيَمْكُرُ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَكْرِينَ﴾ [الأنفال: ٣٠] وأنزل في قلوبهم: تربصوا به ريب المنون حتى يهلك كما هلك من كان قبله من الشعراء: ﴿أَمْ يَقُولُونَ شَاعِرٌ نَتَرَبَّصُ بِهِ رَيْبَ الْمَنُونِ﴾ [الطور: ٣٠] وكان يسمى ذلك ليوم يوم الزحمة للذي اجتمعوا عليه من الرأي.

يبحث من البعوث تسع غزوات: مرة علينا أبو بكر، ومرة علينا أسامة بن زيد.

متفق عليه: رواه البخاري (٤٢٧٠، ٤٢٧١، ٤٢٧٢، ٤٢٧٣) ومسلم (١٨١٥: ١٤٨).

واختلف أهل المغازي والسير في عدد غزوات النبي ﷺ وسراياه فذكر ابن سعد في طبقاته (٢/ ٥-٦) عن الواقدي وغيره وقال: دخل حديث بعضهم في حديث بعض قالوا: كان عدد مغازي رسول الله ﷺ التي غزا بنفسه سبعا وعشرين غزوة، وكانت سراياه التي بعث بها سبعا وأربعين سرية، وكان ما قاتل فيه من المغازي تسع غزوات: بدر، وأحد، والمريسع، والخندق، وقريظة، وخيبر، وفتح مكة، وحنين، والطائف. فهذا ما اجتمع لنا عليه.

وفي بعض روايتهم: أنه قاتل في بني النضير، ولكن الله جعلها له نفلاً خاصة، وقاتل في غزوة وادي القرى منصرفاً من خيبر، وقتل بعض أصحابه وقاتل في الغابة انتهى.

٣- باب غزوة الأبواء وهي الودان

قال ابن إسحاق: ثم خرج غازيا في صفر على رأس اثني عشر شهراً من مقدمه ﷺ المدينة حتى بلغ ودان، وهي غزوة الأبواء، يريد قريشاً وبني ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، فوادعته فيها بنو ضمرة. وكان الذي وادعه منهم عليهم مخشي بن عمرو الضمري، وكان سيدهم في زمانه ذلك، ثم رجع رسول الله ﷺ إلى المدينة ولم يلق كيداً، فأقام بها بقية صفر، وصدراً من شهر ربيع الأول. قال ابن هشام: وهي أول غزوة غزاها.

سيرة ابن هشام (١/ ٥٩٠-٥٩١).

والأبواء: قرية من أعمال الفرع من المدينة، بينها وبين الجحفة ثلاثة وعشرون ميلاً.

٤- باب أول سرية بعثها رسول الله ﷺ سرية عبيدة بن الحارث

قال ابن إسحاق: "وبعث رسول الله ﷺ في مقامه ذلك بالمدينة عبيدة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف بن قصي في ستين أو ثمانين راكبا من المهاجرين ليس فيهم من الأنصار أحد، فسار حتى بلغ ماءً بالحجاز بأسفل ثنية المرة، فلقي بها جمعا عظيما من قريش، فلم يكن بينهم قتال إلا أن سعد بن أبي وقاص قد رمى يومئذ بسهم، فكان أول سهم رمى به في الإسلام. وفي هذه السرية فرّ من المشركين إلى المسلمين المقداد بن عمرو البهراقي، وعتبة بن غزوان بن جابر المازني، وكانا مسلمين، ولكنها خرجا ليتوصلا بالكفار، وكان على القوم عكرمة بن أبي جهل. سيرة ابن هشام (١/ ٥٩١-٥٩٢).

وقوله: "ليتوصلا بالكفار" أي أنها جعلتا خروجهما مع الكفار وسيلة للوصول إلى المسلمين.

٥- باب سرية حمزة بن عبد المطلب إلى سيف البحر

بعث رسول الله ﷺ حمزة بن عبد المطلب بن هاشم إلى سيف البحر من ناحية العيص في ثلاثين راكبا

- ٢٤- عبد الرحمن بن عوف الزهري.
 ٢٥- عبيدة بن الحارث القرشي.
 ٢٦- عبادة بن الصامت الأنصاري.
 ٢٧- عمر بن الخطاب العدوي.
 ٢٨- علي بن أبي طالب الهاشمي.
 ٢٩- عمرو بن عوف، حليف بني عامر بن لؤي.
 ٣٠- عقبة بن عمرو الأنصاري.
 ٣١- عامر بن ربيعة العنزي.
 ٣٢- عاصم بن ثابت الأنصاري.
 ٣٣- عويم بن ساعدة الأنصاري.
 ٣٤- عتبان بن مالك الأنصاري.
 ٣٥- قدامة بن مظعون.
 ٣٦- قتادة بن النعمان الأنصاري.
 ٣٧- معاذ بن عمرو بن الجموح.
 ٣٨- معوذ بن عفراء.
 ٣٩- وأخوه.
 ٤٠- مالك بن ربيعة أبو أسيد الأنصاري.
 ٤١- مرارة بن الربيع الأنصاري.
 ٤٢- معن بن عدي الأنصاري.
 ٤٣- مسطح بن أثانة بن عباد بن المطلب بن عبد مناف.
 ٤٤- مقداد بن عمرو الكندي، حليف بني زهرة.
 ٤٥- هلال بن أمية الأنصاري. رضي الله عنهم

ذكر البخاري رحمه الله تعالى من أهل بدر أربعة وأربعين رجلاً فقط. لأن هؤلاء جاء ذكرهم مسنداً في المواضع من كتابه الجامع الصحيح، ولذا بَوَّبَ بقوله: "تسمية من سَمِّيَ من أهل بدر في الجامع". وأما عددهم الحقيقي فيبلغ ثلاثمائة وثلاثة عشر بغير شك، ويبلغ ثلاثمائة وخمسين مع الاختلاف. وسبب ذلك يعود إلى الاختلاف في بعض الأسماء كما قال الحافظ في الفتح (٣٢٩/٧).

قال عروة: وكان معه عبد الله بن الزبير يومئذ، وهو ابن عشر سنين فحملة على فرس ووكل به رجلاً.
صحيح: رواه البخاري (٣٩٧٥).

٨٧٤٢ - عن عروة قال: كان في الزبير ثلاث ضربات بالسيف، إحداهن في عاتقه قال: إن كنت لأدخل أصابعي فيها. قال: ضربتني يوم بدر، وواحدة يوم اليرموك، قال عروة: وقال لي عبد الملك بن مروان حين قتل عبد الله بن الزبير: يا عروة هل تعرف سيف الزبير؟ قلت: نعم قال: فما فيه؟ قلت: فيه فلة فلها يوم بدر قال: صدقت.

بهنّ فلول من قراع الكتائب

ثم رده على عروة، قال هشام: فأقمناه بيننا ثلاثة آلاف، وأخذنا بعضنا، ولوددت أني كنت أخذته.
صحيح: رواه البخاري (٣٩٧٣).

١٧- باب المبارزة يوم بدر

٨٧٤٣ - عن علي بن أبي طالب قال: أنا أول من يجثو بين يدي الرحمن للخصومة يوم القيامة. وقال قيس بن عباد: وفيهم أنزلت: ﴿هَذَا نِ حَصَمَانِ أَحْصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] قال: هم الذين تبارزوا يوم بدر: حمزة، وعلي، وعبيدة أو أبو عبيدة بن الحارث، وشيبة بن ربيعة، وعتبة، والوليد بن عتبة.

صحيح: رواه البخاري (٣٩٦٥). قوله: "يجثو" بالجيم والمثلثة أي يقعد على ركبتيه مخاصماً.

والمراد بهذه الأولوية تقيده بالمجاهدين من هذه الأمة؛ لأن المبارزة المذكورة أول مبارزة وقعت في الإسلام.

٨٧٤٤ - عن قيس بن عباد قال سمعت أبا ذرّ يقسم قسماً إن هذه الآية: ﴿هَذَا نِ حَصَمَانِ أَحْصَمُوا فِي رَبِّهِمْ﴾ [الحج: ١٩] نزلت في الذين برزوا يوم بدر: حمزة، وعلي، وعبيدة بن الحارث، وعتبة وشيبة ابني ربيعة، والوليد بن عتبة.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٩٦٦، ٣٩٦٨، ٣٩٦٩) ومسلم (٣٠٣٣: ٣٤).

٨٧٤٥ - عن أبي إسحاق: سألت رجل البراء وأنا أسمع قال: أشهد عليّ بدرأ؟ قال: بارز وظاهر.
صحيح: أخرجه البخاري (٣٩٧٠).

قوله في الجواب "قال: بارز وظاهر" فيه حذف تقديره: قال: نعم، شهد؛ فإنه بارز فيها وظاهر، أي لبس درعاً على درع.

٨٧٤٦ - عن علي بن أبي طالب قال: تقدم يعني عتبة بن ربيعة، وتبعه ابنه وأخوه، فنأدى: من يبارز؟ فانتدب له شباب من الأنصار، فقال: من أنتم؟ فأخبروه، فقال: لا حاجة لنا فيكم، إنما

يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ﴿[الأنفال: ٣٣ - ٣٤]﴾
متفق عليه: رواه مسلم (٢٧٩٦) والبخاري (٤٦٤٨).

٨٧٦٠ - عن عبدالله بن ثعلبة بن صعير أن أبا جهل قال حين التقى القوم: اللهم أقطعنا للرحم، وآنانا بما لا يُعرف فأحنه الغداة، فكان المستفتح.
صحيح: رواه الإمام أحمد (٢٣٦٦١) والنسائي في الكبرى (١١١٣٧) والحاكم (٣٢٨/٢).
وقوله: أقطعنا: اسم تفضيل للقطع. وقوله: آنانا: اسم تفضيل من الإتيان.
وقوله: فأحنه من أحانه الله - أي أهلكه.

قال السدي: كان المشركون حين خرجوا من مكة إلى بدر، أخذوا بأستار الكعبة فاستنصروا الله وقالوا:
اللهم انصر أعلى الجندين، وأكرم الفتتين وخير القبيلتين، فقال الله: ﴿إِنْ نَسْتَفْتِحُوا فَقَدْ جَاءَكُمُ
الْفَتْحُ﴾ [الأنفال: ١٩] يقول: لقد نصرت ما قلتم، وهو محمد ﷺ.

٢٤ - باب دعوة عتبة بن ربيعة بالانسحاب من القتال

٨٧٦١ - عن ابن عباس قال: لما نزل المسلمون بدرأ، وأقبل المشركون، نظر رسول الله ﷺ إلى
عتبة بن ربيعة، وهو على جمل أحمر، فقال: إن يكن عند أحد من القوم خير فهو عند صاحب الجمل
الأحمر، إن يطيعوه يرشدوا، وهو يقول: يا قوم! أطيعوني في هؤلاء القوم، فإنكم إن فعلتم لم يزل ذلك
في قلوبكم، ينظر كل رجل إلى قاتل أخيه، وقاتل أبيه، فاجعلوا جنبها برأسي وارجعوا، فقال أبو
جهل: انتفخ والله سحره حين رأى محمداً وأصحابه، إنما محمد وأصحابه كأكلة جزور، لو قد التقينا،
فقال عتبة: ستعلم من الجبان المفسد لقومه، أما والله إنني لأرى قوماً يضرّبونكم ضرباً، أما ترون كأن
رؤوسهم الأفاعي، وكان وجوههم السيوف، ثم دعا أخاه وابنه فخرج يمشي بينهما ودعا بالمبارزة.
صحيح: رواه البزار - كشف الأستار (١٧٦٢).

٨٧٦٢ - عن علي بن أبي طالب قال: وبات رسول الله ﷺ ليلة يدعو ويقول: « اللهم إن
تُهلك هذه العصابة لا تعبد في الأرض »، فلما طلع الفجر قال: « الصلاة عباد الله » فأقبلنا من تحت
الشجر والحجف، فحث على القتال وقال: « كأي أنظر إلى صرعاهم »، فلما دنا القوم إذا رجل يسير
في القوم على جمل أحمر. فقال النبي ﷺ للزبير: « ناد بعض أصحابك، فسأله من صاحب الجمل الأحمر؟
الأحمر؟، فإن يكن في القوم أحد يأمر بخير فهو » فسأل الزبير: من صاحب الجمل الأحمر؟ قالوا: عتبة
بن ربيعة، وهو ينهى عن القتال، وهو يقول: يا قوم! إنني أرى قوماً مستميتين، والله ما أظن أن تصلوا
إليهم حتى تهلكوا، قال: فلما بلغ أبا جهل ما يقول: أقبل إليه فقال: ملئت رئتك رعباً حين رأيت محمداً

النبي ﷺ وأصحابه، فأمر الله عز وجل نبيه بالصبر والعمو ففيهم أنزل الله: ﴿وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلِكُمُ﴾ [آل عمران: ١٨٦] فلما أبى كعب بن الأشرف أن ينزع عن أذى النبي ﷺ أمر النبي ﷺ سعد بن معاذ أن يبعث رهطاً يقتلونه. فبعث محمد بن مسلمة، وذكر قصة قتله، فلما قتلوه فزعت اليهود والمشركون، فغدوا على النبي ﷺ فقالوا: طرقتنا فقتلنا، فذكر لهم النبي ﷺ الذي كان يقول، ودعاهم النبي ﷺ إلى أن يكتب بينه وبينهم كتاباً ينتهون إلى ما فيه، فكتب النبي ﷺ بينه وبينهم وبين المسلمين عامة صحيفة.

صحيح: رواه أبو داود (٣٠٠٠). وقوله: "عن أبيه": أي جده لأن جده كعب بن مالك هو الذي من الثلاثة.

١١- نص كتاب وثيقة المدينة بعد قتل كعب بن الأشرف

قال محمد بن إسحاق: كتب رسول الله ﷺ كتاباً بين المهاجرين والأنصار، ووادع فيه اليهود، وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم واشترط عليهم وشرط لهم، وهذه بنود الوثيقة، كما ذكرها ابن إسحاق:

١- بسم الله الرحمن الرحيم، هذا كتاب من محمد النبي ﷺ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم، إنهم أمة واحدة من دون الناس.

٢- المهاجرون من قريش على ربعتهم، يتعاقلون بينهم، وهم يقدون عانيهم بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٣- وبنو عوف على ربعتهم، يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٤- وبنو ساعدة على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٥- وبنو الحارث على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٦- وبنو جشم على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٧- وبنو النجار على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة منهم تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٨- وبنو عمرو بن عوف على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

٩- وبنو النبيت على ربعتهم يتعاقلون معاقلهم الأولى، وكل طائفة تفدي عانيها بالمعروف والقسط بين المؤمنين.

ضربة بالسيف وأنا دهش، فما أغنيت شيئاً، وصاح، فخرجت من البيت، فأمكث غير بعيد، ثم دخلت إليه، فقلت: ما هذا الصوت يا أبا رافع؟ فقال: لأمك الويل، إن رجلاً في البيت ضربني قبل بالسيف، قال: فأضربه ضربة أثختته ولم أقتله، ثم وضعت ظبة السيف في بطنه حتى أخذ في ظهره، فعرفت أني قتلته، فجعلت أفتح الأبواب باباً باباً، حتى انتهيت إلى درجة له، فوضعت رجلي، وأنا أرى أني قد انتهيت إلى الأرض، فوقعت في ليلة مقمرة، فانكسرت ساقي فعصبتها بعمامة، ثم انطلقت حتى جلست على الباب، فقلت: لا أخرج الليلة حتى أعلم: أقتلته؟ فلما صاح الديك قام الناعي على السور، فقال: أنمي أبا رافع تاجر أهل الحجاز، فانطلقت إلى أصحابي فقلت: النجاة، فقد قتل الله أبا رافع، فانتهيت إلى النبي ﷺ فحدثته فقال: « ابسط رجلك » فبسطت رجلي فمسحها فكانها لم أشتكيها قط. صحيح: رواه البخاري (٤٠٣٩).

٨٨٠٩ - عن كعب بن مالك قال: عهد إلينا رسول الله ﷺ - ونحن بخيبر - أن لا نقتل صيياً ولا امرأة.

صحيح: رواه إسحاق بن راهويه (المطالب العالية - ١٩٥٩).

جموع ما جاء في غزوة أحد

١- باب تاريخ وقعة أحد

قال ابن إسحاق: وكانت إقامة رسول الله ﷺ بالمدينة بعد قدومه من نجران جمادى الآخرة ورجب وشعبان ورمضان وغزته قريش غزوة أحد في شوال سنة ثلاث. ابن إسحاق (٥٠٢) وسيرة ابن هشام (٦٠/٥٩-٦٠).

٢- باب مشاورة النبي ﷺ للخروج من المدينة لمواجهة العدو للدفاع عن أهل المدينة

٨٨١٠ - عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال: « رأيت كأي في درع حصينة، ورأيت بقرأ منخرة، فأولت أن الدرع الحصينة المدينة، وأن البقر هو، والله خير ». قال: فقال لأصحابه: « لو أنا أقمنا بالمدينة فإن دخلوا علينا فيها قاتلناهم » فقالوا: يا رسول الله، والله ما دخل علينا فيها في الجاهلية، فكيف يدخل علينا فيها في الإسلام؟! قال عفان في حديثه: فقال: « شأنكم إذا » قال: فلبس لأمته، قال: فقالت الأنصار: رددنا على رسول الله ﷺ رأيه، فجأؤوا، فقالوا: يا رسول الله! شأنك إذا، فقال: « إنه ليس لنبي إذا لبس لأمته أن يضعها حتى يقاتل » صحيح: رواه أحمد (١٤٧٨٧)، والنسائي في الكبرى (٧٦٠٠).

٨٨١١ - عن أبي موسى، عن النبي ﷺ قال: « رأيت في المنام، أبي أهاجر من مكة إلى أرض بها نخل، فذهب وهلي إلى أنها اليمامة، أو هجر، فإذا هي المدينة يثرب، ورأيت في رؤيائي هذه أبي هزرت سيفاً فانقطع صدره، فإذا هو ما أصيب من المؤمنين يوم أحد، ثم هزرته بأخرى فعاد بأحسن ما كان، فإذا هو ما جاء الله به من الفتح واجتماع المؤمنين، ورأيت فيها بقرا، والله خير، فإذا هم المؤمنون يوم أحد، وإذا الخير ما جاء الله من الخير وثواب الصدق الذي أتانا الله بعد يوم بدر». متفق عليه: رواه البخاري (٣٦٢٢) ومسلم (٢٢٧٢).

٨٨١٢ - عن ابن عباس قال: تنفل رسول الله ﷺ سيفه ذا الفقار يوم بدر قال ابن عباس: وهو الذي رأى فيه الرؤيا يوم أحد وذلك أن رسول الله ﷺ لما جاءه المشركون يوم أحد كان رأي رسول الله ﷺ أن يقيم بالمدينة يقاتلهم فيها فقال له ناس لم يكونوا شهدوا بدرا نخرج بنا يا رسول الله ﷺ إليهم نقاتلهم بأحد ورجوا أن يصيبهم من الفضيلة ما أصاب أهل بدر فما زالوا برسول الله ﷺ حتى لبس أداته فندموا وقالوا: يا رسول الله أقم فالرأي رأيك فقال رسول الله ﷺ: « ما ينبغي لنبي أن يضع أداته بعد أن لبسها حتى يحكم الله بينه وبين عدوه » وقال وكان لما قال لهم رسول الله ﷺ يومئذ قبل أن يلبس الأداة: « إني رأيت أبي في درع حصينة فأولتها المدينة وأني مردف كبشا فأولته كبش الكتيبة ورأيت أن سيفي ذا الفقار فل فأولته فلا فيكم ورأيت بقرا تذبح فبقر والله خير فبقر والله خير ». حسن: رواه الحاكم (١٢٨/٢-١٢٩). ورواه الترمذي (١٥٦١) وابن ماجه (٢٨٠٨) وأحمد (٢٤٤٥) مختصراً.

٣ - باب انسحاب عبد الله بن أبي بن سلول

قال الله تعالى: ﴿ مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَىٰ مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ ﴾ [سورة آل

عمران: ١٧٩] قال مجاهد: ميز بينهم يوم أحد.

وقال الله تعالى: ﴿ وَلِيَعْلَمَ الَّذِينَ نَافَقُوا وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ ادْفَعُوا قَالُوا لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ هُمْ لِلْكَفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ ﴾ [آل عمران: ١٦٧] وهم أصحاب عبد الله بن أبي بن سلول رجعوا في أثناء الطريق.

قال محمد بن إسحاق: حدثني محمد بن مسلم بن شهاب ومحمد بن يحيى بن حبان وعاصم بن عمر بن قتادة والحسين بن عبد الرحمن بن عمرو بن سعد بن معاذ وغيرهم من علمائنا كلهم قد حدث قال: خرج رسول الله ﷺ - يعني حين خرج إلى أحد - في ألف رجل من أصحابه حتى إذا كان بالشوط - بين أحد والمدينة - انخزل عنه عبد الله بن أبي بن سلول بثلاث الناس وقال: أطاعهم فخرج وعصاني، والله لا ندري

من قريش، فلما رهقوه قال: « من يردهم عنا وله الجنة، أو هو رفيقي في الجنة؟ » فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل، ثم رهقوه أيضا فقال: « من يردهم عنا وله الجنة، أو هو رفيقي في الجنة؟ » فتقدم رجل من الأنصار فقاتل حتى قتل، فلم يزل كذلك حتى قتل السبعة فقال رسول الله ﷺ لصاحبه: « ما أنصفنا أصحابنا »
 صحيح: رواه مسلم (١٧٨٩: ١٠٠).

٨٨٤٢ - عن أبي بن كعب قال: لما كان يوم أحد قتل من الأنصار أربعة وستون رجلا، ومن المهاجرين ستة وفيهم حمزة، ومثلوا بقتلاهم، فقال أصحاب رسول الله ﷺ: لئن كان لنا يوم مثل هذا من المشركين لنربين عليهم، فلما كان يوم الفتح قال رجل لا يعرف: لا قريش بعد اليوم، فنادى منادي رسول الله ﷺ: أمن الأسود والأبيض إلا فلانا وفلانا. ناسأ ستاهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ۖ وَلَئِنْ صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ ﴾ [النحل: ١٢٦]
 فقال رسول الله ﷺ: « نصبر ولا نعاقب ».

حسن: رواه الترمذي (٣١٢٩) وعبد الله بن أحمد في مسند أبيه (٢١٢٢٩، ٢١٢٣٠) وصححه ابن حبان (٤٨٧).

٨٨٤٣ - عن أبي هريرة أن عمرو بن أقيش كان له ربا في الجاهلية، فكره أن يسلم حتى يأخذه، فجاء يوم أحد، فقال: أين بنو عمي؟ قالوا: بأحد، قال: أين فلان؟ قالوا: بأحد، قال: فأين فلان؟ قالوا: بأحد. فلبس لأمته، وركب فرسه، ثم توجه قبلهم، فلما رآه المسلمون، قالوا: إليك عنا يا عمرو! قال: إني قد آمنت، فقاتل حتى جرح، فحمل إلى أهله جريحا، فجاء سعد بن معاذ فقال لأخته: سليه: حمية لقومك أو غضبا لهم، أم غضبا لله؟ فقال: غضبا لله ولرسوله! فمات، فدخل الجنة وما صلى لله صلاة.

حسن: رواه أبو داود (٢٥٣٧) والحاكم (١١٣/٢).

٨٨٤٤ - عن أبي هريرة قال: كان يقول: حدثوني عن رجل دخل الجنة لم يصل قط، فإذا لم يعرفه الناس سألوه: من هو؟ فيقول: أصيرم بني عبد الأشهل عمرو بن ثابت بن وقش.
 قال الحصين: فقلت لمحمود بن لبيد: كيف كان شأن الأصيرم؟ قال: كان يأبى الإسلام على نومه، فلما كان يوم أحد وخرج رسول الله ﷺ إلى أحد، بدا له الإسلام فأسلم، فأخذ سيفه فغدا حتى أتى القوم فدخل في عرض الناس، فقاتل حتى أثبتته الجراحة، قال: فبينما رجال بني عبد الأشهل يلتمسون قتلاهم في المعركة إذا هم به، فقالوا: إنه للأصيرم، وما جاء؟ لقد تركناه وإنه لمنكر لهذا

هذا المال، ثم يأخذ ما بقي فيجعله مجمل مال الله، فعمل رسول الله ﷺ بذلك حياته، أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك؟ قالوا: نعم، ثم قال لعلي وعباس: أنشدكم بالله هل تعلمان ذلك؟ قال عمر: ثم توفي الله نبيه ﷺ، فقال أبو بكر: أنا ولي رسول الله ﷺ، فقبضها أبو بكر، فعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ، والله يعلم: إنه فيها لصادق بار راشد تابع للحق، ثم توفي الله أبا بكر، فكنت أنا ولي أبي بكر، فقبضتها ستين من إمارتي، أعمل فيها بما عمل رسول الله ﷺ وما عمل فيها أبو بكر، والله يعلم: إني فيها لصادق بار راشد تابع للحق، ثم جئتني تكلماني، وكلمتكم واحدة وأمركم واحد، جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن أخيك، وجاءني هذا - يريد عليا - يريد نصيب امرأته من أبيها، فقلت لهما: إن رسول الله ﷺ قال: « لا نورث، ما تركنا صدقة ». فلما بدا لي أن أدفعه إليكما، قلت: إن شئنا دفعتها إليكما، على أن عليكما عهد الله وميثاقه: لتعملان فيها بما عمل فيها رسول الله ﷺ، وبما عمل فيها أبو بكر، وبما عملت فيها منذ وليتها، فقلتما: ادفعها إلينا، فبذلك دفعتها إليكما، فأنشدكم بالله هل دفعتها إليهما بذلك؟ قال الرهط: نعم، ثم أقبل على علي وعباس، فقال: أنشدكم بالله، هل دفعتها إليكما بذلك؟ قالوا: نعم، قال: فتلتمسان مني قضاء غير ذلك، فوالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض لا أقضي فيها قضاء غير ذلك، فإن عجزتما عنها فادفعاها إلي، فإني أكفيكماها.

متفق عليه: رواه البخاري (٣٠٩٤) ومسلم (١٧٥٦: ٤٩).

٨٨٩٥ - عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن كفار قريش كتبوا إلى عبد الله بن أبي بن سلول، ومن كان يعبد الأوثان من الأوس والخزرج، ورسول الله ﷺ يومئذ بالمدينة، قبل وقعة بدر، يقولون: إنكم آويتم صاحبنا، وإنكم أكثر أهل المدينة عدداً، وإنا نقسم بالله لتقتلنه أو لتخرجنه أو لنستعن عليكم العرب ثم لنسيرن إليكم بأجمعنا، حتى نقتل مقاتلتكم، ونستبيح نساءكم، فلما بلغ ذلك عبد الله بن أبي ومن كان معه من عبدة الأوثان، تراسلوا، فاجتمعوا، وأرسلوا وأجمعوا لقتال النبي ﷺ وأصحابه، فلما بلغ ذلك النبي ﷺ فلقبهم في جماعة، فقال: «لقد بلغ وعيد قريش منكم المبالغ، ما كانت لتكيدكم بأكثر مما تريدون أن تكيدوا به أنفسكم، فأنتم هؤلاء تريدون أن تقتلوا أبناءكم وإخوانكم» فلما سمعوا ذلك من النبي ﷺ تفرقوا، فبلغ ذلك كفار قريش، وكان وقعة بدر، فكتبت كفار قريش بعد وقعة بدر إلى اليهود: أنكم أهل الحلقة والحصون، وأنكم لتقاتلن صاحبنا أو لنفعلن كذا وكذا، ولا يحول بيننا وبين خدم نساءكم شيء وهي الخلاخل فلما بلغ كتابهم اليهود أجمعت بنو النضير على الغدر، فأرسلت إلى النبي ﷺ: اخرج إلينا في ثلاثين رجلاً من أصحابك، ولنخرج في

عُرْوَةُ أَيضًا: لَمْ يُسَمَّ مِنْ أَهْلِ الْإِفْكِ أَيْضًا إِلَّا حَسَّانُ بْنُ قَابِتٍ، وَمِسْطَحُ بْنُ أَنَاثَةَ، وَحَمْنَةُ بِنْتُ جَحْشٍ فِي نَاسٍ آخَرِينَ، لَا عِلْمَ لِي بِهِمْ، غَيْرَ أَنَّهُمْ عُصْبَةٌ. كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَإِنْ كِبْرُ ذَلِكَ يُقَالُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سَلُولٍ. قَالَ عُرْوَةُ: كَانَتْ عَائِشَةُ تَكْرَهُ أَنْ يُسَبَّ عِنْدَهَا حَسَّانُ، وَتَقُولُ: إِنَّهُ الَّذِي قَالَ:

فَإِنَّ أَبِي وَوَالِدَهُ وَعِزِّي
لِعِرْضِ مُحَمَّدٍ مِنْكُمْ وَقَاءِ

قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ حِينَ قَدِمْتُ شَهْرًا، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ فِي قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكِ، لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ، وَهُوَ يَرِيئِي فِي وَجْعِي أَنِّي لَا أَعْرِفُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَشْتَكِي، إِنَّمَا يَدْخُلُ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَيَسْلَمُ ثُمَّ يَقُولُ: « كَيْفَ تَيْكُمُ؟ » ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَذَلِكَ يَرِيئِي وَلَا أَشْعُرُ بِالشَّرِّ، حَتَّى خَرَجْتُ حِينَ نَقَهْتُ، فَخَرَجْتُ مَعَ أُمِّ مِسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ، وَكَانَ مُتَبَرِّزَنَا، وَكُنَّا لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُفْفَ قَرِيبًا مِنْ بَيْوتِنَا. قَالَتْ: وَأَمَرْنَا أُمَّرُ الْعَرَبِ الْأُولَى فِي الْبَرِّيَّةِ قَبْلَ الْغَائِطِ، وَكُنَّا نَتَأَذَى بِالْكُفْفِ أَنْ نَتَّخِذَهَا عِنْدَ بَيْوتِنَا، قَالَتْ: فَاَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ وَهِيَ ابْنَةُ أَبِي رُهْمٍ بْنِ الْمَطْلَبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ، وَأُمُّهَا بِنْتُ صَخْرِ بْنِ عَابِرِ خَالَةِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَأَبْنُهَا مِسْطَحُ بْنُ أَنَاثَةَ بْنِ عَبَّادِ بْنِ الْمَطْلَبِ، فَأَقْبَلْتُ أَنَا وَأُمُّ مِسْطَحٍ قَبْلَ بَنِي حِينَ فَرَعْنَا مِنْ شَانِنَا، فَعَثَرْتُ أُمَّ مِسْطَحٍ فِي مِرْطِهَا فَقَالَتْ: تَعَسَ مِسْطَحٌ. فَقُلْتُ لَهَا: بِئْسَ مَا فُلْتُ، أَسْتَيْئِنُ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا؟ فَقَالَتْ: أَيُّ هَتَاةٍ أَوْلَمَ تَسْمَعِي مَا قَالَ؟ قَالَتْ: وَقُلْتُ: مَا قَالَ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ - قَالَتْ: - فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي، فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ: « كَيْفَ تَيْكُمُ؟ » فَقُلْتُ لَهُ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ آتِيَ أَبَوَيَّ؟ قَالَتْ: وَأَرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا، قَالَتْ: فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لِأُمِّي: يَا أُمَّتَاهُ مَاذَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ؟ قَالَتْ: يَا بِنْتَهُ هُوَ نِي عَلَيْكَ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُجِبُّهَا لَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا كَثُرْنَ عَلَيْهَا. قَالَتْ: فَقُلْتُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، أَوْلَقَدْ تَحَدَّثَ النَّاسُ بِهَذَا؟ قَالَتْ: فَبَكَيْتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرِقَ لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، ثُمَّ أَصْبَحْتُ أَبْكِي - قَالَتْ: - وَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلَبْتَ الْوَحْيَ، يَسْأَلُهُمَا وَيَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ، قَالَتْ: فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَسَارَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالَّذِي يَعْلَمُ مِنْ بَرَاءَةِ أَهْلِهِ، وَبِالَّذِي يَعْلَمُ لَهُمْ فِي نَفْسِهِ، فَقَالَ أُسَامَةُ: أَهْلَكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا. وَأَمَّا عَلِيٌّ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ يُضَيِّقِ اللَّهُ عَلَيْكَ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَضُدُّكَ. قَالَتْ: فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَرِيرَةَ، فَقَالَ: « أَيُّ بَرِيرَةَ هَلْ رَأَيْتِ مِنْ شَيْءٍ يَرِيئُكَ؟ ». قَالَتْ لَهُ بَرِيرَةُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا قَطُّ أَغْمِصُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ جَارِيَةٌ حَدِيثُهُ السَّنُّ تَنَامُ

عَنْ عَجِبِينَ أَهْلِهَا، فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَتَأْكُلُهُ - قَالَتْ: - فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ، فَاسْتَعَدَّرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: « يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ مَنْ يَعْدِرُنِي مِنْ رَجُلٍ قَدْ بَلَغَنِي عَنْهُ أَذَاهُ فِي أَهْلِي، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا، وَلَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا، وَمَا يَدْخُلُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي » قَالَتْ: فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ أَخُو بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْدِرُكَ، فَإِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْتُ عُنُقَهُ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْتَنَا فَفَعَلْنَا أَمْرَكَ. قَالَتْ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْخَزْرَجِ، وَكَانَتْ أُمُّ حَسَّانَ بِنْتُ عَمِّهِ مِنْ فَيْحِهِ، وَهُوَ سَعْدُ بْنُ عَبَادَةَ، وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ، قَالَتْ: وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا، وَلَكِنْ اخْتَمَلْتُهُ الْحَمِيَّةُ فَقَالَ لِسَعْدٍ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ، وَلَا تَقْدِرُ عَلَى قَتْلِهِ، وَلَوْ كَانَ مِنْ رَهْطِكَ مَا أَحْبَبْتَ أَنْ يُقْتَلَ. فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ - وَهُوَ ابْنُ عَمِّ سَعْدٍ - فَقَالَ لِسَعْدِ ابْنِ عَبَادَةَ: كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ لَتَقْتُلَنَّهُ، فَإِنَّكَ مُتَأَفِّقٌ مُجَادِلٌ عَنِ الْمَنَافِقِينَ. قَالَتْ فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هُمَا أَنْ يَقْتَتِلُوا، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ، قَالَتْ: فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا وَسَكَتَ، قَالَتْ: فَبَكَيْتُ يَوْمِي ذَلِكَ كُلَّهُ، لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، قَالَتْ: وَأَصْبَحَ أَبُو أَبِي عِنْدِي، وَقَدْ بَكَيْتُ لَيْلَتَيْنِ وَيَوْمًا، لَا يِرْقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَجِلُ بِنَوْمٍ، حَتَّى إِنِّي لِأُظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي، فَبَيْنَا أَبُو أَبِي جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي فَاسْتَأْذَنْتُ عَلَيَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَأَذِنْتُ لَهَا، فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي، قَالَتْ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ ثُمَّ جَلَسَ، قَالَتْ: وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مُنْذُ قِيلَ مَا قِيلَ قَبْلَهَا، وَقَدْ لَبِثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي بِشَيْءٍ، قَالَتْ: فَتَشَهَّدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ جَلَسَ ثُمَّ قَالَ: « أَمَا بَعْدُ، يَا عَائِشَةُ إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كُنْتُ بِرَيْثَةً فَسَيِّرْتُكَ اللَّهُ، وَإِنْ كُنْتُ أَلْمَتِ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ ». قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً، فَقُلْتُ لِأَبِي: أَجِبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِّي فِيمَا قَالَ، فَقَالَ أَبِي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لِأُمِّي: أَجِيبِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِيمَا قَالَ. قَالَتْ أُمِّي: وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ. فَقُلْتُ: وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السِّنِّ لَا أَقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ كَثِيرًا إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ: لَقَدْ سَمِعْتُمْ هَذَا الْحَدِيثَ حَتَّى اسْتَقَرَّ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَقْتُمْ بِهِ، فَلَمَّا قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بِرَيْثَةٌ لَا تُصَدِّقُونِي، وَلَمَّا اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرِ - وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي مِنْهُ بِرَيْثَةٌ - لَتُصَدِّقَنِي، فَوَاللَّهِ لَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يُوسُفَ حِينَ قَالَ: ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ [يوسف: ١٨] ثُمَّ تَحَوَّلْتُ وَاضْطَجَعْتُ عَلَى فِرَاشِي، وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي حِينَئِذٍ بِرَيْثَةٌ، وَأَنَّ اللَّهَ مُبْرئِي بِرَاءَتِي، وَلَكِنَّ اللَّهَ مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ مُنْزِلُ فِي شَأْنِي وَحِيًّا يُتَلَى، لِشَأْنِي

١- باب خروج النبي ﷺ إلى بني قريظة

٨٩٣٦- عن عائشة قالت: لما رجع النبي ﷺ من الخندق، ووضع السلاح، واغتسل أثناء جبريل عليه السلام فقال: قد وضعت السلاح، والله ما وضعناه. فاخرج إليهم، قال: « فإلى أين؟ » قال: ها هنا، وأشار إلى قريظة، فخرج النبي ﷺ إليهم.
متفق عليه: رواه البخاري (٤١١٧) ومسلم (١٧٦٩).

٨٩٣٧- عن أنس قال: كأني أنظر إلى الغبار ساطعاً في زقاق بني غنم، موكب جبريل حين سار رسول الله ﷺ إلى بني قريظة.
صحيح: رواه البخاري (٤١١٨).

٨٩٣٨- عن كعب بن مالك قال: إن رسول الله ﷺ لما رجع من طلب الأحزاب، فوضع لأمته، واستجمر زاد دحيم في حديثه، قال رسول الله ﷺ: « فنزل جبريل عليه السلام فقال: عذيرك من محارب، ألا أراك قد وضعت الأمة، وما وضعناها بعد » فوثب رسول الله ﷺ فزعاً، فعزم على الناس ألا يصلوا العصر إلا في بني قريظة، فلبسوا السلاح، وخرجوا فلم يأتوا بني قريظة حتى غربت الشمس، واختصم الناس في صلاة العصر فقال بعضهم: صلوا، فإن رسول الله ﷺ لم يرد أن تتركوا الصلاة، وقال بعضهم: عزم علينا أن لا نصلي حتى نأتي بني قريظة، وإنما نحن في عزيمة رسول الله ﷺ، فليس علينا إثم، فصلت طائفة العصر إيماناً واحتساباً، وطائفة لم يصلوا حتى نزلوا بني قريظة بعد ما غربت الشمس فصلوها إيماناً واحتساباً، فلم يعنف رسول الله ﷺ واحدة من الطائفتين.
حسن: رواه الطبراني في الكبير (١٩/٧٩-٨٠).

٢- باب المبادرة بغزو أهل قريظة

٨٩٣٩- عن ابن عمر قال: قال النبي ﷺ يوم الأحزاب: « لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة » فأدرك بعضهم العصر في الطريق، فقال بعضهم: لا نصلي حتى نأتيها، وقال بعضهم: بل نصلي، لم يرد منا ذلك، فذكر ذلك للنبي ﷺ فلم يعنف واحداً منهم.
متفق عليه: رواه البخاري (٤١١٩) ومسلم (١٧٧٠: ٦٩).

وكان عددهم ثلاثة آلاف رجل معهم ستة وثلاثون فرساً كما ذكره ابن سعد (٣/٧٤).

قال ابن إسحاق: وحاصرهم رسول الله ﷺ خمسا وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار، وقذف الله في قلوبهم الرعب. السيرة لابن هشام (٢/٢٣٥)

يسألونني خطة يعظمون فيها حرمت الله إلا أعطيتهم إياها». ثم زجرها فوثبت، قال: فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديدية على ثمذ قليل الماء، يتبرضه الناس تبرضا، فلم يلبثه الناس حتى نزحوا، وشكى إلى رسول الله ﷺ العطش، فانتزع سهما من كنانته، ثم أمرهم أن يجعلوه فيه، فوالله ما زال يجيش لهم بالري حتى صدروا عنه، فبينما هم كذلك إذ جاء بديل بن ورقاء الخزاعي في نفر من قومه من خزاعة، وكانوا عيبة نصح رسول الله ﷺ من أهل تهامة، فقال: إني تركت كعب بن لؤي وعامر بن لؤي نزلوا أعداد مياه الحديدية، ومعهم العوذ المطافيل، وهم مقاتلوك وصادوك عن البيت، فقال رسول الله ﷺ: «إنا لم نجئ لقتال أحد، ولكننا جئنا معتمرين، وإن قريشا قد نهكتهم الحرب، وأضررت بهم، فإن شاؤوا ماددتهم مدة، ويخلوا بيني وبين الناس، فإن أظهر: فإن شاؤوا أن يدخلوا فيما دخل فيه الناس فعلوا، وإلا فقد جموا، وإن هم أبوا، فوالذي نفسي بيده لأقاتلنهم على أمري هذا حتى تنفرد سالفتي، ولينفذن الله أمره». فقال بديل: سأبلغهم ما تقول، قال: فانطلق حتى أتى قريشا، قال: إنا قد جئناكم من هذا الرجل، وسمعناه يقول قولا، فإن شئتم أن نعرضه عليكم فعلنا، فقال سفيهاؤهم: لا حاجة لنا أن نخبرنا عنه بشيء، وقال ذوو الرأي منهم: هات ما سمعته يقول، قال: سمعته يقول كذا وكذا، فحدثهم بما قال النبي ﷺ، فقام عروة بن مسعود فقال: أي قوم، ألستم بالوالد؟ قالوا: بلى، قال: أو لست بالولد؟ قالوا: بلى، قال: فهل تتهمونني؟ قالوا: لا، قال: ألستم تعلمون أني استنفرت أهل عكاظ، فلما بلحوا علي جئتكم بأهلي وولدي ومن أطاعني؟ قالوا: بلى، قال: فإن هذا قد عرض لكم خطة رشد، اقبلوها ودعوني آتية، قالوا: آتته، فأتاه، فجعل يكلم النبي ﷺ، فقال النبي ﷺ نحوا من قوله لبديل، فقال عروة عند ذلك: أي محمد، أرايت إن استأصلت أمر قومك، هل سمعت بأحد من العرب اجتاح أهله قبلك، وإن تكن الأخرى، فإني والله لا أرى وجوها، وإني لأرى أشوبا من الناس خليقا أن يفروا ويدعوك، فقال له أبو بكر: امصص بظر اللات، أنحن نفر عنه ونده؟ فقال: من ذا؟ قالوا: أبو بكر، قال: أما والذي نفسي بيده، لولا يد كانت لك عندي لم أجرك بها لأجبتك، قال: وجعل يكلم النبي ﷺ، فكلما تكلم أخذ بلحيته، والمغيرة بن شعبة قائم على رأس النبي ﷺ، ومعه السيف وعليه المغفر، فكلما أهوى عروة بيده إلى لحية النبي ﷺ ضرب يده بنعل السيف، وقال له: أخرج يدك عن لحية رسول الله ﷺ، فرفع عروة رأسه، فقال: من هذا؟ قالوا: المغيرة بن شعبة، فقال: لي غدر، ألسنت أسعى في غدرتك؟ وكان المغيرة صحب قوما في الجاهلية فقتلهم، وأخذ أموالهم، ثم جاء فأسلم، فقال النبي ﷺ: «أما الإسلام فأقبل، وأما المال فلست منه في شيء». ثم إن عروة جعل

يرمى أصحاب النبي ﷺ بعينه، قال: فوالله ما تنخم رسول الله ﷺ نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم، فذلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر تعظيماً له، فرجع عروة إلى أصحابه فقال: أي قوم، والله لقد وفدت على الملوك، ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي، والله إن رأيت ملكاً قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد ﷺ محمداً، والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده، وإذا أمرهم ابتدروا أمره، وإذا توضأ كادوا يقتلون على وضوئه، وإذا تكلم خفضوا أصواتهم عنده، وما يحدون إليه النظر تعظيماً له، وإنه قد عرض عليكم خطة رشدة فاقبلوها. فقال رجل من بني كنانة: دعوني آتية، فقالوا: اتته، فلما أشرف على النبي ﷺ وأصحابه، قال رسول الله ﷺ: « هذا فلان، وهو من قوم يعظمون البدن، فابعثوها له ». فبعثت له، واستقبله الناس يلبون، فلما رأى ذلك قال: سبحان الله، ما ينبغي لهؤلاء أن يصدوا عن البيت، فلما رجع إلى أصحابه قال: رأيت البدن قد قلدت وأشعرت، فما أرى أن يصدوا عن البيت، فقام رجل منهم، يقال له مكرز ابن حفص، فقال: دعوني آتية، فقالوا: اتته، فلما أشرف عليهم، قال النبي ﷺ: « هذا مكرز، وهو رجل فاجر ». فجعل يكلم النبي ﷺ، فبينما هو يكلمه إذ جاء سهيل بن عمرو. قال معمر: فأخبرني أيوب، عن عكرمة: أنه لما جاء سهيل بن عمرو: قال النبي ﷺ: « لقد سهل لكم من أمركم ». قال معمر: قال الزهري في حديثه: فجاء سهيل بن عمرو فقال: هات اكتب بيننا وبينكم كتاباً، فدعا النبي ﷺ الكاتب، فقال النبي ﷺ: « بسم الله الرحمن الرحيم ». فقال سهيل: أما الرحمن فوالله ما أدري ما هي، ولكن اكتب باسمك اللهم كما كنت تكتب، فقال المسلمون: والله لا نكتبها إلا بسم الله الرحمن الرحيم، فقال النبي ﷺ: « اكتب باسمك اللهم ». ثم قال: « هذا ما قاضى عليه محمد رسول الله ». فقال سهيل: والله لو كنا نعلم أنك رسول الله ما صددناك عن البيت ولا قاتلناك، ولكن اكتب: محمد ابن عبد الله، فقال النبي ﷺ: « والله إني لرسول الله وإن كذبتُموني، اكتب: محمد بن عبد الله ». قال الزهري: وذلك لقوله: « لا يسألونني خطة يعظمون بها حرمة الله إلا أعطيتهم إياها ». فقال له النبي ﷺ: « على أن تخلوا بيننا وبين البيت فنطوف به ». فقال سهيل: والله لا تتحدث العرب أنا أخذنا ضغطة، ولكن ذلك من العام المقبل، فكتب، فقال سهيل: وعلى أنه لا يأتيك منا رجل، وإن كان على دينك إلا رددته إلينا. قال المسلمون: سبحان الله، كيف يرد إلى المشركين وقد جاء مسلماً، فبينما هم كذلك إذ دخل أبو جندل بن سهيل بن عمرو يرسف في قيوده، وقد خرج من أسفل مكة حتى رمى

لقد جربت به، ثم جربت به، ثم جربت، فقال أبو بصير: أرى أنظر إليه، فأمكنه منه، فضربه حتى برد، وفر الآخر حتى أتى المدينة، فدخل المسجد يعدو، فقال رسول الله ﷺ حين رآه: « لقد رأى هذا ذمرا ». فلما انتهى إلى النبي ﷺ قال: قتل والله صاحبي وإني لمقتول، فجاء أبو بصير: فقال: يا نبي الله، قد والله أوفى الله ذمتك، قد رددتني إليهم، ثم نجاني الله منهم، قال النبي ﷺ: « ويل أمه، مسعر حرب، لو كان له أحد ». فلما سمع ذلك عرف أنه سيرده إليهم، فخرج حتى أتى سيف البحر، قال: وينفلت منهم أبو جندل بن سهيل، فلحق بأبي بصير، فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم إلا لحق بأبي بصير، حتى اجتمعت منهم عصابة، فوالله ما يسمعون بعير خرجت لقريش إلى الشام إلا اعترضوا لها، فقتلوهم وأخذوا أموالهم، فأرسلت قريش إلى النبي ﷺ تناشده بالله والرحم: لما أرسل: فمن آتاه فهو آمن، فأرسل النبي ﷺ إليهم، فأنزل الله تعالى: ﴿ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ ﴾ حتى بلغ - ﴿ الْحَمِيَّةَ حَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ ﴾ [الفتح: ٢٤]. وكانت حميتهم أنهم لم يقرؤا أنه نبي الله، ولم يقرؤا بيسم الله الرحمن الرحيم، وحالوا بينهم وبين البيت.

وَقَالَ عُقَيْلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ عُرْوَةُ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ، وَبَلَّغْنَا أَنَّهُ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرُدُّوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ، وَحَكَمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، أَنْ لَا يُمَسِّكُوا بِعَصَمِ الْكُوفَرِ، أَنْ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَيْنِ: قَرِيبَةَ بِنْتَ أَبِي أُمِيَّةَ، وَابْنَةَ جَرَوْلِ الْخَزَاعِيِّ، فَتَزَوَّجَ قَرِيبَةَ مُعَاوِيَةَ، وَتَزَوَّجَ الْآخَرَى أَبُو جَهْمٍ، فَلَمَّا أَبِي الْكُفَّارُ أَنْ يُقْرُوا بِأَدَاءِ مَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ، أَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعَاقَبْتُمْ ﴾ [المتحنة: ١١] وَالْعَقْبُ مَا يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَتْ امْرَأَتُهُ مِنَ الْكُفَّارِ، فَأَمْرٌ أَنْ يُعْطَى مَنْ ذَهَبَ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقِ نِسَاءِ الْكُفَّارِ اللَّائِي هَاجَرْنَ، وَمَا نَعَلَمُ أَحَدًا مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ ازْتَدَّتْ بَعْدَ إِيْمَانِهَا. وَبَلَّغْنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ بَنَ أَسِيدَ الثَّقَفِيِّ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ مُؤْمِنًا مُهَاجِرًا فِي الْمَدَّةِ، فَكَتَبَ الْأَخْنَسُ بْنُ شَرِيْقٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ أَبَا بَصِيرٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

صحيح: رواه البخاري (٢٧٣١، ٢٧٣٢، ٢٧٣٣).

٩٠١١ - عن المسور بن مخرمة ومروان بن الحكم قالا: خرج رسول الله ﷺ عام الحديبية يريد زيارة البيت، لا يريد قتالا وساق معه الهدى سبعين بدنة، وكان الناس سبعمائة رجل، فكانت كل بدنة عن عشرة، وخرج رسول الله ﷺ حتى إذا كان بعسفان لقيه بسر بن سفيان الكعبي، فقال: يا

٩٠٤٣ - عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: « لأعطين الراية غداً رجلاً يحب الله ورسوله، يفتح الله على يديه » قال عمر: ما أحببت الإمارة إلا يومئذ، قال: فتساورت لها رجاء أن أدهى لها، قال: فدعا رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب. فأعطاه إياها. وقال: « امش، ولا تلتفت، حتى يفتح الله عليك ». قال: فسار علي شيئاً ثم وقف ولم يلتفت، فصرخ: يا رسول الله! على ماذا أقاتل الناس؟ قال: « قاتلهم حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، فإذا فعلوا ذلك فقد منعوا منك دماءهم وأموالهم إلا بحقها، وحسابهم على الله ». صحیح: رواه مسلم (٢٤٠٥).

٦ - باب ما جاء أن علي بن أبي طالب قتل مرحب اليهودي

٩٠٤٤ - عن سلمة بن الأكوع قال: فذكر حديثاً طويلاً وفيه: فوالله! ما لبنا إلا ثلاث ليالٍ حتى خرجنا إلى خيبر مع رسول الله ﷺ. قال: فجعل عمي عامر يرتجز بالقوم:

تالله لولا الله ما اهتدينا
ولا تصدقنا ولا صلينا

ونحن عن فضلك ما استغينا
فثبت الأقدام إن لاقينا

وأنزلن سكينه علينا.

فقال رسول الله ﷺ: « من هذا؟ » قال: أنا عامر. قال: « غفر لك ربك » قال: وما استغفر رسول الله ﷺ لإنسان يخصه إلا استشهد. قال: فنادى عمر بن الخطاب، وهو على جمل له: يا نبي الله! لولا ما متعتنا بعامر. قال: فلما قدمنا خيبر قال: خرج ملكهم مرحب يخطر بسيفه ويقول:

قد علمت خيبر أني مرحب
شاكى السلاح بطل مجرب

إذا الحروب أقبلت تلهب

قال: وبرز له عمي عامر، فقال:

قد علمت خيبر أني عامر
شاكى السلاح بطل مغامر

قال: فاختلفا ضربتين. فوقع سيف مرحب في ترس عامر. وذهب عامر يسفل له. فرجع سيفه على نفسه. فقطع أكحله. فكانت فيها نفسه. قال سلمة: فخرجت فإذا نفر من أصحاب النبي ﷺ يقولون: بطل عمل عامر. قتل نفسه. قال: فأتيت النبي ﷺ وأنا أبكي. فقلت: يا رسول الله! بطل عمل عامر؟ قال رسول الله ﷺ: « من قال ذلك؟ » قال: قلت: ناس من أصحابك. قال: « كذب من قال

بطعنها بعود كان بيده ويقول: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١] متفق عليه: رواه البخاري (٢٤٧٨) ومسلم (١٧٨١).

٩١٦٢ - عن عبد الله بن عباس أن رسول الله ﷺ لما قدم مكة أبى أن يدخل البيت وفيه الآلهة، فأمر بها فأخرجت، فأخرج صورة إبراهيم وإسماعيل في أيديهما من الأزلام، فقال النبي ﷺ: «قاتلهم الله، لقد علموا ما استقسما بهما قط» ثم دخل البيت فكبر في نواحي البيت وخرج ولم يصل فيه. صحيح: رواه البخاري (٤٢٨٨). والأزلام: سهام كانت العرب في الجاهلية تكتب على بعضها: افعل، وعلى الآخر: لا تفعل، وتضعها في وعاء، فإذا أراد أحدهم أمراً أدخل يده، وأخرج سهماً، فإن خرج ما فيه الأمر مضى لقصده، وإن خرج ما فيه النهي كف.

٩١٦٣ - عن عبد الله بن عباس قال: دخل النبي ﷺ البيت، فوجد فيه صورة إبراهيم وصورة مريم فقال: «أما هم فقد سمعوا أن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة، هذا إبراهيم مصوراً، فإله يستقسم».

صحيح: رواه البخاري (٣٣٥١). والاستقسام: طلب القسم الذي قسم له وقدر مما لم يقسم ولم يقدر، وكانوا إذا أرادوا أحدهم سفراً، أو تزويجاً، أو نحو ذلك من المهام ضرب بالأزلام وهي القدح، وكان على بعضها مكتوب: أمرني ربي، وعلى الآخر: نهاني ربي، وعلى الآخر: غفل، فإن خرج أمرني مضى لشأنه، وإن خرج نهاني أمسك، وإن خرج غفل عاد فأجالها، وضرب بها أخرى إلى أن يخرج الأمر أو النهي، انظر: النهاية.

٩١٦٤ - عن جابر قال: دخلنا مع النبي ﷺ مكة، وفي البيت وحول البيت ثلاث مائة وستون صنماً تعبد من دون الله، قال: فأمر بها رسول الله ﷺ فكبت كلها لوجوهها، ثم قال: ﴿جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾ [الإسراء: ٨١] ثم دخل رسول الله ﷺ البيت، فصلى فيه ركعتين، فرأى فيه تمثال إبراهيم، وإسماعيل وإسحاق، وقد جعلوا في يد إبراهيم الأزلام يستقسم بها، فقال رسول الله ﷺ: «قاتلهم الله، ما كان إبراهيم يستقسم بالأزلام» ثم دعا رسول الله ﷺ بزعفران فلطّخه بتلك التماثيل.

حسن: رواه ابن أبي شيبة (٣٨٠٦٠).

١٧- باب قول النبي ﷺ لأهل مكة: ((أنتم الطلقاء))

٩١٦٥ - عن أنس بن مالك قال: لما كان يوم حنين التقى هوازن، ومع رسول الله ﷺ عشرة آلاف والطلاء فأدبروا فذكر الحديث بطوله وسيأتي بكامله. متفق عليه: رواه البخاري (٤٣٣٣) ومسلم (١٠٥٩: ١٣٥).

٩١٧١ - عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده، قال: لما فتحت مكة على رسول الله ﷺ قال: « كفوا السلاح إلا خزاعة عن بني بكر » فأذن لهم حتى صلى العصر ثم قال: « كفوا السلاح » فلقي رجل من خزاعة رجلاً من بني بكر من غد بالمزدلفة فقتله، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقام خطيباً فقال، ورأيته وهو مسند ظهره إلى الكعبة، قال: « إن أعدى الناس على الله من قتل في الحرم أو قتل غير قاتله أو قتل بذحول الجاهلية » فقام إليه رجل، فقال: إن فلانا ابني، فقال رسول الله ﷺ: « لا دعوة في الإسلام، ذهب أمر الجاهلية، الولد للفراش، وللعاهر الأثلب » قالوا: وما الأثلب؟ قال: « الحجر » قال: « وفي الأصابع عشر عشر، وفي المواضع خمس خمس » قال: وقال: « لا صلاة بعد الغداة حتى تطلع الشمس ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس » قال: « ولا تنكح المرأة على عمته، ولا على خالتها، ولا يجوز لمرأة عطية إلا بإذن زوجها ».

وفي رواية: لما فتح على رسول الله ﷺ مكة قال: « كفوا السلاح إلا خزاعة عن بني بكر » فأذن لهم حتى صلوا العصر، ثم قال: « كفوا السلاح » فلقي من الغد رجل من خزاعة رجلاً من بني بكر بالمزدلفة فقتله، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقام خطيباً فقال: « إن أعدى الناس على الله من عدا في الحرم ومن قتل غير قاتله ومن قتل بذحول الجاهلية » فقال رجل: يا رسول الله، إن ابني فلاناً عاهرتُ بأمه في الجاهلية؟ فقال: « لا دعوة في الإسلام، ذهب أمر الجاهلية، الولد للفراش وللعاهر الأثلب » قيل: يا رسول الله، وما الأثلب؟ قال: « الحجر، وفي الأصابع عشر عشر، وفي المواضع خمس خمس، ولا صلاة بعد الصبح حتى تشرق الشمس، ولا صلاة بعد العصر حتى تغرب الشمس، ولا تنكح المرأة على عمته، ولا على خالتها، ولا يجوز لمرأة عطية إلا بإذن زوجها، أوفوا بحلف الجاهلية، فإن الإسلام لم يزد إلا شدة، ولا تحدثوا حلفاً في الإسلام ».

حسن: رواه أحمد (٦٦٨١، ٦٩٣٣، ٦٦٩٢) وابن الجارود (١٠٥٢) والبيهقي (٢٥٤٢).

٩١٧٢ - عن رجل من أصحاب النبي ﷺ أن النبي ﷺ خطب يوم فتح مكة، فقال: « لا إله إلا الله وحده، نصر عبده، وهزم الأحزاب وحده » قال هشيم مرة أخرى: « الحمد لله الذي صدق وعده، ونصر عبده، ألا إن كل مائرة كانت في الجاهلية، تعد وتدعى، وكل دم أو دعوى موضوعة تحت قدمي هاتين، إلا سدانة البيت، وسقاية الحاج، ألا وإن قتيل خطأ العمدة » قال هشيم مرة: « بالسوط والعصا والحجر دية مغلظة: مئة من الإبل منها أربعون في بطونها أولادها » وقال مرة: « أربعون من ثنية إلى بازل عامها كلهن خلفه ».

صحيح: رواه أحمد (١٥٣٨٨).

٣١- باب من استشهد من المسلمين يوم الفتح

٩١٩٨- عن عروة بن الزبير قال: أمر رسول الله ﷺ يومئذ خالد بن الوليد أن يدخل من أعلى مكة من كداء، ودخل النبي ﷺ من كُداء، فقتل من خيل خالد بن الوليد يومئذ رجلان: حبيش ابن الأشقر، وكُرْز بن جابر الفهري.
صحيح: رواه البخاري (٤٢٨٠).

٣٢- باب إن مكة فتحت صلحاً لا عنوة

٩١٩٩- عن جابر أنه سئل: هل غنمتم يوم الفتح شيئاً؟ قال: لا.
حسن: رواه أبو داود (٣٠٢٣).

٣٣- باب مدة مقام النبي ﷺ بمكة زمن الفتح

٩٢٠٠- عن عبد الله بن عباس قال: أقام النبي ﷺ بمكة تسعة عشر يوماً يصلي ركعتين.
صحيح: رواه البخاري (٤٢٩٨).

٣٤- باب اشتغال النبي ﷺ يوم الفتح

٩٢٠١- عن بريدة بن الحصيب أن النبي ﷺ صَلَّى الصَّلَوَاتِ يَوْمَ الْفَتْحِ بُوْضُوءٍ وَاحِدٍ وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: لَقَدْ صَنَعْتَ الْيَوْمَ شَيْئاً لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ؟ قَالَ: «عَمْدًا صَنَعْتُهُ يَا عُمَرُ».
صحيح: رواه مسلم (٢٧٧).

جموع ما جاء في الأحداث التي بين فتح مكة وبين غزوة حنين والطائف

١- باب سرية حمزة بن عمرو الأسلمي إلى هبار بن الأسود وصاحبه الذين تعرضا لزينب

بنت النبي ﷺ

٩٢٠٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْثٍ، فَقَالَ: «إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَفَلَانًا فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ» ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ: «إِنِّي أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحْرِقُوا فَلَانًا وَفَلَانًا، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذَّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا».

صحيح: رواه البخاري (٣٠١٦). وزاد الترمذي (١٥٧١): "الرجلين من قريش".

وقوله: "فلانا وفلانا" الأول اسمه: هبار بن الأسود الذي أذى زينب بنت رسول الله ﷺ حين خرجت من مكة مهاجرة إلى المدينة، فإنه لم يزل يطعن بغيرها برمح حتى صرعاها، وألقت ما في بطنها، وأهريق دمها.

٤- باب سرية سعد بن زيد الأشهلي إلى مناة

كانت سرية سعد بن زيد الأشهلي إلى مناة في شهر رمضان سنة ثمان من مهاجر رسول الله ﷺ. قالوا: بعث رسول الله ﷺ حين فتح مكة سعد بن زيد الأشهلي إلى مناة، وكانت بالمشلل للأوس والخزرج وغسان، فلما كان يوم الفتح بعث رسول الله ﷺ سعد بن زيد الأشهلي يهدمها، فخرج في عشرين فارساً حتى انتهى إليها، وعليها سادن، فقال السادن: ما تريد؟ قال: هدم مناة! قال: أنت وذاك! فأقبل سعد يمشي إليها وتخرج إليه امرأة عريانة سوداء نائرة الرأس تدعو بالويل وتضرب صدرها، فقال السادن: مناة دونك بعض غضباتك! ويضربها سعد بن زيد الأشهلي وقتلها ويقبل إلى الصنم معه أصحابه فهدموه ولم يجدوا في خزانتها شيئاً، وانصرف راجعاً إلى رسول الله ﷺ، وكان ذلك لست بقين من شهر رمضان. طبقات ابن سعد (١٤٦/٢-١٤٧).

٥- باب سرية خالد بن الوليد إلى بني جذيمة من كنانة

لما رجع خالد بن الوليد من هدم العزى ورسول الله ﷺ مقيم بمكة بعثه إلى بني جذيمة في ثلاثمائة وخمسين رجلاً في شوال سنة ثمان. انظر: طبقات ابن سعد (١٤٧/٢).

٩٢٠٥ - عن ابن عمر بعث النبي ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَلَمْ يُجِيسُوا أَنْ يَقُولُوا أَسْلَمْنَا. فَجَعَلُوا يَقُولُونَ صَبَانَا، صَبَانَا. فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ مِنْهُمْ وَيَأْسِرُ، وَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ مِّنَّا أَسِيرَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ أَمْرٍ خَالِدٌ أَنْ يَقْتُلَ كُلَّ رَجُلٍ مِّنَّا أَسِيرَهُ فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَقْتُلُ أَسِيرِي، وَلَا يَقْتُلُ رَجُلٌ مِّنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ، حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرْنَا، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ فَقَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ بِمَا صَنَعَ خَالِدٌ» مَرَّتَيْنِ.

صحيح: رواه البخاري (٤٣٣٩). وجذيمة - بفتح الجيم، وكسر المعجمة - ابن عامر بن عبد مناة بن كنانة، وهذا البعث كان عقب فتح مكة في شوال قبل الخروج إلى حنين. لأن النبي ﷺ بعث خالداً داعياً، ولم يبعثه مقاتلاً، فوطئ بني جذيمة فأصاب منهم. ذكره ابن إسحاق، السيرة لابن هشام (٤٢٨/٢)

٩٢٠٦ - عَنْ ابْنِ أَبِي حَدَرَةَ الْأَسْلَمِيِّ، قَالَ: كُنْتُ يَوْمَئِذٍ فِي حَيْلِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ، فَقَالَ لِي نَتَى مِنْ بَنِي جَذِيمَةَ، وَهُوَ فِي سِنِّي، وَقَدْ جُمِعَتْ يَدَاهُ إِلَى عُنُقِهِ بِرُمَّةٍ وَنِسْوَةٍ مُجْتَمِعَاتٍ غَيْرَ بَعِيدٍ مِنْهُ: يَا نَتَى، فَقُلْتُ: مَا تَشَاءُ؟ قَالَ: هَلْ أَنْتِ آخِذٌ بِهَذِهِ الرَّمَّةِ، فَقَائِدِي إِلَى هَؤُلَاءِ النَّسْوَةِ حَتَّى أَقْضِيَ إِلَيْهِنَّ حَاجَةً، ثُمَّ تَرُدِّي بَعْدُ، فَتَصْنَعُوا بِي مَا بَدَا لَكُمْ؟ قَالَ: قُلْتُ: وَاللَّهِ لَيْسِيرٌ مَا طَلَبْتَ. فَأَخَذْتُ بِرُمَّتِهِ فَقُدَّتْهُ بِهَا، حَتَّى وَقَفَ عَلَيْهِنَّ، فَقَالَ: اسْلَمِي حُبَيْشِ، عَلَى نَفْدٍ مِنَ الْعَيْشِ:

قال: قال أنس: هذا حديث عمية، قال: قلنا: لبيك، يا رسول الله! قال: فتقدم رسول الله ﷺ، قال: فأيم الله! ما أتيناكم حتى هزمهم الله، قال: فقبضنا ذلك المال، ثم انطلقنا إلى الطائف فحاصرناهم أربعين ليلة، ثم رجعنا إلى مكة فنزلنا، قال: فجعل رسول الله ﷺ يعطي الرجل المائة من الإبل. صحيح: إلاقوله: "ستة آلاف" رواه مسلم (١٠٥٩: ١٣٦).

٣- باب ما جاء في خبر الجاسوس من المشركين في غزوة حنين

٩٢١١- عن سلمة بن الأكوع قال: غزونا مع رسول الله ﷺ هوازن، فبينما نحن نتضحى مع رسول الله ﷺ إذ جاء رجل على جمل أحمر، فأناخه، ثم انتزع طلقاً من حقه فقيده به الجمل، ثم تقدم بتغدي مع القوم، وجعل ينظر، وفينا ضعفة ورقة في الظهر، وبعضنا مشاة، إذ خرج يشتد، فأتى جملة فأطلق قيده، ثم أناخ وقعد عليه، فأثاره، فاشتد به الجمل، فاتبعه رجل على ناقة ورقاء، قال سلمة: وخرجت أشتد، فكنت عند ورك الناقة، ثم تقدمت، حتى كنت عند ورك الجمل، ثم تقدمت حتى أخذت بخطام الجمل فأنخته، فلما وضع ركبته في الأرض اخترطت سيفي فضربت رأس الرجل، فندر، ثم جئت بالجمل أقوده، عليه رحله وسلاحه، فاستقبلني رسول الله ﷺ والناس معه، فقال: «من قتل الرجل؟» قال: ابن الأكوع، قال: «له سلبه أجمع».

متفق عليه: رواه مسلم (١٧٥٤: ٤٥) واللفظ له، والبخاري (٣٠٥١).

٤- باب تبشير النبي ﷺ بغنيمة حنين

٩٢١٢- عن سهل بن الحنظلية أنهم ساروا مع رسول الله ﷺ يوم حنين، فأطنبوا السير، حتى كانت عشية، فحضرت صلاة عند رسول الله ﷺ، فجاء رجل فارس فقال: يا رسول الله! إني انطلقت بين أيديكم حتى طلعت جبل كذا وكذا، فإذا أنا بهوازن على بكرة آبائهم - بطعنهم ونعمهم وشائهم - اجتمعوا إلى حنين فتبسم رسول الله ﷺ وقال: «تلك غنيمة المسلمين غدا إن شاء الله» ثم قال: «من يجرسنا الليلة؟» قال أنس بن أبي مرثد الغنوي: أنا يا رسول الله! قال: «فاركب» فركب فرسا له فجاء إلى رسول الله ﷺ فقال له رسول الله ﷺ: «استقبل هذا الشعب حتى تكون في أعلاه ولا نفرن من بلك الليلة» فلما أصبحنا خرج رسول الله ﷺ إلى مصلاه فركع ركعتين ثم قال: «هل أحسستم فارسكم؟» قالوا: يا رسول الله ما أحسنناه! فثوب بالصلاة فجعل رسول الله ﷺ - وهو يصلي - يلتفت إلى الشعب حتى إذا قضى صلاته وسلم قال: «أبشروا فقد جاءكم فارسكم!» فجعلنا ننظر إلى خلال الشجر في الشعب فإذا هو قد جاء حتى وقف على رسول الله ﷺ فسلم فقال: إني انطلقت

- ١- باب فضل العمل في عشر ذي الحجة..... ١١١
- ٢- باب الأضاحي من شعائر الإسلام..... ١١١
- ٣- باب النهي عن أخذ الشعر، وتقليم الأظافر، إذا دخلت عليه عشر ذي الحجة..... ١١١
- ٤- باب صفات الأضحية المرغوب فيها..... ١١٢
- ٥- باب ما لا يجوز من الأضاحي..... ١١٣
- ٦- باب استشراف عين وأذن الأضحية عند الشراء..... ١١٣
- ٧- باب الأضحية بالجدعة من الضأن..... ١١٣
- ٨- باب هل تجزئ الجدعة من المعز؟..... ١١٤
- ٩- باب من لم يجد أضحية إلا منيعة..... ١١٥
- ١٠- باب الأضحية بالبقر..... ١١٦
- ١١- باب اشتراك السبعة في الأضحية من الإبل والبقر..... ١١٦
- ١٢- باب أن الأضحية الواحدة تجزئ عن أهل البيت..... ١١٦
- ١٣- باب من قال بجواز الأضحية عن الميت..... ١١٧
- ١٤- باب الأضحية بكبشين..... ١١٧
- ١٥- باب ما جاء في بداية وقت ذبح الأضحية..... ١١٧
- ١٦- باب من ذبح قبل الصلاة فليذبح مكانها أخرى..... ١١٧
- ١٧- باب جواز ذبح الأضحية بالمصلي..... ١١٧
- ١٨- باب استحباب مباشرة ذبح الأضحية بيد صاحبها..... ١١٧
- ١٩- باب الأمر بإحسان الذبح وتحديد الشفرة والمذبة..... ١١٧
- ٢٠- باب ما يقال عند ذبح الأضحية..... ١١٧
- ٢١- باب ذكاة الجنين ذكاة أمه..... ١١٧
- ٢٢- باب ترك الأكل يوم النحر..... ١١٧
- ٢٣- باب الأكل والإهداء والتصدق من لحوم الأضاحي..... ١١٧